

كتاب

النَّظْمُ الْمُسْتَعَذِبُ

في تفسير غريب ألفاظ المهدب

تصنيف الإمام

بطلال بن أحمد بن سليمان بن بطلال الرضوي

المتوفى سنة ٦٣٣ هـ

القسم الأول

دراسة وتحقيق وتعليق

دكتور

مصطفى عبد الحفيظ سالم

١٤٠٨ هـ ٢٠١٨ م

ابن بطلال الركبي

حياته

اسمه ونسبه وقبيلته :

هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطلال الركبي اليمني ، المشهور ببطلال الركبي وعلى هذا اتفق كل الذين ترجموا حياته ، وفي مقدمتهم : البهاء الجندی^(١) ، وأبو مخرمة^(٢) والخزرجي^(٣) ، وغيرهم . وعن شهرته ببطلال : ذكر البهاء الجندی^(٤) أنه « ظهر لما منه ما ظهر من الكمال ، قال عقلاء زمانه ضد اسمه » .

ولقب بشمس الدين كما ذكر حاجي خليفة^(٥) ، والبغدادى^(٦) ، وكحالة^(٧) ، حين ترجموا له ، صدروا ذلك بقولهم : « شمس الدين أبو عبد الله » أو الشيخ الإمام شمس الدين » .

والركبي : نسبة إلى قبيلة الركب من قضاة في اليمن^(٨) ، وهم من ولد أئمة بن الأشعر . والأشعر هو : بُتُّ بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ^(٩) . وإلى الأشاعر ينتسب الصحابي الجليل أبو موسى الأشعري ، رضى الله عنه .

وفي قبيلة الركب يقال المثل المشهور : « أُحِبُّ بِالرَّكْبِ وَبَنَى مَجِيدٌ »^(١٠) ، وكانت تسكن مواطن متفرقة في اليمن ، فمعظمهم كان ينزل في الجبال المطلة على طريق زبيد ، وبعضهم في الجبال المطلة على حَيْس ، وهو مخلاف بتهامة ، بين المعافر وصنعاء غرباً ، بينه وبين زبيد نحو يوم^(١١) ، قال ياقوت^(١٢) : وهو للركب من الأشعرين ، وفيه يقول المسلم بن نعيم المالكي :

أما ديار بنى عوف فمنجدة والعز قومي بحيس دارها الشعف
من بعد آطام عز كان يسكنها منا الملوك وسادات لهم شرف

وبعضهم كان ينزل في الدُمْلُوَّة ، وهو حصن عظيم ، في بلاد الحجرية شرق الجند^(١٣) . وفي هذه المنطقة جبل يقال له : جبل الحريم ، وكان ابن بطلال الركبي يقطن قرية فيه تعرف بذى يَعْمِد (بفتح الباء المثناة من

(١) السلوك في طبقات العلماء والملوك للجندی ٤٢٧/٢ مخطوط دار الكتب . (٢) تاريخ ثغر عدن ٢٠٠/٢ . (٣) العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية ٣٩١/١ . (٤) في السلوك بالرقم السابق . (٥) كشف الظنون ٥٢ ، ٥٣ ، ١٩١٣ . (٦) هدية العارفين ١١٣/٢ . (٧) معجم المؤلفين ٦/٩ . (٨) السلوك ٤٢٧/٢ ، وتاريخ ثغر عدن ٢٠٠/٢ والعقود اللؤلؤية ٣٩١/١ وشمس العلوم ٢١٣/٤ ومنتخبات في أخبار اليمن ٤٢ . (٩) نسب عدنان وقحطان للمبرد ص ١٨ ، وجمهرة أنساب العرب ٣٩٧ . (١٠) شمس العلوم ٢١٣/٤ ، ومنتخبات في أخبار اليمن ٤٢ والأمثال اليمنية ٥٦ . (١١) السلوك ٤٢٧/٢ ، وتاريخ ثغر عدن ٢٠٠/٢ وصفة جزيرة العرب ١٠٣ . (١٢) معجم البلدان ٣٨١/٣ . (١٣) مرآة الإطلاع ٥٣٤ والسلوك ٤٢٧/٢ وتاريخ ثغر عدن ٢٠٠/٢ .

تحت ، وسكون العين المهملة ، وخفض الميم وسكون الدال) كما ضبطها الجندی ، وأبو مخزومة^(١٤) . وقد أجمع المترجمون لابن بطلال على أنه من ركب الدمولة ، وأنه كان يقطن هذه القرية .

نشأته واتجاهه العلمي :

بدأت حياة ابن بطلال العلمية ، من حين أودعه أهله رهينة عند الشيخ الموفق أبي الدر جوهر بن عبد الله المعظمي^(١٥) ، وكان أستاذاً حبشياً ، من موالى الزريعيين ، تقياً عاقلاً ، ذكياً ، عالماً ، عاملاً حافظاً ، فقيهاً ، مقرأً .

وكان ينسب إلى سيده الداعي المعظم محمد بن سبأ بن أبي السعود الزريعي ، الذي جعله نائباً عنه في حصن الدملوة ، ولما توفي وخلفه ابنه المكرم بن محمد ، أبقى جوهرًا على نيابته للحصن ، فلما دنت وفاة المكرم : جعل جوهرًا وصياً على أولاده الصغار كلهم ، فأكرمهم جوهر ، وقام على تربيتهم خير قيام .

ولم يذكر المترجمون لابن بطلال سبباً لإيداع أهله له رهينة عند جوهر المعظمي . غير أن جوهرًا تكفل بتربيته وتهذيبه ، وتعليمه ، يقول أبو مخزومة : « وبركة جوهر صار الإمام بطلال بن أحمد الركبي إماماً مقصوداً وذلك أن أهله تركوه رهينة عند الطواشي جوهر ، فأشفق عليه ، فعلمه القرآن ، ثم أشغله بطلب العلم ، حتى صار إلى ما صار إليه »^(١٦) .

وقال البهاء الجندی في ترجمة جوهر المعظمي : « وكان من آثاره الفقيه بطلال »^(١٧) وفي ترجمة ابن بطلال : « كانت بدايته وسلوكه لطريق العلم بإرشاد الحافظ أبي الدر جوهر المعظمي ، إذ كان أهله رهنوه عنده فرباه وهذبه وجعله مع من عنده ، ومن يصله من الفقهاء ، فتفقه وتعلم العلم »^(١٨) .

أساتذته :

يعد أبو الدر جوهر المعظمي من أكبر أساتذته ، والموجه الأول له ، على ما سبق ، وكما نص عليه المترجمون له ، وفي مقدمتهم الجندی وأبو مخزومة ، وغيرهما .

ومن أشهر شيوخه : الإمام إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن حديد السكسكي^(١٩) ، وهو ممن أدرك رئاسة العلم في جبّا ، وأخذ بها عنه جماعة من العلماء ، وانتفعوا به ، ومنهم ابن بطلال الركبي ، وذكر ذلك كل من الجندی ، وأبو مخزومة ، وقدماء على سائر شيوخه بعد الشيخ جوهر المعظمي ومن كبار أساتذته : الإمام محمد بن أبي القاسم بن عبد الله المعلم الجبائي .

ذكره الجندی^(٢٠) ، وأبو مخزومة^(٢١) ، وقال الأخير عنه : قرأ على القاضي محمد بن أبي العباسي أحمد بن عبد الله بن محمد بن أبي سالم القريظي الغريبي للهروي بعدن في جمادى الأولى (سنة ٥٨١ هـ) ولا أعرف من

(١٤) السلوك ٢/٤٢٧ ، وتاريخ نثر عدن

٢٠٠/١ . (١٥) انظر ترجمته في تاريخ نثر عدن ٤١/٢ — ٤٣ والسلوك ٣٩٩/١ وغاية الأمان في أخبار القطر البعاني ٣٣١/١ وطبقات

فقهاء اليمن لابن سمر الجعدى ٢٢٦ وانظر الأيوبيون في اليمن ١٣١ ، ١٣٢ . (١٦) تاريخ نثر عدن ٤٣/٢ . (١٧) السلوك ٤٠١/١ .

(١٨) السابق ٤٢٧/٢ . (١٩) ترجمته في طبقات ابن سمر ٢٣١ . (٢٠) السلوك ٤٣٩/١ . (٢١) تاريخ نثر عدن ٢٠٠/١ .

حاله غير ذلك ؛ إلا أنه كان موجوداً في سنة (٥٨٦ هـ) وتوفي لثلاث بقين من شهر ذى الحجة (سنة ٦٠٩ هـ) .

وقال الجندی : كان ابن بطلال في مبتدأ أمره كثير التردد بين بلده ، وعدن ، وجباً فأخذ عن محمد بن أبي القاسم الجبائي شارح المقامات .

ومنهم : الإمام أحمد بن عبد الله بن محمد بن أبي سالم القريظي (٢٢) .

وهو شيخ عمر بن علي بن سمرة الجعدي صاحب الطبقات ، قال عنه : لديه معرفة تامة في اللغة والعربية ، وفي الحديث حافظ مجود ، لبث في مجلس الحكم والقضاء بعدن أربعين سنة ، أيام الداعي المعظم محمد بن سبأ توفي سنة ٥٨٤ هـ ونعته أبو مخزومة بأنه كان فقيها محدثاً لغوياً متفنناً جامعاً لأسباب الفضائل .

وذكر الجندی وابن أبي مخزومة (٢٣) أن ابن بطلال أخذ عنه بعدن في بدء نشأته .

ومنهم : الإمام أبو عبد الله محمد بن علي بن إسماعيل بن أبي الصيف اليمنى (٢٤) .

من أهل زبيد ، جاور بمكة ، صاحب كتاب « الميمون » جمع فيه الأحاديث الواردة في فضائل اليمن وأهله وجمع أربعين حديثاً عن أربعين شيخاً من أربعين بلدة ، وأكثر أسانيد علماء اليمن تنتهي إليه توفي بمكة (سنة ٦٠٩ هـ) وذكر الجندی أن ابن بطلال أخذ عن ابن أبي الصيف ، ولزم صحبته ، قال : « ورأيت إجازته له وأن تاريخ ذلك سنة إحدى وستائة » (٢٥) . وذكر ذلك أيضاً أبو مخزومة (٢٦) .

ومنهم : الإمام رضى الدين الحسن بن محمد الصفاني (٢٧) .

وهو اللغوي المشهور صاحب العباب ، والتكملة والذيل والصلة ، وجمع البحرين ، وغيرها ، يعدله ثلاثة وعشرون مؤلفاً في اللغة ، ونحو أربعة عشر في الحديث ، ونحو أربعة في الوفيات ، وكتابان في الفقه ، وسبعة متفرقة . قال عنه الجندی : « كان إماماً متضلعا لعلوم شتى ، منها النحو ، والفقه ، والحديث ، والفقه بمذهب أبي حنيفة غالبا » (٢٨) .

يذكر المؤرخون له أنه قدم اليمن أكثر من مرة ، فبعدما حج سنة (٦٠٥ هـ) اتجه إلى عدن سنة (٦٠٦ هـ) ثم غادرها ، وعاد إليها سنة (٦١٠ هـ) وهناك سمع من القاضي إبراهيم بن أحمد بن عبد الله بن سالم القريظي ، وأخذ عنه جمع من علماء اليمن ، وذاع صيته ، والتقى بسليمان بن بطلال الركيبي ، وأقام وفي هذا يقول الجندی (٢٩) : « قدم اليمن مراراً ، وأقام في عدن ، وصحبه ولد الفقيه بطلال ، سليمان وأقام معه مدة ، ثم طلعا إلى بلدهم ، فأقام معهم بذي ثور ، وأخذ عنه الإمام بطلال وغيره » وفي ترجمة بطلال (٣٠) ذكر أن الصفاني قدم عليه موضعه ، فأخذ كل واحد منهما عن صاحبه مالا له أخذه عنه . وكذلك ذكر ابن أبي مخزومة (٣١) تبعاً للجندی .

(٢٢) ترجمته في تاريخ ثغر عدن ٣/١ وطبقات ابن سمرة ٢٢٥ . (٢٣) السلوك ٤٢٩/٢ وتاريخ ثغر عدن ٣/١ . (٢٤) ترجمته في السلوك ١٨١/١ وطبقات الخواص أهل الصدق والإخلاص ١٤١ . (٢٥) السلوك ٤٢٩/٢ . (٢٦) تاريخ ثغر عدن . (٢٧) ترجمته في معجم الأدباء ٢١٧/٣ والبلغة في تاريخ أئمة اللغة ٦٣ وبغية الوعاة ٥١٩/١ وتاريخ ثغر عدن ٥٣/٢ ودول الإسلام ١٥٦/٢ ، ١٥٧ والجواهر المضية ٢٠١/١ وشذرات الذهب ٢٥٠/٥ والسلوك للجندی ٤٣١/٢ . (٢٨) السلوك ٢٣١/٢ . (٢٩) السلوك ٤٣١/٢ . (٣٠) السابق . (٣١) تاريخ ثغر عدن ٥٤/٢ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ .

كما ذكر الجندی أن ابن بطلال انتسخ كتاب التكملة والذیل والصلة ، وانتسخه غيره من فضلاء أهل عدن وغيرها .
وهؤلاء ما تيسر لی الوقوف علیه من شیوخ ابن بطلال ، وهم أكثر من ذلك بكثير ، يدل علیه ما ذكره كل
من الجندی وأبو مخرمة^(٣٢) من أنه ارتحل إلى مكة فلبث بها أربع عشرة سنة ، فازداد علما ومعرفة ، ولم يكن
يترك أحداً من الواردين ، أو المقيمين لديه فضل يتحقق إلا أخذ عنه .
تلامذته :

أخذ عنه جمع من أعلام اليمن ، ويذكر أنه لما عاد من مكة إلى اليمن ابنتی مدرسة في بلده ، وقصده الناس من
أنحاء اليمن للأخذ عنه ، ومنهم :

الإمام الحافظ : أبو الخير بن منصور بن أبي الخير الشَّماخي (٣٣) .

كان إماماً في الفقه ، والنحو ، واللغة ، والحديث ، والتفسير ، والفرائض ، أخذ العلم في زید ، ثم سافر
إلى مكة ، فأخذ عن أصحاب الحافظ السلفی ، ويذكر الخزرجي والجندی وأبو مخرمة أنه أخذ عن الإمام بطلال
بن أحمد الرکبي . وقالوا : « لم يكن له في آخر عمره نظير في جودة العلم ، وضبط الكتب ، وجمعت خزانته
مائة أم سوى المختصرات توفي سنة (٦٨٠ هـ) بعد أن بلغ عمره نحواً من تسعين سنة » .

الإمام : أبو الحسن علي بن محمد بن عثمان بن أبي الفوارسي القيني (٣٤) .

قال عنه الخزرجي : نسبة إلى قين من عك . تفقه في الجبل على الإمام بطلال بن أحمد الرکبي توفي سنة
(٦٨٨ هـ) .

الإمام أبو الخطاب عمر بن مسعود بن محمد بن سالم بن سالم الحميري الأيبي ، ذكره الخزرجي (٣٥) ، وقال عنه :
كان فقيهاً صالحاً ، متورعاً ، متعافياً ، ملازماً للسنة ، تفقه بمحمد بن إسماعيل الحضرمي ، وعلي بن قاسم الحكمي ،
وبطلال بن أحمد الرکبي . كان مدرساً بذي هريم بالمدرسة النظامية توفي سنة (٦٥٨ هـ) .

الإمام عبد الله بن محمد بن محمد بن أحمد بن حسان الخزرجي . قال صاحب العقود : أخذ عن
الشيخ بطلال ابن أحمد بن علي السُرْدِي ، ودرس في هريم ، في المدرسة التي أنشأها الطواشي نظام الدين مختص .
وعنه أخذ الإمام أحمد بن محمد الوزيري [النظم] المستعذب . وهو أحد شیوخ الشيخ أحمد بن علي السُرْدِي
توفي سنة (٦٥٥ هـ) (٣٦) .

الإمام محمد بن سالم بن محمد بن عبد الله بن خلف العامري .

الإمام عبد الله بن سالم بن محمد بن عبد الله بن خلف العامري .

وهما أخوان ، والدهما الشيخ سالم بن محمد ، كان من كرام الفقهاء ، غلب علیه علم الحديث ، تفقه به
ولده محمد ، وعبد الله ، وقصده جمع كبير من أنحاء اليمن للأخذ عنه ، وصحبته ، ولما توفي سنة (٦٣٠ هـ)
ارتحل ولده إلى الإمام بطلال ، فأخذ عنه . ذكره الجندی (٣٧) ، وأبو مخرمة (٣٨) .

(٣٢) السلوك ٤٥٧/٢ ، وتاريخ ثغر عدن ٢٠٠/٢ . (٣٣) ترجمة في

السلوك ٤٥٧/١ ، وتاريخ ثغر عدن ٧١/٢ والعقود المؤلوية ٢١٧/١ . (٣٤) ترجمته في العقود المؤلوية ٢٥٣/١ . (٣٥) العقود المؤلوية

١٣٢/١ . (٣٦) العقود المؤلوية ١٢٣/١ وانظر تاريخ ثغر عدن ٢٤٤/٢ . (٣٧) السلوك ٣٥٢/٢ ، وانظر طبقات الفقهاء لابن سيرة

الجمعی ٢٠١ . (٣٨) تاريخ ثغر عدن ٨٦/٢ ، وانظر طبقات ابن سيرة ٢٠١ .

الإمام رضى الدين الصغانى :

وقد سبق أنه لقي الإمام ابن بطلال ، ونزل فى بيته ، وأخذ كل منهما عن صاحبه .

الإمام جمهور بن على بن جمهور ، صاحب المذاكرة العربية فى النحو ، ذكره الجندى ، وأبو مخرمة^(٣٩) وذكر الجندى^(٤٠) غير هؤلاء ، منفرداً ، منهم :

الإمام عمر بن مفلح بن مهتون .

الإمام عبد الله بن على بن أبى عبد الله المردى .

الإمام يحيى بن إبراهيم بن محمد بن موسى الإي .

الإمام محمد بن إبراهيم بن محمد بن موسى الإي .

وذكر من أصحاب الإمام بطلال :—

الإمام أبو الحسن على بن محمد بن على بن إبراهيم العامرى الوعلاى . قال الجندى^(٤١) : « تفقه بالإمام بطلال وكان كبير القدر شهير الذكر » وكان يروى عنه النظم المستعذب .

الإمام : عمر بن محمد ابن الشيخ أحمد بن محمد . قال الجندى^(٤٢) : « كان فقيهاً فاضلاً ، تفقه بالوعلاى ، وغيره ، وربما أدرك الإمام بطلا أيضاً وأخذ عنه ، إذ كان جده يصحب الاثنين ، أعنى بطلا ، والوعلاى ، ويقتدى بهما » وكان مع الفقه ذا فراسة وشجاعة » .

الإمام أحمد بن محمد بن مفضل بن عبد الكريم بن أسعد بن سبأ الدارى : جد السابق^(٤٣) .

أبناء ابن بطلال ممن أخذوا عنه:

الإمام أبو الربيع سليمان بن محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطلال الركبى^(٤٤) .

ابن المصنف ، وصاحب الإمام اللغوى المشهور رضى الدين الصغانى . ذكر الجندى ، وأبو مخرمة^(٤٥) أنه كان ديناً ، أريباً ، عارفاً ، غلب عليه علم الحديث ، والأدب ، وأن غالب أخذه كان عن أبيه ، وعن الصغانى . وقد سبق أنه لقي الصغانى فى عدن ، واصطحبه إلى بلده ، وتوطدت عرى الصداقة بين الصغانى وبين أسرة سليمان ، وبخاصة والده المصنف ، الذى أخذ عنه الصغانى وأخذ هو أيضاً عنه ، كما سبق . وأخذ أيضاً أبناء المصنف عن الصغانى .

وكان سليمان أجمل شباب أهل عصره ، وكان الصغانى معجباً به ، لما قدم إليه من سابق فضل ولما لمسه فيه من نجابة وشهامة . ويروى الجندى وأبو مخرمة أن الصغانى حين عاد إلى اليمن سنة ٦٣٧ هـ ونزل فى مسجد بن البصرى ، كتب إلى سليمان « صلنى معجلاً ، ولا يصحبك غير زاد الطريق ، فعندى عشرة أحمال من الورق »

(٣٩) السلوك ٤٢٧/٢ وتاريخ ثغر عدن ٢/٢٠٠ .

(٤٠) فى السلوك ٤٢٨/٢ . (٤١) السابق ٤٣٨/٢ . (٤٢) نفسه . (٤٣) ترجمته فى السلوك ٤٣٩/٢ ، ٤٤٠ . (٤٤) ترجمة فى

السلوك ٤٣٥/٢ وتاريخ ثغر عدن ٩٦/٢ ، ٩٧ . (٤٥) المرجعان السابقان .

والورق « فلما وقف سليمان على الكتاب : بادر بالسفر إليه . فلما وصل إلى منزل الصغاني في مسجد ابن البصري ، تلاحت الوفود عليهما ، رجالاً نهاراً ، ونساءً ليلاً ، بحجة زيارة الإمام الصغاني ، وليس لهم من هدف سوى مشاهدة سليمان ، وما حباه الله به من حسن خلقه وجمال طلعة ، فلما كثر ذلك ، واشتهر الأمر ، خشى الوالي من الفتنة ، فقرر حبسه ؛ ليخفيه عن أنظار الناس . فلما عزم الصغاني على الرحيل ، أخرجته الوالي ، ورحلا معا .

وذكر الجندی ، وأبو مخزومة^(٤٦) أنه توفي بعد والده بقليل .

الإمام عمران بن محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطلال الركي .

ابن المصنف ، أخذ علم النحو والتصريف عن والده ، وكان عالماً فاضلاً ، ذكره الجندی^(٤٧) .

الإمام إسماعيل بن محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطلال الركي .

ابن المصنف ، أخذ عن والده ، وبرع في معرفة القراءات السبع ، قال عنه الجندی : وهو آخر من عرفته من أولاد الشيخ بطلال يستحق الذكر^(٤٨) .

أحفاد ابن بطلال ممن رَوَوْا عنه :

محمد بن سليمان بن محمد بن أحمد :

ذكره الجندی ، وقال : تفقه بعض فقه ، ثم درس بمدرسة جده ، فوصله بعض دعاة الإسماعيلية ، واستدرجه حتى دخل بمذهبه ؛ لضعف علمه ودينه ، واستمر ذلك وانتشر في ناحية البلد ، وفي قومه إلى عصرنا . ومن ذلك الوقت انقطع ذكر الفقه عن ذرية الإمام بطلال ، ونسبهم الناس إلى السمعة^(٤٩) .

النفيس بن عبد الله بن محمد بن سليمان بن بطلال :

ابن ابنة الإمام بطلال تجمع معه من طريق الآباء ، في محمد بن سليمان ، فإن عبد الله بن والد النفيس وأحمد ولد الفقيه أخوان . ذكره الجندی^(٥٠) ، وقال عنه : تفقه بجده الإمام بطلال ، ثم لما توفي جده ارتحل إلى تهامة ، وأخذ عن محمد بن إسماعيل الحضرمي ، ثم انتقل إلى تعز ، في جوار السلطان المظفر . بسبب خلاف نشب بينه وبين عمه ، وأولاد شيوخه الإمام بطلال ، فأخذ عنه فقهاء تعز مصنفات جده وشيخه ، كالمستعذب وغيره ، وكانت وفاته لبضع وسبعين وستائة ، بعد أن تفقه به جماعة .

وللإمام بطلال أبناء غير هؤلاء الذين أخذوا عنه ، ذكر منهم الجندی وغيره :—

محمد بن بطلال بن أحمد بن سليمان :

وكان مولعاً بالرياسة ، مهماً بالسياسة ، متقرباً إلى الرؤساء ، ويروى الجندی والخزرجي^(٥١) : أنه أخذ ولاية المقاليس من الملوك ، وأنه أول من فعل ذلك من بني بطلال ، وأقام مدة ، ثم قتله بنو عمه وله إذ ذاك ولد اسمه ، محمد ، مرهون بالدملوة مع خادم اسمه ياقوت ، فأقامه مقام أبيه وساعده ، فقوى أمره ، واستمر على

(٤٦) المرجعان السابقان . (٤٧) السلوك ٢/ ٤٣٦ . (٤٨) السابق . (٤٩) نفسه . (٥٠) ٢/ ٤٣٧ .

(٥١) السلوك ٢/ ٤٣٦ والقعود اللؤلؤية ١/ ٣٩١ .

ذلك فترة طويلة ، واكتسب أموالاً كثيرة ، وصاحب أعيان الدولة ، فهرب منه الذين قتلوا أباه . وتوفي سنة (٥٧٠٩ هـ) .

وذكر البهاء الجندی^(٥٢) أيضاً ولدا له يسمى إسحاق ، ولم يذكر هو ولا غيره من المترجمين شيئا عنه يستحق الذكر .

كما ذكر الجندی في ترجمة الإمام عمر بن سالم أنه قدم عليهم الجند ، فأخذ الإمام عمر عن الجندی كتاب الأربعين للإمام بطلال بروايتها له عن التهامي بن بطلال مصنفها^(٥٣) .

ومما ذكر نتبين أن الإمام بطلال كان ذا أثر كبير في الحياة العلمية في اليمن ، فحين تصدى للتدريس قصده العلماء وطلاب العلم من مختلف الأنحاء اليمنية ، كما صحبه أئمة أجلاء رووا عنه مصنفاته وأخذوا عنه ، وأجازهم في رواية هذه المصنفات ، التي اشتهرت وانتشرت على أيديهم في شتى الأقطار ، كما كان في ذريته من أبناء وأحفاد من حمل لواء العلم بعده ، فأخذ عنهم العلماء مصنفاته ، وانتفع به وبذريته خلق كثير .

وكان علماء عصره يتباهون برواية مصنفاته ، فيقول الجندی^(٥٤) عن كتابه : الأحاديث الحسان والصحاح الجامعة لما يستحب درسه عند المساء والصبح : « بيني وبينه بروايتها رجلا » .

ثناء العلماء عليه :

سأل عنه البهاء الجندی^(٥٥) ، فأنشدوا فيه : —

وَمَا سُمِّيَتْ سَوْدَاءَ وَالْعَرَضُ شَائِنٌ وَلَكِنَّهَا أُمُّ الْمَحَاسِنِ أَجْمَعَا

وقال : « أتقن القراءات ، والنحو ، والفقه ، والحديث ، واللغة .. قصده طلبه العلم من جميع أنحاء اليمن ، وجمعت حلقة تدريسه فوق ستين طالبا ، يقوم بالمنقطع منهم .. وكتابه المعروف بالمستعذب يدل على ذلك . وأثنى على عائلته قائلاً : البيت الذي قد ظهر فيه الفضل ، وانتفع الناس بتصنيف أهله ، وانتشر عنهم الفقه انتشاراً مرضياً : بنو بطلال ، أولهم جدهم أبو عبد الله محمد بطلال بن أحمد » .

وقال فيه وفي ذريته بعض علماء عصره^(٥٦) : أما الفقيه محمد الملقب ببطلال ، ومن إليه ، فهم — والله دره — في جيد المحاسن ، ووسط قلادة بعدت عن المشايخ ، ووجوههم للصبحا ، وألستهم للفصاحة ، وأيديهم للمساحة ، وعقولهم للرجاحة ، فهم بدور المحافل إذا جمعت ، وشمس الضحى ما ارتفعت .

ونعته أبو مخزومة^(٥٧) قائلاً : أوجد العلماء المشهورين ، والفضلاء المذكورين ، جمع بين العلم والعبادة والورع والزهادة ، فما أحقه بقول القائل : —

وَمَا سُمِّيَتْ سَوْدَاءَ وَالْعَرَضُ شَائِنٌ وَلَكِنَّهَا أُمُّ الْمَحَاسِنِ أَجْمَعَا

كان إماماً فاضلاً متقناً عارفاً بالقراءات ، والتفسير ، والأصول ، والفقه ، والنحو ، واللغة ، وبه تخرج جماعة من الفقهاء ، وأخذ عنهم جماعة من الفضلاء .

(٥٢) في السلوك بالرقم السابق .

(٥٣) العقود اللؤلؤية ١ / ٣٩١ . (٥٤) العقود اللؤلؤية ٢ / ٤٣٠ . (٥٥) السلوك ٢ / ٤٢٧ . (٥٦) السابق ٢ / ٤٣٨ . (٥٧) تاريخ نفر عدن ٢ / ٢٠٠ .

وقال عنه السيوطي^(٥٨) : أتقن النحو ، والقراءات ، واللغة ، والفقه ، والحديث باليمن ، ثم ارتحل إلى مكة ، فازداد بها علماً ؛ لأنه لم يترك أحداً ممن لديه فضيلة إلا أخذ عنه .. إلخ .

زهده وورعه وحبه للعلم :

يذكر المترجمون له أنه كان مع كماله في العلم ذا عبادة وورع ، وكان في غالب زمانه يختم القرآن في كل يوم وليلة ختمة ، وأنه ابتنى مدرسة ببلده ، ووقف عليها أرضه وكتبه ، وكان يتكفل بحاجة الفقراء من تلامذته . ويروى الجندی وأبو مخزومة^(٥٩) أنه كان بعد أن ينتهي من دروس اليوم ، يصطحب تلامذته وأولاده إلى صلاة العصر ، وبعد أن يفرغ من الصلاة ، يذهب بهم إلى التزهة ، ويعقد بينهم مسابقات في العدو والوثب ، والمصارعة ، وهو جالس ينظر إليهم ، وأولاده من بينهم ، حتى إذا تدانت الشمس للمغيب ، انصرف إلى الطهارة ، واستقبال القبلة ، مع الذكر حتى يصلي المغرب ، يتبعه أصحابه في ذلك .

مصنفاته :

أجمع الذين ترجموا لابن بطلال على أن له من المصنفات ما يأتي :

١ — كتاب النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المذهب وهو كتاب المعنى بالتحقيق ، وقد اختلف قليلاً في هذا الإطلاق ، فقيل في تسميته : « كتاب المستعذب المتضمن لشرح غريب ألفاظ المذهب » كذا ذكره الجندی^(٦٠) ، وتبعه أبو مخزومة^(٦١) ، والزركلي^(٦٢) ، وكحالة^(٦٣) . « المستعذب في شرح غريب المذهب . كما ذكره السيوطي^(٦٤) ، وحاجي خليفة^(٦٥) ، والبغدادى^(٦٦) » المستعذب » كما ذكره الخزرجي^(٦٧) .

والثابت أن عنوان الكتاب : « النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المذهب » كما هو موجود على نسخة الجامع الكبير بصنعاء (٦٣ تاريخ كتاب ١٣٢) وقد كتبت على الصحيح في حياة المؤلف ؛ لأن العنوان عليها مذيّل بالعبرة : « تصنيف الشيخ الإمام الأوحّد بطلال بن أحمد بن سليمان بن بطلال الركبى أعلى الله درجته ، وجزاه عن المسلمين خيراً » فهذا الدعاء له بإعلاء درجته ، يدل على أنه كان لا يزال موجوداً حين كتابة هذه النسخة . وبهذا يكون عنوانها أقرب إلى الصحة .

٢ — « الأربعون حديثاً من الأحاديث الحسان والصحاح ، الجامعة لما يستحب درسه عند المساء والصباح » . كذا ذكره الجندی^(٦٨) ، وسماه أبو مخزومة^(٦٩) : أربعون حديثاً فيما يقال في الصباح والمساء . وسماه السيوطي^(٧٠) : الأربعين في أذكار المساء والصباح . وكذا ذكره حاجي خليفة^(٧١) وسماه البغدادى^(٧٢) أربعين فيما يقال في المساء والصباح .

ولعل ما ذكره الجندی أقرب إلى الصحة ؛ لأن الركبى كان يميل إلى السجع حتى في عناوين مصنفاته كما هو

(٥٨) بغية الوعاة ٤٢/١ ، ٤٣ . (٥٩) السلوك ٤٢٩/٢ وتاريخ ثغر عدن ٢٠٠/٢ . (٦٠) السلوك ٤٢٩/٢ . (٦١) تاريخ ثغر عدن ٢٠٠/٢ . (٦٢) في الأعلام ٢١٥/٦ . (٦٣) في معجم المؤلفين ٦/٩ . (٦٤) في بغية الوعاة ٤٣/١ . (٦٥) في كشف الظنون ١٩١٣ . (٦٦) في هدية العارفين ١١٣/٢ . (٦٧) في العقود اللؤلؤية ١٢٣/١ . (٦٨) في السلوك ٤٣٠/٢ . (٦٩) في تاريخ ثغر عدن ٢٠٠/٢ . (٧٠) بغية الوعاة ٤٣/١ . (٧١) في كشف الظنون ٥٣ . (٧٢) هدية العارفين ١١٣/٢ .

واضح في عنوان الكتاب المحقق .

٣ — أربعون في لفظ الأربعين : ذكره الجندی ، وقال : لم أقف عليها ، بل أخبرني عنها الثقة^(٧٣) . وبهذا الإطلاق ذكره أبو مخرمة ، والسيوطي ، وحاجي خليفة ، والبغدادی^(٧٤) .

ويروى أن له شعراً حسناً ، غير أن الذين ترجموا له ، لم يذكروا غير أبيات مفردة ، تنبئ عن موهبة ورياسة وإحكام ، فقد ذكر الجندی^(٧٥) وأبو مخرمة^(٧٦) أن له شعراً حسناً ، وذكراً منه قوله :

كفأك بموت العارفين بها رزء لقد قلتها حقاً وما قلتها هزء
ألم تر أن الله أهلك منهم ثمانين جزء ثم أبقى لنا جزء

وقوله :

وظفت بها الأحياء طرا فلم أجد أدياً لبيبا يعرف الخير والشر

وفاته :

لم يحدد المؤرخون له على وجه الدقة تاريخ وفاة ، كما لم يذكروا له على الإطلاق تاريخ مولد . وإنما ذكر الجندی^(٧٧) أنه توفي بمنزله في قرية ذي يَعمِد لبضع وثلاثين وستائة وتابعه على هذا أبو مخرمة^(٧٨) ، والسيوطي^(٧٩) .

وأنفرد حاجي خليفة بأنه توفي سنة ٦٣٠ هـ ، وذكر ذلك في أكثر من موضع من كتابه^(٨٠) وذكر كل من البغدادی^(٨١) والزركلي^(٨٢) وكمالة^(٨٣) أنه توفي سنة ثلاث وثلاثين وستائة للهجرة .

وإذا ما عرفنا أن الجندی من أقدم — إن لم يكن أول من ترجم لابن بطال الركني : كان قوله بالقبول أخرى في إطلاقه لفظ البضع دون تقييد ، واتباعه أولى ، وبخاصة وقد تابعه أبو مخرمة ، والسيوطي .

* * *

(٧٣) السلوك

٤٣٠/٢ . (٧٤) تاريخ ثغر عدن ٢٠٠/٢ وبغية الوعاة ٤٣/١ وكشف الظنون ٥٢ وهدية العارفين ١١٣/٢ . (٧٥) في السلوك ٤٣٠/٢ . (٧٦) في تاريخ ثغر عدن ٢٠١/٢ . (٧٧) في السلوك بالرقم السابق . (٧٨) في تاريخ ثغر عدن ٢٠١/٢ . (٧٩) في بغية الوعاة ٤٣/١ . (٨٠) في كشف الظنون ٥٢ ، ٥٣ ، ١٩١٣ . (٨١) في هدية العارفين ١١٣/٢ . (٨٢) في الأعلام ٢١٥/٦ . (٨٣) في معجم المؤلفين ٦/٩ .

منهجه

صرح ابن بطال الركبى فى مقدمة كتاب « النظم المستعذب » بأن من لهم فضيلة السبق فى شرح غريب ألفاظ المذهب ، اعتمدوا مناهج متفاوتة ، فى شروحههم ، فمنهم من اختصر اختصاراً ، فلم يوف الكتاب حقه من البيان ، وهو يعنى بهذا ابن البرزى فى كتابه : « الأسامى والعلل » وهو رسالة مختصرة فى شرح بعض الألفاظ الغريبة والأسماء المبهمة فى كتاب المذهب للشيرازى .

ومنهم من توسط فى شرحه ، فتخير بعض الألفاظ ، وترك بعضها ، فأخل بأكثر المقصود . ولعله يقصد القلعى فى كتابه « اللفظ المستغرب فى شرح غريب المذهب » فإنه لم يتتبع كل الغريب فى كتاب المذهب ، وجعل قسماً منه للأعلام الواردة فى روايات الشيرازى .

ومنهم من بسط شرحه ، غير أنه لم يعول على شرح الغريب ، وإنما تناول الأحكام والفروع وضرب فى كل مذهب .

فاختط ابن بطال الركبى لنفسه منهجاً ، يعتمد على استقصاء ألفاظ المذهب ، وتناول ما غرب منها بالتحليل اللغوى ، مستنداً إلى المظان المعتمدة فى اللغة ، كالمعجمات الكبرى ، والمصنفات فى تفسير غريب القرآن الكريم ، والحديث الشريف ، مراعيًا فى شرحه « الإيجاز والاختصار وحذف التطويل والاكثار » .

وهو فى تتبعه للألفاظ المستغربة فى المذهب : يسلك منهجاً واضحاً ، يصدر فيه عن قراءة متأنية مثابرة للكتاب على ترتيبه المشهور فى مصنفات الفقه الشافعى ، والتى تبتدأ فى العادة بكتاب الطهارة ثم كتاب الصلاة ، فكتاب الحج ، وكتاب البيوع .. إلخ .

فيتابع الركبى هذه الكتب ، بما تضمنته من أبواب ، على نفس ترتيبها فى كتاب المذهب ، يبدأ بألفاظ كتاب الطهارة ، ثم يتابع الألفاظ فى باب الآنية ، وباب السواك ، وباب نية الوضوء ، وباب صفة الوضوء ، وباب المسح على الخفين ، وباب الأحداث ، وباب الاستطابة ، وباب ما يوجب الغسل وباب التيمم ، وباب الحيض ، وباب إزالة النجاسة ، على هذا الترتيب ، ثم ينتقل إلى ألفاظ كتاب الصلاة ، بما تضمنته من أبواب ، وهكذا إلى آخر الكتاب .

وبهذا المنهج يندرج فى نظام مدرسة الأزهرى فى شرحه لغريب ألفاظ الشافعى فى كتابه « الأم » متتبعا ترتيب كتاب « المختصر » للمزنى ، وفيه يذكر جملة من كلام الشافعى تشتمل ثنائياها على ما يظن فيه غرابة ، فيعمد إلى تحليله وتوضيحه بما يزيل عنه غرابته ، ويرفع ظواهر إشكاله .

وعلى هذا النحو نسج ابن بطال مادة كتابه « النظم المستعذب » حيث تخير فى أثناء قراءته مواطن الغريب ،

وأراد تنبيه القارئ إليها ، فدونها كعنوان لشرحه ، ثم اتبعها بشرح لغوى دقيق .

والألفاظ التي يعرض لشرحها لا تقتصر على الألفاظ الفقهية فحسب ، بل تتضمن غريب الشواهد ، من القرآن الكريم في الآيات التي يستدل بها على الأحكام ، وغريب الشواهد ، من الحديث الشريف من النصوص التي يستند إليها في توجيه هذه الأحكام .

ومذهبه في عرض الألفاظ الفقهية واحد لا يكاد يختلف ، إذ يذكر من قول الشيرازي جملة ، يعتمد منها إل لفظ واحد ، يأخذ في ذكر مشتقاته ، وما يقصد منه في جملته ، يبدأ أولاً بشرح عنوان الكتاب أو الباب ، فيقول مثلاً في أول شرحه : من كتاب الطهارة . قوله : « الطهارة : أصلها : النظافة إلخ^(١) .

ومن باب الآنية : قوله : « ومن باب الآنية » الآنية : جمع إناء ، على أفعلة ، مثل كساء وأكسية ... إلخ^(٢) .

وقد يتناول لفظ العنوان من غير تقديم له بلفظ « قوله » مثل : « ومن باب نية الوضوء » النية : هي القصد ... إلخ^(٣) . هذا إذا تضمن عنوان الكتاب ، أو الباب ، ما يستوجب التوضيح .

ثم يعين القول قول الشيرازي في المذهب ، فيقول مثلاً : قوله^(٤) : « إذا كان الماء قلتين فإنه لا يحمل الخبث » ويأخذ في شرح لفظ « القلة » ولفظ « الخبث »^(٥) .

وقد ينص على اللفظ المقصود مباشرة ، نحو قوله^(٦) : قوله : « لا يقلد »^(٧) ؛ قوله^(٨) : « محضة » إلخ .

وفي عرضه للشواهد القرآنية الواردة في المذهب ، يثبت موطن الشاهد على النحو الآتي :

« قوله »^(٩) : وقوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ أَذَى ﴾ الأذى : هو المكروه الذي ليس بشديد^(١٠) ... إلخ .

ويقول في بعض المواطن : قوله تعالى : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ فيه أقوال للمفسرين^(١١) ... إلخ . وهذا الشاهد ورد في المذهب^(١٢) حيث قال الشيرازي : وأما طهارة الثوب الذي يصلح فيه ، فهي شرط في صحة الصلاة ، والدليل عليه : قوله تعالى : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ .

وقد لا يصدر الآية بلفظ (تعالى) وهذا ما لا يغفر له ؛ لأنه بهذا يشكل على القارئ الذي لا يحفظ القرآن ، فضلاً عن ترك التأدب بأداب القرآن الكريم . ومن ذلك قوله : قوله : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاجِسَةً ﴾ أى : فعلة فاحشة ... إلخ^(١٣) ؛ قوله : ﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّئُهَا ﴾ أى : مستقبلها ، و ﴿ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ أى : نحوه وتلقاه ، قال الشاعر ... إلخ^(١٤) .

أما في عرضه لألفاظ الحديث الشريف ، فإن سمته الغالبة : اثبات موطن الشاهد من جملة الحديث في إطار « قوله كذا » غير مميز له من كلام الشيرازي أو من كلام غيره ، ومن ثم كان لزماً على الفصل بين مختلف النصوص في حاشية التحقيق . ومثاله قوله : قوله : « فليرتد لبوله »^(١٥) ؛ قوله : « يضربان الغائط »^(١٦) ؛

(١) ص ٩ . (٢) ص ١٧ . (٣) ص ٢٥ . (٤) في المذهب ٦/١ . (٥) النظم ص ١٣ . (٥) في المذهب ٩/١ . (٦) انظر النظم ص ١٦ . (٨) في المذهب ١٤/١ وانظر النظم ص ٢٥ . (٩) في المذهب ٣٨/١ . (١٠) في النظم ص ٤٥ . (١١) انظر ص ٦٦ من النظم المستعذب . (١٢) ٦١/١ . (١٣) انظر النظم ص ٧٠ . (١٤) انظر ص ٧٤ من النظم . (١٥) النظم ص ٣٦ . (١٦) ص ٣٧ من النظم .

قوله : « يجمع منه الكيد »^(١٧) وهذا كثير جدا في الكتاب .

وقد يميز الحديث في مواطن قليلة ، مثل قوله في الحديث : « العينان وكاء السَّه »^(١٨) ؛ قوله في الحديث : « بل أنت نسيت »^(١٩) ؛ قوله ﷺ لأسماء بنت أبي بكر في دم الحيض : « حثيه ثم اقرصيه »^(٢٠) ؛ قوله ﷺ : « تنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر منه »^(٢١) .

مصادر النظم المستعذب :

اعتمد ابن بطال الركبي في إخراج كتابه ، على مصادر قيمة ، صنفها أئمة ثقات ، مشهود لهم بالصدارة والحُجَّة في أبواب اللغة وأنواع الغريب ، واستند في كل نوع إلى المظان المعتمدة في بابها منها ومال في كثير من مواطن شرحه إلى إسناد كل قول إلى صاحبه ، ومنها :

في غريب الفقه :

جعل عمدته أقدم المصنفات في هذا النوع من الغريب ، وفي مقدمتها : ما جمعه الإمام اللغوي عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (٢١٣ — ٢٧٦ هـ) في أول كتابه « غريب الحديث »^(٢٢) الذي افتتحه ، على حد قوله « بتبيين الألفاظ الدائرة بين الناس في الفقه وأبوابه ، والفرائض وأحكامها ؛ لتعرف من أين أخذت تلك الحروف ، فيستدل بأصولها في اللغة على معانيها ، كالوضوء ، والصلاة ، والزكاة ، والأذان ، والصيام ، والعناق ، والطلاق ، والظهار ، والتدبير ، وأشباهها ، مما لا يكمل علم المتفقه والمفتي إلا بمعرفة أصوله »^(٢٣) . وجعل عنوان ما ذكره منها : ذكر الألفاظ في الفقه والأحكام واشتقاقها^(٢٤) .

وثانيها : كتاب الإمام اللغوي أبي بكر محمد بن القاسم ابن الأنباري (٢٧١ — ٣٢٨ هـ) ، وهو : الزاهر^(٢٥) في معاني الكلمات التي يستعملها الناس في صلواتهم ودعائهم وتسيبهم وتقربهم إلى ربهم ، وهم غير عاملين بمعنى ما يتكلمون به من ذلك . وفي مقدمته يقول ابن الأنباري : « وأنا موضح في كتابي هذا ، إن شاء الله تعالى ، معاني ذلك كله ؛ ليكون المصلي إذا نظر فيه عالما بمعنى الكلام الذي يتقرب به إلى خالقه ، ويكون الداعي فهِمًا بالشئ يسأله ربه ، ويكون المسيح عارفا بما يعظم به سيده »^(٢٦) .

وثالثها : كتاب الإمام اللغوي أبي عبيد القاسم بن سلام (١٥٤ — ٢٢٤ هـ) وهو : غريب الحديث^(٢٧) وقد تناول فيه جملة وافرة من الألفاظ الفقهية . اعتمد عليها الركبي إلى حد كبير .

ورابعها : كتاب اللغوي الكبير أبي منصور الأزهرى (٢٨٢ — ٣٧٠ هـ) وهو شرح ألفاظ المختصر^(٢٨) وهو أقدم المصنفات المتخصصة في شرح غريب الفقه ، فقد صنفه أبو منصور الأزهرى قبل تهذيب اللغة ، خاصة في تفسير ألفاظ الإمام الشافعي ، فيما اختصره الإمام إسماعيل بن يحيى المزني من كلام الشافعي ،

(١٧) السابق . (١٨) السابق ص ٣٤ . (١٩) السابق ص ٣١ . (٢٠) السابق ص ١٢ . (٢١) السابق ص ٦٤ . (٢٢) طبع في ثلاثة أجزاء بتحقيق الدكتور عبد الله الجبوري ، في بغداد ١٩٧٧ م . (٢٣) غريب الحديث لابن قتيبة ١٥١/١ ، ١٥٢ . (٢٤) السابق ١٥٣/١ . (٢٥) طبع في جزأين بالعراق بتحقيق الدكتور حاتم صالح الضامن ١٩٧٩ م . (٢٦) الزاهر ٩٥/١ . (٢٧) طبع بحيدر اباد ١٩٦٤ في أربعة أجزاء ، ويقوم بتحقيقه الآن الدكتور حسين محمد شرف ، وقد صدر عن مجمع اللغة العربية القاهري الجزء الأول والثاني بتحقيق متميز . (٢٨) رسالة « دكتوراه » بتحقيق عبد المنعم بشناتي بعنوان « الزاهر » تحت اشراف الدكتور إبراهيم محمد نجا — رحمه الله .

والمشهور في مصنفات الشافعية بمختصر المزني^(٢٩) .

والمصنفات السابقة تعد بحق أهم المصادر في شرح الألفاظ الفقهية ، والمنهل العذب لكل وارد وعدة كل من تصدر للتصنيف في غريب الفقه ، على شتى المذاهب .

وخامسها : كتاب الإمام أبي عبد الله محمد بن علي القلعي (توفي ٦٣٠ هـ) وهو « اللفظ المستغرب من شواهد المذهب »^(٣٠) ويعد من أهم المصنفات التي شرحت غريب كتاب المذهب ، وقد تأثر به الركبي إلى حد كبير ، وبخاصة وهو يَمْنِي مثله ، وكانا متعاصرين .

وسادسها : كتاب الإمام اللغوي الأديب والفقيه الحنفى أبو الفتح ناصر بن عبد السيد المشهور بالمطرزى (٥٣٨ — ٦١٠ هـ) وهو كتاب « الْمُعَرَّبُ فِي الْمُعَرَّبِ »^(٣١) وضعه المطرزي في شرح ألفاظ الفقه الحنفى ، وألفه على نظام المعاجم الحديثة ، فاستوعب بطريقته هذه كمأ هائلاً من ألفاظ الفقه . ويعد هذا الكتاب أصلاً للمصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي ، وقد نقل عنه الركبي في عدة مواطن .

ويضاف إلى ما سبق من مصادر : ما أثبتته مسنداً من التفسيرات اللغوية التي يذكرها الفقهاء في مصنفاتهم الخاصة بالفقه ، كالإمام الشافعى في الأم ، وابن الصباغ في البيان ، وابن أبي الخير في الشامل ، والغزالي في الوسيط . وغيرهم متفرقات في أثناء الكتاب .

في غريب الحديث الشريف :

اعتمد في هذا النوع أوثق المصادر وأشهرها عند أهل اللغة والغريب والحديث ، ومنها :

- غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام .
- غريب الحديث لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة .
- غريب الحديث^(٣٢) لأبي سليمان حمّد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي (٣١٩ — ٣٣٨ هـ) .
- معالم السنن : له أيضا .
- اصلاح خطأ المحدثين : له أيضا .
- اصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث لابن قتيبة .
- الغريبين : غريب القرآن والحديث لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي (توفي ٤٠١ هـ) .
- الفائق في غريب الحديث : للعلامة بشار الله محمود بن عمر الزمخشري (٤٦٧ — ٥٨٣ هـ) .
- شروح صحيح البخارى وصحيح مسلم ، وغيرها مما نثر في ثنايا مصنفات غريب الفقه ، والمعجمات من شروح لألفاظ الحديث الشريف .

في تفسير غريب القرآن الكريم :

أكثر الركبي من شواهد القرآن الكريم ، وقراءاته ، وشرح غريبه ، واعتمد في شرحه على المصادر الآتية :

(٢٩) مطبوع حاشية على كتاب الأم ط ١ الشعب . (٣٠) رسالة (ماجستير) بتحقيق ودراسة مصطفى عبد الحفيظ سالم بإشراف الدكتور عبد الغفار هلال . (٣١) طبع بحيدر آباد ١٣٢٨ هـ ويعاد تحقيقه الآن . (٣٢) نشر في السعودية بجامعة أم القرى في ثلاثة مجلدات — طبع دمشق ١٩٨٢ ميلادية بتحقيق الأستاذ عبد الكريم العزباوى .

- معاني القرآن وإعرابه لأبي إسحاق الزجاج (٢٣٠ — ٣١٠ هـ) .
 - الغريين : غريب القرآن والحديث للهروي ، وكان معتمده في أكثر نقوله .
 - تفسير غريب القرآن : لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة .
 - تفسير غريب القرآن لأبي بكر محمد بن عزيز السجستاني العيزري (توفي ٣٠٣ هـ) .
 - تفسير الواحدى على بن أحمد بن محمد النيسابورى (توفي ٤٦٨ هـ) .
- وفيما عدا ذلك يعمم في نقله ، فيقول : قال في التفسير .

في غريب اللغة بعامة :

تبدت المادة اللغوية في النظم المستعذب صافية نقية ، لا تشوبها شائبة ، في غالب أحوالها ، وذلك ؛ لأن ابن بطلال صدر في شرحه عن المصنفات اللغوية التي اعتنق مصنفوها مذهب التنقية اللغوية ، فلم يشبوا فيها إلا ما أجمع على صحته أهل اللغة والعربية ، ومنها :

تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري ، وكان هذا المعجم عدته وعتاده ، فلا تكاد تخلو مادة لغوية في النظم من نصوص الصحاح ، يشبها كما هي عليه ، من غير ما تأليف ولا تحريف ، وقد بلغ هذا حداً كبيراً جعلني اعتمد الصحاح نسخة ثالثة في التحقيق .

- وانبرى إلى أصول الصحاح ، ومصنفات النقود عليه ، وتكملته ، ومن ذلك :
- اصلاح المنطق لابن السكيت (١٨٦ — ٢٤٤ هـ) . أدب الكاتب لابن قتيبة .
- ديوان الأدب للفارابي (توفي ٣٥٠ هـ) .
- التكملة والذيل والصلة للصغاني الحسن بن محمد بن الحسن (توفي ٦٥٠ هـ) .
- العباب له أيضا .

- كما نقل أيضا عن مصادر هذه المصنفات ، مثل :
- العين للخليل بن أحمد الفراهيدي (١٠٠ — ١٧٥ هـ) .
- جمهرة اللغة لابن دريد (٢٢٣ — ٣٢٥ هـ) .
- تهذيب اللغة — للأزهري .
- البارع لأبي علي القالي (٢٨٨ — ٣٥٦ هـ) والأمالى له أيضا .
- المجمل في اللغة لابن فارس (توفي ٣٩٥ هـ) .

وغير هذا من المصنفات اللغوية في أنواع العلوم العربية ، كفقه اللغة للثعالبي ، وشروح المقامات للمطرزي والشرشي ، ورسائل خلق الإنسان ، والإبل ، والنبات ، والفروق اللغوية ، والمذكر والمؤنث ، ومصنفات النحو التصريف ، وغيرها مما تكشف عنه كتاب النظم المستعذب .

وبهذا العرض نستطيع التقرير بأن كتاب ابن بطلال الركيي يعد بحق من أفضل المصنفات التي اهتمت بشرح غريب الفقه ، وأسطها من حيث الاستطراد في تفسير المادة وتدعيمها بكثرة النقول عن المصنفات المتعمدة في

شرح أنواع غريب اللغة ، ومن أصحها مادة من قبل اهتمامه بالنقل عن المصادر التي التزمت بما أجمع على صحته علماء اللغة العربية .

كما يعد من أشمل المصنفات في جمع المادة الفقهية بعامة ، وفي كتاب المذهب بخاصة .

مظاهر الشرح في النظم المستعذب

أ - تأصيل المعاني :

من أبرز سمات شرح الركبي : اهتمامه برد المعاني إلى أصولها ، يفعل هذا مبالغة في توضيح المعنى المراد ، بمختلف الوسائل اللغوية ، ولا تكاد تخلو مادة من المواد التي تناولها من هذه المحاولات الملحة .

والوسائل المتنوعة التي نلمسها من اللغويين على تفاوت مذاهبهم في رد معاني المشتقات إلى أصولها تسير حسب اجتهاد وميل كل واحد منهم ، وذلك ؛ لأن إثبات أصول المعاني لهذه المشتقات لا يخضع إلى قياس محدد ، ومن ثم نرى تفاوتاً بين هذه الأصول . وقد ثبت هذا في شرح الركبي على عدة صور ، منها :

— التنبيه بدء على أصل المعنى ، ثم ذكر الاستعمالات التي تؤيد ما يذهب إليه .

وذلك نحو قوله : « أصل العفو : المحو ، يقال : عفا الأثر ، أى : أمحى وذهب وعفا الربع : أمحى رسمه ودرس ، فكأنه أمحى عنه الذنب ، ولم يكتب عليه (٣٣) . وقوله : « أصل الفحش » : القبح ، والخروج عن الحق ، وذلك قيل للمفرط في الطول : إنه لفاحش الطول ، والكلام القبيح غير الحق : كلام فاحش ، والمتكلم به : « مُفحش » (٣٤) وقوله : « أصل الفجر » : الشق ، ومنه سمي الفجر ، كما سمي فلّقا وفَرّقا ، والعاصي : شاق لعصا الطاعة (٣٥) وقوله : « تحريم المبتوتة » أصله : من بَتَّ الحبل : إذا قطعه ، كأنه قطع بالطلاق مواصلتها ومعاشرتها (٣٦) وقوله : « أصل الفطر : الشق ، يقال : فطر ناب البعير : إذا انشق موضعه للطلوع ، ومنه قوله تعالى : ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ ﴾ (٣٧) أى : انشقت ، فكأن الصائم يشق صومه بالأكل » (٣٨) .

وهذا فيما كان أصل معناه واضحا ، ويكاد يجمع عليه أهل اللغة . ولا شك في أنه يعول على الأصل الذي يتصل بالمعنى المراد ؛ لأن مادة (ع ف و) تحتل أصول معان كثيرة ، فمنها مثلا : العفو : بمعنى الكثرة ، ومنه قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ عَفَوْا ﴾ (٣٩) ومنه الحديث : « أنه ﷺ أمر أن تُحْفَى الشوارب وتُغْفَى اللحى » (٤٨) .

قال الكسائي : قوله : « تعفى » توفر وتكثر (٤١) ، وقال الخطابي (٤٢) : غلام عاف أى : وافر اللحم ، وأصله : من قولك : عفا الشيء : إذا كثر ، قال الله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ عَفَوْا ﴾ أى : كثروا ونموا : وأنشد أبو عبيدة (٤٣) شاهدا له قول لبيد :

ولكننا نُعِضُّ السيفَ منها بأسنوكِ عافياتِ اللحمِ كرم

ومن أصول معانيه أيضا : الطلب ، ومنه قول الأعشى (٤٤) :

(٣٣) النظم ص ١٦ . (٣٤) السابق ص ٧٠ . (٣٥) نفسه ص ٥٤ .
(٣٦) نفسه ص ١٢٦ . (٣٧) سورة الانفطار آية ١ . (٣٨) النظم ص ١٥٩ . (٣٩) سورة الأعراف آية ٩٥ وانظر مجاز القرآن ٢٢٢/١ . (٤٠) غريب الحديث ١٤٨/١ . (٤١) السابق . (٤٢) غريب الحديث ٢٩٣/٢ . (٤٣) في مجاز القرآن ٢٢٢/١ . (٤٤) ديوانه ص ٧١ .

يطوف العفا بأبوابه كَطَوَّفَ النصارى بَيْتَ الْوَتْنِ

ومنه الحديث : « من أحيا أرضاً ميتة فهي له ، وما أصابت العافية منها ، فهو له صدقة » (٤٥) وفي هذا يقول الزمخشري : كل طالبٍ رزقاً من طائرٍ أو بهيمة أو إنسان : فهو عاف (٤٦) . وقبله ذكر ذلك أبو عبيده (٤٧) وغيره (٤٨) .

والأصل الذي ذكره الركبي : مجمع عليه من أهل اللغة ، كأصل من الأصول المعنوية التي يؤديها يتساهل أحياناً في التعبير . فابن الأثير يقول في العفو : « وأصله : الحو والطمس » (٤٩) ثم يعود فيذكره بمعنى الطلب في الحديث المذكور .

وينقل الأزهرى (٥٠) عن ابن الأنباري ، أن الأصل في قول الله جل وعز : ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ ﴾ (٥١) : محو الله عنك ، مأخوذ من قولهم : عفت الرياحُ الآثارَ : إذا درستها ومحتها . بيد أن ابن الأنباري لم ينص بلفظ « الأصل » وعبارته (٥٢) : معناه : درس الله ذنوبك ومحاهها عنك إلخ . وإن كان ابن الأنباري يكثر من التعبير بالأصل فيقول : أصل كذا ، ولكنه يريد المعنى ، وقد يذكر أكثر من أصل ، وهو يريد المعاني . وبعض اللغويين يدق ويتحرز في التعبير تحسباً لمثل هذا كالحليل (٥٣) والجوهري (٥٤) وغيرهما . ولا شك في أن الفئة الأولى تميل إلى المذهب الاشتقاقي في الربط بين تفرعات المادة وأصولها .

— والركبي متابع في أكثر الأمثلة التي يذكرها من هذا القبيل ، فإذا تفرد بعضهم بمذهب ذكره مُسنداً إليه ، وذلك في نحو قوله : « أصل الحفد : العمل والخدمة ، ومنه الحفدة ، وهم : الخدم » (٥٦) وقوله : « في تسجئة الميت : قال الزمخشري ، قال ابن الأعرابي : أصله : الغيبوبة ومنه قوله تعالى : ﴿ إِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ ﴾ (٥٧) أى : ذهبنا وغبنا ، فكأن الكافر جارٍ عن طريق الحق ، أو غاب عنه الحق فلم يعرفه ، ولم يهتد له » (٥٨) .

ونلاحظ أنه ذكر حسب تعبيره أصليين في معنى الضلال ، وأسند الثاني إلى ابن الأعرابي . وهذا لأن الأصل الأول متفق عليه ، قال ابن فارس (٥٩) : كل جائر عن القصد : ضال ، وكذلك ذكر في المظان اللغوية (٦٠) . وفي المعنى الثاني قال الخطابي (٦١) : قال أبو عمر : أصل الضلال : الغيبوبة يقال : ضل الماء في اللبن : إذا غاب ، وكذلك : ضل الناسي : إذا غاب عنه حفظه ، وهو قوله تعالى : ﴿ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى ﴾ (٦٢) . وفي الحديث : « ذروني في الريح لعل أضل الله » (٦٣) يقال : أضلت الشيء : إذا غيبتته ، وأضللت الميت : دفنته .

(٤٥) غريب الحديث ١٤٨/١ والفائق ٥/٣ . (٤٦) الفائق ٥/٣ . (٤٧) غريب الحديث ١٤٨/١ . (٤٨) النهاية ٢٦٦/٣ . (٤٩) السابق . (٥٠) تهذيب اللغة ٢٢٢/٣ . (٥١) سورة التوبة آية ٤٣ . (٥٢) الزاهر ٥٣٥/١ وشرح القوائد السبع ٨ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٦ ، ٢٦٤ ، ٤٨٧ ، ٥١٧ . (٥٣) انظر العين ٢٥٨/١ — ٢٦٠ . (٥٤) انظر الصحاح (عفو) . (٥٥) النظم ص ٨٧ . (٥٦) السابق ص ١٢٤ . (٥٧) سورة السجدة آية ١٠ . (٥٨) النظم ص ١٣٣ . (٥٩) في المجلد ٥٦٠/٢ . (٦٠) انظر العين ٩/٧ والصحاح (ضلل) واللسان (ضلل ٢٦٠١) . (٦١) في غريب الحديث ٤٨٤/١ . (٦٢) سورة طه آية ٥٢ . (٦٣) الفائق ٦٩/٢ والنهاية ٩٨/٣ . (٦٤) تهذيب اللغة .

— رد اللفظ إلى أصول معنوية كثيرة :

قد يحتمل اللفظ الرد إلى أكثر من أصل معنوى ، فلا يتوانى في ذكرها جميعا ، ويتغنى بذلك الوصول إلى أصح المعانى وأوضحها ، ومن ذلك قوله^(٦٤) : « أصل الزكاة في اللغة : التماء والكثرة ، زكا المال يزكو : إذا كثر ، ودخلته البركة ، وزكا الزرع : إذا نما ، وسميت الصدقة زكاة لأنها سبب التماء والبركة ، وقيل أصلها : الطهارة » من قوله تعالى : ﴿ أَقْلَتْ نَفْسًا زَكِيَّةً ﴾^(٦٥) أى : طاهرة . وقوله تعالى : ﴿ لِيَهَبَ لَكَ غُلَامًا زَكِيًّا ﴾^(٦٦) أى : طاهرا . وقيل : مأخوذ من تزكى ، أى : تقرب ، قال الله تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴾^(٦٧) وقيل : العمل الصالح . وقال تعالى : ﴿ خَيْرًا مِّنْهُ زَكَاةً ﴾^(٦٨) أى عملا صالحا . فكأنها تطهر من الذنوب ، وتقرب إلى الله تعالى . فقد ذكر هنا : التماء والزيادة ؛ والطهارة ؛ والقربة ؛ والعمل الصالح ، ثم جمعها في التطهر والتقرب بالعمل الصالح في توضيح المعنى .

ونلاحظ أنه بهذا كان من أكثر اللغويين جمعا لأصول معانها ؛ لأن ابن الأنبارى الذى يهتم بجمع المعانى ؛ وتعدادها ، لم يذكر في أصول معانها سوى التماء والزيادة ، وفسر زكية في الآية ﴿ أَقْلَتْ نَفْسًا زَكِيَّةً ﴾ بأنها : زائدة الخير لم تذهب ولم تكن منها خطيئة^(٦٩) ، وكذلك ابن قتيبة اقتصر على معنى التماء والزيادة^(٧٠) . وذكر الخليل الزكاة بمعنى التطهير ؛ وبمعنى الصلاح ، وقال : تقول : رجل زكى تقى ورجال أزكياء أتقياء^(٧١) . واقتصر الزمخشري على التطهر^(٧٢) ومن جمع أكثر معانها ابن الأثير في النهاية^(٧٣) حيث قال : « وأصل الزكاة في اللغة : الطهارة ، والتماء ، والبركة ، والمدح ، وكل ذلك قد استعمل في القرآن والحديث » . وهذا يدل على دأب الركبى في جمع أصول المعانى ، كما يفعل أصحاب المعجمات .

— وقد يجتهد في إيجاد أصل معنوى غير مشهور يرد إليه معنى اللفظ المستعمل ، ومن ذلك قوله : « التقليد أصله : من القلادة التى تكون في العنق ؛ كأنه يجعل ذلك الأمر كالقلادة في عنقه يتحمل مائمه »^(٧٤) وقوله أصل البد الفراق ، مثل قولهم : لابد من كذا ، كأنه قال : لا فراق منه^(٧٥) وقوله : « هَتَكَ حُرْمَتَهُ ، أى : خرقها ، وأصل الهتك : خرق الستر عما وراءه »^(٧٦) وقوله : « وكفة الصائد : جبالته ، ولعل أصله من الكف ، وهو المنع والتوقف »^(٧٧) وقوله : « الجزية أصلها الفداء »^(٧٨) .

وهذا كله محاولة منه لتقريب المعنى .

اهتمامه بأصول الاشتقاق المادى :

وعنايته بأصول المعانى كان قسيما لاهتمامه بأصول اشتقاقات المادة ذاتها ، وقد كان مولعا بهذا مما سوغ لنا القول بأنه كان من كبار الاشتقاقيين . ودليل هذا قوله^(٨٠) : « وفي تسمية الصلاة صلاة لأهل الاشتقاق ثلاثة أقوال : قيل لما فيها من الدعاء ؛ وقيل : لرفع الصلا في الركوع ، وهو مغرز الذنب من الفرس ؛ وقيل : لما فيها من الخشوع واللين ، يقال : صليت العود بالنار : إذا لينته والمصلى يلين ويخشع » ، وقوله^(٨١) : « أيام التشريق ، في اشتقاق تسميتها بذلك أوجه ، أحدها : لأنهم يشرقون فيها اللحم ، بمعنى أنهم يشمسونه ، وقيل :

(٦٥) في النظم ص ١٣٩ . (٦٦) سورة الكهف آية ٧٤ . (٦٧) سورة مريم

آية ١٩ . (٦٨) سورة الأعلى آية ١٤ . (٦٩) سورة الكهف آية ١٨ . (٧٠) الزاهر ٨٦١/٢ ، ١٨٧ . (٧١) غريب الحديث ١٨٤/١ . (٧٢) العين ٣٩٤/٥ . (٧٣) الفائق ١١٩/٢ . (٧٤) ٣٠٧/٢ . (٧٥) النظم ص ١٦ . (٧٦) السابق ص ٢١ . (٧٧) نفسه

ص ٣٥ . (٧٨) (٧٩) ص ١٦٤ . (٨٠) النظم ص ٥١ . (٨١) السابق ص ١١٧ .

يشققونه ويقددونه ، ومنه الشاة الشرعاء ، وهى مشقوقة الأذن طولا ؛ وقيل : من قولهم فى الجاهلية : « أشرق ثبير كيما نغير . وقيل : لأن الضحايا والهدى يذبح فيها عند شروق الشمس ، وهو طلوعها » . وقوله (٨٢) : فى البيت العتيق : سمي عتيقا ؛ لأنه قديم ، وقيل : لأن الله تعالى أعتقه من جبابرة الملوك .. وقال مجاهد : سمي عتيقا ؛ لأنه لم يملك قط . وقال ابن السائل : سمي عتيقا ؛ لأنه أعتق من الغرق زمان الطوفان .

فقد أرجع اشتقاق لفظ الصلاة إلى ثلاثة أصول مرتبة حسب اشتهارها بين اللغويين ، والاجماع على الدعاء عند العرب كان يسمى صلاة ، وشاهده قول الأعشى (٨٣) :

تَقُولُ بِنْتِي وَقَدْ قَرَّبْتُ مُرْتَجِلًا يَارِبُّ جَنَّبْ أَيْ الْأَوْصَابَ وَالْوَجْعَا
عَلَيْكَ مِثْلُ الَّذِي صَلَّيْتُ فَاغْتَمَضِي تَوْمًا فَإِنَّ لِحْنَبِ الْمَرْءِ مُضْطَجَعَا

وقوله أيضاً :

وَقَابَلَهَا الرِّيحُ فِي دَنِّهَا وَصَلَّى عَلَى دَنِّهَا وَارْتَسَمَ

ذكر هذا الخليل وابن قتيبة وابن الأنبارى والأزهري ، وابن دريد ، والجوهري ، والزنجشري ، وابن الأثير (٨٤) ، وغيرهم .

— والأصل الثانى : الصلا ، وهو : واحد الصلوتين ، وهما مكتنفا الذنب من الناقة وغيرها ، وأول موصل الفخذين من الإنسان (٨٦) وهما عن يمين العصعص وشماله ، وقد ذكر ذلك اللغويون بعد الأول ، فقد نقل أبو عبيد (٨٧) عن الأصمعى : أن أصل ذلك فى الخيل ، فالسابق ؛ والمصلى : الثانى الذى يتلوه ، قال : وإنما قيل له المصلى ؛ لأنه يكون عند صلا الأول . وأكد هذا ابن دريد فى قوله : وقال قوم : بل اشتقاق الصلاة : من رفع الصلا فى السجود ، والمصلى من الخيل : الذى يجيء وجحفلته على صلا السابق ، ثم كثر فى كلامهم حتى سمو الثانى من كل شىء مصليا . وعلق بأن الأول أعلى (٨٨) .

والأصل الثالث : يدل على شغفه بالاشتقاق ؛ لأنه ربط بين اللين والخشوع فى الصلاة ، بتقويم العود بسبب تليينه بالنار ، وقد ذكر اللغويون هذا الاستعمال (٨٩) ، ففى العين (٩٠) : وصلى عصاه : إذا أدارها على النار يثقفها ، قال :

فَلَا تَعْجَلْ بِأَمْرِكَ وَاسْتَدِمَّهُ فَمَا صَلَّى عَصَاكَ كَمُسْتَدِيمٍ

غير أنهم لم يحاولوا رد اشتقاق الصلاة المعروفة إليه . وإن ألمح الزنجشري إلى هذا فى قوله (٩١) : وأصل التصلية : من قولهم : صلى عصاه : إذا سحنها بالصلاء ، وهى النار ليقومها ، وأنشد البيت المذكور . وقال : وقيل للرحمة صلاة ، وصلى عليه الله : إذا رحمه ؛ لأنه برحمته يُقَوْمُ أمر من يرحمه ، ويذهب باعوجاج خاله وأوْدِ عمله .

(٨٢) نفسه ص ٦٧ .

(٨٣) ديوانه ص ١٥٥ . (٨٤) السابق ص ٨٥ . (٨٥) العين ١٥٤/٧ وغريب الحديث للقيتي ١٦٧/١ والزاهر ١٣٨/١ ، ١٣٩ . وجمهرة اللغة ٢٦٠/٣ والصحاح (صلو) والفائق ٣٠٩/٣ والنهاية ٥٠/٣ ، ٥١ واللسان (صلو ٢٤٩٠) . (٨٦) خلق الإنسان للأصمعى ٢٠١ ، ٢١١ ، والثابت ٣٠٣ ، ٣٠٤ ، وللزجاج ٣٧ . (٨٧) فى غريب الحديث ٤٥٨/٣ . (٨٨) جمهرة اللغة ٦٥/٣ . (٨٩) الصحاح (صلو) واللسان (صلو ٣٤٩٢) . (٩٠) ١٥٥/٧ . (٩١) الفائق ٣٩/٢ ، ٣١٠ .

ولا ندرى كيف لم يعرج الركبي على أصل ذكره اشتقاق كبير ، كالزجاج ، هو أولى بالتقديم من هذا الأخير الذى ذكره ، فقد استعرض الزجاج^(٩٢) الأصول والمعاني السابقة ، ثم قال : وأصل هذا كله عندى من اللزوم ، يقال : صلى وأصلى واصطلى : إذا لزم ، ومن هذا يصلى فى النار ، أى أنه يلزم ... وكذلك الصلاة : إنما هى : لزوم ما فرض الله ، والصلاة من أعظم الفرض الذى أمر بلزومه .

وما ذكره فى أيام التشريق تابع فيه الجوهري ، وكله ثابت ومقرر عن أئمة اللغة كالأصمعي ، وابن السكيت وأبى عبيد ، وابن الأنباري ، والنخشي ، وابن الأثير ، وغيرهم^(٩٣) .

وشرح الركبي ملء بمثل هذه الاشتقاقات ، يذكرها متابعة لأئمة اللغة ، أو يستخلصها بحاسته اللغوية فيرد البئر إلى بئر بمعنى حفر ، والاحتياط والحائط : من حاطه يحوطه ، والاحتراز : من الحرز الذى يمنع وصول ما يكره ، والمزادة : من الزيادة التى تزداد فيها من جلد ثالث ، والخمصة : من الخموص ، وهو ضمور البطن ، والجدرى : من جدر بمعنى تتأ وارتفع ، ومنه الجدار ، والحمام : من الماء الحميم وهو : الحار ، والخمار : من التخمير ، وهو التغطية ، ومنه الخمر ؛ لأنها تغطي العقل ، والإزاز : من المؤازرة ، وهى : المساعدة والمعاونة ، والمخرب : من الحرب ؛ لأنه يدافع عنه ويحارب دونه ، والمعاركة بمعنى القتال : من عرّكت الرحى الحب : إذا طحنته ، والجنين : من الجنة ، وهو : ما استترت به من سلاح ، ومن الجن ؛ لاستتارهم ، والبرقمح : من قاحت الناقة : إذا رفعت رأسها ، وأقمح الرجل : إذا شمع بأنفه ، والسكين : من تسكين الذبيحة ، والسحور : من السحر ، وهو : آخر الليل . وغير ذلك مما يطالعنا به الركبي فى شرحه .

وكنتم أحسبه يبعد فى المذهب حين جعل اشتقاق المائدة من ماد^(٩٤) : إذا مال ؛ لأن حاملها يميل بها ، ومنه قوله تعالى : ﴿ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ ﴾^(٩٥) . حتى رأيت أبا عبيدة^(٩٦) يقول فى قوله تعالى : ﴿ أَنْ يُتَزَلَ عَلَيْنَا مَائِدَةٌ مِّنَ السَّمَاءِ ﴾^(٩٧) .

أصلها : أن تكون مفعولة ، فجاءت فاعلة ، كما يقولون : تطليقة بائة ، وعيشة راضية ، وإنما مِيدَ صاحبها بما عليها من الطعام ، فيقال : مادنى يميدنى . ويعقب عليه الزجاج ، قائلا^(٩٨) : والأصل عندى فى مائدة أنها فاعلة من ماد يميد : إذا تحرك ، فكأنها تميد بما عليها .

تصريفات الأفعال :

بدت ظاهرة تصريفات الأفعال واضحة فى شرح ابن بطال الركبي ، بعد ظاهرة الاشتقاق المعنوى والمادى إذ اعتمد إلى حد كبير على تحديد أبواب الأفعال ، قاصدا تمييز المعانى ، مبينا المعنى المقصود من التعبير وقد استعمل مختلف الطرق المشهورة لدى اللغويين بصدد أشكال الأفعال ودلالاتها ، فبين لغات الفعل الماضى من حيث اختلاف حركة عينه ، وما يترتب عليه ، من اختلاف الدلالة أو اتفاقها ، نحو : بَثَرَ ، وبَثَرَ وبَثَر وجهه ، وكذا فى الأمر ، مثل : زَرَّهُ ؛ وزَّرَهُ ؛ وزَّرَهُ .

(٩٢) فى معانى القرآن وإعرابه

١/٢١٤ ، ٢١٥ . (٩٣) انظر غريب الحديث ٣/٤٥٢ ، ٤٥٣ وإصلاح المنطق من ٣٧٨ والزاهر ١/٥٢٨ والفايق ٢/٣٣٢ والصحيح (شرق) والنهاية ٢/٢٦٤ واللسان (شرق ٢٢٤٦) . (٩٤) النظم ص ١٧٩ . (٩٥) سورة النحل آية ١٥ . (٩٦) فى إنجاز القرآن ١/١٨٢ . (٩٧) سورة المائدة آية ١١٢ . (٩٨) معانى القرآن وإعرابه ٢/٢٤٣ .

ورتب لغات الأفعال على حسب أفصحيتها ، ونبه إلى المهموز منها وغير المهموز ، وأشار إلى ماأنكره اللغويون مما تخففه العامة ، والتحقيق فيه أفصح ، كقولهم : توضيت في توضأت ، وذكر في المعتل منه ، مايقال بالواو والياء في مثل : حثا التراب يَحْثُوا ويَحْثِي حثوا وحثيا ، فضلا عن رده المعتل إلى أصله واو ياكأن أو يائيا .

وميز الأفعال بحسب اختلاف صوغها ، فبين مااتفق معناه ، واختلف تبعا لهذا ، في نحو : فَرَطَ بالتخفيف : إذا تقدم وَفَرَطَ بالتشديد : إذا قَصُرَ ، وأفَرَطَ : إذا جاوز الحد . ونحو : نجوت الشجرة وانتجيتها واستنجيتها : إذا قطعها كما أشار إلى صيغتي فعل وأفعل باتفاق معنى واختلافه ، وغير ذلك مما تبين في الصوغ واتفق أو اختلف في الدلالة .

وفصل بين المتعدي واللازم ، مايتعدي بنفسه وما يتعدي بغيره ، ونبه إلى الأفعال المتعدية اللازمة ، في نحو مَقَل ، فقر ، هدى ، ونص على الأفعال التي تتعدي بحروف مختلفة ، ويترتب عليها دلالة التضاد كرفع في الشيء : أرادته ، ورجب عنه : أعرض . كما تناول الأفعال التي تتداخل فتنجح أبوابا متراكبة ، كما سيأتي بيانه مفصلا . فمن أبواب الأفعال بحسب كم ورودها في الكتاب :

باب فَعَلَ يَقْعُلُ :

من الثلاثي الصحيح : بثر وجهه يثر (٦٦) بطش يبطش (١٣٤) حجزه يحجزه حجزا ، أى : منعه وكفه (١٠٧) حجل الطائر يحجل حجلانا (٢٢٧) حرن يحرن حرونا (٧٥) حصره يحصره حصرا : إذا ضيق عليه (٤٤) رتب الشيء يرتب رتوبا ، أى : ثبت (٨٩) رشد بالفتح يرشد بالضم رُشدًا (١٥٩) ، (٢٧١) رفث يرفث (١٧٨) رفضه يرفضه رفضا (١٣٥) ركزت الرمح أركزه ركزا (١٥٦) سرب الماء يسرب : إذا سال (٣٨) سلف يسلف سلفا ، مثل طلب يطلب طلبا ، أى : مضى (١٧٠) شرقت الأذن أشرقها شرقا من باب قتل (٢١٨) عركت الشيء أعركه عركا : إذا دلكنه (١٣١) عكف على الشيء يعكف (١٧٨) غمره الماء يغمره : إذا علاه (١٥) قَرَطَ في الأمر يفرط فرطا ، أى : قصر فيه وضيعه (١٥٩) فضل يفضل : مثل دخل يدخل (١٥٧) قتر على عياله يقرر قترا وقتورا ، أى : ضيق (٢٧٠) قدر الله الأمر يقدره قَدْرًا وَقَدْرًا (١٧٨) لمظ يلمظ : إذا تتبع بقية الطعام في فيه (٢٢١) مَثَّلَ به يَمَثِّلُ مَثَلًا (٢١١) : إذا غاص في الماء (١٤) نبع الماء ينبع (١٠) نبش ينبش (٦٨) نجس ينجس (١٠) نخسه بالعود ينخسه (٥٢) ندر الشيء يندر : إذا سقط وشذ (٣٩) نكل عن العدو واليمين ينكل : إذا جبن (٢٥٢) .

ومن المضاعف : أُنْثَى يُوْنُثَى أُنْثَى : إذا غلبه بالحجة (١١٢) ثج الماء يثج : إذا سال منه (٤٧) حَفَّت المرأة وجهها من الشعر تحفُّه حَفًّا (١٢٦) حَلَّ المكان يحل بالضم حلا وحلولا ومَحَلًا (٢٦٣) خب الفرس يخب بالضم (٢٠٥) سَحَّ الماء يُسَحُّ (١٢١) غل يغل غلولا : إذا خان في المغنم (٦٤) .

ومن المعتل : حثا التراب يحثو (١٣٥) حاطه يحوطه ، أى : كالأه ورعاه (٢٦٩) دام يدوم (١٢١) زكا المال يزكو : إذا كثر (١٣٩) طاف حول الشيء يطوف طوفا وطوفانا (٢٠٣) فاحت ريح المسك تفوح فيحيا (٥٣) قصا المكان يقصو ، أى : بعد (٩٨) .

بَابُ فَعَلَ يَفْعَلُ :

من الثلاثي الصحيح : بَطَشَ يَبْطِشُ (١٣٤) حجل الطائر يحجل حجلانا : إذا نزا في مشيه (٢٢٥) حذت الشاة أحذها حنذا ، أى : شويتها (٢٢٥) خفرت الرجل أخفره بالكسر خفرا : إذا أجرته ، وكنت له خفيرا تمنعه (١٨٢) رث يرفث (١٧٥) رفضه يرفضه رفضا (١٣٥) عثم الليل يعثم (٥٣) عضدت الشجر أعضضه بالكسر (٢٠٠) عكف يعكف (١٧٨) غبطته أغبطه غبطا وغبطة (٢٧٠) غطسه في الماء يغطسه (١٧٥) لَكَمَتِ المرأة تَلْتِمُ لَتْمًا : إذا شدت اللثام (٧٣) لفقت الثوب ألفقه لفقا (٤٦) نبزه ينزّه نبزاً : إذا لقبه فسماه بغير اسمه (١٩٦) نبع الماء ينبع (١٠) .

من المضاعف : جَدَّ في الأمر يجد جداً (١٠٦) جف الثوب يجف بكسر الجيم (٤٦) حل يحل : إذا قضى فروض الإحرام ، فصار حلّالا (٢٠٠) حل الدين يحل بالكسر حلولا (٢٦٣) دب على الأرض يدب دبيبا : إذا مشى (٢٢٣) رم العظم يرمُ (٣٩) لججت تلج : لغة (٢٢١) نذ البعير يندندا ونداداً وندوداً : نفر (٢٣٢) هر الكلب يهر هريرا (١٠٦) .

ومن المعتل : حثى يحثى ، وهو : إرسال الماء وغيره من الكف (٤٢) ضَاعَ يَضِيعُ ضِيعًا (١١١) فاحت ريح المسك تفيح (٥٣) . كاده يكيده كيذا (٩٩) مزت الشيء أميزه ميزاً : إذا عزلته وفرزته (٢٦٤) مَاعَ الجامد يميع : إذا ذاب وماع الشيء أيضا : إذا سال على وجه الأرض (١٢) نما الشيء ينمى : إذا زاد نماء ونموا (٢٦٤) هوى يهوى هويا ، أى : سقط إلى أسفل (٢٧٤) وقذه يقذه وقذا (٢٢٩) . من المهموز : أبدت البهيمة تأبد ، أى : توحشت (٢٣٢) .

بَابُ فَعِلَ يَفْعَلُ

من الصحيح : حرج صدره يحرج حرجا (٦٥) خرق بالكسر يخرق خرقا (٦٥) رشد بالكسر يرشد بالفتح لغة (١٩٥ ، ٢٧١) رمض يومنا بالكسر يرمض رمضا بالتحريك : اشتد حره (٨٢) سفه يسفه سفها وسفاهة (١٤٢) شملهم الأمر يشملهم ، أى : عمهم (١٠٩) ضلع بالكسر يضلع ضلعا (٢١٧) هب بالكسر يلهب لهبا (٢٢٩) نجس الشيء بالكسر ينجس بالفتح نجسا بالتحريك (٩) .

من المعتل : رقى يرقى (٢٠٧) وسعه الشيء بالكسر يسعه (٧٥) .

من المهموز : بئس الرجل يئأس بؤساً : إذا اشتدت حاجته (٢١٨) سئمت من الشيء أسأم سامة أى مللت (٩١) فجئه الأمر يفجأه (١٧١) وطئت الشيء برجلي وطأ ووطىء الرجل امرأته ، يطأ فيهما (١٩٧) .

من المضاعف : لججت تلج لججا ولجاجة (٢٢١) .

فَعَلَ يَفْعَلُ :

من الصحيح : بنخسه حقه يبنخسه بنخساً : إذا نقصه (١١٩) فغرفاه يفرغه (١٢٦) قحط المطر يقحط قحوطا : إذا احتبس (١١٩) نبع الماء ينبع (١٠) نخسه بالعود ينخسه نخسا (٥٢) نضحت القرية تنضح

بالفتح نضحا ، ونضح ينضح (٤١) .

من المعتل : ضحا الرجل يضحى (٥٠) رقى يرقى رُقِيَةً (٢٠٧) نال خيرا ينال نيلا (١٥٦) ولغ الكلب فى الإناء يلغ ولوغا (١٦) .

من المهموز : درأه يدرؤه : إذا دفعه (٧٥) رقا الدم يرقأ : إذا انقطع (٢٠٧) قنا يقنأ قنوء : إذا اشتدت حمرة (٤٧) .

من المضعف : بره يبره برا (٢٠٣) .

فَعْلٌ يَقْعُلُ :

من الصحيح : بثر وجهه يثر (٦٦) خبث الشيء يخبث خبثا (٣٦) خلق الثوب يخلق وغيره : إذا صار خَلَقًا (٣٢) طَهَّرَ يَطْهِّرُ (٩) عَمَّقَ يعمق (٣٣) .

من المهموز : ردؤ الشيء يردؤ رداءة (١٥٣) .

فَعْلٌ يَقْعُلُ :

من الصحيح : قَنَطَ يَقْنِطُ (١٢١) .

من المعتل : وثقت به أثق : إذا ائتمنته (٢٦٣) وسعه الشيء يسعه سعة (٧٥) .

فعل وأفعل

وقعت صيغتا فعل وأفعل بمعنى ، واختلاف معنى ، فى شرح الركبى كثيرا ، وكانتا فى غالب ماذكره على سبيل المتابعة لما ذكره اللغويون الذين نقل عنهم ومن أهمهم الجوهري فى الصحاح ، وكان ورود الصيغتين بمعنى أكثر منه باختلاف معنى ، ومن ذلك :

فعل وأفعل بمعنى :

الجائفة : من أجافه وجافه ، يقال : أَجَفَّتْهُ الطعنة وَجَفَّتْهُ بها عن الكسائى (١٧٣) والجبار : القهار ، يقال فى فعله : جبره وأجبره (٢٦٦ ، ٢٦٧) جَدَّ فى الأمر يَجِدُّ جدا وأجد فى الأمر مثله (١٠٦) جهده الصوم بالفتح يَجْهَدُهُ وأجهده الصوم يجهده (١٧٠) حفت المرأة وجهها من الشعر تحفه حفا وأحفت أيضا (١٢٦) يقال للزرع إذا بلغ الحصاد : أحنط وحنط (١٢٨) خلف فوه خلوفة وخلوفا ، وأخلف إخلافا إذا تغير ، قال ابن أحرر :

بان الشباب وأخلف العمر . (٢٢)

الركس : من ركسه : إذا رده مقلوبا ، يقال : أركسه الله وركسه (٤٨) الرفت : الفحش وكلام النساء فى الجماع تقول منه : رفت الرجل وأرفت (١٥٨) زها البسر يزهو ، وأزهى يزهى (٢٤٨) سجد البعير وأسجد : إذا خفض رأسه ليركب (٨٠) سقيته وأسقيته بمعنى واحد (١١٩) شالت الناقة بذنبها وأشالته : إذا رفعت (١٨٦) قحط المطر يقحط قحوطا : إذا احتبس ، وأقحط القوم : أصابهم القحط (١١٩) نجز حاجته ينجزها وأنجز الوعد (١٠٥) الإنصات : السكوت مع الاستماع ، يقال : نصت وأنصت بمعنى واحد

(١١٤) أبو العباس عن ابن الأعرابي : هنأني وأهنأني ومرأني وأمرأني (١٢٠) وجرت الصبي وأوجرتة بمعنى (١٧٤) .

فعل وأفعل باختلاف معنى :

يقال : خفرت الرجل أخفره بالكسر خفراً : إذا أجزته ، وكنت له خفيرا تمنعه ، وأخفرتة : إذا نقضت عهده ، وغدرت به (١٨٢) ويقال سقيته لشفته ، وأسقيته لماشيته وأرضه (١١٩) شعر بالشئ : إذا علمه ، وأشعر الهدى ، أى : جعل له علامة يعرف بها (٥٧) فرط بالتخفيف : إذا تقدم ، وأفرط : إذا جاوز الحد (١٥٩) نشطت الحبل : عقدته أنشوطه ، وأنشطته : حللته (٢٠١) .

وبمقارنة مذكره ابن بطال في هاتين الصيغتين بمعنى وباختلاف معنى ، تحقق ماذهب إليه ، فمثلا مانص عليه في صيغتي خلف وأخلف أكدته كثير من اللغويين وفي مقدمتهم الزجاج في فعلت وأفعلت^(١) والجواليقي^(٢) والفارابي^(٣) والجوهري^(٤) والزنجشري^(٥) وهو الذى تابعه المصنف فنقل عنه نص عبارته .

وفي صيغتي سجد وأسجد اختار الركبى كونهما بمعنى ، غير أن المشهور أنهما مختلفان في المعنى ، فقد وضعهما الزجاج في فعل وأفعل والمعنى مختلف ، وقال : سجد الرجل من السجود ، وأسجد إسجادا : إذا طأطأ رأسه وانقاد^(٦) وهذا مذكره ابن السكيت حيث فرق بينهما ، فوضع أسجد بإزاء فتور النظر والتطا من والانحاء ، وجعل سجد لوضع الجبهة بالأرض^(٧) ، وقرر ذلك السرقسطى في أفعاله^(٨) وابن الأثير في النهاية^(٩) وكل من ذهب إلى اختلافهما في المعنى ، ومن ذهب إلى اتفاقهما في المعنى ، ينشد على مذهبه قول حميد بن ثور :

فضول أزمتهما أسجدت سجود النصارى لأربابها

وليس من العسير لمح الصلة بين الانحاء والتطامن وفتور الطرف ، ووضع الجبهة في الأرض عند السجود وما يلزمه من الانحاء ، مما يقرب المعنى بينهما ، أو يجعله واحداً . ولهذا قال ابن حمزة الأصبهاني تعليقا على قول ابن السكيت وإنشاده لبيت حميد ، وبيت كثير :

أعرك منا أن دُلُّك عندنا وإسجاد عينيك الصيودين رابع

قال^(١٠) : وهذا أيضاً ، يقال على فَعَلْ وأفْعَلْ بمعنى ، ولولا ذلك للزم حميدا أن يقول : إسجاد النصارى ولكنه لما كان يقال : سجد وأسجد بمعنى ، قال : سجود النصارى .

ولهذا ، ولما هو ظاهر من المعنى : اختار الركبى كونهما بمعنى واحد . وقد كان تناوله لهاتين الصيغتين مشاكلا لموقف أصحاب التنقية اللغوية ، الذين لا يثبتون في اللغة سوى الجمع على صحته ، وفي مقدمتهم الأصمعي الذى كان كثيرا ماينكر صيغة أفعل أو يصفها بالرداءة ، وكان الجوهري ممن يعتنقون هذا المذهب ، والتزامه بما أثبتته في صحاحه شاهد لهذا ، وكان ابن بطال يتابع الجوهري فيما ذكره في صيغتي فعل وأفعل ومن ثم

(١) ص ٣١ ، ٣٢ . (٢) في مجاء على فعلت وأفعلت ٣٧ . (٣) في ديوان الأدب ٢ / ٣١٤ . (٤) في الصحاح (خلف) . (٥) في الفاوق ١ / ٣٨٧ . (٦) فعلت وأفعلت ٥١ . (٧) إصلاح المنطق ٢٤٧ . (٨) ٣ / ٥٠٤ . (٩) ٢ / ٢٤٢ . (١٠) في التنبيهات ٢٩٤ .

تحقق صحة ماذهب إليه فيهما .

كما تناول كثيرا من الصيغ التي تختلف مبنى وتتفق معنى ، ومنها :

فَاعَلَ وَفَعَّلَ : نحو قوله في الأذان : وفيه لغتان : آذَنَ وَأُذِّنَ : إذا كان بمعنى الأعلام (٥٥) .

فَعَّلَ وَتَفَعَّلَ : كقوله في التأويل : أولته تأويلا وتأولته بمعنى (١٤٨) .

فَعَّلَ وَأَفَعَّلَ : مثل قوله : جَوَّزَ له ماصنع وأجاز له (٢٧١) وقوله : يقال : أسعر أهل السوق وسعروا : إذا اتفقوا على سعر (٢٥٥) .

افْتَعَلَ وَتَفَاعَلَ وَأَفَاعَلَ : وهذا في قوله : يقال : صَالَحَ صِلَاحًا ، وقد اصطَلَحَا ، وتَصَالَحَا ، وَاصْلَحَا (٢٧٣) .

فَعَلَ وَأَفَعَلَ : ومنه : كلت الأرض وأكلأت ، فهي مكلثة ، وكلثة (١٦٤) .

فَعَلَ يَفْعَلُ في معنى افْتَعَلَ يَفْتَعِلُ : وذلك قوله : وقد نجعوا ينجعون في معنى : انتجعوا ينتجعون عن يعقوب (١٦٣) .

أَفَعَلَ وَاسْتَفَعَلَ وَتَفَعَّلَ : في قوله : أنقذه من فلان ، واستنقذه منه ، وتنقذه : بمعنى ، أى : نجاه وخلصه (٢٧٣) .

فَعَلَ وَتَفَعَّلَ وَافْتَعَلَ : وفي مثله يقول : وقد وَسِخَ الثوب يوسخ ، وتوسخ ، واتسخ : كله بمعنى (١٥٩) .

فَعَلَ وَافْتَعَلَ وَاسْتَفَعَلَ : نحو قوله : نجوت الشجرة ، وانتجيتها ، واستنجيتها : إذا قطعها (٢٠) .

فَعَلَ وَأَفَعَلَ وَافْتَعَلَ : في قوله : شرت العسل ، وأشرته ، واشترته ، فهو مشور ومشتار ومشار (٥٦) .
أَفَعَلَ وَفَعَّلَ وَاسْتَفَعَلَ : في مثل : أوطنت الأرض ، ووطنها توطينا واستوطنتها ، أى : اتخذتها وطنا (٦٧) .

فَعَلَ وَافْتَعَلَ وَتَفَعَّلَ : نحو : لثمت المرأة ، والثمت ، وتلثمت : إذا شدت اللثام ، وهي حسنة اللثمة (٧٣) .

فَعَلَ وَفَعَّلَ : نحو قوله : قدر الله الأمر يقدره قدرًا وقدر الله الأمر تقديرا (١٧٨) .

فَعَلَ وَتَفَعَّلَ : في قوله : تلمظ يتلمظ ، ولمظ يلمظ : إذا تبع بلسانه بقية الطعام في فيه ، أو أخرج لسانه فمسح شفثيه ، فجعله في فيه (٢٢١) .

واهتم ابن بطال بذكر لغات الفعل الواحد ، ماضيا كان أو مضارعا ، يبتغى بذلك توجيه لغة الفقهاء على الوجوه الجائزة في استعمال الفعل ، وبخاصة والفقهاء لا يدققون في اختيار الأفصح لغة ، وإنما يستخدمون في توجيه الأحكام ما طاع لهم من الأفعال والأسماء على أى وجه صحيح فمن ذلك في الماضي : قوله : طَهَّرَ الشيء بالفتح وَطَّهَّرَ بالضم طهارة فيها (٩) وقوله : وقد بَثَّرَ وجهه يَبْثُرُ ثلاث لغات : يَبْثِرُ ، وَبَثَّرَ ، وَبَثَّرَ بالفتح

والكسر والضم (٦٦) وقوله : سَخَنَ الماءَ وَسَخُنَ وَسَخِنَ (١١) وقوله : ورغم أنفه ورغم بالفتح والكسر (٩٥) . وقوله : يَنْبُعُ وَيَنْبُعُ وَيَنْبُعُ نبع الماء ينبع وينبع وينبع ثلاث لغات (٩) .

ونلاحظ أنه حريص على جمع لغات الفعل حرصا يكاد يفوق حرص كثير من اللغويين الذين يهتمون بجمع الأفعال خاصة فقد جمع في الفعل « بثر » ثلاث لغات ، بينما لم ينص السرقسطي^(١) في أفعاله على أكثر من لغتين منها ، وهما : بَثَرَ ، وَبَثَرَ وعبارته : بَثَرَ الجسد بَثْرًا : خرجت فيه أورام صغار ، ويقال : بَثَرَ أيضا بفتح الثاء وقد ذكر الفارابي^(٢) اللغات الثلاث ، وتابعه الجوهري^(٣) ، وتابعه الركني كما ذكرها الفيومي^(٤) والفيروز آبادي^(٥) ، وابن منظور^(٦) ، وكثير غيرهم من اللغويين ، مما يؤكد صحتها .

وكان شديد الحرص في التنبيه على لغات الفعل المعتل ، وأوياً كان أو يائياً ، والجمع بينهما إذا ماسمِعَ فيه اللغتان ونص عليه اللغويون ، ومنه قوله : حثا التراب يَحْثُو ويَحْثِي وحثوا وحثيا (١٣٥) وقوله : قنوت الغنم وغيرها قنوة ، وقيت أيضا قنية بالكسر ، وقنية بالضم : إذا اتخذتها لنفسك لا للتجارة (١٥٥) وقوله : نقوت العظم ونقيته : إذا استخرجت نقيه : أى : مخه (٢١٧) وقوله : نما الشيء ينمى : إذا زاد نماء ونموا ، وربما قالوا : ينمو ، بالواو (٢٦٤) .

اهتمامه بالفصل بين المهموز وغير المهموز ، وموقفه من الهمز والتسهيل .

نبذة عن الهمز والتسهيل :

الهمز : هونبر الحرف ، أو الضغط عليه ، أو إعطاؤه حقه من الإشباع حتى يظهر متمكنا في مخرجه ، وقد غلبت تسمية الهمز على صورة (أ) الهمزة التي يطلق عليها المحدثون (The glattal stop) أو الوقفة الحنجرية ، ويحدث هذا الصوت حين ينطبق الوتران الصوتيان انطباقا تاما بحيث لا يُسمع للهواء بالمرور ، ثم ينفرجان فجأة ، فيحدث صوت انفجاري نتيجة لاندفاع الهواء ، ويخرج حينئذ صوت الهمزة ، ونتاج هذا الصوت يكلف عضلات الحنجرة جهدا كبيرا نتيجة للانقباس الشديد ، والانفجار التابع له ، وكل هذا يتم في فترة وجيزة ، فضلا عن قرب ما بين الحنجرة ومصدر إطلاق الهواء ، واندفاعه بشكل مباشر عن طريق القصبة الهوائية المستقيمة ، ولهذا يتعين على عضلات الحنجرة أن تتخذ أشكالا متعددة لإحكام غلق فتحة المزمار ثم فتحها بقدر معين وفي فترة يسيرة لكي ينطلق الهواء سريعا حاملا هذا الصوت^(٧) .

ومن العرب من يستحسن نطق الصوت على هذا النحو من التحقيق ، وقد أثر عن القبائل الضاربة في البداوة ، كتميم ، وقيس ، وأسد ، وتيم الرباب ، وغنى ، وعكل ، وعقيل^(٨) .

واللغة المثالية تؤثر هذا النوع من التحقيق وتعتد به ، ويدل لذلك التنزيل الكريم ، وما حملته آياته من تحقيق

الهمز .

(١) في الأفعال ٨٩ / ٤ . (٢) ديوان الأدب ١٠٧ / ٢ ، ٢٣١ ، ٢٧٣ . (٣) الصحاح (بثر) . (٤) المصباح (بثر) .

(٥) القاموس (بثر) والدرر الميثة ٧٧ . (٦) اللسان (بثر ٢٠٨) .

(٧) أنظر علم اللغة للسعران ١٤٥ — ١٤٧ والأصوات اللغوية د . أنيس ١٧ وعلم اللغة — الأصوات د . بشر ٦٧ — ٦٩ وأصوات اللغة العربية د . عبد الغفار هلال ١٨١ — ١٨٥ والقراءات القرآنية في ضوء علم ٢٢ ، ٢٣ . (٨) أنظر اللهجات العربية في التراث ٢٢٩ والقراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث ص ٣٠ . وفي اللهجات العربية ص ٦٦ ، ٩٨ ، ٩٩ ، ١٢٠ وشرح المفصل ١٠٧ / ٩ .

كما وردت الرويات باستحسان أئمة اللغة لهذه الصفة ، فيما أثر عن عيسى بن عمر قوله : ماأخذ من قول تميم إلا بالنبر ، وهم أصحاب النبر ، وأهل الحجاز إذا اضطروا نبروا^(١) .

وبلغ ولوع بعضهم إلى حد تحقيق مأباح القياس تسهيله ، فقد روى أبو زيد قول العرب^(٢) : غفر الله له خطائمه ، ومنه قول الشاعر :

فإنك لا تدري متى الموت جائئ
إليك ولا ما يحدث الله في غد

وهمزوا مالميس بهموز أصلا ، كقولهم : معائش في معاش ، ومنائر في منابر ، ومصائب في مصابوب والختائم والعالم ، وقرأ ابن كثير : ﴿ وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقِيهَا ﴾^(٣) بالهمز ، وأنشد الفراء :

يادار مى بدكا ديك البرق صبرا فقد هيجت شوق المشتق

ويقولون : لبأت بالحج ، ورثأت زوجي ، وحلأت السوق ، واستلأمت الحجر . وقرأ عمرو بن عبيد : ﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ ﴾^(٤) وقرأ أيوب السخيتاني : ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ بالهمز ، ومنه : شأبة ودأبة ، وabayاض وادهام^(٥) . ويقولون في الوقت^(٦) : هذه حبلاً في حبلى ، ورأيت رجلاً في « رجلاً » . وعلى النقيض من ذلك : نظر قوم منا لعرب إلى الثقل الذى يصاحب إنتاج صوت الهمزة ، من حيث كونها أدخل الحروف في الحلق ، وفي إخراجها شدة وانفجار ونبر كربه يجرى مجرى التهوع^(٧) ، لذلك فروا من التحقيق إلى التسهيل ، ومن هؤلاء قوم معتد بلغتهم ، كقريش ، وأكثر أهل الحجاز ، ومنهم هذيل ، وأهل المدينة ، والأنصار ، وغاضرة ، وكنانة بن بكر^(٨) . وقد روى أبو زيد أن أهل الحجاز ، وهذيل وأهل مكة ، والمدينة لا ينبرون^(٩) . وروى عن على رضى الله عنه أنه قال : « نزل القرآن بلسان قريش وليسوا بأصحاب نبر ، ولولا أن جبريل عليه السلام نزل بالهمز على النبي ﷺ ما همزنا »^(١٠) وروى في الحديث أن رجلاً قال للنبي ﷺ : يابىء الله فقال : « لا تبر باسمي » أى لا تهمز . وفي رواية : « إنا معشر قريش لا نبر »^(١١) .

وقد اعتدت اللغة المثالية بهذا التسهيل ، وأخذت به كصفة مستحسنة تفرعت عن التحقيق الذى أثرته قبلا ، وتنزل ببعض مظاهرها القرآن الكريم ، وتصرف العرب في الهمز بقصد التسهيل والتيسير ، بطرق مختلفة ، منها الحذف ، والتسهيل ، والإبدال ، يقول سيبويه^(١٢) اعلم أن الهمز إنما فعل بها هذا من لم يخففها ؛ لأنه بعد مخرجها ، ولأنها نبرة في الصدر تخرج باجتهاد ، وهى أبعد الحروف مخرجا ، فثقل عليهم ذلك ؛ لأنه كالتهوع . وقال^(١٣) : اعلم أن الهمزة تكون فيها ثلاثة أشياء : التحقيق والتخفيف والبدل ، فالتحقيق قولك : قرأت ، ورأس ، وسأل ، ولؤم ، وبئس ، وأشباه ذلك ، وأما التخفيف فتصير الهمزة فيه بين بين ، وتبدل وتحذف .

(١) انظر اللسان ص ٢٦ ط دار المعارف ، وشرح الشافعية ٣ / ٣٢ والكتاب ٣ / ٥٤٢ . (٢) الخصائص ٣ / ١٤٣ وسر صناعة الإعراب ١ / ٨١ وشرح الشافعية ٣ / ٥٨ وشرح المفصل ٩ / ١١٧ . (٣) سورة التمل آية ٤٤ . (٤) سورة الرحمن آية ٣٩ وانظر الخصائص ٣ / ١٤٨ ، وسر الصناعة ١ / ٨٣ وشرح الشافعية ٢ / ٢٤٩ . (٥) سر الصناعة ١ / ٨٢ والخصائص ٣ / ١٤٨ وشرح المفصل ١٠ / ١٢ وشرح الشافعية ٢ / ٢٤٨ . (٦) سر الصناعة ١ / ٨٤ والخصائص ٣ / ١٤٧ ، ١٤٨ وشرح المفصل ١٠ / ١٣ وشرح الشافعية ٢ / ٢٤٩ .

(٧) سر الصناعة ١ / ٥٢ ، وشرح المفصل ٩ / ١٠٧ وشرح الشافعية ٣ / ٣١ والاصوات اللغوية ٩١ ودراسات في علم اللغة ١٠٩ — ١٢٩ . والقراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث ص ٢٠ . (٨) الكتاب ٣ / ٤٢ وشرح المفصل ٩ / ١٠٧ ، وشرح الشافعية ٣ / ٣١ ٣١ ٣١ واللهاجات العربية في التراث ص ٢٥٩ ، ٢٦٠ . (٩) اللسان ص ٢٦ ط دار المعارف . (١٠) شرح الشافعية ٣ / ٣٢ . (١١) الفائق ٣ / ٤٠١ واللسان (نبر ٤٣٢٣) . (١٢) الكتاب ٣ / ٥٤٨ . (١٣) السابق ٣ / ٥٤١ .

وقد فصل علماء العربية أنواع التسهيل هذه على النحو الآتي ، مختصرا .

(١) إذا سكنت الهمزة وأريد تسهيلها ، فإن فتح ما قبلها : صارت ألفا ، وإن ضم ما قبلها : صارت واوا ، وإن كسر ما قبلها : صارت ياء ، نحو راس في رأس ، وقرات في قرأت ، وجُونة في جُونة ، وسُوت في سُوت وذيب في ذئب ، وجيت في جئت ، وقد قعدوا هذا وجعلوه قياسا مطردا في أمثاله (١) .

(٢) إذا تحركت الهمزة ، فإن سكن ما قبلها صحيحا : أُلقيت حركتها على ما قبلها ، وحذفت ، كمسلة في مسألة ، والمرأة في المرأة . وإن كان ما قبلها ياء أو واو مد زائدين : قلبت إليهما ، وأدغم أحد الحرفين في الآخر ، كخطبة في خطيبة ، ومقروءة في مقروءة ، والنبي في النبي . وتجري ذلك على ياء التصغير كأفيس في أفيس (٢) .

وإذا تحركت ، وتحرك ما قبلها ، وأريد تخفيفها ، فحكمها أن تجعل بين بين ، أى : بين مخرج الهمزة ، وبين مخرج الحرف الذى منه حركة الهمزة ، وفي هذا إضعاف لنبرة الهمز الثقيل ، وبقيّة منه تدل عليه . فإن كانت مفتوحة ، وفتح ما قبلها : جعلت بين الهمزة والألف ، كسال في سأل وقرا في قرأ ، فإن ضم ما قبلها : فإنها تصير بين الهمزة والواو ، كجون في جؤن . وإن كسر ما قبلها : صارت بين الهمز والياء كبير في بئر .

وإن كانت مكسورة وقبلها متحرك ، وأريد تخفيفها : جعلت بين بين ، سواء كانت الحركة فتحة أو ضمة أو كسرة ، مثل : سيم في سيم ، وسيل في سيل .

وإذا كانت مضمومة ، وتحرك ما قبلها بالفتح ، أو الكسر ، أو الضم : تجعل كذلك بين بين ، فتقرب من الواو الساكنة كلوم في لؤم ، وروس في رؤوس ، ويستهنون في يستهنون (٣) . وهذا مذهب سيويه . وكأن الأخفش يقلب الهمزة المكسورة ، المكسور ما قبلها ياء خالصة . وبعض العرب يدلون همزة بين بين إلى حروف لين خالصة ، سواء كانت ألفا ، أو ياء ، أو واوا ، كسال ، وروس ، ومستهنين ، وليس هذا بقياس مطرد عند سيويه (٤) .

عود إلى ظاهرة الهمز والتسهيل في النظم المستعذب .

اهتم بن بطلال الركبى بالفصل بين المهموز وغير المهموز من الأفعال ، فنبه إلى ما يهمل ، وما لا يهمل وما يجوز فيه الهمز وغيره ، وما لا يجوز تسهيله إلا في لغة العامة ، ومن ذلك :

في حديث ابن عمر رضى الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « إذا صلى أحدكم ، فليبس ثوبه فإن الله تعالى أحق من يزين له ، فمن لم يكن له ثوبان فليتزr إذا صلى ولا يشتمل اشتغال اليهود » (٥) .

يقول الركبى : قوله « فليتزr صوابه : فليأترزr بالهمز ، ولا يجوز التشديد ؛ لأن الهمزة لا تدغم في التاء ، وقولهم « أترزr عامى ، والفصحاء على أترزr ، وقد لحنوا من قرأ ﴿ فَلْيُؤْذِ الَّذِي أَتَمَّنَ أَمَاتَهُ ﴾ بالتشديد . (٧٢) .

(١) الكتاب ٣ / ٥٤٣ ، ٥٤٤ . وشرح المفصل ٩ / ١٠٧ ، ١٠٨ . وشرح الشافية ٣ / ٣٢ ، ٣٣ .

(٢) شرح المفصل ٩ / ١٠٨ ، ١٠٩ . وشرح الشافية ٣ / ٣٣ ، ٣٤ .

(٣) الكتاب ٣ / ٥٤١ — ٥٤٣ . وشرح صناعة الإعراب ١ / ٥٣ ، ٥٤ . وشرح المفصل ٩ / ١١ ، ١١٢ . وشرح الشافية

(٤) المراجع السابقة . (٥) الفائق ٣ / ٢٦١ . والنهاية ١ / ٤٤ . والمهذب ١ / ٦٥ .

وفي قول الشيرازي(*) : « ويرقى على الصفا والمروة » يقول ابن بطلال : يقال : رقى بكسر القاف ، وبالياء في الماضي يرقى بفتحها والألف في المستقبل رَقِيًّا ورُقِيًّا : إذا صعد ، وارتقى : مثله ، ولا يقال : رَقَى بفتح القاف إلا من الرُقِيَّة ، فإنه يقال رَقَى يَرُقَى رُقِيَّةً . ورقاً الدم يرقأ بالهمز : إذا انقطع (٢٠٧) .

وفي قول الشيرازي(/) : « يوم التروية » يقول : فيه تأويلان ، أحدهما : أنه مأخوذ من الروية ، وهي : التفكير في الأمر ، يقال : رَوَيْتُ في الأمر : إذا فكرت فيه ونظرت ، يهمز ولا يهمز . والثاني : أنه مأخوذ من رَوَيْتُ أصحابي : إذا أثبتهم بالماء ، وأصله من الرُّيِّ الذي هو ضد العطش (٢٠٧ ، ٢٠٨) .

وفي قول الشيرازي(١) : « ملك ضعيف لا يحتمل المواساة » هي مفاعلة من الآسى ، وهو : الطيب ، كأنها في النفع بمنزلة الدواء في النفع مع العلة . وقال الجوهري : آسيته بمالي ، أى : جعلته إسوقى فيه ، وواسيته : لغة ضعيفة فيه (١٣٩) .

وفي قول الشيرازي(٢) : « وأوماً في السجود » يقول الركيبي(٣) : يقال : أوماً برأسه بالهمز ، وأشار بيده ، وأومات إليه : أشرت . ولا يقال : أوميت . وومات إليه ومأ : لغة ، قال :

فقلت السلام فاتقت من أميرها فما كان إلا ومؤها بالحوجب

وفي قوله : « الوضوء » يقول الركيبي : وتوضأت للصلاة بالماء ، بالهمز ، ولا تقل : توضيت ، وبعضهم يقوله (٩) .

وفي قوله(٤) : « فإذا طراً » يقول : مهموز ، أى : حدث ، وأصله : الطرىء : ضد العتيق (٢٦٨) . وظاهر أن ابن بطلال متابع إلى أصحاب التنقية اللغوية ، ولا يميل إلى استعمال ما هو عامي في مذهبهم ، فما ذكره في اتزر : ذكره ابن السكيت في إصلاح المنطق(٥) والزخشرى في الفائق(٦) وابن الأثير في النهاية(٧) وأنكره الخطاطي(٨) في قولهم « أَثَجَرَ » و « أَثْمِنَ » وكذلك أنكره المطرزي في المغرب(٩) . غير أنه أجاز « إيتزر » بالياء ، ومن الإزار ، وبهذا يصح إدغامها في فاء افتعل ، كما لو كانت أصلاً ، كذا ذكر الفيومي(١٠) ، ونص الصغاني(١١) على أنه يجوز أن تقول : اتزر بالمتزر أيضاً فيمن أدغم الهمزة في التاء ، كما يقال : ائتمنته ، والأصل : ائتمنته والجوهري الذي سبق أنه من الذين لا يجوزون غير الصحيح ، يقول : أزرته تازيراً فتأزر ، وتأثر إزره حسنة(١٢) ، فثبت بهذا صحة هذه اللغة ، وإن كانت على غير الأفصح .

وما ذكره في « أوماً » نبه إليه ابن السكيت(١٣) ، ولكن ابن قتيبة وضعه في باب ما يهمز أوسطه من الأفعال ولا يهمز بمعنى واحد ، وعبارته : أومات إلى فلان وأوميت(١٤) ، وأنشد الأخفشن لذي الرمة :

إذا قلَّ مألُ المرءِ قلَّ صديقُهُ وأَومَتْ إليه بالعيوب الأصابعُ

إنما أراد : أومات ، فاحتاج فخفض تخفيف إبدال ، ولم يجعلها بين بين ، إذ لو فعل ذلك لانكسر البيت ؛

(*) في المذهب ١ / ٢٢٤ . (/) السابق ١ / ٢٢٥ .

(١) في المذهب ١ / ١٤٠ . (٢) السابق ١ / ٦٢ . (٣) في النظم المستعذب ٦٧ ، ٦٨ . (٤) في المذهب ١ / ٣٢١ . (٥) ص ٣٧٣ . (٦) ٣ / ٢٦١ . (٧) ١ / ٤٤ . (٨) إصلاح خطأ المحدثين ص ١٤ . (٩) مادة (أزر) . (١٠) المصباح (أزر) . (١١) التكملة (أزر) . (١٢) الصحاح (أزر) . (١٣) في إصلاح المنطق ١٤٨ . (١٤) أدب الكاتب ٤٧٦ .

لأن المخففة تخفيفاً بين بين في حكم المحققة (١). وقال المطرزي : العرب تقول : أومى برأسه ، أى : قال لا ،
يعنى بترك الهمز . فثبت صحه مامنه الركبي .

ونبه إلى أن « طراً » مهموز ، وذلك ؛ لجريان لفظ « الطريان » على ألسنة الفقهاء ، وقد ورد كثيراً في
الوجيز (٢) اللغزالي ، كقوله : « طريان ما يغير مقدار الدية » (٣) وقد أجازته النسخة في طلبه الطلبة (٤) ، على
سبيل تليين الهمزة للتخفيف ، ولا وجه لتسهيل الهمزة المفتوحة في مثل الطرآن ، وقد خطأ المطرزي هذا
التسهيل في قوله : « وأما الطريان فخطأ أصلاً » (٥) .

ونراه يتابع الجوهري في إنكار قولهم « توضيت » وهذا على أن اللغة الفصحى : توضأت ، وقد تابع
الجوهري (٦) اللغويين المتشددين في تنقية العربية ، كابن السكيت (٧) وابن قتيبة (٨) ، وقد وضعوا هذا القول في
جملة كلام العوام ونصوا على أن الأفصح توضأت بالهمز . وفي الكتاب الذى وضعه ابن برى في غلط الضعفاء
من الفقهاء (٩) قولهم : توضيت .

وهذا صريح في أن التسهيل خطأ من العوام ، غير أن متابعة الهمزة في هذا الموضوع ، أى : كونها مفتوحة
وما قبلها مفتوح ، فضلاً عن تطرفها ، ووجود نظائر لها وقع فيها التسهيل ، كل هذا يبيح تسهيلها وابن
السكيت الذى أنكر مثل هذا التسهيل إباحة في مثل أرجأ ، فقال : تقول : هذا رجل مرجىء وهم الرجئة وإن
ثبت قلت : مرج ، وهم المرجية ؛ لأنه يقال : أرجأت الأمر وأرجيته : إذا أخرته (١٠)

وابن قتيبة يقر أرجيت ، حيث وضع تسهيلها مع تحقيقها على قدم المساواة في أداء المعنى ، فقال في باب
ما يهمز أوسطه من الأفعال (١١) ، ولا يهمز ، بمعنى واحد : أرجأت الأمر وأرجيته . وذكر فيه : تأمت وتيممت
وابن برى يعترف بأنه يجوز أن يقال : استبريت الجارية ، على لغة ضعيفة (١٢) . ويقر أيضاً . بأنه : ليس أحد
يقول بديت بمعنى بدأت إلا الأنصار ، والناس كلهم بديت وبدأت . وعليه قول شاعرهم ابن رواحة :

باسم الإله وبه بدينا ولو عبدنا غيره شقيناً (١٣)

والفيومى يجعل التسهيل في مثل هذا قياساً ، فيقول : إن تسهيل همزة الطرف في الفعل المزيد ، وتسهيل
الهمزة الساكنة قياس ، فيقال : أرجأت الأمر وأرجيته ، وأنسأت وأنسييت ، وأخطأت وأخطيت ، وتوضأت
وتوضيت ، وهو كثير فالفقهاء جرى على ألسنتهم التخفيف (١٤) .

وعن أبى زيد ، قال : وقال أبو عمر الهذلى : قد توضيت ، فلم يهمز وحولها ياء (١٥) . وكل هذا يدل على
جواز التسهيل فيما منع ابن بطال الفقهاء منه ، كما يؤكد مذهبنا إليه من أنه كان يتابع المتشددى في تنقية اللغة
العربية .

(١) اللسان (وما ٤٩٢٦) . (٢) أنظر الوجيز ١ / ٨٨ ، ٢ / ٩٠ . (٣) ٢ / ١٢٩ . (٤) ص ٦٥ . (٥) المغرب
(طراً) .

(٦) في الصحاح (وضاً) . (٧) في إصلاح المنطق ١٤٩ . (٨) في أدب الكاتب ٣٦٦ . (٩) لوحة ١ . (١٠) إصلاح
المنطق ١٤٦ . (١١) أدب الكاتب ٤٧٥ . (١٢) غلط الضعفاء من الفقهاء لوحة ٢ . (١٣) اللسان (برى ٢٣٥) . (١٤) المصباح
(جزأ) . (١٥) اللسان ٢٦ ط دار المعارف .

تركيب اللغات :

وكما اهتم بن بطلان أبواب الأفعال عرض إلى ماتداخلت أبوابه ، فنبه إلى ماورد منها في ألفاظ المهذب ، ومنه في حديث ميمونة رضى الله عنها : « أجنبى فاغتسلت من جفنة ففضلت فيها فضلة » (١) يقول الركبي : فضل الشيء بالكسر يفضل بالفتح ، وفضل الشيء بالفتح يفضل بالضم ، وفضل بالكسر يفضل بالضم ثلاث لغات ، والثالثة : قليلة عزيزة ، ولها نظائر من الصحيح والمعتل مع قلتها (٤٣) وانظر ١٥٧ .

وفي دعاء الاستسقاء (٢) : « اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين » يقول : قَنَطَ يَقْنِطُ ، وَقَنَطَ يَقْنُطُ قُنُوطاً فهو قانط ، وفيه لغة ثالثة : قَنَطَ يَقْنِطُ قَنَطاً . وَقَنِطَ يَقْنِطُ ، بالكسر فيهما ، عن الأخفش (١٢١) .

وفي قوله الشيرازي (٣) : لأن الفقراء أهل رشد لا يولى عليهم . يقول الركبي : يقال : رشد بالفتح يرشد بالضم ، ورشد بالكسر يرشد بالفتح ، لغة فيه (١٥٩) .

الأفعال المتعدية اللازمة :

ونبه ابن بطلان إلى الأفعال المتعدية اللازمة ، ومنه في قوله الشيرازي (٥) : « ويدخل إصبعه في فيه ويسوك أسنانه ، ولا يفغر فاه » يقول : فغراه يفغره ، وفغر فوه ، أى : انفتح ، وفغر فاه ، يتعدى ولا يتعدى (١٢٦) وفي قوله الشيرازي (٥) : « فيلحقهم وهن » يقول : قد وهن الإنسان ووهنه غيره ، يتعدى ولا يتعدى (٢١٥) .

وفي الحديث : « إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه » (٦) يقول : مقل يمقل : إذا غاص في الماء ، وقد مقلته : لازم ومتعد (١٤ ، ١٥) .

الفروق في استخدام لغات الأفعال :

ومما عنى به الركبي : ذكر الفروق المعنوية المترتبة على اختلاف لغات الأفعال ، ومنه قوله : نفست المرأة : إذا حاضت ، بفتح النون ، أى : سال دمها ، فهى نافس ، ونفست — بضم النون ، فهى نفساء ، على مالم يسم فاعله : إذا ولدت (١٣ ، ٤٧) ، وقوله : قَرَطَ بالتشديد : إذا قصر ، وفرط بالتخفيف : إذا تقدم وأفرط : إذا جاوز الحد (٥٥ ، ١٥٨) وقوله : قنع بالفتح يقنع بالكسر قنوعاً : إذا سأل ، ويقال من القناعة : قنع بالكسر يقنع بالفتح (٢١٨) وقوله : حللت من الإحرام (٢١٣) وحل الدين يحل بالكسر حلولا ، وحل بالمكان يحل بالضم حلا وحلولا ومحلا (٢٦٣) وقوله : هوى بالكسر يهوى هوى ، أى : أحب ، وهوى بالفتح يهوى هوى ، أى : سقط إلى أسفل (٢٧٤) . وقوله : غبته في البيع بالفتح ، أى : خدعته وقد غبن فهو مغبون ؛ وغبن رأيه بالكسر : إذا نقص ، فهو غبين ، أى : ضعيف الرأي (٢٧٦) وقوله : وَهَمْتُ في الشيء بالفتح أَهْمُ وَهْمًا : إذا ذهب وهمك إليه وأنت تريد غيره ؛ وَهَمْتُ بالكسر في الحساب أَوْهَمُ وَهْمًا : إذا غلطت فيه وسهوت (٥٩) .

(١) المهذب ١ / ٣٢ . (٢) السابق ١ / ١٢٤ . (٣) نفسه ١ / ١٦٧ . (٤) نفسه ١ / ٢٣٣ . (٥) نفسه .

(٦) نفسه .

استخدام تصرفات الأفعال لإيضاح معاني الأسماء :

ومن ذلك قوله : الإحليل : مجرى البول من الذكر ، ويكون أيضا مخرج اللبن من ضرع الناقة وغيرها ، مأخوذ من تحلل : إذا جرى (٣٤) وقوله : السباطة : الكناسة التي تطرح كل يوم بأفنية البيوت فتكثر ، من سبط عليه العطاء : إذا تابعه (٣٧) وقوله : الاستنجاء : مأخوذ من نجوت الشجرة وانتجيتها واستنجيتها : إذا قطعتها (٤٠) وقوله : التلفيق : مأخوذ من لَفَّقْتُ الثَّوبَ أَلْفَقُهُ لَفْقًا (٤٦) .

ذكر الفعل ومطاوعه :

ومنه قوله : جذمت الحبل فانجذمت ، أى : قطعته فانقطع (٦١) وقوله : « جفا السرج عن ظهر الفرس وأجفيته أنا : إذا رفعته عنه وجافاه عنى فتجافى (٦٧) وقوله : ودفعت الرجل فاندفع ، مثل درأته فاندراً (١٦٠) وقوله : زرقه بالرمح فانزرق فيه الرمح : إذا نفذ فيه ودخل (١٧٣) .

ذكر أفعال تحمل على لغة العامة :

ومنه فى الحديث : « حتى لتوشك الظعينة أن تخرج منها بغير جوار حتى تطوف بالكعبة » يقول : توشك بالكسر أى : تسرع ، يقال : أوشك فلان يوشك إيشاكا ... والعامة تقول : يوشك بفتح الشين ، وهى لغة رديئة (١٨٣ ، ١٨٤) .

وقوله : وقولهم « اتزّر » عامى ، والفصحاء على « اتزّر » (٧٢) وقد سبق التعليق عليه .

ذكر نواذر الأفعال فيما يقال وما لا يقال :

فى قول الشيرازى (١) : كما لو غسل يده ثم كشط جلده . يقول ابن بطلال : كشط جلده ، أى : نزع ، يقال : كشطت البعير كشطاً : نزعت جلده ، ولا يقال : سلخت (٢٨ ، ١٩٦) .

وفى قول الشيرازى (٢) : فإن صلى فى مقبرة تكرر فيها النبش لم تصح صلاته . يقول : هو إثارة التراب وإخراج الموقى . يستعمل ذلك فى إخراج الموقى ولا يستعمل فى غيره ، ولا يقال : نبشت الماء ولا نبشت البئر ، بل يقال : حفرت (٦٨) .

وقوله : النضج — بالخاء المعجمة — أكبر من النضج ، ولا يقال منه فَعَلَ ولا يَفْعَلُ ، قال أبو زيد : يقال منه : فَعَلَ يَفْعَلُ (٤١) .

وفى قول الشيرازى (٣) : ويستحب أن يستلم الحجر . يقول : استلم الحجر : لمسة إما بالقبلة أو باليد ، ولا يهزم ، لأنه مأخوذ من السلام ، وهو الحجر ، كما يقال : استنوق الجمل . وقيل : إنه مأخوذ من السلام بمعنى التحية (٢٠٤) .

وقوله : خلّق — بضم اللام — يقال خلّق الثوب يخلّقى ، وغيره : إذا صار خلقاً ، أى : بالياء ، بضم اللام ، مثل ظرف يظرف ، ولا يقال بكسرها (٣٢) .

وقوله : يقال : نما المال ينمى ، وينمو : لغة ضعيفة (١٤١) وفي موطن آخر : « وربما قالوا ينمو (٢٦٤) .

وقوله : يقال : هنأى الطعام ومرأى ، فإذا لم يذكر هنأى ، قلت : أمرأى ، ولا يقال : مريى (١٢٠) .

تنبيه الفقهاء إلى أنواع الأخطاء :

والركبى ينبه الفقهاء إلى أخطاء لغوية مختلفة ، فألى ما ذكره فى باب الهمز والتسهيل ، نراه يهتم بما يقع فيه التصحيف ، فيقول فى قول الشيرازى : ويجوز الدباغ بكل ما ينشف فضول الجلد ، كالشرب والقرظ : قال بعضهم : الشرب بالباء بنقطة واحدة من تحت ، وليس بشيء ، وهو الذى يستعمله الأساكفة والصباغون قال الأزهرى : السماع فيه بالباء ، وقد صحفه بعضهم ، فقال : الشث ، والشث : شجر من الطعم ، لا أدرى أيدبغ به أم لا . (١٧ ، ١٨) .

وفي الحديث : أن قدح النبى ﷺ انكسر (مكان الشفة سلسلة من فضة^(١)) . يقول الركبى : قوله : « مكان الشفة » ذكر القلى أنه « مكان الشعب » وهو الشق و « الشفة » خطأ . ولم نسمعه إلا « الشفة » وليس بخطأ ، إنما أراد الموضع الذى يضع عليه شفته حين يشرب ، وهو حرف الإناء ... إلخ (٢٠) .

وفى قول الشيرازى : وإن كان مما يقصد منه الورق كالتوت ... إلخ^(٢) يقول الركبى : بتأين معجمتين من فوق ، شجر معروف يعلفه دود القز ، وله حمل أحمر طيب يؤكل ، ولا تقل « التوت » بالثاء المثناة (٢٤٨) .

والذى ذهب إليه الأزهرى أنه الشرب بالباء ، وليس الشث بالثاء^(٣) ، متابعة للإمام الشافعى ، حيث قال^(٤) الدباغ : بكل مادبغت به العرب من قرظ وشب ، يعنى بالباء الموحدة . ذكر نقيضه المطرزى : فقال^(٥) قولهم : « يدبغ بالشب » بالباء الموحدة تصحيف ؛ لأنه صباغ ، والصباغ لا يدبغ به ، لكنهم صحفوه من الشث بالثاء المثناة ، وهو شجر مثل التفاح الصغار ورقه كورق الخلاف يدبغ به .

ويؤكد مذهب المطرزى قول الفارالى^(٦) : والشث : ضرب من شجر الجبال يدبغ به . وقال فى الشب^(٧) : حجارة منها الزجاج وأشباهه . وتابعه الجوهري^(٨) فى الشث ، فقال : نبت طيب مر يدبغ به . وقال ابن الأثير^(٩) : فى الحديث « أليس فى الشث والقرظ ما يطهره » يعنى جلد الشاة الميتة : الشث والقرظ : نبتان يدبغ بهما ، هكذا يروى هذا الحديث بالثاء المثناة ، وكذا يتداوله الفقهاء فى كتبهم وألفاظهم .

ومن ثم فإن قول الأزهرى ليس بالقول الفصل ، ولذا قال الفيومى^(١٠) : فحصل من مجموع ذلك أنه يدبغ بكل واحد منهما لثبوت النقل به ، والإثبات مقدم على النفى .

والذى ذكره الركبى فى حديث انكسار القدح ، وأنه « مكان الشفة » ورد تخطئة القلى ، فيه نظر ،

(١) ورد فى المذهب ١ / ١٢ . (٢) فى المذهب ١ / ٢٧٩ . (٣) فى شرح ألفاظ المختصر لوحة ١٦ . (٤) (٥) فى المغرب (شب) . (٦) ديوان الأدب ٢ / ٣ . (٧) السابق ١ / ٣ . (٨) الصحاح (شث) . (٩) فى النهاية ٢ / ٤٤٤ . (١٠) فى المصباح (شب) .

لأن الحديث روى في مشكل الآثار (١١) « الشعب » وكذا في النهاية (١٢) ، وخطأ النووي (١٣) « الشفة » والرواية في بعض نُسَخ المذهب « الشعب » كما هو مذكور في النسخة التي بين أيدينا ، وعليه فإن قول الركبي نظر كثير .

أما قوله : ولا تقل التوث بالثاء المثلثة ، فقد جاء هذا نقلا عن الجوهري جماعة منعوا منه ومنهم ابن السكيت (١٤) وثعلب (١٥) . وذكر ابن قتيبة (١٦) قول الأصمعي : الفُرسُ تقول : توث والعرب تقول توت . وذكر أبو حنيفة الدينوري أنه بالثاء ، وحكى عن بعض النحويين أنه بالثاء ، قال أبو حنيفة : ولم يسمع في الشعر إلا بالثاء ، وأنشد لمحبوب النهشلي (١٧) :

لروضة من رياض الحزن أو طرف من القرية حزن غير محروث
أحلى وأشهى لعيني إن مررت به من كرخ بغداد ذى الرمان والتوث

فدل ذلك على أن التوث بالمثلثة لغة ، والمنع منها من قبيل التشدد .

ومنها في التخفيف والتشديد :

في الحديث : أن رسول الله ﷺ خرج معتمرا ، فحالت قريش بينه وبين البيت ، فنحر هديه ، وحلق رأسه بالحديبية « يقول : الحديبية : مخففة لا تشدد إلا في لغة رديئة . والجعرانة : مخففة ، قال الربيع : سمعت الشافعي يقول : الحديبية : بالتخفيف . وقال ابن عبد الحكم : قال الشافعي : لا تقل : الجعرانة ولكن قل الجعرانة بالتخفيف (٢٠٢)

ومنها في التصريف :

وفي الحديث : « أتى بفرس معرور » يقول : أى : عرى ، ليس عليه سرج ، قال أهل اللغة ، يقال : فرس عرى ، وخيل أعراء ، ولا يقال : فرس معرور . وإنما المعرورى : الذى يركب الفرس عريا ، يقال : اعرورى الفرس : إذا ركبه عريا . (١٣٣) .

وفي قوله الشيرازي : « الخضروات » يقول : قال مجاهد : أراد التفاح والكمثرى ، وما أشبهها ، والعرب تقول للبقول : الخضراء . ومنه الحديث : « إياكم وخضراء الدمن ، وهو اسم للبقول ، وليس بصفة ، فلذلك جمع بالألف والياء ، كالمسلمات ، ولو كان صفة لجمع جميع الصفات على خضر وصف (١٤٩) .

لغات الأسماء :

عنى ابن بطل بذكر اللغات الممكنة في الأسماء والتي أقرها أئمة اللغة ، فنص على مافيه لغتان ، وما يحتمل ثلاث لغات ، وما يقال بأربع لغات ، وما يقال خمس لغات إلى ماذكر اللغويون فيه ست لغات . يهدف من ذلك التوسعة على الفقهاء في مجال التعبير اللغوى ، ودفع كثير مما نسب إليهم من أخطاء لغوية صادرة في الغالب عن من يعتنق مذهب التنقية والتشدد اللغوى .

(١١) ١٧٣ / ٢ . (١٢) ٤٧٧ / ٢ . (١٣) في المجموع شرح المذهب ١ / ٢٥٧ .

(١٤) في إصلاح المنطق ٣٠٨ . (١٥) في الفصح ٣١٨ . (١٦) أدب الكاتب ٣٨٦ . (١٧) أنظر التنبيه والإيضاح ١ / ١٥٩ واللسان (توت ٤٥٤) .

فما ذكر فيه لغتين :

قوله : جَدَادٌ وَجَدَادٌ وهو قطع الثمرة وصرامها (١٥٢) وقوله : جُدْرِي ، وهو نفط منتفخ يحدث في الجسد يزيده ألماً ، يقال بضم الجيم وفتحها (٤٤) وقوله : جَصَّ وجَصَّ بالفتح والكسر (١٣٦ ، ١٣٥) وقوله : جِهَازُ السفر يفتح ويكسر (١٨٥) وقوله : حَجَّ وحَجَّ ، بالفتح والكسر (١٨١) وقوله : حَصَادٌ وحَصَادٌ ، بالفتح والكسر ، وقد قرئ بهما معا (١٥٢) وقوله : والرَّفْعَةُ : الجماعة تراقفهم في سفرك ، والرَّفْعَةُ بالكسر : مثله (١٨٨) . وقوله : القَطْنِيَّةُ بكسر القاف واسكان الطاء .. وحكى الهروى فيه لغة ثانية : القَطْنِيَّةُ ، بفتح القاف وسكون الطاء (١٥٢) وقوله : المِرْفَقُ : مفصل ما بين العضد والساعد ، يقال فيه : مَرَفَقٌ يفتح الميم وكسر الفاء ؛ ومِرْفَقٌ بكسر الميم وفتح الفاء : لغتان جيدتان (٢٨) وقوله : والمَشْعَرُ الحرام : أحد المشاعر ، وكسر الميم فيه لغة (٢١٥) وقوله : المكث بالضم : الاسم من المكث ، قال الجوهري ، الاسم : المكث والمكث : بضم الميم وكسرهما (١٦) وقوله : يَسَارٌ ويسار بالفتح والكسر ، والفتح أفصح (١٠٢) .

وقوله : الحرج : الضيق ، يقال : مكان حَرَجٌ وحَرَجٌ (٢١١) وقوله عن ابن السكيت : شَعَرَ رَجُلٌ ورَجُلٌ : إذا لم يكن شديد الجعودة (١٧٩) وقوله : رُسُغٌ ورُسُغٌ مثل عُسْرٍ وعُسْرٍ ، بالضم والإسكان ، والسين والصاد (٧٦) وقوله : الزئبر : بكسر الزاي والباء ، والهمزة : هو ما يعلو الثوب الجديد من الزغب ، وما يعلو الخز ، قال يعقوب : وقد قيل : زَبْرٌ ، بضم الباء (٥٠) وقوله : شعائر الحج ، قال الأصمعي : الواحدة شعيرة ، وقال بعضهم : شعارة (٢١٥) وقوله : يقال (في الطحلب) طُحْلُبٌ وطُحْلُبٌ ، كجندب وجندب (١٢) وقوله : اللبن : جمع لبنه ، مثل كلمة وكلم ، ويجوز لَبْنَةٌ وَلَبْنٌ ، بالإسكان ، مثل لبدة ولبد ، قاله ابن السكيت (٢٧٠) وقوله : المقبرة : فيها لغتان فصيحتان : فتح الباء وضمها ، وفتح الميم لا غير ، ولا يقال : مقبرة ، بكسر الباء (٦٦ ، ٦٧) وقوله : الَهْدِيُّ والَهْدِيُّ : ما يهدي إلى الحرم من النعم .. وقرئ ﴿ حَتَّى يَبْلُغَ الَهْدِيُّ مَجْلَهُ ﴾ بالتخفيف والتشديد ، الواحدة : هَدْيَةٌ (٢١٥) وقوله : الوَحْلُ بفتح الحاء وسكونها : لغتان (٩٨) وقوله : يقال : جمل مقصو ومَقْصِيٌّ (٢١٠) .

وكل ما سبق تابع فيه الجوهري ، الفارابي ، وابن قتيبة ، وابن السكيت ، والصحاح ، وديوان الأدب ، وأدب الكاتب ، وإصلاح المنطق . وقد نصت المعجمات على اللغتين فيما ذكر ، غير أنه لم يراع الدقة في ترتيب اللغات حسب تقديم الأفصح منها ، ثم الذي يليه ، بالترتيب الذي دونه المحققون من اللغويين ، فعلى سبيل المثال ، نراه يقدم في الذكر لغة فتح الميم وكسر الفاء ، ويؤخر لغة كسر الميم وفتح الفاء . والعكس هو المختار عند المحققين ، فقد اقتصر الأصمعي . ومعه البصريون ، ويونس بن حبيب وأبو عبيدة^(١) على كسر الميم وفتح الفاء في مرفق اليد ، وهذا يعني أولاً انكسارهم للغة الثانية . ثم حمل ابن السكيت ، وابن قتيبة^(٢) اللغة الثانية على لغة العوام .

غير أن الفراء صرح بأن أكثر العرب على كسر الميم من الأمر ، ومن الإنسان وقال : والعرب أيضاً تفتح الميم من مرفق الإنسان ، لغتان^(٣) . وذكر ابن دريد أنها لغة الكوفيين ، وهي قليلة^(٤) . ولذا جمع اللغويون بين اللغتين على الترتيب مقدمين لغة كسر الميم وفتح الفاء^(٥) . وعلى هذا ، فإن الركيبي لم يكن يهتم بغير جمع اللغات فقط غير مراعاة لترتيبها . وعلى ذلك قياس ما ذكر فيه لغتين .

(١) خلق الإنسان للأصمعي ٢٠٥ ومجاز القرآن ١ / ٣٩٥ وجمهرة اللغة ٢ / ٣٩٨ والمخصص ١ / ١٦٤ . (٢) إصلاح المنطق ١٧٥ وأدب الكاتب ٣٩١ . (٣) معاني القرآن ٢ / ١٣٦ . (٤) جمهرة اللغة ٢ / ٣٩٨ . (٥) أنظر الاقتضاب ٢ / ٢٠٤ وديوان الأدب ١ / ٢٨٩ ، ٢٩٩ والصحاح (رفق) والفرق لابن فارس ٦١ وشرح كفاية المتحفظ ١٩٩ واللسان (رفق ١٦٩٥) والمصباح (رفق) .

ومما ذكر فيه ثلاث لغات :

وقوله : في بغات الطير : هي شرارها ، يقال فيه : بَغَاثٌ ، وَبُغَاثٌ ، وَبَغَاثٌ : ثلاث لغات (٢٧٠) .
وقوله : بغداد . فيها ثلاث لغات : بغداد — بدالين مهملتين ؛ وبغدان — بدال مهملة ونون ؛ وبغداد بدال وذال (١١٥) .

وقوله : في قوله تعالى ﴿ حِجْرًا مَّحْجُورًا ﴾ قرئ بالضم والفتح والكسر ، والحجر : الحرام ، وفيه ثلاث لغات (٢٦٩) وقوله ، في الحفارة : الاسم : الحفرة ، بالضم ، وكذلك الحُفَّارَةُ بالضم ، والحفارة بالكسر (١٨٢) .

وقوله : فعلت الشيء على رغم أنفه ، أى : ألصقته بالتراب . وفيه ثلاث لغات : رَغِمَ ، ورَغِمَ ، ورُغِمَ (٩٥) .

وقوله : في الزبيل : هو الزنبيل ، معروف ، وفيه لغات : زَنْبِيل بالكسر والنون ؛ وزَبِيل ، بالتشديد ، وكسر الزاي بغير نون ؛ وزَبِيل ، بفتحها والتخفيف (٢٥٨) .

وقوله : السقط : الولد يولد قبل تمامه ، وفيه ثلاث لغات : سقط بضم السين ، وفتحها ، وكسرها (١٣١) .

وقوله : السقيم المريض ، والسَّقَامُ والسَّقْمُ والسَّقْمُ : المرض ، وهما لغتان ، مثل حزن وحزن (٩٩) .
وقوله : الشام ... فيه ثلاث لغات : شَام — بالهمز والفتح والمد ؛ وشَام — بالهمز والسكون ؛ وشَام — بترك الهمز (١٨٧) .

وقوله في قصاص الشعر ، فيه ثلاث لغات : قَصَّاصٌ ؛ وَقَصَّاصٌ ؛ وَقَصَّاصٌ ، والضم أعلى (٨٢) .

تعليق على بعض ماذكر :

بعد عرض هذه اللغات على مصادر اللغة ظهر أن الركبي متابع في تسجيل هذه اللغات للجوهري ، والفارابي ، وابن السكيت ، وابن قتيبة ؛ وأنه يهتم أولاً بجمع اللغات ، ولا يعنيه ترتيبها ، وأن متابعته هؤلاء اللغويين وضعه في زمرة أصحاب التنقية اللغوية ، ولذا نراه يقتصر على ما أجمع عليه اللغويون من لغات . وثمة اختلاف بين اللغويين ، في ترتيب ما يحتمل ثلاث لغات ، فعلى سبيل المثال لفظ « السقط » يضعه ابن السكيت فيما ورد على فَعْل وفُعْل وفُعْل ، ثم يقول : وهو سَقَط الرمل ، وسَقَط ، وسَقَط . وكذلك : سَقَط النار والولد . كذا الضبط بالشكل . وقد لاحظت أنه جمع الفتح والضم والكسر في فاء فعل ، كعنوان ، ثم ذكر ماورد من أمثلة ، تارة على ترتيب شكل العنوان ، وتارة على غير ترتيب شكله ، كما ذكر في السقط (١) .

ثم نرى ابن قتيبة يخالف هذا ، فيقول (٢) : يقولون للولد : سَقَط ، والأجود : سَقَط (الأول : بكسر السين ، والثاني : بضمها) ثم يجمع اللغتين في موطن آخر (٣) ، فيما جاء بلغتين واستعمل الناس أضعفهما ، سَقَط للولد ، وسَقَط ثم يجمع ثلاث لغات فيه من غير ترتيب : سَقَط ، وسَقَط ، وسَقَط (كذا) (٤) للرمل .

ولا أستطيع الجزم بأن الشكل المذكور من تصحيف المحققين ؛ لعدم نص ابن السكيت وابن قتيبة

بالعبارة . والمعروف ابن قتيبة ينقل عن ابن السكيت ، فكيف تناقض ترتيب التشكيل ؟؟ ولعل التثليث شائع في اللفظ فتسنى بذلك جمعها كما اتفق .

ثم إن الفارابي وهو الذى يتبع ابن السكيت ، يقول فى « فَعَل » بفتح الفاء : وَسَقَطُ الولد ، فيه ثلاث لغات سَقَطُ وَسَقَطُ وَسَقَطُ . (بفتح الأول ، وضم الثانى ، وكسر الثالث) ثم يقول : وكذلك سقط النار وسقط الرمل فى اللغات الثلاث (٥) . ثم يقول فى « فَعَل » بضم الفاء : والسَّقَطُ : لغة فى السَّقَطِ من الرمل (٦) . ثم يقول فى « فَعَل » بكسر الفاء : وهو سَقَطُ الولد ، وسَقَطُ النار ، وسَقَطُ الرمل (٧) .

ورأيت ابن سيدة (٨) يفرق فى الترتيب بين سقط الولد وسقط النار ، وسقط الرمل ، على النحو الآتى .

فى سقط الولد : هو السَّقَطُ ، والسَّقَطُ ، والسَّقَطُ

فى سقط النار : هو سَقَطُ ، وسَقَطُ ، وسَقَطُ

فى سقط الرمل : هو سَقَطُ ، وسَقَطُ ، وسَقَطُ

ويتابعه ابن منظور (٩) ثم يقول الفيومى (١٠) : وهو المحقق المدقق : سقط الولد من بطن أمه ، فهو سَقَطُ بالكسر والتثليث لغة . وسقط النار ، وسقط الرمل : بالوجه الثلاثة . ونقل ابن السيد (١١) عن أبى عبيدة التثليث فى الثلاثة . وكذا الأزهرى (١٢) ، والقالى (١٣) عن أبى عبيدة . وعلى هذا الفيروز ابادى (١٤) .

ومما سبق يتضح أن جمع لغات اللفظ على التثليث : خروج من هذا التضارب الذى نشأ عن عدم النص بالعبارة على أفصح اللغات المسموعة عن العرب . ومن ثم تعارض نص الفيومى الذى صرح فيه بالكسر فى سقط الولد ، مع نص ابن قتيبة الذى صرح فيه بالضم فى سقط الولد أيضا .

والركبى بين هؤلاء متابع للجوهري ، نقل نص عبارته ، فجمع اللغات التى يعنيه جمعها فى المقام الأول ، ولم يبال بالترتيب .

ومما ذكر فيه أربع لغات :

قوله فى الأضحية : وفيها أربع لغات : أضحية — بضم الهمزة ؛ وإضحية — بكسر الهمزة ، والجمع : أضحى ؛ وضحية ، على فعيلة ، والجمع : ضحايا ؛ وأضحاة ، والجمع أضحى ، كما يقال : أرطاة وأرطى (٢١٦) .

وقوله : التعرّيج على الشئ : الإقامة عليه ، وكذلك التعرج ، تقول : مالى عليه عَرَجَةٌ ، ولا عَرَجَةٌ ، ولا تعرج ولا تَعْرَج (١٧٩) .

وقوله : فى الفخذ أربع لغات : فَخِذٌ ؛ وَفِخْذٌ ؛ وَفِخْذٌ ؛ وَفِخْذٌ (٧٠) .

(٥) ديوان

الأدب ١ / ١١٦ . (٦) السابق ١ / ١٥٥ . (٧) نفسه ١ / ١٨٧ . (٨) المحكم ٦ / ١٣٧ . (٩) فى اللسان (سقط ٢٠٣٧) . (١٠) فى المصباح (سقط) . (١١) المثلثات ٢ / ٤٠٣ . (١٢) تهذيب اللغة ١ / ٣٩٠ . (١٣) الأمالى ١ / ٦٦ . (١٤) الدرر المبتنة ١٣٠ والقاموس (سقط) .

وقوله : التَّفَرُّ — بسكون الفاء ؛ ويقال : يوم التَّفَرِّ — بالتحريك ؛ ويوم التَّفُور ؛ ويوم التَّفِير عن يعقوب (٢١٢) .

وقوله : التَّهْلُكَةُ : مصدر هلك هَلَاكاً وَهْلُوكاً وَمَهْلِكاً وَتَهْلُكَةً (٢٢٨) .

ومما ذكر فيه خمس لغات :

في الحديث : « أن النبي ﷺ طاف سبعا » يقول : سبعا فيه خمس لغات : سَبْعاً — بفتح السين ، وإسكان الباء ، أى : سبع مرات ؛ وَسَبْعاً — بضم السين والباء ، كما يقال : ثَلْثَ وَثَلْثَ ، وَثَلْثَ وَثَلْثَ — بضم السين وإسكان الباء ، كما يقال : ثَلْثَ وَثَلْثَ ؛ وَسَبْعَ — بفتح السين ؛ وَأَسْبُوعَ — بزيادة الألف (٢٠٤) .

قوله في العربون : يقال : عُرْبَانٌ ؛ وَعُرْبُونَ ؛ وَأُرْبَانٌ ؛ وَأُرْبُونَ ، ويقال : عَرَبُونَ — بفتح العين والراء ، قال (يعنى القتيبي) : وهو الذى تسميه العامة : الربون (٢٤٠) .

تعليق :

نلاحظ أن ابن بطال ذكر في « السبع » خمس لغات ، ذكر منها : السَّبْعُ وتخفيفه ، مع أن السَّبْعَ : هو الجزء من السَّبْعَةِ ، كما ذكرت المعجمات — والسَّبْعُ تفريعه ، وقد ذكر اللغويون فيه لغتين مشهورتين ، وهما : الأسْبُوعُ والسَّبُوعُ ، قال الأزهرى : قال الليث (١) : الأسْبُوعُ من الطواف : سَبْعَةُ أَطْوَافٍ ... ومن العرب من يقول : سُبُوعُ في الأيام والطواف بلا ألف ، مأخوذة من عدد السَّبْعِ ، والكلام الفصيح : الأسْبُوعُ .

وقال ابن سيدة (٢) : والسَّبُوعُ والأسْبُوعُ : تمام سبعة أيام ، وكذا ذكر الفيومى (٣) وابن منظور (٤) . وقال ابن الأثير (٥) : في الحديث : « أنه طاف بالبيت أسْبُوعاً » أى : سبع مرات ، ومنه الأسْبُوعُ للأيام السبعة ، ويقال له : سُبُوعُ بلا ألف : لغة فيه قليلة . وقيل : هو جمع سَبْعٍ أو سَبْعٍ ، كبرد وبرود ، ودرب ودروب .

ثم ذكر الفيروز آبادى (٦) لغة ثالثة ، هى : سَبْعاً ، كما وردت رواية الحديث ، وأضاف شارح القاموس (٧) : سَبْعاً بضم السين . وهى اللغة المتفرعة عن السَّبْعِ التى ذكرها ابن بطال . وعلى هذا يكون ترتيب اللغات على النحو الآتى : أسْبُوعُ ؛ وَسُبُوعُ ؛ وَسَبْعُ ؛ وَسَبْعُ : أربع لغات ، وانفرد الركبى بلغة ، هى : سَبْعُ ، بضم السين والباء . فضلاً عن أنه جعل السَّبُوعَ بالفتح ، وهى بالضم ، فإن صحت لغة ، فقد انفرد من بين اللغويين السابقين بلغتين ، وأهمل لغة السَّبُوعَ بالضم ، وإلا فقد أخطأ الضبط ، وهذا هو الراجح .

كما نلاحظ أيضاً أنه اهتم بجمع اللغات ، وأهمل ترتيبها ، إذ قدم قياساً من عنده ، وأوجد أصلاً وهو سَبْعُ من فرع وهو سَبْعُ بالضم ، وإلا فقد أخطأ الضبط ، وهذا هو الراجح .

كما نلاحظ أيضاً أنه اهتم بجمع اللغات ، وأهمل ترتيبها ، إذ قدم قياساً من عنده ، وأوجد أصلاً وهو سَبْعُ من فرع وهو سَبْعُ ، وهذا مالم نعهده منه إذ دأب على متابعة من يؤثرون التزام الصحيح فى اللغة . وخير دليل على هذا إلى ماسبق أنه ذكر فى العربون خمس لغات متتابعة للقتيبى (٨) ،

(١) تهذيب اللغة ٢ / ١١٥ . (٢) المحكم ١ / ٣١٥ . (٣) فى المصباح (سبع) . (٤) اللسان (سبع) ١٩٢٤ ، ١٩٢٥ . (٥) النهاية ٢ / ٣٣٦ . (٦) القاموس (سبع) . (٧) تاج العروس (سبع) . (٨) أدب الكاتب ٤٠٨ ، ٥٧٤ =

والجوهري^(١) ، على أن ثمة لغات أخرى فيه ، نص عليها اللغويون ، فقد ذكر الفيروز آبادي^(٢) ست لغات فيه العَرَبَان ؛ والعَرَبُونَ ، وبضمهما ، والعَرَبُونَ محركة ، وتبدل عينهن همزة ، أى تصنير : أَرَبَان ؛ وَأَرَبُونَ وَأَرَبُونَ . وكذلك ذكرها الإمام اللغوى شمس الدين محمد بن إسحاق الأموى ، فى لغات مختصر ابن الحاجب^(٣) . فهذا يدل على أنه وقف عند حد المتابعة . ولم يهتم بتقديم اللغة العالية ، وهى « العَرَبُونَ » بفتح العين ، والراء المهملة ، وأشار إليها بقوله « ويقال عَرَبُونَ » وهذا يعنى أنها لغة فى غيرها ، مع أن الجواليقى^(٤) صرح بأن اللغة العالية العَرَبُونَ ، بفتح العين والراء المهملة . وكذلك قدمها الفيومى^(٥) على سائر لغاته

وما ذكر فيه ست لغات

قوله : والأرز ، فيه ست لغات : أَرَزُّ : بضم الهمزة وتشديد الزاى ؛ وأَرَزُّ : بفتح الهمزة ، وتشديد الزاى ؛ وأَرَز : بضم الهمزة والراء والزى ، مخففا ؛ وأَرَز : بضم الهمزة وإسكان الراء ، ووز : بغير ألف ؛ ورنز بزيادة نون (١٥١) .

وهذه اللغات تابع فيها الجوهري ، وابن السكيت ، غير أنه خالفهم فى ترتيبها ، وهما وغيرهما ، يرتبونها على النحو الآتى :

ابن السكيت^(٦) : أَرَزُّ — أَرَزُّ — أَرَزُّ ، أَرَزُّ مثل رُسُل — أَرَزُّ مثل حُجَر — رُزُّ — رُنْز .

ابن قتيبة^(٧) : أَرَزُّ — أَرَزُّ — أَرَزُّ ، مثل كُنْب — أَرَزُّ مثل كَتَب — رُزُّ — رُنْز .

ثعلب^(٨) : أَرَزُّ .

الجوهري^(٩) : أَرَزُّ — أَرَزُّ تتبع الضمة الضمة — أَرَزُّ — أَرَزُّ ، مثل رُسُل ورُسُل — رُزُّ — رُنْز ، وهى لبعده القيس .

الفيومى^(١٠) : أَرَزُّ وزان قفل — أَرَزُّ قفل — أَرَزُّ تتبع الضمة الضمة — أَرَزُّ — أَرَزُّ مثل عُسْر وعُسْر — رُزُّ وزان قفل .

الفيروز آبادي^(١١) : أَرَزُّ ، كأشد — أَرَزُّ ، مثل قفل — أَرَزُّ مثل طنب — رُزُّ — رُنْز — أَرَزُّ ، ككابل أَرَزُّ ، كعضد .

ونستخلص بعد هذه المقارنة : أن اللغة المقدمة هى « الأَرَزُّ » بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاى ، وهى التى قدمها ابن السكيت ، وابن قتيبة ، واقتصر عليها ثعلب ، وقدمها أيضا الجوهري ، والفيروز آبادي . ونلاحظ أيضا إضافة الفيروز آبادي للفتين ، لم يحاول الركبى ضمهما لما ذكر من اللغات ؛ كما نلاحظ أنه أهمل نسبة لغة « رنز » إلى عبد القيس ، على الرغم من متابعتها للجوهري . وكل هذا يدل على أنه كان يجمع اللغات دون مراعاة لترتيبها ، حتى فى حالة متابعتها لغيره ، وأنه كان يبالغ فى جمعها أحيانا ، كما فى لغات « سبع »

= وغريب الحديث ١ / ١٩٧ .

(١) الصحاح (أرب — عرب) . (٢) القاموس (أرب — عرب) . (٣) ورقة ٤٦ مخطوطة دار الكتب رقم ٤٧ لغة . (٤) المغرب ٢٣٣ . (٥) المصباح (عرب) . (٦) إصلاح المنطق ١٣٢ . (٧) أدب الكاتب ٥٧٥ . (٨) الفصيح ٣٠٥ . (٩) الصحاح (أَرَز) . (١٠) المصباح (أَرَز) . (١١) القاموس (أَرَز) .

ويعتدل أحيانا أخرى ، كما هنا .

المقصود والممدود :

من الظواهر اللغوية التي عنها بها اللغويون قديما وحديثا : ظاهرة قصر اللفظ ومده ، فقد صنف قدماء اللغويين رسائل خاصة ، جمعوا فيها الألفاظ المقصورة ، والممدودة في العربية ، ومنهم الفراء (توفى سنة ٢٠٧ هـ) واليزيدى (توفى ٢٠٢ هـ) والأصمعي (توفى ٢١٦ هـ) وأبو عبيد القاسم بن سلام توفى سنة ٢١٦ هـ) وابن السكيت (توفى سنة ٢٤٤ هـ) وأبو حاتم السجستاني (توفى سنة ٢٥٥ هـ) والمبرد (توفى سنة ٢٨٥ هـ) والمفضل بن سلمة (توفى سنة ٣٠٠ هـ) وابن الأنباري القاسم بن محمد (توفى سنة ٣٠٤ هـ) والزجاج (توفى سنة ٣١١ هـ) وابن عرفة نفطويه (توفى سنة ٣٢٣ هـ) والوشاء (توفى سنة ٣٢٥ هـ) وابن الأنباري محمد بن القاسم (توفى سنة ٣٢٨ هـ) وابن ولاد (توفى سنة ٣٣٢ هـ) وأبو عمر الزاهد (توفى سنة ٣٤٥ هـ) وابن درستويه (توفى سنة ٣٤٧ هـ) والقال (توفى سنة ٣٥٦ هـ) وابن التستري (توفى سنة ٣٦٠ هـ) وابن القوطية (توفى سنة ٣٦٧ هـ) وابن خالويه (توفى سنة ٣٧٠ هـ) وأبو علي الفارسي (توفى سنة ٣٧٧ هـ) وابن جنس (توفى سنة ٣٩٢ هـ) وابن الأنباري — أبو البركات (توفى سنة ٥٧٧ هـ) وابن مالك (توفى سنة ٦٧٢ هـ) وغيرهم من القدماء والمحدثين^(١) ، مما يدل على عظيم العناية بهذه الظاهرة .

والمقصود : كل اسم كانت في آخره ألف في اللفظ زائدة كانت ، أو غير زائدة ، نحو : ملهى ، مرمى ، بشرى ، تقى ، تقوى ، معزى .

والممدود : كل اسم كانت في آخره همزة بعد ألف زائدة ، نحو : قراء ، فناء ، رداء ، علباء^(٢) . وقد اهتم ابن بطلال بهذه الظاهرة في كتابه ، فنبه إلى الألفاظ المقصورة ، والألفاظ الممدودة ، وما يمد منها ويقصر .

فمن المقصود :

- قوله : الخلى : مقصور : الحشيش (٢٠٠) .
- قوله : طوى بالفتح : واد بمكة ، قال الأصمعي : هو مقصور (٢٠٢) .
- قوله : كدى : مضموم مقصور (٢٠٢) .
- قوله : الكوة : هي ثقب البيت ، والجمع كواء وكوى أيضا : مقصور (٢٧٤) .
- قوله : وهوى النفس : شهوتها : مقصور (٢٠٠) .

ومن الممدود :

- قوله : والبغاء : الزنى ، بالكسر والمد (٢٤٠) .
- قوله : الردىء : مهموز ممدود (١٥٣) .
- قوله : طواء : من طريق الطائف : ممدود (٢٠٢) .
- قوله : كداء : الأعلى من طريق مكة : مفتوح ممدود (٢٠٢) .

(١) ينظر مقدمة تحقيق المقصود والممدود لأبي الطيب الوشاء ، للدكتور رمضان عبدالنواب ص ١٥ — ٢٣ . (٢) المقصور والممدود لابن ولاد ٣ ، ٤ .

قوله : المرىء : ممدود مهموز (٢٣٠) .

قوله : الهواء : (ما بين السماء) والأرض : ممدود (٢٧٤) .

ما يقصر ويمد :

قوله : والباقي : هو الفول ، يشدد فيقصر ، ويخفف فيمد (١٥١) .

قوله : الرضا : إذا كان مصدرا : قصر ، وإذا كان اسما : مد (١٨٢) .

قوله : الفدية والفدى والفداء : كله بمعنى واحد ، والفداء : إذا كسر أوله : يمد ويقصر ، فإذا فتح : فهو مقصور (١٩٥) .

قوله : المريطاء : ممدودة عن الأصمعي ، ومقصورة عن الأحمر ، وتمد وتقصر عن أبي عمرو (٦٢) .

قوله : الهندبا : بكسر الدال : يمد ويقصر (٢٤٨) .

قوله : الوحي : السرعة ، يمد ويقصر (٢٣٠) .

المذكر والمؤنث :

حظيت ظاهرة تذكير اللفظ وتأنيثه ، فيما لا يحمل علامة من علامات التأنيث المشهورة ، بكبير اهتمام اللغويين ، فوقفوا مصنفات خاصة بهذه الظاهرة ، تحت عنوان « المذكر والمؤنث وظهر التأليف فيها من قديم . ولعلماء اللغة أقوال مشهورة في أهمية معرفة المذكر والمؤنث ، ومنها : قوله أبي بكر محمد بن القاسم بن الأنباري (١) : « اعلم أن من تمام معرفة النحو والإعراب : معرفة المذكر والمؤنث ؛ لأن من ذكر مؤنثا أو أنث مذكرا : كان العيب ملازما له ، كلزومه من نصب مرفوعا ، أو خفض منصوبا » .

وقول ابن فارس (٢) : « معرفة المذكر والمؤنث ، لا غنى بأهل العلم عنه ؛ لأن تأنيث المذكر ، وتذكير المؤنث : قبيح جدا » . وقول ابن التستري (٣) : « ليس يجرى أمر المذكر والمؤنث على قياس مطرد ، ولا لهما باب يحصرها ... فلهذه العلة قلنا : إنه ليس يجب الاشتغال بطلب علامة تميز المؤنث من المذكر ؛ إذ كانا غير منقاسين ، وإنما يعمل فيهما على الرواية ، ويرجع فيما يجريان عليه إلى الحكاية » .

وقول فندريس (٤) : « ليس هناك من غلطة تصدم السامع من فم أحد الأجانب أكثر من الخلط في الجنس فإذا ماتجاوز تكرارها : تعذر فهم الكلام ، ومع ذلك فالتمييز بين الأجناس لا يقوم على شيء من العقل » .

ولما كان حصر هذا الباب في قياس مطرد ضرب من المحال ، نهض قدماء اللغويين بوضع رسائل تضم الألفاظ المذكرة والألفاظ المؤنثة ، السماعية ، خدمة للعربية ، وللباحثين في أسرارها . ومنهم :

الفراء ، والأصمعي ، وأبو عبيد القاسم بن سلام ، وابن السكيت ، وأبو حاتم السجستاني ، والمبرد ، والمفضل بن سلمة وابن الأنباري القاسم بن محمد ، وأبو موسى الحامض سليمان بن محمد (توفي ٣٠٥ هـ) والزجاج ، وابن شقير (توفي سنة ٣١١ هـ) وابن كيسان (توفي ٣٢٠ هـ) والوشاء ، وابن الأنباري محمد بن القاسم ، وابن درستويه ، وابن التستري (توفي ٣٦١ هـ) وابن خالويه ، وابن جنى ، وابن فارس (توفي ٣٩٥ هـ) وأبو البركات بن الأنباري (٥) .

(١) مقدمة المذكر والمؤنث له — بتحقيق الدكتور عزيمة ص ٥ . (٢) في مقدمة كتابه المذكر والمؤنث ص ٤٦ بتحقيق الدكتور رمضان عبدالتواب . (٣) في صدر كتابه المذكر والمؤنث ٤٧ ، ٤٦ . (٤) اللغة ص ١٢٧ . (٥) ينظر مقدمة تحقيق المذكر والمؤنث لابن الأنباري ٨ — ١٢ ومقدمة تحقيق المذكر والمؤنث لابن التستري ٣٢ — ٣٦ ومقدمة تحقيق مختصر المذكر والمؤنث للمفضل بن سلمة تحقيق الدكتور رمضان عبدالتواب ٢٣ — ٣١ .

وقد اهتم ابن بطال الركبى بالتنبيه إلى ماورد في المذهب من هذه الألفاظ ، وكان صدوره عن أئمة اللغة ممن ذكر ، ومنها :

قوله : قال الفراء : الأضحية تذكر وتؤنث ، فمن ذكر : ذهب إلى اليوم (١١٧) .

قوله : ودرع المرأة : قميصها بذكر ، ولا يؤنث (٧١) .

قوله : والذهب : مؤنثة : يقال : ذهب حمراء ، وروى الفراء تذكيرها . ذكر ذلك الزمخشري (٢٤٤) .

قوله : الزقاق : ماليس بنافذ . وكذلك الدرب ، قال الجوهري : الزقاق : السكة يذكر ويؤنث

(٢٧٣) .

قوله : الصلح — بضم الضاد : الاسم من المصالحة ، يذكر ويؤنث (٢٧٣) .

الفروق اللغوية :

من الظواهر الواضحة في شرح ابن بطال : إبراز الفروق الدقيقة بين الألفاظ ومعانيها ، وقد لاحظت اهتماما كبيرا من الفقهاء بهذه الفروق ، ويرجع هذا إلى أن أى اختلاف ، مهما كان يسيرا ، بين الدال والمدلول يؤدي إلى اختلاف كبير في الأحكام المترتبة عليه . فمن ذلك في استعمال ألفاظ خاصة لمعاني خاصة :

الفرق بين الإيماء والإشارة : قوله : أوماً بطرفه ، أى : حركة وأشار به ، وأصل الإيماء : بالطرف وهو البصر ، والإشارة ، باليد ، وقد يستعمل أحدهما مكان الآخر (١٠٤) .

الفرق بين الحمد والشكر : الحمد : هو الثناء على الرجل بجميل أفعاله ، وإن لم يحسن إلى خصوص المثني ، والشكر : ثناء المنعم عليه مكافأة للمحسن على إحسانه إليه ، وقد يوضع الحمد مكان الشكر ، تقول : حمدته على معروفة ، وشكرته أيضا . وحمدته على شجاعته ، ولا تقل : شكرته على شجاعته . وهما متقاربان إلا أن الحمد أعم ؛ لأنك تحمد على الصفات ولا تشكر ، وفي الحديث : « الحمد رأس الشكر » وذلك يدل على الفرق بينهما (٥ ، ٦) .

الفرق بين الخضوع والخشوع : قوله : خشع بمعنى خضع وذل ، قال الليث : الخشوع : قريب المعنى من الخضوع غير أن الخضوع في البدن ، والخشوع في القلب والبصر والصوت (٨١) .

الفرق بين السرب والنفق : قوله : السرب : بيت في الأرض ، يقال : انسرب الوحشي في سربه وانسرب الثعلب في جحره ، والسرب لا منفذ له ، فإذا كان له منفذ ، فهو نفق (٣٧) .

الفرق بين الشهيق والزفير : قوله : الشهيق : صوت الزفير ، والنحيم من الحلق . وأصله : صوت الحمار ، يقال : شهق يشهق شهيقا ، ويقال : الشهيق : رد النفس . والزفير : لإخراجه (٩٣) .

الفرق بين الشوص والموص : قوله : يقال : شصته ومصته ، وقال أبو عبيد : شصت الشيء : نقيته وقال ابن الأعرابي : الشوص والدلك والموص : الغسل (٢٢) .

الفرق بين الصلع والقرع : الصلع : ذهاب الشعر عن البشرة ، والقرع : تقشر البشرة (٢٥١) .

الفرق بين الفأرة والفارة : قوله : فأرة — بالهمز : الدابة المعروفة . وفارة المسك غير مهموزة ، وهى : النافجة ، قال : « فَأَرَةٌ مِسْكٌ ذُبِحَتْ فِي سَكٍّ » .

الفرق بين سقيته وأسقيته : قوله : سقيته وأسقيته : بمعنى ، وقد جمعها لبيد في قوله :

سقى قومي بنى مجد وأسقى نميرا والقبائل من هلال

ويقال : سقيته لشفته ، وأسقيته لماشيته وأرضه ، والاسم : السُّقى بالكسر (١١٩) .

الفرق بين الكسوف والخسوف : يقال : كسفت الشمس ، وخسف القمر ، هذا أجود الكلام ، وقد يجعل أحدهما مكان الآخر (١١٨) .

الفرق بين القيء والقلس : قوله : قال الجوهري : القلس : ما يخرج من الحلق ملء الفم ، أو دونه ، وليس بقيء وإن عاد ، فهو القيء ، وقلست الكأس : فاضت (٩٢) .

الفرق بين اللمس والمس : قوله : لمس النساء ، باللام : لسائر الجلد . ومس الفرج بالكف ، بالتشديد ، بغير لام : اصطلاح وقع في عبارة الفقهاء ، ولا فرق بينهما في اللغة (٣٣) .

الفرق بين النضح والنضخ : قوله : النضح الرشن والرشح ، يقال : نضحت القربة والجابية تنضح بالفتح نضحا : إذا رشحت ماء ، والنضخ بالخاء المعجمة : أكبر من النضح (٤١ ، ٥٠) .

الفرق بين الحيض والاستحاضة : قوله : الفرق بين الحيض والاستحاضة : إن الحيض : الذي يأتي لأوقات معتادة . ودم الاستحاضة يسيل من العاذل ، وهو عرق فمه الذي يسيل منه في أدنى الرحم دون قعره ، ذكر ذلك ابن عباس (٤٥) .

الفرق بين الصنم والوثن : قوله : الوثن : الصنم ، والجمع : أوثان . وقيل : الوثن : ما لم يكن على صورة حيوان ، والصنم : ما كان مصوراً (١٣٧) .

الفروق بين المعاني تبعا لاختلاف حركات الألفاظ :

بين الفتح والضم : قوله : الجهد — بفتح الجيم : النصّب ؛ والجهد — بالضم : المبالغة والغاية ، قال الشعبي : الجُهدُ : في القنينة ، والجُهدُ : في العمل (١٢١) .

قوله : السُّعوط — بالفتح : الدواء الذي يدخل في الأنف ؛ والسُّعوط — بالضم : هو الفعل ، كالوُضوء والوُضوء (٢٦) .

قوله في الحديث « لا يقبل الله صلاة بغير طهور ، ولا صدقة من غلول » : غلول ، يروى بضم الغين ، وفتحها ، فمن ضم ، فهو مصدر غُلٌّ يَغُلُّ غُلُولاً : إذا خان في المغنم وسرق منه ، ثم تصدق به ، فإنه لا تقبل صدقته ، ومن فتح ، فمعناه : من غال ، أى : من خائن . وأصله : من غل الجزار الشاة : إذا أساء سلخها ، فيبقى على الجلد لحم (٦٤) .

قوله : المكث بالضم : الاسم من المكث ، قال الجوهري : والاسم : المكث (١٦) .

قوله : في الحديث « حتى ذهب هوى من الليل » بفتح الهاء ، أى : هزيع منه ، وهو طائفة منه وأما الهوى بالضم ، فالسقوط من علو إلى سفلى (٥٧) .

قوله : مُرَاحُ الغنم : الموضع الذى تأوى إليه ، يقال : أراح الغنم : إذا أواها ، والموضع : المَرَّاح — بالضم ؛ وزاحت بنفسها ، والموضع : المراح — بالفتح . فأما إذا أراحها من الإستراحة فالضم لا غير ؛ لأنه مصدر أفعَلَ (٦٩) .

بين الفتح والضم والكسر : قوله : الغسل ينقسم على ثلاثة أقسام : بالضم ، والفتح ، والكسر ، فالغسل — بالضم : هو الاسم ، والغُسْلُ — أيضا : الماء ؛ وأما الغُسْلُ — بالفتح : فهو المصدر ؛ وأما الغُسْلُ — بالكسر : فهو ما يغسل به الرأس من الصدر والخطمى وغيره (٤٠) .

بين الفتح والإسكان : قوله : تقف إمامة النساء وسَطُهُنَّ : بالسكون ؛ لأنه ظرف ، يقال : جلست وسط القوم ، بالسكون ؛ لأنه ظرف . وجلست وسط الدار — بالتحريك ؛ لأنه اسم . وكل موضع صلح فيه « بين » فهو وسط — بالتسكين . وإن لم يصلح فيه « بين » فهو وسط — بالتحريك ، وربما سكن ، وليس بالوجه (١٠٣) .

بين الفتح والكسر : قوله : الجنَازة : واحدة الجنائز ، والعامة تقول : الجنَازة بالفتح ، والمعنى : الميت على السرير فإذا لم يكن عليه ميت ، فهو سرير ونعش . قال الأزهرى : يقال للسرير إذا جعل فيه الميت وسوى للدفن : جنَازة بكسر الجيم ، وأما الجنَازة — بفتح الجيم — فالمت نفسه ، يقال : ضرب حتى ترك جنَازة (١٢٣) .

بين الفتح والضم : قوله : الخطبة على المنبر : بالضم ؛ وخطبت المرأة خطبة — بالكسر (١١٠) . وقوله : كفة القميص : ما استدار حول الذيل . وكان الأصمعى يقول : كل ما استطال فهو كُفة — بالضم — نحو كُفة الثوب ، أى : حاشيته . وكل ما استدار فهو كِفة — بالكسر — نحو كِفة الميزان ، وكِفة الصائد ، وهى حبالته (١٠٨) .

نوادير لغوية فى الفروق :

لم يتوان ابن بطال فى تسجيل كل ما يرى فيه فائدة لغوية ، يطلع عليها القارىء ، ويوضح به المعنى المنشور فى إطار الاستعمال ، فهو يبين كيف أن العربية تحمل اسما لكل مسمى فى مختلف مراحل تطوره ، مع احتفاظها بالاسم والمعنى العام الذى يشملها ، فإذا كان المرض اسم عام يجمع أنواع العلل ، فهو يعلق على قول الشيرازى^(١) : « من لا يقدر على الحج لزمانة أو كبر وله مال ، يدفع إلى من يحج عنه ، فيجب عليه فرض الحج ... والمعضوب أولى أن لا يلزمه » .

يقول ابن بطال : الزمانة : المرض ، والزمن : الذى امتد زمانه فى العلة وطالت علته ، قال الجوهري : يقال : رجل زمن ، أى : مبتلى بين الزمانة . والمعضوب : هو الذى انتهت به العلة ، وانقطعت حركته ، مشتق من العضب ، وهو : القطع ، قال فى فقه اللغة : إذا كان الإنسان مبتلى بالزمانة ، فهو زمن ، فإذا زادت زمانته ، فهو ضمن ، فإذا أقعدته ، فهو متعد ، فإذا أقعدته ، فهو قعد ، فإذا لم يبق به حراك ، فهو معضوب (١٨٤) .

(١) فى المذهب ١ / ١٩٨ .

ويتتابع تطور « القراد » من الصغر إلى الكبير ، فَيُثَبِّتُ الأسماء التي وضعها له العرب ، فيقول : الحَلَمَة : هي القُرَادُ الكبير العظيم ، قال الأصمعي : أوله : قَمَقَمَة ، إذا كان صغيرا جدا ، ثم حَمَنَانَة ، ثم قُرَاد ، ثم حَلَمَة ، ثم عَلَّ ، وطلَّح (٦٨) .

ومنها في أسماء التمر ، قوله : البُسْر : قبل الرطب ؛ لأن أوله طَلَع ، ثم خَلَّال ، ثم بَلَّح ، ثم بُسْر ، ثم رطب (٢٥٩) .

وإذا كان اسم الجحور يقع على كل جحر في الأرض ، فإن جحر اليربوع لها أسماء مختلفة ، يقول : اليربوع : دوية بخلفة الفأر ، أو أكبر ، تكثر مفاتيح جحره في الأرض ، إذا سدوا عليه فتحا : خرج من آخر ، ولكل واحد اسم ، وهي : النافقاء ؛ والقاصعاء ؛ والدَّامَاء ؛ والراهطاء (٢٢٤) .

من نوارد الفروق قوله : الخصى : سلوك الخصبين ، يقال : خصية للواحدة ، وكذلك : الخِصية — بالكسر . والخُصيتان : البيضتان . والخُصَيَان : الجلدتان اللتان فيهما البيضتان . وإذا ثنيت ، قلت : خصيان ، لم تلحقه التاء ، وكذلك الألية ، إذا ثنيت قلت : أليان ، لم تلحقه التاء ، وهما نادران (٢٥١) .

الملاحح النحوية والصرفية :

النحو والتصريف من العلوم التي ألم بها ابن بطال وأتقنها ، وقد اتخذ من معارفه في هذا الباب وسيلة أحسن استخداما في توضيح كثير من الألفاظ والاستعمالات التي تجرى على ألسنة الفقهاء ، كما وجه كثيرا من القراءات القرآنية ، والأحاديث الشريفة على اختلاف رواياتها ، والشواهد الشعرية المشككة ، فمن ذلك : في الآيات القرآنية :

في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ ^(١) يقول : الغُلُول يروى بضم الغين ، وفتحها ، فمن ضم : فهو مصدر غُلَّ يَغُلُّ غُلُولًا : إذا خان في المغنم ، وسرق منه ، ثم تصدق به ، فإنه لا تقبل صدقته . ومن فتح ، فمعناه : من غال ، أى : من خائن ، ومنه قوله تعالى : الآية أى : يَخُون . ومن قرأ ﴿ يَغُلُّ ﴾ أى : يُخَوِّن ويتهم (٦٤) .

وفي قول الشيرازي ^(٢) : « يجوز حمل الجنازة بين العمودين » يقول : هما العمودان اللذان يكتنفان النعش من جانبيه ، والجمع : أعمدة في القليل ، وفي الكثير : وَعَمَدٌ ، وقرئ بهما في قوله تعالى : ﴿ فِي عَمَدٍ مُمَدَّدَةٍ ﴾ (١٣٢) .

وفي توجيه لفظ الخَصِيم يقول : يقال : رجل خصم ، ورجلان خصم ، ورجال خصم ، وامرأة خصم ، ونساء خصم ، يستوى فيه الواحد والثنية والجمع ، والمذكر والمؤنث ؛ لأنه وصف بالمصدر ، والمصدر لا يثنى ولا يجمع ، فأما قوله تعالى : ﴿ هَذَانِ خَصِمَانِ ﴾ ^(٣) فمعناه : فريقان (٢٣٦) .

ويحمل قراءة من قرأ قوله تعالى : ﴿ فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اٰثَمَ اَمَانَتَهُ ﴾ ^(٤) على اللحن بناء على توجيهه : فليتزر بقوله : صوابه فليأتزر — بالهمز — ولا يجوز التشديد ؛ لأن الهمزة لا تدغم في التاء . وقولهم : أتزر : عامي ،

(١) سورة آل عمران آية ١٦١ . (٢) في المذهب ١ / ١٣٥ . (٣) سورة الحج آية ١٩ . (٤) سورة البقرة آية ٨٣ .

والفصحاء على التزير ، وقد لحنوا من قرأ : الآية (٧٢) .

في الأحاديث الشريفة :

قوله في حديث : « الذى يشرب فى آنية الفضة إنما يجرجر فى جوفه نار جهنم »^(١) : فى إعرابه وجهان : « نار جهنم » و « نَارُ جَهَنَّمَ » بالرفع والنصب ، فمن رفع : جعل الفعل للنار ، أى : تنصب نار . ومن جعل الفعل للشارب ، أى : يصب الشارب نار جهنم ، والنصب أجود ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾^(٢) (١١٩) .

وفى الحديث : لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك « يقول : قال الصفار : معنى الخبر : أن ثواب خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ، لا أن الأشياء عند الله على خلاف حقائقها عندنا . وقال النحويون : لا يقال فم بالميم ، إلا إذا أفرد ، فأما إذا أضيف ، فإنما يقال : فوك وفوه ، ولا يقال : فمك ولا فمه ، إلا نادرا فى الشعر ، كقول الأقبيل :

ياليثها قد خرجت من فمه حتى يعود الملك فى أُسْطُمِهِ

فى تفسير ألفاظ الأذان :

قولهم : الله أكبر ، يقول : قال أهل اللغة : أكبر هاهنا بمعنى كبير ، قال الفرزدق :

إن الذى سمك السماء بنى لنا بيتا دعائمه أعز وأطول
أى : عزيزة طويلة ، وقال آخر :

إنى لأمنحك الصدود وإننى قسما إليك مع الصدود لأميل

أى : لمائل ، والشواهد لهذا كثير ، ومنه قول تعالى : ﴿ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾^(٣) أى : هين ، وفيه خلاف .. وقال أهل النحو : معناه : الله أكبر من كل شىء ، فحذفت من وما اتصل بها ، كما تقول : أبوك أفضل ، وأخوك أعقل أى : أفضل وأعقل من غيره ، قال :

إذا ماستور البيت أرخين لم يكن سراج لنا إلا ووجهك أنور

أراد : أنور من غيره ، وذلك لأنه خبر مبتدأ ، والخبر : مأفاد السامع ، ولا تقع الإفادة إلا بتقدير المحذوف (٥٨ ، ٥٩) ويستطرد فى تفصيل إعراب قولهم : « لا حول ولا قوة إلا بالله » فيذكر خمسة أوجه من الإعراب مشهورة فى كتب النحو مستشهدا لكل وجه منها بالشواهد القرآنية والشعرية (٦٣) .

فى معانى الحروف :

من بمعنى البذل فى قولهم : « لا ينفع ذا الجد منك الجد » يقول : ذكر فى الفائق أن قوله « منك » من قولهم : هذا من ذاك ، أى : بدل ذاك ، ومنه قوله :

فليت لنا من ماء زمزم شربة مبردة باتت على طهيان

أى : بدل ماء زمزم ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُفُونَ ﴾ (١) أى : بدلکم والمعنى : أن المحظوظ لا ينفعه حظه بذلك ، أى : بدل طاعتك وعبادتك . قال : ويجوز أن تكون من على أصل معناها ، أعنى : الابتداء ، وتعلق إما ينفع ، وإما بالجد ، والمعنى : أن المجدود لا ينفعه منك الجد الذى منحه ، وإنما ينفعه أن تمنحه التوفيق واللطف فى الطاعة ، أو لا ينفع من جده منك جده ، وإنما ينفعه التوفيق منك . وقال الجوهري : منك هاهنا ، معناه : عندك (٨٦) .

ويذهب مع الزجاج إلى إنكار كون إلى بمعنى مع فى قوله تعالى : ﴿ وَأَيَّدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ (٣) فيقول : قال الزجاج : إلى فى هذا الموضع بمعنى مع غير متجه ، وإنما تكون تحديدا ؛ لأنه لو كان معنى الآية : اغسلوا أيديكم مع المرافق ، لم تكن فى المرافق فائدة ، وكانت اليد كلها يجب أن تغسل من أطراف الأصابع إلى الإبط ؛ لأنها كلها يد ، ولكنه لما قال ﴿ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ أمره بالغسل من حد المرفق إلى أطراف الأصابع ، كأنه لما ذكر اليد كلها : أراد أن يحد ما يغسل من غيره ، فجعل حد المغسول المرافق ، وما زاد غير داخل فى حد المرافق ، فالمرافق منقطعة عما لا يغسل ، داخلية فيما يغسل (٢٧ ، ٢٨) .

ويفرق فى الجواب بين « أجل » و « نعم » فيذهب إلى أن « أجل » تقع فى جواب الخبر محققة له ، يقال : قد فعلت كذا ؟ فتقول : أجل ، ولا تصلح فى جواب الاستفهام . وأما « نعم » فمحققة لكل كلام (٣٨) . وهذا وإن تابع فيه الجوهري ، إلا أن الأخفش ذكر أنها تكون فى الخبر والاستفهام ، إلا أنها فى الخبر أحسن من نعم ، ونعم فى الاستفهام أحسن منها . فإذا قال : أنت سوف تذهب ، قلت : أجل . وكان أحسن من نعم ، وإذا قال : أتذهب ؟ قلت : نعم ، وكان أحسن من « أجل » (٣) (٣٨) .

ويفرق ابن بطلال بن آل التلى للجنس وأل التلى للعهد فى قولهم فى الدعاء « حق ما قال العبد وكلنا لك عبد » بأن الألف واللام فى « العبد » لتعريف الجنس ، لا لتعريف العهد ، قال : والمراد : العبيد ، كقوله سبحانه : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَقَبِي تُحْسِرُ ﴾ (٤) وأراد الناس ، بدليل أنه استثنى منه الجمع ، فقال : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ (٢) .

ويوضح نواحى التصريف فى بنية الكلمة من إعلال وإبدال وحذف وإدغام وفك ، وغيرها ، فيفصل كيف أن الدوى فى الحديث « يسمع دَوًى صوته » (٥) أصله : دوى ، على فعيل من دوى يدوى دويا فادغم ؛ لاجتماع المثلين (٥١) وأن تطوع فى الحديث : « إلا أن تطوع » أصله تتطوع ، فأبدلت التاء الثانية طاء ، وأدغمت فى الطاء (٥١) وأن المواقيت : جمع ميقات ، وأصله : مَوَاقَات — بالواو — فقلبت الواو ياء ؛ لانكسار ما قبلها ، قال : ولهذا ظهرت فى الجمع ، فقلبت : مواقيت ، ولم يقل : مياقات (٥٢) . ويبين أن أيامى أصله : أَيَّامٌ ، فلما اجتمع فيه ثقلان ، وهما : جمع ، وياءان ، بينهما ألف التكسير : جعلت لامة عينا ، وعينه لاما ، فصار أيامى — بكسر الميم بوزن أفعال ، بعدما كان أفاعل كقواض ثم قلبت كسرة الميم فتحة ، والياء ألفا لفظا ؛ لانفتاح ما قبلها ، فصار أيامى بوزن أفعال . (١٢٥) ويذكر أن العيد : من عود المسرة ورجوعها ، وأن ياءه منقلبة عن واو ، وجمعه أعياد ، قال : وإنما جمع بالياء ، وأصله الواو ؛ للزومها فى الواحد ، وقيل للفرق

(١) سورة الزخرف آية ٦٠ . (٢) سورة المائدة آية ٦ : (٣) انظر المعنى ١ / ٢٠ والجنى الدانى ٣٦٠ ، ٣٦١ .

(٤) سورة العصر آية ٢ . (٥) المهذب ١ / ٥٠ ومعالم السنين ١ / ١٢٠ والنهاية ١ / ٢٢٩ .

بينه وبين أعواد الخشب (١١٥) ومثل هذا كثير جدا في الكتاب .

ومن الفرار من التضعيف إلى المعتقالات :

يذهب إلى أن أصل قولهم « لبيك » من لب ، فاستقلت ثلاث باءات ، فأبدلت الثالثة ياء ، كما يقال :
تظنيت في تظننت (٧٧ ، ١٨٩) .

كما يذهب إلى أن أصل « قيراط » : قَرَّاط بالتشديد ؛ لأن جمعه : قراريط ، فأبدل من أحد حرفي تضعيفه
ياء ، مثل : دينار ، أصله : دِنَّار (١٣٢) .

ويثبت قول من ذهب إلى أن « المصرة » وهي الناقة التي تصر أخلافها ، ولا تحلب أياما : من الصرَّ قال :
كانت المصرة في الأصل : مصررة ، فاجتمعت ثلاث راءات فأبدلت آخراهن ، كما قالوا في تظننت : تظنيت من
الظن ، فلما تحركت الياء ، وانفتح ما قبلها : قبلها : قبلت ألفا (٢٥٠) .

في التعبير بالواحد عن الجمع :

ومنه الوصف بالمصدر ، وقد نبه إليه في قولهم : « شاهدا عدل » فيبين أن « عدل » لا ثنى ولا يجمع ،
لأنه وصف بالمصدر ، فيقال : هذا شاهد عدل ، وشاهدا عدل . ولا يقال : عدلان ، ولا عدول (١٧١) .
وفي الحديث : « ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة » ، ومن كنت خصمه خصمته ^(١) يذهب إلى أنه يقال : رجل
خصم ، ورجلان خصم ، ورجال خصم ، وامرأة خصم ، يستوى فيه الواحد والثنية والجمع ، والمذكر
والمؤنث ؛ لأنه وصف بالمصدر ، والمصدر لا يثنى ولا يجمع ، قال : فأما قوله تعالى : ﴿ هَٰذَا نِ خَصْمَانِ ﴾ ^(٢)
فمعناه : فريقان (٢٣٦) وكذلك : وحده : كلمة يوصف بها الواحد والثنية والجمع ؛ لأنه مصدر لا يثنى
اكتفاء بثنية المضمر المضاف إليه ، ومعناه : اتحاد ، أى : انفراد ، وانتصابه على الحال ، بمعنى : مؤحد ومفرد .
وقيل : على المصدر بمعنى اتحاد وانفراد (٢٠٧) .

نوادير مختلفة في النحو والتصريف :

ويبدى تلميحات ذكية تنبئ عن حسن النحوى المحقق ، فيعلق على الحديث « الحج عرفة » بأنه لا يجوز
في العربية أن يغير بالاسم عن المصدر ، ويحمل مثل هذا على حذف مضاف ، كأنه أراد : الحج الوقوف بعرفة ،
مثل قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ ﴾ ^(٣) قالوا : تقديره : البر من آمن بالله (٢١٤) ويعلل منع
اللغوين للقول « صحراء » بأنه إدخال تأنيث على تأنيث (٦٧) .

ويوجه جمع الخضراء على الخضراوات في الحديث : « ليس في الخضراوات صدقة » ^(٤) بأن العرب تقول
للبقول : الخضراء ومنه الحديث « إياكم وخضراء الدمن » وهو اسم للبقول ، وليس بصفة ، فلذلك جمع بالألف
والتاء ، كالمسلمات ، ولو كان صفة لجمع جمع الصفات على خضر وصفر (٤١٩) .

وهذا التخرج ذكره الرضى ، وابن سيده ، وابن الطيب الناسى ، والزبيدى ، والفيومي ^(٥) . بعد أن

(١) المذهب ٢٦١ / ١ . (٢) سورة الحج آية ١٩ . (٣) سورة البقرة آية ١٧٧ . (٤) الفائق ١ / ٣٨٠ وغريب ابن
الجوزى ١ / ٢٨٤ والنهاية ٢ / ٤١ . (٥) شرح الشافعية ٢ / ١٧٢ والمحكم ٥ / ٢٦ وإضاءة الراموس ، وتاج العروس ، والمصباح
(خضر) .

تعرض هذا الجمع لانتقاد بعض اللغويين .

وفى قولهم : « الصلاة خير من النوم » يقول : الخايرة والمفاضلة تكون بين متفاضلين ، أو متساويين ؛ لأن لفظة أفعل تستعمل في شيئين يشتركان في الفعل ، ويكون لأحدهما على الآخر مزية ، فكيف يقال : « الصلاة خير من النوم » ؟ ومعلوم أن النوم ليس مساويا للصلاة ، ولا مناضلا لها ، فيحتمل أن يكون هاهنا محذوف تقديره : اليقظة للصلاة خير من النوم . وقيل : إن النوم فيه الراحة ، وهى معنى السبات الذى من الله به على عباده بقوله : ﴿ وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا ﴾ (١) أى : راحة لأبدانكم . فمعنى « الصلاة خير من النوم » أى : الراحة التى تعاضونها يوم القيامة من شدة وطء قيام الليل ومكابدته خير من راحة النوم الذى هو أخو الموت . وقيل : المعنى : الخير فى الصلاة لا فى النوم ، مثل قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ . ومعلوم أن الهدى مع النبى ومن معه (٦٠ ، ٦١) .

ويقف القارئ على فروق نادرة لا يعرفها إلا الخاصة ، وذلك فى قول الشيرازى : وتقف إمامة النساء وسطهن (٢) فنبه إلى أن وسط بالتسكين ، لأنه ظرف ، يقال : جلست وسط القوم بالسكون ؛ لأنه ظرف ، وجلست وسط الدار بالتحريك ؛ لأنه اسم ويقول : كل موضع صلح فيه « بين » فهو وسط بالتسكين ، وإن لم يصلح فيه « بين » فهو وسط — بالتحريك ، وربما سكن وليس بالوجه (١٠٣) .

هذا إضافة إلى ما به فى الفروق ، وما هو منشور بين دفتى الكتاب من درر يحتاج إليها الفقيه فضلا عن اللغوى معرفتها وتحصيلها لكى تتم به الفائدة .

الظواهر الفقهية :

الركبى فقيه فى المقام الأول ، وإن كان لغويا ، ونحويا ، وأديبا ، وشاعرا . وعلى الرغم من أنه بدا بكتابه النظم المستعذب لغويا محضا ، إلا أن سمته الفقهية كانت تغالبه ، وتطل برأسها معلنة عن نفسها . وقد تشكل ظهورها بصور متنوعة ، ومنها :

تقييد الاصطلاح فى الشرع :

نحو قوله : التيمم فى الشرع : هو القصد إلى الصعيد ، ثم كثر حتى المسح بالتراب تيمما (٤٣) . والحدث فى الفقه : ما ينقض الوضوء (٩) .

قال أصحابنا الفقهاء : الأرت : هو الذى يدغم أحد الحرفين فى الآخر ، فيسقط أحدهما ، ووجد فى أصل الشيخ أنى إسحاق على ظهر الجزء : الأرت : الذى فى لسانه رتج ينعقد به اللسان ثم ينطلق (١٠١) .

قال أصحابنا الفقهاء : الماء المطلق : هو ما لم يضاف إلى ما استخرج منه ، والذى خالطه ما يستغنى عنه ، ولا يستعمل فى رفع حدث ولا نجس ، والمقيد : هو الذى فيه إحدى هذه الصفات كماء الورد ، والماء الذى اعتصر من الشجر ، وماء الباقلى . هذا مضاف إلى ما استخرج منه والذى خالطه ما يستغنى عنه ، كالطحلب ، والزعفران ، والملح الجبلى ، والماء المستعمل ، كأن هذه الصفات قيدته على معناه ، فلم تتجاوزها إلى

غيرها (١٠) .

المكلف في الشرع : هو الذى وجدت فيه شرائط التكليف ، من البلوغ ، والإسلام ، وغيرها

(١٧٠) .

ذكر الاصطلاح الشرعى من غير تقييد :

قوله : البيع : نقل الملك في العين بعقد المعاوضة (٢٣٥) .

قوله : التشويب : قول المؤذن : الصلاة خير من النوم (٥٣) .

وذلك في قوله : التكليف : هو مايتكلف به الإنسان من فرائض الصلاة والصوم والحج ، وغيرها من

الفروض (١٧٠) .

قوله : الطهارة المطلقة : هى التى لم يقيد بها بشيء ، كالصلاة ، ورفع الحدث ، ومس

المصحف ، وغيرها (٢٥) .

قوله : الفرق بين الحيض والاستحاضة : أن الحيض : الذى يأتى لأوقات معتادة ، ودم

الاستحاضة يسيل من العاذل ، وهو عرق فمه الذى يسيل منه فى أدنى الرحم دون قعره . ذكر ذلك ابن

عباس (٤٥) .

قوله : الفرق بين الركن والفرض : أن الركن يجب اعتقاده ، ولا يتم العمل إلا به ، سواء كان

فرضا أو نفلا ، والفرض : مايعاقب على تركه (١٧٠) .

قوله : المشروع : لفظ يشتمل على الواجب ، والمسنون ، فعم بذلك قول من يقول

بوجوبها ، وقول من يقول : إنها سنتان (٥٦) .

قوله : الفرض : هو الواجب المتطوع بوجوبه ، وفرض الله علينا ، أى : أوجب ، والاسم : الفريضة .

قوله : والنفل والنافلة : التطوع من حيث لا يجب (٩٦) .

قوله : السبحة : هى النافلة ، يقال : قضى فلان سبحته ، أى : نافلته الراتبية (١١٤) .

قوله : الاعتكاف : هو حبس النفس فى المسجد لله تعالى (١٧٨) .

قوله : النذر : إيجاب عبادة فى الذمة بشرط وبغير شرط (٢٢١) .

ربط اللفظ المستعمل فى الفقه بأصله اللغوى :

وهذا ما انتهجه فى الكتاب ، وصرف جل عنايته له ، وقد استخدم الوسائل اللغوية الممكنة لتحقيق ذلك ،

ولم أر غيره ممن شرح غريب الفقه توسع بمثل توسعه فى شرحه اللغوى ، أو استقصى استقصاءه لألفاظ الفقه فقد

بَدَأَ سابقه ، ومنهم الأزهرى فى شرحه لألفاظ المختصر ، وفاق المطرزى ، والنسفى ، وغيرهم ، ولم يجارهِ الفيومى

فى المصباح المنير ، فقد توسع فى النقل عن أئمة اللغة ، فى غريب الفقه ، والحديث ، والتفسير واستطرد ، بل ألح

فى اجتلاب الشواهد المختلفة والمتعددة فى تفسير اللفظ الواحد ، واستخدم الظواهر اللغوية المختلفة فى توضيح

الاستعمال الفقهي ، عرض آراء اللغويين بأمانة وتخبر منها أقربها إلى المعنى المقصود وأدلى بدلوه بين هؤلاء الأئمة ، وساعده ذوقه الأدبي ، وحسه الشاعر في عرض ذلك كله بأسلوب شيق متميز . ومن أمثلة ذلك ما ذكره في الربط بين الصلاة بمعناها الشرعي ، وأصل معناها اللغوي فيبدأ بذكر الأصل اللغوي المشهور ، وهو : الدعاء ، ويذكر أيضا من شعر الأعشى شاهدا له ، يذكره دائما أئمة اللغة ، وهو :

عليك مثل الذي صليت فاغتمضي نوما فإن لجنب المرء مضطجعا

وهذا الأصل وشاهده ، ذكره كل من ابن الأنباري^(١) ، وأبو عبيد^(٢) ، والزخشي^(٣) ، وأصحاب المعجمات^(٤) ، ومن ثم نجده يقدمه . ثم يذكر آراء الإشتقاقيين جملة ، فيقول : « وفي تسمية الصلاة صلاة لأهل الاشتقاق ثلاثة أقوال : قيل لما فيها من الدعاء ، وقيل : لرفع الصلاة في الركوع ، وهو : مغرز الذنب من الفرس ، وقيل : لما فيها من الخشوع ، واللين » . ويذكر استعمالا للعرب ، كدليل لهذا المعنى الأخير ، في قلمهم : « صليت العود بالنار : إذا لينته » ثم يربط الصلاة بمعناها الإصطلاحي به ، قائلا : « والمصل يلين ويخشع » (٥١) .

وفي الأذان : ثبت أن أصل الأذان في اللغة : الإعلام ، مستشهدا بقوله تعالى : ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ﴾^(٥) ، وقوله تعالى : ﴿ وَأَذِّنْ مِّنَ اللَّهِ ﴾^(٦) ثم يربط بين الأذان بمعناه الشرعي بالأصل اللغوي ، فيقول : « فالْمُؤَذِّن يعلم الناس بدخول الوقت » ثم يؤكد مذهبه ، بنقله عن الزجاج قوله : « واشتقاقه من الأذن ؛ لأن بها يسمع الأذان ، أى : الإعلام »^(٧) ثم يذكر استعمالا عربيا ، وهو قولهم : آذنتك بالأمر ، أى : أوقعت في أذنتك ، فسمعته (٥٦) ثم أضاف معلومات لغوية أخرى ، فيذكر أن في فعله لغتان : أذن ، وآذن : بمعنى الإعلام ، وعلل اختلاف الصيغتين ، بأن أذن — بالتشديد : للمبالغة والتكثير ، واستشهد بقوله تعالى : ﴿ فَآذِنْ مُؤَذِّنٌ يَّبَيِّنُهُمْ ﴾ وقوله تعالى : ﴿ فَقُلْ أَذْنُكُمْ عَلَى سَوَاءٍ ﴾^(٩) ثم قال : « فاستويتا في العلم » (٥٦) . يذهب بذلك إلى أن فَعَلَ وأفْعَلَ بمعنى مع زيادته في صيغة فَعَّلَ . وهذا ما ذكره كثير من اللغويين ، ومنهم الأزهرى^(١٠) ، والهروى^(١١) . وبعضهم عبر بما هو أدل وأدق ، فجعل أذن المشدد للإعلام بصوت ، يقول سيبويه : وآذنت : أعلمت ، وآذنت : النداء والتصويت بإعلان^(١٢) وقال ابن الأثير^(١٣) : يقال : آذن يؤذن إيذانا ، وآذن يؤذن تأذينا ، والمشدد مخصوص في الاستعمال بإعلام وقت الصلاة .

ولكى يوثق العلاقة بين الصوم في اللغة ، وفي الشرع : يذكر استعمالات عربية ، وشواهد قرآنية وشعرية ، وهى :

صام الفرس : إذا قام وأمسك عن الجرى .

صام النهار صوما : إذا قام قائم الظهيرة .

وقوله تعالى : ﴿ إِنِّي نَزَرْتُ لِلسَّحَابِ صَوْمًا ﴾^(١) . أى : إمساكا عن الكلام .

وقول الأعشى : وفيها إذا ما هجرت عجرية ذمول إذا صام النهار وهجرا

(١) في الزاهر ١ / ١٣٩ . (٢) في غريب الحديث ١ / ١٧٩ . (٣) في الفائق ٢ / ٣٠٩ . (٤) أنظر تهذيب اللغة ١٠ / ٢١٥ واللسان (صلو ٢٤٩٠) . (٥) سورة الحج آية ٢٧ . (٦) سورة التوبة آية ٣ . (٧) معاني القرآن وإعرابه ٢ / ٤٧٤ . (٨) سورة الأعراف آية ٤٤ . (٩) سورة الأنبياء آية ١٠٩ . (١٠) في شرح ألفاظ المختصر لوحة ٢٧ . (١١) في الغريين ١ / ٣١ ، ٣٢ . (١٢) الكتاب ٤ / ٦٢ . (١٣) في النهاية ١ / ٣٤ . (١) سورة مريم آية ٢٦ .

وقول امرئ القيس : كأن الغريا علقت في مصامها بأمراس كتان إلى صمم جندل
وقول الراجز : * والبكرات شرهن الصائمة *

أى : التى لا تدور . ثم يذكر قول أبى عبيدة : كل ممسك عن طعام ، أو كلام ، أو سير ، فهو صائم .
ثم يعقب هذا بأن الصوم فى الشرع : الإمساك عن الطعام والشراب والجماع . (١٦٩) .
ونلاحظ أنه داخل بين بيتين لامرئ القيس ، وللأعشى ، بيت امرئ القيس (٢) .
فدع ذا وسل هم عنك بجسرة ذمول إذا صام النهار وهجرا
وبيت الأعشى (٣) :

وفىها إذا ماهجرت عجرفية إذا خلت جرباء الظهيرة أصيدا

فداخل بين البيتين ، والشاهد : فى قول امرئ القيس .

وهكذا كان يحيط المصطلح الشرعى بسياج لغوى ، متنوع ، من أجل توضيح الصلة بينهما ، وقد سبق ذكر اهتمامه بالأصل المادى والمعنوى فى المشتقات ، إذا كان يعول دائما على أصل استعمال اللفظ .
أثر مذهبه الشافعى فى شرحه :

مال ابن بطال فى شرحه إلى ما يوافق تفسيرات الشافعى ، ويناقض تفسيرات أبى حنيفة ، ودليل ذلك ما يأتى : فسر الشفق بأنه : بقية ضوء الشمس وحرمتها فى أول الليل إلى قريب من العتمة . ونقل عن الخليل : الشفق : الحمرة من غروب الشمس إلى وقت العشاء الآخرة ، فإذا ذهب قيل : غاب الشفق . وعن الفراء قوله : سمعت بعض العرب يقول : عليه ثوب مصبوغ كأنه الشفق ، وكان أحمر (٥٣) .

وكان الإمام أبو حنيفة يذهب إلى أن الشفق : البياض . وقال النسفى (٤) ، وهو حنفى المذهب : والشفق : بقية ضوء الشمس ، وهو الحمرة عند أبى يوسف ، ومحمد ، والبياض عند أبى حنيفة ، وهو قول كبار الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين . وكذا ذكر السرخسى (٥) ، والمطرازى (٦) ، والفيومى (٧) .

والركبى فيما مال إليه محقق ؛ لأن أكثر اللغويين على أن الشفق : الحمرة ، فإلى ما ذكره من أقوال ، نضيف قول أبى عمرو : الشفق : الثوب المصبوغ بالحمرة القليلة ، والشفق : الحمرة فى السماء ، وأشفقنا : دخلنا فى الشفق (٨) .

وقول ابن قتيبة : الشفق (١) : الحمرة التى ترى بعد مغيب الشمس . وهو قول الزجاج (٢) ، وثعلب (٣) ، وكثير من اللغويين (٤) كما ذهب إليه قوم من كبار الصحابة ، رضوان الله عليهم ، ومنهم : عمر ، وعلى ، وابن عباس ، وابن عمر ، وعبادة ابن الصامت ، وشداد بن أوس كما ذكر النووى (٥) هذا فضلا عن أن المطرزي

(٢) ديوانه ص ٦٥ . (٣) ديوانه ص ١٨٥ . (٤) طلبه الطلبة ص ١٠ . (٥) فى المبسوط ١ / ١٧٣ . (٦) فى المغرب (شفق) . (٧) فى المصباح (شفق) . (٨) اللسان (شفق ٢٢٩٢) .
(١) تفسير غريب القرآن ٥٢١ . (٢) شرح ألفاظ المختصر لوجه ٢١ . (٣) أنظر المصباح (شفق) . (٤) مجالس ثعلب ٣٧٥ . (٥) شرح ألفاظ المختصر لوجه ٢١ .

الحنفى يقول : الشفق : الحمرة عن جماعة من الصحابة والتابعين ، وهو قول أهل اللغة ، وبه قال أبو يوسف ، ومحمد . وعن أبى هريرة أنه البياض ، وبه قال أبو حنيفة ، وعن أبى حنيفة قول متأخر أنه الحمرة (٦) .

ويشير إلى قول الشيرازى : « والكعبان : هما العظمان النائمان عند مفصل الساق والقدم ، فى منتهى الساق ، عن يمين القدم ويسارها » يقول : يشير إلى خلاف أبى حنيفة ، فإن الكعب عنده : هو العظم الناقى فى ظهر القدم ، وقد أنكره الأصمعى ، وأرباب اللغة (٢٩) .

وهذا صريح فى إنكار ماذهب إليه أبو حنيفة ، وهو محقق فى هذا أيضا ؛ لأنه مذهب أئمة اللغة ، وقد حدده ثابت بن أبى ثابت (٧) عن أبى زيد فى قوله : فى كل رجل كعبان ، وهما : عظما طرف الساق ، ملتقى القدمين ، وهذا مذهب الخليل (٨) ، والزجاج (٩) وابن فارس (١٠) . وذهب أبو يوسف ، ومحمد بن الحسن مذهب صاحبهما أبى حنيفة (١١) ، وذكر الفيومى (١٢) أنه مذهب الشيعة . وردة الأصمعى كما ذكر الركبى :

الظواهر اللغوية فى النظم المستعذب :

تكشف كتاب النظم عن عدة ظواهر لغوية متنوعة اهتم المصنف بالتنبيه إلى أمثلتها ، من أهمها :

ظاهرة الإبدال اللغوى :

ويعنى بالإبدال اللغوى : جعل حرف مكان حرف آخر من الكلمة الواحدة ، وفى موضع منها ؛ لعلاقة بين الحرفين ، مع اتفاق المعنى بين الكلمتين ، واتفاق ترتيب الحروف . وهذه الظاهرة عالجها (١) اللغويون القدماء ، فألف فيه الأصمعى ، وابن السكيت الذى نقل معظم كتابه عن الأصمعى ، وأفرده أبو الطيب اللغوى بمصنف كبير . وعالجه ابن جنى فى باب تصاقب الألفاظ لتصاقب المعانى (٢) . وكذلك ذكر ابن فارس أن « من سنن العرب إبدال الحروف وإقامة بعضها مقام بعض » (٣) .

كما تناول المحدثون هذه الظاهرة بالتحليل ، من شتى جوانبها ، وأوسعوها بحثا (٤) ، ومن أمثلتها فى شرح ابن بطلال :

بين الهمزة والهاء :

أراق وهراق : تبدل الهاء من الهمزة ، ويجوز إسكان الهاء وفتحها — قال سيويه : أبدلوا من الهمزة الهاء ، ثم لزمّت فصارت كأنها من نفس الكلمة ، ثم أدخلت الهمزة بعد الهاء ، وتركت الهاء عوضا من حذفهم حركة العين ؛ لأن أهرق : أريق (٤٩ — ١٩٥) .

بين الهمزة والياء :

يللمم : يقال فيه : يللمم ، والملمم (١٨٧) .

(٦) فى تهذيب الأسماء واللغات ١ / ١٦٥ ، ١٦٦ . (٧) المغرب (شفق) . (٨) فى

خلق الإنسان ص ٣٢٠ . (٩) فى العين ١ / ٢٣٥ وانظر تهذيب اللغة ١ / ٣٢٤ . (١٠) فى خلق الإنسان ص ٤٨ ومعانى القرآن ٢ / ١٦٨ . (١١) فى الفرق ٦١ والمجمل (كعب) . (١٢) المصباح (كعب) .

(١) ينظر الإشتقاق — أمين ٣٣٣ وفقه اللغة — وإلى ١٨٤ ، ودراسات فى فقه اللغة — صبحى الصالح ٢١٠ ، ٢١١ واللغة العربية خصائصها وسماتها — د / عبدالغفار هلال ١٩٩ — ٢٣٤ والزهر ١ / ٤٧٦ . (٢) الخصائص ٢ / ١٤٥ . (٣) الصاحبى ٣٣٣ . (٤) المراجع السابقة فى تعليق ١ .

بين السين والشين :

في تشميت العاطس : وكل داع لأخيه فهو مشمت ومسمت . قال ثعلب : الاختيار : السين غير معجمة ؛ لأنه مأخوذ من السميت ، وهو القصد والمحجة . قال أبو عبيد : الشين معجمة في كلامهم أكثر (٩٣ ، ٩٤) .

بين السين والصاد :

في السماخ والصماخ من قولهم : ويأخذ لسماخيه ماء جديدا . يقول : يقال بالسين والصاد ، وكذا : الصدغ لأن كل كلمة اجتمع فيها السين والخاء ، أو الغين ، أو القاف ، أو الطاء ، وتقدمت السين ، وكون الحروف بعدها ، ولا يبالى أثنائية كانت أم ثلاثة أم رابعة بعد أن تكون بعدها — هذا قول قطرب ، فإنه يجوز إبدال السين صادًا ، نحو سطا وصطا ، والسرائط والصراط ، وساغ الطعام وصاغ ، وسبغ وصبغ والساخة ، والساخنة ، والسقر والصقر . وهي لغة قوم من بني تميم ، يقال لهم : بلعبر (٢٩) .

وقوله : الصقيل : بالسين والصاد (٣٢) وقوله في الرسغ : يقال فيه : رُسْعٌ ورُسْعٌ ، بالضم والإسكان والسين والصاد (٧٦) .

بين الصاد والضاد :

في قولهم : المضمضة . يقول : تحريك الماء في الفم ، وإدارته فيه ، وكذلك المضمضة — بالصاد المهملة ، من الموص ، وهو : الغسل (٢٦) .

بين الصاد والزاي :

في قولهم : بدره البصاق . يقول : البصاق والبزاق ، ويصق . ولا يقال بسق بالسين إلا في الطول (٩٥) .

بين القاف والثاء :

في الثياب القرقبية : يقول : قال في الفائق : القرقبية ، والثرقية : ثياب مصرية بيض من كتان ، وروى بقافين (٢٥٧) .

بين اللام والميم :

قوله في طريق المأزمين : قال الجوهري : المأزم : المضيق ، مثل المأزل ، وأنشد الأصمعي :
هذا طريق يأزم المأزما وعضوات تمشق للهازما (٢٠٩)

بين اللام والنون :

في لابتى المدينة : يقول : قال أبو عبيدة : لوبة ونوبة للحره ، وهي الأرض التي ألبستها حجارة سود ومنه يقال للأسود : لوى ونوى ، قال بشر :
معالية لا هم إلا محجر وحره ليلي السهل منها فلو بها (١٧٤)

وفي اللينوفر يقول : فيه لغات : لينوفر ، ونيونوفر — بالنون واللام المفتوحتين ، وبفتح النون الأخيرة

وضمها (١٩٤) .

بين الميم والنون :

في دهن البان المنشوش ، يقول : قال الزمخشري : النس والنش : الدوف ، من قولهم : زعفران منشوش (١٩٥) . وقوله : الحلان : الجدى يؤخذ من بطن بطن أمه ، وهو فعال ؛ لأنه مبدل من حلام وهما بمعنى ، قال الشاعر :

كل قتيل في كليب حلام حتى ينال القتل آل همام (١٩٨)

ونلاحظ أنه في أكثر مذكره متابع لأئمة اللغة ، فهو ينقل عن الصحاح دائما في كل ماسبق والجوهري حرص على إثبات ماصح عن الأئمة ، كما هو مشهور .

ظاهرة التضاد في النظم المستعذب :

ومدلولها : أن يصدق اللفظ الواحد على المعنى وضده ، وهو قسم المشترك اللفظي إلا أن العلاقة في التضاد سلبية ، فالجون يطلق على الأبيض وعلى الأسود ، والجلل يصدق على الأمر العظيم ، وعلى الهين (١) .

وهذه المظاهرة ثابتة في اللغة العربية ، بإقرار أئمة اللغة ، كالأصمعي ، وقطرب ، وأبي حاتم السجستاني وابن السكيت ، وأبي عبيد القاسم بن سلام ، وأبي عبيدة معمر بن المثنى ، والتوزي ، وابن الأنباري محمد بن القاسم بن بشار ، وغيرهم . ووضعوا فيها رسائل خاصة ، حصروا فيها ألفاظ الأضداد في العربية وأنكر بعض الأئمة هذه الظاهرة ، كابن درستويه ، وغيره ، فقد ذكر ابن سيده أن أحد شيوخ أبي على الفارسي كان ينكر الأضداد التي حكاها أهل اللغة ، وأن تكون لفظة واحدة لشيء وضده . وذكر صاحب الحاصل : أن النقيضين لا يوضع لهما لفظ واحد ؛ لأن المشترك يجب فيه إفادة التردد بين معنييه ، والتردد في النقيضين حاصل بالذات لا من اللفظ . ولذا يقول ابن فارس : وأنكر ناس هذا المذهب ، وليس بشيء ، وذلك أن الذين رويوا أن العرب تسمى السيف مهندا ، والفرس طرفا هم الذين رويوا أن العرب تسمى المتضادين باسم واحد (٢) .

وللمحدثين في هذه الظاهرة بحوث كثيرة يطول المقام بعرضها ، وقد اهتم المستشرقون أيضا بالأضداد في العربية ، ومنهم : رد سلوب الذي كتب بحثا عن الأضداد في العربية (سنته ١٨٧٣ م) وجيز في بحثه الذي وضعه عن الأضداد في الشعر العربي القديم ، ونولدكه الذي تناول الأضداد في اللغات السامية .

وفي النظم المستعذب كثير من أمثلة الأضداد ، تابع فيها ابن بطال أئمة اللغة ، ومنها :

قوله : البيع : نقل الملك في العين بعقد المعاوضة . يقال : باع الشيء : إذا أخرجه من ملكه ، وباعه : إذا اشتراه وأدخله في ملكه ، وهو من الأضداد . وكذلك : شرى : إذا أخذ ، وشرى : إذا باع ، قال الله تعالى : ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ ﴾ (٣) أى : باعوه ، وذلك لأن كل واحد من المتبايعين يأخذ عوضا ، ويعطى عوضا ، فهو بائع لما أعطى ، ومشتري لما أخذ ، فصلح الأسمان لهما جميعا (٢٣٥) .

وقوله : التهجذ : هو قيام الليل ، وأصله السهر ، يقال : تهجد : إذا سهر ، وألقى الهجود ، وهو النوم عن نفسه ، وهجد أيضا : نام (٩٠) .

(١) ينظر اللهجات العربية ص ٢٠٧ ، ٢٠٨ ودراسات في فقه اللغة ص ٣٠٩ ، ٣١٠ ، وفصول في فقه العربية ٢٩٣ ، ٢٩٤ والأضداد في كلام العرب ١ / ١ والمزهر ١ / ٣٩٦ . (٢) أنظر المزهر ١ / ٣٩٦ . (٣) سورة يوسف آية ٢٠ .

وفي الحديث (١) : « فنحر ما غير » يقول : أى : ما بقى ، قال الله تعالى : ﴿ إِلَّا أَمْرًا تُهْكَأَتْ مِنْ الغَابِرِينَ ﴾ (٢) أى : الباقين ، وغير اللين : بقيته ، وغير المرض : بقاياها ، وكذلك غير الليل . مامضى أيضا ، وهو من الأضداد (٢١٨) .

وفي قولهم : « شاهد عدل » يقول : أصله : الاعتدال والاستقامة ، ضد الميل والانحراف . وقد يكون العدل : الميل ، يقال : عدل عن الطريق وعن الحق : إذا مال ، وهو من الأضداد (١٧٢ ، ١٩٨) .
وفي قوله تعالى : ﴿ وَأَطِيعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ﴾ (٣) يقول : وقيل : هو من الأضداد ، يقال : قنع : إذا رضى وقنع إذا سأل (٢١٩) .

وفي قول الشيرازى : « لأن عليه في قبوله منه » يقول : أمِن الرجل : إذا انتقضت منته ، كأنه نقض للإحسان وتغيير له ، وهو من الأضداد ، يقال : مَنَّ عليه من غير مَنٍّ (٧٣) .
وقوله : الغريم : الذى عليه الدين ، وهو الذى له الدين أيضا .

ومن المشترك اللفظى مما يطلق فيه اللفظ على أكثر من معنى :

في الحديث : « نفس المؤمن معلقة بدينه » (٤) يذكر أن النفس هاهنا على أربعة معان ، أحدها : بدنه ، من قوله تعالى : ﴿ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ﴾ (٥) والنفس : الروح الذى إذا فارق البدن لم تكن بعده حياة ، وهو الذى أراد النبى ﷺ بقوله : « كَأَنَّ رُوحَهُ يَعْذِبُ بِمَا عَلَيْهِ مِنَ الدِّينِ حَتَّى يُوْدَى عَنْهُ » والنفس : الدم فى جسد الحيوان . ونفس الشيء : ذاته ، مثل : جاءنى زيد نفسه ، أى : ذاته (١٢٤) .

وفي قول الشيرازى (٦) : « وإن احتاج إلى النكاح وهو يخاف العنت قدم النكاح » يقول : أراد الزنا وهو قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ ﴾ (٧) وقد يكون العنت الإثم ، والعنت : الوقوع فى أمر شاق ، قال الله تعالى : ﴿ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ ﴾ (٨) .

ومن الألفاظ المترادفة :

قوله فى الحيض : يقال : حاضت المرأة وتحيضت ، وطمشت ، وعركت سواء (٤٥) .

وقوله : الرَّمَق : آخر النَّفْسِ وبقيتها ، ومثله : الحشاشة ، والدُّمَاء (٢٢٩) .

ومن ظاهرة القلب :

فى قول الشيرازى : فإذا صلى وقف على قرح (٩) : يقول : قرح : غير مصروف ، وسمى قرح ؛ لارتفاعه ، من قرح الشيء وقمرز : إذا ارتفع ، عن المبرد (٢١٠) .

ومن ظاهر النحت :

ذكر عدة أمثلة من الألفاظ المنحوتة ، ومنها : حبيلا : قال : حى كلمة يقال على حدة . وهللا : حثيقا ، فجعلنا كلمة واحدة . والحيلة : حكاية قول حى على الصلاة حى على الفلاح . وأنشد :
قول الشاعر : ألا رب طيف منك بات معا نقى إلى أن دعا داعى الفلاح فحبيلا

(١) المذهب ١ / ١ / ٢٣٩ . (٢) سورة الأعراف آية ٨٣ . (٣) سورة الحج آية ٣٦ . (٤) المذهب ١ / ١٢٧ .

(٥) سورة المائدة آية ٤٥ . (٦) فى المذهب ١ / ١٩٧ . (٧) سورة النساء آية ٢٥ . (٨) سورة التوبة ١٢٨ . (٩) فى المذهب .

وذكر البسملة ، والخولقة ، والخوقلة : لغة فيها ، وذكر أفعالها ، وهى : بسم ، وحوقل . وأضاف عن بعض اللغويين : السبحلة ، والحمد له . وعن بعض المتأخرين : الطليقة ، والدمعزة ، والجعفلة (٥٩ ، ٦٠) .

الشواهد فى شرح الركبى :

من أبرز السمات فى شرح ابن بطال : كثرة الشواهد الشعرية ، والقرآنية ، والحديثية ، فقد كان مولعا بإرسال الشواهد ، وبخاصة الشعرية منها ، لما كان يتمتع به من موهبة شعرية ، وذوق أدبى رفيع ، كان له أكبر أثر فى هذا .

فقد بالغ فى الحرص على ذكر الشواهد لمعظم المعانى التى يذكرها ، وإن كثرت ، فهو ينشد ثلاثة شواهد شعرية على معانى الغسل ، والغسل ، والغسل (٤٠) وكثيرا ما يذكر شاهدين على استعمال واحد ، كما ذكر فى التيمم بمعنى القصد ، إذا أنشد بيت الأعشى :

تيممت قيسا ومن دونه من الأرض من مهمه ذى شزن (٤٣)

وبيت امرئ القيس : تيممت العين التى عند ضارج يفىء عليها الظل عزمها طام وقد يستطرد فى ذكر مقطوعات شعرية ، والمقام فى غنى عنها ، نحو ما ذكره فى وصف اللينوفر بأربعة أبيات لإبراهيم بن المهدي ، وثلاثة أخرى لغيره (١٩٣ ، ١٩٤) .

وقد يعيد الشاهد مرتين لنفس المعنى ، نحو قوله : لا يقال فمك ولا فمه إلا نادرا فى الشعر ، قال الأقبيل

ياليثها قد خرجت من فمه

وفيه ثلاث لغات : فَمَ وفَمَ وفَمَ ... وقد تشدد الميم ، قال الأقبيل :

ياليثها قد خرجت من فمه (٢٣)

ولا تكاد تخلو صفحة من صفحات شرحه الكبير ، من شاهد شعري ، منها ما هو منسوب وهو الغالب ، ومنها غير المنسوب . وقد استعمل الرجز كثيرا أيضا .

غير أنه خلط فى بعض المواطن ، فداخل بين أبيات مختلفة ، وذلك فى قول عاصم بن ثابت

ماعلتى وأنا شيخ نابل

فجعل تمام الشطر ورب سلاح عند من لا يقاتل

وصحته : والقوس فيها وتر عنابل (١)

وداخل بين بيتين للأعشى وامرئ القيس ، فجعلهما بيتا واحداً ، مع أن بيت الأعشى خال من الشاهد (٢) .

أما الشواهد القرآنية والحديثية فكثيرة أيضا فى الكتاب إلا أنها لم تبلغ مبلغ الشواهد الشعرية .

وصف نسخ الكتاب :

أولاً نسخة « خ »

وتوجد في صنعاء باليمن ، في مكتبة الجامع الكبير . ضمن كتب الوقف تحت رقم (٦٣ تاريخ — كتاب (١٣٢) .

وقد قامت بعثة معهد المخطوطات العربية التابع للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم — جامعة الدول العربية بتصويرها ضمن قائمة الكتب المصورة عن الجمهورية العربية اليمنية سنة (١٣٩٤ هـ — ١٩٧٤ م) . وهي مصورة على ميكروفيلم رقم (١٦٠) اليمن الشمالية .

وهي نسخة خطية نفيسة بقلم نسخي معتاد من خطوط القرن السابع الهجري وتقع في ١٣٩ ورقة ، وتضم الصفحة ثلاثين سطراً تقريباً قياس (٥ ، ١٤ × ٢١ سم) كتب على التورقة الأولى : كتاب النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المذهب تصنيف الشيخ الإمام الأوحـد بطال بن أحمد بن سليمان بن بطال الركبي أعلا الله درجته ، وجزاه عن المسلمين خيراً ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم . ملك العبد الفقير الراجي عفو الملك الكبير أحمد بن محمد بن يحيى بن أبي الرجاء وكتب على جانبه الورقة : ولد أحمد بن محمد بن يحيى بن أبي الرجاء في ليلة الأحد قريباً من طلوع الفجر لتسع ليال بقين من شهر جمادى الآخرة سنة اثنتين وسبعين وستائة ، وفقه الله وعلمه العلم الواسع .

وكتب عليها أيضاً : ولدت المولودة السعيدة المباركة الرشيدة الموقفة زينب ابنة أحمد بن محمد بن يحيى بن أبي الرجاء في يوم الثلاثاء وقت طلوع الفجر لأربع ليال بقين من شهر ربيع الأول الذي هو من شهور سنة ثلاث وتسعين وستائة من الهجرة المباركة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة — وفقها الله توفيق المحسنين — وغفر لها ولوالديها ولجميع المسلمين آمين .

وكتب على جانب الورقة الأولى أيضاً : توفيت زينب المذكورة يوم الخميس من شهر رمضان سنة خمس وتسعين وستائة .

كما كتب تاريخ وفاة والده أحمد بن يحيى هذا (سنة ٦٨٧ هـ) .

وتاريخ ميلاد ابنه عمر بن أحمد بن محمد بن يحيى في رجب سنة (٦٩٥ هـ) .

ومن هذا نأخذ أن هذه النسخة كتبت في عصر المؤلف .

وتتميز هذه النسخة بأنها مقابلة بنسخة أصلية ، ومصححة تصحيحاً دقيقاً .

ثانياً النسخة « ع »

وهذه النسخة منشورة حاشية كتاب المذهب لأبي إسحاق الشيرازي — طبع عيسى الحلبي — بعنوان : النظم المستعذب في شرح غريب المذهب للعلامة محمد بن أحمد بن بطال الركبي نفع الله به .

وقد كثرت في هذه النسخة الأخطاء ، والتصحيقات ، والتحريفات . وحاول القائم على التصحيح للطبع تجنب الألفاظ غير الواضحة ، فأسقطها ، أو أثبت غيرها من عنده ، وقد نهت إلى كل هذا في حاشية التحقيق .

وفي داخل هذه النسخة سقط كبير يقابله بياض بذات النسخة بعد قوله : قال ابن عرفة : يقال لكل من كان بارزا في غير ما يظله ويلنه : إنه يضاح (ص ٥٠) إلى قوله : لاستهموا ، أى : اقترعوا بالسهم (ص ٥٧) من التحقيق .

وقد اعتمدت في تحقيق القسم الأول على هاتين النسختين وجعلت الأولى منهما أصلا ورمزت لها بالرمز « خ » نظرا لكونها في عصر المؤلف ، ورمزت للثانية بالرمز « ع » .

عمل في التحقيق :

أولاً : قارنت بين نصوص النسختين مقارنة دقيقة ، وأثبتت الفروق بينهما في حاشية التحقيق ووضعت سقط النسخة الأولى بين أقواس معقوفة ، وأثبتت سقط النسخة الثانية في حاشية التحقيق .

ثانياً : قمت بتخريج الآيات القرآنية ، والأحاديث ، وما ورد من الأبيات الشعرية ، والأمثال مثبتا مصادرها واختلاف رواياتها .

ثالثاً : أثبتت وطن اللفظ المشروح في كتاب المذهب ناقلا النص الذى وردت فيه حتى يستبين المراد من استعمالها .

رابعاً : استعنت بالشروح المختلفة لألفاظ الفقهاء وبخاصة ألفاظ المذهب في تحقيق النص على النحو الصحيح الذى أراده المؤلف .

خامساً : عرضت النصوص على مصادر اللغة المختلفة ، وعנית خاصة بالمصادر التى اهتمت بشروح ألفاظ الفقه ، كتهذيب اللغة للأزهري ، والمصباح المنير للفيومي ، والمغرب للمطرزى ، وغيرها .

سادساً : شرحت كل ما غمض في النص معتمدا على المظان المتنوعة ، وبينت منها ما يوافق شرح المصنف وما يخالفه ، وذلك في نطاق ما يتجه لى نظام التحقيق المنشود في نشر التراث العربى .

سابعاً : ذكرت في الحواشى ترجمة مختصرة للأعلام التى وردت في النص .

ثامناً : وضعت النقاط ، والفواصل ، وإشارات الاستفهام والتعجب ، والأقواس المتنوعة حيث يجب أن توضع .

تاسعاً : أعددت فهارس مفصلة لما ورد في النص من آيات وأحاديث ولغة وأشعار وأمثال وأعلام ومواضع مع تذييل هذا بفهرس عام لهذا القسم .

والله الموفق للصواب ، وعليه اتكالى ، وهو نعم المولى ونعم النصير

oboi.kandi.com

كتاب انوار السعد

في تفسير القرآن

تفسير السراج الانوار

كتاب لاجزى لاجزى الى احدى

الاجزى الى احدى الى احدى الى احدى

مع برهان

في الظاهر

كتاب لاجزى لاجزى الى احدى

كتاب لاجزى لاجزى الى احدى

كتاب لاجزى لاجزى الى احدى

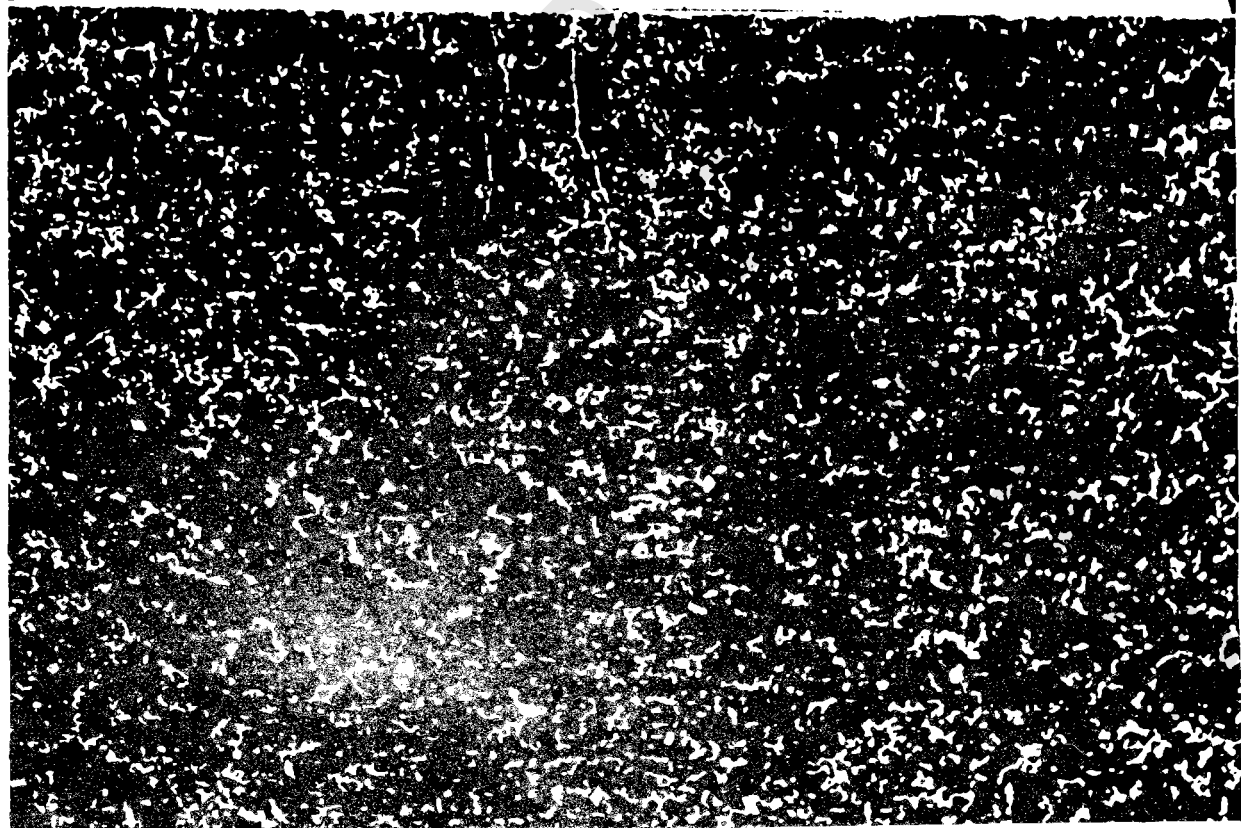
كتاب لاجزى لاجزى الى احدى

كتاب لاجزى لاجزى الى احدى

كتاب لاجزى لاجزى الى احدى

كتاب لاجزى لاجزى الى احدى

كتاب لاجزى لاجزى الى احدى



obeikandi.com

[illegible]

obeykandi.com

obeykandi.com

اللوحة الأخيرة من نسخة الجوامع الكبرية، بغداد

كتاب

النَّظْمُ الْمُسْتَعَذِبُ

في تفسير غريب ألفاظ المهدب

تصنيف الإمام

بطل بن أحمد بن سليمان بن بطل الرّكبيّ

المتوفى سنة ٦٣٣ هـ

القسم الأول

دراسة وتحقيق وتعليق

دكتور

مصطفى عبد الحفيظ سالم

١٤٠٨ هـ ٢١٩٨٨ م

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :

أحمد الله تعالى وأصلى وأسلم على خير خلقه سيدنا ونبينا محمد ﷺ وعلى آله وصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

وبعد فإن من أجل العلوم وأشرفها وأعلاها منزلة : علوم القرآن وعلوم الحديث ، وما يتصل بهما ، وقد نالت هذه العلوم عظيم الاهتمام ، من حين نزول الوحي بالقرآن الكريم على النبي ﷺ ، وإشراق الدنيا بنور القرآن الكريم مصدر التشريع الأول ، والحديث الشريف مصدر التشريع الثاني .

وقد نمت وترعرعت هذه العلوم في ظل الرسول الأعظم والمعلم الأكبر محمد ﷺ ، والأئمة الأعلام من صحابه ، رضوان الله عليهم أجمعين ، وتمت نعمة الله على المسلمين بقوله تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ وكان تمام هذه النعمة في استواء التشريع ، وبيان العقيدة ، وإيضاح معالم الدين من شرائع وقوانين كاملة للمعاملة والسلوك في المجتمع الإسلامي الجديد .

وصرف علماء الإسلام عنايتهم إلى دراسة مصادر التشريع ، وتفرعت هذه الدراسات وآت ثمارها ، وكان من نتائجها المذاهب الفقهية الأربعة الحنفى ، والمالكي ، والشافعي ، والحنبلي ، وانكب أصحاب كل مذهب على دراسته وتأصيله وتفريعه ، وتوضيحه ، يستمدون في ذلك العون من أنواع العلوم الإسلامية والعربية .

وازدهرت الحضارة الإسلامية وانبثق نور الإسلام على ربوع الدنيا ، ودخل الناس في دين الله أفواجا ، لا يحجبهم جنس ، ولا يمنعهم عنصر ، ولا تدفعهم قومية ، كل الخلق انضوى تحت لواء شعاره : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ .

وكان لزاما على علماء الإسلام أن يجنحوا إلى الإطناب في التوضيح والتفصيل والتدوين وتخضعت جهودهم عن شتى أنواع العلوم ، ومنها : غريب القرآن الكريم ، وغريب الحديث وغريب الفقه .

أما غريب القرآن الكريم ، وغريب الحديث فقد حظيا باهتمام كبير ، فحسبهما الارتباط الوثيق بأهم مصادر التشريع . وأما غريب الفقه فقد أخذت أطراف العناية تتجه إليه في أثناء القرن الثاني للهجرة ، وبدأت بذور تدوينه في أثناء القرن الثالث الهجري . فقد صنف ابن قتيبة كتابه غريب الحديث ، وضع في مقدمته شرحا يسيرا لبعض المصطلحات الفقهية العامة وهي ، وإن كانت قليلة ومختصرة قياسا إلى حجم كتابه ، إلا أنها تعد من البذور الأولى في تدوين غريب الفقه .

ثم صنف أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الأنباري ، كتابه الزاهر في معاني الكلمات التي يستعملها الناس في صلواتهم ودعائهم وتسييحهم . وجمع في هذا الكتاب جملة وافرة من الألفاظ ذات الطابع الفقهي ، غير أنه تناول أقوال العرب وأمثالهم فأكثر منها ، فاتسم الكتاب بسمة كتب الأمثال ، وغابت في طياته تلك الألفاظ .

المصنفات في غريب الفقه :

ثم أخذ التدوين في غريب الفقه يتخذ شكلا آخر يتصف بالاستقلال والتخصص ، شأنه شأن غريب القرآن الكريم ، وغريب الحديث الشريف ، وهو — وإن لم يكن منفصلا عنهما في باب التشريع — في أمس الحاجة إلى مصنفات خاصة به ، يقصدها الباحث والدارس تيسيرا وتسهيلا ، فضلا عن أنه يهتم بتفسير مصدر عظيم من مصادر التشريع . ومن ثم اتجه العلماء إلى وقف مصنفاتهم على هذا النوع من الغريب ، ومنها :

١ — تفسير غريب الموطأ — لأبي عبد الله أصبغ بن الفرج المصري (توفي سنة ٢٢٥ هـ) في غريب الفقه المالكي .

٢ — تفسير غريب الموطأ — لأحمد بن عمران بن سلامة الأخفش — معاصر للأول . في غريب الفقه المالكي .

٣ — شرح ألفاظ المختصر — لأبي منصور الأزهري (٢٨٢ — ٣٧٠ هـ) في غريب ألفاظ الشافعي .

٤ — شرح غريب الموطأ — لابن السيد البطلوسي (توفي ٥٢١ هـ) في غريب الفقه المالكي .

٥ — طلبية الطلبة — للإمام نجم الدين بن حفص النسفي (توفي ٥٣٧ هـ) . في غريب الفقه الحنفي .

٦ — شرح غريب الرسالة — للقاضي أبي بكر بن العربي (توفي ٥٤٣ هـ) في غريب الفقه الشافعي .

٧ — الأسماء والعلل في شرح غريب المذهب للشيرازي للإمام عمر بن محمد المعروف بابن البزري (توفي سنة ٥٦٠ هـ) .

٨ — المغرب في ترتيب المغرب — للطبرزي الحنفي (توفي سنة ٦١٠ هـ) في غريب الفقه الحنفي .

٩ — اللفظ المستغرب من شواهد المذهب — لأبي عبد الله بن محمد بن علي القلعي (توفي ٦٣٠ هـ) في غريب الفقه الشافعي .

١٠ — النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المذهب — لابن بطلال الركني (توفي سنة ٦٣٣ هـ) في غريب الفقه الشافعي .

١١ — المغني في الإنشاء عن غريب المذهب والأسماء — لابن بطلال الركني (توفي سنة ٦٣٣ هـ) في غريب الفقه الشافعي .

١٢ — تهذيب الأسماء واللغات — للنووي (توفي ٦٧٦ هـ) . في غريب الفقه الشافعي .

١٣ — التحرير على ألفاظ التنبيه للنووي (توفي ٦٧٦ هـ) . في غريب الفقه الشافعي .

١٤ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي الشافعي (توفي سنة ٧٧٠ هـ تقريبا) في غريب الفقه الشافعي .

١٥ - لغات مختصر ابن الحاجب - للإمام عز الدين محمد بن عبدالسلام الأموي (توفي سنة ٧٩٧ هـ) في غريب الفقه المالكي .

١٦ - غرر المقالة في شرح غريب الرسالة - لأبي عبدالله محمد بن منصور بن حمادة (مجهول) وغريب الفقه الشافعي وقد قمت بتحقيق كتاب اللفظ المستغرب من شواهد المذهب للقلعي ، وصنفت دراسة تحليلية لأهم المصنفات في غريب الفقه تناولت فيها أكثر المصنفات المذكورة ، ورأيت أن إتمام الفائدة يستوجب العمل الدائب في تحقيق مايمكن تحقيقه من مصنفات هذا النوع من الغريب ، فعقدت العزم على إخراج كتاب النظم المستعذب لابن بطلال - بخاصة وأنه أشمل هذه المصنفات للألفاظ الفقهية ، وأبسطها شرحا ، فاستعنت بالله تعالى ، وبارشاد أستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور عبدالغفار هلال - في تحقيق هذا الكتاب .

والله تعالى أسأل أن يوفقني إلى سواء السبيل
وهو حسبي ونعم الوكيل

دكتور

مصطفى عبد الحفيظ سالم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

« الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى ، وصلواته على مُحَمَّدٍ وآلِهِ

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْفَقِيهُ الْأَوْحَدُ بَطَّالُ بْنُ أَحْمَدَ ، قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ (١) : (الْحَمْدُ لِلَّهِ وَبِهِ أَسْتَعِينُ) (٢)
الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَلْهَمَ وَعَلَّمَ ، وَبَدَأَ بِهِ مِنَ الْفَضْلِ وَتَمَّمَ ، حَمْدًا تَسْتَدِيرُ بِهِ أَخْلَافُ (٣) النِّعَمِ وَتُسْتَدْرَى بِهِ
إِثْلَافُ النَّعَمِ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، شَهَادَةً مَنْ أَوْجَدَهُ بَعْدَ عَدَمٍ ، وَامْتَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ
بِلَحْمٍ وَدَمٍ . وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ الْمُبْعُوثُ مِنْ خَيْرِ الْأُمَمِ ، إِلَى كَافَّةِ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى
آلِهِ ، أَهْلِ الْجُودِ (٤) وَالْكَرَمِ ، وَسَلَّمٌ وَشَرَفٌ وَكَرَمٌ .

وَبَعْدُ ، فَإِنِّي لَمَّا (٥) رَأَيْتُ الْفَاطَا غَرِيبَةً فِي كِتَابِ « الْمُهَذَّبِ » (٦) يُحْتَاجُ إِلَى بَيَانِهَا ، وَالتَّفْتِيشِ عَلَيْهَا فِي
مَطَانِئِهَا ، إِذْ كَانَ اعْتِمَادُ الْكَافَةِ (٧) عَلَى قِرَاءَتِهِ ، وَاعْتِدَادُهُمْ بِدِرَاسَتِهِ ، وَوَقَفْتُ عَلَى مُخْتَصَرَاتٍ وَضَعَهَا بَعْضُ
مَنْ تَقَدَّمَ (٨) . فَرَأَيْتُ بَعْضَهُمْ طَوَّلَ ، وَعَلَى أَكْثَرِ جُمْلَتِهَا مَا عَوَّلَ ، وَبَعْضُهُمْ تَوَسَّطَ ، إِلَّا أَنَّهُ (أَخَذَ بَعْضًا ،
وَتَرَكَ بَعْضًا ، وَ) (٩) أَخْلَ بِأَكْثَرِ الْمَقْصُودِ (١٠) وَفَرَطَ ، وَبَعْضُهُمْ قَصَّرَ وَمَا بَصَّرَ .

وَلَيْسَ ذَلِكَ طَعْنًا عَلَيْهِمْ ، وَلَا إِنْكَارًا لِلْفَضْلِ الْمُشَارِ بِهِ إِلَيْهِمْ (١١) ، بَلْ هُمْ السَّادَاتُ الْمُبِيرُّونَ فِي
الْفَهْمِ ، وَالْأَعْلَامُ الشَّامِخَةُ فِي أَعْلَى ذُرُورَةِ الْعِلْمِ (١٢) . لَكِنْ دَعَتِ الْحَاجَةُ إِلَى تَتَبُّعِ هَذِهِ الْأَلْفَافِ مِنْ كُتُبِ
اللُّغَةِ (١٣) ، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ ، وَتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ، وَتَقْلِيلِهَا إِلَى هَذِهِ الْكَرَارِيسِ ، لِأَسْتَذْكِرَ بِهَا (مَا غَابَ) (١٤)
وَقَتَ (١٥) التَّدْرِيسِ ، وَأَجْلُو بِهَا صَدَأَ الْخَاطِرِ مِنْ عَوَارِضِ التَّلْبِيسِ ، وَ (أَرْفَعَ بِهَا غَوَاشِي) (١٦) التَّنْشِيطِ ،
وَأَكْفَأَ بِهَا مُؤَنَةَ (١٧) الطَّلَبِ وَالتَّفْتِيشِ ، مَعَ تَحَرُّيِ الْإِيجَازِ وَالْإِخْتِصَارِ ، وَحَذْفِ التَّطْوِيلِ وَالْإِكْثَارِ . وَلَيْسَ لِي
فِيهِ (١٧) إِلَّا النَّقْلُ وَالتَّرْتِيبُ ، ﴿ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (١٨) .

فَأَوَّلُ ذَلِكَ (١٩) :

قَوْلُهُ (٢٠) : « الْحَمْدُ لِلَّهِ » الدَّاعِي إِلَى الْإِتِّدَاعِ بِذَلِكَ : قَوْلُهُ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — : « كُلُّ كَلَامٍ
لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ (٢١) فَهُوَ أَجْدَمُ » (٢٢) وَالْحَمْدُ : هُوَ الثَّنَاءُ عَلَى الرَّجُلِ بِجَمِيلِ أَفْعَالِهِ ، وَإِنْ لَمْ يُحْسِنِ إِلَى

(١) مابين القوسين من خ . (٢) مابين القوسين من ع . (٣) مع : لإكمال . (٤) ع : أولى الفضل . (٥) لما ليس في خ . (٦) المذهب في
فقه الشافعية لأبي إسحاق الشيرازي . (٧) ع : اعتيادهم . (٨) ع : وضعها بعض الفضلاء إلخ . (٩) مابين القوسين من ع .
(١٠) ع : من المقصود وفرط . (١١) ع : ولا إنكارا عليهم في المشاربه إليهم . (١٢) ع : الاعلام المهتدى بهم في ذروة العلم . (١٣) ع :
اللسان . (١٤) مابين القوسين من ع . (١٥) ع : عند . (١٦) ع : واستكين إليها عند (١٧) ع : ومالي فيها . (١٨) سورة هود آية
٨٨ . (١٩) ع : فأقول . (٢٠) أي الشيرازي في أول المذهب : الحمد لله الذي وفقنا لشكره ، وهدانا لذكرك ، وصلواته على محمد خير
خلقه . (٢١) ع : باسم . (٢٢) سنن ابن ماجه ١ / ٦١٠ وأبي داود ٤ / ٢٦١ وصحيح الترمذي ٣ / ٤٠٥ ومسنند الإمام أحمد =

خُصُوصِي (٢٢) الْمُثْنَى (٢٤) .

وَالشُّكْرُ : (ثَنَاءُ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِ مُكَافَأَةٌ لِلْمُحْسِنِ عَلَى إِحْسَانِهِ إِلَيْهِ) (٢٥) . وَقَدْ يُوضَعُ الْحَمْدُ مَكَانَ الشُّكْرِ تَقُولُ : حَمِدْتُهُ عَلَى « مَعْرُوفِهِ ، وَشَكَرْتُهُ أَيْضًا ، وَحَمِدْتُهُ عَلَى » (٢٦) شَجَاعَتِهِ ، وَلَا تَقُلْ (٢٧) : شَكَرْتُهُ عَلَى شَجَاعَتِهِ (٢٨) (وَهُمَا مُتَقَارِبَانِ إِلَّا أَنَّ الْحَمْدَ أَعَمُّ ؛ لِأَنَّكَ تَحْمَدُ عَلَى الصِّفَاتِ وَلَا تَشْكُرُ) (٢٩) (٣٠) (وَفِي الْحَدِيثِ : « الْحَمْدُ رَأْسُ الشُّكْرِ » (٣١)) وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا (٣٢) .

قَوْلُهُ : « الَّذِي (٣٣) وَفَقْنَا « أَصْلُ (٣٢) التَّوْفِيقِ : مِنَ الْمُوَافَقَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ ، كَالِاتِّحَامِ . وَوَافَقْتُهُ ، أَيْ : صَادَفْتُهُ مُوَافِقًا (٣٤) .

قَوْلُهُ : « وَهَذَا » أَيْ (٣٥) : دَلَّنَا . وَالْهُدَى هَا هُنَا (٣٦) : الرُّشَادُ وَالِدَّلَالَةُ . يُذَكَّرُ وَيُؤُنَّثُ (٣٧) . يُقَالُ : هَدَيْتُهُ إِلَى الطَّرِيقِ ، وَإِلَى الدَّارِ ، وَأَهْلُ الْحِجَارِ يَقُولُونَ : هَدَيْتُهُ الطَّرِيقَ وَالِدَّارَ هِدَايَةً ، أَيْ : عَرَفْتُهُ . وَالْأَوَّلُ حَكَاهُ الْأَخْفَشُ (٣٨) .

قَوْلُهُ : « لِذِكْرِهِ » أَيْ : تَمَجِيدِهِ ، وَتَنْزِيهِهِ ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ .

قَوْلُهُ : « وَصَلَوَاتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ (٣٩) خَيْرٌ خَلَقَهُ » أَيْ : رَحْمَتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ . وَالصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ : هِيَ الرَّحْمَةُ ، وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ : الْاسْتِغْفَارُ ، وَمِنَ النَّاسِ : الدُّعَاءُ (٤٠) . وَهُوَ تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (٤١) .

قَوْلُهُ (٤١) : « هَذَا كِتَابٌ » هَذَا : إِشَارَةٌ إِلَى مَا يَتَحَقَّقُ وَجُودُهُ ، وَإِنْ لَمْ يُوَجَدْ فِي الْحَالِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَهَذَا يَوْمُ الْبَعْثِ ﴾ (٤٢) وَ ﴿ هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ ﴾ (٤٣) وَ ﴿ هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ ﴾ (٤٤) . وَالْيَوْمُ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي الْحَالِ ، أَوْ يَكُونُ الشَّيْخُ بَدَأَ بِتَأْلِيفِ الْكِتَابِ ، ثُمَّ أَثْبَتَ الْخُطْبَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَأَشَارَ إِلَى مَوْجُودِهِ (٤٥) .

قَوْلُهُ : « كِتَابٌ » أَصْلُ الْكِتَابِ : مَا كَتَبَ اللَّهُ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ مِمَّا هُوَ كَائِنٌ ، تَقُولُ : كَتَبْتُ الْكِتَابَ : إِذَا جَمَعْتَ حَرْفًا إِلَى حَرْفٍ ، وَكُلُّ مَا جَمَعْتَهُ فَقَدْ كَتَبْتَهُ ، وَمِنْ هَذَا سُمِّيَتِ الْكِتَابَةُ مِنَ الْعُسْكَرِ ؛ لِأَنَّهَا تَكْتَبُ وَاجْتَمَعَتْ . وَسُمِّيَتْ آثَارُ الْخَرْزِ وَالْخِيَاطَةِ كُتُبَةً (٤٦) لِهَذَا ؛ لِأَنَّهَا تَجْمَعُ بَيْنَ الْجُلْدَيْنِ وَالْقِطْعَتَيْنِ

= ٣٠٢ / ٢ ، ٣٤٣ ، وَغَرِيبُ الْخَطَايِ ١ / ١ ، ٣١١ ، وَالنَّهْيَةُ ١ / ٢٥٢ . (٢٣) خُصُوصُ لَيْسَ فِي خ . (٢٤) كَذَا فِي الزَّاهِرِ ٢ / ٨٤ ، وَالْفُرُوقُ اللُّغَوِيَّةُ ٣٥ ، وَالْفَائِقُ ١ / ٣١٤ ، وَالنَّهْيَةُ ٢ / ٤٩٣ . (٢٥) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ مِنْ خ وَفِي ع : وَالشُّكْرُ : مَجَازَةٌ لِلْمُحْسِنِ عَلَى إِحْسَانِهِ . (٢٦) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ مِنْ خ وَفِي ع : تَقُولُ حَمِدْتُهُ عَلَى شَجَاعَتِهِ يَعْنِي : أَثْنَيْتُ عَلَى شَجَاعَتِهِ ، كَمَا تَقُولُ : شَكَرْتُهُ عَلَى شَجَاعَتِهِ . (٢٧) ع : كَمَا تَقُولُ بَدَلَ الْمَثَبِ . (٢٨) قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ : الْعَرَبُ تَقُولُ : حَمَدْتُ فَلَانًا عَلَى حَسَنِ خَلْقِهِ وَشَجَاعَتِهِ وَعَقْلِهِ وَلَا يَقُولُونَ : شَكَرْتُ فَلَانًا عَلَى حَسَنِ خَلْقِهِ وَعَقْلِهِ وَشَجَاعَتِهِ . الزَّاهِرُ ٢ / ٨٥ ، وَقَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ : وَلَا يُوَضَعُ الشُّكْرُ مَوْضِعَ الْحَمْدِ . أَدَبُ الْكَاتِبِ ٣٢ . (٢٩) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ مِنْ ع . وَفِي خ : فَالْحَمْدُ عَامٌ وَالشُّكْرُ خَاصٌّ وَفِي الْحَدِيثِ ... وَانْظُرِ الزَّاهِرَ وَغَرِيبَ الْخَطَايِ ١ / ٣٤٦ ، وَتَفْسِيرَ الطَّبْرِيِّ ١ / ١٣٥ — ١٣٧ . (٣٠) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ لَيْسَ فِي ع . (٣١) غَرِيبُ الْخَطَايِ ١ / ٣٤٦ ، وَالْفَائِقُ ١ / ٣١٤ ، وَالنَّهْيَةُ ١ / ٤٣٧ . (٣٢) بَيْنَهُمَا : لَيْسَ فِي ع . (٣٣) الَّذِي ، أَصْلُ : لَيْسَ فِي ع . (٣٤) عَنِ الصَّحَاحِ (وَفِي) وَانْظُرِ الْعَيْنَ ٥ / ٢٢٥ ، ٢٢٦ ، وَالْمَحْكَمُ ٦ / ٣٦١ ، وَاللِّسَانُ (وَفِي) ٤٨٨٤ . (٣٥) أَيْ : لَيْسَ فِي خ . (٣٦) ع : هُنَا . (٣٧) بَنُو أُسْدٍ يُؤَنَّثُونَ وَيَقُولُونَ : هَذِهِ هَدَى حَسَنَةً . الْمَذْكُورُ وَالْمُؤَنَّثُ لِلْفَرَاءِ ٨٧ وَلِلْمُفَضَّلِ ٥٦ وَابْنُ التَّسْتَرِيِّ ١٠٩ . (٣٨) عَنِ الصَّحَاحِ (هَدَى) وَقَدْ حَكَى الْأَخْفَشُ اللَّغَتَيْنِ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ ١ / ١٦ . وَانْظُرِ الْمَصْبَاحَ (هَدَى) . (٣٩) مُحَمَّدٌ : لَيْسَ فِي خ . (٤٠) الزَّاهِرُ ١ / ١٣٨ . (٤١) سُورَةُ الْأَحْزَابِ آيَةُ ٥٦ . (٤٢) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٣ : هَذَا كِتَابٌ مَهْذَبٌ أَذْكَرُ فِيهِ أَصُولُ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ رَجَمَهُ اللَّهُ بِأَدْلَتِهَا ، وَمَا تَفَرَّعَ عَلَى أَصُولِهِ مِنَ الْمَسَائِلِ الْمَشْكُوكَةِ بِعِلَلِهَا . (٤٣) سُورَةُ الرُّومِ آيَةُ ٥٦ . (٤٤) سُورَةُ الصَّافَّاتِ آيَةُ ٢١ . (٤٥) سُورَةُ الْمُرْسَلَاتِ آيَةُ ٣٥ . (٤٥) أَنْظُرِ تَفْسِيرَ الطَّبْرِيِّ ١ / ٢٢٥ فِي تَفْسِيرِ (ذَلِكَ الْكِتَابُ) . (٤٦) ع : كِتَابِيَّةٌ : تَحْرِيفٌ . وَالْكِتَابَةُ : الْحَرْزَةُ الَّتِي ضَمَّ السِّيرَ كُلَّ وَجْهَيْهَا . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْكُتُبَةُ السِّيرُ الَّتِي تَحْزُرُ بِهَا الْمَرَادَةُ وَالْقَرَبَةُ . الْمَحْكَمُ ٦ / ٤٨٣ .

مِنَ الثُّوبِ . فَكَانَ الْكِتَابُ يَجْمَعُ أَبْوَابًا وَفُصُولًا وَمَسَائِلَ .

قَوْلُهُ : « مُهَذَّبٌ أَيْ : مُنَقَّى مِنَ الْخَطَا . وَالتَّهْدِيبُ كَالْتَّنْقِيَةِ . وَرَجُلٌ مُهَذَّبٌ ، أَيْ : مُطَهَّرُ الْأَخْلَاقِ نَقَّى مِنَ الْغُيُوبِ (٤٧) . قَالَ النَّابِغَةُ (٤٨) :

وَلَسْتُ بِمُسْتَبِقٍ أَخَا لَا تَلُمُهُ عَلَى شَعْبٍ أَيْ الرِّجَالِ الْمُهَذَّبِ ؟
مَعْنَاهُ : أَيْ الرِّجَالِ الَّذِي هُوَ طَاهِرٌ نَقَى لَا عَيْبَ فِيهِ ؟ فَإِنَّكَ لَا تَجِدُهُ .

قَوْلُهُ : « أُصُولٌ » (جَمْعُ أَصْلٍ) (٤٩) مَا (٥٠) دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ .

وَالْفُرُوعُ : مَا تَفَرَّعَ عَنِ الْأُصُولِ وَقِيَاسَ عَلَيْهِ بِالْعِلَلِ .

وَقَوْلُهُ : « بِإِدْلِيهَا » جَمْعُ دَلِيلٍ ، وَهُوَ : مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى وَجوبها (٥١) مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ . وَأَصْلُهُ فِي اللَّغَةِ (٥٢) : مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى الشَّيْءِ مِنْ أَثَرٍ ، أَوْ دَمٍ ، أَوْ رَائِحَةٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ، وَكَذَا الدَّلِيلُ : الدَّلَالُ (لِمَا يَدُلُّ عَلَى الطَّرِيقِ) (٥٣) (وَقَدْ ذَلَّ عَلَى الطَّرِيقِ) (٥٤) يَدُلُّهُ دَلَالَةٌ وَدَلَالَةٌ بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ — وَالْفَتْحُ أَعْلَى (٥٥) .

قَوْلُهُ : « مِنَ الْمَسَائِلِ الْمُشْكِلَةِ » (٥٦) هِيَ : الْمُتَنَبِّسَةُ ، أَشْكَلُ الشَّيْءِ ، أَيْ : التَّنْبِيسُ ، وَالشَّكْلُ — بِالْفَتْحِ : الْمِثْلُ . وَالْجَمْعُ : أَشْكَالٌ وَشُكُولٌ (٥٧) ، يُقَالُ : هَذَا أَشْكَلُ بِكَذَا ، أَيْ : أَشْبَهُهُ وَالْمُشْكِلُ : هُوَ الَّذِي يُشْبِهُ هَذَا مِنْ وَجْهِ وَهَذَا مِنْ وَجْهِ ، فَيَشْكِلُ أَمْرُهُ وَيَلْتَبِيسُ مَعْنَاهُ .

قَوْلُهُ : « بِعِلَلِهَا » هُوَ جَمْعُ عِلَّةٍ // وَهُوَ : أَنْ تَقْيِسَ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا نَصٌّ وَلَا دَلِيلٌ عَلَى مَا فِيهِ دَلِيلٌ بِعِلَّةٍ تُؤَدِّي إِلَى مُشَابَهَتَيْهَا .

وَأَصْلُهُ فِي اللَّغَةِ : أَنْ يَفْعَلَ الرَّجُلُ الْفِعْلَ ، فَيُقَالُ لَهُ : لِمَ فَعَلْتَ ؟ فَيَأْتِي بِعِلَّةٍ وَعَذَرٍ يُزِيلُ عَنْهُ اللَّوْمَ (٥٨) . يُقَالُ فِيهِ : عِلَّةٌ وَتَعْلَةٌ (٥٩) ، وَاشْتِقَاقُهَا مِنَ الْعِلَلِ ، وَهُوَ الْمَرِيضُ . قَالَ الْهَرَوِيُّ (٦٠) : وَقَدْ تَوَضَّعَ الْعِلَّةُ مَوْضِعَ الْعُذْرِ .

قَالَ عَاصِمٌ (٦١) :

(٤٧) الصحاح (هذب) . (٤٨) ديوانه ٧٤ وانظر فصل المقال ٤٤ ومجمع الأمثال ١ / ٣٦ . (٤٩) ما بين القوسين من ع وليس في خ . (٥٠) ع : مما . (٥١) ع : حكمها . (٥٢) ع : والدليل في اللغة . (٥٣) ما بين القوسين زيادة من ع . (٥٤) ما بين القوسين من خ وبذله في ع : دله ... (٥٥) عن الصحاح (دلل) وقال الفارابي : الدلالة — بالفتح — لغة في الدلالة . ديوان الأدب ٣ / ٦٨ ، وسوى بينهما ابن السكيت في إصلاح المنطق ١١١ وابن قتيبة في أدب الكاتب ٥٥٠ وقال : والأجود دلالة . بالفتح : ٤٢٤ . (٥٦) ع : قوله المشككة وفي المهذب ١ / ٣ : وما تفرع على أصوله من المسائل المشككة بعِلَلِهَا . (٥٧) الصحاح (شكل) وأنشد أبو عبيد شاهدا على الجمع (شكول) :

فَلا تَطْلُبْ إِلَى أَيْمَاءٍ إِنْ طَلَبْتُمَا فَإِنَّ الْأَيْمَاءَ لَيْسَ لِي بِشَكُولٍ

وانظر العين ٥ / ٢٩٥ والزاهر ١ / ٥٦٤ ، ٢ / ١٦١ والمحكم ٦ / ٢٧ واللسان (شكل ٢٣١٠) (٥٨) في العين ١ / ١٠٠ ، والعلة : حدث يشغل صاحبه عن وجهه . قال ابن سيده : لا تعدم خرقاء علة ، يقال هذا لكل متعذر وهو يقدر . وقد اعتل الرجل ، وهذا علة لهذا أي سبب المحكم ١ / ٤٦ وقال الفارابي : اعتل عليه بعة . قال الفيومي : اعتل : إذا تمسك بحجة : ذكر معناه الفارابي . ديوان الأدب ٣ / ١٨٠ والمصباح (عل) . (٥٩) التعلقة والعلافة ما يتعلق به وتعلقة الصبي : ما يعلل به ليسكت وفي حديث أبي حنيفة يصف التمر : تعلقة الصبي وقرى الضيف . انظر المحكم ١ / ٤٥ واللسان (علل ٣٠٧٩) والنهاية ٣ / ٢٩١ ولم أعثر عليه بالمعنى الذي ذكره المصنف . (٦٠) في الغريين ٢ / ٣٢٣ . (٦١) هو عاصم بن ثابت ابن أبي الأفلح حمى الدبر ترجمته في الاستيعاب ٧٧٩ والإصابة ٣ / ٥٦٩ وأنساب الإشراف =

مَا عَلَّيْ وَأَنَا شَيْخٌ (٦٢) نَابِلٌ

(٦٢) تَمَامُ الْبَيْتِ

وَرُبَّ سِلَاحٍ عِنْدَ مَنْ لَا يُقَاتِلُ (٦٤)

أَيُّ : مَا عُذِرِي فِي تَرْكِ الْجِهَادِ ؟ .

قَوْلُهُ : « أُرْغَبُ » (٦٥) أَيُّ : أَطْلُبُ طَلَبَ رَغْبَةٍ ، تَقُولُ : رَغِبْتُ فِي الشَّيْءِ : إِذَا أُرْدَتْهُ رَغْبَةً وَرَغْبًا بِالتَّحْرِيكِ ، وَرَغِبْتُ عَنِ الشَّيْءِ : إِذَا لَمْ تُرِدْهُ (٦٦) .

قَوْلُهُ : « عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ » (٦٧) أَصْلُ التَّوَكَّلُ : إِظْهَارُ الْعَجْزِ وَالْاعْتِمَادُ عَلَى غَيْرِكَ ، وَالْاسْتِمْنُ مِنْهُ : التَّكَلُّنُ . وَأَتَكَلْتُ عَلَى فُلَانٍ فِي أَمْرِي ، إِذَا (٦٨) : اعْتَمَدْتُهُ وَأَصْلُهُ . أَوْ تَكَلَّلَ ، فَقَلَّبَتِ الْوَاوُ يَاءً ، لَانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا ، ثُمَّ أُبْدِلَ مِنْهَا التَّاءُ ، وَأُذْغِمَتْ فِي تَاءِ الْافْتِعَالِ (٦٩) .

قَوْلُهُ : « وَهُوَ حَسْبِي » (٧٠) أَيُّ : كَافِيٌّ ، يُقَالُ : حَسْبُكَ كَذَا ، أَيُّ : يَكْفِيكَ ، وَأَحْسَبْنِي الشَّيْءُ ، أَيُّ : كَفَانِي . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ أَيُّ : كَافِيًا (٧١) .

* * *

١ / ٣٧٥ وأسد الغابة ٣ / ٧٢ وقصته في البخاري ٥ / ١٠١ . (٦٢) في غريب الخطأ ١ / ١٠٨ والفائق ٣ / ٢٠ والنهاية ٣ / ٢٩١ جلد . ويروى : طب كما في جمهرة اللغة ٣ / ٩٨ . (٦٣) مابين القوسين من ع . (٦٤) لا يستقيم هذا مع الشطر الأول . وتامم الرجز : والقوس فيها وتر عنابل / نزل عن صفحتها المعابل / والموت حق والحياة باطل . ذكره الخطأ في غريبه ١ / ١٠٨ وابن دريد في الجمهرة ٣ / ٣٩٢ والزخشرى في الفائق ٣ / ٢٠ . (٦٥) في المذهب ١ / ٣ . وإلى الله عز وجل أرغب وإياه أسأل أن يوفقني فيه لمرضاته ... إلخ . (٦٦) الصحاح (رغب) . (٦٧) ﴿ وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب ﴾ المذهب ١ / ٣ . (٦٨) الصحاح (وكل) والنقل عنه . (٦٩) السابق والزاهر ١ / ٩٩ . (٧٠) في المذهب ١ / ٣ . وهي حسبي ونعم الوكيل . (٧١) سورة النساء آية ٦ .

من كتاب الطهارة^(١)

(٢) (قَوْلُهُ: « كِتَابُ الطَّهَارَةِ ») (٣) الطَّهَارَةُ: أَصْلُهَا: النَّظَافَةُ وَالنَّزَاهَةُ، يُقَالُ مِنْهُ: طَهَرَ الشَّيْءُ — بِالْفَتْحِ، وَطَهَّرَ بِالضَّمِّ، طَهَارَةً فِيهِمَا (٤). وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ (٥) أَيْ: يَتَنَزَّهُونَ مِنَ الْأَذْنَانِ (٦)، قَالَ (٧):

ثِيَابُ بَنِي عَوْفٍ طَهَارَى نَقِيَّةٌ وَأَوْجُهُهُمْ بَيضُ الْمَسَافِرِ (٨) غُرَانُ

قَوْلُهُ: «الْوُضُوءُ» (٩) مُشْتَقٌّ مِنَ الْوُضَاءَةِ، وَهِيَ: الْحُسْنُ وَالنَّظَافَةُ، يُقَالُ مِنْهُ: وَضُوَ الرَّجُلُ (١٠)، أَيْ: صَارَ وَضِيئًا حَسَنًا وَتَوَضَّأْتُ لِلصَّلَاةِ (١١) «بِالْمَاءِ بِالْهَمْزِ» (١١) وَلَا تَقُلْ: تَوَضَّيْتُ، وَتَغَضَّيْتُ يَقُولُهُ (١٢). وَالْوُضُوءُ بِالْفَتْحِ: الْمَاءُ الَّذِي يُتَوَضَّأُ بِهِ. وَالْوُضُوءُ — بِالضَّمِّ «الْمَصْدَرُ» (١٣)، وَيُقَالُ لِلْمَصْدَرِ أَيْضًا: الْوُضُوءُ مِثْلُ الْوُلُوعِ وَالْقَبُولِ (١٤). قَالَ الْبَزْزِيُّ (١٥): الْوُضُوءُ بِالضَّمِّ الْمَصْدَرُ (١٦). وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ (١٧): الْوُضُوءُ بِضَمِّ الْوَاوِ: لَا يُعْرَفُ وَلَا يُسْتَعْمَلُ فِي بَابِ التَّوَضُّؤِ. هَكَذَا ذَكَرَهُ (١٨).

قَوْلُهُ: «يَجُوزُ رَفْعُ الْحَدَثِ» (١٩) أَصْلُ الْحَدَثِ فِي اللَّغَةِ: كَوْنُ مَا لَمْ يَكُنْ قَبْلُ (٢٠). تَقُولُ: حَدَثَ الشَّيْءُ. أَيْ: (بَدَأَ كَوْنُهُ وَظَهُرَ، وَالْحَدَثُ فِي الْفِقْهِ) (٢١): مَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ.

قَوْلُهُ: «إِزَالَةُ النَّجَسِ» يُقَالُ: نَجَسَ الشَّيْءُ — بِالْكَسْرِ يَنْجَسُ بِالْفَتْحِ نَجَسًا بِالتَّحْرِيكِ، فَهُوَ نَجَسٌ وَنَجَسٌ (٢٢)، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ (٢٣) وَأَطْنَتْهُ مِثْلُ «مَرِيضٌ دَنَفٌ وَدَنِفٌ» (٢٤) وَصَفَ

(١) من خ. (٢) مابين القوسين من ع. (٣) في المذهب ١ / ٣. (٤) عن الصحاح (طهر) وظهر بالكسر ذكرها ابن سيدة في المحكم ٤ / ١٧٥ وابن السيد في المثلث ٢ / ٧٦ والفيروز آبادي في الدرر الميثة ١٤٤. (٥) سورة الأعراف آية ٨٢. (٦) معاني القرآن للفراء ١ / ٣٨٥ ومعاني القرآن للزجاج ٢ / ٣٩٠. (٧) أمرؤ القيس. ديوانه ٨٣. (٨) ع: المشاهد، وهي رواية الديوان، ومثله في المحكم ٤ / ١٧٥ وفي العين ٤ / ١٩ «المسافر» ومثله في الصحاح والنقل عنه، والمثبت من خ. (٩) هذا القول ليس في هذا الموضع من المذهب وانظر ١ / ٣. (١٠) ساقط من ع. (١١) مابين القوسين من ع. (١٢) اللسان (وضاً ٤٨٥٥) ومعاني الأخفش ٣٠٨. (١٣) فصيح ثعلب ٢٩٣ واصلاح المنطق ٣٣٢ والزاهر ١ / ١٣٤ وغريب الخطا ٣ / ١٣٠. (١٤) الزاهر ١ / ١٣٤ واصلاح المنطق ٣٣٢ وتهذيب اللغة ١٢ / ١٩ والنهاية ٥ / ١٩٥ والصحاح (وضاً) ومعاني الأخفش ٥١. (١٥) يحيى بن المبارك بن المغيرة أبو محمد العدوي المعروف باليزيدي المقرئ النحوي اللغوي صاحب أبي عمرو بن العلاء، وابن جريج. روى عنه القاسم بن سلام. ت ٢٥٢ هـ ترجمته في أنباه الرواه ٤ / ٢٥ — ٣٤ وأخبار النحويين البصريين للسرياف ٣٢ — ٣٦ ومعجم الأدباء ٢٠ / ٣٠ — ٣٢. (١٦) ذكره الجوهري في الصحاح (وضاً). (١٧) في شرح ألفاظ المختصر لوحة ٣، وتهذيب اللغة ١٢ / ١٩. (١٨) مابين القوسين من خ وعبارة ع: الفعل والتوضؤ: اسم للمصدر أيضا. والوضوء مثل الولوع والقبول، قال الترمذي: والوضوء بالضم هو الفعل. وقال الأزهرى: الوضوء بضم الواو لا يعرف ولا يستعمل في باب الوضوء، وهكذا في غيره إلا بالفتح. (١٩) ع: قوله الحدث. وفي المذهب ١ / ٣: يجوز رفع الحدث وإزالة النجس بالماء المطلق. (٢٠) قبل: ليس في ع. (٢١) مابين القوسين من خ وفي ع: وجد بعد أن كان معدوماً وفي الفقه. (٢٢) فهو نجس ونجس ساقط من ع، وهو من خ والصحاح. (٢٣) سورة التوبة آية ٢٨، ٣٦. (٢٤) دنف دنفا: إذا لازمه المرض. وأراد أن نجس مثل دنف لا يبتنى ولا يجمع ولا يذكر ولا يؤنث، هذا إذا أفردت ولم تتبع برجس. انظر معاني الفراء ١ / ٤٣٠ واللسان (نجس ١٤٣٢) =

بِالْمَصْدَرِ . وَيُقَالُ أَيْضًا : نَجَسَ بِالْفَتْحِ يَنْجُسُ بِالضَّمِّ (٢٥) .

وَقَدْ غَايَرَ الشَّيْخُ — رَحِمَهُ اللَّهُ — بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ ، بِقَوْلِهِ : « يَجُوزُ رَفْعُ الْحَدِيثِ وَإِزَالَةُ النَّجَسِ » فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : رَفَعٌ ؛ لِأَنَّهُ حُكْمٌ لَا عَيْنٌ ، فَيَرْفَعُ ذَلِكَ الْحُكْمُ بِالطَّهَارَةِ . وَالنَّجَاسَةُ : عَيْنٌ ، فَعَبَّرَ عَنْهَا بِالْإِزَالَةِ ، حَتَّى لَا تُرَى عَيْنُهَا جِئَ يُزِيلُهَا الْمَاءُ .

قَوْلُهُ : « بِالْمَاءِ الْمُطْلَقِ » هُوَ ضِدُّ الْمُقَيَّدِ ، لِأَنَّ الْمُطْلَقَ : هُوَ مَا لَمْ يُقَيَّدَ بِصِفَةٍ تَمْنَعُهُ (٢٦) أَنْ يَتَعَدَّاهَا إِلَى غَيْرِهَا . وَأَصْلُهُ : الْبَعِيرُ يُطْلَقُ مِنَ الْقَيْدِ ، وَالْأَسِيرُ يُطْلَقُ مِنَ الْحَبْسِ وَالْوِثَاقِ (٢٧) .

قَالَ أَصْحَابُنَا (٢٨) : الْمَاءُ الْمُطْلَقُ : هُوَ مَا لَمْ يُضَفَّ إِلَى مَا اسْتُخْرِجَ مِنْهُ ، وَلَا خَالَطَهُ مَا يُسْتَعْنَى عَنْهُ ، وَلَا اسْتَعْمِلَ فِي رَفْعِ حَدِيثٍ وَلَا نَجَسٍ . وَالْمُقَيَّدُ : هُوَ الَّذِي فِيهِ إِحْدَى هَذِهِ الصِّفَاتِ كَمَاءِ الْوَرْدِ ، وَالْمَاءِ الَّذِي اعْتَصِرَ مِنَ الشَّجَرِ ، وَمَاءِ الْبَاقِلِيِّ (٢٩) هَذَا مُضَافٌ إِلَى مَا اسْتُخْرِجَ مِنْهُ ، وَالَّذِي خَالَطَهُ مَا يُسْتَعْنَى عَنْهُ . كَالطُّحْلُبِ وَالزُّعْفَرَانِ ، وَالْمِلْجِ الْجَبَلِيِّ ، وَالْمَاءِ الْمُسْتَعْمَلِ ، فَكَانَ هَذِهِ الصِّفَاتُ قَيْدَهُ عَلَى مَعْنَاهُ فَلَمْ تَتَجَاوَزْهَا إِلَى غَيْرِهَا . وَالْمُطْلَقُ يُقَالُ فِيهِ : مَاءٌ لَا غَيْرَ ، فَيُطْلَقُ عَنِ الصِّفَاتِ وَالْإِضَافَاتِ .

قَوْلُهُ : « تَبَعَ مِنَ الْأَرْضِ » (٣٠) يُقَالُ : تَبَعَ الْمَاءُ يَتَّبِعُ وَيَتَّبَعُ ، وَيَتَّبِعُ أَيُّ : خَرَجَ ، ثَلَاثُ (٣١) لُغَاتٍ . وَالْيَتَّبِعُ : عَيْنُ الْمَاءِ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ حَتَّى تَفْجَرَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَتَّبِعُونَ ﴾ (٣٢) .

قَوْلُهُ : « الْبَرْدُ » (٣٣) قَالَ الْهَرَوِيُّ (٣٤) : يُقَالُ : إِنَّمَا سُمِّيَ بَرْدًا ، لِأَنَّهُ يَبْرُدُ وَجْهَ الْأَرْضِ ، أَيُّ : يَفْشُرُ (٣٥) .

قَوْلُهُ : « مَاءُ الْآبَارِ » (٣٦) هُوَ جَمْعُ بئرٍ ، وَاسْتِغْنَاهُ مِنْ بَارٍ ، أَيُّ : حَفَرَ . وَالْبُورَةُ : الْحُفْرَةُ . وَالْبَيْتْرَةُ : الذَّخِيرَةُ (٣٧) . وَفِي الْحَدِيثِ : « أَنَّ رَجُلًا آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يَتَّبِعْ خَيْرًا » (٣٨) أَيُّ : لَمْ يَذْخِرْ . وَفِيهِ لُغَتَانِ : أَبَارٌ : بِسُكُونِ الْبَاءِ وَهَمْزَةٍ قَبْلَهَا مَقْصُورَةٌ ، وَهَمْزَةٌ (بَعْدَ الْبَاءِ وَالْأَلِفِ) (٣٩) بَعْدَهَا مَمْدُودَةٌ . (وَأَبَارٌ : بِالْأَلِفِ مَمْدُودَةٌ) (٣٩) وَفَتْحُ الْبَاءِ وَالْأَلِفِ بَعْدَهَا (٤٠) ، مِثْلُ : رَيْثٍ وَأَرَامٍ وَأَرَامٍ ، وَيُجْمَعُ فِي الْكَثِيرِ (٤١) بِقَارٍ ، عَلَى فِعَالٍ (٤٢) .

قَوْلُهُ (٤٣) [تَعَالَى] : ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾ (٤٤) وَسُئِلَ (النَّبِيُّ) (٤٥) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

= والصباح والمصباح (نجس) ومعاني الزجاج ٢ / ٤٨٨ . (٢٥) من قتل كما في المصباح (نجس) وذكره السرقسطي في أفعاله ٣ / ٢٢٥ . (٢٦) ع : أى : تحريف . (٢٧) الصباح (وثق) . (٢٨) انظر قليوبى وعميرة ١ / ١٧ — ١٩ . (٢٩) الباقل بالتشديد والقصر ، والباقل بالتخفيف والمد ، والباقل بالتخفيف والقصر : انظر تهذيب اللغة ٩ / ١٧٢ ، والمصباح والقاموس (بقل) وإصلاح المنطق ١٨٣ . (٣٠) في المذهب ١ / ٤ : في الماء المطلق : هو ما نزل من السماء أو نبع من الأرض . (٣١) ع : بالآت : تحريف والمثبت من خ والصباح والنقل عنه . واللغات الثلاث في المضارع والماضى أيضا ، وانظر المحكم ٢ / ١٣٦ واللسان (نبح ٤٣٢٦) والقاموس (نبح) : والدرر المبتة ١٢٥ ، ٢٢٧ . (٣٢) سورة الإسراء آية ٩٠ قال أبو عبيدة : هو يفعل من نبع الماء : أى ظهر وفاض . مجاز القرآن ١ / ٣٩٠ وانظر معاني الفراء ٢ / ١٣١ وتفسير غريب القرآن ٢٦١ . (٣٣) في المذهب ١ / ٤ : فما نزل من السماء : ماء المطر وذوب الثلج والبرد . (٣٤) في الغريين ١ / ١٥١ . (٣٥) ع : يستره . تحريف . والمثبت من خ والغريين . (٣٦) في المذهب ١ / ٤ : وما نبع من الأرض : ماء البحار وماء الأنهار وماء الآبار . (٣٧) في الصباح (بأر) : والبيطرة على فعيلة : الذخيرة ، وقد بارت الشيء وابتأرت : إذا ادخرته . (٣٨) صحيح البخارى ٨ / ١٢٦ وغريب الحديث ١ / ١٤٧ والغريين ١ / ١١٨ والفائق ١ / ٧٠ والنهاية ١ / ٨٩ . (٣٩) ما بين القوسين ساقط من ع . (٤٠) ع : وفتح الباء وهمزة قبلها ممدودة وألف بعدها (٤١) ع : وهو قليل والكثير (٤٢) إصلاح المنطق ١٤٧ والصباح (بأر) . (٤٣) في المذهب ١ / ٤ : والأصل فيه : قوله عز وجل ﴿ وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ﴾ . وقوله ﷺ في البحر : « هو الطهور ماؤه الحل ميتته » وروى أن النبى ﷺ توحاً من بئر بضاعة . (٤٤) سورة الفرقان آية ٤٨ . (٤٥) زيادة من

وَسَلَّمَ عَنِ الْبَحْرِ ، فَقَالَ : « هُوَ الطَّهُّورُ مَاءُهُ الْحِلُّ مِيتُهُ » (٤٦) .

الطَّهُّورُ — بِالْفَتْحِ : (٤٨) هُوَ اسْمٌ لِمَا يَتَطَهَّرُ بِهِ ، كَالسَّحُورِ : اسْمٌ لِمَا يُتَسَحَّرُ بِهِ ، وَالْفَطُورُ : اسْمٌ (٤٨) لِمَا يُفَطَّرُ عَلَيْهِ (مِنَ الْمَأْكُولِ) (٤٥) وَالْوَقُودُ لِمَا يُوقَدُ (٤٦) . وَالطَّهُّورُ — بِالضَّمِّ : الْمَصْدَرُ بِمَعْنَى التَّطَهُّرِ ، كَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغِيرِ طَهُّورٍ » (٥٠) أَيْ : بَغِيرِ تَطَهُّرٍ . وَ « الْمَاءُ طَهُّورٌ » (٥١) أَيْ : مُطَهَّرٌ لِبَغِيرِهِ ، طَاهِرٌ فِي نَفْسِهِ ، بِخِلَافِ الْمَاءِ الطَّاهِرِ فَإِنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مُطَهَّرٌ لِبَغِيرِهِ ، بَلْ هُوَ طَاهِرٌ فِي نَفْسِهِ ، كَمَاءِ الْوَرْدِ طَاهِرٍ لَيْسَ بِطَهُّورٍ .

وَقَالَ أَصْحَابُ أَبِي حَنِيْفَةَ : الْمَعْنَى فِيهِمَا وَاحِدٌ ، وَهَذَا خَطَأٌ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْبَحْرِ ، فَقَالَ : « هُوَ الطَّهُّورُ مَاءُهُ » أَيْ : الْمُطَهَّرُ : فَالسَّائِلُ يُرِيدُ : أَيُّطَهُرُ الْبَحْرُ ؟ وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْ طَهَارَتِهِ فِي نَفْسِهِ . وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْحِلُّ مِيتُهُ » يُقَالُ : حَلَّ لَكَ الشَّيْءُ جَلًّا وَحَلَالًا . وَهُوَ حِلٌّ (٥٣) بَلْ ، أَيْ : طَلِقَ (٥٤) . وَالْحِلُّ وَالْحَلَالُ : وَاحِدٌ . وَالْمِيتَةُ — بِالْفَتْحِ : مَا لَمْ تَلْحَقْهُ الذَّكَاءُ . وَالْمِيتَةُ — بِالْكَسْرِ : الْهَيْئَةُ كَالْجَلْسَةِ وَالرُّكْبَةِ ، يُقَالُ : مَاتَ فُلَانٌ مِيتَةً حَسَنَةً .

قَوْلُهُ : « تَوْضِئًا مِنْ بَرٍّ يُضَاعَةُ » يُرْوَى بِكَسْرِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا (٥٥) . وَقِيلَ : هُوَ اسْمُ رَجُلٍ كَافِرٍ . وَقِيلَ : اسْمُ امْرَأَةٍ . وَقِيلَ : مُوَضِّعٌ فِيهِ تَحُلُّ (٥٦) .

قَوْلُهُ (٥٧) : « وَقَدْ سَخَنْتُ مَاءً بِالشَّمْسِ » تَسْخِينُ الْمَاءِ وَإِسْحَانُهُ بِمَعْنَى ، وَهُوَ إِحْمَاؤُهُ . وَسَخَنَ الْمَاءُ وَسَخْنًا وَسَخِنَ (٥٨) ، وَالسُّخْنُ بِالضَّمِّ : الْحَارُّ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَاءٌ مُسَخَّنٌ وَسَخِينٌ بِمَعْنَى ، كَقَوْلِهِ (٥٩) :

مُسْتَعْتَبَةٌ كَانَ الْخَصَّ فِيهَا إِذَا مَا الْمَاءُ خَالَطَهَا سَخِينًا

(وَقِيلَ : هُوَ مِنَ السَّخَاءِ) (٦٠) .

قَوْلُهُ لِعَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « يَا حُمَيْرَاءُ » (٦١) أَرَادَ : يَا بَيْضَاءُ (٦٢) . قَصَدَ بِهِ : التَّقْرِيبَ إِلَى النَّفْسِ ، وَالْمَحَبَّةَ ، لَا التَّخْفِيرَ وَالتَّقْلِيلَ بِالْخُسَاسَةِ وَالْأَرْدَالِ (٦٣) . وَالْعَرَبُ إِذَا أَحَبَّتْ شَيْئًا : صَغَّرَتْهُ كَقَوْلِهِمْ : يَا بُنَى ، وَيَا أُخْتَى .

ع = (٤٦) سنن ابن ماجه ١ / ١٣٦ والموطأ ٤٣ والنهية ٣ / ١٤٧ . (٤٧) ع : والطهور . (٤٨) هو : ليس في ع . (٤٩) والوقود لما يوقد : ليس في ع . (٥٠) صحيح مسلم ١ / ٢٠٤ والترمذى ١ / ٨ وسنن ابن ماجه ١ / ١٠٠ . (٥١) سنن ابن ماجه ٢ / ١٧٣ وصحيح الترمذى ١ / ٣٨ ونصب الرأية ١ / ٩٤ . (٥٢) ع : وقد أخطأوا . (٥٣) بل : ساقط من ع . (٥٤) ع مطلق والمذكور عن خ والصحيح (حلل) وفي تهذيب اللغة ٣ / ٤٤٠ عن ابن عباس (ر) يقول : هي حل وبل بمعنى : زمزم ، فسئل سفيان : ماحل وبل ؟ قال : حل محلل . وروى الأصمعي عن المعتمر بن سليمان أنه قال : الليل : المباح بلغة حمير . وانظر الغريبي ١ / ٢٠٨ ، ٢٠٩ والحكم ٢ / ٣٦٩ . (٥٥) والضم أكثر وأشهر ، كما في المصباح والقاموس (بضع) . (٥٦) معجم البلدان ١ / ٤٤٢ ، ٤٤٣ ومعجم ما استعجم ٢٥٥ والمغام المطاية ٣١ ، ومراصد الاطلاع ١٤٠ والنهية ١ / ١٣٤ ومشارق الأنوار ١ / ١٧١ . (٥٧) في المذهب ١ / ٤ : روى أن النبي ﷺ قال لعائشة (ر) وقد سخنت ماء بالشمس : يا حميراء لا تفعل هذا ، فإنه يورث البرص . (٥٨) الكسر لغة بني عامر . ذكره في تحكيم عن ابن الأعرابي ٥ / ٥٠ وانظر الدرر المبثقة ١٢٧ . (٥٩) عمرو بن كلثوم في معلقته بشرح ابن كيسان ٤٤ وشرح القصائد السبع ٣٧٢ والصحيح (سخن) واللسان (سخن) . (٦٠) ما بين القوسين ليس في ع . وانظر شرح المعلقة لابن كيسان ٤٤ وشرح القصائد السبع ٣٧٢ . والمعنى : إذا خالطها الماء وشربتها كنا أسخياء . (٦١) المذهب ١ / ٤ وقال النووي في المجموع شرح المذهب : متفق على ضعفه . (٦٢) العرب تدعو الأبيض أحر ، وسميت عائشة (ر) الحميراء ؛ لبياضها . انظر تهذيب اللغة ٥ / ٥٥ والحكم ٣ / ٢٤٩ والمخصص ١ / ١٠٩ والملمع ٣٤ والنهية ١ / ٣٤٨ . (٦٣) الأردال ساقط من ع وهو جمع ردل وهو الردى من كل شيء اللسان (ردل ١٦٣٣) .

قَوْلُهُ : « يُورِثُ الْبَرَصَ » أَيْ يَكُونُ عَاقِبَتُهُ : الْبَرَصُ ، كَمَا يَكُونُ عَاقِبَةُ أَمْرِ الْإِنْسَانِ : الْإِرْثُ .

قَوْلُهُ : « وَمَا سِوَى الْمَاءِ الْمُطْلَقِ مِنَ الْمَائِعَاتِ » (٦٤) هُوَ جَمْعُ مَائِعَةٍ يُقَالُ : مَاعُ الْجَامِدِ (٦٥) يَمِيعُ : إِذَا ذَابَ ، وَمَاعُ الشَّيْءِ أَيْضًا : إِذَا جَرَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ (٦٦) .

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ (٦٧) ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٦٨) ، فِي دَمِ الْخَيْضِ : « حَتَّى تُمَاقِرَ صَبِيحَهُ » (٦٩) . الْحَتْ : إِزَالَةُ عَيْنِ (٧٠) النَّجَاسَةِ بِالْإِصْبَعِ ، أَوْ الْحَشْيَةِ ، أَوْ سِوَى ذَلِكَ ، وَهُوَ : حَكُّهَا وَقَشْرُهَا (حَتَّى تَزُولَ عَيْنُهَا) (٧١) وَتَحَاتَّ الشَّيْءُ (٧٢) : إِذَا تَنَاطَرَ . وَحَتَاتَّ كُلُّ شَيْءٍ : مَا تَحَاتَّ مِنْهُ ، أَيْ : تَنَاطَرَ (كَحَتَاتِ الْوَرَقِ مِنَ الشَّجَرِ) (٧٣) وَالْقَرَصُ : يَكُونُ (فَرَكُ الشَّيْءِ) (٧٣) بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ . وَقَدْ قَرَصَهُ يَقْرِصُهُ بِالضَّمِّ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٧٤) : مَعْنَاهُ : اغْسِيلِيهِ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِكَ . وَيُرْوَى : « قَرَصِيهِ » بِالتَّشْدِيدِ (٧٥) وَقَالَ (٧٦) الزَّمَخْشَرِيُّ (٧٧) : الْقَرَصُ : الْقَبْضُ عَلَى الشَّيْءِ بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ مَعَ تَثَرٍ وَالْدَّمُ وَغَيْرُهُ إِذَا قَرِصَ : كَانَ أَذْهَبَ لِلْأَثَرِ مِنْ أَنْ يُغْسَلَ بِالْيَدِ كُلِّهَا .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٧٨) : أَيْ قَطْعِيهِ بِهِ . وَهَذَا إِنَّمَا (٧٩) يُتَصَوَّرُ فِي الْيَابِسِ ، أَغْنَى : الْحَتْ وَالْقَرَصُ ؛ لِأَنَّهُ قَالَ : « ثُمَّ اغْسِيلِيهِ بِالْمَاءِ » أَرَادَ : بَعْدَ الْحَتْ وَالْقَرَصِ ، وَلَا تَأْثِيرَ لِذَلِكَ فِي الرُّطْبِ .

قَالَ الْهَرَوِيُّ (٨٠) : وَجَاءَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : « حَتَّى وَلَوْ بَضِلَجَ » أَيْ : حُكِّيهِ وَلَوْ بِعَظْمٍ .

قَوْلُهُ : « لَا يُمْكِنُ صَوْنُ الْمَاءِ عَنْهُ » (٨١) أَيْ : حِفْظُهُ وَصِيَانَتُهُ ، وَأَصْلُهُ : الْقِيَامُ عَلَى الشَّيْءِ ، وَمَنْعُهُ مِنَ الْأَقْدَارِ وَالتَّلَفِ .

قَوْلُهُ : « وَالطُّحْلُبُ إِذَا أُخِذَ » (٨٢) هُوَ مَا يَغْلُو الْمَاءَ الْآجِنَ (٨٣) الْمُقِيمَ مِنَ الْخَضِرَةِ يَكُونُ (٨٤) فَوْقَهُ كَالْخِرْقِ ، وَقَدْ يَكُونُ فِي جَنَابَاتِ الْمَاءِ الْجَارِي ، يُقَالُ فِيهِ : طُحْلُبُ وَطُحْلَبُ ، كَجُنْدُبٍ وَجُنْدَبٍ (٨٥) .

قَوْلُهُ : « كَمَاءِ اللَّحْمِ وَمَاءِ الْبَاقِلَاءِ » (٨٦) هُوَ الْمَرَقُ الَّذِي يُسْتَخْرَجُ مِنَ اللَّحْمِ عِنْدَ الطَّبْخِ ، مُشْتَقٌّ مِنَ الْمُرُوقِ وَهُوَ الْخُرُوجُ ، وَمِنْهُ : السَّهْمُ الْمَارِقُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنَ الرَّمِيَةِ وَيَنْفُذُ فِيهَا ، وَالْمَارِقُ : الَّذِي خَرَجَ مِنَ الدِّينِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ » (٨٧) وَالرَّمِيَةُ : فَعِيلَةٌ مِنَ الرَّمْيِ يَمْعَنِي مَفْعُولَةٌ ، أَيْ : مَرْمِيَّةٌ .

(٦٤) في المذهب ١ / ٤ : وما سوى الماء المطلق من المائعات كالخل وماء الورد والنبيد وما اعتصر من الثمر أو الشجر ، لا يجوز رفع الحدث ولا إزالة النجس به . (٦٥) ع : الشيء . وفي المصباح : وسئل ابن عمر عن الفأرة تقع في السمن ، فقال : إن كان مائعا فأرفه وإن كان جامدا فألقها وما حولها . أى : إن كان ذائبا ، وكل ذائب مائع . (٦٦) الصالح (ميع) . (٦٧) الصديق : ليس في ع . (٦٨) ع : عنها . (٦٩) أنظر الحديث في صحيح مسلم ١ / ٢٤٠ والترمذى ١ / ٢١٩ وسنن ابن ماجه ١ / ٢٠٦ والنسائي ١ / ١٥٥ . وغريب الحديث ٢ / ٣٩ والفاقي ٣ / ١٧١ والنهاية ٤ / ٤٠ . (٧٠) ع : أى حتى النجاسة ... (٧١) ما بين القوسين ساقط من ع . (٧٢) ع : الورق والميت من ع والصباح والنقل عنه . (٧٣) ما بين القوسين زيادة من ع . (٧٤) في الصالح « قرص » . (٧٥) قال الجوهرى : قال أبو عبيد : أى قطعوه به . وهى رواية أبى عبيد فى غريبه ٢ / ٣٩ والزخشرى فى الفائق ٣ / ١٧١ . (٧٦) ع : قال الأزهري ، وضرب عليه وصحح بالزخشرى . وكذا : الزخشرى فى ع . (٧٧) الفائق ٣ / ١٧١ . (٧٨) فى غريب الحديث ٢ / ٣٩ . (٧٩) ع : مما . (٨٠) فى الغريبن . وانظر تهذيب اللغة ١ / ٤٧٧ . (٨١) فى المذهب ١ / ٥ : فإن كان مما لا يمكن حفظ الماء منه كالطحلب .. جاز الوضوء به ؛ لأنه لا يمكن صون الماء عنه . (٨٢) السابق وتتمته : إذا أخذ ودق وطرح فى الماء .. لم يجز الوضوء به ؛ لأنه زال إطلاق اسم الماء عليه . (٨٣) الآجن : المتغير الطعم واللون والرائحة إلا أنه يشرب . وهو آجنٌ وآجنٌ وآجنٌ . (٨٤) ع : فيكون . (٨٥) وطحلب كزبرج وطحلب كدرهم . انظر المحكم ٤ / ٥ واللسان (طحلِب) ٢٦٤٥ والمصباح (طحلِب) . (٨٦) فى المذهب ١ / ٥ : لم يجز الوضوء به ؛ لأنه زال عنه إطلاق اسم الماء عليه بمخالطة ما ليس بمطهر والماء مستغن عنه فلم يجز الوضوء به كماء اللحم وماء الباقلاء . (٨٧) الحديث فى =

وَالْبَاقِلَاءُ يُخَفَّفُ فِيمَهُ ، وَيُسَدَّدُ فَيَقْصُرُ (٨٨) ، وَمَاؤُهُ : مَا يَخْرُجُ مِنْهُ عِنْدَ طَبْعِهِ أَوْ عَصَرِهِ .

قَوْلُهُ : « يُذَرِّكُهَا الطَّرْفُ » (٨٩) أَرَادَ النَّاطِرَ ، أَيْ : يُذَرِّكُهَا الْإِنْسَانُ بِنَظَرِهِ وَيُصَيِّرُهَا بَعِينَهُ ، وَالطَّرْفُ : الْعَيْنُ ، وَلَا يُجْمَعُ ؛ لِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ مُصَدَّرٌ ، وَيَكُونُ وَاحِدًا ، وَيَكُونُ جَمَاعَةً ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ ﴾ (٩٠) .

قَوْلُهُ « نَفْسٌ سَائِلَةٌ » النَّفْسُ هَاهُنَا : الدَّمُ ، يُقَالُ : سَالَتْ نَفْسُهُ ، أَيْ : دُمُهُ (٩١) ، وَيُقَالُ : نَفَسَتْ الْمَرْأَةُ : إِذَا حَاضَتْ ، يَفْتَحُ الثُّونُ (٩٢) ، أَيْ : سَالَ دُمُهَا ، فَهِيَ نَافِسٌ . وَنَفَسَتْ بِضَمِّ الثُّونِ (٩٣) ، فَهِيَ نَفَسَاءٌ ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ : إِذَا وَلَدَتْ .

وَسَائِلَةٌ (٩٤) ، أَيْ : جَارِيَةٌ ، مِنْ سَالَ الْمَاءُ : إِذَا جَرَى . وَسُمِّيَتْ الْوِلَادَةُ نَفَاسًا ، لِأَنَّهُ يَصْنَعُهَا خُرُوجُ النَّفْسِ ، وَهُوَ : الدَّمُ . وَالْوَلَدُ : مَنْفُوسٌ (٩٥) .

قَوْلُهُ (٩٦) : « إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ فَإِنَّهُ لَا يَحْمِلُ الْحَبْثَ » قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٩٧) : الْقُلَّةُ إِنَاءٌ لِلْعَرَبِ (٩٨) ، كَالْجَرَّةِ الْكَبِيرَةِ ، وَقَدْ تُجْمَعُ عَلَى قُلُلٍ ، قَالَ (٩٩) :

وَوَلَّلْنَا بِنِعْمَةٍ وَاتَّكَأْنَا وَشَرَبْنَا الْحَلَالَ مِنْ قُلُلِهِ

وَقِلَالٌ هَجَرَ شَبِيهَةٌ (١٠١) بِالْحَبَابِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١٠٢) فِي الْحَدِيثِ : يَعْنِي هَذِهِ الْحَبَابُ الْعِظَامَ : جَمْعُ حَبٍّ (١٠٣) ، يُقَالُ لَوَاحِدَتِهَا (١٠٤) قُلَّةٌ ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ بِالْحَبَّازِ ، وَالْجَمْعُ : قِلَالٌ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ ، وَذَكَرَ نَبِيَّ الْجَنَّةِ فَقَالَ : مِثْلُ قِلَالٍ هَجَرَ (١٠٥) قَالَ (١٠٦) :

وَمُكَدِّمٌ فِي عَانَةٍ قَدْ كَدَّحَتْ مَتْنِيهِ حَمْلُ حَنَائِمٍ وَقِلَالٍ (١٠٧) //

ل / ٤

(وَهَجَرَ : قَرْيَةٌ قَرِيبَةٌ مِنَ الْمَدِينَةِ) (١٠٩) ، تَأْخُذُ الْقُلَّةُ مِنْ قِلَالِهَا مَرَادَةً (١٠٩) سُمِّيَتْ بِهَا ؛ لِأَنَّهَا تُقَلُّ ، أَيْ : تُرْفَعُ . يُقَالُ : أَقَلَّ الشَّيْءُ إِقْلَالًا : إِذَا حَمَلَهُ وَرَفَعَهُ . وَقِيلَ (١١٠) هِيَ : قَامَةُ الرَّجُلِ ، مَا خُوذَتْ مِنْ قُلَّةِ

= صحيح البخارى ٩ / ٢١ وغريب الحديث ١ / ٢٦٦ والفائق ٣ / ٣٥٥ والنهاية ٤ / ٣٢٠ وغريب ابن الجوزى ٢ / ٣٥٤ . (٨٨) إصلاح المنطق ١٨٣ وتهذيب اللغة ٩ / ١٧٢ والمقصود والممدود لابن ولاد ١٥ وحكى عن أبى حنيفة التخفيف والقصر المحكم ٦ / ٢٦٧ . (٨٩) فى الملهذ ١ / ٥ : إذا وقعت فى الماء نجاسة ... فإن كانت نجاسة يدرکہا الطرف من حمر أو بول أو ميتة لها نفس سائلة ... فإذا تغير فهو نجس . (٩٠) سورة ابراهيم آية ٤٣ . (٩١) تهذيب اللغة ١٣ / ١١ والمخصص ١ / ٢١ والفائق ٤ / ١٥ والنهاية ٥ / ٩٦ . (٩٢) ويقال بالضم أيضا كما روى عن الأصمعى فى تهذيب اللغة ١٣ / ١١ . (٩٣) ويقال بالفتح أيضا عن الأصمعى فى تهذيب اللغة ١٣ / ١١ وذكرها فى ديوان الأدب ٢ / ٢٣٧ وخلق الإنسان ٨ وأفعال ابن القطاع ٣ / ٢٢٠ وعن ابن الأعرابى فى المخصص ١ / ٢١ . (٩٤) خ : سائله . (٩٥) منفوس : ساقطة من ع . (٩٦) فى الملهذ ١ / ٦ : لقوله ﷺ : ... الحديث . وانظر مسند الشافعى ٧ والجامع الصحيح مسند الربيع ١ / ٣٣ وغريب الحديث ٢ / ٢٣٦ . (٩٧) ع : الهروى : تحريف . (٩٨) ع : معروف يجمع على قلل والثبت من خ والصحاح (قلل) . (٩٩) جميل بن معمر ديوانه ١٠٦ . (١٠٠) ع : فظللنا وكذا رواية الديوان واللسان (قلل ٣٧٢٧) والثبت من خ والصحاح (قلل) . (١٠١) ع : تسمى ، وخ : مشبهة ومصححة شبيهة . وفى الصحاح : شبيهة . (١٠٢) فى غريب الحديث . (١٠٣) خ : الحب والثبت من ع وغريب الحديث من هاشم الأصل . انظر ٢ / ٢٣٦ . (١٠٤) ع : لواحدھا . (١٠٥) الفائق ٣ / ٢٢٤ والنهاية ٤ / ١٠٤ وغريب الحديث لابن الجوزى ٢ / ٢٦٣ . (١٠٦) الأخطل ، كما فى غريب أبى عبيد ٢ / ٢٣٧ والفائق ٣ / ١٨٤ واللسان (قلل ٣٧٢٧) وروايتهم :

يَمْشُونَ حَوْلَ مُكَدِّمٍ قَدْ كَدَّحَتْ

ورواية الديوان : يمشون حول مخدّم قد سحجت متنيه عدل حنائم وسخال (١٠٧) الشاهد ليس فى ع . (١٠٨) النهاية ٤ / ١٠٤ والمشارك وضعها والمفترق صقعا ٤٣٨ ومعجم ما استعجم ١٣٤٦ والمصباح (هجر) . (١٠٩) ما بين القوسين من ع . (١١٠) النهاية ٤ / ١٠٤ .

الرَّاسِ (١١١) . وَذَكَرَ فِي الشَّامِلِ (١١٢) ، أَنَّ قِلَالَ هَجَرَ تُعْمَلُ بِالْمَدِينَةِ ، وَهَجَرُ الَّذِي تُنَسَّبُ إِلَيْهِ : مَوْضِعٌ يَقْرُبُ الْمَدِينَةَ ، لَيْسَ بِهَجَرَ الْبَحْرَيْنِ ، وَإِنَّمَا تُسَيِّتُ إِلَى هَجَرَ ؛ لِأَنَّ ائْتِدَاءَ عَمَلِهَا كَانَ بِهَجَرَ ، ثُمَّ عُمِلَتْ بِالْمَدِينَةِ . هَكَذَا ذَكَرَهُ .

قَوْلُهُ : « لَا يَحْمِلُ الْحَبْثَ » أَيْ : لَا يَقْبَلُ حُكْمَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا ﴾ (١١٣) أَيْ : كُلُّوْا أَحْكَامَهَا ، فَلَمْ يَقْبَلُوهَا . وَالْحَبْثُ — هَا هُنَا : النَّجَسُ . وَالْحَبِثُ فِي اللَّغَةِ : كُلُّ مُسْتَقْذِرٍ ، وَمَكْرُوءٍ ، مِنْ جَسَمٍ أَوْ فِعْلٍ أَوْ قَوْلٍ ، كَالْعَائِطِ وَالبَوْلِ وَالْكَلْبِ وَالْخِنْزِيرِ . وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « الْكَلْبُ حَبِثٌ حَبِثٌ نَمْنُهُ » .

قَوْلُهُ : « رِطْلٌ » (١١٤) الرِّطْلُ : يَصْنَفُ مَنَا (١١٥) . يُقَالُ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا (١١٦) ، وَهُوَ أَيْضًا : عَشْرٌ أَوْاقِي (١١٧) .

قَوْلُهُ : « احْتِاطًا » (١١٨) يُقَالُ : احْتَاطَ الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ ، أَيْ : أَخَذَ بِالثَّقَةِ ، وَأَصْلُهُ : مِنْ خَاطَهُ يَخُوْطُهُ : إِذَا كَلَّاهُ وَرَعَاهُ . وَأَخَاطَتْ بِهِ الْحَيْلُ ، أَيْ : أَخَذَتْ بِهِ (١١٩) .

قَوْلُهُ : « لَا يُمَكِّنُ الْاِحْتِرَازُ مِنْهَا » (١٢٠) أَيْ : التَّحْفُظُ ، وَأَصْلُهُ : مِنَ الْجِرْزِ الَّذِي يَمْنَعُ وَصُولَ مَا يُكْرَهُ .

قَوْلُهُ : « كَفْبَارِ السَّرَجِينَ » بِالْكَسْرِ ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ (١٢١) ، وَيُقَالُ : « سِرْقِينَ » بِالْقَافِ أَيْضًا (١٢٢) . وَهُوَ مَا يُخْرِجُهُ ذَوَاتُ الْحَافِرِ (١٢٣) .

قَوْلُهُ : « حُكْمُ سَائِرِ النَّجَاسَاتِ » (١٢٤) قَالَ فِي الْفَائِقِ (١٢٥) مَا فِي مَعْنَاهُ (١٢٦) : بَاقِي النَّجَاسَاتِ ، اسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ سَارَ ، إِذَا بَقِيَ ، وَهَذَا مِمَّا تَغْلُطُ فِيهِ الْخَاصَّةُ ، فَتَضَعُهُ مَوْضِعَ الْجَمِيعِ (١٢٧) .

قَوْلُهُ : « فِي الْحَدِيثِ » (١٢٨) : « إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَأَمَقْلُوهُ » (١٢٩) يَعْنِي : فَاغْمِسُوهُ فِي الطَّعَامِ أَوْ الشَّرَابِ . (وَالْمَقْلُ : الْعَمْسُ) (١٣٠) . (يُقَالُ : مَقَلْتُ الشَّيْءَ : غَمَرْتُهُ) (١٣١) [وَ] يُقَالُ لِلرَّجُلَيْنِ إِذَا تَغَاطَا فِي الْمَاءِ : هُمَا يَتَمَاقِلَانِ (١٣٢) وَيُقَالُ : مَقَلَ يَمَقُلُ : إِذَا غَاصَ فِي الْمَاءِ (وَقَدْ مَقَلْتُهُ لَأَرِيَّ

(١١١) ذكره في الفائق ٣ / ١٨٤ . (١١٢) (١١٤) في المذهب ١ / ٦ والقلتان : خمسمائة رطل بالبغدادى . (١١٥) ع : من وهو كذلك في لغة تميم وهو الذى يكال به السمن وغيره . وقيل : الذى يوزن به . المصباح (منو) . (١١٦) ع : وفَتْحُهَا . كذا في إصلاح المنطق ٣٢ ، ١٧٤ وقال الفيومى : كسره أشهر من فتحه . (١١٧) ع أوق . وعن ابن الأعرابى : الرطل ثنتا عشرة أوقية بأواق العرب . وعن الليث : الرطل مقدار من . اللسان (رطل ١٦٦٥) وكذا المصباح (رطل) وقيد بأواق بغداد . (١١٨) في المذهب ١ / ٦ : جعل الشافعى الشيء نصفاً احتياطاً . (١١٩) عن الصحاح (حوط) وانظر العين ٣ / ٢٧٦ وتهذيب اللغة ٥ / ١٨٤ والمحكم ٣ / ٣٧٢ والمصباح (حوط) . (١٢٠) في المذهب ١ / ٦ : فإن كانت النجاسة مما لا يدركها الطرف لا حكم لها ؛ لأنها لا يمكن الاحتراز منها ، كغبار السرجين . (١٢١) العرب ١٨٦ وشفاء الغليل ١٤٤ والألفاظ الفارسية المعربة ٨٩ . (١٢٢) أيضاً : ليس في خ . (١٢٣) هذه الفقرة وقعت في ع يعد فارسي معرب . (١٢٤) في المذهب ١ / ٦ : ما لا يمكن الاحتراز منه قيل حكمه حكم سائر النجاسات . (١٢٥) ١ / ٤١ . (١٢٦) ع : معناه . وقد ذكره الزنجشیری في تفسيره نجا منها ثلاث وهلك سائرهما . (١٢٧) وكذا ذكر ابن الأثير في النهاية ٢ / ٣٢٧ والصواب أنه يستعمل بمعنى الجميع وانظر الصحاح (سأر وسیر) وتقويم اللسان ١٤٢ وتصحيح التصحيح ١٨٠ ودرة الغواص ٤ . (١٢٨) في المذهب ١ / ٦ . (١٢٩) (١٢٩) سنن ابن ماجه ٢ / ١١٥٩ ومسند الإمام أحمد ٣ / ٢٤ ، ٦٧ وغريب الحديث ٢ / ٢١٤ ، ٢١٥ والفائق ٣ / ٣٨٠ وغريب ابن الجوزى ٢ / ٣٦٨ والنهية ٤ / ٢٣٧ . (١٣٠) ما بين القوسين ساقط من ع . (١٣١) ما بين القوسين زيادة من ع . (١٣٢) غريب الحديث ٢ / ٢١٥ =

وَمُتَعَدِّ (١٣٠) وَمِنْهُ قِيلَ لِلْحَجَرِ الَّذِي يُقَسَّمُ عَلَيْهِ الْمَاءُ فِي السَّفَرِ إِذَا قُلَّ : الْمَقْلَةُ (١٣٣) ، (وَقَدْ يُقَالُ لِجَرَعَةِ الْمَاءِ (١٣٤)) قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَلَمَّا تَمَاقَلْنَا الْإِدَاوَةَ أَجْهَشْتُ إِلَى عُيُونِ الْعَنْبَرِيِّ الْجَرَاضِمِ

وَسُمِّيَ الذُّبَابُ ذُبَابًا ؛ لِأَنَّهُ كُلَّمَا ذُبَّ [آب ، كُلَّمَا ذُبَّ] لَاسْتِقْدَارِهِ : آبَ لَاسْتِكْبَارِهِ .

قَوْلُهُ : « ثَرَابٌ أَوْجَصٌ » (١٣٦) يَفْتَحُ الْجِيمَ وَكَسْرُهَا (١٣٧) : هُوَ حِمَارَةٌ بِيضٌ تُحْرَقُ بِالنَّارِ (١٣٨) ، وَيُصَبُّ عَلَيْهَا الْمَاءُ ، فَيَصِيرُ طَحِينًا يُطْلَى بِهِ الْبِنَاءُ كَالثُّورَةِ ، وَهُوَ مُعْرَبٌ (١٣٩) .

قَوْلُهُ : « حَتَّى غَمَرَ النَّجَاسَةَ » (١٣٩) أَيْ : عَلَاهَا ، لِكَثْرَتِهِ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (١٤٠) : الْعَمْرُ : الْمَاءُ الْكَثِيرُ ، وَقَدْ غَمَرَهُ الْمَاءُ يَغْمُرُهُ : إِذَا عَلَاهُ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلرَّجُلِ : قَدْ غَمَرَهُ الْقَوْمُ : إِذَا عَلَوْهُ شَرْفًا .

قَوْلُهُ : « كَالْمَيْتَةِ وَالْجَرِيَةِ الْمُتَغَيِّرَةِ » (١٤١) قَالَ فِي الشَّامِلِ (١٤٢) : الْجَرِيَةُ : هِيَ مَا بَيْنَ حَاقَتِي النَّهْرِ عَرْضًا ، عَنْ يَمِينِهَا وَشِمَالِهَا . وَالْمَعْنَى : أَنَّهَا الْقِطْعَةُ الَّتِي تَجْرِي مِنَ الْمَاءِ ، مَأْخُودَةٌ مِنَ الْجَرِيِّ (١٤٣) ، فَالْجَرِيَةُ بِالْكَسْرِ كَالْكِسْرِ مِنَ الْخُبْرِ ، وَالْفِلْدَةُ مِنَ اللَّحْمِ ، مَأْخُودَةٌ مِنَ الْكَسْرِ وَالْفِلْدِ (١٤٤) .

قَوْلُهُ : « وَالرَّاكِدُ » (١٤٥) هُوَ الدَّائِمُ السَّاكِنُ الَّذِي لَا يَجْرِي ، يُقَالُ : رَكَدَ الْمَاءُ رُكُودًا : إِذَا دَامَ وَسَكَنَ (١٤٦) .

قَوْلُهُ : « زَائِلٌ عَنْ سَمَتِ الْجَرِيِّ » أَيْ : عَنْ طَرِيقِهِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : السَّمْتُ يَكُونُ فِي مَعْنَيْنِ أَحَدُهُمَا : حُسْنُ الْهَيْئَةِ وَالْمَنْظَرِ فِي الدِّينِ ، وَلَيْسَ مِنَ الْجَمَالِ ، وَلَكِنْ هَيْئَةُ أَهْلِ الْخَيْرِ وَمَنْظَرُهُمْ . وَالْوَجْهُ (١٤٧) الْآخَرُ : السَّمْتُ : الطَّرِيقُ ، يُقَالُ : الزَّمْ هَذَا السَّمْتَ (١٤٨) . وَقُلَانِ حَسَنَ السَّمْتِ (١٤٩) .

قَوْلُهُ : « وَالتَّحْرَى فِيهِ » (١٥٠) التَّحْرَى : طَلَبُ الْآخَرَى مِنَ الْأَمْرِ ، أَيْ : الْأَغْلَبِ الَّذِي يَنْتَهِي إِلَيْهِ حَدُّ الطَّلَبِ ، يُقَالُ : تَحَرَّيْتُ فِي الْأَمْرِ : إِذَا اجْتَهَدْتَ فِي طَلَبِ مَا يَبْتَثُ عِنْدَكَ حَقِيقَتُهُ (١٥١) . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا ﴾ (١٥٢) قَالَ الْبَهْرَوِيُّ : أَيْ قَصَدُوا طَرِيقَ الْحَقِّ وَاجْتَهَدُوا فِي طَلَبِهِ (١٥٣) .

= وَالصَّحَاحُ (مَقْل) . (١٣٣) غَرِيبُ الْحَدِيثِ ٢ / ٢١٦ وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ ٩ / ١٨٤ وَالْمَحْكَمُ ٦ / ٢٧١ ، ٢٧٢ . وَالصَّحَاحُ (مَقْل) وَاللِّسَانُ (مَقْل ٤٢٤٥) . (١٣٤) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ : لَيْسَ فِي خ . (١٣٥) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٦ . وَإِنْ طَرَحَ فِيهِ تَرَابٌ أَوْ جِصٌّ فَزَالَ التَّغْيِيرُ فَقَبِيهِ قَوْلَانِ لِخ . (١٣٦) كَذَا ذَكَرَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ ٣٢ ، ١٧٤ ، ٢٢٤ وَاقْتَصَرَ ابْنُ دَرِيدٍ عَلَى الْفَتْحِ جُمُودَ اللُّغَةِ ١ / ٥٢ وَحَمَلُ أَبُو حَاتِمٍ الْفَتْحَ عَلَى لُغَةِ الْعَامَةِ . وَانْظُرِ الْمَحْكَمُ ٧ / ١٣٠ وَالْمَصْبَاحُ (جِص) . (١٣٧) فِي خ : هُوَ مَا يَبْنِي بِهِ : مَضْرُوبٌ عَلَيْهَا وَمُصْحَحٌ بِالْمَثَبِ . (١٣٨) الْمَرْبُ ٩٥ وَشَفَاءُ الْغَلِيلِ ٩٠ وَالْأَفْظَاظُ الْفَارْسِيَّةُ الْمَرْبَةُ ٣٨ .

(١٣٩) خ : مَاءٌ غَمَرَ النَّجَاسَةَ . وَفِي الْمَهْذَبِ ١ / ٧ : وَيُظْهِرُ بِالْمَكَاثِرَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبْلُغَ قَلْتَيْنِ كَالْأَرْضِ النَّجَسَةِ إِذَا طَرَحَ عَلَيْهَا مَاءٌ حَتَّى غَمَرَ النَّجَاسَةَ . (١٤٠) فِي الصَّحَاحِ « غَمَرَ » . (١٤١) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٧ : فَإِنْ كَانَ الْمَاءُ جَارِيًا وَفِيهِ نَجَاسَةٌ جَارِيَةٌ كَالْمَيْتَةِ وَالْجَرِيَةِ الْمُتَغَيِّرَةِ فَلَمَّا الَّذِي قَبْلَهَا ظَاهِرٌ لِأَنَّهُ لَمْ يَصِلْ إِلَى النَّجَاسَةِ . (١٤٢) (١٤٣) فِي الصَّحَاحِ (جَرَى) : مَا أَشَدَّ جَرِيَةَ هَذَا الْمَاءِ بِالْكَسْرِ . وَقَالَ السَّرْقَسِيُّ : فَإِنْ أَدْخَلْتَ الْمَاءَ : كَسَرْتَ الْجِيمَ ، وَقَلْتَ مِنَ الْجَرَى : جَرَى الْمَاءُ جَرِيَةً . الْأَفْعَالُ ٢ / ٢٧٧ وَالْمَصْبَاحُ (جَرَى) . (١٤٤) خ : مِنَ الْفِلْدِ الْكَسْرِ . (١٤٥) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٧ : وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُ جَارِيًا وَبَعْضُهُ رَاكِدًا ... وَالرَّاكِدُ زَائِلٌ عَنْ سَمَتِ الْجَرِيِّ ، فَوْقَ فِي الرَّاكِدِ نَجَاسَةٌ فَإِنْ لَمْ يَبْلُغْ قَلْتَيْنِ فَهُوَ نَجَسٌ . (١٤٦) غَرِيبُ الْحَدِيثِ ١ / ٢٢٤ ، ٢٢٥ وَالْفَائِقُ ١ / ٤٤١ وَالنَّهْيَةُ ٢ / ٢٥٨ وَالصَّحَاحُ وَالْمَصْبَاحُ (رَاكِد) وَاللِّسَانُ (رَكَدَ ١٧١٦) . (١٤٧) الْوَجْهَ لَيْسَ فِي ع . (١٤٨) غَرِيبُ الْحَدِيثِ ٣ / ٣٨٤ . (١٤٩) الْفَائِقُ ٢ / ١٩٨ ، ١٩٩ وَالنَّهْيَةُ ٢ / ٣٩٧ . (١٥٠) خ : التَّحْرَى فِي الْمَاءِ وَفِي الْمَهْذَبِ ١ / ٨ : بَابُ الشُّكِّ فِي نَجَاسَةِ الْمَاءِ وَالتَّحْرَى فِيهِ . (١٥١) النَّهْيَةُ ١ / ٣٧٦ وَالصَّحَاحُ وَالْمَصْبَاحُ وَالْمَرْبُ (حَرَى) . (١٥٢) سُورَةُ الْجِنِّ آيَةُ ١٤ . (١٥٣) الْغَرِيبِينَ وَجَازَ الْقُرْآنَ لِلْفَرَاءِ ٢ / ٢٧٢ وَمَعَانِي الْقُرْآنِ ٣ / ١٩٣ وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ ٤٩٠ .

قَوْلُهُ : « بِطُولِ (١٥٤) الْمَكْتُبِ » الْمَكْتُبُ بِالضَّمِّ : الاسمُ مِنَ الْمَكْتُبِ . مَصْدَرٌ ذَكَرَهُ فِي دِيَوَانِ الْأَدَبِ (١٥٥) . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لَتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْتَبٍ ﴾ (١٥٦) وَهُوَ اللَّبْتُ وَالْإِنْتِظَارُ . وَقَدْ مَكَّتْ وَمَكَّتْ . وَقَدْ قُرِءَ بِهِمَا (١٥٧) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَمَكَّتْ غَيْرَ بَعِيدٍ ﴾ (١٥٨) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالاسْمُ : الْمَكْتُبُ وَالْمَكْتُبُ بِضَمِّ الْمِيمِ وَكَسْرِهَا . وَتَمَكَّتْ : تَلَبَّثَتْ (١٦٠) .

قَوْلُهُ فِي الْهَرَّةِ (١٦١) : « فَعَفَى عَنْهَا » أَصْلُ الْعَفْوِ : الْمَحْوُ ، يُقَالُ : عَفَا الْأَثَرَ ، أَيْ : امْحَى (وَذَهَبَ . وَعَفَا الرَّبْعُ : امْحَى) (١٦٢) رَسُمُهُ وَدَرَسَ (١٦٣) . فَكَأَنَّهُ مَحِي (١٦٤) عَنْهُ الذَّنْبُ ، وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ .

قَوْلُهُ : « إِنَّهَا مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ أَوْ الطَّوَوَاتِ » (١٦٥) قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ (١٦٦) : الطَّائِفُ : الْخَادِمُ الَّذِي يَخْدُمُكَ بِرَفْقٍ وَعِنَايَةٍ وَجَمْعُهُ : « الطَّوَوَاتُونَ » . وَقَوْلُهُ : « أَوْ الطَّوَوَاتِ » (١٦٧) شَكٌّ فِيهِ الرَّاوى . وَهُوَ مَاخُودٌ مِنَ الطَّوَوَاتِ حَوْلَ الشَّيْءِ وَالتَّرَدُّدُ إِلَيْهِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ طَوَوَاتُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ (١٦٨) .

قَوْلُهُ : الْكَلْبُ وَلَغٌ (١٦٩) يُقَالُ : وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ يَلْغُ وَلُوعًا (١٧٠) : إِذَا شَرِبَ فِيهِ بِأَطْرَافِ لِسَانِهِ (١٧١) ، وَيُولَغُ : إِذَا أَوْلَعَهُ صَاحِبُهُ ، وَالْإِنَاءُ مِيلَغٌ (١٧٢) .

قَوْلُهُ : « أَمَارَاتُهُ تَتَعَلَّقُ بِالْبَصَرِ » (١٧٣) أَيْ : عَلَامَاتُهُ (١٧٤) ، وَالْأَمَارَةُ : الْعَلَامَةُ ، وَتَكُونُ الْوَقْتُ (١٧٥) أَيْضًا .

قَوْلُهُ : « لَا يُقْلَدُ » (١٧٦) التَّقْلِيدُ : أَصْلُهُ مِنَ الْقِلَادَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْعُنُقِ ، كَأَنَّهُ يُجْعَلُ ذَلِكَ الْأَمْرُ كَالْقِلَادَةِ فِي عُنُقِهِ يَتَحَمَّلُ مَائِمَةً (١٧٧) .

* * *

(١٥٤) في المذهب ١ / ٨ : فإن وجده متغيراً ولم يعلم بأى شيء تغير توضع به لأنه يجوز أن يكون تغيره بطول المكث . وفي خ لطول . (١٥٥) ١ / ١٥٠ وكذا نصرايين القطاع في أفعاله ٣ / ١٩٠ وانظر المحكم ٦ / ٤٩٨ وأفعال السرقسطى ٤ / ٢٠٢ والصحاح والمصباح (مكث) . (١٥٦) سورة يسراء آية ١٠٦ . (١٥٧) معاني القرآن للفراء ٢ / ٨٩ والسبعة في القراءات ٤٨٠ وتقريب النشر ١٥٤ . (١٥٨) سورة النمل آية ٢٢ . (١٥٩)

(١٦١) في الهرة : ليس في ع . وفي المذهب ١ / ٨ : وإن رأى هرة أكلت نجاسة ثم وردت على ماء قليل فشربت منه .. لا يتنجس ؛ لأنه لا يمكن الاحتراز منها ، فعفى عنها ، فلهذا قال النبي ﷺ : « إنها من الطوافين عليكم » أو « الطوافات » . (١٦٢) ما بين القوسين ساقط من ع . (١٦٣) انظر الزاهر ١ / ٥٣٥ ، ٥٣٦ والعين ٢ / ٢٥٨ وتهذيب اللغة ٣ / ٢٢٢ وغريب الحديث ٤ / ٣٨٩ والمحكم ٢ / ٢٦٨ والصحاح (عفو) . (١٦٤) ع : يحمى . (١٦٥) الحديث في الموطأ ٤٥ وسنن ابن ماجه ١ / ١٣١ وصحيح الترمذى ١ / ١٣٧ وغريب الحديث ١ / ٢٧٠ والفائق ٢ / ٣٦٩ والنهاية ٣ / ١٤٢ . (١٦٦) العباب (طوف ٤٠٠) . (١٦٧) الطوافات ليس في ع . (١٦٨) سورة النور آية ٥٨ وانظر : معاني الفراء ٢ / ٢٦٠ . (١٦٩) خ ولغ الكلب . وفي المذهب ١ / ٩ : وإن كان معه إناءان فأخبره رجل أن الكلب ولغ في أحدهما قبل قوله . (١٧٠) من باب نفع ووعد ويولغ مثل وجل يوجل لغة أيضاً ويعدى بالهمزة ، فيقال : أولغته : إذا سقته . المصباح (ولغ) . (١٧١) عن الصحاح (ولغ) ومثله في اللسان (ولغ ٤٩١٧) وفي ع : ولغ الكلب في الماء : أخذه في فيه بطرف لسانه . (١٧٢) الصحاح (ولغ) وانظر المحكم ٦ / ٤١ ، ٤٢ وإصلاح المنطق ١٩٠ وتهذيب اللغة ٨ / ١٩٩ وديوان الأدب ٣ / ٢٥٩ وأفعال السرقسطى ٤ / ٢٧٤ وجمهرة اللغة ٣ / ١٥١ والقاموس والمصباح (ولغ) .

(١٧٣) في المذهب ١ / ١٠ : إذا اشتبه الماء الطاهر بالنجس يجوز التقليد ، لأن أماراته تتعلق بالبصر . وفي خ : إمارات . (١٧٤) خ علامات . (١٧٥) ع في الوقت : والصواب الوقت والمثبت من خ والصحاح والنقل عنه . (١٧٦) في المذهب ١ / ٩ : لا يقلد لأن من جاز له الاجتهاد في شيء لم يقلد فيه غيره . (١٧٧) ع : يتحمل به : تحريف .

ومن باب الآنية^(١) //

قوله : « وَمِنْ بَابِ الْآنِيَةِ »^(٢) الْآنِيَةُ : جَمْعُ إِنَاءٍ ، عَلَى أَفْعَلَةٍ ، مِثْلُ كِسَاءٍ وَأَكْسِيَةٍ ، وَأَصْلُهُ : الْآنِيَةُ ، بِهَمْزَيْنٍ ، فَلْيَنْتِ (٣) الثَّانِيَةُ ، فَجُعِلَتْ الْفَاءُ ، وَمُدَّ قَبْلُهَا مَدَّةٌ .

● قوله : « مَا عَدَا الْكَلْبَ وَالْخَنَزِيرَ »^(٤) عَدَاهُ الشَّيْءُ ، أَيْ : جَاوَزَهُ ، وَعَدَوَى^(٥) الْجَرْبَ مَا خُوذَ مِنْهُ ؛ لِأَنَّ الْجَرْبَ عِنْدَهُمْ يُعْدَى ، أَيْ : يَصِيرُ عَادِيًا ، أَيْ : مُتَجَاوِزًا^(٦) مِنَ الْأَجْرِبِ إِلَى الصَّحِيحِ الَّذِي لَا جَرْبَ بِهِ^(٧) .

● قوله : « أَيْمًا إِهَابٍ دُبْعٌ فَقَدْ طَهَرَ »^(٨) الْإِهَابُ : الْجِلْدُ . (سُمِّيَ إِهَابًا)^(٩) مَا لَمْ يُدْبَعْ . وَجَمْعُهُ : أَهْبٌ بِضَمِّ الْهَاءِ وَسُكُونِهَا^(١٠) . وَيُقَالُ فِي وَاحِدِهِ أَيْضًا : أَهَيْبٌ ، وَيُجْمَعُ عَلَى أَهَبٍ — بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْهَاءِ ، كَأَدِيمٍ وَأَدَمٍ^(١١) . قَالَ الرَّمُحْشَرِيُّ فِي كِتَابِهِ « الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ »^(١٢) : قِيلَ : لِأَنَّهُ أَهْبَةٌ لِلْحَيِّ وَبَنَاءٌ لِلْجَمَايَةِ [لَهُ] عَلَى جَسَدِهِ ، كَمَا قِيلَ لَهُ الْمَسْكُ ؛ لِإِنْسَاكِهِ .

● قوله : « كَالشُّثِّ وَالْقَرْطِ »^(١٣) الشُّثُّ : بِالتَّاءِ ثَلَاثٌ تُقَطُّ : شَجَرٌ مَعْرُوفٌ ، يَكُونُ فِي الْجِبَالِ مُرُ الطَّعْمِ^(١٤) (قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ)^(١٥) .

● وَقَالَ الْقُتَيْبِيُّ^(١٦) : الشُّثُّ : ثَبْتُ يَنْبُتُ بِتِهَامَةٍ مِنْ شَجَرِ الْجِبَالِ ، قَالَ تَائِبُ شُرَّ^(١٧) .

كَأَنَّمَا حَخَّحُوا خُصًّا قَوَادِمُهُ أَوْ أُمَّ حِشْفٍ يَذِي شَثَّ وَطْبَاقٍ

الطَّبَاقُ : شَجَرٌ يَنْبُتُ بِالْحِجَازِ^(١٨) .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الشُّثُّ بِالتَّاءِ^(١٩) يَنْقُطَةُ وَاحِدَةٍ مِنْ ثَحْتٍ . وَلَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَهُوَ الَّذِي يَسْتَعْمَلُهُ الْأَسَاكِفَةُ ، وَالصَّبَاغُونَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ^(٢٠) : السَّمَاعُ فِيهِ بِالتَّاءِ ، وَقَدْ صَحَّفَهُ بَعْضُهُمْ ، فَقَالَ : « الشُّثُّ »

(١) العنوان من خ . (٢) ما بين القوسين من ع . (٣) ع :

قلت : تحريف . وهي مصححة بالتشكيل في خ . (٤) في المذهب ١ / ١٠ : كل حيوان نجس بالموت طهر جلده بالدباغ وهو ما عدا الكلب والخنزير ، لقوله ﷺ : « أَيَّمَا إِهَابٍ دُبْعٌ فَقَدْ طَهَرَ » . (٥) ع : وعدو الحرب : تحريف . (٦) خ : يتجاوز ومصوبة بالثبث . (٧) تهذيب اللغة ٣ / ١١٤ والمحكم ٢ / ٢٢٨ والصحاح (علو) . (٨) الحديث في صحيح الترمذى ٧ / ٢٣٢ وسنن ابن ماجه ٢ / ١١٩٣ ومسند الإمام أحمد ٣ / ٢٨٣ والنهاية ١ / ٨٣ . (٩) ما بين القوسين من خ . (١٠) وآهة . وانظر المحكم ٤ / ٢٦١ والقاموس (أهب) . (١١) الصحاح (أهب) . (١٢) ٦٧ / ١ . (١٣) في المذهب ١ / ١٠ : ويجوز الدباغ بكل ما ينشف فضول الجلد ، كالشب والقرط . (١٤) مر الطعم : ليس في ع . (١٥) ما بين القوسين من ع وفي المحكم ٧ / ٤٢٢ : شجر طيب الريح مر الطعم .

(١٦) ع : الأصمعي . وفي العين ٦ / ٢١٦ : الشث : شجر طيب الريح مر الطعم ينبت في جبال الغور ونجد قاله أبو الدقيش وكذا في الفائق ٢ / ٢٢٢ واللسان (شث) . (١٧) الصحاح (شث) والفائق واللسان وسر صناعة الإعراب ١ / ١٩٧ . (١٨) قال أبو حنيفة : الطباق : شجر نحو القامة ينبت متجاورا ، لا تكاد ترى منه واحدة منفردة وله ورق طوال دقاق خضر يتلجج إذا غمز وله نور أصفر مجتمع . المحكم ٦ / ١٨٠ . (١٩) بالباء : ليس في ع . (٢٠) في شرح ألفاظ المختصر لوحة ١٦ .

وَالشَّتُّ : شَجَرٌ مُرُّ الطَّعْمِ ، لَا أُدْرَى أَيْدَبُغُ بِهِ أَمْ لَا . انْتَهَى كَلَامُهُ .

وَأَمَّا الْقَرْطُ ، فَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٢١) : الْقَرْطُ : وَرَقُ السَّلَمِ يَذْبَغُ بِهِ ، يُقَالُ : أُدِيمَ مَقْرُوطٌ . وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ : شَجَرٌ بَعِيْنُهُ مَعْرُوفٌ ، وَلَيْسَ بِالسَّلَمِ وَلَا وَرَقِهِ (٢٢) . قَالَ الْحَارِثُ بْنُ جِلْزَةَ (٢٣) :

حَوْلَ قَيْسٍ مُسْتَلْعِمِينَ بِكَيْشٍ قَرْطُيٌّ كَأَنَّهُ عِبْلَاءُ (٢٤)

قَالُوا : الْكَيْشُ الْقَرْطُيُّ : مَنْسُوبٌ إِلَى بِلَادِ الْقَرْطِ (٢٥) ، (وَسَافَرَ إِلَى بِلَادِ الْقَرْطِ) (٢٦) وَهِيَ الْيَمَنُ (٢٧) ، لِأَنَّهَا مَنَابِتُ الْقَرْطِ (وَقَالُوا) (٢٨) : ثَوْبٌ مَقْرَطٌ ، كَأَنَّهُ مِنْ أَقْرَظَ (٢٦) .

قَوْلُهُ : « لِلْسَّرْفِ وَالْخِيَلَاءِ » (٢٩) السَّرْفُ : التَّبَذِيرُ وَإِنْفَاقُ الْمَالِ فِي غَيْرِ وَجْهِهِ (٣٠) ، وَتَرَكُ الْقَصْدِ فِي الثَّقَفَةِ وَغَيْرِهَا . وَالْخِيَلَاءُ : الْكِبَرُ وَالْإِعْجَابُ ، يُقَالُ مِنْهُ (٣١) : اخْتَالَ فَهُوَ ذُو خِيَلَاءٍ وَذُو خَالٍ (٣٢) وَذُو مَخِيلَةٍ أَيْ : ذُو كِبَرٍ (٣٣) .

قَوْلُهُ : « إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي جَوْفِهِ نَارَ جَهَنَّمَ » (٣٤) قَالَ الرَّجَّاجُ : أَيْ يُرَدَّدُهُ (٣٥) فِي جَوْفِهِ ، وَقَالَ الْهَرَوِيُّ (٣٦) : سَمِعْتُ الْأَزْهَرِيَّ يَقُولُ : أَرَادَ بِقَوْلِهِ « يُجْرَجُ » أَيْ يَحْدُرُ وَيُلْقَى فِيهِ نَارَ جَهَنَّمَ ، فَجَعَلَ الشَّرَابَ (٣٧) وَالْجَرَجَ جَرْجَرَةً . وَهُوَ : صَوْتُ الْمَاءِ فِي الْجَوْفِ (٣٨) ، وَقِيلَ : التَّجْرَجُ وَالْجَرْجَرَةُ [صَبَّ] (٣٩) الْمَاءِ فِي الْحَلْقِ .

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٤٠) : الْجَرْجَرَةُ : صَوْتُ يُرَدَّدُهُ الْبَعِيرُ فِي حَنْجَرَتِهِ . وَقَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ (٤١) : هُوَ مِنْ جَرْجَرِ الْفَحْلِ : إِذَا رَدَّدَ الصَّوْتَ فِي حَنْجَرَتِهِ . قَالَ الْأَغْلَبُ (٤٢) الْعِجْلِيُّ (٤٣) :

وَهُوَ إِذَا جَرْجَرَ بَعْدَ الْهَبِّ
جَرْجَرَ فِي حَنْجَرَةٍ كَالْحَبِّ
وَهَامَةٍ كَالْمِرْجَلِ الْمُكَبِّ (٤٤)

(٢١) فِي الصَّحَاحِ (قَرْطُ) . (٢٢) ع :

بورقه . وفي المحكم ٦ / ٢١٠ عن الدينوري : القَرْطُ شجر عظام لها سوق غلاظ أمثال شجر الجوز ورقه أصغر من ورق التفاح وله حب يوضع في الموازين وهو ينبت في القيكان . (٢٣) شرح القوائد السبع الطوال ٤٩٤ والصحاح (قَرْطُ) . (٢٤) يقول : هؤلاء بنو الشقيقة حول قيس بن معد يكرب . قد لبسوا الدروع ، كأنه وسطهم هضبة بيضاء . (٢٥) من : قال الحارث — إلى القَرْطِ . ليس في ع . (٢٦) ما بين القوسين من ع . (٢٧) شرح القوائد السبع ، والصحاح (قَرْطُ) . (٢٨) حكى أبو حنيفة الدينوري عن أبي مسحل أديم مقرط كأنه على أقرطته . المحكم ٦ / ٢١٠ . (٢٩) في المذهب ١ / ١١ : في كراهية أواني الذهب والفضة : والنهي عنه « للسرف والخيلاء والتشبه بالأعاجم . (٣٠) في ع : قوله : « للسرف » هو إنفاق المال في غير وجهه . (٣١) في ع : والخيلاء : يقال : إختال . (٣٢) ذو خال : ساقط من ع . (٣٣) ع : وذو مخيلة وكبر . والثبت من خ والصحاح (خيل) والنقل عنه . (٣٤) في المذهب ١ / ١١ : يكره كراهية تحريم لقوله ﷺ : « الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في جوفه نار جهنم » والحديث في صحيح البخاري ٧ / ١٤٦ ومسلم ٦ / ١٣٥ والموطأ ٣١٤ وسنن ابن ماجه ٢ / ١١٣٠ وغريب الحديث ١ / ٢٥٣ والغريين ١ / ٣٤٤ . والفائق ١ / ٢٠٢ : (٣٥) ع : يردد والثبت من خ والغريين . (٣٦) في الغريين ١ / ٣٤٥ . (٣٧) في الغريين : فجعل للشرب . وعبارة الأزهرى في تهذيب اللغة ١٠ / ٤٨٠ فجعل شرب الماء وجرعه جرجرة ، لصوت وقوع الماء في الجوف عند شدة الشرب . (٣٨) في الغريين : وهى صوت وقوع الماء في الجوف . (٣٩) ع ، خ : صوت : تحريف والثبت من خ بعد التثنية منه . (٤٠) في الصحاح (جَرَر) .

(٤١) في الفائق ١ / ٢٠٢ . (٤٢) الأغلب ليس في ع . (٤٣) غريب أبي عبيد ١ / ٢٥٣ قال ويقال إنه لدكين . وتهذيب اللغة

١٠ / ٤٨٠ والمحكم ٧ / ١٧٦ والصحاح واللسان (جَرَر ٥٩٥) . (٤٤) الشطر الثالث ليس في ع .

وَفِي إِعْرَابِهِ وَجْهَانِ : « نَارُ جَهَنَّمَ » وَ « نَارَ جَهَنَّمَ »^(٤٥) بِالرَّفْعِ وَالتَّنْصِبِ ، فَمَنْ رَفَعَ : جَعَلَ الْفِعْلَ لِلنَّارِ ، أَيْ : تَنْصَبُ نَارُ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِهِ . وَمَنْ نَصَبَ جَعَلَ الْفِعْلَ لِلشَّارِبِ ، أَيْ : يَصُبُّ الشَّارِبُ نَارَ جَهَنَّمَ ، وَالتَّنْصِبُ أَجْوَدُ^(٤٦) ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾^(٤٧) .

قَوْلُهُ : « كَالطُّبُورِ وَالتَّبْرِيطِ »^(٤٨) الطُّبُورُ : رَبَابُ الْهِنْدِ ، مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِ اللَّهْوِ^(٤٩) . وَالتَّبْرِيطُ^(٥٠) : قِيلَ : إِنَّهُ عُودُ الْغِنَاءِ الضَّيِّقُ الطَّرْفُ الْأَعْلَى عَرِيضُ الْأَسْفَلِ كَالْفَحْخِ ، قَالَ^(٥١) :

وَبَرَبِطٌ حَسَنٍ التَّرْنَامُ نَعْمَتُهُ أُحْلَى مِنَ الْيُسْرِ وَافَى بَعْدَ إِعْسَارٍ^(٥٢)

وَقِيلَ : إِنَّ التَّبْرِيطَ : أَرْبَعُونَ وَتَرًا لِكُلِّ وَتَرٍ مِنْهُنَّ صَوْتٌ^(٥٣) .

قَوْلُهُ : « الْبِلْلُورُ وَالْفَيَّرُورُجُ »^(٥٤) هُمَا^(٥٥) جِنْسَانِ مِنَ الْجَوَاهِرِ مُثَمِّنَانِ يَفِيسَانِ (صَافِيَا اللَّوْنِ شَفَافَانِ)^(٥٥) فَالْبِلْلُورُ : أَيْضُ اللَّوْنِ شَفَافٌ^(٥٦) ، يُقَالُ : يَلْلُورُ وَيَلْلُورُ ، يَكْسِرُ الْبَاءَ وَفَتْحَ اللَّامِ ، (وَبِفَتْحِ الْبَاءِ وَضَمِّ اللَّامِ)^(٥٧) يَكُونُ أَيْضُ^(٥٨) وَقَدْ يُلُونُ^(٥٩) بِسَائِرِ الْأَلْوَانِ . وَالْفَيَّرُورُجُ : سَمَاوِي اللَّوْنِ . لَا يَعْرِفُهُمَا إِلَّا الْخَوَاصُّ مِنَ النَّاسِ^(٦١) ، كَمَا ذَكَرَ^(٦٢) .

قَوْلُهُ : « يَوْمُ الْكَلَابِ »^(٦٣) يَوْمٌ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَقَعَتْ فِيهِ حَرْبٌ^(٦٤) ، وَهُوَ مَاءٌ بَيْنَ الْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةِ^(٦٥) ، وَكَانَتْ فِيهِ وَقَعَتَانِ ، الْأُولَى : يَوْمٌ جَدُودٍ^(٦٦) لَبَنِي ثَغْلِبَ عَلَى بَكْرِ بْنِ وَاثِلَ . وَالثَّانِيَّةُ : لَبَنِي تَمِيمَ وَبَنِي سَعْدٍ وَالرَّبَابِ عَلَى قَبَائِلِ مَذْجِجٍ^(٦٧) .

قَوْلُهُ : « أَثْفَا مِنْ وَرَقٍ »^(٦٨) الْوَرَقُ : الْفِضَّةُ ، وَجَمْعُهَا : رِقَاتٌ^(٦٩) وَرِقُونَ^(٧٠) يَقُولُونَ : « وَجَدَانِ الرَّقِينَ يُعْطَى أَفْنُ الْأَفِينِ »^(٧١) وَالْأَفِينُ : الْأَحْمَقُ . أَيْ : أَنَّ الْغَنَى يُعْطَى حُفْمَ الْأَحْمَقِ وَيَسْتَرُهُ^(٧٢) ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَابْتَغُوا أَحَدَكُمْ بَوْرِقَكُمْ ﴾ (هَذِهِ)^(٧٤) .

(٤٥) جهنم : ليس في ع . (٤٦) شرح ألفاظ المختصر لوحة ١٦ والنهاية ٢٥٥/١ .

شرح ألفاظ المختصر لوحة ١٦ والنهاية ٢٥٥/١ . (٤٧) سورة النساء آية (١٠) . (٤٨) في المذهب ١/ ١٢ : ما لا يجوز استعماله لا يجوز اتخاذ كالطُّبُورِ والتَّبْرِيطِ . (٤٩) في المغرب ٢٢٥ : روى أبو حاتم عن الأصمعي : الطُّبُورُ دَخِيلٌ وَإِنَّمَا شَبَّهَ بِأَلْيَةِ الْحَمَلِ وَهُوَ بِالْفَارْسِيَةِ دَنْبُ بَرَه ، فَقِيلَ : طُبُورٌ . وَقَالَ أَدَى شِيرٌ : ذُو عُنُقٍ طَوِيلٍ وَسِتَّةُ أَوْتَارٍ . الْأَلْفَاظُ الْفَارْسِيَّةُ الْمَرْبَةُ ٣٦ وَشَفَاءُ الْغَلِيلِ ١٧٥ . (٥٠) مغرب شبه بصدر البط والصدور بالفارسية (بر) فقيل بربط المغرب ٧١ والعباب (حرف الطاء ١٩) وانظر النهاية ١/ ١١٢ وشفاء الغليل ٦٦ وأدى شير ١٨ . (٥١) أبو الرِّقْمِيقِ الْأَنْطَاكِيُّ يَتِمَّةُ الدَّهْرِ ١/ ٣٥٨ . (٥٢) في ع : أُحْلَى مِنَ الْبُسْرِ وَافَى بَعْدَ جَوْعٍ . (٥٣) هذه العبارة وقعت في ع في وصف الطُّبُورِ والمُثَبِّتِ هُوَ الصَّوَابُ . وَعبارة ع : قِيلَ : إِنَّ لَهُ أَرْبَعِينَ وَتَرًا لِكُلِّ وَتَرٍ صَوْتٌ . (٥٤) في المذهب ١/ ١٢ : وَأَمَّا أَوَانِي الْبِلْلُورِ وَالْفَيَّرُورُجِ وَمَا أَشْبَهَهُمَا مِنَ الْأَجْنَاسِ الْمُثَمَّنَةِ فَفِيهِ قَوْلَانِ..... إلخ . (٥٥) هما : ليس في ع . (٥٦) ما بين القوسين من ع . (٥٧) هذه العبارة ليست في ع . (٥٨) في ع : وَيُقَالُ مِثْلُ تَنُورٍ : بَدَلُ مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ . (٥٩) ع : وَهُوَ أَيْضُ . (٦٠) ع ، خ : يَكُونُ ، وَمُصَحَّحٌ فِي حَاشِيَةِ خِ الْمَثَبِ . (٦١) ع : وَلَهُ جَمْلَةٌ خَوَاصُّ عِنْدَ النَّاسِ كَمَا ذَكَرُوهُ . تَحْرِيفٌ وَالصَّوَابُ هُوَ الْمَثَبُ مِنْ خِ فَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ إِزِيدُ بْنُ السَّرْفِ فِي اقْتِنَاءِ هَذَا غَيْرَ ظَاهِرٍ ، لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا الْخَوَاصُّ مِنَ النَّاسِ . المذهب ١/ ١٢ . (٦٢) في المذهب ١/ ١٢ : رَوَى أَنَّ عَرَفَجَةَ بْنَ أَسْعَدٍ أَصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكَلَابِ فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرَقٍ فَأَتَنَ عَلَيْهِ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ . (٦٣) أيام العرب في الجاهلية ٤٦ ، ٥٠ ، ١٢٤ — ١٣١ . (٦٤) المشترك وضعاً والمفترق صقلاً ٣٧٥ والفائق ٣/ ٣٧٥ . (٦٥) في اللسان (جدد ٥٦٤) يوم جدود يقال للكلاب الأول . وانظر معجم ما استعجم ٣٧٢ ومراسد الاطلاع ٣١٨ . (٦٦) ما ذكر في قوله يوم الكلاب من خ . وفي ع : يَوْمَانِ مَشْهُورَانِ لِلْعَرَبِ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَرَفَجَةَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : كَلَابُ الْأَوَّلِ وَكَلَابُ الثَّانِي يَوْمَانِ كَانَا بَيْنَ مُلُوكِ كَنْدَةَ وَبَنِي تَمِيمٍ قَالَ : وَالْكَلَابُ مَوْضِعٌ أَوْ مَاءٌ مَعْرُوفٌ . (٦٨) من خ .

(٦٩) رقات ساقط من ع . (٧٠) ع رقين . (٧١) ع : وَفِي الْمَثَلِ : « إِنَّ الرَّقِينَ تَغْطِي أَفْنَ الْأَفِينِ » وَالْمَثَلُ يُقَالُ بِالْوَجْهِينِ . وَانْظُرْ مَجَالِسَ ثَغْلِبَ ٢/ ٥٧٨ وَغَرِيبَ الْخَطَايِ ١/ ٣٢٠ وَجَهْرَةَ الْأَمْثَالِ ٢/ ٣٣٩ وَالْمُسْتَقْصَى ٢/ ٣٧٢ . (٧٢) ع : أَيْ : الْمَالُ يَغْطِي الْعِيوبَ . (٧٣) ع : قَالَ تَعَالَى . (٧٤) سورة الكهف آية ١٩ وهذه زيادة من ع .

قَوْلُهُ : « فَأَتَيْنَ عَلَيْهِ » أَيْ : صَارَ جِيْفَةً . وَالتَّنُّ بِاسْكَانِ التَّاءِ : كَرَاهَةُ الرَّائِحَةِ (٧٥) . قَالَ فِي الْفَائِقِ (٧٦) : يَقُولُ أَهْلُ الْخَبْرَةِ : الْفِضَّةُ تَصْدَأُ وَتَنْتِنُ وَتَبْلَى فِي الْحَمَاءَةِ (٧٧) ، وَأَمَّا الذَّهَبُ فَلَا يُبْلِيهِ الثَّرَى وَلَا يُصِدِّئُهُ التَّدَى وَلَا تَنْقُصُهُ الْأَرْضُ وَلَا تَأْكُلُهُ النَّارُ ، وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ (٧٨) أَنَّهُ كَتَبَ فِي الْيَدِ إِذَا قُطِعَتْ أَنْ تُحَسِّمَ (٧٩) بِالذَّهَبِ فَإِنَّهُ لَا يَقِيحُ .

قَوْلُهُ : « قَلِيلًا لِلْحَاجَةِ » (٨٠) أَيْ : قَدَّرَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الشَّعْبُ لَا عَدَمَ (٨١) مَا يُضَيَّبُ بِهِ ، قَالَه الْخَطَّابِيُّ (٨٢) .

قَوْلُهُ : « مَكَانَ الشَّقَّةِ » (٨٣) ذَكَرَ الْقَلْعِيُّ (٨٤) أَنَّهُ « مَكَانَ الشَّعْبِ » وَهُوَ الشَّقُّ . وَ « الشَّقَّةُ » خَطَأً (٨٥) وَلَمْ تَسْمَعْهُ إِلَّا « الشَّقَّةُ » وَلَيْسَ بِخَطَأٍ ، إِنَّمَا أَرَادَ الْمَوْضِعَ الَّذِي يَضَعُ عَلَيْهِ شَقَّتَهُ (٨٦) حِينَ يَشْرَبُ ، وَهُوَ حَرْفُ الْإِنَاءِ ، يُدَلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ الشَّيْخِ (٨٧) : وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ قَالَ : يَحْرُمُ فِي مَوْضِعِ الشَّرْبِ ؛ لِأَنَّهُ يَقَعُ بِهِ الْاسْتِعْمَالُ ، وَهَذَا وَاضِحٌ جَلِيٌّ . وَإِنَّمَا وَقَعَ الْوَهْمُ فِي الْخَطَأِ فِي « الشَّعْبِ » (٨٨) حِينَ قَالَ : « انْكَسَرَ (٨٩) قَدَحُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » وَالْكَسْرُ يَقْتَضِي الشَّعْبَ فِي الْمَعْنَى . وَالشَّعْبُ (٩٠) : الصَّدْعُ وَالْكَسْرُ وَهُوَ الْإِصْلَاحُ أَيْضًا ، وَهُوَ (٩١) مِنَ الْأَضْدَادِ (٩٢) ، يُقَالُ : شَعَبَهُ : إِذَا جَمَعَهُ وَأَصْلَحَهُ (٩٣) ، وَتَشَعَّبَ (٩٤) الْأَمْرُ : إِذَا تَفَرَّقَ وَتَشَتَّتَ . وَوُجِدَ فِي نُسْخَةِ (٩٥) بَغْدَادِيَّةٍ مَضْبُوطًا « الشَّقَّةُ » بِالْقَافِ (٩٦) ، وَلَمْ أَذِرْ مَا صَحِّحَتْهُ (٩٧) .

قَوْلُهُ (٩٨) : « كَانَ تَعْلُ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِضَّةٍ // وَفِيعَةُ سَيْفِهِ مِنْ فِضَّةٍ » نَعْلُهُ : مَا يُصَيَّبُ الْأَرْضَ مِنْهُ ، وَهِيَ حَدِيدَةٌ تَكُونُ فِي أَسْفَلِ الْغَمْدِ (٩٩) . وَالْفِيعَةُ تَكُونُ (١٠٠) كَفِي أَعْلَى السَّيْفِ كَالْجَوَزَةِ ، تَكُونُ مِنْ حَدِيدٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ ذَهَبٍ ، قَالَه اللَّيْثُ . وَقَالَ شَمِيرٌ (١٠١) : مَا تَحْتَ الشَّارِبَيْنِ مِمَّا يَكُونُ فَوْقَ الْغَمْدِ فَيَجِيءُ مَعَ قَائِمِ السَّيْفِ (١٠٢) « وَالشَّارِبَانِ : اثْنَانِ طَوِيلَانِ تَعْلُقُ فِيهِمَا الْحَمَائِلُ » (١٠٣) وَالْحَلَقُ : جَمْعُ حَلَقَةٍ ، وَهِيَ الَّتِي تَشُدُّ الْحَمَائِلَ (١٠٤) .

ل / ٦

(٧٥) بدل هذا : في ع : وانحاذ الأنف من الفضة ؛

لأنها لا تنتن ، ففعل هذا كراهية الرائحة ، لكن قال في الفائق ... إلخ . (٧٦) ٢٧٥ / ٣ (٧٧) ع : الثرى : والحماة : الطين الأسود . (٧٨) في الفائق : رحمه الله تعالى . (٧٩) أى يقطع سيلان الدم من عروقها بنزوب الذهب . (٨٠) في المذهب ١ / ١٢ : وأما المضيب بالفضة إن كان قليلاً للحاجة لم يكره . (٨١) ع : لعدم . والمراد بالحاجة : إصلاح الإناء أصالة لا عدم غير التقدين مما يضيب به انظر قليوى وعميرة ١ / ٢٨ . (٨٢) أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي الخطاطى الشافعى توفى ٣٨٦ أو ٣٨٨ ترجمته في بغية الوعاة ١ / ٥٤٦ وإنباه الرواة ١ / ١٢٥ واللباب ١ / ٤٥٢ ومعجم الأدباء ١٠ / ٢٦٨ وطبقات السبكي ٣ / ٢٨٢ . (٨٣) في المذهب ١ / ١٢ أن قدح النبي صلى الله عليه وسلم انكسر فاتخذته مكان الشفة سلسلة من فضة . (٨٤) أبو عبد الله محمد بن علي بن أبي علي القلعي البستي الشافعى توفى سنة ٦٣٠ هـ وله كتاب اللفظ المستغرب في شرح غريب المذهب ، بتحقيقنا . (٨٥) عبارة القلعي ص ٥ : « فاتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة » الشعب : الصدع والكسر . وفي عامة النسخ « مكان الشفة » وهو خطأ . وكذا خطأ النووى في المجموع شرح المذهب ١ / ٢٥٧ ، والحديث في مشكل الآثار ٢ / ١٧٣ : « الشعب » وكذا في النهاية ٢ / ٤٧٧ . (٨٦) ع : بغية . (٨٧) في المذهب ١ / ١٢ . (٨٨) ع « الشفقة » تحريف . (٨٩) ع : كسر . (٩٠) والشعب : ساقط من ع وترتب عليه قوله : الصدع الكسر . وهو تحريف . (٩١) وهو : ساقط من ع . (٩٢) العين ١ / ٣٠٦ وثلاثة كتب في الأضداد ٢ ، ١٥٠ ، ٢٧٧ ، ٥٢٣ ، وغريب أبى عبيد ٤ / ٢١٣ وغريب الخطاطى ٢ / ٢٨٩ . (٩٣) ع : يقال : شعبه : إذا جمعه بعد تفرق . (٩٤) ع : وشعب الأمر . (٩٥) من نسخ المذهب . (٩٦) بالقاف ساقطة من ع . (٩٧) ع : وهى تفيدك قدر ما صححته . تحريف .

(٩٨) في المذهب ١ / ١٢ . والحديث في صحيح الترمذى ٧ / ١٨٥ وغريب الخطاطى ١ / ٦٨٧ والفائق ٣ / ١٥٣ والنهاية ٤ / ٧ . (٩٩) ع : في أسفل جراب السيف . (١٠٠) ع : مايكون . (١٠١) قاله الليث وقال شمر : ليس في ع . (١٠٢) العين ١ / ٢٠٨ وتهذيب اللغة ١ / ٢٨٣ ومبادئ اللغة ٩٥ . (١٠٣) ماين القوسين من ع . (١٠٤) من والحق إلى الحمائل ساقط من ع .

قَوْلُهُ : « إِلَّا إِنْ لَمْ تَجِدُوا عَنْهَا بُدًّا » (١٠٥) أَصْلُ الْبُدِّ : الْفِرَاقُ (١٠٦) ، مِثْلُ قَوْلِهِمْ : لَا بُدَّ مِنْ كَذَا ، كَأَنَّهُ قَالَ : لَا فِرَاقَ مِنْهُ (١٠٧) . وَلَمْ أَجِدْ مِنْهُ بُدًّا ، أَيْ : فِرَاقًا (١٠٨) .

قَوْلُهُ (١٠٩) : « مِنْ مَزَادَةٍ مُشْرِكَةٍ » (وَ « جَرَّةٌ نَصْرَانِيَّةٌ ») (١١٠) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (١١١) : الْمَزَادَةُ : هِيَ الرَّاوِيَةُ وَجَمْعُهَا : مَزَادٌ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : لَا تَكُونُ إِلَّا مِنْ جِلْدَيْنِ تُفَامُ بِجِلْدٍ ثَالِثٍ بَيْنَهُمَا لِتَتَّسِعَ ، وَكَذَلِكَ السَّطِيحَةُ (وَالشَّعِيبُ (١١٢) . وَمَعْنَى تُفَامُ أَيْ : تُوسَّعُ ، يُقَالُ [أَفَامْتُ] (١١٣) الرَّحْلَ وَالْقَتَبَ : إِذَا وَسَّعْتَهُ ، فَهُوَ مُفَامٌ أَيْ : زِدَتْ فِيهِ . وَأُظُنُّ لَفْظَ الْمَزَادَةِ مُسْتَقًى مِنَ الزِّيَادَةِ الَّتِي تُزَادُ فِيهَا (*) مِنْ جِلْدٍ ثَالِثٍ (١١٤) .

وَالْجَرُّ : تَذَكِيرُ (١١٥) الْجَرَّةِ ، وَهِيَ وَعَاءٌ مِنْ خَرْفٍ لِلْمَاءِ ، وَقَدْ تَكُونُ جَمْعَ جَرَّةٍ (١١٦) ، فَيُقَالُ : جَرَّةٌ وَجَرٌّ ، كَمَا يُقَالُ : ثَمَرَةٌ وَثَمَرٌ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « نَهَى عَنْ نَبِيذِ الْجِرَارِ » (١١٧) أَرَادَ : مَا يُنْبَذُ فِي الْجِرَارِ الضَّارِيَةِ (١١٨) وَقِيلَ : الْجَرُّ : أَنْ يُسْلَخَ (٥) حُفَّ الْبَعِيرِ ، فَيُجْعَلَ وَعَاءٌ (١١٩) .

قَوْلُهُ : « وَإِيكَاءُ السَّقَايَةِ » (١٢٠) يُقَالُ : أَوْكَى السَّقَايَةَ يُوكِيهِ (١٢١) : إِذَا شَدَّهُ بِالْوِكَاءِ ، وَهُوَ حَبْلٌ دَقِيقٌ مِنْ أَدَمٍ وَغَيْرِهِ .

* * *

(١٠٥) في المذهب

١ / ١٢ في آية أهل الكتاب : قوله ﷺ : « لَا تَأْكُلُوا فِي آتِنِهِمْ إِلَّا إِنْ لَمْ تَجِدُوا عَنْهَا بُدًّا فَاغْسِلُوهَا بِالْمَاءِ ثُمَّ كُلُوا فِيهَا » . (١٠٦) ع : الطاقة . وقد روى عن أبي زيد : مابه بدد أَيْ : طاقة البارع ٦٨٦ . (١٠٧) ع : وما لا بد منه ، أَيْ : لا محالة به . قال أبو عمرو : والبد الفراق . (١٠٨) اللسان (بدد ٢٢٧) والصحيح (بدد) والبارع ٦٨٦ — ٦٨٨ وإصلاح المنطق ٣٨٩ والغريين ١ / ١٤٢ . (١٠٩) في المذهب ١ / ١٢ : في المشركين : إِنْ كَانُوا مِمَّنْ لَا يَتَذَكَّرُونَ بِاسْتِعْمَالِ النَّجَاسَةِ صَحِّحَ الْوَضوءِ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مِنْ مَزَادَةٍ مُشْرِكَةٍ وَتَوَضَّأَ عَمْرٌ مِنْ جَرَّةٍ نَصْرَانِيٍّ . (١١٠) كَذَا فِي ع وَمَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ لَيْسَ فِي خ وَالصَّوَابُ نَصْرَانِيٍّ كَمَا فِي نَصِّ الْمَذْهَبِ . (١١١) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : لَيْسَ فِي ع وَالنَّصِّ فِي الصَّحَاحِ (زِيد) . (١١٢) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ ١ / ٢٤٤ : الْمَزَادَةُ هِيَ الَّتِي يَسْمِيهَا النَّاسُ الرَّاوِيَةَ ، وَإِنَّمَا الرَّاوِيَةُ : الْبَعِيرُ الَّذِي يَسْتَقِي عَلَيْهِ وَهَذِهِ الْمَزَادَةُ ، وَالسَّطِيحَةُ نَحْوُهَا أَصْغَرُ مِنْهَا ، هِيَ مِنْ جِلْدَيْنِ ، وَالْمَزَادَةُ أَكْبَرُ مِنْهَا وَالشَّعِيبُ نَحْوُ مِنَ الْمَزَادَةِ . (١١٣) خ : فَأَمْتُ وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الصَّحَاحِ (فَامُ) . (*) ابْنُ سَيِّدِهِ : سَمِيَتْ بِذَلِكَ لِمَكَانِ الزِّيَادَةِ . اللِّسَانُ (زِيد ١٨٩٧) . (١١٤) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ لَيْسَ فِي ع وَفِيهَا يَدُلُّ مِنَ الْمَثْبُوتِ : وَالْمَزَادَةُ . تَكُونُ مِنْ جِلْدَيْنِ وَنَصْفٍ ، وَثَلَاثَةَ جُلُودٍ . وَالْقَتَبُ إِذَا وَسَّعْتَهُ فَهُوَ مُفَامٌ وَقِيلَ : الْبَعِيرُ يَحْمِلُ الزَّادَ وَالْمَزَادَ أَيْ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ وَالْمَزَادَةُ بِمَنْزِلَةِ رَاوِيَةٍ لَا عِزَاءَ لَهَا . (١١٥) ع : جَمْعُ الْجَرَّةِ . وَهُوَ مَاعِلِيهِ لِلْغَوِيُونَ غَيْرُ أَنْ الْقَالِي نَقَلَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ : هِيَ الْجَرَّةُ بَفَتْحِ الْجِيمِ وَالرَّاءِ ، وَهُوَ الْجَرُّ بِغَيْرِهَا . قَالَ الْقَالِي : وَفِي الْحَدِيثِ « نَبِيذُ الْجَرِّ » الْبَارِعُ ٥٧٠ وَهَذَا مَا ذَكَرَهُ الْغَوِيُّ مِنْ أَنَّ بَعْضَهُمْ يَجْعَلُ الْجَرَّ لُغَةً فِي الْجَرَّةِ . (١١٦) هَذِهِ الْعِبَارَةُ لَيْسَتْ فِي ع . (١١٧) ع : الْجَرُّ . وَالْمَثْبُوتُ مِنْ خ . وَهَذَا الْحَدِيثُ يَرُودُ « نَهَى عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ » وَانْظُرْ صَحِيحَ مُسْلِمٍ ٩٥ / ٦ وَمُسْنَدُ أَحْمَدَ ١ / ٢٧ وَالْغَرِيبِينَ ١ / ٣٤٦ وَالنَّهْأَةَ ١ / ٢٦٠ . (١١٨) هِيَ الَّتِي ضَرَبْتَ وَعُودْتَ بِالْخَمْرِ فَلِذَا وَضَعْتَ فِيهَا الْعَصِيرَ صَارَ مُسْكِرًا لِسُرْعَتِهَا فِي التَّخْمِيرِ . الْفَائِقُ ٢ / ٣٣٨ وَالنَّهْأَةَ ١ / ٣٦٠ . وَفِي ع : الضَّارَةُ : تَحْرِيفُ . (٥) ع : الْجَرَّةُ مُسْلَخٌ : تَحْرِيفُ . (١١٩) الْقَامُوسُ (جَر) . (١٢٠) خ السَّقَاءُ . وَفِي الْمَذْهَبِ ١ / ١٣ رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَغْطِيَةِ الْإِنَاءِ وَلِإِيكَاءِ السَّقَايَةِ . صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ١٤٧ / ٧ وَمُسْلِمٌ ١٠٥ / ٦ وَغَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ ١ / ٢٣٨ . (١٢١) ع : أَوْ كَأُ السَّقَاءِ يُوَكِّيهِ : تَحْرِيفُ .

ومن باب السواك

قَوْلُهُ : « لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ قُلْحًا »^(١) هُوَ جَمْعُ أَقْلَحَ ، يُقَالُ : رَجُلٌ أَقْلَحٌ وَقَوْمٌ قُلْحٌ . وَالْقُلْحُ : اصْفِرَارُ الْأَسْنَانِ وَوَسَخٌ يَرْكَبُهَا وَيُغَيِّرُهَا مِنْ تَرْكِ السَّوَاكِ ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٢) :

قَدْ بَنَى اللَّوْمُ عَلَيْهِمُ بَيْتَهُ وَفَشَا فِيهِمْ مَعَ اللَّوْمِ الْقُلْحُ

قَوْلُهُ : « الْأَزْمُ »^(٣) فَسَّرَهُ الشَّيْخُ بِأَنَّهُ : تَرْكُ الْأَكْلِ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(٤) : أَزَمَ عَنِ الشَّيْءِ : أَمْسَكَ عَنْهُ ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْأَزْمُ : الَّذِي ضَمَّ شَفَتَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ عُمَرَ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ — سَأَلَ الْحَارِثَ بْنَ كَلْدَةَ^(٥) : (٦) مَا الدَّوَاءُ ؟ فَقَالَ : الْأَزْمُ^(٧) يَعْنِي الْجِمِيمَةَ ، وَهُوَ تَرْكُ الْأَكْلِ ، كَمَا قَالَ الشَّيْخُ . وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِسِنَّةِ الْجَذْبِ وَالْمَجَاعَةِ : أَرْمَةٌ^(٨) (وَأَرْمَتِ الدَّابَّةُ عَلَى اللَّجَامِ : إِذَا أَمْسَكَتْهُ بِأَسْنَانِهَا كَأَنَّهَا تَعَضُّهُ)^(٩) وَدَابَّةٌ أَرْوَمٌ : تَعَضُّ لِجَامَهَا بِأَسْنَانِهَا^(١٠) .

قَوْلُهُ^(١١) : « يَشْوُصُ فَاهُ بِالسَّوَاكِ » أَيْ : يَغْسِلُهُ ، وَالشَّوْصُ : الْغَسْلُ وَالتَّنْظِيفُ^(١٢) . وَفِي الْفَائِقِ^(١٣) : الشَّوْصُ : وَجَعُ الضَّرْسِ . وَشَاصَ فَاهُ بِالسَّوَاكِ : إِذَا اسْتَاكَ مِنْ سَفَلٍ إِلَى عَلْوٍ^(١٤) . وَمَعْنَاهُ : يُنْقَى أَسْنَانُهُ وَيَغْسِلُهَا ، يُقَالُ : شَصْتُهُ وَمُصَّتُهُ^(١٥) . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١٦) : شَصْتُ الشَّيْءِ : تَقَيْتُهُ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الشَّوْصُ وَالذَّلْكُ وَالْمَوْصُ : الْغَسْلُ^(١٧) .

قَوْلُهُ : فِي الْحَدِيثِ^(١٨) : « لَخُلُوفٌ فِيمَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ » يُقَالُ : خَلَفَ قُوهُ خُلُوفَةً وَخُلُوفًا^(١٩) . وَأَخْلَفَ إِخْلَافًا : إِذَا تَغَيَّرَ . قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ^(٢٠) :

(١) في المذهب ١٣ / ١ قال عليه السلام : « استاكوا لا تدخلوا على قلحا » . (٢) الأعرابي ديوانه ٢٥٩ وغريب أبي عبيد ٢ / ٢٤٤ وتهذيب اللغة ٤ / ٥١ وأفعال السرقسطي ٢ / ١٢٠ . (٣) في المذهب ١٣ / ١ : تغير الفم قد يكون من النوم ، وقد يكون بالأزم وهو ترك الأكل . (٤) في الصحاح (أزم) . (٥) طبيب العرب المشهور ، وهو ابن عمرو بن علاج الثقفي ، من أهل الطائف . توفي نحو ٥٠ هـ ترجمته في طبقات الأطباء ١ / ١٠٩ ومعجم الشعراء ١٧٢ . (٦) ما : ساقطة من ع . (٧) الحديث في غريب أبي عبيد ٣ / ٣٣٠ والفائق ١ / ٤٢ والنهية ١ / ٤٦ وغريب ابن الجوزي ١ / ٢٥ . (٨) شرح ألفاظ المختصر لوحة ٥ وتهذيب اللغة ١٣ / ٢٧٤ وغريب الحديث ٣ / ٣٣٠ والغريبين ١ / ٤٥ . (٩) مابن القوسين من ع وشرح ألفاظ المختصر وتهذيب اللغة وفي خ : وأزم الدابة على اللجام كأنه أمسكه بأسنانه . (١٠) المراجع تعليق ٨ . (١١) في المذهب ١٣ / ١ : كان عليه السلام إذا قام من النوم يشوص فاه بالسواك . والحديث في صحيح البخاري ١ / ٧٠ ومسلم ١ / ٢٢٠ وسنن ابن ماجه ١ / ١٠٥ وغريب أبي عبيد ١ / ٢٦٠ والفائق ٤ / ٩٣ والنهية ٢ / ٥٠٩ . (١٢) والتنظيف : ساقط من ع . (١٣) ١٣ / ٢ / ٢٦٩ . (١٤) من سفل إلى علو : ليس في ع ومكانه : في فيه : تحريف . (١٥) من الفائق ٤ / ٩٣ وانظر حاشية التحقيق . (١٦) غريب الحديث ١ / ٢٦٠ وعبارته : وكل شيء غسلته فقد شصته تشوصه شوصا . (١٧) تهذيب اللغة ١١ / ٣٨٥ . (١٨) في الحديث : ليس في ع وفي المذهب ١٣ / ١ عن أبي هريرة (ر) أن النبي عليه السلام قال : « خلوف ... الحديث وانظر صحيح مسلم ٣ / ١٥٧ والمسند ١ / ٣٤٦ وصحيح الترمذي ٣ / ٢٩٤ وسنن ابن ماجه ١ / ٥٢٥ وغريب أبي عبيد ١ / ٣٢٧ والفائق ١ / ٣٨٧ والنهية ١ / ٦٧ . (١٩) خلوفة وخلوفا : ليس في ع . (٢٠) النقل عن الفائق ١ / ٣٨٧ وكذا الرواية في تهذيب اللغة ٢ / ٣٨٢ والمحكم ٢ / ١٠٨ وعجزه :

كما في الفائق وفي المحكم : تَبَدَّلَ .
لِلَّهِ دَرْكٌ أَيْ الْعَيْشِ تَنْتَظَرُ

« وَتَنَكَّرَ الْإِخْوَانُ وَالذُّهْرُ »
ورواية الديوان ص ٩٥ : بَانَ الشَّبَابُ وَأَفْنَى ضِعْفُهُ الْعُمُرُ

بَانَ الشَّبَابُ وَأُخْلَفَ الْعُمَرُ (٢١)

(أَرَادَ بِالْعُمَرِ : اللَّحْمَ الَّذِي) (٢٢) بَيْنَ الْأَسْتَانِ ، قَالَ الْمُبَرِّدُ : حَدَّثْتُ لَهُ رَاحِئَةً بَعْدَمَا عُمِدَتْ مِنْهُ (٢٣) ، وَلَا يُقَالُ (٢٤) خُلُوفٌ لِمَنْ لَمْ يَزَلْ ذَلِكَ مِنْهُ . وَمِنْهُ (٢٥) : اللَّحْمُ الْخَالِفُ ، وَهُوَ الَّذِي تَجِدُ مِنْهُ رَوِيحَةَ (٢٦) . وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حِينَ سُئِلَ عَنِ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ ، فَقَالَ : « وَمَا أَرَبَكَ إِلَى خُلُوفٍ فِيهَا » هَذَا كُلُّهُ مِنَ الْفَائِقِ (وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٢٧) : الْخُلُوفُ تَغْيِيرُ طَعْمِ الْقِمِّ (٢٨) .

وَقَالَ الصَّفَّارُ : مَعْنَى الْخَبَرِ : أَنَّ ثَوَابَ خُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، لَا أَنَّ الْأَشْيَاءَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى خِلَافِ حَقَائِقِهَا (عِنْدَنَا) (٢٩) .

وَقَالَ التَّحَوِيُونَ : لَا يُقَالُ فَمٌ بِالْمِيمِ ، إِلَّا إِذَا أُفْرِدَ ، فَأَمَّا إِذَا أُضِيفَ ، فَأِنَّمَا يُقَالُ : فُوكٌ ، وَفُوهٌ ، وَلَا يُقَالُ : فَمُكَ وَلَا فَمُهُ (٣٠) إِلَّا نَادِرًا فِي الشَّعْرِ (٣١) ، كَقَوْلِ الْأَقْبِيلِ (٣٢) :

يَالَيْتَهَا قَدْ خَرَجَتْ مِنْ فُمِّهِ (٣٣)

وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ : فُمٌ وَفَمٌ وَفَمٌ : بِضَمِّ الْفَاءِ وَفَتْحِهَا وَكَسْرِهَا (٣٤) ، وَبَعْضُهُمْ يَتَّبِعُ حَرَكَهَ الْفَاءِ حَرَكَهَ الْمِيمِ ، فَيَضُمُّ الْفَاءَ إِذَا انْضَمَّتَ الْمِيمُ ، وَيَفْتَحُهَا إِذَا انْفَتَحَتْ ، وَيَكْسِرُهَا إِذَا انْكَسَرَتْ . وَقَدْ تُشَدُّ قَالَ الْأَقْبِيلُ (٣٥) :

يَالَيْتَهَا قَدْ خَرَجَتْ مِنْ فُمِّهِ

قَوْلُهُ (٣٥) : « اسْتَكَوْا عَرْضًا وَادْهِنُوا غِبًّا وَاسْتَحْلُوا وَثَرًا » أَرَادَ : عَلَى عَرْضِ الْأَسْتَانِ (٣٦) ، فَهُوَ أَنْ يَبْتَدِيَ مِمَّا يَلِي الصُّدْغَ مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ مِمَّا يَلِي الْأُذُنَ . وَقِيلَ : عَلَى عَرْضِ الْقِمِّ .

وَالْغِبُّ : أَنْ يَدْهِنَ يَوْمًا ثُمَّ يُتْرَكَ حَتَّى يَجِفَّ رَأْسُهُ ، ثُمَّ يَدْهِنَ ، لِمَا رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نَهَى عَنِ الْإِرْفَاهِ (٣٧) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ كَثْرَةُ التَّدْهِينِ (٣٨) وَهُوَ مِثْلُ (٣٩) قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ « زُرْ غِبًّا تَزِدُّ حُبًّا » (٤٠) مَاخُودٌ مَنْ غَبَّ الْإِبِلَ ، وَهُوَ أَنْ يَسْفِيَهَا يَوْمًا (٤١) وَيُتْرَكَهَا (٤٢) أَيَّامًا (٤٣) .

وَاسْتَحْلَ الْوَثْرَ : أَنْ يَكْتَحِلَ فِي (كُلِّ) (٤٤) غَنِي ثَلَاثَةَ أَطْرَافٍ .

(٢١) العمر : ليس في ع . (٢٢) بدل ما بين القوسين : في ع : وخلف فوه : إذا حدث تغير ... (٢٣) ع : بعدما عهد له نقاء . (٢٤) ع : ولا يقال فيه . (٢٥) ع : ومن . (٢٦) ع : وهو الذي تغير ريحه . (٢٧) غريب الحديث ١ / ٣٢٧ . (٢٨) ما بين القوسين في ع . (٢٩) عندنا من ع . (٣٠) لأنه لا يصلح اسم على حرفين أحدهما حرف لين إلا بالإضافة : لأنها تمنعه من التنوين . المقتضب ٣ / ١٨٥ .. (٣١) قال البغدادى في الخزانة ٤ / ٤٥١ : إثبات الميم عند الإضافة فصيح بدليل الحديث : لخولف فم الصائم . وانظر الكتاب ٣ / ٢٦٤ ، ٣ / ٤٥٣ والمسائل البغداديات ١٤٩ ، ١٥٠ والمتع ٣٩١ . (٣٢) ع : الأقبل : وهو : الأقبيل القننى كما ذكر في العقد الفريد ٤ / ٤٢٣ وفي اللسان (فم ٣٤٧١) لحمد بن ذؤيب العماني الققيمي . ونسبه البغدادى في الخزانة ٢ / ٩٥ للعجاج . ويذكر أن ابن خالويه نسبته إلى جرير . وهو من غير نسبة في إصلاح المنطق ٨٤ والمتع ١ / ٣٩١ والخصائص ٣ / ٢١١ والمحتسب ١ / ٧٩ وهو شطر من الرجز يليه : . حتى يهوى المثلك في أسنطيم . (٣٣) ما بين القوسين ساقط من ع . (٣٤) إصلاح المنطق ٨٤ والصحاح (فم) . (٣٥) في المذهب ١ / ١٣ : ويستحب أن يستاك عرضا لقوله ﷺ : « استاكوا ... الحديث . (٣٦) ع : اللسان . (٣٧) غريب الحديث ٢ / ١٠٧ ، ٢ / ٧١ والنهاية ٢ / ٢٤٧ وغريب ابن الجوزى ١ / ٤٠٨ . (٣٨) انظر حاشية التحقيق في غريب الحديث ٢ / ١٠٧ . وانظر المراجع السابقة . (٣٩) ع : من . (٤٠) الفائق ٣ / ٤٦ والنهاية ٣ / ٣٣٦ . (٤١) يوما ساقط من ع . (٤٢) ع : ثم يتركها .. (٤٣) الإبل للأصمعي ١٢٩ وغريب الخطاى ١ / ٥١٠ والفائق ٣ / ٤٦ والنهاية ٣ / ٣٣٦ وفيه قال ابن الأثير : فنقله إلى الزيارة وإن جاء بعد أيام يقال : غب الرجل إذا جاء زائرا بعد أيام . وقال الحسن : في كل أسبوع . (٤٤) كل ساقطة من خ .

● قَوْلُهُ (٤٥) : « يَجْرَحُ اللَّفَّةَ » وَهِيَ : اللَّحْمُ الَّذِي تَنْبُثُ فِيهِ الْأَسْتَانُ (٤٦) ، يُقَالُ يَكْسِرُ (٤٧) اللَّامَ (وَلَا يُقَالُ يَفْتَحُهَا (٤٨) . وَقِيلَ : هِيَ اللَّحْمُ السَّائِلُ بَيْنَ الْأَسْتَانِ (٤٩) وَهِيَ مَحْدُوفَةُ اللَّامِ ، وَالْهَاءُ عَوْضٌ مِنَ الْمَحْدُوفِ .

● قَوْلُهُ : « الْفِطْرَةُ عَشْرٌ » (٥٠) هِيَ (٥١) : أَصْلُ الدِّينِ ، وَأَصْلُهُ الْإِتْدَاءُ ، وَالْمَعْنَى : آدَابُ الدِّينِ عَشْرٌ .

● قَوْلُهُ : « يَغْسِلُ الْبِرَاجِمَ » (٥٢) (هِيَ جَمْعُ بُرْجَمَةٍ وَ) (٥٣) هِيَ : مَفَاصِلُ الْأَصَابِعِ (٥٤) ، الَّتِي بَيْنَ الْأَشَاجِعِ (٥٥) وَالرُّوَاكِيبِ ، وَهِيَ (٥٦) رُؤُوسُ السَّلَامِيَّاتِ مِنْ ظَهْرِ الْكَفِّ إِذَا قَبِضَ الْقَابِضُ كَفَّهُ (٥٧) . وَالَّتِي تَلِي الْأَنَامِلَ هِيَ الرُّوَاكِيبُ ، وَالَّتِي تَلِي الْكَفَّ (٥٨) هِيَ الْأَشَاجِعُ (٥٩) وَإِنَّمَا خَصَّصَهَا وَحَصَّ عَلَى غَسْلِهَا (٦٠) ؛ لِأَنَّ الْوَسْخَ يَلْصَقُ بِغُضُونِهَا ، وَتَكْسِرُهَا وَلَا يَتَلَعَّهَا الْمَاءُ إِلَّا بِمَعَانَاةٍ (٦١) .

وَمِنْ السُّنَنِ الْعَشْرِ (٦٢) : « الْإِنْتِضَاحُ بِالْمَاءِ » وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ قَلِيلًا مِنَ الْمَاءِ فَيَنْضَحَ بِهِ مَذَاكِيرَهُ (٦٣) بَعْدَ الْوُضُوءِ (٦٤) لِيَنْفَى عَنْهُ (٦٥) الْوَسْوَاسَ . وَقِيلَ : هُوَ الْاسْتِنْجَاءُ بِالْمَاءِ . وَسُئِلَ عَطَاءٌ عَنْ نَضْجِ الْوُضُوءِ ، فَقَالَ : النَّضْجُ النَّشْرُ وَهُوَ : مَا انْتَضَحَ مِنَ الْمَاءِ عِنْدَ الْوُضُوءِ (٦٦) .

● قَوْلُهُ (٦٧) : « الْاسْتِحْدَادُ » : هُوَ حَلْقُ الْعَانَةِ . وَهُوَ [اسْتِفْعَالٌ] (٦٨) مِنَ الْحَدِيدَةِ الَّتِي يُحْلَقُ بِهَا (٦٩) عَلَى طَرِيقِ الْكِنَايَةِ وَالتَّوْرِيَةِ (٧٠) .

● قَوْلُهُ : « اِخْتَنَنَّ / بِالْقُدُومِ » (٧١) قِيلَ : هُوَ مَقِيلٌ لَهُ ، أَيْ : مَنْزِلٌ كَانَ يَنْزِلُ بِهِ . وَقِيلَ : اسْمُ قَرْيَةٍ بِالشَّامِ (٧٢) وَقِيلَ : هُوَ الْفَأْسُ (٧٣) . يُرْوَى مُشَدَّدًا وَمُخَفَّفًا . وَقِيلَ : الْمُشَدَّدُ : اسْمُ قَرْيَةٍ بِالشَّامِ ، وَبِالتَّخْفِيفِ : قُدُومُ النَّجَّارِ (٧٤) . وَذَكَرَ الْخَطَّابِيُّ (٧٥) أَنَّهُمَا جَمِيعًا مُخَفَّفَانِ ، وَهُوَ الْأَصَحُّ (٧٦) . قَالَ عَلِيُّ (٧٧) بَنُ بَطَّالٍ : وَرَبَّمَا اجْتَمَعَ لَهُ الْأَمْرَانِ .

ل / ٧

(٤٥) في المذهب

١ / ١٤ ولا يستحب أن يكتحل بعود يابس يجرح اللثة . (٤٦) خلق الإنسان للأصمعي ١٩٤ ولثابت ١٦٣ والمخصص ١ / ١٤١ . (٤٧) ع : يقال لثى بكسر اللام : تحريف . (٤٨) اقتصر ابن السكيت وابن قتيبة على الكسر وذكر الأزهري الفتح والتخفيف لغة . وانظر إصلاح المنطق ١٧٤ وأدب الكاتب ٣٧٩ وتهذيب اللغة ٦ / ٢٧١ . (٤٩) بدل ما بين القوسين في ع : ولا يقال للحلم الذي هو السائل بين الأسنان : تحريف . (٥٠) عشر : ليس في ع وفي المذهب ١ / ١٤ : روى عن عمار بن ياسر أن النبي ﷺ قال : الفطرة عشرة أشياء الحديث . (٥١) ع : أى . (٥٢) ع : البراجم . وفي المذهب ١ / ١٤ : ويستحب أن يقلم الأطفال ويغسل البراجم . (٥٣) ما بين القوسين من ع . (٥٤) مفاصل الأصابع ليس في ع . (٥٥) الأشجاع : هى العصابات النابتات فى ظهر الكف ، والرواجب : تطلق على بطون السلاميات وظهورها وتطلق أيضا على ما بين عقد الأصابع من الداخل . (٥٦) أى : البراجم . (٥٧) ع : وهى التى تعلو من كفه عند قبضها . (٥٨) ع : الكواهى : تحريف . (٥٩) خلق الإنسان للأصمعي ٢٠٨ من الكنز ، وللزجاج ٣٦ وكناية المتحفظ ١٠ وشرحه ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، وخلق الإنسان لثابت ٢٣٠ ونظام الغريب فى اللغة ٤٣ ، ٤٤ . (٦٠) ع : وإنما يسن غسلها . (٦١) ع : ولا يتيقن تنظيفها إلا بتعدها . (٦٢) ع : وكال عشر . وفي المذهب ١ / ١٤ : الفطرة عشرة : المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب وتقليم الأظافر وغسل البراجم وتنف الإبط والانتضاح بالماء والختان والاستحداد . (٦٣) ع : على فرجه . (٦٤) بعد الوضوء : ليس في ع . (٦٥) ع : دفعا لشر . وفي تهذيب اللغة ٤ / ٢١٤ : الانتضاح : وهو أن يأخذ ماء قليلا فينضح به مذاكيره ومؤثره بعد فراغه من الوضوء لينفى بذلك عنه الوسواس . وكذا فى النهاية ٥ / ٦٩ . (٦٦) ع : وسئل عطاء عن الانتضاح ، فقال : هو أن تنضح من الماء عند الوضوء . والمثبت من خ والفائق ٣ / ٤٤١ والنهاية ٥ / ٦٩ . (٦٧) قوله : ليس في ع . (٦٨) خ : استعمل والمثبت من غريب الحديث ٢ / ٣٧ . وتهذيب اللغة ٣ / ٤٢١ . (٦٩) ع : هو استعمال الحديد والمراد : إزالة العانة تحريف . (٧٠) فى الفائق ١ / ٢٦٤ : كأنه استعمال الحديد على طريق الكناية والتورية . وكذا فى النهاية ١ / ٣٥٣ وانظر غريب الحديث ٢ / ٣٦ ، ٣٧ وتهذيب اللغة ٣ / ٤٢١ . (٧١) فى المذهب ١ / ١٤ : روى أن إبراهيم عليه السلام اختن بالقدوم . (٧٢) المشترك لياقوت ٣٤٠ ومعجم ما استعجد ١٠٥٣ . (٧٣) تهذيب اللغة ٩ / ٤٩ والفائق ٣ / ١٦٥ . (٧٤) الفائق والنهاية ٤ / ٢٧ ومعجم ما استعجم . (٧٥) فى إصلاح حد المحدثين ص ١٩ . (٧٦) فى إصلاح المنطق ١٨٣ : هى القدوم ولا تقل : قُدُوم . (٧٧) على : ليس فى خ : وفى حاشيتها : على بن بطلال مصنف شرح البخارى لاولد المصنف .

وَمِنْ بَابِ نِيَّةِ الْوُضُوءِ

النِّيَّةُ : هِيَ الْقَصْدُ ، يُقَالُ : نَوَاكَ اللَّهُ بِحِفْظِهِ ، أُنِيَ : فَصَدَكَ (١) ، وَتَوَيْتُ بَلَدًا كَذَا ، أُنِيَ : عَزَمْتُ بِقَلْبِي فَصَدْتُهُ ، وَيُقَالُ لِلْمَوْضِعِ الَّذِي يَقْصِدُهُ : « نِيَّةٌ » بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ ، وَ « نِيَّةٌ » بِتَخْفِيفِهَا ، وَكَذَلِكَ : الطَّيَّةُ وَالطَّيَّةُ قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ (٢) . وَأَصْلُهَا : نَوَيْتُ ، فَلَمَّا اجْتَمَعَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ ، وَسَبَقَتِ الْأُولَى مِنْهُمَا بِالسُّكُونِ ، قُلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً ، وَأُذْغِمَتِ الْيَاءُ فِي الْيَاءِ ، وَكُسِرَتِ الثُّوْنُ ، لِتَصِحَّ الْيَاءُ ، (٣) (أَوْ) كُسِرَتِ كَمَا كُسِرَتِ الْجِلْسَةُ وَالطَّيَّةُ ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ بَابِ « فَعَلَةٍ » فَأَنْقَلَبَتِ الْوَاوُ يَاءً ؛ لِانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا .

قَوْلُهُ : « مَخْضَةٌ » (٤) الْمَخْضُ : الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، يُقَالُ : لَبِنٌ مَخْضٌ : إِذَا لَمْ يُخْلَطْ فِيهِ (٥) مَاءً (٦) .

قَوْلُهُ (٦) : « عَزَبَتْ نِيَّتُهُ » أُنِيَ : غَابَتْ وَذَهَبَتْ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ ﴾ (٧) أُنِيَ : لَا يَغِيبُ وَلَا يَذْهَبُ (٨) . وَقِيلَ : بُعِدَتْ (٩) . وَرَجُلٌ عَزَبٌ ، أُنِيَ : بَعِيدٌ مِنَ النِّسَاءِ (١٠) وَعَزَبَتِ الْمَاشِيَةُ (بُعِدَتْ) (١١) فِي طَلَبِ الْكَلَالِ .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ نَوَى الطَّهَارَةَ الْمُطْلَقَةَ (١٢) » هِيَ الَّتِي لَمْ يَقْيِذْهَا بِشَيْءٍ كَالصَّلَاةِ ، وَرَفَعَ الْحَدِيثَ ، وَمَسَّ الْمُصْحَفَ ، وَغَيْرَهَا .

* * *

(١) الأساس والصحيح (نوى) وَأَشَدُّ :
 وَاعْمُرُوا أَحْسَنَ نَوَاكَ اللَّهُ بِالرَّشِيدِ وَأَقْرَأَ سَلَامًا عَلَى الدَّلَفَاءِ بِالْمَدِّ
 وهو من إنشاد الفراء على هذا المعنى . انظر اللسان (نوى ٤٥٨٩) . (٢) في اللسان : عن الليثي وحده ، وهو نادر إلا أن يكون على حذف اللام كنية وظية . وقال الفيومي : والتخفيف لغة حكاهما الأزهرى ، وكأنه حذف اللام وعوض عنها الهاء على هذه اللغة كما قيل في ثبه وظبه . (٣) خ : وكسرت . والمثبت من ع . (٤) في المذهب ١ / ١٤ : أما الطهارة عن الحدث ، فهي : الوضوء والغسل والتيمم ، فإنه لا يصح شيء منها إلا بالنية .. لأنها عبادة محضة . (٥) ع : به . (٦) في الصحيح (محض) : المحض : هو اللبن الخالص ، وهو الذى لم يخالطه الماء حُلُوًّا كَانَ أَوْ حَامِضًا وَلَا يُسَمَّى اللَّبَنَ مُحَضًّا إِلَّا إِذَا كَانَ كَذَلِكَ . (٧) في المذهب ١ / ١٤ : والأفضل أن يكون مستديماً للنية فإن نوى عند غسل الوجه ثم عزبت نيته : أجزأه . (٨) سورة سبأ آية ٣ . (٩) مجاز القرآن ٢ / ٢٤٢ وتفسير غريب القرآن ٣٥٣ . (١٠) يعنى : عزبت نيته : بعثت . (١١) تهذيب اللغة ٢ / ١٤٧ والمحكم ١ / ٣٣١ والصحيح (عزب) . (١٢) خ : تعزب والمثبت من ع . (١٣) في المذهب ١ / ١٥ : فإن نوى الطهارة المطلقة لم يجزه ؛ لأن الطهارة قد تكون عن حدث وقد تكون عن نجس فلم تصح بنية مطلقة .

وَمِنْ بَابِ صِفَةِ الْوُضُوءِ

الْوُضُوءُ^(١) : مَاخُذٌ مِنَ الْوُضَاءِ ، وَهِيَ الْحُسْنُ ، يُقَالُ : وَجْهٌ وَضِيءٌ ، أَيْ : حَسَنٌ^(٢) ، فَكَأَنَّ مَنْ غَسَلَ وَجْهَهُ وَبَدَنَهُ فَقَدْ حَسَّنَهُ .

قَوْلُهُ^(٣) : « وَالْمُضْمَضَةُ »^(٤) تَحْرِيكُ الْمَاءِ فِي الْفَمِ ، وَإِدَارَتُهُ فِيهِ ، وَكَذَلِكَ الْمَصْمَصَةُ — بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ^(٥) ، مِنَ الْمُوصِي ، وَهُوَ : الْغُسْلُ . يُقَالُ : مَاصَ وَمَصَمَصَ^(٦) .

قَوْلُهُ : « الْاسْتِنْشَاقُ »^(٧) : اجْتِدَابُ الْمَاءِ بِالنَّفْسِ إِلَى الْأَنْفِ . وَالْاسْتِنْشَاقُ : اسْتِخْرَاجُهُ^(٨) يُقَالُ : تَكَرَّرَتِ الشَّاةُ إِذَا أُخْرِجَتْ مَا بَاقِيهَا مِنْ مُحَاطٍ ، مُشْتَقٌّ مِنَ الثَّرَةِ ، وَهِيَ : طَرْفُ الْأَنْفِ^(٩) (وَقَدْ فَسَّرَهُ فِي الْكِتَابِ^(١٠) بِغَيْرِ هَذَا) . وَهُوَ حَسَنٌ أَيْضاً .

قَوْلُهُ : « ثُمَّ يَمْجُهُ »^(١١) أَيْ : يَرْمِي بِهِ ، يُقَالُ : مَجَّ الشَّرَابَ^(١٢) مِنْ فِيهِ : إِذَا رَمَى بِهِ .

قَوْلُهُ : « إِلَى خِيَاشِيمِهِ » (الْخِيَشُومُ : أَقْصَى الْأَنْفِ مِنْ بَاطِنِهِ^(١٣) ، وَجَمْعُهُ : خِيَاشِيمٌ)^(١٤) .

قَوْلُهُ : « (فَيَكُونُ)^(١٥) سَعُوطاً » السَّعُوطُ — بِالْفَتْحِ : الدَّوَاءُ الَّذِي يُدْخَلُ فِي الْأَنْفِ^(١٦) . وَالسَّعُوطُ — بِالضَّمِّ : هُوَ الْفِعْلُ ، كَالْوُضُوءِ وَالْوُضُوءِ^(١٧) .

قَوْلُهُ : « حَائِلٌ مُعْتَادٌ »^(١٨) الْحَائِلُ : (هُوَ)^(١٩) الَّذِي يَحُولُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ ، اسْمُ الْقَاعِلِ مِنْ حَالٍ يَحُولُ . وَالْمُعْتَادُ : الَّذِي هُوَ مَوْجُودٌ فِي الْعَادَةِ ، وَلَيْسَ بِنَادِرٍ .

قَوْلُهُ : « يُؤَدِّي إِلَى الضَّرَرِ »^(٢٠) الضَّرَرُ — هَا هُنَا : الْعَمَى ، وَالضَّرِيرُ : الْأَعْمَى .

(١) ع : وهو . (٢) الزاهر ١ / ١٣٢ . (٣) قوله : ليس في ع . (٤) في المذهب ١ / ١٥ : والمضمضة : أن يجعل الماء في فيه ويديره فيه ، ثم يمجّه . (٥) المهمله : ليس في ع . (٦) كذا ذكر الزمخشري في الفائق ٣ / ٣٦٩ غير أن أبا عبيد فرق بينهما ، فقال : المصمصة : بطرف اللسان وهو دون المضمضة ، والمضمضة بالفم كله ، وفرق ما بينهما شبيه بفرق ما بين القبضة والقبضة ... إلخ غريب الحديث ٤ / ٤٦٨ وانظر النهاية ٤ / ٣٣٨ . (٧) ع : والاستنشاق ولم يذكر : قوله . (٨) ع : إخراجها . (٩) الثرة : الفرجة بين الشاربين تحت وتره الأنف ، من الشفة العليا . خلق الإنسان لثابت ٥٥ ، ٥٩ ، والصباح (نر) . (١٠) قال الشيرازي : الاستنشاق : أن يجعل الماء في أنفه ويمده بنفسه إلى خياشيمه ثم يستنثر . وفي ع : وقد يستعمله بعض الكتاب في غير هذا . (١١) من تعريفه للمضمضة : أن يجعل الماء في فيه ويديره فيه ثم يمجّه . (١٢) ع : مجه من فيه . (١٣) خلق الإنسان للأصمعي ١٨٨ من الكثر اللغوي ، ولثابت ١٤٧ والصباح (خشم) . (١٤) بدل ما بين القوسين : في ع : أى : يصعد الماء بنفسه إلى خياشيمه . (١٥) ع : يصير وفي المذهب ١ / ١٥ : في الاستنشاق ، ولا يستقصى في المبالغة فيكون سعوطاً . (١٦) ذكره ابن السكيت وابن قتيبة في فصول بالفتح انظر المنطق ٣٣٣ وأدب الكاتب ٣٩٣ . (١٧) المصباح (سعط واللسان) (سعط ٢٠١٦) . (١٨) في المذهب ١ / ١٦ في غسل الوجه مما هو تحت اللحية : لا يجب غسل ما تحته لأنه باطن تحته حائل معتاد ، فهو كذا جعل الفم . (١٩) من ع . (٢٠) في المذهب ١ / ١٦ في غسل داخل العين : لا يغسل لأن غسلها يؤدي إلى الضرر .

« الْعُرْفَةُ » (٢١) بِالضَّمِّ : اسْمٌ لِلْمَاءِ الْمَعْرُوفِ الْمَحْمُولِ (٢٢) بِالْكَفِّ . وَمِثْلُهُ ، حَطَوْتُ حَطْوَةً وَاحِدَةً ، وَالْحَطْوَةُ (٢٣) مَا بَيْنَ الْقَدَمَيْنِ . وَالْعُرْفَةُ بِالْفَتْحِ : الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ : اسْمٌ لِلْفِعْلِ وَهُوَ أَنْ يَعْرِفَ الْمَاءَ بِكَفِّهِ مَجْمُوعَةَ الْأَصَابِعِ مَرَّةً وَاحِدَةً .

قَوْلُهُ (١٤) : « الذَّقْنُ » (٢٥) مُجْتَمَعُ اللَّحْيَيْنِ وَمَنْبِثُ اللَّحْيَةِ .

قَوْلُهُ : « تَصَلَعَ الشَّعْرُ » (٢٦) أَيْ : لَمْ يَنْبُثْ فَصَارَ أَصْلَعًا .

قَوْلُهُ : « مُوضِعُ التَّحْذِيفِ » (٢٧) هُوَ الشَّعْرُ الْكَثِيفُ الَّذِي بَيْنَ ابْتِدَاءِ الْعِذَارِ (٢٨) وَالتَّرْعَةِ (٢٩) ، وَهُوَ الدَّاخِلُ إِلَى الْجَبِينِ مِنْ جَانِبِي الْوَجْهِ . وَقَالَ فِي الْوَسِيطِ (٣٠) : مُوضِعُ التَّحْذِيفِ : هُوَ الْقَدْرُ الَّذِي إِذَا وُضِعَ طَرَفُ الْخِيطِ عَلَى رَأْسِ الْأُذُنِ وَالطَّرَفُ الْآخَرُ عَلَى زَاوِيَةِ الْجَبِينِ : وَقَعَ فِي جَانِبِ الْوَجْهِ .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ كَانَتْ كَثِيفَةً » (٣١) يَعْنِي اللَّحْيَةَ . الْكَثُّ (٣٢) وَالْكَثِيفُ : هُوَ الثَّغِينُ الْكَثِيرُ ، وَقَدْ كَثَفَ الشَّيْءُ كَثَافَةً ، وَكَثَّ كَثَاةً ، أَيْ : كَثُرَ وَثَخَنَ . وَلِحْيَةٌ كَثَّةٌ وَكَثَاءٌ ، وَرَجُلٌ كَثَّ اللَّحْيَةَ بِالْكَسْرِ (٣٣) ، وَرَجُلٌ كَثَّ (٣٤) وَجَمَعَ اللَّحْيَةَ لِحْيًى وَلِحْيًى بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ . وَاللَّحْيُ يَفْتَحُ اللَّامَ : مَنْبِثُ اللَّحْيَةِ بِالْكَسْرِ .

قَوْلُهُ (٣٤) : « اسْتَرْسَلَتِ اللَّحْيَةُ » (٣٥) أَيْ : طَالَتْ وَاسْتَرْخَتْ ، فَتَزَلَّتْ عَنْ حَدِّ الْوَجْهِ (٣٦) .

قَوْلُهُ : « تُخَلِّلُ اللَّحْيَةُ » (٣٧) هُوَ أَنْ يُفَرِّقَ أَصَابِعُهُ بَيْنَ الشَّعْرِ ، مَأْخُوذٌ مِنَ الْخَلَلِ ، وَهُوَ الْفُرْجَةُ (٣٨) بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ .

قَوْلُهُ : « بَشْرَةُ الْوَجْهِ » (٣٩) الْبَشْرَةُ وَالْبَشَرُ مُحَرَّكَةٌ (٤٠) : ظَاهِرُ جِلْدِ الْإِنْسَانِ (٤١) .

قَوْلُهُ : ﴿ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ (٤٢) قَالَ الرَّجَاجُ : « إِلَى » فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِمَعْنَى « مَعَ » (٤٣) غَيْرُ مُتَّجِهٍ ، إِنَّمَا تَكُونُ تَحْدِيدًا (٤٤) ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مَعْنَى الْآيَةِ : اغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ مَعَ الْمَرَافِقِ : لَمْ تَكُنْ فِي الْمَرَافِقِ (٤٥) فَائِدَةً ، وَكَانَتْ الْيَدُ كُلُّهَا يَجِبُ أَنْ تُغْسَلَ (٤٥) مِنْ أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ إِلَى الْإِبْطِ ، لِأَنَّهَا كُلُّهَا يَدٌ ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا

(٢١) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٦ قَالَ فِي الْأَمِّ : يَغْرِفُ غُرْفَةً وَاحِدَةً فَيَتَمَضَّضُ مِنْهَا ثَلَاثًا وَيَسْتَنْشِقُ مِنْهَا ثَلَاثًا . (٢٢) ع : الْخَوْل . فِي الصَّحَاحِ (غُرْفٌ) : الْغُرْفَةُ : الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ وَالْغُرْفَةُ بِالضَّمِّ اسْمٌ لِلْمَفْعُولِ مِنْهُ ؛ لِأَنَّكَ مَا لَمْ تَغْرِفْهُ لَا تَسْمِيهِ غُرْفَةً . وَانْظُرِ الْعَيْنَ ٤ / ٤٠٦ وَإِصْلَاحَ الْمَنْطِقِ ١١٤ ، ١١٥ وَأَدَبَ الْكَاتِبِ ٣٢٠ وَدِيَوَانَ الْأَدَبِ ١ / ١٧١ وَالْمَحْكَمَ ٥ / ٢٩٢ وَالْمَصْبَاحَ (غُرْفٌ) . (٢٣) ع : وَالْخَطْوَةُ وَالْخَطْوَةُ : تَحْرِيفٌ . (٢٤) قَوْلُهُ : لَيْسَ فِي ع . (٢٥) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٦ فِي حَدِّ الْوَجْهِ : وَالْوَجْهُ : مَا بَيْنَ مَنْابِتِ شَعْرِ الرَّأْسِ إِلَى الذَّقْنِ وَمَنْبِثِي الْحْيَيْنِ طَوْلًا وَمِنَ الْأُذُنِ إِلَى الْأُذُنِ عَرْضًا . (٢٦) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٦ فِي حَدِّ الْوَجْهِ : وَالْإِغْبَاطُ بِالْمَنْابِتِ الْمَعْتَادَةِ لَا بَيْنَ تَصْلُغَ الشَّعْرَ عَنْ نَاصِيَتِهِ وَلَا بَيْنَ نَزْلِ الشَّعْرِ إِلَى جَبْهَتِهِ . (٢٧) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٦ : فِي مَوْضِعِ التَّحْذِيفِ وَجْهَانِ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : هُوَ مِنَ الْوَجْهِ وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ هُوَ مِنَ الرَّأْسِ . وَفِي خ : وَمَوْضِعُ . (٢٨) هُوَ الشَّعْرُ النَّابِتُ فِي مَوْضِعِ الْعِذَارِ وَهُوَ جَانِبُ اللَّحْيَةِ فَوْقَ الذَّقْنِ وَمَوْضِعُهُ يُسَمَّى الْعَارِضُ . (٢٩) خَلَقَ الْإِنْسَانَ لِلْأَصْمَعِيِّ ١٧٦ وَثَلَاثَ ٧٦ وَالْفَرْقَ لِابْنِ فَارَسٍ ٥٢ . (٣٠) (٣١) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٦ وَإِنْ كَانَتْ (اللَّحْيَةُ) كَثِيفَةً تَسْتَرِ الْبَشْرَةَ : وَجِبَ إِفَاضَةُ الْمَاءِ عَلَيْهَا . (٣٢) ع : الْكَثْفُ : تَحْرِيفٌ . (٣٣) ع : بِالْكَسْرِ لِلْكَافِ . (٣٤) قَوْلُهُ : لَيْسَ فِي ع . (٣٥) خ : وَاسْتَرْسَلَتْ فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٦ : فَإِنْ اسْتَرْسَلَتِ اللَّحْيَةُ وَنَزَلَتْ عَنْ حَدِّ الْوَجْهِ فَفِيهَا قَوْلَانِ ... إلخ . (٣٦) ع : وَنَزَلَتْ عَلَى الْوَجْهِ : تَحْرِيفٌ . (٣٧) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٦ : وَالْمُسْتَحْبُ أَنْ يَخْلَلَ لِحْيَتَهُ . (٣٨) ع : الْفَرَاغُ : تَحْرِيفٌ . (٣٩) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٦ : فِي شَعْرِ اللَّحْيَةِ : أَنَّهُ شَعْرٌ ظَاهِرٌ نَابِتٌ عَلَى بَشْرَةِ الْوَجْهِ . (٤٠) مِثْلُ قَصْبَةٍ وَقَصَبٍ وَشَجَرَةٍ وَشَجَرٍ . قَالَ فِي الْعَيْنِ ٦ / ٢٥٩ وَهُوَ الْبَشَرُ : إِذَا جَمَعْتَهُ ، وَإِذَا عَنَيْتَ بِهِ اللَّوْنَ وَالرَّقَّةَ . وَانْظُرِ الْمَصْبَاحَ (بَشَرٌ) وَاللِّسَانَ (بَشَرٌ ٢٨٦) . (٤١) ع : الْآدَمِيُّ . (٤٢) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٦ : ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ وَهُوَ فَرَضٌ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ سُورَةُ الْمَائِدَةِ آيَةُ ٦ وَفِي « الْمَرْفَقَيْنِ » . (٤٣) فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ ٢ / ١٦٧ وَالرَّوَايَةُ عَنْ الرَّجَاجِ هُنَا لَيْسَتْ بِلَفْظِهَا . (٤٤) ع : وَهُوَ غَيْرُ مُتَّجِهٍ إِنَّمَا هُوَ بِمَعْنَاهُ ؟؟ . (٤٥) كَذَا فِي مَعَانِي الرَّجَاجِ ، وَخ : وَفِي ع : لَمْ تَكُنِ الْمَرَافِقُ مِنْ مَعْنَى الْيَدِ مَعَ أَنَّ الْيَدَ تُشْمَلُ هَذَا الْعَضْوُ مِنَ الْأَصَابِعِ إِلَى الْكَتِفِ .

قَالَ : ﴿ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ أَمَرَهُ بِالْعُسْلِ مِنْ حَدِّ الْمَرْفِقِ إِلَى أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ . كَأَنَّهُ (٤٦) لَمَّا ذَكَرَ الْيَدَ كُلَّهَا أَرَادَ أَنْ يَحْدُ مَا يُعْسَلُ مِنْ غَيْرِهِ (٤٧) ، فَجَعَلَ حَدَّ الْمَعْسُولِ : الْمَرَافِقِ ، وَمَا زَادَ غَيْرَ دَاخِلٍ فِي حَدِّ الْمَرَافِقِ ، فَالْمَرَافِقُ مُنْقَطِعَةٌ عَمَّا لَا يُعْسَلُ ، دَاخِلَةٌ فِيمَا يُعْسَلُ (٤٨) .

وَالْمَرْفَقُ : مَفْصِلُ مَا بَيْنَ الْعَضْدِ وَالسَّاعِدِ (٤٩) ، يُقَالُ فِيهِ : مَرْفَقٌ يَفْتَحُ الْمِيمَ وَكَسْرُ الْفَاءِ ، وَمَرْفَقٌ يَكْسِرُ الْمِيمَ وَفَتْحُ الْفَاءِ : لُغَتَانِ جِيدَتَانِ (٥٠) وَهُوَ الْمَكَانُ الَّذِي يَرْتَفِقُ عَلَيْهِ الْمُتَكِي إِذَا الْقَمَ رَاحَتَهُ رَأْسُهُ وَتَنَى رَاحَتَهُ ، اِتَّكَأَ عَلَيْهِ (٥١) .

قَوْلُهُ (٥٢) : « كَشَطَ جِلْدُهُ » أَيْ نَزَعَهُ ، يُقَالُ : كَشَطْتُ الْبَعِيرَ كَشَطًا : نَزَعْتُ جِلْدَهُ ، وَلَا يُقَالُ : سَلَخْتُ (٥٣) .

قَوْلُهُ : « مُتَجَافِيًا » (٥٤) أَيْ / / مُرْتَفِعًا غَيْرَ لَاصِقٍ .

ل / ٨

قَوْلُهُ : « وَالتَّرْعَتَانِ مِنْهُ لِأَنَّهُ فِي سَمَتِ النَّاصِيَةِ » (٥٥) التَّرْعَتَانِ بِالتَّحْرِيكِ : هُمَا جَانِبَا الْجَبْهَةِ (٥٦) ، وَفِي سَمَتِ النَّاصِيَةِ ، أَيْ : بِحَدَائِثِهَا ، لِأَنَّ النَّاصِيَةَ : الشَّعْرُ الَّذِي فِي أَعْلَى الْجَبْهَةِ . وَالصَّدْغَانِ : هُمَا الشَّعْرُ الَّذِي يَتَجَاوَزُ مَوْضِعَ الْأُذُنِ ، الْمُتَّصِلُ بِشَعْرِ الرَّأْسِ (٥٧) يُقَالُ : صَدَّغٌ وَصَدَّغٌ بِالسَّيْنِ وَالصَّادِ وَالتَّثْقِيلِ وَالتَّخْفِيفِ (٥٨) . وَالْعِدَارَانِ : الشَّعْرُ الْخَفِيفُ الْمُقَابِلُ لِلْأُذُنِ . وَالْعَارِضَانِ : الشَّعْرُ الْكَثِيفُ تَحْتَ الْعِدَارَيْنِ أَسْفَلَ مِنَ الْأُذُنِ (٥٩) وَقَالَ فِي الْوَسِيطِ (٦٠) : الْعِدَارُ : هُوَ مَا بَيْنَ بَيَاضِ الْأُذُنِ وَبَيَاضِ الْوَجْهِ .

قَوْلُهُ : « مُقَدَّمُ رَأْسِهِ » (٦١) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٦٢) : مُؤَخَّرُ الْعَيْنِ مِثَالُ مُؤَمِّنٍ (٦٣) : الَّذِي يَلِي الصَّدَّغَ ، وَمُقَدَّمُهَا : الَّذِي يَلِي الْأَنْفَ . وَمُؤَخَّرُ الشَّيْءِ — بِالتَّشْدِيدِ : تَقْيِضُ (٦٤) مُقَدِّمِهِ ، يُقَالُ : ضَرَبْتُ مُقَدَّمُ رَأْسِهِ وَمُؤَخَّرَهُ . فَفَرَّقَ بَيْنَ الْعَيْنِ وَالرَّأْسِ .

(٤٦) ع : فكَأَنَّهُ . (٤٧) ع : مِنْ يَدِهِ . (٤٨) عبارة الزجاج : وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ : مَعْنَاهُ : مَعَ الْمَرَافِقِ . وَالْيَدُ : الْمَرْفَقُ دَاخِلٌ فِيهَا ، فَلَوْ كَانَ : اغْسَلُوا أَيْدِيَكُمْ مَعَ الْمَرْفَقِ لَمْ تَكُنْ فِي الْمَرَافِقِ فَائِدَةٌ وَكَانَتْ الْيَدُ كُلُّهَا يَجِبُ أَنْ يُغْسَلَ ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا قِيلَ إِلَى الْمَرَافِقِ اقْتِطَعَتْ فِي الْغُسْلِ مِنْ حَدِّ الْمَرْفَقِ . وَالْمَرْفَقُ فِي اللُّغَةِ : مَا جَاوَزَ الْإِبْرَةَ وَهُوَ الْمَكَانُ الَّذِي يَرْتَفِقُ بِهِ أَيْ : يُتَّكَأُ عَلَيْهِ عَلَى الْمَرْفَقَةِ وَغَيْرِهَا فَالْمَرَافِقُ حَدُّ مَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ فِي الْغُسْلِ مِنْهَا ، وَلَيْسَ يَخْتِاجُ إِلَى تَأْوِيلٍ مَعَ . (٤٩) خَلَقَ الْإِنْسَانَ لِلْأَصْمَعِيِّ ٢٠٥ وَشَرَحَ كِفَايَةَ الْمُتَحَفِّظِ ١٩٩ وَالْفَرَقَ لَابِنِ فَارَسٍ ٦١ . (٥٠) اقْتَصَرَ الْأَصْمَعِيُّ عَلَى كَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِ الرَّاءِ . خَلَقَ الْإِنْسَانَ ٢٠٥ وَكَذَا ابْنُ السَّكَيْتِ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ ١٧٥ وَابْنُ قَتَيْبَةَ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ ٣٩١ وَقَالَ الْفَرَاءُ : وَأَكْثَرُ الْعَرَبِ عَلَى كَسْرِ الْمِيمِ مِنَ الْأَمْرِ وَمِنْ الْإِنْسَانِ ، وَالْعَرَبُ أَيْضًا تَفْتَحُ الْمِيمَ مِنْ مَرْفَقِ الْإِنْسَانِ لُغَتَانِ فِيهِمَا مَعَانِي الْقُرْآنِ ١٣٦ / ٢ . وَاخْتَارَ يُونُسُ الْكَسْرَ فِي يَدِ الْإِنْسَانِ وَحَمَلُ ابْنِ دَرِيدٍ الْفَتْحَ عَلَى لُغَةِ الْكُوفِيِّينَ ، قَالَ : وَهِيَ قَلِيلَةٌ . انْظُرْ جُمُوهْرَةَ اللُّغَةِ ٣٩٨ / ٢ وَالْاِقْتِضَابَ ٢٠٤ / ٢ وَدِيَوَانَ الْأَدَبِ ٢٨٩ / ١ ، ٢٩٩ وَاللِّسَانَ (رَفَقَ ١٦٩٥) وَالْمَصْبَاحَ (رَفَقَ) . (٥١) إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ : كَانَ هُوَ الْمَوْضِعَ الْمُتَّكَأَ عَلَيْهِ مِنَ الْيَدِ . (٥٢) فِي الْمَهْذَبِ ١٧ / ١ : لَوْ مَسَحَ شَعْرَ رَأْسِهِ ثُمَّ حَلَقَهُ لَمْ يَلْزِمَهُ مَسْحُ مَظْهَرٍ ، لِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِبَدَلٍ عَمَّا تَحْتَ كَأَ لَوْ غَسَلَ يَدَهُ ثُمَّ كَشَطَ جِلْدَهُ . (٥٣) عَنِ الصَّحَاحِ (كَشَطَ) وَبَعْدَهُ : لِأَنَّ الْعَرَبَ لَا يَقُولُ فِي الْبَعِيرِ إِلَّا كَشَطْتَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ وَانْظُرِ الْعَيْنَ ٢٨٩ / ٥ وَالْحَكَمَ ٤٢١ / ٦ . (٥٤) فِي الْمَهْذَبِ ١٧ / ١ : فَإِنْ كَانَ مُتَجَافِيًا عَنْ ذِرَاعِهِ لَزِمَهُ غَسْلُ مَاحْتِهِ . (٥٥) فِي الْمَهْذَبِ ١٧ / ١ : وَالرَّأْسُ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مَنَابِتُ الشَّعْرِ الْمُعْتَادِ ، وَالتَّرْعَتَانِ مِنْهُ لِأَنَّهُ ... إلخ . (٥٦) ع : الْوَجْهُ . وَالثَّبِتُ مِنْ خِ وَالصَّحَاحِ (نَزَعَ) وَمِبَادِيءُ اللُّغَةِ ١١٨ وَالْفَرَقَ لَابِنِ فَارَسٍ ٥٢ . (٥٧) خَلَقَ الْإِنْسَانَ لِلْأَصْمَعِيِّ ١٦٩ وَشَرَحَ كِفَايَةَ الْمُتَحَفِّظِ ١٨٩ وَنِظَامُ الْغَرِيبِ فِي اللُّغَةِ ٢٥ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ لِثَابِتِ ٧٦ ، ٧٩ . (٥٨) الْقَلْبُ وَالْإِبْدَالُ ٤٢ وَشَرَحَ كِفَايَةَ الْمُتَحَفِّظِ ١٨٩ وَاللِّسَانَ (صَدَّغَ ٢٤١٦) . (٥٩) خَلَقَ الْإِنْسَانَ لِلْأَصْمَعِيِّ ١٧٧ وَلِثَابِتِ ١٧٩ ، ١٩٨ . (٦٠) (٦١) خ : مَقْدَمُ الرَّأْسِ وَمُؤَخَّرُهُ « وَفِي الْمَهْذَبِ ١٧ / ١ : يَسْتَقْبِلُ الشَّعْرَ الَّذِي عَلَى مَقْدَمِ رَأْسِهِ ، فَيَقَعُ الْمَسْحُ عَلَى بَاطِنِ الشَّعْرِ دُونَ ظَاهِرِهِ وَلَا يَسْتَقْبِلُ الشَّعْرَ مِنْ مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ فَيَقَعُ الْمَسْحُ عَلَى ظَاهِرِ الشَّعْرِ . (٦٢) فِي الصَّحَاحِ (أَخْرَجَ) . (٦٣) ع : مُؤَجَّرُ : وَالثَّبِتُ مِنْ خِ وَالصَّحَاحِ . (٦٤) ع : يَقْتَضِي : تَحْرِيفُ .

قَوْلُهُ : « وَيَأْخُذُ لِسِمَاحِيهِ مَاءً جَدِيداً » (٦٥) السَّمَاحُ : مَنْفَذُ الْأُذُنِ ، وَهُوَ الْخَرْقُ فِيهَا (٦٦) . وَيُقَالُ هُوَ الْأُذُنُ نَفْسُهَا ، قَالَ الْعَجَّاجُ (٦٧) .

* حَتَّى إِذَا صَرَ الصَّمَاحُ الْأَصْمَعَا *

يُقَالُ بِالسَّيْنِ وَالصَّادِ (٦٨) ، وَكَذَا : الصَّدْعُ (٦٩) ، لِأَنَّ كُلَّ كَلِمَةٍ اجْتَمَعَ فِيهَا السَّيْنُ وَالْحَاءُ ، أَوِ الْعَيْنُ أَوِ الْقَافُ ، أَوِ الطَّاءُ ، وَتَقَدَّمَ (٧٠) السَّيْنُ ، وَكَوْنُ (٧٠) الْحُرُوفِ بَعْدَهَا : وَلَا يُبَالِي أَثَانِيَّةً (٧١) كَأَنَّ أَمَ ثَالِثَةً أَمَ رَابِعَةً بَعْدَ أَنْ تَكُونَ بَعْدَهَا — هَذَا قَوْلُ قُطْرِبٍ (٧٢) فَإِنَّهُ يَجُوزُ إِبْدَالُ السَّيْنِ صَاداً ، نَحْوُ سَطَاً ، وَصَطَاً ، وَالسَّرَاطِ وَالصَّرَاطِ (٧٣) ، وَسَاغَ الطَّعَامُ وَصَاغَ ، وَسَبَغَ وَصَبَغَ ، وَالسَّاعَةُ وَالصَّاعَةُ ، وَالسَّقَرُ وَالصَّقَرُ ، وَهِيَ لُغَةُ قَوْمٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ، يُقَالُ لَهُمْ : بَلَعْنَبِرٌ (٧٤) .

قَوْلُهُ : « وَالْكَعْبَانِ هُمَا الْعَظْمَانِ الثَّائِتَانِ » (٧٥) عِنْدَ مَفْصِلِ السَّاقِ وَالْقَدَمِ فِي مُنْتَهَى السَّاقِ عَنْ يَمِينِ الْقَدَمِ وَيَسَارِهَا (٧٦) . يُشِيرُ إِلَى خِلَافِ أَبِي حَنِيفَةَ ، فَإِنَّ الْكَعْبَ عِنْدَهُ : هُوَ الْعَظْمُ الثَّانِي فِي ظَهْرِ الْقَدَمِ ، وَقَدْ أَتَكَرَّهَ الْأَصْمَعِيُّ وَأَرَبَابُ اللُّغَةِ . وَالثَّانِي : الْمُرْتَفِعُ ، وَتَنَّا ، أَيْ : ارْتَفَعَ وَتَجَافَى فَهُوَ ثَانِيٌّ .

قَوْلُهُ (٧٧) : « غُرّاً مُحَجَّلِينَ » الْغُرَّةُ — بِالضَّمِّ : بَيَاضٌ ، فِي جَنْبَةِ الْفَرَسِ فَوْقَ الدَّرْهِمِ (٧٨) . وَالتَّحْجِيلُ : بَيَاضُ الْقَوَائِمِ فِي الْفَرَسِ ، أَوْ فِي ثَلَاثٍ مِنْهَا ، أَوْ فِي رِجْلَيْهِ قَلٌّ أَوْ كَثَرٌ بَعْدَ أَنْ يُجَاوِزَ الْأَرْسَاعَ وَلَا يُجَاوِزُ الرُّكْبَتَيْنِ وَالْعُرْقُوبَيْنِ ، لِأَنَّهَا مَوَاضِعُ الْأَحْجَالِ وَهِيَ الْخَلَاجِيلُ وَالْقَيُودُ (٧٩) . وَذَكَرَ فِي الْفَائِي (٨٠) : أَنَّهُ أَرَادَ مُحَجَّلِينَ مِنَ الْحِلْيَةِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ « تَبْلُغُ الْحِلْيَةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ » (٨١) .

قَوْلُهُ : فِي الْحَدِيثِ (٨٢) : « فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ » أَسَاءَ ، أَيْ : فَعَلَ الْقَبِيحَ السَّيِّئَ ، وَهُوَ ضِدُّ

(٦٥) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٨ :

وَيَأْخُذُ لِسِمَاحِيهِ مَاءً جَدِيداً غير الماء الذي مسح به ظاهر الأذن وباطنه . و « ماء جديدا » ليس في ع . (٦٦) خلق الإنسان للأصمعي ١٧٠ ولثابت ٩١ وللزجاج ١٦ والمحكم ٥ / ٤٥ . (٦٧) كذا في الصحاح (صمخ) واللسان (صمخ ٢٤٩٥) وليس في ديوان العجاج وهو في ديوان رؤية (مجموع اشعار العرب ٩١) : بَسَلْ إِذَا صَرَ الصَّمَاحُ الْأَصْمَعَا . وَتَمَعَتْ فِي وَغَكَةٍ وَتَمَعَا . (٦٨) كذا في العين ٤ / ١٩٢ ، ٢٠٦ ونسب الصاد إلى تميم وانظر المحكم ٥ / ٤٥ وأفعال السمرقاني ٣ / ٥٣٩ . (٦٩) ع : الصبغ : تحريف . (٧٠) ع : وجاءت . (٧١) ع : ولا تبال ثانية : تحريف . (٧٢) عن الصحاح وقد حاول تغيير نص الصحاح وهو : قال قطرب محمد بن المستير : إن قوما من بني تميم يقال لهم بلعنبر يقلبون السين صاداً عند أربعة أحرف عند الطاء والقاف والغين والحاء إذا كن بعد السين ، ولا تبال أثنائية أم ثالثة أم رابعة بعد أن تكون بَعْدَهَا . (٧٣) في ع بدل السراط والصراط : الصبغ والسيغ . (٧٤) ع : قوله « قوم من تميم » يقال لهم بلعنبر : تحريف لأنه حسبه قولاً في المذهب . (٧٥) ع : يلتقيان : تحريف . (٧٦) ع : قوله : « والكعبان » وفي المذهب ١ / ١٨ : والكعبان : هما العظمان النابتان عند مفصل الساق والقدم . والزيادة المثبتة في ع وخ ولعل ذلك في نسخة أخرى من نسخ المذهب . وهذا التفسير مذهب كثيرين من أهل اللغة وانظر العين ١ / ٢٣٥ وتهذيب اللغة ١ / ٣٢٤ وخلق الإنسان لثابت ٣٢٠ وللزجاج ٤٨ ومعاني القرآن له ٢ / ١٦٨ والمحكم ١ / ١٧٠ والفرق لابن فارس ٦١ والمجمل له (كعب) . وذهب بعضهم إلى أنه المفصل بين الساق والقدم وهو مذهب المفضل بن سلمة وابن الأعرابي كما في هذيب اللغة والمحكم . وذهب بعضهم إلى أنه العظم النابت فوق القدم وقد أنكره الأصمعي ، وهو مذهب الشيعة كما ذكر الفيومي في المصباح (كعب) . (٧٧) في المذهب ١ / ١٨ : والمستحب أن يغسل فوق المرفقين وفوق الكعبين لقوله ﷺ : « تَأْتِي أُمِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » وانظر الحديث في صحيح مسلم ١ / ٢١٦ والترمذي ٣ / ٨٦ وابن ماجه ١ / ١٠٤ والنسائي ١ / ٩٥ . (٧٨) نظام الغريب ١٥٥ وشرح كفاية المتحفظ ٢٩٧ ومبادئ اللغة ١٢٧ . (٧٩) عن الصحاح بنصه (حجل) وانظر العين ٣ / ٧٩ وتهذيب اللغة ٣ / ٥٥ وغريب الخطا ١ / ٣٩٣ وشرح الكفاية ٢٩٨ ومبادئ اللغة ١٣٠ وفقه الثعالبي ٧٩ ونظام الغريب ١٥٦ واللسان (حجل ٧٨٨) . (٨٠) ١ / ٣١٠ . (٨١) الحديث في الفائق ، والنهاية ١ / ٤٣٥ وغريب ابن الجوزي ١ / ٢٤٠ برواية « إن الحلية تبلغ إلى مواضع الوضوء » . (٨٢) في الحديث ليس في ع . وفي المذهب ١ / ١٨ : أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً . ثم قال : « هذا الوضوء ، فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم » والحديث في سنن ابن ماجه ١ / ١٤٦ وسنن النسائي =

أَحْسَنَ (٨٣) . وَالظُّلْمُ : وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ ، وَلَهُمَا تَأْوِيلَانِ ، قِيلَ : أَسَاءَ بِالتَّقْصَانِ ، وَظَلَمَ بِالزِّيَادَةِ . وَقِيلَ : أَسَاءَ بِالزِّيَادَةِ وَظَلَمَ بِالتَّقْصَانِ . وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْقَلْعِيُّ (٨٤) رَحِمَهُ اللَّهُ ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ (٨٥) أَيْ : يَنْقُصُونَهَا ، وَالظُّلْمُ : انْتِقَاصُ حَقِّ الْغَيْرِ .

قَوْلُهُ : « وَقَطَعَ النَّظِيرَ عَنِ النَّظِيرِ » (٨٦) النَّظِيرُ : الْمِثْلُ وَالشَّبَهُ (٨٧) . وَأَرَادَ بِهِ (٨٨) : قَطَعَ غَسْلَ الْيَدَيْنِ عَنْ نَظِيرِهِ ، وَهُوَ غَسْلُ الرَّجُلَيْنِ ، وَأَدْخَلَ بَيْنَهُمَا مَسْحَ الرَّأْسِ .

قَوْلُهُ : « أَفْعَالٍ مُتَعَارِيَةٍ » أَرَادَ (٨٩) أَنَّ الثَّانِيَّ غَيْرَ الْأَوَّلِ ؛ لِأَنَّهَا (٩٠) غَسَلَ وَمَسَحَ ، وَهُوَ مُتَفَاعِلٌ مِنْ لَفْظِ غَيْرِ « .

قَوْلُهُ (٩١) : « كُتِبَ فِي رَقٍّ ثُمَّ طُبِعَ بِطَابَعٍ » الرَّقُّ يَفْتَحُ الرَّاءُ : جِلْدٌ أَيْضٌ يُكْتَبُ فِيهِ ، وَهُوَ جِلْدٌ رَفِيقٌ ، اسْمٌ يُوَافِقُ مَعْنَاهُ . وَالطَّابَعُ — يَفْتَحُ الْبَاءَ وَكَسْرُهَا (٩٢) : الْحَاتِمُ ، يُقَالُ : طَبَعْتُ عَلَى الْكِتَابِ ، أَيْ : خَتَمْتُ . وَأَرَادَ : خَتَمَ عَلَيْهِ بِخَاتَمٍ ، فَلَمْ يُغَيِّرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

قَوْلُهُ (٩٣) : « مِلْحَفَةٌ وَرَسِيَّةٌ » قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٩٤) : مِلْحَفَةٌ وَرَسِيَّةٌ : صَبِغَتْ بِالْوَرَسِ ، وَرَزْنُهَا : فَعِيلَةٌ (٩٥) بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ ، مِثْلُ : مَصْبُوغَةٍ . وَأَمَّا وَرَسِيَّةٌ مَنْسُوبَةٌ ، فَمِقْيَاسٌ لَا سَمَاعٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٩٦) .

قَوْلُهُ : « عَلَى عُنْكَيهِ » جَمْعُ عُنْكَةٍ ، وَهِيَ الطُّىُّ الَّذِي يَكُونُ فِي الْبَطْنِ مِنَ السَّيْمَنِ (٩٧) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

= ١ / ٨٨ ونصب الراجية ١١ / ٢٧ والمجموع ١ / ٤٣٨ . (٨٣) ع : الحسن . (٨٤) في اللفظ المستغرب ص ٩ بتحقيقنا . وقال ابن الأثير : أساء الأدب بتركه السنة والتأدب بأدب الشرع وظلم نفسه بما نقصها من الثواب بترداد المرات في الموضوع . النهاية ٣ / ١٦١ وقال إمام الحرمين : أساء ترك الأتوئي وتعدى حد السنة . ذكره في المجموع ١ / ٤٣٨ . (٨٥) سورة البقرة آية ٥٧ . (٨٦) في المذهب ١ / ١٩ : فادخل المسح بين الغسلين ، وقطع النظير عن النظير فدل على أنه قصد إيجاب الترتيب ولأنها عبادة تشتمل على أفعال متغايرة . (٨٧) ع : والشبيه . (٨٨) ع : أنه . (٨٩) ع : وأراد . (٩٠) ع : لأنهما . (٩١) في المذهب ١ / ١٩ روى أبو سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال : « من توضأ وقال سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك كتب في رق ثم طبع بطابع فلم يكسر إلى يوم القيامة » . (٩٢) ع : ككسرها . وقد اقتصر الخليل والأزهري على الفتح ، وذكر ابن سيده الكسر عن اللحياني ووضعها الفاراني في فاعل بالفتح والكسر وتبعه من بعده وانظر العين ٢ / ٢٣ وعهذيب اللغة ٢ / ١٧٦ والمحكم ١ / ٣٤٩ وديوان الأدب ١ / ٣٤٤ ، ٣٥٥ والصحاح والمصباح (طبع) واللسان (طبع ٢٩٣٥) . (٩٣) في المذهب ١ / ١٩ : روى قيس بن سعد : « أتانا رسول الله ﷺ فَوَضَعْنَا لَهُ غَسْلًا ثُمَّ آتَيْنَاهُ مِلْحَفَةً وَرَسِيَّةً فَالْتَحَفَ بِهَا فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْوَرَسِ عَلَى عُنْكَيهِ » . (٩٤) في الصحاح (ورس) . (٩٥) ع : مفعلة . عنى المملحفة والمقصود الورسية ، وعلى هذا ينبغي أن تكون ملحفة ورسية . (٩٦) والله أعلم : ليس في ع . (٩٧) كذا في العين ١ / ٢٣٠ وعهذيب اللغة ١ / ٣١٧ والمحكم ١ / ١٦٦ والمصباح (عكن) .

بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ (١)

قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : « بَلْ أَنْتَ نَسِيَتْ » (٢) فِيهِ ثَاوِيلَاتٌ ثَلَاثَةٌ ، قِيلَ : نَسِيَتْ بِأَنَّ الْوَحْيَ يَطْرُقُنِي فَيَحْدِثُ أَمْرًا غَيْرَ الْأَوَّلِ (٣) وَقِيلَ : بَلْ نَسِيَتْ ، أَيْ : قَدْ فَعَلْتُ هَذَا وَلَكِنَّكَ نَسِيَتْ . وَقِيلَ : بَلْ رَدَّ عَلَيْهِ كَلَامَهُ تَأْدِييًا (٤) ، لِأَنَّهُ أَحَقُّ بِالنِّسْيَانِ وَأَوْلَى بِهِ .

قَوْلُهُ : « إِذَا كُنَّا مُسَافِرِينَ » أَوْ « سَفَرًا » (٥) مُسَافِرِينَ : جَمْعُ مُسَافِرٍ . وَسَفَرًا : جَمْعُ سَافِرٍ ، يُقَالُ : سَافِرٌ ، وَجَمْعُهُ : سَفَرٌ ، مِثْلُ تَاجِرٍ وَجَمْعُهُ (٦) تَجَرٌّ (٧) . شَكَّ فِيهِ الرَّاوِي ، وَيُرْوَى « سَفَرِي » بِوَزْنِ فَعْلَى مُؤَنَّثٌ يَغْيِرُ ثَنَوَيْنِ ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ .

قَوْلُهُ : « (٨) أَبَى بَنُو عِمَارَةَ » بِكَسْرِ الْعَيْنِ ، وَلَا يُقَالُ بِضَمِّهَا . وَغَيْرُهُ بِضَمِّ الْعَيْنِ ، إِلَّا عِمَارَةُ بَنِ رُوَيْبَةَ (٩) أَيْضًا فَإِنَّهُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ عَلَى اخْتِلَافٍ فِيهِ .

قَوْلُهُ : « وَمَا بَدَا لَكَ » (١٠) أَيْ : وَمَا أَرَدْتُ ، وَأَصْلُ بَدَا يَغْيِرُ هَمْزٍ : ظَهَرَ . أَيْ : مَا ظَهَرَ لَكَ مِنْ إِرَادَةٍ .

قَوْلُهُ : « الْحَضَرِ » (١١) مُشْتَقٌّ مِنَ الْحُضُورِ ضِدُّ الْعَيْبَةِ .

قَوْلُهُ (١٢) : « وَالرُّخْصَةُ » (١٣) مُشْتَقَّةٌ مِنْ رُخْصِ الْأَسْعَارِ ، وَهِيَ : السُّهُولَةُ (١٤) ضِدُّ الْمَشَقَّةِ .

قَوْلُهُ : « مِنَ الْجُلُودِ أَوْ اللَّبُودِ » (١٥) جَمْعُ لَيْدٍ ، وَهُوَ : صَوْفٌ يُنْدَفُ ، ثُمَّ يُيْلُ وَيُوطَأُ بِالرَّجْلِ حَتَّى يَتَلَبَّدَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ وَيَشْتَدَّ .

(١) ع : ومن باب المسح على الخفين . (٢) في المذهب ١ / ٢٠ : روى المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ مسح على الخفين . فقلت : يارسول الله : نسيت ؟ فقال : بل أنت نسيت ، بهذا أمرني ربي . (٣) ع : نسيت بمعنى تركت أي تركت أمرا غير الأولى . (٤) ع : وقيل : أنه نسب النسيان إليه تأديبا . (٥) في المذهب ١ / ٢٠ : روى صفوان بن عسال المرادي قال : « كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا مسافرين أو سفر أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام إلا من جنابة . (٦) ع : جمعه . (٧) النهاية ٢ / ٣٧١ والمصباح (سفر) والفاثق ٢ / ١٨٥ . (٨) ع : وأبى بن عماره ولم يذكر قوله . وفي المذهب ١ / ٢٠ : في المسح على الخفين : وهل هو مؤقت أم لا فيه قولان قال في القديم : غير مؤقت لما روى أبى بن عماره قال : قلت يارسول الله ، أمسح على الخف ؟ قال : نعم ، قلت : يوما ؟ قال : ويومين . قلت : وثلاثة قال : نعم وماشيت وهو صحابي جليل ترجمته في الاستيعاب ١ / ٧٠ وأسد الغابة ١ / ٦٠ والإصابة ١ / ١٨٥ وتهذيب التهذيب ١ / ١٨٧ وجمهرة الأنساب ٢٥٢ . (٩) ع : ابن رومة : تحريف ، وفي خ روبة ، ومصوبة بالمثلث وهو عماره بن ربيعة الثقفي من بني جشم بن ثقيف صحابي جليل ترجمته في الاستيعاب ١١٤٢ والإصابة ٤٣ / ٥٨١ . (١٠) في المذهب ١ / ٢٠ : روى : وما بدا لك بدل وما شئت في الحديث أنظر تعليق ٦ . (١١) في المذهب ١ / ٢٠ : فإن لبس خفا في الحضر وأحدث ومسح ثم سافر : أتم مسح مقيم . (١٢) قوله : ليس تحريف . (١٣) في المذهب ١ / ٢١ : في سفر المعصية : لا يستفاد به رخصة . (١٤) ع : عند : تحريف . (١٥) في المذهب ١ / ٢١ : ويجوز المسح على كل خف صحيح يمكن متابعة المشي عليه سواء كان من الجلود أو اللبود أو الخرق أو غيرها .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ لَيْسَ خُفًّا لَهُ شَرَجٌ » (١٦) أَيْ : عُرَى كَالْأَزْرَارِ يُشَدُّ بِهَا وَيُدَاخَلُ (١٧) . يُقَالُ : شَرَجْتُ ل / ٩ الْعَيَّةَ (١٨) : إِذَا دَاخَلْتَ // بَيْنَ عُرَاهَا .

قَوْلُهُ (١٢) : « الْجُرْمُوقُ » (١٩) فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ (٢٠) ؛ لِأَنَّ الْجَيْمَ وَالْقَافَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ (٢١) مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ (٢٢) .

قَوْلُهُ (٢٣) : « وَالْجَوْرَبُ » (٢٤) أَيْضًا مُعَرَّبٌ (٢٥) ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الْخُفِّ يَبْلُغُ إِلَى السَّاقِ ، يُقَصَّدُ (٢٦) بِهِ السَّتْرُ مِنَ الْبَرْدِ ، يُعْمَلُ مِنْ قُطْنٍ أَوْ صُوفٍ بِالْإِبْرِ ، أَوْ يُخَاطُ مِنَ الْخِرْقِ .

وَمَعْنَى (٢٧) « مُتَعِيلٌ » أَيْ : يُجْعَلُ فِي أَسْفَلِهِ قِطْعَةٌ مِنْ جِلْدٍ . وَلَا يُقَصَّدُ الْمَشْنِيُّ عَلَيْهِ . وَالْخُفُّ يُقَصَّدُ الْمَشْنِيُّ عَلَيْهِ .

قَوْلُهُ : « لَا يَشَيْفُ » هُوَ أَنْ يُنْظَرَ مِنْ ظَاهِرِهِ لَوْنُ الْبَشَرَةِ سَوَادًا أَوْ بَيَاضًا (٢٨) . وَالْبَشَرَةُ : ظَاهِرُ جِلْدِ الْإِنْسَانِ وَجَمْعُهَا : بَشَرٌ .

قَوْلُهُ : « غَزْوَةُ ثُبُوكَ » (٢٩) سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى قَوْمًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَتَوَكَّنُونَ حِجْسِي (٣٠) ثُبُوكَ ، أَيْ : يُدْخِلُونَ فِيهَا الْقَدَحَ وَيُحَرِّكُونَهُ ، لِيَخْرُجَ الْمَاءُ ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « مَا زِلْتُمْ ثُبُوكُونَهَا بَوَكًا » فَسُمِّيَتْ (تِلْكَ) (٣١) الْغَزْوَةُ غَزْوَةُ ثُبُوكَ ، وَهِيَ تَفْعُلُ مِنَ الثُّبُوكِ .

قَوْلُهُ : « وَبِهِ قِوَامُ الْخُفِّ » (٣٢) بِكَسْرِ الْقَافِ ، أَيْ : صَلَاحُهُ . يُقَالُ : هُوَ قِوَامُ الْأَمْرِ (٣٣) ، أَيْ : نِظَامُهُ وَعِمَادُهُ ، وَيُقَالُ : فَلَانَ قِوَامَ أَهْلِ بَيْتِهِ (٣٤) وَهُوَ الَّذِي يُقِيمُ شَأْنَهُمْ (٣٥) .

قَوْلُهُ : « بَلِيٍّ وَخَلَقٌ » بِضَمِّ اللَّامِ ، يُقَالُ : خَلَقَ الثُّوبُ يَخْلُقُ ، وَغَيْرُهُ (٣٦) : إِذَا صَارَ خَلَقًا ، أَيْ : بَالِيًّا (٣٧) — بِضَمِّ اللَّامِ (٣٨) ، مِثْلُ (٣٩) : ظَرْفٌ يَظْرُفُ ، وَلَا يُقَالُ بِكَسْرِهَا . وَالصَّقِيلُ : بِالسَّيْنِ وَالصَّادِ .

قَوْلُهُ : « فِي أَثْنَاءِ الْمُدَّةِ » (٣٨) أَثْنَاءُ الشَّيْءِ : أُعْطِافُهُ (٣٩) هَذَا (هُوَ) (٤٠) الْأَصْلُ ، ثُمَّ يُقَالُ لِلأَوَّلِ ،

(١٦) في المذهب ١ / ٢١ : وإن لبس خفاله شرح في موضع القدم فإن كان مشلودا بحيث لا يظهر شيء من الرجل واللفافة إذا مشى فيه : جاز المسح عليه . (١٧) ع : وتتداخل . (١٨) العيبة : وعاء من آدم يكون فيها المتاع . يقال : شرحتها شرحا ، وأشرجها وشرجها . المحكم ٧ / ١٧٤ وأفعال السرقسطي ٢ / ٣٤٦ واللسان (شرح ٢٢٢٢٦) . (١٩) في المذهب ١ / ٢١ : وفي الجرموقين وهو الخف الذي يلبس فوق الخف وهما صحيحان قولان ... إلخ . (٢٠) معرب سمروزه بمعنى : فوق خف أدى شير ٤ ، وسفاء الغليل ٩٣ . (٢١) واحدة : ساقطة من ع . (٢٢) إلا يحاجر بينهما نحو جلويق : اسم ، وأجوق : غليظ العنق ، وأجوق : الجماعة من الناس ، وجلتفقه : مسنية ، وجبشتة : نعت مكروه ، وجعفليق : مسترخية ، والفتنجل : العيد . وانظر المعرب ٩٤ وحاشية ابن بري على المعرب ٦٠ ، ٦١ وجمهرة اللغة ٢ / ١١٠ . (٢٣) قوله : ليس في ع . (٢٤) في المذهب ١ / ٢١ : إن لبس جوربا جاز المسح عليه بشرطين أحدهما : أن يكون صفيقا لا يشف ، والثاني : أن يكون مُتَعِيلًا . (٢٥) المعرب ١٠١ وسفاء الغليل ٩٢ وأدى شير ٤٨ . (٢٦) ع : ويقصد . (٢٧) في ع : قوله : وليس لها موضع هنا . (٢٨) ع : سوداء أو بيضاء . وفي خ سوداء أو بيضاء والصواب مثبت فوقها . (٢٩) في المذهب ١ / ٢٢ : روى المغيرة بن شعبة قال : وَضَّأْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ ثُبُوكَ فَمَسَحَ أَعْلَى الْخُفِّ وَأَسْفَلَهُ . (٣٠) ع : عين والمثبت من خ والصحاح (بوك) والنقل عنه ، وكذا في الغريين ١ / ٢٢١ والفائق ١ / ١٣٢ والنهية ١ / ١٦٢ وَالْجَيْمُ : العين ومنه الحديث : إن بعض المنافقين باك علينا كان النبي ﷺ وضع فيها سهمًا وانظر المراجع السابقة . (٣١) خ : بذلك : تحريف والمثبت من ع والصحاح . (٣٢) في المذهب ١ / ٢٢ : في المسح على عقب الخف : لا يمسح ؛ لأنه صفيق وبه قوام الخف ، فإذا تكرر المسح عليه بلى وخلق . (٣٣) يقال : هذا الشيء : قوام الأمر . (٣٤) في الصحاح : فلان قوام أهل بيته وقيام أهل بيته . (٣٥) ع : وهو الذي عليه عماد أمرهم . والمثبت من خ والصحاح . (٣٦) وغيره ليس في ع . (٣٧) ع : قديما . (٣٨) بضم اللام : ليس في ع . (٣٩) ع : وبابه ظرف . (٤٠) في المذهب ١ / ٢٢ : وإن مسح على الجرموق فوق الخف وقلنا يجوز المسح عليه ثم نزع الجرموق في أثناء المدة . ففيه ثلاث طرق ... إلخ وفي ع : « قوله : أثناء » . (٣٩) ع : يقال : ثنى الشيء : جمع أعطافه وفي الصحاح : والثني : واحد أثناء الشيء ، أَيْ : تضاعفه . (٤٠) هو : ساقط من خ .

وَالْآخِرِ اثْنَاءً ، وَهُوَ جَمْعُ ثْنِي .

قَوْلُهُ : « اللَّفَافَةُ » (٤١) مَا يُلَفُّ عَلَى الرَّجُلِ (٤٢) فَتَعَطَّى بِهِ ، وَجَمَعُهَا : لَفَائِفٌ ، مَا خُوذَ مِنَ اللَّفِّ وَهُوَ : ضَمُّ الْأَطْرَافِ وَجَمْعُهَا .

* * *

وَمِنْ بَابِ الْأَحْدَاثِ (١)

قَوْلُهُ (٢) : « الْخَارِجُ مِنَ السَّبِيلَيْنِ » (٣) أَيْ : الطَّرِيقَيْنِ . وَالسَّبِيلُ : الطَّرِيقُ ؛ لِأَنَّهُمَا طَرِيقَا الْبُورِلِ وَالْعَائِطِ .

قَوْلُهُ : « لَمَسَ النِّسَاءَ » بِاللَّامِ : لِسَائِرِ الْجُلْدِ . وَمَسُّ الْفَرْجِ : بِالْكَفِّ ، بِالتَّشْدِيدِ بِغَيْرِ لَامٍ : اصْطِلَاحٌ وَقَعَ فِي عِبَارَةِ الْفُقَهَاءِ ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا فِي اللَّغَةِ (٤) ، وَهُوَ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ فِي الْبَيَانِ وَالشَّامِلِ (٥) ، وَأُتَشَدُّ (٦) :

لَمَسْتُ بِكَفِّي كَفَّهُ طَلَبَ الْغَنَى وَلَمْ أَذِرْ أَنَّ الْجُودَ مِنْ كَفِّهِ يُعْدَى
فَلَا أَنَا مِنْهُ مَا أَفَادَ ذُو الْعَنَى أَفَدْتُ وَأَعْدَانِي فَبَدَّدْتُ (٧) مَا عِنْدِي

قَوْلُهُ : « الْعَائِطُ » (٨) أَصْلُهُ : الْمُوضِيعُ الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ ، وَكَانُوا يَأْتُونَهُ لِقَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ ، فَكَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ حَتَّى سَمَوْا الْخَارِجَ مِنَ الْإِنْسَانِ غَائِطًا (٩) وَكَذَلِكَ الْخَلَاءُ أَصْلُهُ : الْمَكَانُ الْخَالِي ، فَسُمِّيَ بِهِ الْخَارِجُ وَمِثْلُهُ : الْبَرَّازُ ، وَهُوَ : الْمَكَانُ الْبَعِيدُ يَقْصِدُهُ قَاضِي الْحَاجَةِ ، فِي أَشْبَاهِ لِهَذَا كَثِيرَةٌ ، كَالْحُشِّ ، أَصْلُهُ : النَّحْلُ الْمُجْتَمِعُ (١٠) . وَالْكَنِيفُ : أَصْلُهُ : الْحَظِيرَةُ الَّتِي تُعْمَلُ لِلْإِيلِ ، فَتَكْنُهَا مِنَ الْبُرْدِ (١١) . وَالْعِدْرَةُ (١٢) فَنَاءُ الدَّارِ ، وَكَانُوا يُلقُونَهَا هُنَالِكَ ، فَسَمَوْهَا بِهَا .

قَوْلُهُ (١٣) : « وَالنَّجْوُ » مِنَ النَّجْوَةِ وَهُوَ الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ ، كَانُوا يَسْتَتِرُونَ بِهِ (١٤) .

قَوْلُهُ : « الْمَعْدَةُ » (١٥) هِيَ (١٦) مِنَ الْإِنْسَانِ بِمَنْزِلَةِ الْكَرْشِ مِنَ الْمُجْتَرِّ ، يُقَالُ (١٧) : مَعِدَةٌ وَمَعْدَةٌ عَنِ

(٤١) في المذهب ١ / ٢٢ :

والجرموق فوق الخف كالحف فوق اللفافة . وفي ع : واللفافة : ما يلفف . (٤٢) ع : الشيء . والمثبت من خ والصحاح (لفف) .

(١) أَيْ : الْأَحْدَاثُ الَّتِي تَنْقُضُ الْوُضُوءَ . (٢) قَوْلُهُ : لَيْسَ فِي ع . (٣) فِي الْمَذْهَبِ ١ / ٢٢ : وَالْأَحْدَاثُ الَّتِي تَنْقُضُ الْوُضُوءَ خَمْسَةٌ : الْخَارِجُ مِنَ السَّبِيلَيْنِ ؛ وَالنَّوْمُ ؛ وَالْغَلْبَةُ عَلَى الْعَقْلِ بِغَيْرِ النَّوْمِ ؛ وَلَمَسُ النِّسَاءِ ؛ وَمَسُّ الْفَرْجِ . (٤) لَمْ يَفْرُقْ بَيْنَهُمَا اللَّغَوِيْنَ ، كَمَا ذَكَرَ غَيْرُ أَنْ الرَّاغِبَ فِي مَفْرَدَاتِهِ ٧٠٩ ذَكَرَ أَنَّ الْمَسَّ كَاللَّمْسِ ، لَكِنَّ اللَّمْسَ قَدْ يُقَالُ لَطَلَبِ الشَّيْءِ وَإِنْ لَمْ يَوْجَدْ وَلَمْ يَقَالْ فِيمَا يَكُونُ مَعَهُ إِدْرَاكُ بِحَاسَةِ اللَّمْسِ . وَلِذَا قَالَ الْفَيْصُومِيُّ : وَإِذَا كَانَ اللَّمْسُ هُوَ الْمَسُّ فَكَيْفَ يَفْرُقُ الْفُقَهَاءُ بَيْنَهُمَا بَأَنَ اللَّمْسِ عَامٍ وَالْمَسِّ خَاصٍّ ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ الْمُبَاشَرَةَ وَالْإِدْرَاكَ . (٥)

(٦) لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ بَرْدٍ ، دِيَوَانُهُ ٤ / ٤٤ . وَذَكَرَ الزَّيْزُرِيُّ أَنَّ لَابْنَ الْخَيْطِ يَدْعِي الْمَهْدَى الْأَغَانِي ٣ / ١٥٠ ط دَارُ الْكُتُبِ . (٧) يَرُوى : فَأَنْفَيْتُ ، فَأَتَلَفْتُ ، فَبَدَّرْتُ . (٨) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ ﴾ وَالْغَائِطُ : لَيْسَ فِي ع . (٩) الصَّحَاحُ (غُوطٌ) وَجَازُ الْقُرْآنِ ١ / ١٢٨ وَتَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ٨ / ٣٦٦ وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ ١٢٧ وَالزَّاهِرُ ١ / ١٣٦ . (١٠) كِتَابُ النَّخْلَةِ ١٤٠ مِنْ جِلْدِ الْمُرُودِ وَشَرَحَ كِفَايَةَ الْمُتَحَفِّظِ ٥١٥ وَمَبَادِيءُ اللَّغَةِ ٣٣ . (١١) إِصْلَاحُ الْمُنْطَقِ ١٧ ، ٦٥ ، ٤٢٦ ، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ ١٠ / ٣٣٦ وَمَبَادِيءُ اللَّغَةِ ٣٣ . (١٢) الصَّحَاحُ وَالْمُصْبِحُ (غَدَرٌ) وَمَبَادِيءُ اللَّغَةِ ٣٣ . قَوْلُهُ : لَيْسَ فِي ع . (١٤) تَهْذِيبُ اللَّغَةِ ١١ / ٢٠١ وَالزَّاهِرُ ١ / ١٣٦ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَالْيَوْمَ تُنْجِيكَ بِبَدَنِكَ ﴾ مَعْنَاهُ : فَالْيَوْمَ تُلْقِيكَ عَلَى نَجْوَةٍ مِنَ الْأَرْضِ . (١٥) فِي الْمَذْهَبِ ١ / ٢٢ : فَإِذَا انْسَدَّ الْخَرَجُ الْعَتَادُ وَانْفَتَحَ دُونَ الْمَعْدَةِ فَخَرَجَ انْتَقَضَ الْوُضُوءُ بِالْخَارِجِ . (١٦) هِيَ لَيْسَ فِي خ . (١٧) يُقَالُ : لَيْسَ فِي ع .

أَبْنِ السَّكَيْتِ (١٨) .

قَوْلُهُ (١٩) : « فَإِنْ أَدْخَلَ فِي إِحْلِيلِهِ مِسْبَاراً » الإِحْلِيلُ : مَجْرَى الْبُولِ مِنَ الذَّكَرِ (٢٠) ، وَيَكُونُ أَيْضاً : مَخْرَجَ اللَّبَنِ (٢١) مِنْ ضِرْعِ النَّاقَةِ وَغَيْرِهَا ، مَا خُوِذَ مِنْ تَحَلُّلٍ : إِذَا جَرَى . وَالْمِسْبَارُ : مَا يُسَبَّرُ بِهِ الْجُرْحُ ، أَيْ : يُنْظَرُ غَوْرُهُ مِنْ مِيلٍ ، أَوْ حِدِيدَةٍ ، أَوْ فِتِيلَةٍ ، أَوْ عُودٍ أَمْلَسَ . وَالسَّبَارُ مِثْلُهُ ، يُقَالُ : سَبَرْتُ الْجُرْحَ أُسْبِرُهُ . قَوْلُهُ : « أَوْ زَرَقَ » أَيْ : رَمَى ، مِنْ زَرَقَ بِالْمِزْرَاقِ : إِذَا رَمَى بِهِ ، وَهُوَ الرُّمْحُ الْقَصِيرُ (٢٣) (وَيُقَالُ) (٢٤) زَرَقْتَ النَّاقَةَ الرَّحْلَ ، أَيْ : أَخَرْتَهُ إِلَى وَرَائِهَا (٢٥) .

قَوْلُهُ : فِي الْحَدِيثِ « الْعَيْنَانِ وَكَأَنَّ السَّهَّ » (٢٦) هِيَ : حَلَقَةُ الدُّبْرِ (٢٧) ، سَقَطَتْ مِنْهَا (٢٨) عَيْنُ الْفِعْلِ ؛ لِأَنَّ أَصْلَهَا : سَتَّةَ (٢٩) وَقِيلَ : « وَكَأَنَّ السَّتَّ » (٣٠) (بِإِسْقَاطِ اللَّامِ) (٣١) وَهِيَ : الْإِسْتُ ، وَقَدْ يُرَادُ بِهَا الْعَجُزُ (٣١) وَفِي الْحَدِيثِ : رَأَيْتُ اسْتَأْتَبُوهُ « وَمَعْنَى الْوِكَاءِ : الشَّدُّ وَالرَّبْطُ ، مِنْ وَكَاءِ السَّقَاءِ (٣٣) ، كَانَ الْعَيْنُ فِي حَالِ الْيَقَظَةِ تَحْفَظُ الدُّبْرَ وَتَمْنَعُ خُرُوجَ الْخَارِجِ مِنْهُ ، كَمَا يَحْفَظُ الْوِكَاءُ الْمَاءَ فِي السَّقَاءِ وَيَمْنَعُ خُرُوجَهُ . قَالَ الشَّاعِرُ :

اذْعُ فُعَيْلاً بِاسْمِهَا (٣٤) لَا تَنْسَهُ إِنَّ فُعَيْلاً هِيَ صَيْبَانُ السَّهِّ

وقال آخر (٣٥) :

شَأْنُكَ فُعَيْنٌ غُثُّهَا وَسَمِينُهَا وَأَنْتَ السَّنَةُ السَّقْلَى إِذَا دُعِيَتْ نَصْرُ

قَوْلُهُ : « بَاهَى اللَّهُ بِهِ مَلَائِكَتَهُ » (٣٦) أَيْ : فَآخَرَ ، وَالْمُبَاهَاةُ : وَالْمُفَاخَرَةُ ، وَتَبَاهَوْا : تَفَاخَرُوا .

قَوْلُهُ : « أُخْمَصَ قَدَمُهُ » (٣٧) الْأُخْمَصُ : مَا دَخَلَ مِنْ بَاطِنِ الْقَدَمِ فَلَمْ يُصِيبِ الْأَرْضَ فِي الْوَلَعِ (٣٩) . وَأَصْلُ الْخَمَصِ : الضُّمُورُ ، يُقَالُ : رَجُلٌ أُخْمَصُ ، أَيْ : ضَامِرُ الْبَطْنِ ، وَقِيلَ لِلْمَجَاعَةِ مَخْمَصَةً ؛ لِضُمُورِ الْبَطْنِ فِيهَا (٩) ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ ﴾ (٤٠) .

(١٨) عن الصحاح (معد) وانظر إصلاح المنطق ١٦٨ والفرق لابن فارس ٦٠ وفقه الثعالبي ٧٧ .
(١٩) في المذهب ٢٣ / ١ . (٢٠) الأوفق أن يعبر عن الإحليل بمخرج ؛ لأنه الثقب الذي يخرج منه الماء واللبن وانظر خلق الإنسان للأصمعي ٨٨ ولثابت ٨٥ وللزجاج ٤٣ والفرق لابن فارس ٥٩ ، وتهذيب اللغة ٤٢ / ٣ . (٢١) ع : ويكون مستعملاً في مجرى اللبن .
(٢٢) في المذهب ٢٣ / ١ : وإن أدخل في إحليله مسباراً وأخرجه أوزرق فيه شيئاً وخرج منه : انتقض وضوؤه . (٢٣) القصير : ليس في ع . (٢٤) ساقط من ع . (٢٥) الصحاح (زرق) . (٢٦) المذهب ٢٢ / ١ ومسند الإمام أحمد ١ / ٣٩٢ ، ٤١١ وسنن ابن ماجه ١ / ١٦١ وغريب أبي عبيد ٣ / ٨١ والفائق ٤ / ٧٧ والنهاية ٢ / ٤٢٩ . ع : والسه : الدبر . (٢٨) ع : منه . (٢٩) الصحاح (سته) قال الجوهري : على فعل بالتحريك يدل على ذلك أن جمعه أستاه مثل جمل وأجمال وانظر غريب الحديث ٣ / ٨١ والفائق ٤ / ٧٧ والنهاية ٢ / ٤٤٩ . (٣٠) ع : السه : تحريف . والمثبت من خ والصحاح والنهاية . (٣١) ما بين القوسين ساقط من ع . (٣٢) في الصحاح : الإست : العجز . وقد يراد به حلقة الدبر . وانظر خلق الإنسان لثابت ٣٠٨ والفرق له ٣٣ وخلق الإنسان للزجاج ٤٥ والمخصص ١ / ٤٦ وتهذيب اللغة ٥ / ٣٥٠ والمحكم ٤ / ١٥٣ واللسان (سته ١٩٣٧) . (٣٣) ع : ومعنى كون العين وكاء السه أن . (٣٤) ع : ادع أحيها باسمه ... إن أحيها . والمثبت رواية خ وأبي عبيد في غريبة ٣ / ٨٢ وثابت في خلق الإنسان والفرق والأزهري في التهذيب . رواية اللسان مثل ع ورواية المحكم « إن عُيِّدَ هو .. » وهو من غير نسبة في المراجع السابقة . (٣٥) هو أوس بن حجر . ديوانه ٣٨ وخلق الإنسان لثابت ٣٠٩ والفرق له ٣٣ واللسان (سته) . (٣٦) في التهذيب ٢٣ / ١ قال ع : إذا نام العبد في سجوده بَاهَى اللَّهُ بِهِ مَلَائِكَتَهُ ، يقول عبيد روجه عندي وجسمه ساجد بين يدي . (٣٧) في المذهب ٢٣ / ١ من قول عائشة (ر) فقامت أطلبه فوقعت يدي على أخمص قدمه . (٣٨) خلق الإنسان للأصمعي ٢٢٧ ولثابت ٣٢٣ وللزجاج ٤٨ والمخصص ١ / ٥٧ وتهذيب اللغة ٧ / ١٥٦ . (٣٩) الصحاح والمجمل « مخص » . (٤٠) سورة المائدة آية ٣ .

قَوْلُهُ (٤١) : « وَتِلْ لِلَّذِينَ يَمْسُونَ فُرُوجَهُمْ ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّأُونَ » وَتِلْ : كَلِمَةٌ تُقَالُ عِنْدَ الْهَلَكَةِ . وَقِيلَ : الْوَيْلُ : الْحُزْنُ . وَقِيلَ : وَادٍ فِي جَهَنَّمَ (٤٢) .

قَوْلُهُ : « هَتَكَ حُرْمَتَهُ » (٤٣) أَيْ : حَرَقَهَا (٤٤) ، وَكَذَا قَوْلُهُ : « هُوَ فِي الْهَتَكِ أَبْلَغُ » (٤٥) وَأَصْلُ الْهَتَكِ // حَرَقَ السَّيْرَ عَمَّا وَرَاءَهُ . وَقَدْ هَتَكَهُ (٤٦) فَأَهْتَكَ . وَجَعَلَ هَاهُنَا هَتَكَ حَرَمَةِ الْمُصْحَفِ بِمَنْزِلَةِ حَرَقِ السَّيْرِ .

قَوْلُهُ : « لَحَمَ الْجَزُورِ » (٤٧) الْجَزُورُ مِنَ الْإِبِلِ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى (٤٨) ، يَسْتَحِقُّ الْأَسْمَ قَبْلَ الْجَزْرِ ، وَيَسْتَصْجِبُهُ إِلَى وَقْتِهِ ، وَهُوَ الَّذِي أَرَادَ فِي الْحَدِيثِ (٤٩) ، لَا مَا سِوَاهُ مِنْ سَائِرِ الْأَنْعَامِ . وَهُوَ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ (٥٠) .

قَوْلُهُ : « الْمُصْحَفُ » (٥١) هُوَ « مُفْعَلٌ » مِنْ قَوْلِهِمْ : أَصْحَفَ الْمُصْحَفَ : إِذَا جَمَعَ أَوْرَاقَهُ ، وَيَجُوزُ كَسْرُ الْمِيمِ ، عَنْ الْجَوْهَرِيِّ (٥٢) .

قَوْلُهُ : وَحَاجَتُهُمْ إِلَى ذَلِكَ مَاسَّةٌ (٥٣) مُهِمَّةٌ يُقَالُ : حَاجَةٌ مَاسَّةٌ أَيْ : مُهِمَّةٌ ، وَقَدْ مَسَّتْ إِلَيْهِ الْحَاجَةُ . هَذَا ذِكْرُهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصَّحَاحِ (٥٤) .

* * *

وَمِنْ بَابِ الْأَسْطَبَةِ

قَالَ الْهَرَوِيُّ (١) : سُمِّيَتْ اسْطَبَابَةٌ مِنَ الطَّيِّبِ ، تَقُولُ (٢) : فَلَانٌ يُطَيِّبُ جَسَدَهُ مِمَّا عَلَيْهِ مِنَ الْحَبِيثِ ، أَيْ : يُطَهِّرُهُ ، يُقَالُ (٣) اسْطَبَابٌ (٤) الرَّجُلُ وَأَطَابَ نَفْسَهُ ، أَيْ : أَرَزَالَ عَنْهَا الْأَذَى ، وَطَهَّرَ الْبَدَنَ مِنْهَا ، قَالَ الْأَعَشِيُّ (٥) :

(٤١) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٤ رَوَتْ عَائِشَةُ (ر) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : الْحَدِيثُ . (٤٢) الزَّاهِرُ ١ / ٢٣٥ وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ٣ / ٢٤٥ وَالْفَائِقُ ٤ / ٨٥ ، ٨٦ وَالنَّهَايَةُ ٥ / ٢٣٦ . (٤٣) خ : هَتَكَ حَرَمَهُ فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٤ فِي مَسْ ذَكَرَ غَيْرِهِ : فَلَانٌ يَنْتَقِضُ بِمَسِّ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِهِ وَقَدْ هَتَكَ حَرَمَتَهُ أَوَّلَى . (٤٤) ع : فَرَقَهَا : تَحْرِيفٌ . (٤٥) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٤ : فِي مَسِ الْمَصْحَفِ : فَلَانٌ يَحْرُمُ حَمْلُهُ وَهُوَ فِي الْهَتَكِ أَبْلَغُ : أَوَّلَى . (٤٦) ع : وَقَدْ هَتَكَ وَالْمَثْبُتُ مِنْ خ وَالصَّحَاحُ وَالنَّقْلُ عَنْهُ . (٤٧) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٤ : حَكَى ابْنُ الْقَاصِ : أَنَّ أَكْلَ لَحْمِ الْجَزُورِ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ ، وَلَيْسَ بِمَشْهُورٍ . (٤٨) وَاللَّفْظُ مُؤَنَّثٌ أَنْظَرَ الْمُفْضِلَ ٦٠ وَأَبَاحَاتِمَ ٢٨ وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ ١ / ٥٨٨ وَابْنُ فَارَسٍ ٥٨ وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ أَبَا الْبِرَكَاتِ ٧٢ وَالصَّحَاحُ وَالْمَصْبَاحُ (جَزْر) . (٤٩) فِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ : « سَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لَحْمِ الْإِبِلِ ؟ فَقَالَ : تَوْضُؤُوا مِنْهَا . وَسَلَّ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لَحْمِ الْغَنَمِ فَقَالَ لَا تَوْضُؤُوا مِنْهَا » مُعَالَمُ السَّنَنِ ٦٦ وَتَحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ ١ / ٢٦٢ . (٥٠) كَالْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، وَاسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَّةَ ، وَيَحْيَى بْنَ يَحْيَى ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْمُنْذَرِ ، وَالْبَيْهَقِيُّ وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ . (٥١) ١ / ٢٥ : إِذَا أَحْدَثَ ... يَحْرِمُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَصْحَفِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴾ . (٥٢) فِي الصَّحَاحِ (صَحَفٌ) عَنِ الْفَرَاءِ ، وَأَنْظَرَ إِصْلَاحَ الْمَنْطِقِ ١٢٠ وَتَهْذِيبَ اللُّغَةِ ٤ / ٢٥٤ . (٥٣) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٥ فِي حَمْلِ الْأَطْفَالِ لِلْأَلْوَاغِ : « يَجُوزُ لِأَنِّ طَهَارَتَهُمْ لَا تَنْحَفِظُ وَحَاجَتُهُمْ إِلَى ذَلِكَ مَاسَةٌ . (٥٤) مَادَّةُ (مَسَسَ) .

(١) فِي الْغُرَيْبِينَ ٢ / ٢٢٩ . (٢) ع : يُقَالُ . (٣) سَاقَطَ مِنْ ع . (٤) ع : وَطَابَ : تَحْرِيفٌ . (٥) الْأَعَشِيُّ لَيْسَ فِي ع وَهُوَ فِي دِيَوَانِهِ ٣١٥ وَرَوَايَتُهُ « عَلَى يَنْخُوبِ » ، وَأَنْظَرَ شَرْحَ أَلْفَاظِ الْمُخْتَصَرِ لَوْحَةَ ٨ وَتَهْذِيبَ اللُّغَةِ ١٤ / ٤٠ يَهْجُو رَجُلًا شَبَّهَهُ بِالرَّخْمِ الَّذِي يَرْفُوفُ فِي =

يَارْحَمًا (قَاطَ) (٦) عَلَى مَطْلُوبٍ يُعْجِلُ كَفَّ الْحَارِيءِ الْمُطِيبِ
وَالْمُطِيبُ : هُوَ الَّذِي يُنْقَى مَوْضِعَ الْاسْتِنْجَاءِ (٧) مِنْ أَثَرِ الْغَائِطِ وَيُنْظِفُهُ . وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ « الْخَلَاءَ »
أَصْلُهُ : الْمَوْضِعُ (٨) الْحَالِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ ، فَسُمِّيَ بِهِ الْخَارِجُ مِنَ الْإِنْسَانِ .

قَوْلُهُ (٩) : « الْحُبُّبُ وَالْحَبَائِثُ » يُرَوَى بِضَمِّ الْبَاءِ وَإِسْكَانِهَا . قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْأَثَرِيِّ (١٠) :
الْحُبُّبُ : الْكُفْرُ ، وَالْحَبَائِثُ : الشَّيَاطِينُ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الْحُبُّبُ بِضَمِّ الْبَاءِ : جَمْعُ الْحَبِيبِ وَهُوَ الذَّكَرُ مِنَ
الشَّيَاطِينِ وَالْحَبَائِثُ : جَمْعُ حَبِيبَةٍ ، وَهِيَ الْأُنْثَى مِنَ الشَّيَاطِينِ (١١) وَفِي الْحَدِيثِ « أُعُوذُ بِكَ مِنَ الْحَبِيبِ
الْمُحِبِّ » (١٢) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١٣) : الْحَبِيبُ : ذُو الْحُبِّبِ فِي نَفْسِهِ ، وَالْمُحِبُّ : الَّذِي أُعُوذُ خُبْنَاءُ ، كَمَا
يُقَالُ : قَوِيٌّ مَقْوٍ ، فَالْقَوِيُّ فِي نَفْسِهِ وَالْمَقْوِيُّ : أَنْ تَكُونَ (دَابَّتُهُ) (١٤) قَوِيَّةً . قَالَ أَبُو بَكْرٍ (١٥) : يُقَالُ :
رَجُلٌ مُحِبٌّ : إِذَا كَانَ يُعَلِّمُ النَّاسَ الْحُبَّ . وَأَجَازَ بَعْضُهُمْ أَنْ يُقَالَ : رَجُلٌ مُحِبٌّ لِلَّذِي (١٦) يَنْسُبُ النَّاسَ
إِلَى الْحُبِّ . قَالَ الْخَطَّابِيُّ (١٧) : الْحُبُّبُ : مَضْمُومَةُ الْبَاءِ : جَمْعُ حَبِيبٍ ، وَأَمَّا الْحَبَائِثُ فَإِنَّهُ جَمْعُ حَبِيبَةٍ .
وَأَمَّا الْحُبُّبُ سَاكِنَةُ الْبَاءِ فَهِيَ (١٨) مَصْدَرُ حَبِثَ الشَّيْءُ يَحْبِثُ حُبْنًا ، وَقَدْ يُجْعَلُ اسْمًا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
الْحُبُّبُ : الْمَكْرُوهُ ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْكَلَامِ ، فَهُوَ الشَّتْمُ ، وَإِنْ كَانَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَهُوَ الْكُفْرُ ، وَإِنْ كَانَ مِنَ
الطَّعَامِ ، فَهُوَ الْحَرَامُ .

قَوْلُهُ : « غُفْرَانُكَ » (١٩) هُوَ مَصْدَرُ كَالشُّكْرَانِ وَالْكَفْرَانِ (٢٠) . وَأَصْلُ الْغَفْرِ : السَّرُّ وَالْتَعَطُّيَّةُ ، وَمِنْهُ
سُمِّيَ الْمَغْفَرُ ، لِتَعَطُّيَّتِهِ الرَّأْسَ وَالْمَغْفَرَةُ : سَرَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ وَتَعَطَّيْتُهُمْ . وَالْغُفُورُ : السَّائِرُ . وَمَعْنَى طَلَبِ
الْغُفْرَانِ هَاهُنَا ؛ لِأَنَّهُ تَرَكَ ذِكْرَ اللَّهِ عَامِدًا ، وَفِيمَا سِوَاهُ يَتْرَكُهُ نَاسِيًا (٢١) ، وَانْتِصَابُهُ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ أَيْ : اُطْلُبْ
غُفْرَانَكَ (٢٢) .

قَوْلُهُ : « وَعَافَانِي » لِأَنَّ احْتِبَاسَ الْأَذَى فِي الْجَوْفِ عِلَّةٌ مُتَلَفَّةٌ ، فَيَحْمَدُ (٢٣) اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْعَافِيَةِ
مِنْهَا .

قَوْلُهُ : « فَلْيَرْتُدَّ لِيَوَلِّهِ » (٢٤) أَيْ : يَطْلُبُ . وَالرَّائِدُ : الطَّالِبُ ، أَيْ : يَطْلُبُ مَوْضِعًا مُتَسَفِّلًا (٢٥)

السَّمَاءُ يَنْتَظِرُ قِيَامَ الْمُتَغَوِّطِ لِأَكْلِ غَوْطِهِ . وَقَاطَا أَيْ قَامَ عَلَى الْقَيْطِ وَهُوَ حَمْرَاءُ الصَّيْفِ . وَمَطْلُوبُ مَوْضِعَ (٦) فِي ح : قَاضٍ . (٧) ع :
وَالْمُسْتَنْجَى يَطِيبُ مَوْضِعَ الْاسْتِنْجَاءِ : تَحْرِيفٌ . (٨) ع : اسْمٌ لِلْمَوْضِعِ . (٩) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٥ : وَيَسْتَحِبُّ أَنْ يَقُولَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ
بِكَ مِنَ الْحُبِّ وَالْحَبَائِثِ ، لَمْ يَرَوْهُ أَنَسُ (ر) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ ذَلِكَ . (١٠) فِي الزَّاهِرِ ٢ / ١٤٧ . (١١) تَهْذِيبُ
اللُّغَةِ ٧ / ٣٣٧ وَاللِّسَانُ (خَبَثُ ١٠٨٨) . (١٢) صَحِيحُ مُسْلِمٍ ١ / ٢٨٣ وَالتِّرْمِذِيُّ ١ / ١٩ وَسَنَنُ ابْنِ مَاجَةَ ١ / ١٠٨ وَالنَّسَائِيُّ
١ / ٢٠ وَغَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ ٢ / ١٩٢ وَالفَائِقُ ١ / ٣٤٨ وَالنَّهْأَةُ ٢ / ٦ . (١٣) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ٢ / ١٩٢ . (١٤) خ : ذَاتِهِ . وَالْمُثَبِّتُ
مِنْ ع وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ . (١٥) فِي الزَّاهِرِ ٢ / ١٤٧ . (١٦) ع : الَّذِي : تَحْرِيفٌ . (١٧) فِي إِصْلَاحِ خَطِّ الْأَحْدِيثِ وَمَعَالِمِ السَّنَنِ ١ / ١٠ ،
١١ . (١٨) ع : فَنَانِهِ . (١٩) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٦ : كَانَ ﷺ يَقُولُ : إِذَا خَرَجَ (مِنْ الْخَلَاءِ) « غُفْرَانُكَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي
الْأَذَى وَعَافَانِي » وَانْظُرْ تَحْفَةَ الْأَحْوَذِيِّ ١ / ٤٩ وَمَعَالِمِ السَّنَنِ ١ / ٢٢ وَالنَّهْأَةُ ٣ / ٢٧٣ . (٢٠) الْكِتَابُ ١ / ٣٢٤ . (٢١) ع : سَاهِيَا .
(٢٢) الْفَاخِرُ ١٣٤ وَالزَّاهِرُ ١ / ١٠٩ وَغَرِيبُ الْخَطَّابِيِّ ٢ / ١٥٩ . (٢٣) ع : فَحَمْدُ . (٢٤) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٦ : رَوَى أَبُو مُوسَى
الْأَشْعَرِيُّ (ر) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَبُولَ فَلْيَرْتُدَّ لِيَوَلِّهِ « وَانْظُرِ الْحَدِيثَ فِي مَعَالِمِ السَّنَنِ ١ / ١٠ وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ ٢ / ١٩٣
وَالْفَائِقُ ١ / ٤٣٨ وَالنَّهْأَةُ ٢ / ٢٧٩ . (٢٥) ع : لَيْتَنَّا . وَفِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ : مَكَانًا لَنَا مُنْحَدِرًا لَيْسَ بِصَلْبٍ فَيَنْتَضِعُ عَلَيْهِ أَوْ مُرْتَفِعًا فَيَرْجِعُ
إِلَيْهِ . وَكَذَا فِي الْفَائِقِ وَالنَّهْأَةِ .

- رِخْوًا ، لِئَلَّا يُرَدَّ عَلَيْهِ الْبَوْلُ ، فَيَتَرَشَّشَ ، وَقَدْ رَادَ وَارْتَادَ (٢٦) وَاسْتَرَادَ : إِذَا طَلَبَ وَاخْتَارَ .
- قَوْلُهُ : « أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ » (٢٧) السُّبَاطَةُ : الْكُنَاسَةُ الَّتِي تُطْرَحُ (٢٨) كُلُّ يَوْمٍ بِأَفْنِيَةِ الْبُيُوتِ ، فَتَكْثُرُ (٢٩) ، مِنْ سَبَطَ عَلَيْهِ الْعَطَاءُ : إِذَا تَابَعَهُ (٣٠) .
- قَوْلُهُ : « لِعِلَّةٍ بِمَا بَضِيهِ » هِيَ مُنْعَطِفُ الرَّجْلَيْنِ ، وَالْمَابِضُ : (٣١) مَا تَحْتَ الرُّكْبَةِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ (٣٢) .
- قَوْلُهُ : « وَيُكْرَهُ أَنْ يُبُولَ فِي ثَقَبٍ أَوْ سَرَبٍ » (٣٣) الثَّقَبُ : وَاحِدُ الثُّقُوبِ (٣٤) الْمُتَفَتِّحَةُ فِي الْأَرْضِ (٣٥) . وَالسَّرَبُ : بَيْتٌ فِي الْأَرْضِ . يُقَالُ : انْسَرَبَ الْوَحْشِيُّ (٣٦) فِي سَرَبِهِ وَانْسَرَبَ الثَّعْلَبُ فِي جُحْرِهِ (٣٧) . وَالسَّرَبُ (٣٨) لَا مَنَفَذَ لَهُ ، فَإِذَا كَانَ لَهُ مَنَفَذٌ ، فَهُوَ تَفَقُّ . مِنْ فَقِهَ اللَّعَةَ .
- قَوْلُهُ : « اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ » (٣٩) سُمِّيَتْ مَلَاعِنَ ؛ لِأَنَّ مَنْ رَأَاهَا قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا . وَالْبِرَازُ : أَصْلُهُ : الْفَضَاءُ الْوَاسِعُ ، فَسُمِّيَ بِهِ الْخَارِجُ مِنَ الْإِنْسَانِ .
- قَوْلُهُ (٤٠) : « قَارِعَةُ الطَّرِيقِ » سُمِّيَتْ قَارِعَةً ؛ لِأَنَّهَا تَقْرَعُ ، أَيْ : تُصِيبُهَا الْأَرْجُلُ وَالْحَوَافِرُ وَالْأُظْلَافُ وَالْأَخْفَافُ ، فَاعِلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ ، كَمَا « عَيْشَةٌ رَاضِيَةٌ » (٤١) بِمَعْنَى مَرْضِيَّةٍ .
- قَوْلُهُ (٤٢) : « يَضْرِبَانِ الْعَائِطَ » مَعْنَاهُ : يَسِيرَانِ (٤٣) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ » (٤٤) أَيْ : يُسَافِرُونَ وَيَمْشُونَ .
- قَوْلُهُ : « يَمُقْتُ عَلَى ذَلِكَ » قَالَ الْهَرَوِيُّ (٤٥) : الْمَقْتُ : أَشَدُّ الْبُغْضِ . يُقَالُ : مَقْتَهُ فَهُوَ مَقِيْتُ وَمَمْقُوتٌ (٤٦) .
- قَوْلُهُ : « الْبَاسُورُ » (٤٧) وَاحِدُ الْبَوَاسِيرِ ، وَهِيَ : عِلَّةٌ تَأْخُذُ فِي (الْمَقْعَدَةِ) (٤٨) وَفِي دَاخِلِ الْأَنْثَى وَهُوَ (٤٩) بَثْرٌ يَدْمَى عِنْدَ الْعَائِطِ .
- قَوْلُهُ : تَيَجُّعٌ مِنْهُ الْكِبْدُ « يُقَالُ : وَجِعَ يَجْعُ (٥٠) بِكَسْرِ الْجِيمِ فِي الْمَاضِي وَفَتْحِهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ ،

(٢٦) ع : وأراد : تحريف . (٢٧) في المذهب ١ / ٢٦ : في كراهية التبول قائما إلا لعذر روى أن النبي ﷺ أتى سباطة قوم فبال عليها قائما لعلة بما بضيهِ والحدِيث في صحيح البخاري ١ / ٦٦ والترمذي ١ / ٣ وسنن النسائي ١ / ١٩ ومعالم سنن ١ / ٢٠ والفائق ٢ / ١٤٧ والنهية ٢ / ٣٣٥ . (٢٨) ع : تخرج . (٢٩) ع : إذا كثرت . (٣٠) ذكره الزحشرى في الفائق . (٣١) ع : باطن . (٣٢) من الإنسان والحيوان . خلق الإنسان للأصمعي ٢٠٥ ، ٢٢٦ ولثابت ٣١٧ وللزجاج ٣٥ ، ٤٧ ، ونظام الغريب في اللغة ٥٢ وشرح كفاية المتحفظ ٥٢ ومبادئ اللغة ١٢١ والمختص ١٢١ . (٣٣) المذهب ١ / ٢٦ . (٣٤) مثل فلس وفلوس والضم لغة . (٣٥) ع : وهو المستطيل في الأرض . (٣٦) ع : الوحش والمثبت من خ والصحاح والنقل عنه . (٣٧) ع : وكرهه والمثبت من خ والصحاح . (٣٨) ع : الذي لا منفذ له . (٣٩) في المذهب ١ / ٢٦ : في كراهية التبول في الطريق : روى معاذ (ر) أن النبي ﷺ قال : « اتقوا الملاعن الثلاثة : البراز في الموارد ، وقارعة الطريق والظل ، والحدِيث في معالم السنن ١ / ٢ وسنن ابن ماجه ١ / ١٩ وغريب الخطابي ١ / ١٠٨ والفائق ٣ / ٣١٨ . (٤٠) ع : وقارعة الطريق . (٤١) سورة الحاقة آية ٢١ . (٤٢) في المذهب ١ / ٢٦ : في كراهية التكلم على العائط : روى أبو سعيد الخدري (ر) أن النبي ﷺ قال : « لا يخرج الرجلان بضربان العائط كاشفين عن عورتيهما يتحدثان فإن الله تبارك وتعالى يمقت على ذلك . والحدِيث في معالم السنن ١ / ١٧ وسنن ابن ماجه ١ / ١٢٣ والنهية ١ / ٣٩٥ . (٤٣) هذا التفسير غير دقيق لأن المقصود : يتحدثان في حالة التغوط ، قال ابن الأثير : أى يقضيان الحاجة وهما يتحدثان النهاية ١ / ٣٩٥ . (٤٤) سورة الزمل آية ٢٠ . (٤٥) في الغريين ٣ / ٢٤٨ . (٤٦) الصحاح (مقت) . (٤٧) في المذهب ١ / ٢٧ : في حديث لقمان : طول القعود على الحاجة تيجع منه الكبد ويأخذ منه الباسور فاقعد هونا واخلج . (٤٨) خ : المعدة والمثبت من ع والصحاح (بسر) والنقل عنه وعبارته : علة تحدث في المقعدة ، وفي داخل الأنف أيضا . (٤٩) ع : وهى . (٥٠) ع : يجمع .

قَالَ (٥١) :

ل / ١١

فَعَيْدَكَ أَلَّا تُسْمِعَنِي مَلَامَةً وَلَا تُنْكِي قَرَحَ الْفَوَادِ فَيَجْعَا

قَوْلُهُ : « فَأَقْعُدْ هُونًا » تَصْغِيرُ هَوْنٍ ، وَهُوَ السَّيْرُ الْخَفِيفُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا ﴾ (٥٢) أَيْ خَفِيفًا سَهْلًا .

قَوْلُهُ : « ثُمَّ يَنْتَرُهُ » (٥٣) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٥٤) : التَّنْتَرُ : جَذَبَ فِي جَفْوَةٍ ، وَفِي الْحَدِيثِ : « فَلْيَنْتَرْ ذِكْرُهُ ثَلَاثَ تَرَاتِبٍ » (٥٥) يَعْنِي : بَعْدَ الْبَوْلِ .

قَوْلُهُ (٥٦) : « لَا يَبُولُنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فِيهِ » (٥٧) : يَعْنِي (٥٨) (فِي) مَوْضِعِ غَائِطِهِ ، وَحَيْثُ يَغْتَسِلُ لِأَنَّهُ يَتَرَّ شَيْءٌ عَلَيْهِ مَأْخُذٌ مِنَ الْحَمَامِ ، وَأَصْلُهُ : الْحَمِيمُ ، وَهُوَ الْمَاءُ الْحَارُّ (٥٩) .

قَوْلُهُ : « عَامَّةُ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ » الْوَسْوَاسُ : حَدِيثُ النَّفْسِ (٦٠) وَفِي مَعْنَاهُ تَأْوِيلَانِ ، قِيلَ : لِأَنَّهُ يُخِيلُ إِلَى الْمُتَوَضَّئِ أَنَّهُ تَرَشَّشٌ (٦١) عَلَيْهِ ، فَلَا يَزَالُ مَعَهُ الْوَسْوَاسُ مِنْ ذَلِكَ . وَقِيلَ : إِنَّهُ بِنَفْسِهِ يَثْبُتُ الْوَسْوَاسُ فِي الْقَلْبِ . وَحُكِيَ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الشُّعْرَاءِ لَا يَسْتَنْجُونَ يَطْلُبُونَ أَنْ يَنْشَأَ فِي صُدُورِهِمُ الْوَسْوَاسُ (٦٢) وَقَوْلُ الشُّعْرَاءِ فَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ كَلَامِ هَذَا مَنْشَأُهُ .

قَوْلُهُ : « حَتَّى الْخِرَاءَةِ » (٦٣) مَكْسُورَةُ الْخَاءِ مَمْدُودَةٌ ، وَهِيَ : آدَابُ التَّخْلِى وَالْقُعُودِ عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ .

قَوْلُهُ : « أَجَلٌ » تَقَعُ فِي جَوَابِ الْخَبَرِ مُحَقَّقَةً لَهُ (٦٤) ، يُقَالُ : قَدْ فَعَلْتَ كَذَا ؟ فَيَقُولُ : أَجَلٌ . وَلَا تَصْلُحُ فِي جَوَابِ الاسْتِفْهَامِ . وَأَمَّا نَعَمْ ، فَمُحَقَّقَةٌ لِكُلِّ كَلَامٍ (٦٥) .

قَوْلُهُ : « الصَّفْحَتَيْنِ » (٦٦) وَالْمَسْرَبَةُ : الصَّفْحَتَانِ : جَانِبَا الْمَجْرَى : وَالْمَسْرَبَةُ يَفْتَحُ الرَّاءِ (لَا غَيْرَ) (٦٧) هِيَ مَسِيلُ الْمَاءِ (٦٨) ، يُقَالُ (٦٩) : سَرَبَ الْمَاءُ يَسْرُبُ : إِذَا سَالَ ، كَأَنَّهَا سُمِيتْ بِذَلِكَ ، لِمَا يَسِيلُ مِنْهَا مِنَ الْغَائِطِ . وَأَمَّا الْمَسْرَبَةُ (٧٠) بِالضَّمِّ ، فَهِيَ الشَّعْرُ الْمُسْتَدِقُّ عَلَى الصَّدْرِ (٧١) .

قَوْلُهُ : « غَمَزَ عَقِبَهُ عَلَيْهِ » (٧٢) أَيْ : شَدَّهُ وَأَمْسَكَ (٧٣) الْحَجَرَ بِهِ لِئَلَّا يَتَحَرَّكَ . يُقَالُ : غَمَزَهُ : إِذَا

(٥١) متمم بن نويرة كما في الصحاح (وجع) واللسان (وجع ٤٧٧٢) وهي لغة بني أسد كما ذكر الجوهري . (٥٢) سورة الفرقان آية ٦٣ . (٥٣) في المذهب ٢٧ / ١ : ثم يمسك ذكره من مجامع العروق ثم ينتره . (٥٤) في الصحاح (نتر) . (٥٥) في الصحاح (نتر) . (٥٥) الفائق ٤٠٦ / ٣ .
والنهاية ١٢ / ٥ . والمذكور عن الصحاح . (٥٦) المذهب ٢٧ / ١ : روى عبد الله بن مغفل (ر) أن النبي ﷺ قال : « لَا يَبُولُنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمٍّ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ ، فَإِنْ عَامَةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ » ، وانظر معالم السنن ٢٢ / ١ والنهاية ٤٤٥ / ١ . (٥٧) ثم يتوضأ فيه ليس في ع . (٥٨) في ليس في خ . (٥٩) قال الجوهري : والحميم الماء الحار وقد استحمت إذا اغتسلت به هذا هو الأصل ثم صار كل اغتسال استحماما بأى ماء كان . (٦٠) في الصحاح : الوسوسة : حديث النفس يقال : وسوست إليه نفسه وسوسة ووسواسا بكسر الواو والوسواس بالفتح الإسم مثل الزلزال والزلزال . (٦١) ع : يترشش . (٦٢) ع : في قول الشعر . (٦٣) في المذهب ٢٧ / ١ : روى أن رجلا قال لسلمان (ر) : علمكم نبيمكم كل شيء حتى الحراة ، فقال : أجل . وانظر تحفة الأحوذى ٧٩ / ١ ومعالم السنن ١١ / ١ والنهاية ١٧ / ٢ . (٦٤) ع : فيحققه . (٦٥) ع : للمستفهم عنه . وانظر الجنى الداني ٣٦٠ والصحاح (أجل) . (٦٦) في المذهب ٢٧ / ١ : في الاستنجاء بالحجارة : وبأخذ الحجر الثالث فيمره على الصفحتين والمسربة . وفي خ الصفحتان . (٦٧) من ع . (٦٨) ع : مجرى الغائط . (٦٩) يقال : ليس في ع . (٧٠) المسربة ليس في ع . (٧١) أنظر خلق الإنسان للأصمعي ٢١٨ ولثابت ٢٥٣ وللزجاج ٤١ ، والفائق ٣٠٥ / ٢ والنهاية ٣٥٧ / ٢ وتاج العروس والصحاح والمصباح (سرب) . (٧٢) خ : عقية . وفي المذهب ٢٨ / ١ : فإن كان الحجر صغيرا غمز عقبه عليه أو أمسكه بين إبهامي رجله ومسح ذكره عليه بيساره . (٧٣) ع : يقال غمز إذا أمسك : تحريف .

لَمَسَهُ بِقُوَّةٍ وَشِدَّةٍ (٧٤) .

قَوْلُهُ : « بِنَجَاسَةٍ نَادِرَةٍ » (٧٥) يُقَالُ : نَدَرَ الشَّيْءُ يُنْدَرُ نَدْرًا : إِذَا سَقَطَ وَشَدَّ (٧٦) وَلَمْ يَأْتِ إِلَّا قَلِيلًا .
قَوْلُهُ : الْحُمَمَةُ الْفَحْمَةُ (٧٧) وَهِيَ مَا يَبْقَى مِنَ الْعُودِ أَسْوَدَ مِنْ احْتِرَاقِ النَّارِ لَا قُوَّةَ فِيهِ وَلَا صَلَابةَ، قَالَ طَرَفَةُ (٧٩) :

أَشْجَاكَ الرَّبْعُ أَمْ قَدَمُهُ أَمْ رَمَادٌ دَارِسٌ حُمَمُهُ

قَوْلُهُ فِي الْعَظْمِ (٨٠) : « هُوَ زَادُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجَنِّ » الرَّادُّ : طَعَامُ الْمُسَافِرِ فِي سَفَرِهِ . وَأَرَادَ هَاهُنَا أَنَّهُ طَعَامُهُمْ ؛ لِأَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — لَيْلَةَ الْجَنِّ — الرَّادُّ . وَهُمْ مِنْ جِنِّ الْجَزِيرَةِ ، فَأَعْطَاهُمُ الْعَظْمُ ، فَهُمْ (٨١) يَشْتُمُونَهُ وَلَا يَأْكُلُونَهُ ، وَفِي حَدِيثٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا بَالُ الْعَظْمِ وَالرَّوْتَةِ ؟ قَالَ : « أَتَأْنِي وَفَدَّ جَنٌّ نَصِيْبِي فَسَأَلُونِي الرَّادَّ ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لَا يَمُرُّوا بِرَوْتَةٍ وَلَا بِعَظْمٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهِ طَعَامًا » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٨٢) .

قَوْلُهُ : « كَالرَّمَةِ » (٨٣) هِيَ الْعَظْمُ الْبَالِي ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴾ (٨٤) وَجَمَعَ الرَّمَةَ رَمَمَ وَرَمَامًا تَقُولُ مِنْهُ : رَمَّ الْعَظْمُ يَرُمُ — بِالْكَسْرِ — رَمَّةً ، أَيْ : بَلَى (٨٥) . وَقِيلَ : رَمَّةً : كَمَعُ رَمِيمٍ ، كَجَلِيلٍ وَجِلَّةٍ (٨٦) سُمِّيَتْ رِمَّةً وَرَمِيمًا ؛ لِأَنَّهَا تَبْلَى إِذَا قَدَمَتْ . وَقِيلَ : لِأَنَّ الْإِبِلَ تُرْمَهَا ، أَيْ : تَأْكُلُهَا .

قَوْلُهُ : « لِلزَّوْجَةِ » (٨٧) يُقَالُ : لَزَجَ الشَّيْءُ : إِذَا تَمَطَّطَ وَتَمَدَّدَ ، وَهُوَ شَيْءٌ لَزِجٌ ، وَلَزِجٌ بِهِ ، أَيْ : غَرِيٌّ (٨٨) بِهِ . ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ (٨٩) .

قَوْلُهُ : « لَا يُمَكِّنُ ضَبْطُهُ » (٩٠) أَيْ : حِفْظُهُ . وَالضَّبْطُ : جَوْدَةُ التَّحْقِيقِ بِالشَّيْءِ .

قَوْلُهُ (٩١) : « وَالْحَشْفَةُ » : رَأْسُ الذَّكَرِ وَمَا فَوْقَ الْخِتَانِ .

قَوْلُهُ : لِتَعَذُّرِ الضَّبْطِ (٩٢) أَيْ : لِتَعَسُّرِهِ .

قَالَ الْقُتَيْبِيُّ (٩٣) . أَصْلُ (٩٤) الْاسْتِنْجَاءِ مِنَ النَّجْوَةِ ، وَهُوَ : مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ ، وَكَانُوا (٩٥) يَسْتَتِرُونَ

(٧٤) المحكم ٥ / ٢٦٧ واللسان (غمز ٣٢٩٦)

والمصباح (غمز) . (٧٥) في المذهب ١ / ٢٨ : فإن استنجى بالروث لزمه بعد ذلك الاستنجاء بالماء ؛ لأنَّ الموضوع قد صار نجسا بنجاسة نادرة وفي خ نجاسة . (٧٦) عن الصحاح (ندر) . (٧٧) ع : والحممة : الفحمة وفي المذهب ١ / ٢٨ : ومالا يزيل العين لا يجوز به الاستنجاء كالزجاج والحممة . (٧٨) ع : إذا أسود . (٧٩) ديوانه ٦٨ وغريب الحديث ١ / ١٩٤ وتهذيب اللغة ٤ / ١٨ واللسان (حم ١٠١٠) . (٨٠) في المذهب ١ / ٢٨ : تنهى عن الاستنجاء بالعظم وقال الحديث وانظر معالم السنن ١ / ٢٦ ونحفة الأحوذى ١ / ٩٠ — ٩٢ . (٨١) فهم : ليس في ع . (٨٢) ٥٠ / ١ طهارة . (٨٣) في المذهب ١ / ٢٨ : وإن استنجى بجلد مدبوغ لا يجوز لأنه كالرمة . (٨٤) سورة يس آية ٧٨ وانظر تفسير غريب القرآن ٣٦٨ ونحفة الأريب ١٣٨ . (٨٥) عن الصحاح (رسم) . (٨٦) كذا في الفائق ٢ / ٨٤ . (٨٧) في المذهب ١ / ٢٨ : وإن استنجى بجلد حيوان مأكول اللحم مذكى غير مدبوغ : لا يجوز لأنه لا يقلع النجس للزوجته . (٨٨) ع : علق والمثبت من خ والصحاح . (٨٩) في الصحاح (لزج) . (٩٠) في المذهب ١ / ٢٨ : ما يزيد عن المعتاد لا يمكن ضبطه . (٩١) قوله : ليس في ع . (٩٢) في المذهب ١ / ٢٨ في الاستبراء من البول : يجوز فيه الحجر مالم يجاوز موضع الحشفة لتعذر الضبط . (٩٣) في غريب الحديث : ١ / ١٥٩ ، ١٦٠ . (٩٤) ع : وأصل . (٩٥) ع : كانوا .

بِهَا عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ ، ثُمَّ قَالُوا : اسْتَنْجَى : إِذَا مَسَحَ مَوْضِعَ النَّجْوِ بِالْحَجَرِ ، أَوْ غَسَلَهُ بِالمَاءِ ، وَقَالَ فِي الشَّامِلِ (٩٦) : الاسْتِنْجَاءُ : مَاخُذُ مِنْ نَجَوْتِ الشَّجَرَةِ (٩٧) وَاسْتَنْجَيْتُهَا : إِذَا (٩٨) قَطَعْتَهَا ، كَأَنَّهُ يَقْطَعُ الْأَذَى عَنْ نَفْسِهِ بِالمَاءِ أَوْ بِالْحِجَارَةِ ، هَذَا قَوْلُ شَمِيرٍ (٩٩) .

قَوْلُهُ : « الْمَذَى وَالْوَدَى » (١٠٠) قَدْ ذُكِرَ (١٠١) فِي أَصْلِ الْكِتَابِ (١٠٢) .

* * *

وَمِنْ بَابِ مَا يُوجِبُ الْغُسْلُ

الْغُسْلُ يَنْقَسِمُ ثَلَاثَةً أَقْسَامًا (١) : بِالضَّمِّ ، وَالْفَتْحِ ، وَالْكَسْرِ . فَالْغُسْلُ بِالضَّمِّ : هُوَ الاسْمُ يُقَالُ : غُسِلَ ، يَسْكُونُ السَّيْنِ ، وَيُقَالُ : غُسِلَ ، بِضَمِّهَا (٢) ، قَالَ الْكُمَيْتُ (٣) .

تَحْتَ الْأَلَاءَةِ فِي تَوْعِينٍ مِنْ غُسْلٍ بَاتًا عَلَيْهِ يَتَسَحَّلُ وَتَقْطَارِ

يَصِفُ تَوْرَ (٤) وَحَشٍ يَسِيلُ عَلَيْهِ مَا عَلَى الشَّجَرَةِ (٥) مِنَ الْمَاءِ ، وَمَرَّةً مِنَ الْمَطَرِ (٦) . وَالْغُسْلُ بِالضَّمِّ أَيْضًا (٧) : الْمَاءُ : وَمِنْهُ حَدِيثُ مَيْمُونَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أُذْنِيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) غُسْلًا وَأَمَّا الْغُسْلُ ، بِالْفَتْحِ : فَهُوَ الْمَصْنَدُ . يُقَالُ : غَسَلْتُ الشَّيْءَ غَسْلًا ، وَكَذَلِكَ هُوَ (٩) فِي مِثْلِ : غَسِلَ الثُّوبُ وَغَسِلَ الْبَدَنُ ، وَغَسِلَ الرَّأْسُ . وَمَا شَاكَلَهُ جَمِيعُهَا مَصَادِرُ ، كَالْأَكْلِ وَالْأَكْلِ ، وَالطَّعْمِ وَالطَّعْمِ ، وَالْحَبْرِ وَالْحَبْرِ ، قَالَتْ عُبَيْرَةُ الْحَدَيْسِيَّةُ (١٠) :

فَلَا تَغْسِلُنَّ الدَّهْرَ مِنْهَا رُؤُوسَكُمْ إِذَا غَسَلَ الْأَوْسَاحَ ذُو بِالْغُسْلِ

وَأَمَّا الْغُسْلُ — بِالْكَسْرِ ، فَهُوَ : مَا يُغْسَلُ بِهِ الرَّأْسُ مِنَ السَّنْدَرِ وَالْخَطِيبِيِّ وَغَيْرِهِ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ (١١) :

فَيَا لَيْلَ إِنَّ الْغِسْلَ مَا ذُمْتُ أَيْمًا عَلَى حَرَامٍ لَا يَمْسُنِي الْغِسْلُ (١٢)

قَالَ الْأَخْفَشُ : وَمِنْهُ الْغِسْلَيْنِ وَهُوَ : مَا انْغَسَلَ مِنْ لُحُومِ أَهْلِ النَّارِ وَدِمَائِهِمْ ، وَزِيدَ فِيهِ الْيَأُ وَالْتُونُ ، كَمَا

(٩٧) ع :

(٩٦)

الشجر . (٩٨) ع : أى . (٩٩) شرح ألفاظ المختصر لوحة ٧ ، وتهذيب اللغة ١١ / ١٩٩ واللسان (نجا ٤٣٦٠) . (١٠٠) فى المذهب ٢٩ / ١ . وإن كان الخارج نادرا كالمذى والودى أو دودا أو حصة قيل : لا يجزى فيه إلا الماء لأنه نادر فهو كسائر النجاسات . (١٠١) ع : هو كما ذكر فى (١٠٢) فى المذهب ١ / ٣٠ . ولا يجب الغسل من المذى ، وهو : الماء الذى يخرج بأذى شهوة . ولا من الودى : وهو ما يقطر منه عند البول .

(١) ع : الغسل على ثلاثة أقسام . (٢) ع : وبالفتح المصدر يقال : غسل الشئ غسلا وغسلا بضمهما . (٣) ديوانه ١ / ٢٢٢ والصحاح (غسل) واللسان (غسل ٣٢٥٦) . (٤) كذا فى ع ، خ وفى الصحاح : حمار وحش والنقل عنه . (٥) خ : الشجر والمثبت من ع والصحاح . (٦) كذا عن الصحاح . ومن المطر : ليس فى ع . (٧) ع : ومن معانى الغسل بالضم أيضا .. (٨) النهاية ٣ / ٣٦٧ وانظر تهذيب اللغة ٨ / ٣٥ وإطلاخ المنطق ٣٣ والمغرب والمصباح (غسل) . (٩) ع : بالفصح كهبو فى مثل : (١٠) (١١) عن الصحاح (غسل) وفى اللسان (غسل ٣٢٥٧) لعبد الرحمن بن دارة . (١٢) أى : لا أجامع غيرها فأحتاج إلى الغسل طمعا فى =

ل / ١٢ زيد في (١٣) عَفْرَيْنَ (١٤) (عَفْرَيْنَ : مَأْسَدَةٌ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : بَلَدٌ . وَقِيلَ // لِكُلِّ ضَابِطٍ قَوًى : لَيْثُ عَفْرَيْنَ (١٥) (١٦) .

قَوْلُهُ : « إِيْلَاجُ الْحَشْفَةِ فِي الْفَرْجِ » (١٧) أُنًى : إِدْخَالُهَا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يُؤَلِّجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ ﴾ (١٨) وَالْحَشْفَةُ : مَا فَوْقَ الْخِتَانِ مِنَ الذِّكْرِ .

قَوْلُهُ : « خُرُوجُ الْمَنِيِّ » الْمَنِيُّ : مُشَدَّدٌ لَا غَيْرَ (١٩) ، وَسُمِّيَ مَنِيًّا ؛ لِأَنَّهُ يَمْنَى ، أُنًى : يُرَاق . وَمِنْهُ (٢٠) سُمِّيَتْ الْبِلْدُ : مَنًى (٢١) لِمَا يُرَاقُ فِيهَا مِنَ الدَّمَاءِ . يُقَالُ : مَنَى الرَّجُلُ وَأَمْنَى : إِذَا خَرَجَ مِنْهُ ذَلِكَ .

قَوْلُهُ : « الْمَذَى » (٢٢) هُوَ مَاءٌ رَفِيقٌ يَخْرُجُ بِعَقَبِ نَظَرَةٍ (٢٣) أَوْ شَهْوَةٍ (٢٤) ، يُشَدَّدُ وَيُخَفَّفُ . وَالتَّخْفِيفُ فِيهِ أَكْثَرُ (٢٥) . يُقَالُ : مَذَى وَأَمَذَى (٢٦) : إِذَا سَالَ مِنْهُ ذَلِكَ . وَالْوَدَى — بِالذَّالِ سَاكِنَةٌ مُهْمَلَةٌ : يَخْرُجُ عَلَى أَثَرِ الْبَوْلِ ، لَا لِشَهْوَةٍ (٢٧) وَهُوَ مُخَفَّفٌ ، يُقَالُ : وَدَى الرَّجُلُ (٢٨) .

قَوْلُهُ : « وَإِذَا نَضَحَتْ الْمَاءَ فَاعْتَسِلَ » (٢٩) النَّضْحُ : الرَّشُّ وَالرَّشْحُ ، يُقَالُ : نَضَحَتْ الْقِرْبَةُ وَالْجَابِيَةُ (٣٠) تَنْضَحُ بِالْفَتْحِ نَضْحًا : إِذَا رَشَحَتْ (مَاءً) وَالنَّضْحُ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ : أَكْبَرُ مِنَ النَّضْحِ ، وَلَا يُقَالُ مِنْهُ فَعَلَ وَلَا يَفْعَلُ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ مِنْهُ فَعَلَ يَفْعَلُ (٣١) .

قَوْلُهُ : « الْجَنَابَةُ » (٣٢) أَصْلُهَا : الْبُعْدُ مِنَ الْجَنْبِ ، وَهُوَ : الْبَعِيدُ . وَسُمِّيَ الْجَنْبُ جُنْبًا ؛ لِتَبَاعُدِهِ عَنِ الْمَسْجِدِ (٣٣) قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ عَبَّادَةَ (٣٤) :

فَلَا تَخْرِمَنِي نَائِلًا عَنْ جَنَابَةِ فَإِنِّي أَمْرُو وَسَطَ الْقِيَابِ غَرِيبُ

أُنًى : عَنْ بُعْدٍ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَبَصَّرْتُ بِهِ عَنْ جُنْبٍ ﴾ (٣٥) أُنًى (عَنْ) (٣٦) بُعْدٌ ، وَكَذَا : ﴿ [وَ]

= تزوجها الصحاح (غسل) . (١٣) عن الصحاح وانظر معاني الفراء ١٨٣ / ٣ وتفسير غريب القرن ٤٨٤ والعمدة في غريب القرآن ٣١٣ . (١٤) ع : عفرين : تحريف . (١٥) العين ١٢٣ / ٢ وتهذيب اللغة ٣٥٢ / ٢ والزاهر ٣١٠ / ١ والمحکم ٨٤ / ٢ واللسان (عفر ٣٠١١) والصحاح (عفر) . (١٦) ما بين القوسين ليس في ع . (١٧) في المذهب ٢٩ / ١ والذي يوجب الغسل : إيلاج الحشفة في الفرج وخروج المنى والحيض والنفاس . (١٨) سورة الحج آية ٦١ . (١٩) ورد مخففا في الشعر ومنه :
رَشَحَهَا وَاعْتَنَقَهَا سَاعَةً حَتَّى إِذَا حَانَ تَزْوُلُ الْمَنِيِّ
أَكْخِلُفُ لَا تَذُوقُ لَنَا طَعَامًا وَتَشْتَرِبُ مِنِّي عَبْدَ بَنِي سِوَاكِ
ومنه أيضا :
وانظر التنبيهات ٢٤٤ وتهذيب اللغة ٢٣١ / ١٤ واللسان (منى) ٤٢٨٣ . (٢٠) ع : وبه . (٢١) مرصدا للإطلاع ١٣١٢ / ٣ فعلت وأفعلت للزجاج ٨٨ والصحاح (منى) وجمهرة اللغة ١٨٠ / ٣ والتكملة ٥١٧ / ٦ . (٢٢) في المذهب ٣٠ / ١ ولا يجب الغسل من المذى . (٢٣) ع : عقب نظر (٢٤) أو شهوة : ليس في ع . (٢٥) المصباح والصحاح (مذى) واللسان (مذى ٤١٦٥) . (٢٦) فعلت وأفعلت للزجاج ٨٨ وتهذيب اللغة ٢٩ / ١٥ والصحاح المصباح (مذى) . (٢٧) ع : لا بشهوة . (٢٨) في الصحاح (ودى) : تقول منه ودى بغير ألف . وقال اليزيدى : ولا تقل أودى . ونقل ابن القطاع في أفعاله ٣٣ / ٣ عن المبرد « أودى » أيضا وكذا السرقسطى في أفعاله ٤ / ٢٥٠ ونقله الأزهري عن الفراء في تهذيب اللغة ١٤ / ٢٣١ . (٢٩) في المذهب ٣٠ / ١ : من قوله ﷺ لعلى (ر) : « إِذَا رَأَيْتَ الْمَاءَ فَاغْسِلْ ذَكَرَكَ وَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ فَلِذَا نَضَحْتَ الْمَاءَ فَاعْتَسِلْ » . (٣٠) مصححة في خ بالجيم . وفي الصحاح : الخابية وكذا في اللسان . والخابية بالجيم : الخوض الذي يجيب فيه الماء للإبل . (٣١) مختصر عن الصحاح (نضح) والمعنى أنه لا يتصرف فيه بفعل ولا باسم فاعل : ذكره أبو عبيد عن الأصمعي . إلا أن أبا زيد حكى فيه نَضَحَ يَنْضَحُ وأيده أبو الهيثم . وانظر تهذيب اللغة ٢١١ / ٤ والمحکم ٢٧ / ٥ واللسان (نضح) ٤٤٥٠ (نضح) . (٣٢) في المذهب ٣١ / ١ : إِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَفْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَإِنَّهُ يَسْمَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . (٣٣) تهذيب اللغة ١١ / ١١ والنهابة ٣٠٢ / ١ . (٣٤) عن الصحاح (جنب) ودويوانه ١٣٢ من مجموعة خمسة دواوين . والعين ٦ / ١٥١ وتهذيب اللغة ١١ / ١١ والمفضليات ٣٩٠ ومجاز القرآن ١٢٦ / ١ . (٣٥) سورة القصص آية ١١ وانظر مجاز القرآن ١٢٦ / ١ وتفسير غريب القرآن ٣٢٩ . (٣٦) ع : ليس في خ .

الْجَارِ الْجُنُبِ» (٣٧) هَذَا هُوَ الْأَصْلُ ، ثُمَّ كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ حَتَّى قِيلَ لِكُلِّ مَنْ وَجِبَ عَلَيْهِ غُسْلٌ مِنْ جَمَاعٍ : جُنُبٌ . يُقَالُ : رَجُلٌ جُنُبٌ ، وَامْرَأَةٌ جُنُبٌ ، وَرَجَالٌ جُنُبٌ ، يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ ، وَالْمُؤَنَّثُ وَرُبَّمَا قَالُوا (٣٨) فِي جَمْعِهِ : أَجْنَابٌ وَجُنُبُونَ ، يُقَالُ (٣٩) فِي فِعْلِهِ : أَجْنَبَ الرَّجُلُ وَجُنُبَ (أَيْضاً) (٤٠) بِالضَّمِّ (٤١) وَيَكُونُ أَيْضاً (بِمَعْنَى) (٤٢) الْإِعْتَزَالِ . يُقَالُ : تَزَلَّ فَلَانٌ جَنْبَةً ، أَيْ : تَاجِحَةً وَاعْتَزَلَ النَّاسُ (٤٣) .

قَوْلُهُ : « ثَلَاثَ حَيَاتٍ » (٤٤) يُقَالُ مِنْهُ : حَتَّى يَحْتُو ، وَحَتَّى يَخْتِي (٤٥) ، وَهُوَ إِرسَالُ الْمَاءِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْكُفِّ .

قَوْلُهُ : « أَشَدُّ ضَغَرٍ رَأْسِي » (٤٦) وَ (كَانَ) (٤٧) لَهَا صَفَائِرُ ، جَمْعُ ضَغِيرَةٍ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٤٨) : أَخَذَتْ (٤٩) الضَّغِيرَةَ مِنَ الضَّغْرِ ، يَعْنِي عَمَلَهَا ، وَهُوَ تَسْجُ قُوَى الشَّعْرِ ، وَإِذْخَالُ بَعْضِهِ فِي بَعْضٍ ، فَإِذَا لَوِيَتْ : فَهِيَ عِقَاصٌ وَاجِدَتْهَا : عَقِيصَةً .

قَوْلُهُ (٥٠) : « تَحْذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ » أَيْ : قِطْعَةً ، مَاخُودٌ مِنْ فِرْصَتِ الشَّيْءِ : إِذَا قَطَعْتُهُ بِالْفِرَاصِ ، وَهُوَ الَّذِي يُقَطَّعُ بِهِ الْفِرْصَةُ وَالذَّهَبُ (٥١) يُتَّعُ بِهَا أَثَرُ الدَّمِ مِنَ الْفَرْجِ ، لِيُزِيلَ بِهِ عُقُوتَهُ وَتَنْتَهُ وَيُطَيَّبَ مَوْضِعُهُ . وَالَّذِي يَرَوَى فِي الْحَدِيثِ : « فِرْصَةٌ مُمَسَّكَةٌ » (٥٢) أَيْ : قِطْعَةٌ مِنْ صُوفٍ أَوْ قُطْنٍ طَيِّبٌ بِالْمِسْكِ ، وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى الْمَعْنَى لِأَنَّ اسْتِعْمَالَ الْمِسْكِ فِي الْفَرْجِ خَالِصاً : مِنَ السَّرَفِ وَالتَّبَذِيرِ الْمُنْهَى عَنْهُ ، لِمَا فِيهِ مِنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ . وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ (٥٣) : « مِنْ مِسْكِ » يَفْتَحُ الْمِيمَ ، وَهُوَ الْجِلْدُ ، وَاحْتِجَّ بِأَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَتَوَسَّعُونَ فِي الْمَعَاشِ فَضْلاً عَنْ أَنْ يَمْتَهِنُوا الْمِسْكَ . وَذَكَرَ فِي الْفَائِقِ (٥٤) : خِرْقَةٌ مُمَسَّكَةٌ « أَيْ بِأَلِيَّةٍ ، وَهِيَ الَّتِي طَالَ إِمْسَاكُهَا حَتَّى يَلِيَتْ ، لِأَنَّ الْخَلْقَ أَصْلَحَ فِي الْاسْتِعْمَالِ لِلْفَرْجِ .

قَوْلُهُ « تَوْضِئاً بِمَا لَا يَبْلُ الثَّرَى » (٥٥) الثَّرَى : الثَّرَابُ الثِّدِيُّ (٥٦) ، وَأَرَادَ هَاهُنَا الثَّرَابَ نَفْسُهُ اتِّسَاعاً .

قَوْلُهُ : « وَيُخْرِقُ بِالْكَثِيرِ فَلَا يَكْفِي » (٥٧) الْخَرْقُ : ضِيْدُ الرَّفْقِ ، وَمَعْنَاهُ هَاهُنَا : أَنْ يُسْرِفَ بِالْمَاءِ وَيَبْدُدَهُ وَلَا يَرْفُقُ وَ (لَا) (٥٨) يَقْتَصِدُ . وَالرَّفْقُ : أَنْ يَأْخُذَ الْمَاءَ قَلِيلاً قَلِيلاً عَلَى تَوَدِّةٍ مِنْ غَيْرِ عَبَثٍ ، وَلَا تَبْذِيرٍ . وَالْخَرْقُ : مَصْدَرُ الْإِخْرَاقِ ، وَهُوَ ضِيْدُ الرَّفْقِ ، وَقَدْ خَرِقَ بِالْكَسْرِ يَخْرِقُ خَرْقاً ، وَالْإِسْمُ : الْخَرْقُ (٥٩) .

(٣٧) سورة النساء آية ٣٦ . (٣٨) ع . ويقال . (٣٩) ع . ويقال . (٤٠) أيضاً ساقط من خ والمثبت من ع والصحيح (جنب والنقل عنه) . (٤١) السابق وغريب الخطأى ٣ / ٦٩ والمحكم ٧ / ٣٢٣ والفائق ١ / ٢٣٨ . (٤٢) بمعنى ليس في خ . (٤٣) اللسان (جنب ٦٩٢) . (٤٤) في المذهب ١ / ٣١ : في صفة الغسل : ثم يحنى على رأسه ثلاث حَيَاتٍ . (٤٥) الصحيح (حنو) والعين ٣ / ٢٨٥ وعذيب اللغة ٥ / ٢٠٩ والمحكم ٣ / ٣٨٤ واللسان (حنا ٧٧٦) وأفعال السرقسطى ١ / ٤٢١ وجمهرة اللغة ٣ / ٢١٧ . (٤٦) في المذهب ١ / ٣١ : من حديث أم سلمة (ر) : « إني امرأة أشد ضغفر رأس أفأفقه لغسل الجنابة ؟ » . (٤٧) كان : ليس في خ . (٤٨) في تهذيب اللغة ١٢ / ١١ . (٤٩) ع : أخذ . (٥٠) في المذهب ١ / ٣١ : إن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ تسأله عن الغسل من الحيض ، فقال : تحذى فرصة من مسك فتطهرى بها » الحديث في صحيح مسلم ١ / ٢٦٠ وسنن النسائي ١ / ١٣٦ ومعالم السنن ١ / ٩٧ وغريب الحديث ١ / ٦١ والفائق ١ / ٢٦٢ والنهاية ٣ / ٤٣١ . (٥١) الصحيح (فرص) والعين ٧ / ١١٢ واللسان (فرص ٣٣٨٦) والمراجع السابقة . (٥٢) كذا في رواية أبي عبيد ، والزخشرى ، والخطاى ، وابن الأثير غير أنه ذكر أن الحديث روى « فرصة » وعن ابن قتيبة « قرصه » . (٥٣) غريب الحديث . (٥٤) ١ / ٢٦٢ . (٥٥) في المذهب ١ / ٣١ : روى أن النبي ﷺ توضع بما لا يبل الثرى ولم أعر على هذا الحديث . وقال النووي : لا أعلم له أصلاً . المجموع شرح المذهب ١ / ١٩٠ . (٥٦) كذا ذكر الهروي في الغريين ١ / ٢٧٩ والقاضى عياض في مشارق الأنوار ١ / ١٢٩ والاسكافى في مبادئ اللغة ٢٩ وابن دريد في الجمهرة ٣ / ٢١٨ . (٥٧) في المذهب ١ / ٣١ : قال الشافعى رحمه الله : وقد يفرق بالقليل فيكفى ويخرق بالكثير فلا يكفى . (٥٨) لا : ليس في خ . (٥٩) عن الصحيح (خرق) وانظر =

قَوْلُهُ : « فَفَضَّلَتْ فِيهَا فَضْلَةً » (٦٠) (أَيْ : بَقِيَتْ بَقِيَّةٌ . الْفَضْلُ : هُوَ الزَّائِدُ) (٦١) وَالْفَضْلَةُ : الزِّيَادَةُ وَمَعْنَاهُ : مَا زَادَ عَلَى حَاجَتِهَا . يُقَالُ مِنْهُ : فَضِّلَ الشَّيْءُ بِالْكَسْرِ يُفَضَّلُ بِالْفَتْحِ (٦٢) ، وَفَضَّلَ الشَّيْءُ (٦٣) بِالْفَتْحِ يُفَضَّلُ بِالضَّمِّ (٦٤) ، وَفَضِّلَ بِالْكَسْرِ يُفَضَّلُ بِالضَّمِّ ، ثَلَاثُ لُغَاتٍ ، وَالثَّلَاثَةُ قَلِيلَةٌ (٦٥) (عَزِيزَةٌ ، وَلَهَا نَظَائِرُ مِنْ الصَّحِيحِ وَالْمُعْتَلِّ مَعَ قَلَّتِهَا) (٦٦) .

* * *

وَمِنْ (١) بَابِ التَّيْمُمِ

(أَصْلُ التَّيْمُمِ فِي اللُّغَةِ : الْقَصْدُ) (٦) يُقَالُ : تَيَمَّمْتُ فَلَانًا وَتَيَمَّمْتُهُ : إِذَا قَصَدْتُهُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُوا الْحَيْثُ ﴾ (٧) أَيْ لَا تَقْصِدُوا (وَقَالَ الْأَعَشَى (٨) :

تَيَمَّمْتُ قَيْسًا وَكَمْ دُونَهُ مِنْ الْأَرْضِ مِنْ مَهْمِهِ ذِي شَرٍّ
وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ (٩) :

تَيَمَّمْتُ الْعَيْنَ الَّتِي عِنْدَ ضَارِحٍ يَفِي عَلَيْهَا الظِّلُّ عَرَمَضُهَا طَامِ (١٠)

وَكَذَلِكَ التَّيْمُمُ فِي الشَّرْعِ : هُوَ الْقَصْدُ إِلَى الصَّعِيدِ ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى سُمِّيَ الْمَسْحُ بِالتُّرَابِ تَيَمُّمًا . وَأَمَّا الصَّعِيدُ ، فَقَدْ قَالَ (بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ) (٦) إِنَّهُ يَقَعُ عَلَى التُّرَابِ ، وَعَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ، وَعَلَى الطَّرِيقِ (١) . وَقَالَ فِي الْأَمِّ (٢) : لَا يَقَعُ الصَّعِيدُ إِلَّا عَلَى تُرَابٍ ذِي غُبَارٍ . وَقَالَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ صَعِيدًا زَلَقًا ﴾ (٣) تُرَابًا أُمْلَسَ (٤) . وَقَوْلُهُ : ﴿ صَعِيدًا جُرْزًا ﴾ (٥) تُرَابًا لَا ثَبَتَ فِيهِ (٦) وَقِيلَ : سُمِّيَ وَجْهُ الْأَرْضِ صَعِيدًا ؛ لِأَنَّهُ صَعَدَ عَلَى الْأَرْضِ . وَأَمَّا الطَّيْبُ ، فَأَرَادَ بِهِ : الطَّاهِرَ .

قَوْلُهُ : « فَتَمَعَّكَتْ فِي (٧) التُّرَابِ » (٨) أَيْ : تَمَرَّعْتُ ، يُقَالُ : تَمَعَّكَتِ الدَّابَّةُ ، أَيْ : تَمَرَّعَتْ . وَمَعَّكَتْهَا أَنَا (بِهِ) (٩) تَمَعَّيْكَأً .

قَوْلُهُ : « فَإِذَا بَلَغَ الْكُوعَ » (١٠) الْكُوعُ وَالْكَاعُ (١١) : طَرَفُ الرَّئِدِ الَّذِي يَلِي الْإِبْهَامَ . وَالَّذِي يَلِي

= اللسان (خرق ١١٤٣) والمصباح (خرق) . (٦٠) في المذهب ١ / ٣٢ : عن ميمونة (ر) اجنبت فاغتسلت من جفنة ففضلت فيها فضلة فجاء النبي ﷺ يغتسل منه ، فقلت : إني قد اغتسلت منه ، فقال : الماء ليس عليه جنابة وأغتسل منه . (٦١) بدل ما بين القوسين في ع : أَيْ أَتْقَاهُ فيما يليقه . والفضل : المصدر . (٦٢) مثل حذر يحذر كما في الصحاح . (٦٣) الشي : ساقط من ع . (٦٤) مثل دخل يدخل في الصحاح . (٦٥) ع : قليلة جدا وهي الصحيح مع قلتها : تحريف . وفي الصحاح : وهو شاذ لا نظير له قال سيبويه : هذا عند أصحابنا إنما يجيء على لغتين . وانظر الخصائص ١ / ٣٧٤ - ٣٨٥ والمصباح والقاموس (فضل) . (٦٦) ما بين القوسين ساقط من ع .

(١) من ع . (٢) سورة البقرة آية ٢٦٧ وانظر مجاز القرآن ١ / ٨٢ وتفسير غريب القرآن ٩٨ والزاهر ١ / ١٣٤ . (٣) ديوانه ٦٩ . (٤) ما بين القوسين من ع . (٥) ملحق ديوانه ٤٧٦ واللسان (عرمض ٤٩١٥) . (٦) ما بين القوسين ليس في ع . (٧) معاني الزجاج ٢ / ٥٨ ومعاني الفراء ١ / ٢٧٠ وتغذيب اللغة ٢ / ٧ . (٨) ١ / ٤٣ كتاب الشعب . (٩) سورة الكهف آية ٤٠ . (١٠) مجاز القرآن ١ / ٤٠٣ ومعاني الفراء ٢ / ١٤٥ وتفسير غريب القرآن ٢٦٧ والعمدة في غريب القرآن ١٩٠ . (١١) سورة الكهف آية ٨ . (١٢) مجاز القرآن ١ / ٣٩٣ ومعاني الفراء ٢ / ١٣٤ وتفسير غريب القرآن ٢٦٣ . (١٣) في المذهب ١ / ٤٢ : روى عن عمار بن ياسر رضى الله عنه ، قال : اجنبت فتَمَعَّكَتْ في التراب . (١٤) خ : بالتراب . (١٥) به : زيادة من ع وليس في خ ولا في الصحاح والنقل عنه . (١٦) في المذهب ١ / ٣٣ في كيفية التيمم . (١٧) العين ٢ / ١٨١ وتغذيب اللغة ٣ / ٤١ والمحكم ٢ / ٢٠٠ واللسان (كوع ٣٩٥٦) .

الْخِنْصَرُ : هُوَ الْكَرْسُوعُ (١٢) .

قَوْلُهُ : « صَمَدٌ لِلرَّيْحِ » (١٣) مَعْنَاهُ : قَصَدَ . يُقَالُ : صَمَدٌ صَمْدُهُ ، أَيْ : قَصَدَ قَصْدَهُ .

قَوْلُهُ : « وَالطَّعَامُ لِلْمَجَاعَةِ » (١٤) هِيَ مَفْعَلَةٌ مِنَ الْجُوعِ ، قُلَيْثٌ وَأَوْهَا الْفَاءُ ، وَأَصْلُهَا مَجُوعَةٌ .

قَوْلُهُ : « صَلَّى عَلَى حَسَبِ خَالِهِ » (١٥) مُحَرَّكٌ ، أَيْ : عَلَى قَدْرِ // خَالِهِ . يُقَالُ : أَفْعَلَ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ ، أَيْ : عَلَى قَدْرِهِ بِفَتْحِ السَّيْنِ (١٦) .

قَوْلُهُ : « جُدْرِيٌّ » (١٧) مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ نَقْطٌ مُتَفَتِّحٌ يَخْدُثُ فِي الْجَسَدِ يَزِيدُهُ أَلَمًا ، يُقَالُ بِضَمِّ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا (١٨) وَاشْتِاقُهُ : مِنْ جَدَرَ : إِذَا تَنَأَّى وَارْتَفَعَ ، وَمِنْهُ الْجِدَارُ .

قَوْلُهُ (١٩) : « الْحَضَرُ ضِدُّ الْبَدْوِ ، وَهُوَ ضِدُّ السَّفَرِ أَيْضًا » (٢٠) . وَالْحَاضِرُ : الْحَيُّ النَّزُولُ عَلَى الْمَاءِ . وَأَصْلُهُ : مِنَ الْحُضُورِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْغَيْبَةِ (٢١) .

قَوْلُهُ : « غَزَاةٌ ذَاتُ السَّلَاسِلِ » (٢٢) قَالَ الْبُخَارِيُّ (٢٣) هِيَ غَزْوَةٌ لَحْمٌ وَجَذَامٌ ، قَالَه اسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ . وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ غُرَوَةَ : هِيَ (٢٤) بِلَادُ بَلْبُ ، وَعُذْرَةٌ وَبَنَى الْقَيْنِ (٢٥) . قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِ دَلَالِيلِ الثَّبُوتِ : وَهُوَ مَاءٌ بَارِضٌ جَذَامٌ يُقَالُ لَهُ : السَّلَاسِلُ ، وَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ تِلْكَ الْغَزَاةُ « ذَاتُ السَّلَاسِلِ » .

قَوْلُهُ : « شَيْئًا فَاحِشًا ، الشَّيْنُ (٢٦) : ضِدُّ الزَّيْنِ ، وَالشَّيْنُ أَيْضًا : الْغَيْبُ . وَالْفَاحِشُ : الْقَبِيحُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ جَاوَزَ حُدُودَهُ فَهُوَ فَاحِشٌ » (٢٧) .

قَوْلُهُ : « لِأَنَّهَا غَيْرُ مَخْصُورَةٍ » (٢٨) يُقَالُ : حَصَرَهُ يَحْصِرُهُ حَصْرًا : إِذَا ضَيَّقَ عَلَيْهِ (٢٩) . وَالْمَعْنَى : أَنَّهَا غَيْرُ مَعْلُودَةٍ عَدَدًا لَا يُزَادُ فِيهِ ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُ ، فَيَضِيقُ عَلَى فَاعِلِهَا فَعْلُهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٣٠) .

قَوْلُهُ : « عُذْرٌ نَادِرٌ » (٣١) أَيْ : قَلِيلٌ شَاذٌ ، وَمِنْهُ النَّوَادِرُ (٣٢) وَهِيَ الشَّاذَّةُ الْقَلِيلَةُ الْخَارِجَةُ عَنِ الْعَادَةِ

(١٢) خلق

الإنسان للأصمعي ٢٠٦ ولثابت ٢٢١ وللزجاج ٣٥ والفرق لابن فارس ٦٠ ونظام الغريب في اللغة ٤١ وشرح كتابه المتحفظ ٢٠١ . (١٣) في المذهب ١ / ٣٤ : فَإِذَا صَمَدٌ لِلرَّيْحِ فَسُفْتُ عَلَيْهِ التُّرَابَ لَمْ يَجْزِ . (١٤) خ : الطَّعَامُ لِلْمَجَاعَةِ . وفي المذهب ١ / ٣٤ في التيمم : يلزمه شراء الماء كما يلزمه شراء الرقية في الكفارة والطعام في المجاعة . (١٥) في المذهب ١ / ٣٥ وإن لم يجد ماء صلى على حسب حاله . (١٦) الصحاح (حسب) والعين ٣ / ١٤٩ وإصلاح المنطق ٣٢٢ وتهذيب اللغة ٤ / ٣٣٠ والمحكم ٣ / ١٥٠ . (١٧) من قول ابن عباس رضي الله عنهما : إِذَا كَانَتْ بِالرَّجُلِ جِرَاحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ قِرْوَحٌ أَوْ جُدْرِيٌّ فَإِنَّهُ يَتِمُّ بِالصَّعِيدِ . المذهب ١ / ٣٥ . (١٨) إصلاح المنطق ١٣١ والعين ٦ / ٧٤ والمحكم ٧ / ٢١٧ والصحاح والمصباح (جدر) واللسان (جدر ٥٦٥) ودبران الأدب ١ / ٢٤٣ ، ٢٥٨ . (١٩) ع : والحضر . (٢٠) في تهذيب اللغة ٤ / ٣٠٠ : والحاضر ضد المسافر . وفي المحكم ٣ / ٨٥ : الحضور نقيض الغيب . والمعنى واحد . وانظر الصحاح (حضر) واللسان (حضر ٩٠٧) . (٢١) الصحاح (حضر) والمحكم ٣ / ٨٥ . (٢٢) في المذهب ١ / ٣٥ : روى عن عمرو بن العاص أنه قال : احتلمت في ليلة باردة في غزاة ذات السلاسل فأشقيت إن اغتسلت أن أهلك فتمت وصليت بأصحابي صلاة الصبح ... إلخ . (٢٣) في صحيحه ٥ / ٢٠٩ . (٢٤) ع : وهي والمثبت من خ وصحيح البخاري . (٢٥) ع : وعذرة بنى القين تحريف . (٢٦) في المذهب ١ / ٣٥ : وإن خاف من استعمال الماء شيئا فاحشا في جسمه فهو كما لو خاف الزيادة في المرض . (٢٧) الصحاح (فحش) وتهذيب اللغة ٤ / ١٨٨ وانظر العين ٣ / ٩٦ والمحكم ٣ / ٨٠ والمصباح (فحش) . (٢٨) في المذهب ١ / ٣٦ : ويجوز أن يُصَلَّى بِتَيْمَمٍ وَاحِدٍ مَا شَاءَ مِنَ النَّوَافِلِ ؛ لِأَنَّهَا غَيْرُ مَخْصُورَةٍ . (٢٩) الصحاح (حصر) بعده : وأحاط به . (٣٠) والله أعلم : ليس في ع . (٣١) في المذهب ١ / ٣٦ : ومن صلى بغير طهارة لعدم الماء والتُّرَابُ لَزِمَهُ الْإِعَادَةُ ؛ لِإِنَّهُ عُذْرٌ نَادِرٌ . (٣٢) الصحاح =

وَالْقِيَاسُ .

قَوْلُهُ : «الاسْتِيعَابُ» (٣٣) هُوَ الْاسْتِيعَاْلُ وَالْاسْتِيعَاْلُ عَلَى الشَّيْءِ ، يُقَالُ : أُوعِبْتُ قَطْعًا : إِذَا اسْتَقْصَى عَلَيْهِ (٣٣) ، فَهُوَ مُوعَبٌ (٣٤) ، وَالسَّيْنُ زَائِدَةٌ فِي الْاسْتِيعَاْلِ (٣٥) ، (وَاللَّهُ أَعْلَمُ) (٣٦) .

* * *

وَمِنْ بَابِ الْحَيْضِ

قَالَ الْهَرَوِيُّ (١) : الْحَيْضُ : اجْتِمَاعُ الدَّمِ ، وَالْمَحِيضُ : الْمَكَانُ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ ، وَبِهِ سُمِّيَ الْحَوْضُ ؛ لِاجْتِمَاعِ الْمَاءِ فِيهِ (٢) قَالَ فِي الشَّامِلِ (٣) : ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ إِلَى أَنَّهُ الْحَيْضُ (٤) . يُقَالُ : حَاضَتِ الْمَرْأَةُ (٥) حَيْضًا وَمَحِيضًا ، كَمَا يُقَالُ : سَارَ سَيْرًا وَمَسِيرًا . وَيُقَالُ : بَلَ هُوَ الْوَقْتُ وَالزَّمَانُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَاعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ (٦) أَيْ : لَا تَقْرُبُوهُنَّ فِي زَمَانِ الْحَيْضِ (٧) وَالْمَكَانِ الْفَرْجِ ، أَيْ : لَا تَقْرُبُوهُنَّ فِي الْفَرْجِ زَمَانَ حَيْضِهِنَّ ، يُقَالُ : حَاضَتِ الْمَرْأَةُ وَتَحِيضَتْ وَطَمَتَتْ وَعَرَكَتْ سَوَاءً (٨) . وَقِيلَ : سُمِّيَ حَيْضًا مِنْ قَوْلِهِمْ : حَاضَ السَّيْلُ : إِذَا فَاضَ (٩) . وَأَنْشَدَ الْمُبَرِّدُ لِعِمَارَةَ بْنِ عَقِيلٍ (١٠) :

أَجَالَتْ حَصَاهُنَّ الذُّوَارِي وَحِيضَتْ عَلَيْهِنَّ حَيْضَاتُ السَّيُولِ الطَّوَا حِمِ (١١)

قَوْلُهُ (١٢) : وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قُلْ هُوَ أَذَى ﴾ (١٣) الْأَذَى : هُوَ (١٤) الْمَكْرُوهُ الَّذِي لَيْسَ بِشَدِيدٍ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لَنْ يَضُرَّكُمْ إِلَّا أَذَى ﴾ (١٥) وَالْمَعْنَى : أَنَّهُ أَذَى يُعْتَرِلُ مِنْهُ ، وَلَا يَتَعَدَّى مَوْضِعَهُ إِلَى غَيْرِهِ . قَوْلُهُ (١٦) : « إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ بِكَسْرِ الْحَاءِ ، وَهِيَ اسْمٌ لِلْحَالِ الدَّائِمَةِ (١٧) ، كَالْجَلْسَةِ وَالرَّكْبَةِ . وَأَمَّا الْحَيْضَةُ بِالْفَتْحِ ، فَهِيَ الْمَرْءُ الْوَاحِدَةُ (١٨) . وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْحَيْضِ وَالْاسْتِحْضَاةِ : أَنَّ الْحَيْضَ : الَّذِي يَأْتِي لَأَوْقَاتٍ مُعْتَادَةً . وَدَمُ الْاسْتِحْضَاةِ يَسِيلُ مِنَ الْعَاذِلِ ، وَهُوَ عِرْقٌ فَمُهُ الَّذِي يَسِيلُ مِنْهُ فِي أَذُنِي الرَّجِمِ دُونَ قَعْرِهِ ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ (١٩) .

= (نذر) . (٣٣) خ : استيعاب العضو . وفي المذهب ١ / ٣٧ : يلزمه مسح الجميع ؛ لأنه مسح أجيز للضرورة فوجب فيه الاستيعاب . (٣٤) ع : وهو من عب : تحريف . وانظر إصلاح المنطق ٣٠٤ وغريب أبي عبيد ٣ / ٢٠٤ وتهذيب اللغة ٣ / ٢٤١ . (٣٥) ع : للاستفعال . (٣٦) ما بين القوسين زيادة من ع .

(١) في الغريين ١ / ٢٧٢ . (٢) وانظر تهذيب اللغة ٥ / ١٥٩ وشرح ألفاظ المختصر لوجه ١٨ . (٣) (٤) ع : إلى أن المحيض : الحيض . (٥) المرأة : ساقط من ع . (٦) سورة البقرة آية ٢٢٢ ولا تقربوهن : ليس في ع . (٧) ع : حيضهن ، وانظر معاني الزجاء ١ / ٢٨٩ والعين ٣ / ٢٧٧ وتهذيب اللغة ٥ / ١٥٩ والحكم ٣ / ٣٢٠ والكتاب ٤ / ٨٨ . (٨) الغريين ١ / ٢٧٢ . (٩) عبارة الأزهري : وأصله : من قولك : حاض السيل وفاض : إذا سال . شرح ألفاظ المختصر لوجه ١٨ . (١٠) قال الأزهري : أخبرني المنذري عن المبرد أنه أنشده لعيمارة بن عقيل ... شرح ألفاظ المختصر لوجه ١٨ وتهذيب اللغة ٥ / ١٥٩ . (١١) الذواري : الرياح التي تزدو التراب والطواحم : جمع طاحم : السيول العالية . وحيضت : سيلت وحيضات : السيول : ماسال منها . (١٢) قوله : ليس في ع . (١٣) سورة البقرة آية ٢٢٢ . (١٤) هو ليس في ع . (١٥) سورة آل عمران آية ١١١ . وانظر معاني الزجاء ١ / ٢٩٠ وتفسير غريب القرآن ١٠٨ . (١٦) في المذهب ١ / ٣٨ : ويحرم عليها الصلاة ؛ لقوله ﷺ : « إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ » والحديث في صحيح الترمذی ١ / ٣٩١ وسنن النسائي ١ / ١١٧ ، ١٨٦ ومعالم السنن ١ / ٨٧ . (١٧) ع : الدائم . (١٨) كذا في غريب الخطا ٣ / ٢٢٠ وتهذيب اللغة ٥ / ١٩٥ والنهاية ١ / ٤٦٨ ، ٤٦٩ ، والصباح والمغرب (حيض) واللسان (حيض ١٠٧١) . (١٩) (١٩) ماسبق في الفرق عن الأزهري في شرح ألفاظ المختصر لوجه ١٨ .

قَوْلُهُ : « فَأَمَّا الْعُبُورُ » (٢٠) الْعُبُورُ : الْمُرُورُ ، يُقَالُ : هُوَ غَابِرٌ سَبِيلٌ ، أَيْ : مَارُ الطَّرِيقِ (٢١) . وَعَبَّرَ عُبُورًا : مَرَّ مُرُورًا .

قَوْلُهُ : « تَحِيضِي فِي عِلْمِ اللَّهِ » (٢٢) ، أَيْ : التَّرَيُّمُ حُكْمَ الْحَيْضِ فِي عَادَتِكَ وَاجْتِهَادِكَ ، فَحِيضِي (٢٣) نَفْسِكَ بِعَلَيَّةٍ ظَنِّكَ فِي عِلْمِ اللَّهِ ، أَيْ : فِيمَا عَلَّمَكَ اللَّهُ . وَمَعْنَاهُ : مِمَّا (٢٤) تَحْفَظِينَ مِنْ عَادَتِكَ (٢٥) وَفِي عِلْمِ اللَّهِ الَّذِي يَعْلَمُ مِنْ عَادَتِكَ ، إِنْ كَانَتْ سِتًّا فَتَحِيضِي سِتًّا ، وَإِنْ كَانَتْ سَبْعًا فَتَحِيضِي سَبْعًا (٢٦) . وَاللَّفْظُ ظَاهِرُهُ يَفْتَضِي الشَّكَّ وَالتَّخْيِيرَ (٢٧) . قَالَ فِي الْبَيَانِ (٢٨) : يَحْتَمِلُ تَأْوِيلَيْنِ ، أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ خَيْرُهَا فِي ذَلِكَ وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ الصَّبَاغِ ؛ لِأَنَّ السَّتَّ عَادَةٌ غَالِبَةٌ فِي النِّسَاءِ . وَالسَّبْعُ عَادَةٌ غَالِبَةٌ فِيهِنَّ أَيْضًا (٢٩) . وَالثَّانِي : أَنَّهُ شَكٌّ فِي الْعَادَةِ الْغَالِبَةِ ، فَرَدَّهَا إِلَى اجْتِهَادِهَا فِي ذَلِكَ ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الطَّبَرِيِّ .

قَوْلُهُ : « يُلْفَقُ » (٣٠) التَّلْفِيقُ : مَاخُودٌ مِنْ لَفَقْتُ الثَّوْبَ الْفَقُّ لَفَقًا ، وَهُوَ : أَنْ تَضُمَّ شَقَّةٌ إِلَى شَقَّةٍ (٣١) أُخْرَى فَتَحِيضُهُمَا (٣٢) .

قَوْلُهُ : « إِنْ رَأَتْ (٣٣) الصُّفْرَةَ أَوْ الْكُدْرَةَ » الْكُدْرَةُ : لَوْنٌ لَيْسَ بِصَافٍ ، بَلْ يَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ ، وَلَيْسَ بِالسَّوَادِ الْحَالِكِ (٣٤) .

قَوْلُهُ : « دَمُ الْجِبِلَّةِ » (٣٥) بِالْكَسْرِ (٣٦) : هِيَ الْخِلْقَةُ ، مِنْ جَبَلَهُ اللَّهُ ، أَيْ : خَلَقَهُ .

قَوْلُهُ : « أَغْلَبُ لِيذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ » (٣٧) أَيْ : لِيَذِي عَقْلٍ ، وَاللُّبُّ : الْعَقْلُ .

قَوْلُهُ : « مُمَيَّزَةٌ » (٣٨) الْمُمَيَّزَةُ : هِيَ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَيْضِ وَالِاسْتِحْضَاءِ . مِنْ مَيَّزْتُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ : إِذَا فَرَّقْتَ بَيْنَهُمَا . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٣٩) يُقَالُ : مَرِئْتُ الشَّيْءَ أُمَيَّرُهُ : إِذَا عَزَلْتُهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَامْتَازُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ ﴾ (٤٠) .

قَوْلُهُ : « الْمُحْتَدِمُ الْقَانِيءُ » (٤٢) الْمُحْتَدِمُ : الْمُحْمَرُّ ، وَاجْتِدَامُ الدَّمِ : شِدَّةُ حُمُرَتِهِ (٤٣) . وَيُقَالُ :

(٢٠) في المذهب ١ / ٣٨ في عبور الحائض المسجد :

فَأَمَّا العبور فيه فإنها إن استوثقت من نفسها بالشد والتلجم : جاز ؛ لأنه حدث يمنع اللبث في المسجد فلا يمنع العبور كالجنابة . (٢١) عن الصحاح (عبر) ومثله في اللسان (عبر ٢٧٨٢) وفي العين ٢ / ١٢٩ : غابر سبيل : مار طريق . (٢٢) في المذهب ١ / ٣٩ : في الحيض : وغالبه : ست أو سبع لقوله ﷺ لحمنة بنت جحش « تحيض في علم الله ستة أيام أو سبعة أيام » . والحديث في معالم السنن ١ / ٨٨ وصحيح الترمذی ١ / ٣٩٦ ، ٣٩٧ والنهاية ١ / ٤٦٩ . (٢٣) ع : فتحيض : قال ابن الأثير : أى : عدى نفسك حائضا . النهاية ١ / ٤٦٩ . (٢٤) ع : فيما . (٢٥) ع : أو . (٢٦) معالم السنن ١ / ٨٨ ، ٨٩ ونحفة الأجوزى ١ / ٣٩٧ . (٢٧) ع : واللفظ يحتمل ظاهره الشك والتخير . (٢٨) (٢٩) أيضا : ليس في ع . (٣٠) في المذهب ١ / ٣٩ : يلفق الدم إلى الدم والظهر إلى

الظهر ، فتكون أيام النقاء طهراً وأيام الدم حيضاً . (٣١) شقة : ساقط من ع . (٣٢) فتحيضها : تحريف والمثبت من خ والصحاح (لفق) والنقل عنه . (٣٣) خ : إن رأت يوماً . وفي المذهب ١ / ٣٩ : إن رأت الصفرة أو الكدرة في غير وقت العادة لم يكن حيضاً . (٣٤) في المحكم ٦ / ٤٦٤ : والكدر من الألوان : ما نحا نحو السواد والغيرة . وانظر العين ٥ / ٣٢٥ ، وتهذيب اللغة ١٠ / ١٠٧ . (٣٥) في المذهب ١ / ٣٩ : في الصفرة والكدر : وجوده في أيام الحيض أمانة لأن الظاهر من حالهما الصحة والسلامة وإن ذلك دم الجيلة . (٣٦) بكسرتين وتنقيل اللام ، كما في المصباح (جبل) . (٣٧) هذا القول ليس موجوداً في نسخة المذهب المطبوعة . (٣٨) في المذهب ١ / ٤٠ : فإن كانت مُبَيَّنَّةٌ مُمَيَّزَةٌ ... فإن حيضها أيام السواد . (٣٩) في الصحاح (ميز) . (٤٠) ع ميزت : تحريف . (٤١) سورة يس آية ٥٩ قال ابن قتيبة : أى انقطعوا عن المؤمنين ، وتميزوا منهم ، يقال : مزت الشيء : إذا عزلته عنه . تفسير غريب القرآن ٣٦٧ . (٤٢) في المذهب ١ / ٤٠ : في صفة دم الحيض : وهو المحتدم القانيء الذى يضرب إلى السواد . (٤٣) الصحاح (حدم) والمحكم ٣ / ١٩٨ والمصباح (حدم) .

هُوَ (٤٤) حَرَارَتُهُ ، مِنْ اخْتَدَمَتِ النَّارُ : إِذَا تَهَيَّتْ (٤٤) . وَقَالَ فِي الْوَسِيطِ (٤٥) : الْمُخْتَدِمُ : اللَّذَاعُ لِلْبَشَرَةِ لِجِدَّتِهِ (٤٦) ، وَلَهُ (٤٧) الرَّائِحَةُ الْكَرِيهَةُ ، وَمَعْنَى اللَّذَاعِ : الْمُخْرِقُ . وَلَذَعَتْهُ (٤٨) النَّارُ ، أَيْ (٤٩) : أَخْرَقَتْهُ وَالْقَانِيَةُ : الشَّدِيدُ (٥٠) الْحُمْرَةُ . يُقَالُ : قَنَأُ يَقْنَأُ قَنُوءً : إِذَا اشْتَدَّتْ حُمْرَتُهُ ، قَالَ (٥١) :

قَنَأَتْ أَنْامِلُهُ مِنَ الْفِرْصَادِ

قَوْلُهُ : « دَمُ النَّفَاسِ » (٥٢) وَالنَّفَسَاءُ (٥٣) . وَالنَّفَاسُ (٥٤) : أَصْلُهُ مِنَ النَّفْسِ وَهُوَ الدَّمُ . وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ : « لَا نَفْسَ لَهَا سَائِلَةٌ » يُقَالُ : نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ بَفَتْحِ الثَّوْنِ : إِذَا حَاضَتْ (٥٥) ، وَنَفَسَتْ بِضَمِّ الثَّوْنِ : إِذَا وَلَدَتْ (٥٦)

قَوْلُهُ : « ذَاتُ الْجُفُوفِ » (٥٧) // بِضَمِّ الْجِيمِ : هُوَ مِنْ جَفَّ الثَّوْبُ يَجِفُّ بِكَسْرِ الْجِيمِ (٥٨) جَفَافًا وَجُفُوفًا . وَفَتْحَ الْجِيمِ (٥٩) لَعَةً فِيهِ حَكَاهَا أَبُو زَيْدٍ (٦٠) وَأَرَادَ أَنْ رَجَمَهَا لَيْسَ فِيهِ دَمٌ وَلَا طَلْقَ (٦١) .

قَوْلُهُ : « أَتَعَتْ لَكَ الْكَرْسُفَ » (٦٢) أَيْ : أَصِيفُ . وَالتَّعْتُ : الْوَصْفُ . وَالْكَرْسُفُ : الْقَطْنُ .

قَوْلُهُ : « تَلَجَّمِي » أَيْ : اتَّخَذِي لِحَامًا ، وَهُوَ شَيْبَةٌ بِالِاسْتِفْهَارِ ، مِنْ نَفَرِ الدَّائِيَةِ . وَاللَّجَامُ : فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ (٦٣) . وَصِفَتُهُ : أَنْ تَأْخُذَ قُطْنَةً أَوْ خِرْقَةً وَتَشُدَّ فَرْجَهَا ، وَتَأْخُذَ خِرْقَةً مَشْقُوقَةَ الطَّرْفَيْنِ ، فَتَدْخِلَهَا بَيْنَ فَخْذَيْهَا ، وَتَشُدَّهَا عَلَى تِلْكَ الْقُطْنَةِ ، وَتُخْرِجَ أَحَدَ طَرَفَيْهَا إِلَى بَطْنِهَا ، وَالْآخَرَ (٦٤) إِلَى صُلْبِهَا ، ثُمَّ تَشُدُّ أَحَدَ الطَّرْفَيْنِ (٦٥) إِلَى خَاصِرَتَيْهَا الْيُمْنَى ، وَأَحَدَ الطَّرْفَيْنِ الْمَشْقُوقَيْنِ بِالْآخِرِ إِلَى خَاصِرَتَيْهَا الْيُسْرَى . هَكَذَا ذُكِرَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : « إِنَّمَا أُتِجُ نَجًّا » (٦٦) يُقَالُ : نَجَّ الْمَاءُ يُنْجُ : إِذَا سَالَ مِنْهُ (٦٧) ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مَاءٌ نَجَّاجًا ﴾ (٦٨) أَيْ : سَائِلًا .

قَوْلُهُ : « قَلَمَ تَصِيحَ بِالتَّيْبِ » (٦٩) أَرَادَ : بَيَانَ الشَّيْءِ وَظُهُورَهُ وَثُبُوتَهُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « التَّيْبُ (٧٠) مِنَ

(٤٤) هو : ليس في ع . (٤٤) العين ٣ / ١٨٧ ، ١٨٨ وتهذيب اللغة ٤ / ٤٣٣ والمحكم ٣ / ١٩٨ والمصباح (حدم) واللسان (حدم) (٤٥) (٨٠٧) . (٤٦) ع : الْمُتَيْنِ . (٤٧) ع : ذُو . (٤٨) ع : لَذَعَتْهُ . (٤٩) ع : إِذَا . (٥٠) ع : شَدِيدٌ .

(٥١) الأسود بن يعفر كما في الصحاح (قنأ) وجمهرة اللغة ٣ / ٢٨٧ واللسان (فرصد ٣٣٨٦) ، وصدرة —

يَسْتَعِي بِهَا ذُو ثَوْمَتَيْنِ مُشْتَرٍ

(٥٢) في المذهب ١ / ٤٥ : دم النفاس يحرم ما يحرمه الحيض . (٥٣) زيادة من خ . (٥٤) زيادة في ع . (٥٥) اللغة المقدمة في الحيض : نفست بفتح النون وكسر الفاء ، وحكى فيها الضم لغة قليلة . انظر أفعال السرقسطي ٣ / ١٦٤ وأفعال ابن القطاع ٣ / ٢٢٠ والمصباح .

نفس . (٥٦) اللغة المقدمة في الولادة نفست بضم النون وكسر الفاء ، ويجوز في لغة معتمدة نفست بفتح النون وكسر الفاء . انظر غريب الخطا ٢ / ٥٧٦ وخلق الإنسان لثابت ٨ والفائق ٤ / ١٢ وديوان الأدب ٢ / ٢٣٧ وتهذيب اللغة ١٣ / ١١ وأفعال ابن القطاع

٣ / ٢٢٠ . (٥٧) روى أن امرأة ولدت على عهد رسول الله ﷺ فلم تر نفاسا ، فسميت ذات الجفوف . المذهب ١ / ٤٥ . (٥٨) خ : بالكسر . (٥٩) في المضارع . (٦٠) ع : في الأنوار : تحريف . وهذه اللغة حكاه ابن السكيت عن أبي زيد في إصلاح النطق ٢٠٧ وذكرها

الفارابي في ديوان الأدب ٣ / ١٤٧ والجوهري في الصحاح (جفف) وقال الفيومي : بالفتح لغة بني أسد . المصباح (جفف) . (٦١) ع : ومعنى جاف : ليس فيه دم ولا طلق . (٦٢) روى أن النبي ﷺ قال لحمنة بنت جحش (ر) : « أتعت لك الكرسف فقالت : إنه أكثر من

ذلك فقال : تلجمي » المذهب ١ / ٤٦ . وانظر غريب أبي عبيد ١ / ٢٧٨ ، ٢٧٩ والفائق ٣ / ٢٥٤ والنهاية ٤ / ١٦٣ وسنن ابن ماجه ١ / ٢٠٥ . (٦٣) المغرب ٣٠٠ وجمهرة اللغة ٢ / ١١١ وشفاء الغليل ٢٣٢ ، وأدى شير ١٤١ . (٦٤) خ : والأخرى خطأ .

(٦٥) خ : هنا : بالأخرى تحريف . (٦٦) في المستحاضة أنه ﷺ قال لها : احتشمي كرسفا ، قالت : إنه أكثر من ذلك أي أتجه نجا . غريب أبي عبيد ١ / ٢٧٨ والنهاية ١ / ٢٠٧ . (٦٧) منه : ساقط من خ . (٦٨) سورة النبأ آية ١٤ وانظر المعنى في معاني الفراء ٣ / ٢٢٧

وتفسير غريب القرآن ٥٠٨ . (٦٩) في المذهب ١ / ٤٦ : إن عاد الدم قبل الفراغ من الصلاة فهي باطلة ؛ لأنها استفتحت الصلاة وهي ممنوعة فلم تصح بالتين . (٧٠) ع : التائي تحريف .

اللَّهِ وَالْعَجَلَةَ مِنَ الشَّيْطَانِ» (٧١) أَيْ التَّثَبُّتُ (مِنْ اللَّهِ) (٧٢) .

قَوْلُهُ : « سَلِسُ الْبَوْلِ » (٧٣) يُقَالُ : فُلَانٌ سَلِسُ الْبَوْلِ : إِذَا كَانَ لَا يَسْتَمْسِكُهُ وَيَكْثُرُ بَوْلُهُ بِلاَ حُرْقَةٍ وَأَصْلُ السَّلْسِ : السُّهُولَةُ ، يُقَالُ : شَيْءٌ سَلِسٌ . أَيْ : سَهْلٌ ، وَرَجُلٌ سَلِسٌ ، أَيْ : لَيْنٌ مُنْقَادٌ (٧٤) .
(قَوْلُهُ) (٧٢) : « الْبَاصُور » قَدْ ذُكِرَ (٧٥) .

* * *

وَمِنْ بَابِ إِزَالَةِ النَّجَاسَةِ (١)

قَوْلُهُ : « إِنَّهَا رِكْسٌ » (٢) الرِّكْسُ (٣) بِالْكَسْرِ : النَّجَسُ ، فَعِلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ (٤) ، وَأَصْلُهُ : مِنْ رَكْسَةٍ إِذَا رَدَّهَ مَقْلُوبًا (٥) ، يُقَالُ : أَرْكَسَهُ اللَّهُ وَرَكْسَهُ (٦) : إِذَا رَدَّهَ ﴿ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ ﴾ (٧) أَيْ : رَدَّهُمْ إِلَى كُفْرِهِمْ (٨) . فَكَانَ الرُّوثَ وَمَا شَاكَلَهُ (٩) قَدْ رُكِسَ ، أَيْ : رُدَّ مِنَ الْجَوْفِ وَرَجَعَ مُنْقَلِبًا عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ ، وَلِهَذَا فَسَرَّهُ الشَّيْخُ ، رَجَمَهُ اللَّهُ (تَعَالَى) (١٠) بِالرَّجِيعِ (١١) يَعْنِي أَنَّهُ رَجَعَ مِنَ الْجَوْفِ . وَرَجِيعٌ بِمَعْنَى رَاجِعٍ : فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ (١٢) ؛ لِأَنَّهُ رَجَعَ ، أَيْ : رُدَّ مِنْ حَالَةٍ إِلَى حَالَةٍ (١٣) أُخْرَى . وَرَجَعَتِ الدَّابَّةُ : إِذَا رَأَتْ . وَالرَّجِيعُ : (لِمَا تُرَدُّهُ مِنْ جِرَّتِهَا) (١٤) . قَالَ الْأَعَشَى (١٥) :

وَفَلَاةٌ كَأَنَّهَا ظَهَرُ ثَرَسٍ لَيْسَ إِلَّا الرَّجِيعُ فِيهَا عِلَاقُ

أَيْ (١٦) : لَا تَجِدُ إِلَّا بِلَ فِيهَا عِلَاقًا إِلَّا مَا تُرَدُّهُ مِنْ جِرَّتِهَا ، وَكُلُّ شَيْءٍ مُرْدُودٌ : رَجِيعٌ .

قَوْلُهُ (١٧) : « أَحَالَتْهُ الطَّبِيعَةُ » وَطَعَامٌ حَائِلٌ : مُتَغَيِّرٌ ، وَحَالَ الْخَمْرُ : إِذَا اسْتَحَالَ خَلًا (١٨) أَيْ : انْقَلَبَ عَنْ حَالَتِهِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا إِلَى حَالَةٍ أُخْرَى (١٩) وَمِثْلُهُ : حَالَ لَوْنُهُ : إِذَا تَغَيَّرَ ، (وَصَارَ بِغَيْرِ مَا يُعْهَدُ) (٢٠) وَحَالَ الشَّيْءُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ آخَرَ ، أَيْ : تَحَوَّلَ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مُتَحَوِّلٍ عَنْ حَالِهِ (٢١) .

(٧١) غريب أبن عبيد ٢ / ٣٢ والغريبين ١ / ٢٣٥ والنهاية ١ / ١٧٥ . (٧٢) ماين

القوسين ليس في ع . والمعنى ذكره الكسائي وابن الأنباري ، وقرأ ابن مسعود « فثبتوا » بدل « فثبتوا » انظر المراجع في تعليق ٧١
(٧٣) سلس البول والمذى حكمهما حكم المستحاضة . المهذب ١ / ٤٦ . (٧٤) اللسان (سلس ٢٠٦٣) والمصباح (سلس) .
(٧٥) ص ٣٤ .

(١) خ : النجاسات ، وفي المهذب وع : النجاسة . (٢) روى ابن مسعود (ر) قال : أتيت النبي ﷺ بمجبرين وروثة ، فأخذ الحجرين وألقى الروثة ، وقال : « إنها ركس » المهذب ١ / ٤٦ والحديث في صحيح البخاري ١ / ٥١ وصحيح الترمذي ١ / ٣٤ وسنن النسائي ١ / ٣٩ وغريب أبن عبيد ١ / ٢٧٤ والفائق ٢ / ٨٠ والنهاية ٢ / ٢٥٩ . (٣) ع : الرجس : سهو . (٤) كذا في الفائق ٢ / ٨٠ . (٥) اللسان (ركس ١٧١٨) . (٦) الأَوْفَى رِكْسٌ وَأَرْكَسَ كَمَا فِي الْمِطَانِ لِلْغَوِيَّةِ . (٧) سورة النساء آية ٨٨ . (٨) كذا ذكر الفراء وقال : وركسهم : قراءة ابن مسعود . معاني القرآن ١ / ٢٨١ وانظر مجاز القرآن ١ / ١٣٧ وغريب أبن عبيد ١ / ٢٧٥ . (٩) خ : الروثة وما شكلها . (١٠) ليس في خ . (١١) في المهذب ١ / ٤٦ . (١٢) خ ، ع : فاعل ، ومضجع في حاشية خ : مفعول ، وهو في الفائق ٢ / ٤٢ فاعل بمعنى مفعول وكذا في اللسان (رجع ١٥٩٢) ويجوز أن يكون بمعنى فاعل على ما ذكر ، لكونه رجع هو إلى حالة أخرى ، وفي المصباح : رجيع فاعل بمعنى فاعل . (١٣) حالة ساقطة من ع . (١٤) خ : بدل ماين القوسين : الجرة . (١٥) ديوانه ٣٢ والعين ١ / ٢٥٥ واللسان (رجع ١٥٩٢) . (١٦) خ : أراد . (١٧) في المهذب ١ / ٤٧ : ولأنه خارج من الدبر أحالته الطبيعة فكان نجسا كالغائط . (١٨) خ : وطعام حائل : استحال ، والخمر إذا استحالت خلا : كله بمعنى تحول . (١٩) خ : حال . (٢٠) خ في بدل ماين القوسين : وحال عن العهد (٢١) انظر العين ٣ / ٢٩٧ ، ٢٩٨ وتهذيب اللغة ٥ / ٢٤٠ — ٢٤٨ والمحكم ٤ / ٤ — ١٠ واللسان (حول =

قَوْلُهُ : « تَحَلَّلْ بِعِلَّةٍ » (٢٢) أَيْ : تَزَلْ وَذَابْ كَمَا يَتَحَلَّلُ الشَّخْمُ وَالشَّمْعُ . وَ « تَحُتَّ الْمَنَى » (٢٣) ذِكْرٌ .

قَوْلُهُ : « دَمٌ غَيْرُ مَسْفُوحٍ » (٢٤) أَيْ : جَارٍ (٢٥) ، وَسَمَّى الزَّنَا سِفَاحًا ؛ لِإِبَاحَةِ (٢٦) الزَّانِئِينَ مَا أَمَرَا بِتَحْصِينِهِ وَمَنْعِهِ وَتَضْيِيرِهِمَا لَهُ كَالْمَاءِ الْمَسْفُوحِ الْمَصْبُوبِ . وَمَنْ قَالَ : لِسْفَحِ الزَّانِئِينَ نُطْفَتَيْهِمَا ، فَقَدْ أَبْطَلَ ، لِأَنَّ الْمُتَنَاقِضَيْنِ يَسْفَحَانِهِمَا (٢٧) كَمَا يَسْفَحُهُمَا الزَّانِئَانِ (٢٨) .

قَوْلُهُ (٢٩) : ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ (٣٠) الْمَيْسِرُ : الْقِمَارُ (٣١) وَالْأَنْصَابُ : جَمْعُ نَصَبٍ (٣٢) ، وَهُوَ مَا نُصِبَ فَعِيدٌ مِنْ دُونِ اللَّهِ (٣٣) ، وَكَذَا النُّصَبُ بِالضَّمِّ ، وَقَدْ يُحْرَكُ ، قَالَ (الْأَعَشَى) (٣٥) :

وَذَا النُّصَبِ الْمُنْصُوبِ لَا تَنْسُكُنَّهُ لِعَاقِبَةِ وَاللَّهِ رَبِّكَ فَاعْبُدَا (٣٦)

وَالْأَزْلَامُ : وَاجِدُهَا : زُلْتُمْ بِمِثْلِ عُمَرَ (٣٧) ، وَهِيَ السُّهَامُ الَّتِي كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْتَفْسِمُونَ بِهَا .

قَوْلُهُ (٣٨) : « رِجْسٌ » أَيْ : نَجِسٌ .

قَوْلُهُ : « مِنْ غَيْرِ نَجَاسَةٍ خَلَفَتْهَا » (٣٩) أَيْ : جَاءَتْ بَعْدَهَا . يُقَالُ : خَلَفَهُ : إِذَا جَاءَ مِنْ بَعْدِهِ وَمِنْهُ سَمَّى الْخَلِيفَةُ . وَخَلَفَ عَلَى الْمَرْأَةِ : إِذَا تَزَوَّجَهَا بَعْدَ أَوَّلٍ (٤٠) .

قَوْلُهُ : « أَهْرِقْهَا » (٤١) يُقَالُ : هَرَقَ الْمَاءَ يُهْرِقُهُ ، يَفْتَحُ الْهَاءَ ، أَيْ صَبَّهُ . وَأَصْلُهُ أَرَقَ يُرِيقُ إِرَاقَةً . قَالُوا ذَلِكَ اسْتِغْفَالًا لِلْهَمْزَةِ (٤٢) . وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى : أَهَرَقَ الْمَاءَ يُهْرِقُهُ عَلَى أَفْعَلٍ يُفْعَلُ . قَالَ سِيبَوِيه : (اَبْدَلُوا مِنْ الْهَمْزَةِ الْهَاءَ (٤٣) ثُمَّ لَزِمَتْ فَصَارَتْ كَأَنَّهَا مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ ، ثُمَّ أَذْخَلَتْ الْهَمْزَةُ بَعْدَ الْهَاءِ ، وَتَرَكَّتْ الْهَاءُ عِوَضًا مِنْ حَذْفِهِمْ [حَرَكَةً] (٤٤) الْعَيْنِ ؛ لِأَنَّ أَصْلَ أَهَرَقَ : أَرِيقَ . وَفِيهِ لُغَةٌ ثَالِثَةٌ : أَهَرَقَ يُهْرِيقُ إِهْرَاقًا فَهُوَ مُهْرِيقٌ ، وَالشَّيْءُ مُهَرَّقٌ ، وَمُهَرَّقٌ بِالتَّخْرِيكِ ، وَهَذَا شَذَّ (٤٥) .

= ١٠٥٤ - ١٠٦١ . (٢٢) في ماء القروح : أنه طاهر كالعرق وقيل نجس ؛ لأنه تحلل بعلة فهو كالقيح . المذهب ١ / ٤٧ . (٢٣) روى عن عائشة أنها كانت تحت المني من ثوب رسول الله ﷺ . المذهب ١ / ٤٧ . (٢٤) في العلقه : قال أبو بكر الصيرفي : هي طاهرة ؛ لأنها دم غير مسفوح فهو كالكيده والطحال . المذهب ١ / ٤٧ . (٢٥) أبو عبيدة : المسفوح : المهرق المصبوب ومنه قولهم : سفح دمي أي سال . مجاز القرآن ١ / ٢٠٧ وانظر تفسير غريب القرآن ١٦٢ والعمدة في غريب القرآن ١٣١ . (٢٦) خ : لإباحته : تحريف . (٢٧) ع : يسفحانها . (٢٨) أنظر معاني الزجاج ٢ / ٣٧ وتهذيب اللغة ٤ / ٣٢٦ واللسان (سفح ٢٠٢٣) . (٢٩) في المذهب ١ / ٤٧ : وأما الخمر فهو نجس لقوله عز وجل ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ ... ﴾ الآية . (٣٠) سورة المائدة آية ٩٠ . (٣١) الفراء : القمار كله . معاني القرآن ١ / ٣١٩ وتفسير غريب القرآن ١٤٥ . (٣٢) وقيل : هو جمع واحده نصاب . المصباح (نصب) . (٣٣) كتاب الأضنام ٣٣ وانظر معاني الفراء ١ / ٣١٩ وتفسير غريب القرآن ١٤٦ . (٣٤) خ : وكذلك . (٣٥) ساقط من خ . (٣٦) الديوان ١٧ والرواية : وَلَا تُعْبِدِ الشَّيْطَانَ وَاللَّهَ فَاعْبُدَا . والمثبت تبعاً للصحيح واللسان (نصب) . (٣٧) زلم وزلم كعمر وقلم ، بالضم والفتح كما في المصباح والصحيح واللسان (زلم) وتفسير غريب القرآن ١٤١ . (٣٨) خ : وقوله . (٣٩) في تحول الخمر إلى خل : تطهر ، وقد زال فسادها من غير نجاسة خلفتها . المذهب ١ / ٤٨ . (٤٠) ع : الأول . (٤١) خ : فأهرقها . وفي المذهب ١ / ٤٨ : روى أن أبا طلحة سأل رسول الله ﷺ عن أيتام وورثوا خمرًا فقال : أهرقها . قال : أفلا أخلها قال لا . (٤٢) لأن الأصل في يريق يؤريق ، فقلبوا الهمزة هاء تخفيفاً ولذلك حركت الهاء . تهذيب اللغة ٥ / ٣٩٦ واللسان (هرق ٤٦٥٤) والصحيح والمصباح (هرق) . (٤٣) ع ، خ : أبدلوا الهمزة من الهاء . والمثبت من الكتاب ٤ / ٢٣٨ واللسان . (٤٤) تكملة من اللسان . (٤٥) ذكره في اللسان عن ابن بري .

قَوْلُهُ : « يَجْزَى فِي بَوْلِ الْغُلَامِ (٤٦) النَّضْحُ » وَهُوَ (٤٧) الرَّشُّ ، وَبِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ : أَكْثَرُ مِنْهُ (٤٨) وَقَالَ (٤٩) الْخَطَّابِيُّ (٥٠) : النَّضْحُ : إِمْرَارُ الْمَاءِ مِنْ غَيْرِ مَرَسٍ (٥١) وَلَا ذَلِكَ ، وَمِنْهُ الْبَعِيرُ النَّاضِحُ .

قَوْلُهُ : « أَمَرَ فِي بَوْلِ الْأَعْرَابِيِّ (٥٢) بِذَنْوَبٍ » الذَّنُوبُ : الدَّلُؤُ الْمَلَأَى مَاءً ، وَلَا يُقَالُ لَهَا ذَنْوَبٌ وَهِيَ فَارِغَةٌ (٥٣) وَجَمْعُهَا (٥٤) أَذْنِيَّةٌ وَذَنَائِبٌ (٥٥) .

قَوْلُهُ : « يَغْمُرُ » الْبَوْلُ (٥٦) أَيْ : يُغَطِّيهِ وَيَعْلُوهُ وَيَزِيدُ عَلَيْهِ . وَقَدْ ذُكِرَ .

قَوْلُهُ : « فِي مَوْضِعِ ضَنَاجٍ » (٥٧) أَيْ بَارِزٍ لِلشَّمْسِ ، (لَا يَسْتُرُهُ عَنْهَا شَيْءٌ) (٥٨) [يُقَالُ ضَحَا الرَّجُلُ يَضْحَى (٥٩)] قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَضْحَى ﴾ (٦٠) أَيْ : لَا تَبْرُزُ لِلشَّمْسِ فَتُؤْذِيكَ .

قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ (٦١) : يُقَالُ لِكُلِّ مَنْ كَانَ بَارِزاً فِي غَيْرِ مَا يُظِلُّهُ وَيَكْنُهُ : إِنَّهُ لَضَنَاجٌ (٦٢) .

قَوْلُهُ : « الْمَرْزُبَانِ » (٦٣) بِضَمِّ الزَّايِ : وَاحِدُ الْمَرَاذِيَةِ مِنَ الْفَرَسِ ، وَهُمْ الرُّؤَسَاءُ ، وَالْعُظَمَاءُ وَالْعُلَمَاءُ (٦٤) .

قَوْلُهُ : « كَالزُّبَيْرِ فِي الثَّوْبِ » (٦٥) بِكَسْرِ الزَّايِ وَالْبَاءِ ، وَالْهَمْزَةُ : هُوَ مَا يَعْلُو الثَّوْبَ الْجَدِيدَ مِنَ الزُّغَبِ ، وَمَا يَعْلُو الْخَزَّ . يُقَالُ : زَابَرَ الثَّوْبُ ، فَهُوَ مُزَابِرٌ ، وَمُزَابِرٌ ، إِذَا خَرَجَ زُبَيْرُهُ (٦٦) قَالَ يَنْقُوبُ (٦٧) : وَقَدْ قِيلَ : زُبَيْرُهُ ، بِضَمِّ الْبَاءِ .



(٤٦) خ : الصبي وفي المذهب ١ / ٤٩ : ويجزى

في بول الغلام الذي لم يطعم الطعام النضح . (٤٧) خ : هو . (٤٨) منه : ساقط من ع . (٤٩) ع : قال . (٥٠) في معالم السنن ١ / ١١٥ . (٥١) ع : مراس . والمثبت في خ ، ومعالم السنن . (٥٢) خ : الصبي ومصححة في الحاشية بالرجل . وفي المذهب ١ / ٤٩ : روى أن النبي ﷺ أمر في بول الأعرابي بذنوب من ماء . (٥٣) أبو بكر بن الأنباري : قال الفراء : الذنوب الدلو العظيمة . ويقال : الذنوب الدلو إذا كان فيها ماء المذكر والمؤنث ١ / ٤٥١ وكذا ذكر أبو البركات في البلغة ٨١ ونص عليه ثعلب في المجالس ١ / ٩٧ وابن السكيت في إصلاح المنطق ٣٣٤ . (٥٤) ع : جمعه . (٥٥) في اللسان (ذنب ١٥٢١) كقلوص وقلائص . (٥٦) في المذهب ١ / ٤٩ : وإنما أمر بالذنوب ؛ لأن ذلك يغمر البول ويستهلك فيه . (٥٧) المذهب ١ / ٤٩ : إذا أصاب الأرض نجاسة ذاتية في موضع ضناج مذهب أثرها تطهر : (٥٨) ساقط من ع . (٥٩) ساقط من خ . (٦٠) سورة طه آية ١١٩ . (٦١) اللسان (ضحوا ٢٥٦١) . (٦٢) ع : ضاح والمثبت من خ ، والتذهيب واللسان . (٦٣) أبو الحسن بن المرزبان : مذكور في المذهب ١ / ٥٠ . (٦٤) المغرب ٣١٧ وشفاء الغليل ٢٤٠ وأدى شير ١٤٥ . (٦٥) في المذهب ١ / ٥٠ : اللبن المطبوخ المخلوط بالسرجين كالزبير في الثوب فيحترق بالنار .. وإذا غسل طهر . (٦٦) الفصيح ٢٩٣ وأدب الكاتب ٣٩١ ، ٣٩٢ وإصلاح المنطق ١٤٧ واللسان (زأبر ١٧٩٩) . (٦٧) في إصلاح المنطق ١٤٧ .

وَمِنْ كِتَابِ الصَّلَاةِ

أَصْلُ الصَّلَاةِ : الدُّعَاءُ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ (١) : / /

تَقُولُ بِنْتِي وَقَدْ قَرَّبْتُ مُرْتَجِلًا يَا رَبِّ جَنِّبْ أَبِي الْأَوْصَابَا وَالْوَجَعَا
عَلَيْكَ مِثْلَ الَّذِي صَلَّيْتَ فَأَغْتَمِضِي نَوْمًا فَإِنَّ لِحْنِبِ الْمَرْءِ مُضْطَجِعًا

وَفِي تَسْمِيَةِ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ لِأَهْلِ الْاِسْتِقْبَالِ ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٍ . قِيلَ : لِمَا فِيهَا مِنَ الدُّعَاءِ (٢) .

وَقِيلَ : لِرَفْعِ الصَّلَاةِ فِي الرُّكُوعِ ، وَهُوَ مَعْرِزُ الذَّنْبِ مِنَ الْفَرَسِ (٣) ، وَقِيلَ : لِمَا فِيهَا مِنَ الْخُشُوعِ
وَاللَّيْنِ ، يُقَالُ : صَلَّيْتَ الْعُودَ بِالنَّارِ : إِذَا لَبَّيْتَهُ . وَالْمُصَلِّي لَيْلِي وَيَخْشَعُ .

قَوْلُهُ : « ثَائِرُ الرَّأْسِ » (٤) : أَيْ : شَعْتُ الرَّأْسِ ، قَدْ تَفَرَّقَ وَانْتَشَرَ مِنْ تَرْكِ الْاِمْتِشَاطِ وَالْاِدْهَانِ .
وَيُقَالُ : أَثَارَ التُّرَابِ إِذَا بَحَثَهُ بِقَوَائِمِهِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَأَثَارُوا الْأَرْضَ ﴾ (٥) : أَيْ : حَرَقُواهَا (٦) وَقَوْلُهُ :
﴿ لَا ذُلُولَ تُبِيرُ الْأَرْضَ ﴾ (٧) وَمِنْهُ سُمِّيَ الثُّورُ (٨) .

قَوْلُهُ : « يُسْمَعُ دَوِيٌّ صَوْتِهِ » الدَّوِيُّ يَفْتَحُ الدَّلَالِ : الصَّوْتُ الَّذِي لَا يُفْهَمُ ، كَدَوِيِّ النَّحْلِ وَدَوِيِّ
الْمَطَرِ وَالرَّغْدِ وَالرَّيْحِ . وَقَدْ فَسَّرَهُ (٩) يَقُولُهُ : « لَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ » : أَيْ : لَا يُفْهَمُ ، وَأَصْلُهُ : فَعِيلٌ مِنْ دَوَى
يَدْوِي دَوِيًّا بِالْفَتْحِ ، مِثْلُ الشَّهيقِ وَالتَّهْيِيقِ وَالزَّفِيرِ ، وَسَائِرِ الْأَصْوَاتِ الْمَفْتُوحِ أَوَّلِهَا . وَأَصْلُهُ « دَوْنِي » فَادْعِمَ
لِاجْتِمَاعِ الْمَثَلَيْنِ . وَذَكَرَ ابْنُ بَاشَاذٍ (١٠) : أَنَّهُ مَضْمُومٌ لِأَنَّهُ مَصْنَدٌ مِثْلُ الْوُلُوجِ وَالشَّدُوذِ وَالْعُكُوفِ .
وَ « يَفْقَهُ » يُرْوَى بِفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِهَا . وَمَعْنَى إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ أَيْ : تَفْعَلَ ذَلِكَ بِطَوَاعِيكَ مِنْ غَيْرِ إِجْبَابٍ
وَلَا تَكْلِيفٍ ، وَأَصْلُهُ : تَطْوَعُ . فَأَبْدَلْتُ التَّاءَ (١١) الثَّانِيَةَ طَاءً وَأَدْغَمْتُ فِي الطَّاءِ (١٢) .

قَوْلُهُ : « تَنْفِيرًا عَنِ الْإِسْلَامِ » (١٣) يُقَالُ : نَفَرَ عَنِ الشَّيْءِ : إِذَا هَرَبَ مِنْهُ مَخَافَةً .

قَوْلُهُ : « سُقُوطُ الصَّلَاةِ عَنِ الْحَائِضِ غَرِيْمَةٌ » (١٤) : أَيْ : شَرِيعَةٌ مَقْطُوعٌ بِهَا . يُقَالُ : عَزَمْتُ عَلَى
الشَّيْءِ عَزْمًا : إِذَا أَرَدْتُ فَعْلَهُ ، وَقَطَعْتُ عَلَيْهِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴾ (١٥) : أَيْ : صَرِيْمَةً
أَمْرًا (١٦) .

(١) ديوانه ١٣ والزاهر ١٣٨ / ١ ، ١٣٩ وغريب أبي عبيد ١٧٩ / ١ . (٢) الزاهر ١٣٨ / ١ والعين ١٥٤ / ٧ وتهذيب اللغة
٢١٥ / ١٠ وغريب أبي عبيد ١٧٨ / ١ والفائق ٣٠٩ / ٢ والنهاية ٥٠ / ٣ . (٣) تهذيب اللغة ٢١٥ / ١٠ واللسان (صلو ٢٤٩٠) .
(٤) في المذهب ٥٠ / ١ : روى طلحة بن عبيد الله (ر) قال : أتى رسول الله ﷺ رجل من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوى صوته ... إلخ
الحديث انظر المذهب ٥٠ / ١ ومعالم السنن ١٢٠ / ١ والنهاية ٢٢٩ / ١ . (٥) سورة الروم آية ٩ . (٦) معاني القرآن للفراء ٣٢٢ / ٢
ومجاز القرآن ١١٩ / ٢ وتفسير غريب القرآن ٣٤٠ . (٧) سورة البقرة آية ٧١ . وانظر تفسير غريب القرآن ٥٤ . (٨) قال ابن قتيبة :
ويقال للبقرة : المثيرة . (٩) في الحديث : « يسمع دوى صوته ولا يفقه ما يقول » . (١٠) طاهر بن أحمد بن بشار المصري . ترجمته في
معجم الأدباء ١٧ / ٥ وإنباه الرواة ٢ / ٩٥ — ٩٧ . (١١) التاء ساقطة من خ . (١٢) كذا في اللسان (طوع ٢٧٢٢) . ومعاني الفراء
١ / ٤٤٧ والنهاية ٣ / ١٤٢ . (١٣) في المذهب ٥٠ / ١ : الكافر إذا أسلم لا يخاطب بقضاء الصلاة ؛ لأن في إيجاب ذلك عليه تنفيرا عن
الإسلام فعنى عنه . (١٤) المذهب ٥١ / ١ . (١٥) سورة طه آية ١١٥ . (١٦) قال الفراء : صريمة ولا حزما فيما فعل معاني القرآن

قَوْلُهُ : « إِحْدَى دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ » (١٧) هِيَ جَمْعُ دِعَامَةٍ ، وَهِيَ عَمُودُ الْبَيْتِ مِنَ الشَّعْرِ الَّذِي يُنْصَبُ فِي وَسْطِهِ حَتَّى يَرْتَفِعَ وَيَسْتَقِيمَ (١٨) هَذَا أَصْلُهُ .

قَوْلُهُ : « يَنْحَسُ بِالسَّيْفِ » أَيْ : يُلَكِّزُ وَيُنْخِزُ (١٩) يُقَالُ : نَحَسَهُ بِالْعُمُودِ يَنْحُسُهُ وَيَنْحُسُهُ (٢٠) نَحْسًا وَمِنْهُ سُمِّيَ النَّحَّاسُ (٢١) .

قَوْلُهُ : « وَالْخَبَرُ مُتَأَوَّلٌ » (٢٢) أَيْ : يُرْجَعُ فِيهِ إِلَى تَأْوِيلٍ ، وَهُوَ النَّظَرُ فِيْمَا يَوُوءِلُ إِلَيْهِ مَعْنَاهُ (٢٣) ، مُشْتَقٌّ مِنْ آلٍ : إِذَا رَجَعَ .

* * *

وَمِنْ بَابِ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ

الْمَوَاقِيتُ : جَمْعُ مِيقَاتٍ ، وَأَصْلُهُ : مَوَقَاتٌ ، بِالْوَاوِ ، فَقَلْبَتِ الْوَاوُ [يَاءٌ] (١) لَا تُكْسَرُ مَا قَبْلَهَا وَلِهَذَا ظَهَرَتْ فِي الْجَمْعِ ، فَقِيلَ : مَوَاقِيتُ ، وَلَمْ يُقَلَّ : مِيقَاتٍ .

قَوْلُهُ : « الظِّلُّ الَّذِي (٢) يَكُونُ لِلشَّخْصِ » (٣) الشَّخْصُ : سَوَادُ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ ، تَرَاهُ مِنْ بَعِيدٍ (٤) يُقَالُ : ثَلَاثَةُ أَشْخَصٍ ، وَالْكَثِيرُ : شُخُوصٌ ، وَأَشْخَاصٌ (٥) ، وَشَخْصَ الرَّجُلُ بِالضَّمِّ فَهُوَ شَخِصٌ ، أَيْ : جَسِيمٌ (٦) .

قَوْلُهُ : « الْفَنَاءُ مِثْلُ الشَّرَاكِ » (٧) الظِّلُّ يَكُونُ أَوَّلَ النَّهَارِ ، الَّذِي تَنْسَحُهُ الشَّمْسُ ، أَيْ تُزِيلُهُ وَلَا يُقَالُ لَهُ فَنَاءٌ ، وَالْفَنَاءُ يَكُونُ فِي آخِرِ النَّهَارِ الَّذِي يَنْسَحُ الشَّمْسُ وَلَا يُقَالُ لَهُ ظِلٌّ (٨) .

قَالَ حَمِيدٌ :

فَلَا الظِّلُّ مِنْ شَمْسٍ الضُّحَى تَسْتَطِيعُهُ وَلَا الْفَنَاءُ مِنْ بَرْدِ الْعَشِيِّ تَذُوقُ (٩)

= ٢ / ١٩٣ وقال القتيبي : رأيا معزوما عليه . تفسير غريب القرآن ٢٨٣ والصريمة والعزيمة واحد ، عن أبي الهيثم . ويقال : فلان ماضى الصريمة والعزيمة . انظر اللسان (صرم ٢٤٣٨) و (عزم ٢٩٣٢) . (١٧) أى الصلاة . انظر المذهب ١ / ٥١ . (١٨) العين ٢ / ٦٠ . ومهذوب اللغة ٢ / ٢٥٧ ، ٢٥٨ ، والمحكم ٢ / ٢٩ واللسان (دعم ١٣٨٤) . (١٩) غ يلحز : تحريف . (٢٠) وينحسها بالكسر مثثة الحاء ، كما في المحكم ٥ / ٥١ واللسان (نخس ٤٣٧٦) . (٢١) وهو دلال الدواب . انظر العين ٤ / ٢٠٠ والمحكم ٥ / ٥١ واللسان لمصباح (نخس) . (٢٢) في المذهب ١ / ٥١ : في قوله ﷺ : « بين العبد والكفر ترك الصلاة فمن تركها فقد كفر » والمذهب الأول والخير متأول . (٢٣) معناه : ليس في ع .

(١) تكملة من اللسان . (٢) الذى ليس في ع . (٣) في المذهب ١ / ٥١ : أول وقت الظهر إذا زالت الشمس وآخره إذا صار ظل كل شيء مثله غير الظل الذى يكون للشخص عند الزوال . (٤) كذا في العين ٤ / ١٦٥ واللسان (شخص ٢٢١١) . (٥) وشيخا ، كما في المحكم ٥ / ١٢ واللسان . (٦) اللسان (شخص ٢٢١٢) . (٧) روى ابن عباس (ر) أن النبي ﷺ قال : أمتي جبريل عند باب البيت مرتين ، فصلى في الظهر في المرة الأولى حين زالت الشمس والفناء مثل الشراك .. المذهب ١ / ٥١ . (٨) ابن السكيت : الظل : مانسته الشمس ، والفناء : مانسخ الشمس ، وأبو زيد : إنما الفناء ما كان شمسا فنسخها الظل . وحكى أبو عبيدة عن رؤية قال : كل ما كانت عليه الشمس فزالت عنه فهو في وظل . ومالم تكن عليه الشمس فهو ظل . انظر إصلاح المنطق ٣٢٠ ونوادير أبي زيد ٢٢١ وغريب الخطاى ١ / ١٨٤ والمأثور عن أبي العميتل ٥٨ ومجاز القرآن ٢ / ٧٦ وجهرة اللغة ٣ / ٢٦٦ والنهاية ٣ / ٤٨٢ واللسان (فياً ٣٤٩٥) . (٩) ديوان حميد بن ثور ص ٤٠ والرواية فيه : فَلَا الظِّلُّ مِنْهَا بِالضُّحَى تَسْتَطِيعُهُ وَلَا الْفَنَاءُ مِنْهَا بِالْعَشِيِّ تَذُوقُ =

وَهُوَ الَّذِي أَرَادَ الشَّيْخُ . وَمَعْنَى زَالَتِ الشَّمْسُ : أَيْ انْحَطَّتْ عَنْ كَبِدِ السَّمَاءِ ، وَمَالَتْ إِلَى الْمَغْرِبِ وَالْفَيْءُ يَكُونُ فِي زَمَانٍ دُونَ زَمَانٍ ، وَبِلَادٍ دُونَ بِلَادٍ . وَأَصْلُ الْفَيْءِ : الرَّجُوعُ ، يُقَالُ : فَاءَ إِذَا رَجَعَ وَسُمِّيَ الظِّلُّ فَيْئًا ، لِأَنَّهُ مِنْ جَانِبٍ إِلَى جَانِبٍ . وَالْفَيْءُ : الْغَنِيمَةُ أَيْضًا ، كِلَاهُمَا سَوَاءٌ . بِالْهَمْزِ .

قَوْلُهُ : « الْعَتَمَةُ » (١١) قَالَ الْخَلِيلُ (١٢) : الْعَتَمَةُ : الثَّلَاثُ الْأَوَّلُ مِنَ اللَّيْلِ بَعْدَ غَيْبِ الشَّفَقِ . وَقَدْ عَتَمَ اللَّيْلُ يَعْتِمُ ، وَعَتَمُهُ : ظَلَامُهُ . وَالْعَتَمَةُ أَيْضًا : بَقِيَّةُ اللَّبَنِ تُفَيْقُ بِهِ النَّعْمُ تِلْكَ السَّاعَةِ (١٣) ، يُقَالُ : حَلَبْنَا عَتَمَةً . وَالْعَتُومُ : النَّاقَةُ الَّتِي لَا تَقْدِرُ إِلَّا عَتَمَةً ، يُقَالُ جَاءَنَا ضَيْفٌ عَاتِمٌ (١٤) . وَفَرَّقَ عَاتِمٌ ، أَيْ : بَطِيءٌ ، وَقَدْ عَتَمَ قَرَاهُ : أَيْ أَبْطَأَ (١٥) . وَأَصْلُهُ : ذَلِكَ الْوَقْتُ .

وَأَمَّا الشَّفَقُ : فَهُوَ بَقِيَّةُ ضَوْءِ الشَّمْسِ وَحُمُرُهَا فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ إِلَى قَرِيبٍ مِنَ الْعَتَمَةِ . وَقَالَ الْخَلِيلُ (١٦) : الشَّفَقُ : الْحُمْرَةُ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى وَقْتِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ، فَإِذَا ذَهَبَ قِيلَ : غَابَ الشَّفَقُ . وَقَالَ الْقُرَّاءُ (١٧) : سَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ : عَلَيْهِ ثَوْبٌ [مَصْبُوغٌ] (١٨) كَأَنَّهُ الشَّفَقُ ، وَكَانَ أَحْمَرَ (١٩) . وَالْعِشَاءَانِ : الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ ، وَلِذَلِكَ قَالُوا : عِشَاءُ الْآخِرَةِ .

قَوْلُهُ (٢٠) : « شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » مَا تُخَوِّذُ مِنْ فَاحِ الطَّيِّبِ : إِذَا تَضَوَّعَ ، يُقَالُ : فَاحَتْ رِيحُ الْمِسْكِ تَفِيحٌ وَتَفُوحٌ فَيْحًا وَفَوْحَانًا : إِذَا ظَهَرَتْ . وَقَالَ اللَّيْثُ (٢١) : الْفَيْحُ : سَطُوعُ الْحَرِّ . يُقَالُ : فَاحَتْ الْقِدْرُ تَفِيحٌ : إِذَا غَلَتْ . وَفَاحَتْ الشَّجَةُ : إِذَا تَفَحَّتْ بِالْدَّمِ (٢٢) .

قَوْلُهُ : « خُصِّتْ بِالتَّثْوِيبِ » (٢٣) التَّثْوِيبُ : قَوْلُ الْمُؤَذِّنِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ (٢٤) . وَمَعْنَى التَّثْوِيبِ : الرَّجُوعُ ، لِأَنَّهُ رَجَعَ إِلَى ذِكْرِ الصَّلَاةِ بَعْدَ مَا فَرَّغَ مِنْهُ فِي قَوْلِهِ : حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ .

(٢٥) « وَيُقَالُ » : ثَابَ إِلَى الْمَكَانِ : إِذَا رَجَعَ . وَفِي الْمَثَلِ : « ثَابَ الْفَهْمُ بَعْدَ مَا نَفَذَ السَّهْمُ » (٢٦) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا النَّبِيَّ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ ﴾ (٢٧) أَيْ : يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ بِحُجَّتِهِمْ وَعُمْرَتِهِمْ . وَأَشَدُّ الشَّافِعِيِّ (٢٨) :

مَثَابًا لِإِفْتَاءِ الْقَبَائِلِ بَعْدَ مَا تَحُبُّ إِلَيْهِ التَّيَمُّنَاتِ النَّوَابِلِ

= رواية الخطاطي وابن السكيت كما هنا وبدل (هـس) برد . وكذا في الصحاح واللسان (فيا) . (١٥) مجاز القرآن ١ / ٧٣ ، ٢ / ٧٢ ، ٢١٩ والمراجع السابقة . (١١) في المذهب ١ / ٥٢ : ويكره أن يسمى العشاء : العتمة . (١٢) في العين ٢ / ٨٢ . (١٣) والعرب يقولون : استعتموا نعمكم حتى تفيق ثم احتلبوها . تهذيب اللغة ٢ / ٢٨٨ والمحكم ٢ / ٤٥ والصحاح واللسان (عم) . (١٤) في المحكم ٢ / ٤٥ : أَيْ مَقِيمٌ . (١٥) السابق واللسان (عم ٢٨٠٣) . (١٦) العين ٥ / ٤٥ وذكره الفيومي في المصباح (شفق) وابن منظور عن التهذيب في اللسان (شفق ٢٢٩٢) . (١٧) في معاني القرآن ٣ / ٢٥١ . (١٨) تكملة من معاني القرآن . (١٩) نص الفراء : الشفق : الحمرة . وكان بعض الفقهاء يقول : الشفق : البياض ؛ لأن الحمرة تذهب إذا أظلمت . وإنما الشفق البياض الذي إذا ذهب صليت العشاء الآخرة . والله أعلم بصواب ذلك وسمعت ... إلخ . وعن الزجاج : الشفق : النهار ، وبه فسر قوله تعالى : ﴿ فلا أقسم بالشفق ﴾ وعن أبي هريرة أنه البياض ، وبه قال أبو حنيفة لكنه رجع عنه . وهو الحمرة التي ترى بعد مغيب الشمس عند ابن قتيبة . تفسير غريب القرآن ٥٢١ أنظر المحكم ٦ / ١٠٧ والمصباح والمغرب (شفق) وقيل : هو من الأضداد يقع على الحمرة وبه أخذ الشافعي وعلى البياض وبه أخذ أبو حنيفة أنظر اللسان (شفق ٢٢٩٢) . (٢٠) عُلِّيَتْ : « إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرَدُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » المذهب ١ / ٥٣ والحديث في البخاري مواقيت ١ / ١٤٢ ومسند أحمد ٢ / ٢٢٩ وغريب الخطاطي ٣ / ٢٥٨ ، والنهاية ٣ / ٤٨٤ . (٢١) تهذيب اللغة ٥ / ٢٦٢ والعين ٣ / ٣٠٧ . (٢٢) تهذيب اللغة عن الأصمعي وأبي زيد ٥ / ٢٦٢ ، والمحكم ٣ / ٣٤٦ واللسان (فيح ٣٤٩٧) . (٢٣) في المذهب ١ / ٥٣ الصبح يدخل وقتها والناس في أطيب نوم ... ولهذا خصت بالتثويب . (٢٤) الزاهر ١ / ١٤٣ . (٢٥) خ : الذي . (٢٦) لم أعر بعد على هذا المثل . (٢٧) سورة البقرة آية ١٢٥ . (٢٨) ذكره الأزهري في شرح ألفاظ المختصر لوجه ٢٤ وتهذيب اللغة ١٥ / ١٥١ وفيه =

قَوْلُهُ : « ثُمَّ طَرَأَ الْعُدْرُ » (٢٩) بِالْهَمْزِ ، أَيْ : حَدَثَ .

قَوْلُهُ (٣٠) : ﴿ وَفَرَّانَ الْفَجْرِ إِنْ قَرَأَ الْفَجْرَ كَانَ مَشْهُوداً ﴾ (٣١) قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ كُلُّهُمْ : هِيَ صَلَاةُ الْفَجْرِ تَشْهَدُهَا مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ ، أَيْ : تَحْضُرُهَا (٣٢) .

قَالَ الْهَرَوِيُّ (٣٣) : سُمِّيَتِ الصَّلَاةُ قُرْآنًا ؛ لِمَا يُقْرَأُ فِيهَا مِنَ الْقُرْآنِ . وَأَصْلُ الْفَجْرِ : الْإِنْشِقَاقُ وَمَعْنَاهُ : ١٦ / لْ إِنْشِقَاقُ الظُّلُمَةِ عَنِ الضِّيَاءِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَأَنْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ﴾ (٣٤) أَيْ : انْشَقَّتْ // وَهَمَا فَجْرَانِ : مُسْتَطِيلٌ وَمُسْتَطِيرٌ (٣٥) . فَالْمُسْتَطِيلُ الْمُسْتَدِقُّ صَاعِدًا فِي الْجَوِّ شِبْهُ ذَنْبِ السَّرْحَانِ ، وَهُوَ الذَّنْبُ . وَإِنَّمَا شَبَّ بِهِ ؛ لِكَوْنِهِ مُسْتَدِقًّا صَاعِدًا مِنْ غَيْرِ اغْتِرَاضٍ ، وَهُوَ الْكَاذِبُ ، وَالْمُسْتَطِيرُّ : الْمُنْتَشِرُ فِي الْأَفْقِ عَرْضًا ، وَكُلُّ مُنْتَشِرٍ مُسْتَطِيرٌ (٣٦) .

قَالَ حَسَّانُ (٣٧) :

وَهَانَ عَلَى سَرَاةٍ بَيْتِي لَوْيٌ حَرِيقٌ بِالْبُورَةِ مُسْتَطِيرٌ

لَوْيٌ : مَهْمُوزٌ : تَصْغِيرُ اللَّوِيِّ (٣٨) وَهُوَ الثَّوْرُ الْوَحْشِيُّ (٣٩) . وَالبُورَةُ بِغَيْرِ هَمْزٍ : مَوْضِعٌ (٤٠) ، وَلَيْسَ بِتَصْغِيرِ بَثَرٍ . وَهُوَ الْفَجْرُ الصَّادِقُ ؛ لِأَنَّهُ صَدَقَ عَنِ الصُّبْحِ .

قَوْلُهُ : « وَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ » مُسَمَّاةٌ بِأَسْمِ أَوْقَاتِهَا ، فَأَمَّا الصُّبْحُ ، فَسُمِّيَ صُبْحًا ؛ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ بَيَاضًا وَخُمْرَةً ، يُقَالُ لِلرَّجُلِ الَّذِي عَلَنَتْهُ خُمْرَةٌ : أَصْبَحَ (٤١) . ذَكَرَهُ فِي الشَّامِلِ (٤٢) .

وَأَمَّا الظُّهْرُ : فَهُوَ الْوَقْتُ بَيْنَ الزَّوَالِ (٤٣) وَالْإِبْرَادِ ، مَاخُذٌ مِنَ الظُّهُورِ ، وَهُوَ الْإِرْتِفَاعُ ، وَسُمِّيَ الظُّهَيْرَةُ أَيْضًا (٤٤) ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ ﴾ (٤٥) وَالْعَصْرُ : سُمِّيَتْ عَصْرًا بِأَسْمِ ذَلِكَ الْوَقْتِ (٤٦) ، وَالْعَصْرُ : مِنَ الْإِبْرَادِ إِلَى تَطْفِيلِ الشَّمْسِ ، قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ :

قال الفراء : أنشد الشافعي بيت أبي طالب . وكذا في اللسان (ثوب — ذبل) ولم أجده في الديوان . (٢٩) في المذهب ١ / ٥٤ : إذا أدرك جزء من أول الوقت ثم طرأ العذر ... فإن لم يدرك مايتسع لفرض الوقت : سقط الوجوب . (٣٠) في المذهب ١ / ٥٣ : ويكره أن تسمى صلاة الغداة لأن الله تعالى سماها بالفجر فقال تعالى : ﴿ الْآيَةُ ﴾ . (٣١) سورة الإسراء آية ٧٨ . (٣٢) أنظر الكشاف ٢ / ١٩٥ وتفسير أبي السعود ٣ / ٢٢٨ ومجاز القرآن ١ / ٣٨٨ ومعاني القرآن ٢ / ١٢٩ . (٣٣) في الغريين ٢ / ١١٥ . (٣٤) سورة البقرة آية ٦٠ . (٣٥) تهذيب اللغة ٧ / ٥٠٣ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٢٢ . (٣٦) المحكم ٧ / ٢٧٥ واللسان (فجر ٣٣٥١) و (طير ٢٧٣٧) والنهاية ٣ / ١٥١ وفي الحديث : « الفجر فجران فالذي كأنه ذنب السرحان لا يحرم شيئا وأما المستطير الذي يأخذ الأفق فإنه يحل الصلاة ويحرم الصوم » وانظر تفسير الطبري ٣ / ٥١٥ ، ٥١٦ . (٣٧) ديوانه ١ / ٢١٠ . (٣٨) اللأى : بوزن اللعا . اللسان (لأى ٣٩٧٨) . (٣٩) قال ابن دريد في الاشتقاق ٢٤ : واشتقاق لوى من أشياء : إما تصغير لواء الجيش ، وهو ممدود ، أو تصغير لوى الرمل وهو مقصور ، أو تصغير لأى تقدير لعا وهو الثور الوحشى وهو مقصور مهموز . (٤٠) المشترك وضعاً والمفترق صقعا ٧٢ ومراصد الاطلاع ١ / ٢٣٢ . (٤١) في العين ٣ / ١٢٦ : الصبح : شدة حمرة في الشعر وهو أصبح . نقله في التهذيب ٤ / ٢٦٧ وقال : أبو عبيد عن الأصمعي : أصبح قريب من الأصهب . وقال شمر : أصبح : الذى يكون في سواد شعره حمرة ، ومنه صبح النهار مشتق من أصبح . قال الأزهري : ولون الصبح الصادق يضرب إلى الحمرة قليلا . وقيل : الصبحة : لون قريب من الشبهة ، والأصبح من الشعر : الذى يخلطه بياض بجمرة ، ذكره ابن سيده في المحكم ٣ / ١٢٢ وهو مناسب لقول الليث : الصبح الوضئ الوجه . تهذيب اللغة ٤ / ٢٦٨ . وقولهم : الصبح : بريق الحديد وغيره . المحكم ٣ / ١٢٢ واللسان (صبح ٢٣٩٠) . (٤٢) (٤٣) في العين ٤ / ٣٧ : والظهر : ساعة الزوال ومنه يقال : صلاة الظهر . وكذا في المحكم ٤ / ٢٠٧ واللسان (ظهر ٢٧٦٩) . (٤٤) قال ابن سيده : وقيل الظهر مشتق منها . (٤٥) سورة النور آية ٥٨ . (٤٦) المصران : الغداة والعشى . والعصر العشى إلى احمرار الشمس وصلاة العصر مضافة إلى ذلك الوقت العين ١ / ٣٤٣ والمحكم ١ / ٢٦٥ .

أَنَسْتُ نَبَاةً وَأَفْرَعَهَا الْقَا — نَاصُ عَصْرًا وَقَدْ دَنَا الْإِمْسَاءُ (٤٧)

وَالْعَصْرَانِ : الْغَدَاةُ وَالْعَشِيُّ . وَقِيلَ : اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ (٤٨) . ذَكَرَهُ فِي الشَّامِلِ (٤٩) . وَحُكِيَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ (٥٠) : إِنَّمَا سُمِّيَ الْعَصْرُ لِأَنَّهَا تُعَصَّرُ (٥١) ، وَالْإِعْتَامُ : التَّأَخِيرُ ، وَقَدْ ذَكَرَ . وَأَمَّا الْمَغْرِبُ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَفْسِيرٍ (٥٢) .

قَوْلُهُ : « الْقُنُوتُ فِي الصُّبْحِ » (٥٣) . هُوَ الدُّعَاءُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « قَنَتَ عَلَيْهِمْ شَهْرًا ، أَيْ : دَعَا وَيَكُونُ الْقُنُوتُ أَيْضًا : الطَّاعَةُ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَاقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ (٥٤) أَيْ : مُطِيعِينَ . وَقَوْلُهُ : ﴿ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا ﴾ (٥٥) أَيْ : مُطِيعًا . قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ (٥٦) : الْقُنُوتُ يَنْقَسِمُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ : الصَّلَاةُ ، وَطُولُ الْقِيَامِ ، وَإِقَامَةُ الطَّاعَةِ ، وَالسُّكُوتِ . وَمِنْهُ قَوْلُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ : « كُنَّا تَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى نَزَلَتْ ﴿ وَاقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ فَأَمْسَكْنَا » (٥٧) . وَأَمَّا طُولُ الْقِيَامِ ، فَمَا رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ أَفْضَلِ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : « طُولُ الْقُنُوتِ » أَيْ : الْقِيَامِ (٥٨) .

قَوْلُهُ (٥٩) : « لَيْسَ التَّفْرِيطُ فِي النَّوْمِ » التَّفْرِيطُ : هُوَ التَّضْيِيعُ وَالتَّقْصِيرُ ، قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ (٦٠) : هُوَ تَرْكُ الشَّيْءِ حَتَّى يَمُضِيَ وَقْتُ إِمْكَانِهِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى وَقْتٍ يَمْتَنِعُ فِيهِ ، يُقَالُ : « فَرَطَ » بِالتَّشْدِيدِ : إِذَا قَصُرَ (٦١) ، وَ « فَرَطَ » بِالتَّخْفِيفِ : إِذَا تَقَدَّمَ (٦٢) : وَ « أَفَرَطَ » : إِذَا جَاوَزَ الْحَدَّ (٦٣) .

* * *

(٤٧) شرح القصائد السبع الطوال ٤٤٢ قال ابن الأثيري . وعصرا معناه عشيا ، وإنما سميت الصلاة عصرا ؛ لأنها في آخر النهار . (٤٨) العين والحكم وهذيب اللغة ١٣ / ٢ ، ١٤ واللسان (عصر ٢٩٦٨) والمصباح (عصر) . (٤٩) (٥٠) عبدالله بن زيد بن عمرو محدث ثقة توفي سنة ١٠٤ هـ ترجمته في أسد الغابة ٦ / ٣٨٥ وطبقات ابن سعد ٧ / ١٨٣ وهذيب التهذيب ٥ / ٢٢٤ . (٥١) في تهذيب اللغة ١٤ / ٢ : والعصر الحبس وسميت عصرا ؛ لأنها تعصر أي : تجبس عن الأولى . وفي اللسان : الصلاة الوسطى : صلاة العصر وذلك لأنها بين صلاتي النهار وصلاتي الليل والعصر الحبس وسميت عصرا لأنها تعصر أي تجبس عن الأولى . (٥٢) في العين ٢ / ١٨٨ والعشاء : أول ظلام الليل . قال ابن سيده : وقيل : هو من صلاة المغرب إلى العتمة المحكم ٢ / ٢٠٦ ، وفي تهذيب اللغة ٣ / ٥٩ : وصلاة العشاء : هي التي بعد صلاة المغرب ووقتها : حين يغيب الشفق . وعن النضر : العشاء حين يهبط الناس لعتمة . (٥٣) في المهذب ١ / ٥٣ : ولا قنوت إلا في الصبح . (٥٤) سورة البقرة آية ٢٣٨ . (٥٥) سورة النحل آية ١٢٠ . (٥٦) في الزاهر ١ / ١٦٣ . (٥٧) السابق وغريب أبي عبيد ٣ / ١٣٤ وغريب الخطا ١ / ٦٩١ واللسان (قنت ٣٧٤٧) . (٥٨) صحيح مسلم ٢ / ١٧٥ وغريب الحديث ٣ / ١٣٣ والزاهر ١ / ١٦٤ . (٥٩) في المهذب ١ / ٥٣ : لقوله ﷺ : « ليس التفريط في النوم إنما التفريط في البيضة ، أن يؤخر الصلاة حتى يدخل وقت صلاة أخرى » والحديث في تحفة الأحوذى ١ / ٥٢٧ . (٦٠) لإبراهيم بن محمد بن عرفة بن سليمان بن المغيرة — ففظوه النحوى اللغوى توفي سنة ٣٢٣ هـ . ترجمته في معجم الأدباء ١ / ٢٥٦ وإنباه الرواة ١ / ١٧٨ . (٦١) كذا في المصباح (فرط) واللسان (فرط ٣٣٩٢) والنهاية ٣ / ٤٣٥ ومجاز القرآن ١ / ١٩٠ ، ١٩١ . (٦٢) ذكره ابن السكيت في إصلاح المنطق ٦٧ ، ٦٨ ، وغريب أبي عبيد ١ / ٤٤ ، ٤٥ ومنه حديث « أنا فرطكم على الحوض » والفاثق ٣ / ٩٧ والنهاية ٣ / ٤٣٤ واللسان (فرط ٣٣٨٩) . (٦٣) المصباح (فرط) واللسان (فرط ٣٣٩١) والنهاية ٣ / ٤٣٤ .

وَمِنْ بَابِ الْأَذَانِ

أَصْلُ الْأَذَانِ فِي اللُّغَةِ : الْإِعْلَامُ (١) ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ﴾ (٢) .
وَقَوْلُهُ : ﴿ وَأَذِّنْ مِنْ اللَّهِ ﴾ (٣) أَيْ : إِعْلَامٌ . فَالْمُؤَذِّنُ يُعْلِمُ النَّاسَ بِدُخُولِ الْوَقْتِ . وَاشْتِقَاقُهُ : مِنْ
الْأَذْنِ ، لِأَنَّهُ بِهَا يُسْمَعُ الْأَذَانُ ، أَيْ : الْإِعْلَامُ . هَكَذَا ذَكَرَهُ الرَّجَاجُ (٤) وَأَذْنُكَ بِالْأَمْرِ ، أَيْ : أَوْقَعْتَهُ فِي أَذْنِكَ
فَسَمِعْتَهُ .

وَفِيهِ لَعْنَتَانِ : آذَنَ ، وَأَذَّنَ : إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْإِعْلَامِ ، وَإِنَّمَا شُدَّ مُبَالَغَةً وَتَكْثِيرًا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :
﴿ فَأَذِّنْ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ ﴾ (٥) أَيْ : أَعْلَمَ . وَقَالَ : ﴿ فَقُلْ أَذِّنْكُمْ عَلَى سَوَاءٍ ﴾ (٦) أَعْلَمْتُكُمْ فَاسْتَوَيْتَا فِي
الْعِلْمِ (٧) .

قَوْلُهُ : « مَشْرُوعَانِ لِلصَّلَاةِ الْخَمْسِ » (٨) الْمَشْرُوعُ : لَفْظٌ يَشْتَمِلُ عَلَى الْوَاجِبِ وَالْمَسْنُونِ فَعَمَّ
بِذَلِكَ قَوْلَ مَنْ يَقُولُ بِوُجُوبِهِمَا ، وَقَوْلَ مَنْ يَقُولُ : إِنَّهُمَا سُنَّتَانِ .

قَوْلُهُ : « اسْتِشَارَةُ الْمُسْلِمِينَ » (٩) أَيْ : اسْتِخْرَاجُ رَأْيِهِمْ ، مِنْ شُرْثِ الْعَسَلِ : إِذَا اسْتِخْرَجْتَهُ مِنْ بَيْتِ
النَّخْلِ . يُقَالُ : شُرْثُ الْعَسَلِ ، وَأَشْرُثُهُ ، وَأَشْرَثُهُ (١٠) ، فَهُوَ مَشْرُورٌ (١١) ، وَمُشْتَارٌ وَمُشَارٌ . قَالَ (١٢) :

وَحَدِيثٌ مِثْلُ مَا ذِي مُشَارٍ

وَقَالَ الْعُرَيْزِيُّ (١٣) : مَا خُوذَ مِنْ شُرْثِ الدَّابَّةِ وَشَوَّرْتُهَا (١٤) : إِذَا اسْتِخْرَجْتَ جَرِيَهَا ، وَعَلِمْتَ خَبَرَهَا .

قَوْلُهُ : « النَّاقُوسُ » هُوَ آلَةٌ مِنْ نَحَاسٍ أَوْ خَشَبٍ ، قَالَ (١٥) :

صَوْتُ النَّوَاقِيسِ بِالْأَسْجَارِ بَلِ الذِّ يُوكِ الْيَتَى هَيَّجْنَ تَشْوِيقِي

(١) الزاهر ١ / ١٢٢ ومجاز القرآن ١ / ٢٥٢ ، ٢ / ٤٣ والغريين ١ / ٣١ ، ٣٢ وتهذيب اللغة ١٥ / ١٨ . (٢) سورة الحج آية ٢٧ .
(٣) سورة التوبة آية ٣ . (٤) في المعاني ٢ / ٤٧٤ . (٥) سورة الأعراف آية ٤٤ . (٦) سورة الأنبياء آية ١٠٩ . (٧) كذا في الغريين
١ / ٣١ ، ٣٢ وشرح ألفاظ المختصر ل ٢٣ وخص بعضهم أذن : في الأذان بالتصويت والاعلان ، قال سيبويه : وأذنت أعلمت ، النداء
والتصويت بإعلان الكتاب ٤ / ٦٢ . وقال ابن الأثير : يقال : أذن يؤذن إيدانا ، وأذن يؤذن تأذينا ، والمشدد مخصوص في الاستعمال بإعلام
وقت الصلاة . النهاية ١ / ٣٤ . (٨) في المذهب ١ / ٥٤ : الأذان والإقامة مشروعان إلخ . (٩) في المذهب ١ / ٥٤ : روى أن النبي
ﷺ استشار المسلمين فيما يجمعهم على الصلاة . فقالوا : البوق فكرهه من أجل اليهود ثم ذكر الناقوس فكرهه من أجل النصارى ... إلخ .
(١٠) كذا في العين ٦ / ٢٨٠ وغريب أبي عبيد ٣ / ٣٢٢ وفعلت وأفعلت للزجاج ٥٤ والمخصص ١٤ / ٢٤١ وتهذيب اللغة ١١ / ٤٠٤ .
(١١) أنشدوا على (شور) : كَانَ جَنًّا مِنَ الزُّنْحِيَّةِ - لِي بَاتَ بِفَيْهَا وَأَرْيَا مَشُورًا - وهو للأعشى
(١٢) عدى بن زيد . ديوانه ٩٥ والمراجع السابقة . وصدرة : « فِي سَمَاعٍ يَأْذَنُ الشَّيْخُ لَهُ » . (١٣) في تفسير غريب القرآن ٣٢ .
(١٤) خ : جريه وخبره . والمثبت من تفسير الغريب للعریزی . وفي نوادر أبي زيد ٥٤١ ، ٥٤٢ شورتها تشويرا وشرتها أشورها شورا .
وأضاف ثعلب في مجالسه ٢٢٨ : وأشرتها وهي قليلة . وانظر العين ٦ / ٢٨١ وتهذيب اللغة ١١ / ٤٠٦ وغريب الخطاى ١ / ٤٣٥ واللسان
(شور ٢٣٥٧) والمصباح (شور) . (١٥) لم أعثر له على قائل .

تَضَرُّبُهَا النَّصَارَى عِنْدَ صَلَاتِهِمْ ، يُقَالُ : نَقَسَ : إِذَا ضَرَبَ بِالنَّاقُوسِ (١٦) .

قَوْلُهُ (١٧) : « الْإِثْمَةُ ضُمْنَاءُ وَالْأَمْنَاءُ أَحْسَنُ حَالًا مِنَ الضُّمْنَاءِ » (١٨) مَعْنَاهُ : أَنَّهُ يُحْمَلُ عَلَيْهِمْ كُلُّ سَهْوٍ فِي الصَّلَاةِ ، وَلَيْسَ مِنْ ضَمَانِ الْقَرَامَةِ . وَقِيلَ : إِنَّهُ يَسْقُطُ عَنْهُمْ قَرْضُ الْكِفَايَةِ فِي صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ ، وَأَمْنَاءُ : عَلَى دُخُولِ الْمَوَاقِيتِ ، وَمُرَاعَاتِهَا ، فَلَا يُفَرِّطُ فَيُؤَخِّرُ الْأَذَانَ عَنْ وَقْتِهِ ، وَلَا يُعَجِّلُ فَيُؤْذَنُ قَبْلَ دُخُولِ الْوَقْتِ فَلَا يُجْزِئُهُمْ

قَالَ الْهَرَوِيُّ (١٩) : يُرِيدُ : أَنَّهُ يَحْفَظُ عَلَى الْقَوْمِ صَلَاتَهُمْ . وَمَعْنَى الضَّمَانَةِ : الْحِفْظُ وَالرَّعَايَةُ (٢٠) .

قَوْلُهُ : « لَاسْتَهْمُوا » (٢١) أَيْ : اقْتَرَعُوا بِالسَّهْمِ ، لِأَنَّ الْقُرْعَةَ تَكُونُ بِسَهَامِ النَّبْلِ عِنْدَ الْعَرَبِ .

قَوْلُهُ : « صَفْعٌ » (٢٢) الصَّفْعُ : النَّاحِيَةُ :

قَوْلُهُ : « مِنْ شِعَارِ الْإِسْلَامِ » بِالْكَسْرِ ، أَيْ : عَلَامَتِهِ ، يُقَالُ : شَعَرَ بِالشَّيْءِ : إِذَا عَلِمَهُ (٢٣) . وَأَشْعَرَ الْهَيْدَى ، أَيْ (٢٤) : جَعَلَ لَهُ عَلَامَةً يُعْرِفُ بِهَا (٢٥) .

قَوْلُهُ : « حَتَّى ذَهَبَ هَوًى مِنَ اللَّيْلِ » (٢٦) يَفْتَحُ الْهَاءَ . أَيْ : هَزِيعَ مِنْهُ ، وَهُوَ : طَائِفَةٌ مِنْهُ (٢٧) . وَأَمَّا « الْهُوًى » بِالضَّمِّ فَالْسَّقُوطُ مِنْ غُلُوٍّ إِلَى سُفُلٍ (٢٨) .

قَوْلُهُ : « اللَّهُ أَكْبَرُ » قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ : أَكْبَرُ ، هَا هُنَا : بِمَعْنَى كَبِيرٍ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ (٢٩) :

إِنَّ الَّذِي سَمَكَ السَّمَاءَ بَنَى لَنَا بَيْتًا دَعَائِمُهُ أَعَزُّ وَأَطْوَلُ

أَيْ : عَزِيزَةٌ طَوِيلَةٌ (٣٠) . وَقَالَ آخَرُ (٣١) :

إِنِّي لَأَمْنَحُكَ الصُّلُودَ وَإِنِّي قَسَمًا إِلَيْكَ مَعَ الصُّلُودِ لَأُمِئِّلُ

أَيْ : لَأَمِئِّلُ . وَالشَّوَاهِدُ لِهَذَا كَثِيرَةٌ (٣٢) . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ (٣٣) أَيْ : هَيْئًا (٣٤)

وَفِيهِ خِلَافٌ (٣٥) .

(١٦) العين ٥ / ٨٠ وأفعال السرقسطى ٣ / ١٩٨ والمحكم ٦ / ١٤٦ ،

والمصباح (نفس) . (١٧) في المذهب ١ / ٥٤ : الأذان أفضل من الأمانة لقوله ﷺ : « الإِثْمَةُ ضُمْنَاءُ وَالْمُؤْذَنُونَ أَمْنَاءُ » والأمانة أحسن حالا من الضمضاء . (١٨) خ : والأمين أحسن حالا من الضمين . والمثبت من المذهب . والحديث في غريب الخطاى ١ / ٦٣٦ ومسند أحمد ٢ / ٢٣٢ ونحفة الأحوذى ١ / ٦١٤ والنهاية ٣ / ١٠٢ . (١٩) في الغريين ٢ / ٢٠٠ . (٢٠) إلى هنا ساقط من ع . (٢١) في المذهب ١ / ٥٥ : قوله ﷺ : « لو يعلم الناس ما فى النداء أو الصف الأول لم يجدوا إلا أن يستهوا عليه لاستهوا » . (٢٢) في المذهب ١ / ٥٥ : فى الأذان والإقامة : هما فرض من فروض الكفاية ، فإن اتفق أهل بلد أو أهل صقع على تركهما قوتلوا عليه ؛ لأنه من شعار الإسلام فلا يجوز تعطيله . (٢٣) ع : أشعر الشيء إذا علمه . (٢٤) أى : ليس فى ع . (٢٥) كذا فى العين ١ / ٢٨٨ ، ٢٨٩ وغريب أبى عبيد ٢ / ٦٤ ، ٦٥ وتهذيب اللغة ١ / ٤١٦ — ٤٢٣ — ٤٢٢ — ٢٢٢ والنهاية ٢ / ٤٩٧ . (٢٦) فى المذهب ١ / ٥٥ : يقيم للصلاة الفاتنة ولا يؤذن ، لما روى أبو سعيد الخدرى : « حبسنا يوم الخندق حتى ذهب هوى من الليل حتى كفينا ... إلخ الحديث . (٢٧) كذا ذكر الزنجشى فى الفائق ٤ / ١١٩ . (٢٨) المحكم ٤ / ٣٢٧ وتهذيب اللغة ٦ / ٤٨٨ والفائق ٤ / ١١٧ والمصباح (هوى) . قال الخطاى : وقد يكون ذلك فى الهبوط والصعود بدليل قوله : « وَالَّذِئْوَ فِى اصْتِدَادِهَا عَجَلَى الْهُوًى » . واليهيش أنهى هُؤْيَا . غريب الحديث ١ / ٤١٧ ، ٢١٨ ، وانظر تهذيب اللغة ٦ / ٤٨٨ والمحكم ٤ / ٣٢٧ وكتاب الجيم ٣ / ٣٢٤ . (٢٩) ديوانه ٢ / ١٥٥ . (٣٠) الزاهر ١ / ١٢٢ ، ١٢٣ . (٣١) الأحوص الأنصارى — ديوانه ١٧٧ وروايته : أصبحت أمتحك . والمثبت هنا من الزاهر ١ / ١٢٢ ومجاز أبى عبيدة ١ / ١٢١ ونمار القلوب ٣١٦ . (٣٢) خ : فى شواهد له كثيرة . (٣٣) سورة الروم آية ٢٧ . (٣٤) قاله أبو عبيدة فى مجاز القرآن ١ / ١٢١ وابن الأبارى فى الزاهر ١ / ١٢٢ وابن قتيبة فى تفسير غريب القرآن ٣٤١ وانظر تفسير القرطبي ١٤ / ٢٢ والمبرد فى الكامل ٢ / ٣٠٧ — ٣٠٩ . (٣٥) قال الفراء فى المعاني ٢ / ٣٢٤ (وهو أهون عليه) أى على المخلوق ؛ لأنه يقال له يوم القيامة (كن فيكون) =

وَقَالَ أَهْلُ الثَّخَوِ (٣٦) : مَعْنَاهُ : اللَّهُ أَكْثَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، فَحُدِثَتْ مِنْ وَمَا اتَّصَلَ بِهَا كَمَا تَقُولُ : أَبُوكَ أَفْضَلُ ، وَأُخْوَك أَغْفَلُ ، أَيْ : أَفْضَلُ ، وَأَغْفَلُ مِنْ غَيْرِهِ ، قَالَ (٣٧) :

إِذَا مَا سَتُورُ الْبَيْتِ أَرْخِيْنَ لَمْ يَكُنْ سِرَاجٌ لَنَا إِلَّا وَوَجْهُكَ أَتُورُ

أَرَادَ : أَتُورُ مِنْ مِنْ غَيْرِهِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ خَبِرُ مُبْتَدَأٍ (٣٨) ، وَالْخَبَرُ : مَا أَفَادَ السَّامِعَ ، وَلَا تَقَعُ الْإِفَادَةُ // إِلَّا بِتَقْدِيرِ الْمَخْلُوفِ . وَالْأَذَانُ : مُوقُوفٌ سَاكِنٌ ، قَالَ الْمُبَرِّدُ (٣٩) : فَلِذَا وَصَلْتَ قَلْتَ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ . بِفَتْحِ الرَّاءِ الْأُولَى ، فَتَحْوَلُ فَتَحَةُ الْهَمْزَةِ (٤٠) مِنْ اسْمِ اللَّهِ إِلَى الرَّاءِ وَتُحَرِّكُهَا بِحَرَكَتِهَا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ هُوَ أَلَمَ . اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ (٤١) بِفَتْحِ الْيَمِيمِ لَمَّا وَصِلَ وَكَانَ هُوَ أَلَمَ ، سَاكِنًا .

قَوْلُهُ : « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ (٤٢) : مَعْنَاهُ : أَعْلَمُ أَنَّ (٤٣) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأُبَيِّنُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَلِهَذَا سُمِّيَتِ الشَّهَادَةُ بَيِّنَةً . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ (٤٤) : ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ (٤٥) مَعْنَاهُ : بَيَّنَّ اللَّهُ ذَلِكَ وَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ . وَشَهِدَ الشَّاهِدُ بِالْحَقِّ عِنْدَ الْحَاكِمِ ، مَعْنَاهُ : بَيَّنَّ لِلْحَاكِمِ وَأَعْلَمَهُ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْخَبَرِ .

قَوْلُهُ : « أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ (٤٦) : مَعْنَاهُ أَيْضًا : أُبَيِّنُ وَأَعْلَمُ .

قَوْلُهُ (٤٧) : « مُحَمَّدًا » اسْمٌ عَرَبِيٌّ تَسْتَعْمِلُهُ الْعَرَبُ فِي الْمُسْتَعْرِقِ لِجَمِيعِ الْمَحَامِدِ ؛ لِأَنَّ الْحَمْدَ لَا يَسْتَوْجِبُهُ إِلَّا الْكَامِلُ . وَالتَّحْمِيدُ (قَوْلُكَ) (٤٨) الْحَمْدُ ، وَلَا يَسْتَحِقُّهُ إِلَّا الْمُسْتَوْجِبُ عَلَى الْأَمْرِ فِي الْكَمَالِ . وَالْمُحَمَّدُ : الَّذِي يُحْمَدُ كَثِيرًا ، وَيَنْسَبُ إِلَى الْحَمْدِ (٤٩) .

قَالَ زُهَيْرٌ (٥٠) :

..... يُعَالِ الْيَتَامَى فِي السَّيْنِ مُحَمَّدُ

فَاكْرَمَ اللَّهُ نَبِيَّهُ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] بِاسْمٍ مُشْتَقٍّ مِنْ اسْمِهِ تَعَالَى . وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ حَسَّانُ (٥٢) :

وَشَقَّ لَهُ مِنْ اسْمِهِ كَنَى يُجِلُّهُ فَلَوْ الْعَرْشُ مَحْمُودٌ وَهَذَا مُحَمَّدُ

قَوْلُهُ : « رَسُولُ اللَّهِ » الرَّسُولُ مَعْنَاهُ فِي اللَّغَةِ : الَّذِي يَتَابِعُ الْأَخْبَارَ مِنَ الَّذِي بَعَثَهُ ، أَخَذًا مِنْ قَوْلِهِمْ :

= وأول خلقه نطفة ثم من علقه ثم من مضغة . ونقله ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ٣٤١ وانظر في الرد عليه مجاز القرآن وتفسير القرطبي . (٣٦) علق ابن الأنباري بأن المقصود : الكسائي والقراء وهشام . الزاهر ١ / ١٢٣ وانظر خزنة الأدب ٨ / ٢٤٢ - ٢٤٧ والكمال ٢ / ٣٠٧ - ٣٠٩ . (٣٧) ورد من غير نسبة في معاني القراء ٢ / ٨٣ والزاهر لابن الأنباري ١ / ١٢٤ وشرح القصائد السبع الطوال ٤٦٧ وخزنة الأدب ٨ / ٢٤٤ والأزهية في علم الحروف ٢٣٩ . (٣٨) ع : خير مسند . (٣٩) المبرد : ليس في ع . (٤٠) خ : الألف : والمثبت من ع وكلا الإطلاقيين صحيح غير أنه قرئ « الله » بهززة القطع ، كما سيأتي . (٤١) سورة آل عمران آية ١ ، ٢ قال القراء : قرأت القراء (آل م الله) في آل عمران ، ففتحوا الميم ، لأن الميم كانت مجزومة لنية الوقف عليها .. فتركت العرب همزة الألف من (الله) فصارت فتحها في الميم لسكونها . وقد قرأها الرؤاسي (ألم الله) يقطع .. وبلغني عن عاصم أنه قرأ يقطع الألف . معاني القرآن ١ / ٩ وانظر مجاز القرآن ١ / ٢٨ وتأويل مشكل القرآن ٢٣٠ - ٢٣٩ ومعاني القرآن للزجاج ١ / ٢١ - ٣٠ ، ٣٧٣ والكشف ١ / ٦٤ والزاهر ١ / ١٢٦ . (٤٢) في الزاهر ١ / ١٢٥ . (٤٣) خ : أنه . والمثبت من ع واللسان (شهد) وفي الزاهر : أنه . (٤٤) خ : تعالى . (٤٥) سورة آل عمران آية ١٨ . (٤٦) الزاهر ١ / ١٢٧ . (٤٧) من ع . (٤٨) خ : قول . (٤٩) انظر العين ٣ / ١٨٨ والزاهر ٢ / ٨٤ ، ١٢٩ ، ١٣٠ والاشتقاق ٨ وبهذيب اللغة ٤ / ٤٣٥ ، ٥٣٦ والمحكم ١٩٨ ، ١٩٩ . (٥٠) ديوانه بشرح ثعلب ٢٣٣ وصدره : أليس بفايض يده غمامة (٥١) زيادة من حاشية خ . (٥٢) ديوانه ١ / ٣٠٦ والخزنة ١ / ٢٢٣ .

جَاءَتِ الْإِبِلَ رَسَلًا ، أُنَى : مُتَابِعَةً ، قَالَ الْأَعَشَى (٥٣) :

يَسْقَى رِيَاضًا لَهَا (٥٤) قَدْ أَصْبَحَتْ غَرَضًا زُورًا (٥٦) تَجَانَفَ عَنْهَا الْقَوْدُ وَالرَّسَلُ

وَالْقَوْدُ : الْخَيْلُ . وَالرَّسَلُ : الْإِبِلُ الْمُتَابِعَةُ (٥٧) .

قَوْلُهُ : « حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ » ، حَتَّى : كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا : هَلُمَّ ، أُنَى : تَعَالَوْا إِلَيْهَا ، وَأَقْبِلُوا عَلَيْهَا (٥٨) . وَحَتَّى ، هَاهُنَا : بِمَعْنَى إِلَى ، أُنَى : هَلُمَّ إِلَى الصَّلَاةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : « إِذَا ذُكِرَ الصَّالِحُونَ فَحَيَّ هَلَّا بِعُمَرَ » (٥٩) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٦٠) . وَحَيَّ : كَلِمَةٌ عَلَى جَدَّةٍ ، وَمَعْنَاهَا : هَلُمَّ ، وَهَلَّا : حَيِّيًا (٦١) ، فَجَعَلَا كَلِمَةً وَاحِدَةً ، وَمَعْنَاهُ : إِذَا ذُكِرُوا : فَهَاتِ وَعَجِّلِ بِعُمَرَ . وَذَكَرَ الزَّمَخْشَرِيُّ (٦٢) فِيهَا لَغَاتٍ : حَيَّهَلْ يَفْتَحِ اللَّامَ ، وَحَيَّهَلَّا ، بِأَلِفٍ مَزِيدَةٍ ، قَالَ (٦٣) .

بَحَيَّهَلَّا يُزْجُونَ كُلَّ مَطِيَّةٍ أَمَامَ الْمَطَايَا سِيرَهَا الْمُتَقَاذِفُ

وَحَيَّهَلَّا بِالتَّنْوِينِ لِلتَّكْثِيرِ ، وَحَيَّهَلَّا بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ (٦٤) ، وَحَيَّهَلْ بِالتَّشْدِيدِ وَإِسْكَانِ الْهَاءِ ، وَعُلِّلَ بِاسْتِثْقَالِ تَوَالِي الْحَرَكَاتِ ، وَاسْتِذْرَاكَ ذَلِكَ ، وَقِيلَ : الصَّوَابُ : حَيَّهَلْ بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ وَسُكُونِ الْهَاءِ ، وَأَنَّ هَذَا التَّغْلِيلَ إِنَّمَا يَصِحُّ فِيهِ لَا فِي الْمُسْتَدِيدِ ، وَتَلَحُّفُهُ (٦٥) كَأَفِ الْخِطَابِ ، فَيَقَالُ : حَيَّهَلْكَ الثَّرِيدُ . وَسَمِعَ أَبُو مَهْدِيَةَ الْأَعْرَابِيُّ رَجُلًا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ « زُودْ » فَسَأَلَ عَنْهُ فَرَجِمَ بِهِ « عَجَلْ » (٦٦) فَقَالَ (٦٦) : أَفَلَا [يَقُولُ] (٦٧) حَيَّهَلْكَ (٦٨) وَيُقَالُ : « فَحَيَّ بَعُمَرَ » .

قَوْلُهُ : « الْحَيَّعَلَةُ » (٦٩) حِكَايَةٌ قَوْلِهِ : حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ (٧٠) ، قَالَ الشَّاعِرُ (٧١) :

أَلَا رَبُّ طَيْفٍ مِثْلِي بَاتَ مُعَارِقِي إِلَى أَنْ دَعَا دَاعِي (٧٢) الْفَلَاحِ فَحَيَّعَلَا

وَنَظِيرُهَا فِي الْكَلَامِ الْبَسْمَلَةُ وَالْحَوْلَقَةُ ، وَيُقَالُ : الْحَوْلَقَةُ : إِذَا قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَكَذَلِكَ (٧٤) بِسْمَلٌ ، وَحَوْلَقٌ (٧٥) : إِذَا قَالَ ذَلِكَ ، قَالَ الشَّاعِرُ (٧٦) :

لَقَدْ بَسْمَلْتُ لَيْلَى غَدَاةً لَقَيْتُهَا فَيَا حَبِذَا (٧٧) ذَاكَ الْحَبِيبُ (٧٨) الْمُبْسِمِلُ

(٥٣) ديوانه ١٠٩ وروايته : يَسْقَى دِيَارًا لَهَا قَدْ أَصْبَحَتْ غُرْبًا

- (٥٤) خ : دياراً لها . كما في الزاهر ١ / ١٢٧ . (٥٥) خ عزبا كما في الديوان . (٥٦) خ : مما تجانف . والزاهر : زوراء أجنف . (٥٧) الزاهر ١ / ١٢٧ واللسان (رسل ١٦٤٣) . (٥٨) الزاهر ١ / ١٣٠ . (٥٩) في الزاهر : وفي حديث ابن مسعود . وانظر الحديث في الفائق ١ / ٣٤٢ ، والنهاية ١ / ٤٧٢ وغريب ابن الجوزي ١ / ٢٥٨ . (٦٠) رضي الله عنه ليس في خ . (٦١) في تهذيب اللغة ٥ / ٢٨٢ : ح : حث ودعاء ، وحى هلا : أعجل . وقال الخطاطي : حى هلا : كلمة حث واستعجال غريب الحديث ١ / ٤٣٨ وكذا في النهاية ١ / ٤٧٢ واللسان (حى ١٠٨٢) . (٦٢) الفائق ١ / ٣٤٢ . (٦٣) النابتة الجعدي ملحق ديوانه ٢٤٧ وفي اللسان (حى) لمزاحم . وفي (قذف) للنابتة الجعدي وفي التهذيب من غير نسبة ، وفي الكتاب ٣ / ٣٠٠ للنابتة الجعدي ، وكذلك في الخزانة ٨ / ٢٦٩ وقال ابن المستوفي : إنه لمزاحم العقيلي . (٦٤) ع : اللام والثبت من خ والفائق . (٦٥) خ : ويلحق والثبت من ع والفائق . (٦٦) ساقط من خ . (٦٧) تكملة من التهذيب واللسان والفائق . (٦٨) المغرب ٩ ، ١٧٦ وتهذيب اللغة ٥ / ٢٨٣ واللسان (حى ١٠٨٢) . (٦٩) في التهذيب ١ / ٥٦ : فإن كان في أذان الصبح زاد فيه التثويب ، وهو أن يقول بعد الجعلة : الصلاة خير من النوم مرتين . (٧٠) الزاهر ١ / ١٠٤ والعين ١ / ٦٨ وتهذيب اللغة ١ / ٥٥ والفخر ٣٣ وإصلاح المنطق ٣٠٣ والمقاييس ١ / ٣٢٨ . (٧١) منك ساقط من خ . ومن غير نسبة في العين والزاهر والصباح (علق) . (٧٢) ع : الصباح والثبت من خ والعين وفي الزاهر : الصلاة . (٧٣) رواية العين : بات منك . داعي الفلاح . (٧٤) ع : وكذا . (٧٥) خ : وحولق . (٧٦) عمر بن أبي ربيعة ديوانه ١٧٧ . (٧٧) خ : ألا . (٧٨) ع : الحديث : تحريف .

وَزَادَ بَعْضُهُمْ: السَّبْحَةَ، وَالْحَمْدَةَ: حِكَايَةُ قَوْلِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ (٧٩). وَزَادَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ الطَّلَبَةَ، وَالذَّمْعَةَ: حِكَايَةُ قَوْلِ الْقَائِلِ: أَطَالَ اللَّهُ بَقَاءَكَ، وَأَدَامَ عَزْلَكَ (٨٠).

وَزَادَ بَعْضُهُمُ الْجَعْفَلَةَ: حِكَايَةُ قَوْلِ الْقَائِلِ: جُعِلْتُ فِدَاكَ (٨١).

قَوْلُهُ: «الْفَلَاحُ، الْبَقَاءُ، أَيْ: هَلُمُّوا إِلَى الْعَمَلِ الَّذِي يُوجِبُ الْبَقَاءَ، أَيْ: الْخُلُودَ فِي الْجَنَّةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٨٢) أَيْ: الْبَاقُونَ.

قَالَ (٨٣):

لِكُلِّ ضَيْقٍ مِنَ الْأُمُورِ سَعَةٌ وَالْمُسْنَى وَالصَّيْحُ لَا فَلَاحَ مَعَهُ
وَقَالَ الْآخَرُ (٨٤):

لَوْ كَانَ (٨٥) حَتَّى مُدْرِكَ الْفَلَاحِ أَذْرَكَهُ مُلَاعِبُ الرَّمَاجِ
التَّثْوِيبُ: الرَّجُوعُ إِلَى الشَّيْءِ بَعْدَ الْخُرُوجِ مِنْهُ، مُشْتَقٌّ مِنْ ثَابَ فَلَانَ إِلَى كَذَا أَيْ (٨٦) رَجَعَ إِلَيْهِ، وَتَوَبَّ الدَّاعِي: إِذَا كَرَّرَ ذَلِكَ (٨٧)، وَيُقَالُ: ثَابَ عَقْلُهُ إِلَيْهِ، وَأَنْشَدُوا فِي ذَلِكَ (٨٨):

وَكُلُّ حَتَّى وَإِنْ طَالَتْ سَلَامَتُهُ يَوْمًا لَهُ مِنْ دَوَاعِي الْمَوْتِ تَثْوِيبٌ
لِأَنَّهُ (٨٩) عَادَ إِلَى ذِكْرِ الصَّلَاةِ بَعْدَمَا فَرَّغَ مِنْهُ، وَقَدْ ذَكَرُوا أَنَّ (٩٠) أَصْلَهُ: أَنَّ مَنْ دَعَا لَوْحٍ بِثَوْبِهِ فَقَالُوا (٩١): ثَوْبٌ، فَكَثَّرَ حَتَّى سُمِّيَ الدُّعَاءُ تَثْوِيًّا (٩٢)، قَالَ (٩٣):

..... إِذَا الدَّاعِي التَّمَثُّوبُ قَالَ يَا لَا

قَوْلُهُ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، يُقَالُ: الْمُخَايَرَةُ وَالْمُفَاضَلَةُ تَكُونُ بَيْنَ مُتَفَاضِلَيْنِ أَوْ مُتَسَاوَيْنِ، لِأَنَّ لَفْظَةَ «أَفْعَلُ» تُسْتَعْمَلُ فِي شَيْئَيْنِ يَشْتَرِكَانِ فِي الْفِعْلِ، وَيَكُونُ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ مَزِيَّةٌ، فَكَيْفَ يُقَالُ «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ؟ وَمَعْلُومٌ أَنَّ النَّوْمَ لَيْسَ مُسَاوِيًّا لِلصَّلَاةِ، وَلَا مُفَاضِلًا لَهَا، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَاهُنَا مَخْلُوفٌ تَقْدِيرُهُ: الْبَقِيَّةُ لِلصَّلَاةِ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ.

وَقِيلَ: إِنَّ النَّوْمَ فِيهِ الرَّاحَةُ، وَهِيَ مَعْنَى السُّبَاتِ الَّذِي مِنَ اللَّهِ بِهِ عَلَى عِبَادِهِ يَقُولِي: ﴿وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا﴾ (٩٤) أَيْ: رَاحَةً لِأَبْدَانِكُمْ (٩٥). فَمَعْنَى «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» أَيْ: الرَّاحَةُ الَّتِي تَغْتَاوُنَهَا يَوْمَ

(٧٩) تهذيب اللغة ٣ / ٣٧٣. (٨٠) المزهر ١ / ٤٨٣. (٨١) تهذيب اللغة ٣ / ٣٧٣.

والمزهر ١ / ٤٨٤ ذكرها الأزهري الجعفلة وفي المزهر: الجعفلة، قال: وقومهم الجعفلة باللام خطأ. عن ابن دحية في التنوير. وهي مصححة في حاشية خ جعفلة. (٨٢) ع: فأولئك تحريف. والآية ٥ من سورة البقرة. وانظر مجاز القرآن ١ / ٢٩، ٣٠ ومعاني القرآن للزجاج ١ / ٣٩ وتفسير الطبري ١ / ٢٥٠. (٨٣) الأضبط بن قريع، كما في الزاهر ١ / ١٣١ واللسان (مسي ٤٢٠٦). (٨٤) خ: آخر: وهو ليبد ديوانه ٣٣٣ والزاهر ١ / ١٣٤ وثمار القلوب ١٠٢. (٨٥) ع: أن. (٨٦) ع: إذا. (٨٧) الزاهر ١ / ١٤٣ وغريب الخطأ ١ / ٧١٥، ٧١٦ والفاق ١ / ١٨٠، ١٨١ والغريين ١ / ٣٠٦، ٣٠٥. (٨٨) جنوب الهذلي ديوان الهذليين ٣ / ١٢٠ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٢٤. (٨٩) خ: ولأنه عاد، وع: دعا. (٩٠) ساقطة من خ. (٩١) خ: فيقال. (٩٢) الغريين ١ / ٣٠٥ والفاق ١ / ١٨٠، ١٨١. (٩٣) زهير بن مسعود الضبي كما في نوادر أبي زيد ١٨٥ وشواهد المغني ٥٩٥ والخزانة ٢ / ٦ ونسبه في الزاهر ١ / ٢٣٦ إلى الفرزدق ومثله في اللسان (عق). وليس في ديوانه. وصدره: فخير نحن عند الناس منكم.....

(٩٤) سورة النبأ آية ٩. (٩٥) تفسير غريب القرآن ٥٠٨ ومجاز القرآن ٢ / ٢٨٢ ونحفة الأريب ١٥٥.

الْقِيَامَةِ مِنْ شِدَّةٍ وَطَمٍ قِيَامَ اللَّيْلِ وَمُكَابَدَتِهِ خَيْرٌ مِنْ رَاحَةِ النَّوْمِ الَّذِي هُوَ أُنْحُو الْمَوْتِ .

وَقِيلَ : الْمَعْنَى : الْخَيْرُ فِي الصَّلَاةِ لَا فِي النَّوْمِ ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّا أَوْ إِبَائَكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ (٩٦) // وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْهُدَى مَعَ النَّبِيِّ وَمِنْ مَعَهُ .

قَوْلُهُ (٩٧) : « أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُؤْتِرَ الْإِقَامَةَ ، الشَّفْعُ : الزَّوْجُ ، وَالْوُتْرُ : الْفَرْدُ (٩٨) يُقَالُ (٩٩) : الْوُتْرُ كُلُّ عَدَدٍ فَرْدٍ (٩٩) لَا يَنْقَسِمُ جُبُورًا ، كَالْوَاحِدِ ، وَالثَّلَاثَةِ ، وَالْخُمْسَةِ . وَالزَّوْجُ : كُلُّ عَدَدٍ يَنْقَسِمُ جُبُورًا مُتَسَاوِينَ ، كَالْاِثْنَيْنِ وَالْأَرْبَعَةِ (١٠٠) ، وَالْعَشْرَةِ وَالْبَيَاثَةِ وَشَبِهَا .

يُقَالُ : شَفَعْتُ الشَّيْءَ : إِذَا ضَمَمْتِ إِلَيْهِ مِثْلَهُ (١٠١) ، وَأَوْتَرْتُهُ : إِذَا أَفْرَدْتُهُ ، وَصَلَاةُ الْوُتْرِ : وَاحِدَةٌ فَرْدَةٌ .

قَوْلُهُ (١٠٢) : « حَقٌّ وَسُنَّةٌ » أَيْ : وَاجِبٌ ، يُقَالُ : حَقٌّ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ : إِذَا وَجَبَ (١٠٣) ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (١٠٤) : ﴿ اسْتَحَقَّا إِنَّمَا ﴾ (١٠٥) أَيْ : اسْتَوْجِبَاهُ . وَقَوْلُهُ : ﴿ فَحَقٌّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ ﴾ (١٠٦) أَيْ : وَجِبَ . وَمَعْنَاهُ : الثَّبُوتُ وَالتَّأَكُّيدُ ، كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « غَسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُخْتَلِمٍ » (١٠٧) أَيْ : ثَابِتٌ مُتَّكِدٌ كَتَأَكُّدِ (١٠٨) السُّنَنِ ، وَلَمْ يُرَدْ وَجُوبُ الْفَرْضِ .

قَوْلُهُ : « جَذَمٌ حَائِطٌ » (١٠٩) الْجَذَمُ بِالْكَسْرِ : أَصْلُ الشَّيْءِ ، وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ ، مَا تُخَوِّذُ (١١٠) مِنَ الْجَذَمِ ، وَهُوَ : الْقِطْعُ ، يُقَالُ : جَذَمْتُ الْحَبْلَ فَأَنْجَذَمَ ، أَيْ قَطَعْتُهُ فَأَنْقَطَعَ (١١١) .

قَالَ الْأَعَشَى (١١٢) :

..... أُمُّ الْحَبْلِ وَاهٍ بِهَا (١١٣) مُنْجَذِمٌ

وَمِنْهُ قِيلَ لِمَقْطُوعِ الْكَفِّ : أُجْذِمَ (١١٤) .

قَوْلُهُ (١١٥) : « الْأَبْطَحُ » : مُوَضِّعٌ كَثِيرُ الْبِطَاحِ ، وَهِيَ (١١٦) دِقَاقُ الْحَصَى ، وَهُوَ (١١٧) هَامُتًا : عَلَمٌ لِمَكَانٍ بِعَيْنِيهِ (١١٨) .

(٩٦) سورة سبأ آية ٢٤ .

(٩٧) في المذهب ١ / ٥٧ : روى أنس رضي الله عنه قال : أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة والحديث في تحفة الأحوذى على صحيح الترمذى ١ / ٥٧٦ ومعالم السنن ١ / ١٥٤ . (٩٨) غريب أبى عبيد ٢ / ٩٢ . (٩٩) ساقط من ع . (١٠٠) والأربعة : ساقط من ع . (١٠١) العين ١ / ٣٠٣ وتهذيب اللغة ١ / ٤٣٦ والمحکم ٢ / ٢٣٢ والصحاح والمصباح (شفع) واللسان (شفع ٢٢٨٩) . (١٠٢) في المذهب ١ / ٥٧ : روى وإبل بن حجر أن النبي ﷺ قال : « حق وسنة أن لا يؤذن لكم أحد إلا وهو طاهر » أنظر تحفة الأحوذى ١ / ٦٠٠ . (١٠٣) كذا في غريب الخطأى ٢ / ٣٠٢ والنهاية ١ / ٤١٣ والمصباح (حقق) . (١٠٤) ساقط من ع . (١٠٥) سورة المائدة آية ١٠٧ . (١٠٦) سورة الإسراء آية ١٦ . (١٠٧) صحيح البخارى ٢ / ٣ وصحيح مسلم ٣ / ٣ وتحفة الأحوذى ١ / ٦٢٠ . (١٠٨) ع : ك تأکید . (١٠٩) في المذهب ١ / ٥٧ في الأذان : والمستحب أن يكون على موضع عال ؛ لأن الذى رآه عبدالله ابن زيد كان على جذم حائط . (١١٠) خ : مأخوذة . (١١١) غريب الخطأى ٢ / ٣٧١ ، وغريب أبى عبيد ٣ / ٤٨ ، والنهاية ١ / ٢٥١ ، (١١٢) ديوانه ٨٥ وأنشده الخطأى في غريبه ، وصدره : أَنَّهُمْ غَايَةً أَمْ تُلْمُ

(١١٣) بها ساقط من ع والثبت من خ والديوان وغريب الخطأى . (١١٤) أنظر غريب الخطأى ١ / ٣٠٩ — ٣١٣ والغريبن ١ / ٣٣٥ — ٣٣٧ والنهاية ١ / ٢٥١ ، وتهذيب اللغة ١١ / ١٦ . (١١٥) ع : الأبطح وفي المذهب ١ / ٥٧ : روى أبو جحيفة رأيت بلالا خرج إلى الأبطح فأذن ... إلخ . (١١٦) خ : وهو . (١١٧) خ : هو . (١١٨) الأبطح يضاف إلى مكة وإلى منى ؛ لأن مسافته منهما واحدة وهو المحصب وهو خيف بنى كنانة . مراد الاطلاع ١ / ١٧ وانظر المشترك وضعاً والمفترق صبغاً ٥٩ .

قَوْلُهُ : « فِي قَبَةِ حَمْرَاءَ » (١١٩) الْقَبَةُ : ضَرْبٌ مِنَ الْبِنَاءِ مُدَوَّرٌ . وَحَمْرَاءُ : مِنْ أَدَمٍ أَحْمَرٌ .

قَوْلُهُ : « يَتَرَسَّلُ » (١٢٠) التَّرْسُلُ وَالتَّرْتِيلُ : وَاحِدٌ ، وَهُوَ : تَرْكُ الْعَجَلَةِ (١٢١) ، يُقَالُ : تَرَسَّلَ فِي كَلَامِهِ وَمَشِيهِ : إِذَا لَمْ يَجْهَلْ (١٢٢) ، رَحِيقَةُ التَّرْسُلِ : تَطْلُبُ الْهَيْئَةِ وَالسُّكُونِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : عَلَى رَسْلِكَ (١٢٣) .

قَوْلُهُ : « وَيُذَرِّجُ الْإِقَامَةَ » أَيْ : يُخَفِّفُهَا وَيُسْرِعُ ، وَمِنْهُ الْمَثَلُ : لَيْسَ بِعَشْلِكَ فَادْرَجِي (١٢٤) يُضْرَبُ مَثَلًا لِلْمُطْمَئِنِّ فِي غَيْرِ وَقْتِهِ (١٢٥) ، فَيُؤَمَّرُ بِالْجِدِّ وَالتَّخْفِيفِ (١٢٦) . وَأَصْلُ الْإِدْرَاجِ : الطَّرُّ ، يُقَالُ : أَذْرَجْتُ الْكِتَابَ وَالتُّوبَ وَدَرَجْتُهُمَا إِدْرَاجًا وَدَرَجًا (١٢٧) إِذَا طَوَّيْتَهُمَا (١٢٨) .

قَوْلُهُ : « فَاحْذِمِ » (١٢٩) الْحَذْمُ : نَحْوُ الْحَذْرِ ، وَهُوَ السَّرْعَةُ وَقَطْعُ التَّطْوِيلِ ، وَأَصْلُهُ : الْإِسْرَاعُ فِي الْمَشْيِ ، يُقَالُ : مَرَّ يَحْذِمُ ، وَيُقَالُ لِلْأَرْبِ : حَذْمَةٌ (١٣٠) لُزْمَةٌ تُسَبِّقُ الْجَمْعَ بِالْأَكْمَةِ .

قَوْلُهُ : « (١٣١) يَغْفِرُ لِلْمُؤَذِّنِ مَدَى صَوْتِهِ » الْمَدَى : الْعَايَةُ لِكُلِّ شَيْءٍ ، وَمَعْنَاهُ : يَسْتَكْمِلُ مَغْفِرَةَ اللَّهِ إِذَا اسْتَوْفَى وَسَعَهُ فِي رَفْعِ صَوْتِهِ فَيَبْلُغُ الْعَايَةَ مِنَ الْمَغْفِرَةِ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ تَمْثِيلٌ ، أَيْ : لَوْ كَانَتْ لَهُ ذُنُوبٌ تَمْلَأُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَبْلَغِ صَوْتِهِ مِنَ الْمَسَافَةِ غَفَرَهَا اللَّهُ لَهُ .

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ فِي التَّبَصُّرَةِ (١٣٢) : تَأْوِيلُهُ : أَنَّهُ يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسِجِلَاتٍ مِمَّا يُكْتُبُ عَلَيْهِ ، كُلُّ سِجِلٍّ مَدَى النَّبَرِ ، فَيَغْفَرُ لَهُ مِنْهَا مَدَى صَوْتِهِ « وَاللَّهُ أَعْلَمُ » (١٣٣) .

قَوْلُهُ (١٣٤) : « أَمَا خَشِيتُ أَنْ تَنْشَقَّ مَرْيَطَاؤُكَ » الْمَرْيَطَاءُ : مَا بَيْنَ السَّرَّةِ وَالْعَايَةِ (١٣٥) . وَقِيلَ : هِيَ جِلْدَةُ (١٣٦) رَقِيقَةٌ فِي الْجَوْفِ (١٣٧) . وَهِيَ فِي الْأَصْلِ مُصَغَّرَةٌ مَرْطَاءَ (١٣٨) ، وَهِيَ الْمَلَسَاءُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ لِلَّذِي لَا شَعَرَ عَلَيْهِ : أَمَرْتُ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هِيَ مَمْلُودَةٌ ، وَقَالَ الْأَخْمَرُ : هِيَ مَقْصُورَةٌ ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : تُمَدُّ وَتُقَصَّرُ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْمَخْفُوظُ : قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ . وَلَا يُتَكَلَّمُ بِهَا إِلَّا مُصَغَّرَةً كَالثَّرْيَا ، وَالْقَصِيرَى مِنَ الْأَضْلَاحِ وَالْحُمَيَّا (١٣٩) فِي أَشْبَاهِ لِهَذَا « كَثِيرَةٌ » (١٤٠) .

(١١٩) روى أبو جحيفة : رأيت بلالا واصبعاه في صماخي أذنيه ورسول الله ﷺ في قبة حمراء . المذهب ١ / ٥٨ . (١٢٠) في المذهب ١ / ٥٨ : والمستحب أن يترسل في الأذان ويدرج الإقامة . (١٢١) روى عن مجاهد (ر) أنه قال : الترتيل : الترسل وكلاهما : التمكن والتحقيق والتمهل في النطق . وانظر تهذيب اللغة ١٢ / ٣٩٤ ، ١٤ / ٢٦٨ ، والنهاية ٢ / ٢٢٣ . (١٢٢) يسرع ويعجل وفي خ يعجل . (١٢٣) الفائق ٢ / ٥٦ . (١٢٤) فصل المقال ٤٠٣ : ليس هذا بعشك فادرجي ، والفائق ٤ / ١٣٠ ليس أوان عشك ، وانظر النهاية ١١١ / ٢ . (١٢٥) ع : موضعه ، والمثبت من خ والنهاية واللسان . (١٢٦) في النهاية واللسان : والحركة ، وفي فصل المقال : والخفوف . (١٢٧) خ : ودروجا : تحريف . (١٢٨) اللسان والمصابيح (درج) . (١٢٩) في المذهب ١ / ٥٨ : عن عمر (ر) قال : « إذا أذنت فترسل وإذا أقمت فاحذم » والحديث في غريب أبي عبيد ٣ / ٢٤٥ والفائق ٢ / ٥٦ والنهاية ١ / ٣٥٧ . (١٣٠) النص عن الفائق وفيه : حذمة حذمة والمثبت هنا مثله في تهذيب اللغة ٤ / ٤٧٥ واللسان (حذم ٨١٣) . (١٣١) في المذهب ١ / ٥٨ قال ﷺ « يغفر للمؤذن مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس » . (١٣٢) ما بين القوسين من ع . (١٣٣) في المذهب ١ / ٥٨ : روى أن عمر (ر) سمع أبا محذورة وقد رفع صوته فقال له : « أَمَا خَشِيتُ أَنْ تَنْشَقَّ مَرْيَطَاؤُكَ ؟ » والحديث في غريب أبي عبيد ٣ / ٢٩٨ والفائق ٣ / ٣٥٩ وغريب ابن الجوزي ٢ / ٣٥٣ والنهاية ٤ / ٣٢٠ . (١٣٤) غريب أبي عبيد ، والنهاية . (١٣٥) خ : جليلة وفي الفائق : جلدة ومثله في اللسان (مرط) . (١٣٦) الفائق ٣ / ٣٥٩ . (١٣٧) مرطاء : ساقط من ع والمثبت من خ والفائق والنهاية واللسان . (١٣٨) عن غريب أبي عبيد ٣ / ٢٦٨ والنص مضطرب في ع والمثبت من خ تبعا لأبي عبيد . وانظر تهذيب اللغة ١٣ / ٣٤٥ واللسان (مرط ٤١٨٣) . (١٤٠) خ : كثير .

قَوْلُهُ : « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » (١٤١) الْحَوْلُ وَالْحِيلَةُ : الْقُوَّةُ وَالْحَرَكَةُ ، يُقَالُ : حَالَ الشَّخْصُ : إِذَا تَحَرَّكَ ، وَاسْتَحِيلَ الشَّخْصُ أَيْ : انْظَرُهُ هَلْ يَتَحَرَّكُ (١٤٢) ؟ فَكَأَنَّ الْقَائِلَ يَقُولُ : لَا حَرَكَةَ لِي وَلَا اسْتَطَاعَةَ وَلَا قُوَّةَ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ إِلَّا بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى (١٤٣) وَفِيهَا خَمْسَةُ أَجْزَاءٍ مِنَ الْإِعْرَابِ :

أَحَدُهَا : الرُّفْعُ وَالتَّنْوِينُ فِيهِمَا جَمِيعًا . لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ (١٤٤) قَالَ الشَّاعِرُ (١٤٥) :

وَمَا صَرَمْتُكَ حَتَّى قَلْبٌ مُغْلَقَةٌ لَا نَاقَةَ لِي فِي هَذَا وَلَا جَمَلٌ

الثَّانِي : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ ، بِالنَّصْبِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ فِيهِمَا جَمِيعًا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَلَا رَفْتَ وَلَا فَسُوقَ وَلَا جِدَالَ ﴾ (١٤٦) .

الثَّالِث : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ ، بِنَصْبِ الْأَوَّلِ غَيْرِ مُتَوْنٍ ، وَنَصْبِ الثَّانِي بِتَنْوِينٍ (١٤٧) ، كَمَا قَالَ (١٤٨) :

فَلَا أَبَ وَأَنَا بِمِثْلِ مَرْوَانَ وَأَنْتَ (١٤٩)

الرَّابِع : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ : بِنَصْبِ الْأَوَّلِ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ ، وَرَفْعِ الثَّانِي مَعَ التَّنْوِينِ (١٥٠) ، كَمَا قَالَ (١٥١) :

..... لَا أُمَّ لِي إِنْ كَانَ ذَاكَ وَلَا أَبَ (١٥٢)

أَرَادَ : وَلَا أَبَ : فَحَذَفَ التَّنْوِينَ لِلْقَافِيَةِ .

الخَامِسُ (١٥٣) : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ (١٥٤) : يَرْفَعُ الْأَوَّلَ مُتَوْنًا ، وَنَصْبِ الثَّانِي غَيْرِ مُتَوْنٍ ، وَأَنْشَدُوا لِأُمِّئَةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ (١٥٥) :

فَلَا (١٥٦) لَقَوُ وَلَا تَأْتِيَنِي فِيهَا وَمَا فَاهُوا بِهِ أَبَدًا (١٥٧) مُقِيمٌ

(١٤٩) في المذهب ١ / ٥٨ : والمستحب لمن سمع المؤذن أن يقول مثلما يقول إلا في الحيلة ، فإنه يقول : لا حول ولا قوة إلا بالله . (١٤٢) أخذه من الحديث نستحيل الجهم ، أَيْ : ننظر إليه هل يتحرك أم لا . وانظر الفائق ٢ / ٢٧٧ والنهاية ١ / ٤٦٣ . (١٤٣) كذا في النهاية ١ / ٤٦٢ وانظر الزاهر ١ / ١٠٠ - ١٠٧ وتهذيب اللغة ٥ / ٢٤٤ واللسان (حول ١٠٥٧) . (١٤٤) قال ابن الأنباري : ترفع الحول بلا وتجعل القوة نسقا على الحول . الزاهر ١ / ١٠٥ وانظر الكتاب ٢ / ٢٩٥ وأصول ابن السراج ١ / ٣٩٥ . (١٤٥) الراعي الحميري كما في الكتاب ٢ / ٢٩٥ ومجالس ثعلب ١ / ٢٨ والمفصل ٢ / ١١٣ . (١٤٦) سورة البقرة آية ١٩٧ قال ابن الأنباري : نصب الحول بلا على التبرئة وتجعل القوة نسقا على الحول الزاهر ١ / ١٠٤ وانظر معاني الفراء ١ / ١٢٠ . (١٤٧) على أنه عطف الابن بالنصب على لفظ اسم لا المبني انظر الكتاب ٢ / ٢٨٥ ومعاني الفراء ١ / ١٢٠ والزاهر ١ / ١٠٧ . (١٤٨) قال في الخزانة ٤ / ٦٩ هذا البيت من أبيات سيويه الخمسين التي لا يعرف لها قائل وقال ابن هشام في شواهد أنه لرجل من عبد مناة بن كنانة . ونسب في شرح شواهد الكشف ٤ / ٣٩٨ للفرزدق وليس في ديوانه . (١٤٩) عجزه : إِذَا هُوَ بِالْمُخْجِدِ ارْتَدَى وَتَأَوَّزَا

(١٥٠) زعم الخليل أن هذا يجري على الموضع لا على الحرف الذي عمل في الاسم . الكتاب ٢ / ٢٩٢ وقال الفراء : وليس من قراءة الفراء ولكنه يأتي في الأشعار معاني القرآن ١ / ١٢١ وانظر الزاهر ١ / ١٠٦ . (١٥١) في الكتاب : لرجل من مذبح ، وأيده القالي في فصل المقال ٤١٩ وقال أبو عبيدة في العقدة والبررة : لهنى بن أحمير الكناني ، وتبعه الأمدى في المؤلف والمختلف ٤٥ . فأنكر أبو الندى ذلك وقال : إنها لعمر بن الفوث بن طيء وأيده الغندجاني في فرحة الأديب ردا على زعم السيرافي أنها للزرافة الباهل ٥٤ - ٥٦ وذكر ياقوت أنها لعمر بن الفوث أيضا معجم البلدان ١ / ٩٨ . ونسبة البغدادى في الخزانة ٢ / ٣٨ ، ٤٠ لضمرة بن ضمرة . ونسب أيضا للفرغل الطائي في الحماسة البصرية ١ / ١٣ وعامر بن جوين أو منقذ بن مرة في حماسة البحري ٨٧ وحري بن ضمرة في ذيل السمط ٤١ . (١٥٢) صدره : هَذَا لَعَمْرُكَ الصَّغَارُ بِعَيْنِيه

(١٥٥) ديوانه ٦٨ ، ٦٩ والزاهر ١ / ١٠٦ ومعاني الفراء ١ / ١٢١ والخزانة ٤ / ٤٩٤ والمعنى ٢ / ٣٣٦ . (١٥٦) ع : ولا تحريف . (١٥٧) ع : لهم : ويروى كذلك في الديوان ص ٦٨ .

قَوْلُهُ : « الصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ ، وَقَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ (١٥٨) مَعْنَاهُ : الدَّائِمَةُ ، وَقَدْ دَامَتْ ، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ أَيْ : أَدِيمُوهَا لِأَوْقَاتِهَا ، قَالَ (١٥٩) :

أَقَامَتْ غَزَالَةُ سُوقِ الْجِلَادِ لِأَهْلِ الْعِرَاقَيْنِ حَوْلًا قَمِيطًا
الدَّعْوَةُ الثَّامَةُ // : الَّتِي ذُكِرَ فِيهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ جَمِيعًا .

ل / ١٩

قَوْلُهُ : « آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ (١٦١) » هُوَ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ . وَالْجَمْعُ : الْوَسَلُ (١٦٠) ، وَالْوَسَائِلُ ، يُقَالُ : وَسَلَ فُلَانٌ إِلَى رَبِّهِ وَوَسِيلَةً (١٦١) : إِذَا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بِعَمَلٍ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ (١٦٢) أَيْ : الْقُرْبَةَ (١٦٣) وَالْمَقَامَ الْمَحْمُودُ : هُوَ الشَّفَاعَةُ بِاجْتِمَاعِ الْمُفَسِّرِينَ (١٦٤) ، لِأَنَّهُ يَحْمَدُهُ عَلَيْهِ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ .
قَوْلُهُ : « لَمْ يَرْزُقِ الْمُؤَذِّنُ » (١٦٥) أَيْ : (لَمْ (١٦٦) يُجْعَلْ لَهُ رِزْقٌ رَاتِبٌ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ ، قَالَ الشَّاعِرُ (١٦٧) :

وَهِيَ أَرْزَاقُ الْجُنْدِ ، وَمَا يُكْتَبُ لَهُمْ (١٦٩) فِي دِيْوَانِ السُّلْطَانِ (١٧٠) .

* * *

وَمِنْ بَابِ طَهَارَةِ الْبَدَنِ

قَوْلُهُ (١) : « لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغِيرِ طَهْوٍ وَلَا صَدَقَةٍ مِنْ غُلُولٍ » طَهْوٌ : بِالضَّمِّ ، وَأَمَّا « غُلُولٌ » فَيُرْوَى بِضَمِّ الْعَيْنِ ؛ وَفَتْحُهَا ، فَمَنْ ضَمَّ ، فَهُوَ مُصَدِّرٌ غُلٌّ يُغْلُ غُلُولًا : إِذَا خَانَ فِي الْمَعْتَمِ (٢) ، وَسَرَقَ مِنْهُ ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ (٣) ، فَإِنَّهُ لَا يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ . وَمَنْ فَتَحَ ، فَمَعْنَاهُ : مِنْ غَالٍ ، أَيْ : مِنْ (٤) خَائِنٍ . وَأَصْلُهُ : مِنْ غَلِّ الْجَزَارِ الشَّاةِ : إِذَا أَسَاءَ (٥) سَلَخَهَا ، فَيَبْقَى عَلَى الْجِلْدِ لَحْمٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ (٦) أَيْ : يَخُونُ . وَمَنْ قَرَأَ ﴿ يَغُلُّ ﴾ أَيْ : يَخُونُ وَيَتَّهَمُ .

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَنْزَهُوا مِنَ الْبَوْلِ فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنْهُ » (٧) تَنْزَهُوا ، أَيْ : تَبَاعَدُوا

(١٥٨) في المذهب ١ / ٥٩ : في الدعاء عند الأذان : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدًا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدته . (١٥٩) أيمن بن خريم ، كما في اللسان (غزل ٢٢٥٣ ، قمت ٣٧٣٩) ويروى : عاما قميطا ، وسوق الضراب والقميط : الكامل وانظر غريب الخطا ٣ / ٢٠٢ . (١٦٠) نقله عن اللسان (وسل ٤٨٣٧) عن الصحاح (وسل) والذي في الصحاح : والجمع : الوصيل والجوهري ينقل عن الفارابي وفي ديوان الأدب ٣ / ٢٣٧ : والوسيل : جمع وسيلة . والتحرير في اللسان ، ونقله المصنف تبعًا له . وقال الفيومي : والوسيل : قيل جمع وسيلة وقيل : لغة فيها . (١٦١) ساقط من خ . (١٦٢) سورة المائدة آية ٣٥ . (١٦٣) مجاز القرآن ١ / ١٦٤ وتفسير غريب القرآن ١٤٣ . (١٦٤) انظر الكشف ١ / ١٩٥ ، ١٩٦ . (١٦٥) خ : المؤذنين : تحريف ، وفي المذهب ١ / ٥٩ : وإذا وجد من يتطوع بالأذان لم يرزق المؤذن من بيت المال . (١٦٦) لم : ليس في خ . (١٦٧) لم أعتد لهذا البيت ولا لقائله . (١٦٨) ع : كرت . (١٦٩) ع : له . (١٧٠) ع : السلطنة .

(١) في المذهب ١ / ٥٩ : الطهارة عن الحدث شرط في صحة الصلاة ؛ لقوله ﷺ .. الحديث وانظر صحيح مسلم ١ / ٢٠٤ والترمذي ٨ / ١ وابن ماجه ١ / ١٠٠ . (٢) كذا في إصلاح المنطق ٢٦٥ ، ٢٦٦ وغريب أبي عبيد ١ / ٢٠٠ والزاهر ١ / ٤٦٩ وانظر مجاز القرآن ١ / ١٠٧ ومعاني الفراء ١ / ٢٤٦ . (٣) به : ساقط من ع . (٤) من : ليس في ع . (٥) ع : ساء : تحريف . (٦) سورة آل عمران آية ١٦١ . (٧) المذهب ١ / ٦٠ .

مِنْهُ . يُقَالُ : فَلَانٌ يَنْتَزِعُ عَنِ الْقَدَارِ ، وَيَنْزِعُ نَفْسَهُ عَنْهَا ، أَيْ : يُبَاعِدُ نَفْسَهُ عَنْهَا (٨) . وَالنَّزَاهَةُ الْبُعْدُ مِنْ (٩) السُّوءِ (١٠) . وَنَزَعُ الْفَلَاةِ : مَا تَبَاعَدَ مِنْهَا مِنَ الْمِيَاهِ وَالْأَرْيَافِ . قَالَ الْهَذَلِيُّ (١١) :

أَقْبَ رَبَّاعٍ (١٢) يَنْزِعُ الْفَلَاةَ لَا يَرِدُ الْمَاءَ إِلَّا انْتِيَاباً (١٣)

وَإِنْ فَلَانًا لَنَزِيَةِ كَرِيمٍ : إِذَا كَانَ بَعِيداً عَنِ اللُّؤْمِ ، وَهَذَا مَكَانُ نَزِيَةِ ، أَيْ خَلَاءَ بَعِيدٍ مِنَ النَّاسِ لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ (١٤) .

وَقَوْلُهُ «عَامَّةُ عَذَابِ الْقَبْرِ» أَيْ : جَمِيعُهُ ، يُقَالُ : عَمَّ الشَّيْءُ يَعْمُ عُمُوماً : إِذَا شَمِلَ الْجَمَاعَةَ وَيُقَالُ (١٥) : عَمَّهُمْ بِالْعَطِيَّةِ .

قَوْلُهُ : «فَعَفَى عَنْهُ» (١٦) — لِأَنَّهُ يَشُقُّ الْاِخْتِرَازُ مِنْهُ (١٦) مَعْنَى «يُعْفَى عَنْهَا» (١٧) أَيْ : يُنَحَّى ذَنْبُهَا وَيَتْرَكَ الْمُطَالَبَةَ بِعُهْدَتِهَا وَحِسَابِهَا . يُقَالُ : عَفَوْتُ عَنْ فَلَانٍ : إِذَا تَرَكْتُ مُطَالَبَتَهُ بِمَا عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ : ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ (١٨) أَيْ : التَّارِكِينَ مَطَالِمَهُمْ عِنْدَهُمْ ، لَا يُطَالِبُونَهُمْ بِهَا . وَأَصْلُهُ : مِنْ عَفَى الرِّيحُ الْأَثَرَ : إِذَا مَحَتْهُ . قَالَ زُهَيْرٌ (١٩) :

عَفَنَتِهَا الرِّيحُ بَعْدَكَ وَالسَّمَاءُ

وَالْاِخْتِرَازُ : هُوَ التَّوَقُّفُ لِلشَّيْءِ وَتَجَنُّبُهُ : افْتِعَالٌ مِنَ الْجَزْرِ ، كَانَ الْمُتَوَقِّفُ مِنَ النَّجَاسَةِ يَجْعَلُ نَفْسَهُ فِي جَزْرِ مِنْهَا .

قَوْلُهُ (٢٠) : «مِنْ حَرْجٍ» أَيْ (٢١) : مِنْ ضَيْقٍ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ضَيْقًا حَرَجًا﴾ (٢٢) يُقَالُ : مَكَانٌ حَرْجٌ وَحَرْجٌ (٢٣) ، أَيْ : ضَيْقٌ .

كَثِيرُ الشَّجَرِ ، لَا تَصِلُ إِلَيْهِ الرَّاعِيَةُ (٢٤) ، وَقَدْ قُرِئَ بِهِمَا (٢٥) (وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْوَجْدِ وَالْوَحْدِ وَالْفَرْدِ وَالْفَرْدُ ، وَالذَّنْفُ وَالذَّنِيفُ ، فِي مَعْنَى وَاحِدٍ (٢٦)) (٢٧) وَقَدْ حَرَجَ صَدْرُهُ يَخْرُجُ حَرَجًا . وَالْحَرْجُ أَيْضًا : الْإِنْتِمَاءُ (٢٨) .

قَوْلُهُ : «الْقَدْرُ الَّذِي يَتَعَافَاهُ النَّاسُ» (٢٩) أَيْ : يَعْلُونَهُ عَفْواً ، وَقَدْ عُفِيَ لَهُمْ عَنْهُ ، وَلَمْ يُكَلَّفُوا

(٨) يباعدها . (٩) خ : عن . (١٠) أبو عبيد : أراد بالنزاهة البعد من ذلك ، ثم كثر استعمال النزاهة في كلامهم حتى جعلوها في البساتين والخصر ، ومعناه راجع إلى ذلك الأصل . غريب الحديث ٣ / ٨١ ، ٤٠٠ ، وانظر الزاهر ١ / ٣٢٦ والفائق ٣ / ٧٦ والنهاية ٥ / ٤٣ . وإصلاح المنطق ٢٨٧ وأدب الكاتب ٣٨ ، ٣٩ ، والمحكم ٤ / ١٦٩ . (١١) أسامة بن جبيب الهذلي كما في المحكم ٤ / ١٦٩ واللسان (نزه ٤٤٠١) . (١٢) خ : طريد والبيت في إصلاح المنطق ٢٨٧ . (١٣) في إصلاح المنطق والمحكم واللسان (انتيابا) قال ابن سيده ويروى «انتيابا» وذكره في اللسان . (١٤) إصلاح المنطق ٢٨٧ . (١٥) خ : يقال . (١٦) خ عنها ، ومنها في المذهب ١ / ٦٠ : دم القمل والبراغيث وما أشبهها يعفى عن قليله لأنه يشق الاحتراز منه . (١٧) من قوله في المذهب : نجاسة لا يشق الاحتراز منها فلم يعف عنها . (١٨) سورة آل عمران آية ١٣٤ . (١٩) ديوانه ٥٦ وصدره : فَنُوْهَاشَ فَمَيْثَ عَرِيْنَاتٍ (٢٠) في المذهب ١ / ٦٠ : قال الله تعالى : ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ الحج ٧٨ . (٢١) ليس في خ . (٢٢) سورة الأنعام آية ١٢٥ . (٢٣) ابن السكيت : حَرَجٌ وَحَرْجٌ ، وبكل قرأت القراء إصلاح المنطق ١٠٠ ومعاني القرآن للفراء ١ / ٣٥٣ ومعاني القرآن للزجاج ٢ / ٣١٨ ، ٣١٩ . (٢٤) معاني القرآن للفراء ١ / ٣٥٣ وللزجاج ٢ / ٣١٩ والكشف ١ / ٤٥٠ ، ٤٥١ ، وتهديب اللغة ٤ / ١٣٧ . (٢٥) السابق ، ومعاني الفراء ١ / ٣٥٢ والكشف ١ / ٤٥٠ والسبعة لابن مجاهد ٢٦٨ وتقريب النشر ١١٢ . (٢٦) الفراء في معاني القرآن ١ / ٣٥٤ ونقله في تهذيب اللغة ٤ / ١٣٧ واللسان (حرج) . (٢٧) ما بين القوسين ساقط من ع . (٢٨) العين ٣ / ٧٦ والمحكم ٣ / ٥٠ . (٢٩) المذهب ١ / ٦٠ =

غَسَلَهُ ؛ لِعَجْزِهِمْ عَنْ تَوَقُّيهِ وَالتَّحْفُظِ عَنْهُ ، وَأَصْلُ الْعَفْوِ : الصَّفْحُ وَالْمَحْوُ .

قَوْلُهُ (٣٠) : « لَا يَخْلُو مِنْ بَثْرَةٍ وَحِكْمَةٍ » أَيْ : نِقْطَةٍ بِطَاءٍ مُهْمَلَةٍ (٣١) . وَالْبَثُورُ : خُرَاجُ (٣٢) صِغَارٍ وَالْوَاحِدَةُ : بَثْرَةٌ ، وَقَدْ بَثَّرَ جِلْدُهُ : تَنَقَّطَ . وَقَدْ بَثَّرَ وَجْهَهُ يَبَثِّرُ ، ثَلَاثُ لُغَاتٍ : بَثَّرَ ؛ وَبَثَّرَ (٣٣) وَبَثَّرَ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ وَالضَّمِّ (٣٤) .

قَوْلُهُ : « وَالتَّحَمُّمُ » (٣٥) أَيْ : التَّصَقُّقُ ، لَأَخْمَتِ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : إِذَا أَلَصَّقْتَهُ بِهِ ، وَحَبْلٌ مُلَاحَمٌ : مَشْتَدُودُ الْقَتْلِ وَالْمُلْحَمُ (٣٦) : الْمُلَصَّقُ بِالْقَوْمِ ، قَالَهُ (٣٨) الْأَصْمَعِيُّ (٣٩) .

قَوْلُهُ : « فِي مَعْدِنِهَا » (٤٠) أَيْ : مَكَانِهَا الَّتِي لَا تَزَالُ مُقِيمَةً فِيهِ . يُقَالُ : عَدَنَتِ الْإِبِلُ مَكَانَ كَذَا ، لَزِمَتْهُ وَمِنْهُ ﴿ جَنَابِ عَدْنٍ ﴾ (٤٠) أَيْ : جَنَابِ إِقَامَةٍ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَنِيَابِكَ فَطَهَّرَ ﴾ (٤١) فِيهِ أَقْوَالٌ لِلْمُفَسِّرِينَ : قَالَ ابْنُ سِيرِينَ : اغْسَلَهَا بِالْمَاءِ (٤٢) وَقَالَ الْفَرَاءُ (٤٣) : أَصْلَحَ عَمَلَكَ . وَقِيلَ : طَهَّرَ قَلْبَكَ (٤٤) ، فَكُنِيَ بِالنِّيَابِ عَنْهُ . قَالَ عَنَتْرَةُ (٤٥) :

فَشَكَّكَتُ بِالرَّمَجِ الطَّوِيلِ نِيَابَهُ (٤٦)

أَيْ : قَلْبَهُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا تُكُنْ غَادِرًا ؛ لِأَنَّ الْغَادِرَ دَنَسُ النِّيَابِ . وَقِيلَ : قَصَرَ نِيَابَكَ (٤٧) .

قَوْلُهُ : « فِيهَا حُشٌّ » (٤٨) أَرَادَ : الْكَيْفَ ، وَأَصْلُهُ : التَّخُلُّ الْمُجْتَمِعُ . وَقَدْ ذَكَرَ .

قَوْلُهُ : « سَبْعَةٌ » (٤٩) مَوَاطِنَ لَا تُجُوزُ فِيهَا الصَّلَاةُ : الْمَجْزَرَةُ ؛ وَالْمَزْبَلَةُ ؛ وَالْمَقْبَرَةُ ؛ وَمَعَاطِنُ (٥٠) الْإِبِلِ ؛ وَالْحِمَامُ ؛ وَقَارِعَةُ الطَّرِيقِ ؛ وَفَوْقَ بَيْتِ اللَّهِ الْعَتِيقِ .

فَأَمَّا « الْمَجْزَرَةُ » بِفَتْحِ الْمِيمِ فَمَعْرُوفَةٌ ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي تُنَحَرُ فِيهِ الْإِبِلُ وَتُذْبِحُ الشَّاءَ وَالْبَقَرُ وَالْمَزْبَلَةُ مَوْضِعُ الزَّبْلِ ، وَهُوَ الْعِدْرَةُ : بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالْبَاءِ : اللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ (٥٢) . وَقَدْ تَضَمَّ الْبَاءُ أَيْضًا كَالْمَفْخَرَةِ (٥٣) وَالْمَزْرَعَةِ وَالْمَصْنَعَةِ بِفَتْحِ غَيْنِهَا وَتَضَمَّ وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ (٥٤) وَالْمَقْبَرَةُ : فِيهَا لُعْتَانُ فَصِيحَتَيْنِ : فَتَحَ الْبَاءُ وَضَمَّهَا ،

= دم غير البلاغيث والقمل : يعنى عن قليله وهو القدر الذى يتعافاه الناس فى الغالب لأن الإنسان لا يخلو من بقعة وحكمة . (٣٠) ع : قوله . (٣١) نطقه وزان كلمة واحدة النطق كالكلم وهو الجدرى . (٣٢) خراج كخراب واحده خراجة . (٣٣) الدرر المبتة ٧٧ والقاموس والمصباح (بث) . (٣٤) خ : الضم والفتح والكسر . وليس بدقيق فى ترتيب اللغات . (٣٥) ع : التحم وفى المذهب ١ / ٦٠ : وإن فتح موضعا من بدنه والتحم وجب فتحه وإخراجه كالعظم . (٣٦) تهذيب اللغة ٥ / ١٠٥ والمحكم ٣ / ٢٨٢ واللسان (لحم ٤٠١٢) . (٣٧) ع : الملتحم : تحريف . (٣٨) خ : عن الأصمعى . (٣٩) تهذيب اللغة ٥ / ١٠٥ . (٤٠) لأن النجاسة حصلت فى معدنها . المذهب ١ / ٦١ . (٤٠) سورة التوبة ٧٢ . وانظر مجاز القرآن ١ / ٢٦٣ ، ٢٦٤ . (٤١) سورة المائدة آية ٤ . (٤٢) تفسير القرطبي ١٩ / ٦٢ . (٤٣) فى معانى القرآن ٣ / ٢٠٠ . (٤٤) تفسير القرطبي ١٩ / ٦٢ والمحكم واللسان (طهر ٢٧١٣) . (٤٥) ليس فى خ . (٤٦) ديوانه ١٠٢ والرواية : فشككت بالرمح الأصم نياحه . ليس الكريم على القنا بمحرم . (٤٧) معانى الفراء ٣ / ٢٠٠ وتفسير غريب القرآن ٤٩٥ والطبرى ٢٩ / ٩١ والمحكم واللسان . (٤٨) هذا القول ليس فى هذا الموضع من المذهب . (٤٩) خ : قوله فى السبعة ذكره المجزرة وفى المذهب ١ / ٦١ ، ٦٢ روى ابن عمر (ر) أن النبى ﷺ قال : سبعة مواطن لا تجوز فيها الصلاة وانظر الحديث فى صحيح الترمذى ٢ / ١٤٤ وسنن ابن ماجه ١ / ٢٥٣ . (٥٠) خ : وأعطان الإبل . (٥١) خ هنا : ومراح الغنم . (٥٢) كذا فى المصباح وتهذيب الأسماء واللغات (زيل) . (٥٣) ع : كالمعجزة تحريف . (٥٤) إصلاح المنطق ١١٩ وأدب الكاتب ٥٥٨ ، ٥٥٩ .

وَفَتَحُ الْحَمِيمَ لَا غَيْرَ (٥٥) وَلَا يُقَالُ مَقْبِرَةٌ بِكَسْرِ الْبَاءِ .

قَوْلُهُ : « سَبْعَةُ مَوَاطِنَ » جَمْعُ مَوْطِنٍ ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُسْكُنُ (٥٦) فِيهِ ، وَكَذَا الْوَطْنُ . يُقَالُ :
أَوْطَنْتُ الْأَرْضَ وَوَطَنْتُهَا تَوْطِينًا (٥٧) وَاسْتَوْطَنْتُهَا ، أَيْ : اتَّخَذْتُهَا وَطَنًا ، وَكَذَلِكَ الْإِثْطَانُ افْتِعَالٌ مِنْهُ (٥٨) .

قَوْلُهُ : « فَوْقَ بَيْتِ اللَّهِ الْعَتِيقِ » : يَعْنِي سَطْحَ الْكَعْبَةِ ، وَسُمِّيَ عَتِيقًا ؛ لِأَنَّهُ قَدِيمٌ . وَالْعَتِيقُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : الْقَدِيمُ ؛ لِأَنَّهُ خُلِقَ قَبْلَ خَلْقِ الْأَرْضِ فِي بَعْضِ الْأَقْوَالِ (٥٩) ، ثُمَّ أُنْزِلَ إِلَى الْأَرْضِ . وَقِيلَ : لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْتَقَهُ مِنَ جَبَابِرَةِ الْمُلُوكِ ، فَلَمْ يُسَلِّطْهُمْ عَلَى هَدْمِهِ (٦٠) . وَقَدْ رَامَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ فَأَهْلَكَهُ (٦١) اللَّهُ كَأَثَرِهِ صَاحِبِ الْفِيلِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ (٦٢) وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّمَا سُمِّيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْتَقَهُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، فَلَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهِ جَبَّارٌ قَطُّ » .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : سُمِّيَ عَتِيقًا ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُمْلِكْ قَطُّ . وَقَالَ ابْنُ السَّائِبِ : سُمِّيَ عَتِيقًا ؛ لِأَنَّهُ أُعْتِقَ مِنَ الْعَرَقِ زَمَانَ الطَّوْفَانِ (٦٣) .

وَأَمَّا الْحَمَامُ فَإِنَّهُ سُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ اشْتِقَاقًا مِنَ الْمَاءِ الْحَمِيمِ ، وَهُوَ : الْحَارُّ ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ : ﴿ فَشَارِبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَمِيمِ ﴾ (٦٤) أَيْ : الْحَارُّ .

قَوْلُهُ : « كَالصَّخْرَاءِ » (٦٥) هِيَ الْبَرِّيَّةُ ، يُقَالُ : صَخْرَاءٌ وَاسِعَةٌ ، وَلَا // تَقُلُ (٦٦) : صَخْرَاءَةٌ ، فَتَذِلُّ تَأْنِيثًا عَلَى تَأْنِيثِ ، وَالْجَمْعُ : الصَّخَرَى وَالصَّخْرَاوَاتُ (٦٧) .

قَوْلُهُ : « تَجَافَى عَنِ النَّجَاسَةِ » (٦٨) أَيْ : ارْتَفَعَ عَنْهَا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ (٦٩) أَيْ : تَرْتَفِعُ (٧٠) . وَجَفَا السَّرْجُ عَنْ ظَهْرِ الْفَرَسِ ، وَأَجْفَيْتُهُ أَنَا : إِذَا رَفَعْتُهُ عَنْهُ ، وَجَافَاهُ عَنَى فَتَجَافَى (٧١) .

قَوْلُهُ : « وَأَوْمًا » (٧٢) (يُقَالُ : أَوْمًا) بِرَأْسِهِ بِالْهَمْزِ ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ ، وَأَوْمَأَتْ إِلَيْهِ : أَشْرَتْ . وَلَا

(٥٥) السابقان وتهدب اللغة ٩ / ٢٣٨ . (٥٦) ع : سكن . (٥٧) توطينا : ساقط من ع . (٥٨) اللسان (وطن ٤٨٦٨) . (٥٩) في تهدب اللغة ١ / ٢٠٩ قال الحسن : هو البيت القديم ودليله قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا ﴾ آل عمران ٩٦ وكذا في العين ١ / ١٦٦ والحكم ١ / ١٠١ وتفسير الطبري ١٧ / ١١٠ واللسان (عتق ٢٧٩٩) . (٦٠) تهدب اللغة ١ / ٢٠٩ والحكم ١ / ١٠١ وتفسير الطبري ١٧ / ١١٠ واللسان (عتق ٢٧٩٩) . وتفسير غريب القرآن ٢٩٢ . (٦١) ع : وأهلكه . (٦٢) في قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ . أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ . فَجَعَلْنَاهُمْ كَصَفِيفٍ مَأْكُولٍ ﴾ . (٦٣) تهدب اللغة ١ / ٢٠٩ والاشتقاق ٤٩ ، ٥٠ . وتفسير الطبري ١٧ / ١١٠ . وتفسير غريب القرآن ٢٩٢ والحكم ١ / ١٠١ واللسان (عتق ٢٧٩٩) . (٦٤) سورة الواقعة آية ٥٤ . وفي خ : قال سبحانه : ﴿ وَيُسْقَى مِنْ مَاءٍ حَمِيمٍ ﴾ والآية في سورة إبراهيم ﴿ وَيُسْقَى مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ ﴾ آية ١٦ . (٦٥) في المذهب ١ / ٦٢ : وإن كانت النجاسة في بيت وخفى عليه موضعها ، قال بعض أصحابنا : يصل فيه كالصحراء . وليس بشيء . (٦٦) خ : يقال . (٦٧) بكسر الراء مثقل الباء : لأنك تدخل ألف الجمع بين الحاء والراء ، وتكسر كما تكسر ما بعد ألف الجمع نحو مساجد ودراهم فتقلب الألف الأولى التي بعد الراء ياء للكسرة التي قبلها وتقلب ألف التأنيث ياء أيضا للكسرة قبلها فيجتمع باءان فتدغم إحداهما في الأخرى . ويجوز التخفيف مع كسر الراء وفتحها . ولا يقال صحراء بهاء بعد همزة ؛ لأنه لا يجمع على الاسم علامتا تأنيث . المصباح والصحاح (صحر) واللسان (صحر ٢٤٠٣) وانظر العين ٣ / ١١٤ والحكم ٣ / ١٠٥ . (٦٨) في المذهب ١ / ٦٢ : وإن حبس في حبس ولم يقدر أن يتجنب النجاسة في قعوده وسجوده تجافى عن النجاسة وتجنبها ... إلخ . (٦٩) سورة السجدة آية ١٦ . (٧٠) مجاز القرآن ٢ / ١٣٢ وتفسير غريب القرآن ٣٤٦ ومعاني القرآن ٢ / ٣٣١ . (٧١) في اللسان (جفو ٦٤٦) : وجافاه عنه فتجافى وانظر العين ٦ / ١٨٩ ، ١٩٠ . والحكم ٧ / ٣٨٨ . (٧٢) في المذهب ١ / ٦٢ : وأومًا في السجود إلى الحد الذي لو زاد عليه لاقى النجاسة . (٧٣) مابين القوسين ساقط من خ .

يُقَالُ : أَوْمَيْتُ (٧٤) ، وَوَمَاتُ إِلَيْهِ [وَمَاتَ] (٧٥) لُغَةً (٧٦) ، قَالَ (٧٧) :

فَمَا كَانَ إِلَّا وَمُوتُهَا بِالْحَوَاجِبِ

قَوْلُهُ : « فَارَةٌ » (٧٨) بِالْهَمْزِ : الدَّابَّةُ الْمَعْرُوفَةُ . وَفَارَةُ الْمِسْكِ : غَيْرُ مَهْمُوزَةٍ (٧٩) وَهِيَ النَّافِجَةُ .

قال (٨٠) : « فَارَةُ مِسْكِ ذُبِحَتْ فِي سَكِّ » .

(قَوْلُهُ) (٨١) : « دَمَ حَلَمَةٌ » (٨٢) يَفْتَحُ اللَّامَ : هِيَ الْفَرَادُ الْكَبِيرُ الْعَظِيمُ (٨٣) ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ (٨٤) :
أَوَّلُهُ : قَمَقَامَةٌ إِذَا كَانَ صَغِيرًا جَدًّا ، ثُمَّ حَمَتَانَةٌ ، ثُمَّ قَرَادٌ ، ثُمَّ حَلَمَةٌ ، ثُمَّ عَلٌّ (٨٥) وَطِلْعٌ (٨٦) .

قَوْلُهُ : « تَكَرَّرَ فِيهَا النَّبَشُ » (٨٧) : هُوَ إِثَارَةُ (٨٨) التُّرَابِ وَإِخْرَاجُ الْمَوْتَى . يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي إِخْرَاجِ
الْمَوْتَى (٨٩) . وَلَا يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِهِ . وَلَا يُقَالُ (٩٠) : تَبَشَّثَ الْمَاءُ وَلَا تَبَشَّثَ الْبَقَرُ ، بَلْ يُقَالُ : حَفَرْتُ
وَكَذَلِكَ غَيْرُهُ . يُقَالُ : تَبَشَّ يَبْشُ بِالضَّمِّ ، وَلَا يُقَالُ بِالْكَسْرِ (٩١) .

قَوْلُهُ : « قَدْ اخْتَلَطَ بِالْأَرْضِ » (٩٢) صَدِيدُ الْمَوْتَى « قَالَ النَّهْرِيُّ (٩٣) : الْعَرَبُ تُسَمِّي الدَّمَ وَالْقَيْحَ :
صَدِيدًا ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ ، (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) (٩٤) : « أَذِفُونِي فِي ثَوْبِي هَذَيْنِ فَإِنَّهُمَا لِلْمُهْلِ
وَالصَّدِيدِ » (٩٥) . وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَيُسْقَى مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ ﴾ (٩٦) فَقَدْ قِيلَ : إِنَّهُ مَا (٩٧) يَسِيلُ مِنْ أَجْسَامِ
أَهْلِ النَّارِ مِنَ الدَّمَ وَالْقَيْحِ (٩٨) . وَقِيلَ : بَلِ الْحَمِيمُ أَعْلَى حَتَّى خُتِرَ (٩٩) .

قَوْلُهُ (١٠٠) : « لِأَنَّهُ مَأْوَى الشَّيَاطِينِ لِمَا يُكْشَفُ فِيهِ مِنَ الْعُزَرَاتِ » الْمَأْوَى : مَوْضِعُ الْأَوَى وَالْمَيْبِتِ
بِاللَّيْلِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الشَّيَاطِينِ لِمَا تَكْثُرُ وَتَأْوِي فِي الْمَوَاضِعِ الْحَبِيبَةِ ، كَبُيُوتِ الْحَمْرِ وَالْكُفِّ وَحَيْثُ لَا يُذَكَّرُ
اللَّهُ وَلَا يُعْبَدُ . وَمَأْوَى الْإِبِلِ : بِكَسْرِ الْوَاوِ ، فِي مَأْوَى الْإِبِلِ خَاصَّةً وَهُوَ شَذَّ (١٠١) .

(٧٤) إصلاح المنطق ١٤٨ وقال ابن قتيبة : وقد روى أيضا :

أومأت إلى فلان وأوميت . أدب الكاتب ٤٧٦ . (٧٥) ع : إماء ، وخ : وأما تحريف والمثبت من أفعال السرقسطى ٢٢٥ / ٤ والمصباح (ومأ) واللسان (ومأ ٤٩٢٦) . (٧٦) فعلت وأفعلت للزجاج ٩٤ ، ٩٥ وديوان الأدب ٢١٤ / ٤ وأفعال السرقسطى ٢٢٥ / ٤ وأدب الكاتب ٤٣٣ . (٧٧) في اللسان : أنشد القناني : قُلْتُ السَّلَامَ فَاتَّقَتْ مِنْ أَمِيرِهَا

وانظر التاج (ومأ) والتنبيه والإيضاح ٣٤ / ١ . (٧٨) في المذهب ٦٢ / ١ : لو توضع من بر وصل ثم وجد في البقر فارة
(٧٩) عن الصحاح (فأر) غير أن الفاراني أوردتها مهموزة وغير مهموزة في النوعين . ديوان الأدب ١٤٤ / ٤ ، ١٤٨ وأهد في اللسان
(فأر ٣٣٣٤) والمصباح (فأر) . (٨٠) منظور بن مرثد الأسدي كما في خزانة الأدب ٤٧٢ / ٧ واللسان (زكك ١٨٤٨) وقبله .
كَانَ بَيْنَ فَكَّهَا وَالْفَكِّ هـ . (٨١) قوله : ليس في خ . (٨٢) روى أن النبي ﷺ خلع نعليه في الصلاة وخلع الناس نعالهم ، فقال : مالكم خلعت
نعالكم ، فقالوا : رأيناك خلعت نعليك فخلعنا نعالنا ، فقال : أتاني جبريل (ع) فأخبرني أن فيهما قدرا أو قال : دم حلمة . المذهب
١ / ٦٢ . (٨٣) في العين ٣ / ٢٤٧ : والحلمة والجميع الحلم : ما عظم من القراد ، وكذا في تهذيب اللغة ١٠٧ / ٥ وانظر المحكم
٣ / ٢٧٦ . (٨٤) ذكره أبو عبيد في غريبه ٣ / ٢٢٠ ونصه : يقال للقراد أصغر ما يكون قمامة فإذا كبرت فهي حمناة ، فإذا عظمت فهي
حلمة وجمع هذا كله : قمام وحمنان وحلم . واللسان (حلم ٩٨٠) وانظر الفائق ٣ / ١٨٣ . (٨٥) العين ١ / ١٠٠ وتهذيب اللغة
١ / ١٠٧ والمحكم ١ / ٤٥ واللسان (علل ٣٠٨٠) . (٨٦) العين ٣ / ١٦٩ وتهذيب اللغة ٤ / ٣٨٥ والمحكم ٣ / ١٧٧ . (٨٧) في
المذهب ١ / ٦٣ : فإن صلى في مقبرة تكرر فيها النبش لم تصح صلاته ؛ لأنه قد اختلط بالأرض صديد الموتى . (٨٨) خ آثار . (٨٩) خ :
الميت . (٩٠) خ : لا يقال . (٩١) أنظر العين ٦ / ٢٦٩ وتهذيب اللغة ١١ / ٣٨٠ ونوادير أبي زيد ١٥٦ وديوان الأدب ١١٦ / ٢ وأفعال
السرقسطى ٣ / ٢٠١ والصحاح والمصباح (نبش) واللسان (نبش ٤٣٢٤) . (٩٢) قد اختلط بالأرض زيادة من خ . (٩٣) في الغريين
٢ / ١٤١ . (٩٤) ما بين القوسين : ليس في خ . (٩٥) النهاية ٣ / ١٥ . (٩٦) سورة إبراهيم آية ١٦ . (٩٧) ع : فسر أنه ماء :
تحريف . (٩٨) تفسير الطبري ١٣ / ١٣٠ والقرطبي ٩ / ٣٥١ ومجاز القرآن ١ / ٣٣٨ وتفسير غريب القرآن ٢٣١ والعمدة ١٦٩ .
(٩٩) كذا في العين ٨٠ / ٧ والمراجع السابقة . (١٠٠) في المذهب ١ / ٦٣ في النهي عن الصلاة في الحمام . (١٠١) ابن السكيت : وليس =

قَوْلُهُ : « مُرَاجُ الْعَنَمِ (١٠٢) الْمَوْضِعُ الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ ، يُقَالُ : أَرَاخَ الْعَنَمَ : إِذَا أَوَاهَا . وَالْمَوْضِعُ : الْمُرَاحُ بِالضَّمِّ . وَرَاحَتْ بِنَفْسِهَا . وَالْمَوْضِعُ : الْمَرَاخُ بِالْفَتْحِ . فَأَمَّا إِذَا أَرَادَ : أَرَاخَهَا مِنَ الْأَسْتِرَاحَةِ ، فَالضَّمُّ لَا غَيْرَ ؛ لِأَنَّهُ مُصَدَّرُ أَفْعَلَ .

قَوْلُهُ : « لَا تُصَلُّوا فِي أُعْطَانِ الْإِبِلِ » (١٠٣) هِيَ مَبَارِكُهَا حَوْلَ الْمَاءِ ، وَاحِدُهَا : عَطْنٌ . تُبْرَكُ فِيهِ ؛ لِتَعَادَ إِلَى شَرْبِ الْعَلَلِ مَرَّةً أُخْرَى (١٠٤) ، وَقَالَ (١٠٥) لَيْبِدُ (١٠٦) .

عَافَتَا الْمَاءَ فَلَمْ تُعْطِنُوهَا (١٠٧) إِنَّمَا يُعْطِنُ مَنْ يَرْجُو الْعَلَلَ

قَوْلُهُ : « خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ » قَالَ الْخَطَّابِيُّ (١٠٨) : شَبَّهَهَا بِالشَّيَاطِينِ لِمَا فِيهَا مِنَ التَّفَارِ وَالشُّرُودِ ، فَإِنَّهَا رُبَّمَا أَفْسَدَتْ عَلَى الْمُصَلِّي صَلَاتَهُ ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي كُلَّ مَارِدٍ شَيْطَانًا . وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُصَلُّوا فِي أُعْطَانِ الْإِبِلِ فَإِنَّهَا جِنٌّ مِنْ جِنِّ خُلِقَتْ » (١٠٩) قَالَ فِي الْفَائِقِ (١١٠) : قَالَ الْجَاحِظُ (١١) : زَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ : أَنَّ الْإِبِلَ فِيهَا عِرْقٌ مِنْ سِفَادِ الْجِنِّ ، وَغَلِطُوا ، قَالَ : وَالْمُرَادُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ : إِنَّهَا لَكَثِيرَةٌ أَفَاتُهَا . إِذَا أَقْبَلَتْ أَنْ [يَغْتَقِبَ] (١١٢) إِقْبَالَهَا الْإِذْبَارُ ، وَإِذَا أَذْبَرَتْ : أَنْ يَكُونَ إِذْبَارُهَا ذَهَابًا وَفَنَاءً مُسْتَأْصَلًا ، وَلَا يَأْتِي نَفْعُهَا بِالرُّكُوبِ وَالْحَلَبِ (١١٣) إِلَّا مِنْ جَانِبِهَا الْأَيْسَرِ الَّذِي (١١٤) تَنْشَاءُ بِهِ الْعَرَبُ فَبِهِ إِذْنٌ لِلْفِتْنَةِ مَظْنَّةٌ ، وَلِلشَّيَاطِينِ فِيهَا مَجَالٌ مُتَسِعٌ مِنْ شُكْرِ النِّعْمَةِ وَكُفْرِهَا (١١٥) . اخْتَصِرَ مِنْ كَلَامِ طَوِيلٍ . قَالَ (١١٦) فِي الشَّامِلِ (١١٧) : « وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ عَطْنَهَا مَأْوَى الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ ؛ لِظَاهِرِ الْخَبَرِ ، فَنَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ ، كَمَا نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْحَمَامِ ، قَالَ : وَقَدْ ذَكَرَ الشَّافِعِيُّ فِي ذَلِكَ (١١٨) مَعْنَى آخَرَ (١١٩) ، وَهُوَ أَنَّ مَعَاطِنَ الْإِبِلِ وَسِخَةٌ كَثِيرَةٌ التُّرَابِ ، تَمْنَعُ مِنْ تِمَامِ السُّجُودِ . وَمُرَاحُ الْعَنَمِ : تَظْلِيفٌ . قَالَ فِي الْأُمِّ (١٢٠) : وَالْمَرَاخُ : مَا طَابَتْ تَرْبَتُهُ [وَاسْتَعْمِلَتْ] (١٢١) أَرْضُهُ وَاسْتَدْبَرَ الشَّمَالَ مَوْضِعَهُ (١٢٢) .

قَوْلُهُ : « قَارِعَةُ الطَّرِيقِ » قَدْ (١٢٣) ذَكَرَهُ فِي الْأَسِطْيَابَةِ (١٢٤) .

* * *

فِي ذَوَاتِ الْأَرْبَعَةِ مَفْعَلٌ بِكَسْرِ الْعَيْنِ إِلَّا حَرْفَانِ مَأَى الْعَيْنِ ؛ وَمَأْوَى الْإِبِلِ . قَالَ الْفَرَاءُ : سَمِعْتُهَا بِالْكَسْرِ . إِصْلَاحُ الْمُنْطَقِ ٢٢٢ ، ١٢١ ، وَأَدَبُ الْكَاتِبِ ٥٩٤ ، ٥٥٤ . (١٠٢) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٦٣ : وَتَكَرَّرَ الصَّلَاةُ فِي أُعْطَانِ الْإِبِلِ وَلَا تَكَرَّرَ فِي مُرَاجِ الْعَنَمِ . (١٠٣) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٦٣ : رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « صَلُّوا فِي مَرَايِضِ الْعَنَمِ وَلَا تَصَلُّوا فِي أُعْطَانِ الْإِبِلِ ، فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ » ، وَالْحَدِيثُ فِي صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ ٢ / ٢٥٦ مِنْ تَحْفَةِ الْأَحْوَذِيِّ ، وَمَعَالِمِ السَّنَنِ ١ / ١٤٨ ، وَالْفَائِقِ ٣ / ٣١ وَالنَّهْجِ ٣ / ٢٥٨ . (١٠٤) غَرِيبُ الْخَطِّائِ ١ / ٤١٢ ؛ ٢ / ٢٨٥ ، وَالْعَيْنُ ٢ / ١٤ وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ ٢ / ١٧٥ وَالْحَكَمُ ١٤٣ / ٣١ وَالْفَائِقِ ٣ / ٣١ وَالنَّهْجِ ٣ / ٢٥٨ . (١٠٥) خ : قَالَ . (١٠٦) دِيَوَانُهُ ١٨٥ وَالْمَرَاجِعُ السَّابِقَةُ . (١٠٧) خ : تَكَرَّرَ الشَّرْبُ فَلَا تَعْطِنُهَا : تَحْرِيفٌ . (١٠٨) مَعَالِمُ السَّنَنِ ٢ / ١٤٩ وَغَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ ٢ / ٢٨٦ . (١٠٩) ع : خُلِقَتْ مِنَ الْجِنِّ ، وَالثَّبِتُ مِنْ نَخِ وَالْأُمِّ ١ / ٨٠ وَفِي تَحْفَةِ الْأَحْوَذِيِّ ٢ / ٣٢٨ : حَدِيثُ ابْنِ مَغْفَلٍ عِنْدَ أَحْمَدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الْجِنِّ أَلَّا تَرُونَ عِيُونَهَا وَهِيَائَهَا إِذَا نَفَرَتْ . (١١٠) ٣ / ٣١ . (١١١) ع : الْحَافِظُ : تَحْرِيفٌ ، وَالثَّبِتُ مِنْ نَخِ وَالْفَائِقِ . (١١٢) ع : يَتَغَقَّبُ وَخ : يَغْتَقِبُ وَالثَّبِتُ مِنَ الْفَائِقِ . (١١٣) يَعْنِي مَنْفَعَةَ الرُّكُوبِ وَالْحَلَبِ . (١١٤) الَّذِي سَاقَطَ مِنْ خ . (١١٥) فِي الْفَائِقِ : حَيْثُ تَسْبِيَتْ أَوَّلًا إِلَى إِغْرَاءِ الْمَالِكِينَ عَلَى إِخْلَاحِهِمْ بِشُكْرِ النِّعْمَةِ الْعَظِيمَةِ فِيهَا ، فَلَمَّا زَوَّاهَا عَنْهُمْ لِكُفْرَانِهِمْ ... إلخ . (١١٦) خ : وَقَالَ . (١١٧) (١١٨) ذَلِكَ سَاقَطٌ مِنْ خ . (١١٩) الْأُمِّ ١ / ٨٠ . (١٢٠) السَّابِقُ . (١٢١) ع : وَاسْتَعْلَتْ وَالثَّبِتُ مِنَ الْأُمِّ . (١٢٢) فِي الْأُمِّ : وَاسْتَدْرَى مِنْ مَهَبِ الشَّمَالِ مَوْضِعَهُ . (١٢٣) ع : وَقَدْ . (١٢٤) ص ٣٦ .

وَمِنْ بَابِ سِتْرِ الْعَوْرَةِ

الْعَوْرَةُ : كُلُّ مَا يَسْتَحْيَا مِنْ كَشْفِهِ ، وَهِيَ أَيْضًا : سَوَاءُ الْإِنْسَانِ ^(١) ، وَالْجَمْعُ : عَوْرَاتُ الْتَّسْكِينِ ، وَإِنَّمَا يُحْرَكُ الثَّانِي مِنْ « فَعْلَةٍ » فِي جَمْعٍ ^(٢) الْأَسْمَاءِ ، إِذَا لَمْ يَكُنْ يَاءٌ أَوْ وَاوٌ وَقَرَأَ ^(٣) بَعْضُهُمْ : ﴿ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ﴾ ^(٤) بِالْتَّحْرِيكِ ^(٥) .

قَوْلُهُ ^(٦) : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاجِشَةً ﴾ ^(٧) أُنَى : فَعْلَةٌ فَاجِشَةٌ ، يَغْنَى قَبِيحَةٌ خَارِجَةٌ عَمَّا أَذِنَ اللَّهُ بِهِ ^(٨) . وَأَصْلُ الْفُجْشِ : الْقُبْحُ ^(٩) وَالْخُرُوجُ عَنِ الْحَقِّ وَلِلَّذَلِكَ قِيلَ لِلْمُفْرِطِ فِي الطُّوْلِ : إِنَّهُ لَفَاجِشُ الطُّوْلِ . وَالْكَلَامُ الْقَبِيحُ ، غَيْرُ الْحَقِّ : كَلَامٌ فَاجِشٌ . وَالْمُتَكَلِّمُ بِهِ : مُفْجِشٌ ^(٩) .

قَوْلُهُ : « لَا تُبْرِزْ فَحْدَكَ » ^(١٠) أُنَى : لَا تُظْهِرْهَا وَتُكْشِفْهَا . وَالْبَارِزُ : الظَّاهِرُ الْمَكْشُوفُ وَيُقَالُ ^(١١) : بَرَزَ بُرُوزًا إِذَا ظَهَرَ وَبَدَأَ . وَفِي الْفَحْدِ أَرْبَعُ لُغَاتٍ ^(١٢) : فَحَذٌ ، وَفَحْدٌ ، وَفَحْدٌ ، وَفَحْدٌ .

قَوْلُهُ ^(١٣) : « لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ » لَمْ يُرَدْ : بِالْعَاقِدِ حَاضَتْ ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ جِنْسَ النِّسَاءِ ، وَلِهَذَا لَا تَصِحُّ صَلَاةُ مَنْ لَمْ تَبْلُغْ حَتَّى تَسْتَبِرَ .

قَوْلُهُ : « الْمَرْأَةُ فِي الْحَرَامِ » ^(١٤) أُنَى : الْمُخْرِمَةُ ، يُقَالُ : أَخْرَمَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ؛ لِأَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ مَا كَانَ حَلَالًا مِنْ قَبْلِ كَالصَّيْدِ وَالنِّسَاءِ .

قَوْلُهُ ^(١٥) : « الْقَفَّازِينَ وَالنَّقَابَ » الْقَفَّازُ بِالضَّمِّ : شَيْءٌ يُعْمَلُ لِلْيَدَيْنِ يُخَشَى بِقَطْنٍ وَيَكُونُ لَهُ أَزْرَارٌ تُزَرُّ ^(١٦) عَلَى السَّاعِدَيْنِ مِنَ الْبُرْدِ تَلْبِسُهُ الْمَرْأَةُ فِي يَدَيْهَا ، وَهُمَا قَفَّازَانِ . وَيُقَالُ : تَقَفَّرَتِ الْمَرْأَةُ بِالْحِجَاءِ ^(١٧) وَالْأَقْفَرُ مِنَ الْخَيْلِ : الَّذِي بَيَاضُ تَحْجِيلِهِ فِي يَدَيْهِ ^(١٨) .

(١) العين ٢٣٧ / ٢ وتهذيب اللغة ٣ / ١٧٣ والحكم ٢ / ٢٤٨ والصحاح والمصباح (عور) واللسان (عور ٣١٦٧) . (٢) ع : جميع : تحريف . (٣) ع : قال : تحريف . (٤) سورة النور آية ٣١ . (٥) الصحاح (عور) واللسان . (٦) ستر العورة عن العيون واجب لقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاجِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا ﴾ المذهب ١ / ٦٤ . (٧) سورة الأعراف آية ٢٨ . (٨) قال ابن عباس : كانوا يطوفون بالبيت عراة . فهي فاحشة المذهب ١ / ٦٤ وانظر معاني الزجاج ٢ / ٣٦٤ وتفسير الطبري ٣ / ٣٠٣ . (٩) ع : القبيح . (٩) العين ٩٦ ، ٩٧ ، وتهذيب اللغة ٤ / ١٨٨ ، ١٨٩ والحكم ٣ / ٨٠ والصحاح والمصباح (فحش) واللسان (فحش ٣٣٥٦) . (١٠) في المذهب ١ / ٦٤ عن علي (ر) أن النبي ﷺ قال : « لَا تُبْرِزْ فَحْدَكَ وَلَا تَنْظُرْ إِلَى فَحْدِ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ » . (١١) ع : يقال . (١٢) في العين ٤ / ٢٤٥ : الفخذ ويخفف : فخذ في لغة سفلى مضمر ، وكسرت الفاء على أعقاب كسرة الحاء ، حيث أسكنت ، ومن فتحها مع سكون الحاء تركها على ما كانت وانظر أدب الكاتب ٥٣٧ والانتصاب ٢ / ٣١٩ ، ٣٢٠ وإصلاح المنطق ١٦٩ واللسان (فخذ ٣٣٦٠) . (١٣) في المذهب ١ / ٦٤ : روت عائشة (ر) أن النبي ﷺ قال : « لَا يَقْبَلُ ... الحديث » . (١٤) في المذهب ١ / ٦٤ لأن النبي ﷺ نهى المرأة في الحرام عن لبس القفازين والنقاب . (١٥) ع : والقفازين . (١٦) ع : تزرر والمثبت من ع ، وغريب أبي عبيد ٤ / ٦٤ والفاقي ٣ / ٢١٨ وانظر النهاية ٤ / ٩٠ . (١٧) الفائق ٣ / ٣١٨ . (١٨) اللسان (قفر ٣٧٠١) .

إلى مرفقيه^(١٩) ذون الرجلين ، وكذلك المقفر ، كانه اليس الفزازين^(٢٠) .
والتقاب : الذي تغطي به المرأة الوجه : معروف . وإنها لحسنة الثقبية ، بالكسر^(٢١) . ودزغ المرأة :
قميصها يذكر ولا يؤث^(٢٢) .

قوله : « مواضع^(٢٣) الثقيب » هي التي ثقل ، وينظر^(٢٤) باطنها وظاهرها عند البيع والشراء ،
يقال : قلبته يدي ثقبياً ، وثقل الشئ ظهراً لبطن ، كالحية^(٢٥) تثقل على الرمضاء ، كله بالتشديد^(٢٦) .
قوله : « صفيقاً لا يصف لون البشرة »^(٢٧) الصفيق : الثخين . وقد ذكرنا .

قوله : « الخمار » مشتق من التحمير ، وهو التغطية . ومنه سمي الخمر ؛ لأنها تغطي العقل .
والخمر ، بالتحريك : ما وارك من شجر^(٢٨) .

قوله : « ملحفة »^(٢٩) هي واحدة الملاحف . يقال : التحفت بالثوب : تغطيت به ، واللحاف :
اسم ما يُلحف به ، وكل شئ تغطيت به فقد التحفت به^(٣٠) .

قوله : « تكشف جلبابها » أي : ثعلطه وثخنه حتى لا يصفها . وقيل : تكشف جلبابها ، أي :
تغفده ، وقيل : تكفت ، أي : تجمع ، مأخوذ من الكفات ، وهو : الجمع ، من قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَجْعَلِ
الْأَرْضَ كِفَاتاً ﴾^(٣١) .

والجلباب : الملحفة التي يغطي بها فوق الثياب ، وقال أبو عبيد^(٣٢) : الجلباب : الخمار والإزار
وقال الخليل^(٣٣) : الجلباب أوسع من الخمار والطف من الإزار .
قال الشاعر^(٣٤) :

مَشَى الْعَذَارَى عَلَيْهِنَّ الْجَلَابِيْبُ

قال البهروئي^(٣٥) : سُمي الإزار إزاراً ؛ لحفظه صاحبه ، وصيانيته جسده ، أخذ من آزرته : إذا عاوثته .

(١٩) ع : مرفقه .

(٢٠) في المحكم ٦ / ١٥٩ : وفرس مقفر : استدار تحجيلة في قوائمه . (٢١) المحكم ٦ / ٢٧٨ واللسان (نقب ٤٥١٤) . (٢٢) المذكر
والمؤنث للفراء ٩٣ ومختصر المذكر والمؤنث للمفضل ٥٨ والمذكر والمؤنث لابن التستري ٧٥ ولابن فارس ٥١ والبلغة ٨١ . (٢٣) ع :
فينظر . (٢٤) ع : موضع وفي المذهب ١ / ٦٤ : وأما الأمة ففيها وجهان ، أحدهما : أن جميع بدنها عورة إلا مواضع الثقيب وهي الرأس
والذراع . (٢٥) ع : الحية : تخريف . (٢٦) المحكم ٦ / ٢٥٨ ، ٢٥٩ واللسان (قلب ٣٧١٣) والصحاح والمصباح (قلب) .
(٢٧) في المذهب ١ / ٦٤ : ويجب ستر العورة بما لا يصف البشرة من ثوب صفيق أو جلد أو ورق . (٢٨) غريب الخطأ ١ / ٤١٤ ،
٢ / ٣١٣ والعين ٤ / ٢٦٣ والمحكم ٥ / ١١٥ . (٢٩) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما : قال : تصلى في الدرع والخمار والملحفة .
(٣٠) العين ٣ / ٢٣٢ وتهذيب اللغة ٥ / ٧٠ والمحكم ٢ / ٢٦٣ والصحاح والمصباح « لحف » . (٣١) سورة المرسلات آية ٢٥ قال أبو
عبدة : أي : وافية ، يقال : هذا النحي كفت وهذا كفيت مجاز القرآن ٢ / ٢٨١ وقال الفراء : تكفتهم أحياء على ظهرها في بيوتهم
ومنازلهم ، وتكفتهم أمواتا في بطنها أي : تحفظهم وتحرمهم . معاني القرآن ٣ / ٢٢٤ وانظر تفسير غريب القرآن ٥٠٦ . (٣٢) أنظر تهذيب
اللغة ١١ / ٩٣ والغريين ١ / ٣٧٦ ، ٣٧٧ واللسان (جلب ٦٤٩) . (٣٣) العين ٦ / ١٣٢ وعبارته : ثوب أوسع من الخمار دون
الرداء ، تغطي به المرأة رأسها وصدرها وانظر : الفائق ١ / ٢٢٩ والنهاية ١ / ٢٨٣ . (٣٤) جنوب أخت عمر ذي الكلب ترثيه كما في اللسان (جلب ٦٤٩)
وصدره : ثمنى التوسر إليه وهي لأهية (٣٥) لم أجد هذا النص في الغريين وفي ١ / ٤٢ : يقال : آزرته : عاوثته .

قَوْلُهُ : « فَلْيَتَزَرَّ » (٣٦) صَوَابُهُ : فَلْيَتَزَرَّ (٣٧) ، بِالْهَمْزِ (٣٨) ، وَلَا يَجُوزُ التَّشْدِيدُ ؛ لِأَنَّ الْهَمْزَةَ لَا تَدْعَمُ فِي الثَّاءِ (٣٩) .

وَقَوْلُهُمْ « اَتَزَرَّ » عَامِي ، وَالْفَصَحَاءُ عَلَى اِتَزَرَّ . وَقَدْ لَحْنُوا مَنْ قَرَأَ ﴿ فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اٰتَمَنَ ﴾ (٤٠) اَمَاتَتُهُ بِالتَّشْدِيدِ .

قَوْلُهُ (٥٠) : « اِشْتِمَالُ الْبُهْدِ » (٤١) : هُوَ الْاِسْدَالُ الَّذِي ذَكَرَهُ بَعْدُ . « وَزَرَهُ » اَنْى : عَقَدَ / / اَزْرَارُهُ (٤٢) ل / ٢٢ زَادَ خَلَهَا فِي غُرْوَتِهِ . وَيُقَالُ فِي الْأَمْرِ مِنْهُ : زَرَهُ ؛ (وَرَرَهُ ؛ وَرَرَهُ) (٤٣) .

وَقَصَارَةُ (٤٤) الثُّوبُ : ذَقَهُ ، وَقَصَرْتُ الثُّوبَ أَقْصَرُهُ : ذَقَعْتُهُ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْقَصَارُ (٤٥) .

قَوْلُهُ : « اِشْتِمَالُ الصَّمَاءِ » مُفسَّرٌ فِي الْكِتَابِ (٤٦) . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ أَنْ يَتَجَلَّلَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ ، وَلَا يَرْفَعُ مِنْهُ جَانِبًا ، يَكُونُ فِيهِ فُرْجَةٌ فَيُخْرِجُ (٤٧) مِنْهَا يَدَهُ . قَالَ الْقُتَيْبِيُّ (٤٨) : وَإِنَّمَا قِيلَ لَهَا صَمَاءٌ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا اشْتَمَلَ سَدَّ عَلَى يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ الْمَنَافَذَ كُلَّهَا ، كَالصَّخْرَةِ الصَّمَاءِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا (٤٩) خَرَقٌ وَلَا صَدْعٌ (٥٠) . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٥١) : أَمَّا تَفْسِيرُ الْفَقْهَاءِ (فَهُوَ) (٥٢) أَنْ يَشْتِمَلَ بِثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ ثُمَّ يَرْفَعُهُ مِنْ أَحَدِ جَانِبَيْهِ ، فَيَقَعَ عَلَى أَحَدِ مَنْكَبَيْهِ (٥٣) قُلْتُ : مَنْ فَسَّرَهُ (٥٤) هَذَا التَّفْسِيرَ : ذَهَبَ إِلَى كَرَاهِيَةِ الْكَشْفِ وَإِبْدَاءِ (٥٥) الْعَوْرَةِ ، وَمَنْ فَسَّرَهُ بِتَفْسِيرِ أَهْلِ اللُّغَةِ : كَرِهَ أَنْ يَتَرَمَّلَ بِهِ شَامِلًا جَسَدَهُ مَخَافَةَ أَنْ يَدْفَعَ مِنْهَا إِلَى حَالَةٍ سَادَّةٍ لِمُتَنَفِّسِهِ فَيَهْلِكَ .

اِخْتَبَى الرَّجُلُ (٥٦) : إِذَا جَمَعَ ظَهْرَهُ وَسَاقِيَهُ بِثَوْبِهِ (٥٧) ، وَقَدْ يَحْتَبِي (٥٨) بِيَدَيْهِ ، يُقَالُ مِنْهُ : جَبَوَةٌ (٥٩) وَحَبْوَةٌ ، بِكَسْرِ الْحَاءِ وَضَمِّهَا (٦٠) ، وَجَمَعَهَا : جَبَى ، بِكَسْرِ الْأَوَّلِ عَنْ يَتَقَوَّبُ (٦١) .

قَوْلُهُ : « يَسْدُلُ فِي الصَّلَاةِ » (٦٢) وَهُوَ أَنْ يُسَبِّلَ ثَوْبَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَضُمَّ جَوَانِبُهُ (٦٣) ، وَمِنْهُ حَدِيثُ

(٣٦) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٦٥ : عَنْ ابْنِ عَمْرِو (ر) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَلِيسْ ثَوْبِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحَقُّ مِنْ بَرٍّ لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوْبَانِ فَلْيَتَزَرَّ إِذَا صَلَّى وَلَا يَشْتِمَلِ الْبُهْدَ » . (٣٧) ع : فَلْيَتَزَرَّ : تَحْرِيفٌ . (٣٨) إِصْلَاحُ الْمُنْطَقِ ٣٧٣ وَالْفَائِقُ ٣ / ٢٦١ وَالنَّهْجُ ١ / ٤٤ وَإِصْلَاحُ خَطِّ الْمُحَدِّثِينَ ١٤ . (٣٩) الْمَرَاجِعُ السَّابِقَةُ ، وَقَالَ فِي اللِّسَانِ (أَرْ ٧١) وَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ اَتَزَرَّ بِالْمُزَرِّ أَيْضًا فَيَمْنِ يَدْعُمُ الْهَمْزَةَ فِي الثَّاءِ ، كَمَا تَقُولُ أَتَمَنَّهُ وَالْأَصْلُ اِتْمَنَّتُهُ . وَكَذَا فِي الْمَصْبَاحِ (أَرْ) . (٤٠) ع : « أَوْتَمَنَ » وَالْمَثَبُ مِنْ خ وَمِثْنٍ فِي حَاشِيَتِهَا وَالآيَةُ ٨٣ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ . (٥٠) لَيْسَ فِي ع . (٤١) تَعْلِيقُ ٣ . (٤٢) ع زَرَهُ . (٤٣) ع : وَزَرَهُ . وَالْمَثَبُ مِنْ خ وَاللِّسَانُ ، وَالتَّنْبِيهُ وَالْإِبْضَاحُ ١٢٨ / ٢ قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَهَذَا عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ غَلَطٌ . وَإِنَّمَا يَجُوزُ إِذَا كَانَ بَغِيرَ الْمَاءِ نَحْوَ قَوْلِهِمْ زَرَّ وَزَرَّ . (٤٤) قَصَارَةُ الثُّوبِ بِالْكَسْرِ : صِنَاعَتُهُ . الْمَصْبَاحُ (قَصْر) . (٤٥) الْعَيْنُ ٥٩ / ٥ وَالْمَحْكَمُ ٦ / ١٢٣ وَاللِّسَانُ (قَصْر ٣٦٤٩) . (٤٦) فَيْسُ الْمَهْذَبِ ١ / ٦٥ وَيَكْرَهُ اِشْتِمَالُ الصَّمَاءِ : وَهُوَ أَنْ يَلْتَحِفَ بِثَوْبٍ ثُمَّ يَخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ قَبْلِ صَدْرِهِ . (٤٧) خ : يَخْرِجُ . (٤٨) غَرِيبُ الْحَدِيثِ . (٤٩) ع : لَهَا . (٥٠) ع : صَمَعٌ : تَحْرِيفٌ . (٥١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ ١١٨ / ٢ . (٥٢) خ : هُوَ . (٥٣) عِبْرَةٌ أَيْ عَيْدٌ : فَيَضَعُهُ عَلَى مَنْكَبَيْهِ فَيَبْدُو مِنْهُ فُرْجَةٌ . وَكَذَا نَقَلَهُ فِي اللِّسَانِ (صَم ٢٥٠٢) . (٥٤) ع : فَسَّرَ . (٥٥) خ : وَابْدَأَهُ . (٥٦) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٦٥ : رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ اِشْتِمَالِ الصَّمَاءِ وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَيْهِ فُرْجَةٌ مِنْ شَيْءٍ . (٥٧) ع : بِثَوْبٍ . (٥٨) ع : تَحَبَّى : تَحْرِيفٌ ، وَالْمَثَبُ مِنْ خ وَالْمَصْبَاحُ (حَبَو) . (٥٩) ع : حَبَوْتُ : تَحْرِيفٌ . (٦٠) إِصْلَاحُ الْمُنْطَقِ ١١٦ وَأَدَبُ الْكُتُبِ ٥٤٠ وَاللِّسَانُ (حَبَو ٧٦٥) . (٦١) وَحْيٌ : بَضْمُهَا أَيْضًا عَنْ يَتَقَوَّبُ فِي الْإِصْلَاحِ . (٦٢) فِي الْمَهْذَبِ : وَيَكْرَهُ أَنْ يَسْدُلَ فِي الصَّلَاةِ وَفِي غَيْرِهَا ، وَهُوَ أَنْ يَلْقَى طَرَفِي الرِّدَاءِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ . (٦٣) كَذَا فِي غَرِيبِ أَيْ عَيْدٍ ٣ / ٤٨٢ . وَالْفَائِقُ ٢ / ١٦٨ وَفِي النَّهْجِ ٢ / ٣٥٥ : هُوَ أَنْ يَلْتَحِفَ بِثَوْبِهِ وَيَدْخُلَ يَدَيْهِ مِنْ دَاخِلِ فَيْرْكَعَ وَيَسْجُدَ وَهُوَ كَذَلِكَ ، وَكَانَتِ الْيَهُودُ تَفْعَلُهُ فَنَهَاهَا عَنْهُ ، وَهَذَا مَطْرُودٌ فِي الْقَمِيصِ وَغَيْرِهِ مِنَ الثِّيَابِ . وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَضَعَ وَسْطَ الْإِزَارِ عَلَى رَأْسِهِ ، وَيُرْسِلُ طَرْفِيهِ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَجْعَلَهَا عَلَى كَتِفَيْهِ . وَانْظُرْ تَهْذِيبَ اللُّغَةِ ١٢ / ٣٦١ .

عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّهَا أَسَدَلَتْ قِنَاعَهَا » (٦٤) أُنَى : أَسْبَلَتْهُ ، وَهِيَ مُحْرَمَةٌ .
قَوْلُهُ : « مِنْ فَهْوَرِهِمْ » (٦٥) جَمْعُ فَهْرٍ ، وَهُوَ بَيْتٌ مَدْرَاسِهِمْ : كَلِمَةٌ نَبْطِيَّةٌ عُرِّبَتْ (٦٦) ،
وَالْمَدْرَاسُ (٦٧) مَوْضِعُ دَرْسِ الْكُتُبِ .

قَوْلُهُ : « لَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي حِلٍّ وَلَا حَرَامٍ » (٦٨) (ذَكَرَ الْحَطَّابِيُّ فِي مَعَالِمِ السُّنَنِ (٦٩) ، فِي مَعْنَاهُ :
أُنَى : لَيْسَ بِنَاجٍ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ فِي حِلٍّ وَلَا حَرَامٍ) (٧٠) وَلَعَلَّهُ يُرِيدُ بِالْحِلِّ وَالْحَرَامِ : الْمُبَاحَ وَالْمَحْذُورَ مِنَ
الْثِّيَابِ .

اللَّثَامُ (٧١) : مَا كَانَ عَلَى الْفَمِ مِنَ الثَّقَابِ . وَاللَّقَامُ : مَا كَانَ عَلَى الْأَرْبَةِ (٧٢) . يُقَالُ : لَقَمْتُ الْمَرْأَةَ ثَلَاثَ
لَقَمَاتٍ ، وَالتَّمَمْتُ وَتَلَمَمْتُ : إِذَا شَدَّتِ اللَّثَامُ ، وَهِيَ حَسَنَةُ اللَّثَمَةِ .
وَذَكَرَ الْحَطَّابِيُّ أَنَّهُ مِنْ رِئِّ الْجَاهِلِيَّةِ . قَالَ ذُو الرُّمَّةِ (٧٣) :

تَمَامُ الْحَجِّ أَنْ تَقِفَ الْمَطَايَا عَلَى خَرْقَاءٍ وَاضِعَةً اللَّثَامِ
(قَوْلُهُ) (٧٤) : « يَتَلَوُّ بِهَ الْبَدَنُ » أُنَى : يَتَلَطَّحُ ، يُقَالُ : لَوَّثَ ثِيَابَهُ بِالطِّينِ ، أُنَى : لَطَّحَهَا . وَلَوَّثَ
الْمَاءَ : كَدَّرَهُ (٧٥) .

« غَضُّوا الْأَبْصَارَ » : أَغْمَضُوهَا . وَانْفِضَاضُ الطَّرْفِ : انْفِغَاضُهُ (٧٦) . وَقَدْ يَكُونُ غَضُّ الطَّرْفِ : اخْتِمَالُ
الْمَكْرُوهِ وَالْأَذَى .

(قَوْلُهُ : لِأَنَّ عَلَيْهِ فِي قَبُولِهِ مِثَّةً » (٧٧) الْمِثَّةُ وَالْمَنْ : ذِكْرُ الْإِحْسَانِ وَإِعَادَتُهُ عَلَى الْمُحْسِنِ إِلَيْهِ مِثْلُ أَنْ
تَقُولَ : أَعْطَيْتَكَ وَأَحْسَنْتُ إِلَيْكَ ، مَا أَخُوذُ مِنْ مَنْنِ الْوَرِّ وَهُوَ قَوَاهُ ، وَيُقَالُ : أَمِنَ الرَّجُلُ : إِذَا انْتَفَضَتْ مِثَّتُهُ ،
كَأَنَّهُ نَفَضَ لِلْإِحْسَانِ وَتَغَيَّرَ لَهُ ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ ، يُقَالُ : مَنْ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ مَنْ (٧٨) (٧٩) .

* * *

(٦٤) النهاية ٢ / ٣٥٥ وتحفة الأحوذى ٢ / ٣٨٠ . (٦٥) في المذهب ١ / ٦٥ ، ٦٦ : روى عن علي بن أبي طالب
كرم الله وجهه أنه رأى قوما سدلوا في الصلاة ، فقال : كأنهم اليهود خرجوا من فهورهم . والحديث في غريب أبي عبيد ٣ / ٤٨١ ، ٤٨٢
وتحفة الأحوذى ٢ / ٣٨١ والفائق ٢ / ١٦٨ والنهاية ٢ / ٣٥٥ . (٦٦) قال أبو عبيد : وهى كلمة نبطية أو عبرانية أصلها « بهر »
فهربت بالفاء فقيـل : فهر . غريب الحديث ٣ / ٤٨٢ والفائق ٢ / ١٦٨ والمصباح (مهر) والنهاية ٣ / ٤٨٢ . (٦٧) خ : المدرس .
(٦٨) في المذهب ١ / ٦٦ عن ابن مسعود (ر) أنه رأى أعرابيا عليه شملة قد ذيلها وهو يصلى ، قال : إن الذى يجر ثوبه من الخيلاء فى
الصلاة ، ليس من الله فى حل ولا حرام . (٦٩) لم أجده للخطابى . وقال القلى فى اللفظ المستغرب ٢٨ : ليس من دين الله فى شىء وحققه
النوى فى تهذيب الأسماء واللغات (حلل) . (٧٠) ما بين القوسين ساقط من ع . (٧١) فى المذهب ١ / ٦٦ ويكره أن يصلى الرجل وهو
ملغم . (٧٢) عن الفراء فى الابدال ١٢٧ والقلب والابدال ٣٦ وعن أبى زيد : تميم تقول تلثمت على الفهم وغيرهم يقول : تَلَفَمْتُ : أنظر
اللسان والمصباح (لم) . (٧٣) ديوانه ١ / ٣٧٣ . (٧٤) قوله ليس فى خ . وفى المذهب ١ / ٦٦ : فى ستر العورة بالطين . قال أبو
اسحاق : لا يلزمه لأنه يتلو به البدن . (٧٥) اللسان (لوث ٤٠٩٤) والمصباح « لوث » . (٧٦) خ : إغماضه . (٧٧) فى المذهب
١ / ٦٧ : وإن وهبه سترًا لم يلزمه قبوله ؛ لأن عليه فى قبوله مئة وفى احتمال المئة مشقة . (٧٨) الزاهر ٢ / ٣٥٥ ، ٣٥٦ واللسان (ممن
٤٢٧٧) والمصباح (ممن) . (٧٩) ما بين القوسين ساقط من خ .

وَمِنْ بَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ

الْقِبْلَةُ : مَا عُوذَ مِنْ قَابِلِ الشَّيْءِ الشَّيْءِ : إِذَا حَاذَاهُ . وَأَقْبَلَ عَلَيْهِ : إِذَا حَاذَاهُ بِوَجْهِهِ . وَأَصْلُهُ : مِنْ الْقَبْلِ : تَقْيِضُ الدُّبْرِ . قَالَ الْهَرَوِيُّ (١) : سُمِّيَتِ الْقِبْلَةُ قِبْلَةً ؛ لِأَنَّ الْمُصَلِّيَ يُقَابِلُهَا وَيُقَابِلُهَا (٢) .

قَوْلُهُ تَعَالَى (٣) : ﴿ قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ (٤) أَيْ : (اسْتَقْبَلَهُ) (٥) وَاجْعَلْهُ مِمَّا يَلِيكَ . وَقِيلَ : ﴿ قَوْلٌ وَجْهَكَ ﴾ أَيْ : أَقْبَلَ وَجْهَكَ . وَوَجْهَ وَجْهَكَ (٦) وَكَذَلِكَ (٧) قَوْلُهُ : ﴿ وَلِكُلِّ وَجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيَهَا ﴾ (٨) أَيْ : مُسْتَقْبِلُهَا (٩) . وَ ﴿ شَطْرَ الْمَسْجِدِ ﴾ أَيْ : نَحْوُهُ وَتِلْقَاءُهُ . قَالَ الشَّاعِرُ (١٠) :

أَلَا مَنْ مُبْلِعٌ عَمْرًا رَسُولًا (١١) وَمَا تُغْنِي الرِّسَالَةُ شَطْرَ عَمْرٍو
أَيْ : نَحْوَهُ .
وَقَالَ أَيْضًا (١٢) :

أَقِيمِي أُمِّ زَنْبَاعٍ أَقِيمِي صُدُورَ الْعَيْسِ شَطْرَ بَنِي تَمِيمٍ
وَنُصِبَ « شَطْرٌ » عَلَى الظَّرْفِ (١٣) وَالْمَعْنَى إِلَى شَطْرِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ .
قَوْلُهُ : بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ (١٤) أَيْ : يَقْرِبُهُ ، مِنْ الْحُضُورِ : ضِدُّ الْغَيْبَةِ .
قَوْلُهُ : « فَإِنْ أَخْبِرَهُ مَنْ يُقْبَلُ خَبْرُهُ عَنْ عِلْمٍ » (١٥) هُوَ أَنْ يَرَى الْكُفَّةَ مِنْ سَطْحٍ أَوْ رَأْسِ جَبَلٍ فَيُخْبِرُهُ .
قَوْلُهُ : « مَحَارِبُ الْمُسْلِمِينَ » (١٦) أَصْلُ الْمَحْرَابِ : الْمَكَانُ الرَّفِيعُ ، وَالْمَجْلِسُ الشَّرِيفُ ؛ لِأَنَّهُ يُدَافِعُ عَنْهُ ، وَيُحَارِبُ دُونَهُ . وَقِيلَ : مَحْرَابُ الْأَسَدِ لِمَا وَاهُ . وَيُسَمَّى الْقَصْرُ وَالْعُرْفَةُ مَحْرَابًا ، قَالَ (١٧) :

رَبَّةٌ مَحْرَابٍ إِذَا جِئْتَهَا لَمْ أَلْقَهَا أَوْ أَرْقَى سَلَمًا

(١) في الغريين ٣ / ٦٤ . (٢) أنظر العين ٥ / ١٦٦ — ١٦٨ والمحكم ٦ / ٢٦١ — ٢٦٦ واللسان (قبل ٣٥١٦) والمصباح (قبل) .
(٣) ع : عز وجل . (٤) سورة البقرة الآيات ١٤٤ ، ١٤٩ ، ١٥٠ . و ﴿ الْحَرَامِ ﴾ ليس في خ . (٥) خ : استقبل . (٦) معاني القرآن ١ / ٨٤ ، ٨٥ وبجاز القرآن ١ / ٦٠ ومعاني الزجاج ١ / ٢٠٤ وتفسير غريب القرآن ٦٥ . (٧) ع : وكذا . (٨) سورة البقرة ١٤٨ .
(٩) المراجع تعليق (٦) . (١٠) لم أعتد إليه . (١١) رسولا ساقط من ع . (١٢) أبو زنباع الجذامي كما في اللسان (شطر ٢٢٦٣) وروايته : « أَقُولُ لَأُمِّ زَنْبَاعٍ أَقِيمِي » . (١٣) معاني الزجاج ١ / ٢٠٤ ومعاني الفراء ١ / ٨٤ . (١٤) في المذهب ١ / ٦٧ : فَإِنْ كَانَ بِحَضْرَةِ الْبَيْتِ لَزِمَهُ التَّوَجُّهُ إِلَى عَيْنِهِ . (١٥) في ع : « فَإِنْ أَخْبِرَهُ مَنْ يَقْبَلُ خَبْرَ رَجُلٍ عَنْ عِلْمٍ » وفي خ : « فَإِنْ أَخْبِرَهُ رَجُلٌ عَنْ عِلْمٍ » . والمثبت نص المذهب ١ / ٦٧ في جاهل مكان البيت . (١٦) في المذهب ١ / ٦٧ : فَإِنْ رَأَى مَحَارِبَ الْمُسْلِمِينَ فِي مَوْضِعٍ صَلَّى إِلَيْهَا . (١٧) وضاح ابن كذا ذكر أبو عبيدة في مجاز القرآن ٢ / ١٤٤ وابن دريد في جوهرة اللغة ١ / ٢١٩ ومثله في اللسان (حرب ٨١٧) .

فَمِخْرَابُ الْمَسْجِدِ : أَشْرَفُ مَوْضِعٍ فِيهِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ^(١٨) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدٍ : سُمِّيَ مِخْرَابًا ؛ لِانْفِرَادِ الْإِمَامِ فِيهِ ، وَبُعْدِهِ عَنِ الْقَوْمِ . وَمِنْهُ يُقَالُ : هُوَ حَرْبٌ لِفُلَانٍ إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا تَبَاعُدٌ وَبُغْضٌ^(١٩) . وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِخْرَابًا ؛ لِأَنَّ الْإِمَامَ إِذَا قَامَ [فِيهِ]^(٢٠) لَمْ يَأْمَنْ أَنْ يَلْحَنَ أَوْ يُخْطِئَ ، فَهُوَ خَائِفٌ . فَكَانَتْهُ مَأْوَى الْأَسَدِ^(٢١) .

قَوْلُهُ : « لِعَدَمِ الْبَصِيرَةِ »^(٢٢) هِيَ الْاسْتِصَارُ بِالشَّيْءِ وَتَأْمُلُهُ بِالْعَقْلِ . وَالْبَصِيرَةُ أَيْضًا : الْحُجَّةُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ﴾^(٢٣) أَيْ : هُوَ حُجَّةٌ عَلَى نَفْسِهِ^(٢٤) .

قَوْلُهُ : « وَلَا يَسَعُ بَصِيرًا أَنْ يُقْلَدَ »^(٢٥) مَعْنَاهُ : لَا يُوسَعُ عَلَيْهِ فِي الشَّرْعِ . بَلْ هُوَ فِي ضَيْقٍ وَحَرَجٍ عَنِ الْجَوَازِ^(٢٦) . يُقَالُ : وَسِعَهُ الشَّيْءُ ، بِالْكَسْرِ ، يَسَعُهُ وَيَسِعُهُ^(٢٧) (سَعَةً)^(٢٧) .

وَيُقَالُ : لَا يَسَعُنِي شَيْءٌ وَيَضِيقُ عَنكَ ، أَيْ : وَأَنْ يَضِيقَ عَنكَ . بَلْ : مَتَى وَسَعَنِي شَيْءٌ وَسِعَكَ^(٢٨) وَأَصْلُهُ : يَوْسَعُ ، وَإِنَّمَا سَقَطَ الْوَاوُ ؛ لِوُقُوعِهَا بَيْنَ الْيَاءِ وَالْكَسْرِ فِي الْأَصْلِ .

قَوْلُهُ : « وَالنِّحَامُ الْقِتَالُ »^(٢٩) هُوَ تَقَارُبُ الْمُتَقَاتِلِينَ وَتَلَاصُفُهُمْ^(٣٠) ، مِنْ الْحَمَتِ الشَّيْءُ إِذَا أَلْصَقَتْهُ ل / ٢٣ وَالْمَلْحَمَةُ : الْوُقُوعَةُ // الْعَظِيمَةُ فِي الْحَرْبِ .

قَوْلُهُ : « وَالْدَّابَّةُ حُرُونٌ »^(٣١) الْحُرُونُ : الَّذِي لَا يَتَقَادُّ . وَإِذَا اشْتَدَّ الْجَرْيُ وَقَفَ . وَقَدْ حَرَنَ يَحْرُنُ حُرُونًا ، وَحَرَنَ ، بِالضَّمِّ . وَالْاسْمُ : الْحَرَانُ^(٣٢) .

قَوْلُهُ : « فَرَكَزَ عَنزَةً »^(٣٤) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣٥) : الْعَنَزَةُ : مِثْلُ نَصْفِ الرُّمَجِ أَوْ أَكْبَرَ شَيْئًا وَفِيهَا^(٣٦) سِنَانٌ مِثْلُ سِنَانِ الرُّمَجِ .

قَوْلُهُ : « وَادْرَأُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ »^(٣٧) الدَّرْءُ : الدَّفْعُ . يُقَالُ : دَرَأَهُ يَدْرُؤُهُ : إِذَا دَفَعَهُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَادْرَأْتُمْ فِيهَا »^(٣٨) ﴿ أَيْ : تَدَاَفَعْتُمْ »^(٣٩) . قَالَ^(٤٠) :

تَقُولُ وَقَدْ دَرَأْتُ لَهَا وَضِيقِي

أَهَذَا دَيْئُهُ أَبَدًا وَدَيْسِي

(١٨) الزاهر

١ / ٥٤١ . (١٩) خ : وبغضا : خطأ . (٢٠) زيادة من اللسان . (٢١) في اللسان : فهو خائف مكانا كأنه مأوى الأسد ، والمحراب مأوى الأسد . وانظر العين ٣ / ٢١٤ وتهذيب اللغة ٥ / ٢٣ والمحکم ٣ / ٢٣٥ وجمهرة اللغة ١ / ٢١٩ . (٢٢) في المذهب ١ / ٦٨ : لا فرق بين أن لا يعرف لعدم البصر ، وبين أن لا يعرف لعدم البصيرة . (٢٣) تعالى : ساقطة من ع . (٢٤) سورة القيامة آية ١٤ قال الفراء : على الإنسان من نفسه رقباء يشهدون عليه بعمله : اليذان والرجلان والعينان والذكر . معاني القرآن ٣ / ٢١١ وانظر تفسير غريب القرآن ٥٠٠ . (٢٥) في المذهب ١ / ٦٨ : ولا يسع بصيرا أن يقلد غيره ؛ لأنه يمكنه الاجتهاد . (٢٦) في العين ٢ / ٢٠٢ أى : لست منه في سعة . (٢٧) ويسعه : ليس في ع . وما بين القوسين من ع . وفي المحکم ٢ / ٢٢٠ وَسِعَهُ وَيَسِعُهُ سَعَةً وهى قليلة يعنى قَلَّ بفعل . وكذا في اللسان (وسع ٤٨٣٥) وفي المصباح : قيل : الأصل في المضارع الكسر ولهذا حذف الواو لوقوعها بين ياء مفتوحة وكسرة ، ثم فتحت بعد الحذف المكان حرف الحلق . وانظر شرح الشافعية ١ / ١٢٠ . (٢٨) اللسان (وسع ٤٨٣٥) . (٢٩) في المذهب ١ / ٦٩ فأما في شدة الخوف والتحام القتال فيجوز أن يترك القبلة إذا اضطر لتركها . (٣٠) ع : والتصاقهم . (٣١) في المذهب ١ / ٦٩ : فإن كان في قطار أو منفردا والدابة حرون يصعب عليه إدارتها صلى حيث توجه . (٣٢) ع : الحرن : تحريف والمثبت من خ والمحکم ٣ / ٢٢٧ واللسان (حرن ٨٥١) . (٣٣) في المحکم واللسان : حرنت الدابة تحرنا وحرنا وحرنت . وانظر المصباح (حرن) وتهذيب اللغة ٥ / ٨ ، ٩ . (٣٤) في المذهب ١ / ٦٩ : عن أنى صحيفة (ر) أن النبي ﷺ خرج في حلة حمراء فركز عنزة فجعل يصل إليها بالبطحاء يمر الناس من ورائها والكلب والحمار والمرأة . (٣٥) في كتاب السلاح ٢١ وعبارته : قدر نصف الرمح أو أكبر شيئا وفيها زج كزج الرمح . وانظر تهذيب اللغة ٢ / ١٣٨ . (٣٦) ع : وفيه . (٣٧) ع : فادرعوا . وفي المذهب ١ / ١٦٩ : قوله ﷺ « لا يقطع صلاة المرء شيء وادرعوا ما استطعتم » (٣٨) سورة البقرة آية ٧٢ . (٣٩) ع : فادافعتم . وفي معاني الزجاج ١ / ١٢٦ : تدافعتم . وانظر مجاز القرآن ١ / ٤٥ وتفسير غريب القرآن ٥٤ ، ٥٥ . (٤٠) المثقب العبدى كما في اللسان (درأ ١٣٤٩) والمفضليات ١٤٠ ط الرحمانية وروايته « تقول إذا » .

وَمِنْ بَابِ صِفَةِ الصَّلَاةِ

(قَوْلُهُ) (١) : « قَدْ قَامَتْ » (٢) مَعْنَاهُ : دَامَتْ . وَقَدْ ذُكِرَ .

قَوْلُهُ : « مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ » (٣) أَيْ : أَوَّلُهَا الَّذِي تُفْتَحُ بِهِ ، أَيْ : تُبْدَأُ . يُقَالُ : اسْتَفْتَحْتُ الشَّيْءَ وَافْتَحْتُهُ : إِذَا ابْتَدَأْتَهُ .

قَوْلُهُ : « كَبَّرَ بِلِسَانِهِ » (٤) أَيْ : بَلَغَنِيهِ . يُقَالُ : لِكُلِّ قَوْمٍ لِسَانٌ ، أَيْ : لُغَةٌ . وَيُقَالُ : لِسْنٌ (٥) — بِكُسْرٍ أَلَا — أَيْ : لُغَةٌ . وَلَمْ يُرِدِ اللَّسَانَ الَّذِي هُوَ جَارِحَةُ الْكَلَامِ .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ كَانَ بِلِسَانِهِ خَبَلٌ » (٦) بِالتَّسْكِينِ : هُوَ الْقَسَادُ (٧) ، وَبِالتَّخْرِيفِ : الْجِنُّ . يُقَالُ : بِهِ خَبَلٌ ، أَيْ : شَيْءٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ (٨) . وَقَدْ خَبَلَهُ : إِذَا أَفْسَدَ عَقْلَهُ أَوْ عُضْوَهُ .

قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : « كَانَ يَنْشُرُ أَصَابِعَهُ فِي الصَّلَاةِ نَشْرًا » (٩) يَخْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ : التَّفْرِيقُ يُقَالُ : جَاءَ الْقَوْمُ نَشْرًا ، أَيْ : مُتَفَرِّقِينَ (١٠) . وَيَخْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ مِنَ النَّشْرِ الَّذِي هُوَ ضِيءُ الطُّيِّ ، أَيْ : نَشْرَ أَصَابِعِهِ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ مَقْبُوضَةً ، مِثْلُ : نَشَرْتُ الثَّوْبَ نَشْرًا (١١) .

الرُّسْنُ (١٢) مِنَ الْإِنْسَانِ : مَا بَيْنَ (١٣) ظَهْرِ الْكَفِّ وَبَيْنَ مَفْصِلِ السَّاعِدِ . وَمِنْ الدَّوَابِّ : الْمَوْضِعُ الْمُسْتَدِقُّ الَّذِي بَيْنَ الْحَافِرِ وَمَفْصِلِ الْوُظِيفِ مِنَ الْيَدِ وَالرَّجْلِ (١٤) . يُقَالُ فِيهِ (١٥) : رُسْنٌ وَرُسْنٌ مِثْلُ عُسْرٍ وَعُسْرٍ بِالضَّمِّ وَالْإِسْكَانِ وَالسَّيْنِ وَالصَّادِ (١٦) .

قَوْلُهُ : « دُعَاءُ الْاسْتِفْتَاكِحِ » (١٧) أَيْ : الْإِبْتِدَاءُ .

(١) قوله : ليس في خ . (٢) في المذهب ١ / ٧٠ : فلما قال : قد قامت الصلاة ، قال النبي ﷺ أقامها الله وأدامها . (٣) قال ﷺ : « مفتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم » . (٤) في المذهب ١ / ٧٠ : فإن لم يحسن بالعربية وضاق الوقت أن يتعلم كبير بلسانه ؛ لأنه عجز عن اللفظ فأقْبِ بِمَعْنَاهُ فِي ع : وكبر . (٥) حكى أبو عمرو : لكل قوم لسن : أَيْ : لغة يتكلمون بها . اللسان (ل س ن ٤٠٣٠) . (٦) في المذهب ١ / ٧٠ : وإن كان بلسانه خبل أو خرس حركة بما يقدر عليه ، وفي خ : في لسانه . (٧) في العين ٤ / ٢٧٢ : الخبل فساد في القوائم حتى لا يدرى كيف يمشى فهو متخبل خبل . وفي المحكم ٥ / ١٢٨ فساد الأعضاء . (٨) في إصلاح المنطق ٥٢ : والخبل : الجن ، يقال به خبل أَيْ : شَيْءٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ . وانظر اللسان (خبل ١٠٩٦) . (٩) خ : « نشرا في الصلاة » وروى أبو هريرة (ر) أن النبي ﷺ كان ينشر أصابعه في الصلاة نشرا . تحفة الأحوذى ٢ / ٤٢ ، ٤٣ . (١٠) اللسان (نشر ٤٤٢٤) . (١١) العين ٦ / ٢٥١ ، ٢٥٢ : واللسان والصباح (نشر) . (١٢) في المذهب ١ / ٧١ : ويستحب إذا فرغ من التكبير أن يضع اليمنى على اليسرى فيضع اليمنى على بعض الكف وبعض الرسخ . (١٣) ما : ساقطة من خ . (١٤) الكنز اللغوي ٤٣ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٢٢٦ ، وخلق الإنسان ثابت ٢٢٤ ، ٢٢٩ وخلق الإنسان للزجاج ٤٨ والفرق لابن فارس ٦١ وشرح كفاية المتحفظ ٢٠١ . (١٥) فيه : ليس في ع . (١٦) القلب والإبدال لابن السكيت ٤٣ والعين ٤ / ٣٧٢ والمحكم ٥ / ٢٥١ وشرح كفاية المتحفظ ٢٠١ . (١٧) خ : في دعاء وفي المذهب ١ / ٧١ : ثم يقرأ دعاء الاستفتاح .

﴿ فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ (١٨) ابْتَدَأَ خَلْقَهُمَا . فَطَرَ (١٩) الشَّيْءُ : ابْتَدَأَهُ وَاخْتَرَعَهُ وَهُوَ الْخَلْقُ أَيْضاً . وَقَدْ فَطَرَهُ يَفْطُرُهُ — بِالضَّمِّ — أَيْ : خَلَقَهُ . وَالْفِطْرَةُ بِالْكَسْرِ : الْخَلْقَةُ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُنْتُ لَا أَدْرِي مَا ﴿ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (٢٠) حَتَّى أَتَانِي أَغْرَابِيَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي بَيْرٍ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : أَنَا فَطَرْتُهَا ، أَيْ : ابْتَدَأْتُهَا (٢١) .

﴿ حَنِيفاً ﴾ أَيْ : مُسْتَقِيماً ثَابِتاً (٢٢) . ﴿ نُسَكِي ﴾ عِبَادَتِي ، وَمَا أَتَقَرَّبُ بِهِ (٢٣) . ﴿ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ مَالِكِهِمْ . يُقَالُ : رَبُّ الدَّارِ وَرَبُّ الْعَبْدِ ، أَيْ : مَالِكُهُ (٢٤) . وَ ﴿ الْعَالَمِينَ ﴾ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ ، وَاجِدُهُمْ : عَالَمٌ (٢٥) . ﴿ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ أَيْ : الْمُتَقَادِينَ لِأَمْرِ اللَّهِ (٢٦) ، الْخَاضِعِينَ لِطَاعَتِهِ .

« لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ » أَصْلُهُ : مِنْ أَلَبَّ بِالْمَكَانِ : إِذَا أَقَامَ بِهِ ، وَمَعْنَاهُ : الْإِجَابَةُ ، وَتَنَّى عَلَى مَعْنَى : إِجَابَةً بَعْدَ إِجَابَةٍ ، وَإِسْعَاداً بَعْدَ إِسْعَادٍ . وَقِيلَ : أَصْلُهُ : لَبَّيْ ، فَاسْتَقْبَلْتُ ثَلَاثَ بَاءَاتٍ ، فَأَبْدَلْتُ الثَّالِثَةَ يَاءً ، كَمَا يُقَالُ : تَطَنَّنْتُ فِي تَطَنَّنْتُ (٢٧) . وَسَنَدُّكُوهُ فِي الْحَجِّ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

قَوْلُهُ : « وَالشِّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ » أَيْ : لَيْسَ مِمَّا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَيْكَ ، وَلِئِمَّا يُتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِالْخَيْرِ . وَقِيلَ : لَا يُضَافُ إِلَيْكَ ، وَإِنْ كُنْتُ خَلَقْتَهُ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُضَافُ إِلَيْكَ إِلَّا الْحَسَنُ . كَمَا يُقَالُ : يَا خَالِقَ الثَّوْرِ وَالسَّمَاوَاتِ ، وَلَا يُقَالُ : يَا خَالِقَ الْفَرْدَةِ وَالْخَنَازِيرِ ، وَإِنْ كَانَ خَالِقَهَا (٢٨) .

قَوْلُهُ : « وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » أَيْ : أَرْجِعُ إِلَى طَاعَتِكَ . وَالتَّائِبُ : الرَّاجِعُ إِلَى طَاعَةِ رَبِّهِ بَعْدَ مَعْصِيَتِهِ وَخَطِيئَتِهِ (٢٩) .

قَوْلُهُ : « أَعُوذُ بِاللَّهِ » مَعْنَاهُ : أَلْجَأُ . وَعَذْتُ بِهِ ، أَيْ : لَجَأْتُ إِلَيْهِ (٣٠) .

وَفِي اسْتِثْقَاكِ (الشَّيْطَانِ) وَجْهَانِ : قِيلَ : إِنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ « شَاطِءٌ » أَيْ : هَلَكَ وَاحْتَرَقَ ، فَتَوَنَّى إِثْدَةً (٣١) .

قَالَ (٣٢) :

وَقَدْ يَشِيطُ عَلَى أَرْمَاحِنَا الْبَطْلُ

.....

(١٨) سورة الأنعام آية ٧٩ . (١٩) ع : ففطر . (٢٠) أول سورة فاطر . (٢١) الإتيان في علوم القرآن ٢ / ٤ وانظر مجاز القرآن ١ / ١٨٧ ومعاني الزجاج ٢ / ٢٥٥ وتفسير غريب القرآن ١٥١ . (٢٢) أصل الحنف : الميل وقيل لإبراهيم عليه السلام الحنيف لأنه عدل عن دين النصارى . ولما عدل العرب عن عبادة الأصنام إلى الإسلام سموا : حنفاء وأصبحت الحنفية تعني الاستقامة على دين الإسلام . انظر مجاز القرآن ١ / ٥٨ ومعاني الزجاج ١ / ١٩٤ وتفسير غريب القرآن ٦٤ والبحر المحيط ١ / ٤٠٦ وتفسير الطبري ٣ / ١٠٤ — ١٠٨ وتهذيب اللغة ٥ / ١١٠ وجمهرة اللغة ٢ / ١٧٨ . (٢٣) مجاز القرآن ١ / ٢٠٩ وتفسير الطبري ٣ / ٧٩ وتفسير غريب القرآن ١٦٤ وتهذيب اللغة ١٠ / ٧٣ والنهاية ٥ / ٤٨ . (٢٤) كلمة رب إذا أضيفت إلى ما بعدها تكون بمعنى المالك لما تضاف إليه عاقلاً أو غير عاقل نحو رب المال ورب الدين فإذا قرنت بأل اختصت بالله تعالى . وقد تكون أل عوضاً عن الإضافة مثل « هو الرب والشهيد عليكم » أي السيد انظر تفسير غريب القرآن ٩ والزاهر ١ / ٥٧٥ — ٥٧٧ وتهذيب اللغة ١٥ / ١٧٧ والمصباح (رب) . (٢٥) مجاز القرآن ١ / ٢٢ — ٢٢٩ وتفسير غريب القرآن ٣٨ ومعاني الزجاج ١ / ٨ وتفسير الطبري ١ / ١٤٣ — ١٤٦ . ع : لأمره . (٢٦) الفاخر : والزاهر ١ / ١٦٩ — ٢٠٢ وتهذيب الألفاظ ٤٤٧ . (٢٧) النهاية ٢ / ٤٥٨ واللسان (شرر ٢٢٣١) . (٢٨) تفسير الطبري ١ / ٥٤٧ ، ٥٤٨ ، ٥٤٩ ، ٥٥٠ ، ٥٥١ ، ٥٥٢ ، ٥٥٣ ، ٥٥٤ ، ٥٥٥ ، ٥٥٦ ، ٥٥٧ ، ٥٥٨ ، ٥٥٩ ، ٥٦٠ ، ٥٦١ ، ٥٦٢ ، ٥٦٣ ، ٥٦٤ ، ٥٦٥ ، ٥٦٦ ، ٥٦٧ ، ٥٦٨ ، ٥٦٩ ، ٥٧٠ ، ٥٧١ ، ٥٧٢ ، ٥٧٣ ، ٥٧٤ ، ٥٧٥ ، ٥٧٦ ، ٥٧٧ ، ٥٧٨ ، ٥٧٩ ، ٥٨٠ ، ٥٨١ ، ٥٨٢ ، ٥٨٣ ، ٥٨٤ ، ٥٨٥ ، ٥٨٦ ، ٥٨٧ ، ٥٨٨ ، ٥٨٩ ، ٥٩٠ ، ٥٩١ ، ٥٩٢ ، ٥٩٣ ، ٥٩٤ ، ٥٩٥ ، ٥٩٦ ، ٥٩٧ ، ٥٩٨ ، ٥٩٩ ، ٦٠٠ ، ٦٠١ ، ٦٠٢ ، ٦٠٣ ، ٦٠٤ ، ٦٠٥ ، ٦٠٦ ، ٦٠٧ ، ٦٠٨ ، ٦٠٩ ، ٦١٠ ، ٦١١ ، ٦١٢ ، ٦١٣ ، ٦١٤ ، ٦١٥ ، ٦١٦ ، ٦١٧ ، ٦١٨ ، ٦١٩ ، ٦٢٠ ، ٦٢١ ، ٦٢٢ ، ٦٢٣ ، ٦٢٤ ، ٦٢٥ ، ٦٢٦ ، ٦٢٧ ، ٦٢٨ ، ٦٢٩ ، ٦٣٠ ، ٦٣١ ، ٦٣٢ ، ٦٣٣ ، ٦٣٤ ، ٦٣٥ ، ٦٣٦ ، ٦٣٧ ، ٦٣٨ ، ٦٣٩ ، ٦٤٠ ، ٦٤١ ، ٦٤٢ ، ٦٤٣ ، ٦٤٤ ، ٦٤٥ ، ٦٤٦ ، ٦٤٧ ، ٦٤٨ ، ٦٤٩ ، ٦٥٠ ، ٦٥١ ، ٦٥٢ ، ٦٥٣ ، ٦٥٤ ، ٦٥٥ ، ٦٥٦ ، ٦٥٧ ، ٦٥٨ ، ٦٥٩ ، ٦٦٠ ، ٦٦١ ، ٦٦٢ ، ٦٦٣ ، ٦٦٤ ، ٦٦٥ ، ٦٦٦ ، ٦٦٧ ، ٦٦٨ ، ٦٦٩ ، ٦٧٠ ، ٦٧١ ، ٦٧٢ ، ٦٧٣ ، ٦٧٤ ، ٦٧٥ ، ٦٧٦ ، ٦٧٧ ، ٦٧٨ ، ٦٧٩ ، ٦٨٠ ، ٦٨١ ، ٦٨٢ ، ٦٨٣ ، ٦٨٤ ، ٦٨٥ ، ٦٨٦ ، ٦٨٧ ، ٦٨٨ ، ٦٨٩ ، ٦٩٠ ، ٦٩١ ، ٦٩٢ ، ٦٩٣ ، ٦٩٤ ، ٦٩٥ ، ٦٩٦ ، ٦٩٧ ، ٦٩٨ ، ٦٩٩ ، ٧٠٠ ، ٧٠١ ، ٧٠٢ ، ٧٠٣ ، ٧٠٤ ، ٧٠٥ ، ٧٠٦ ، ٧٠٧ ، ٧٠٨ ، ٧٠٩ ، ٧١٠ ، ٧١١ ، ٧١٢ ، ٧١٣ ، ٧١٤ ، ٧١٥ ، ٧١٦ ، ٧١٧ ، ٧١٨ ، ٧١٩ ، ٧٢٠ ، ٧٢١ ، ٧٢٢ ، ٧٢٣ ، ٧٢٤ ، ٧٢٥ ، ٧٢٦ ، ٧٢٧ ، ٧٢٨ ، ٧٢٩ ، ٧٣٠ ، ٧٣١ ، ٧٣٢ ، ٧٣٣ ، ٧٣٤ ، ٧٣٥ ، ٧٣٦ ، ٧٣٧ ، ٧٣٨ ، ٧٣٩ ، ٧٤٠ ، ٧٤١ ، ٧٤٢ ، ٧٤٣ ، ٧٤٤ ، ٧٤٥ ، ٧٤٦ ، ٧٤٧ ، ٧٤٨ ، ٧٤٩ ، ٧٥٠ ، ٧٥١ ، ٧٥٢ ، ٧٥٣ ، ٧٥٤ ، ٧٥٥ ، ٧٥٦ ، ٧٥٧ ، ٧٥٨ ، ٧٥٩ ، ٧٦٠ ، ٧٦١ ، ٧٦٢ ، ٧٦٣ ، ٧٦٤ ، ٧٦٥ ، ٧٦٦ ، ٧٦٧ ، ٧٦٨ ، ٧٦٩ ، ٧٧٠ ، ٧٧١ ، ٧٧٢ ، ٧٧٣ ، ٧٧٤ ، ٧٧٥ ، ٧٧٦ ، ٧٧٧ ، ٧٧٨ ، ٧٧٩ ، ٧٨٠ ، ٧٨١ ، ٧٨٢ ، ٧٨٣ ، ٧٨٤ ، ٧٨٥ ، ٧٨٦ ، ٧٨٧ ، ٧٨٨ ، ٧٨٩ ، ٧٩٠ ، ٧٩١ ، ٧٩٢ ، ٧٩٣ ، ٧٩٤ ، ٧٩٥ ، ٧٩٦ ، ٧٩٧ ، ٧٩٨ ، ٧٩٩ ، ٨٠٠ ، ٨٠١ ، ٨٠٢ ، ٨٠٣ ، ٨٠٤ ، ٨٠٥ ، ٨٠٦ ، ٨٠٧ ، ٨٠٨ ، ٨٠٩ ، ٨١٠ ، ٨١١ ، ٨١٢ ، ٨١٣ ، ٨١٤ ، ٨١٥ ، ٨١٦ ، ٨١٧ ، ٨١٨ ، ٨١٩ ، ٨٢٠ ، ٨٢١ ، ٨٢٢ ، ٨٢٣ ، ٨٢٤ ، ٨٢٥ ، ٨٢٦ ، ٨٢٧ ، ٨٢٨ ، ٨٢٩ ، ٨٣٠ ، ٨٣١ ، ٨٣٢ ، ٨٣٣ ، ٨٣٤ ، ٨٣٥ ، ٨٣٦ ، ٨٣٧ ، ٨٣٨ ، ٨٣٩ ، ٨٤٠ ، ٨٤١ ، ٨٤٢ ، ٨٤٣ ، ٨٤٤ ، ٨٤٥ ، ٨٤٦ ، ٨٤٧ ، ٨٤٨ ، ٨٤٩ ، ٨٥٠ ، ٨٥١ ، ٨٥٢ ، ٨٥٣ ، ٨٥٤ ، ٨٥٥ ، ٨٥٦ ، ٨٥٧ ، ٨٥٨ ، ٨٥٩ ، ٨٦٠ ، ٨٦١ ، ٨٦٢ ، ٨٦٣ ، ٨٦٤ ، ٨٦٥ ، ٨٦٦ ، ٨٦٧ ، ٨٦٨ ، ٨٦٩ ، ٨٧٠ ، ٨٧١ ، ٨٧٢ ، ٨٧٣ ، ٨٧٤ ، ٨٧٥ ، ٨٧٦ ، ٨٧٧ ، ٨٧٨ ، ٨٧٩ ، ٨٨٠ ، ٨٨١ ، ٨٨٢ ، ٨٨٣ ، ٨٨٤ ، ٨٨٥ ، ٨٨٦ ، ٨٨٧ ، ٨٨٨ ، ٨٨٩ ، ٨٩٠ ، ٨٩١ ، ٨٩٢ ، ٨٩٣ ، ٨٩٤ ، ٨٩٥ ، ٨٩٦ ، ٨٩٧ ، ٨٩٨ ، ٨٩٩ ، ٩٠٠ ، ٩٠١ ، ٩٠٢ ، ٩٠٣ ، ٩٠٤ ، ٩٠٥ ، ٩٠٦ ، ٩٠٧ ، ٩٠٨ ، ٩٠٩ ، ٩١٠ ، ٩١١ ، ٩١٢ ، ٩١٣ ، ٩١٤ ، ٩١٥ ، ٩١٦ ، ٩١٧ ، ٩١٨ ، ٩١٩ ، ٩٢٠ ، ٩٢١ ، ٩٢٢ ، ٩٢٣ ، ٩٢٤ ، ٩٢٥ ، ٩٢٦ ، ٩٢٧ ، ٩٢٨ ، ٩٢٩ ، ٩٣٠ ، ٩٣١ ، ٩٣٢ ، ٩٣٣ ، ٩٣٤ ، ٩٣٥ ، ٩٣٦ ، ٩٣٧ ، ٩٣٨ ، ٩٣٩ ، ٩٤٠ ، ٩٤١ ، ٩٤٢ ، ٩٤٣ ، ٩٤٤ ، ٩٤٥ ، ٩٤٦ ، ٩٤٧ ، ٩٤٨ ، ٩٤٩ ، ٩٥٠ ، ٩٥١ ، ٩٥٢ ، ٩٥٣ ، ٩٥٤ ، ٩٥٥ ، ٩٥٦ ، ٩٥٧ ، ٩٥٨ ، ٩٥٩ ، ٩٦٠ ، ٩٦١ ، ٩٦٢ ، ٩٦٣ ، ٩٦٤ ، ٩٦٥ ، ٩٦٦ ، ٩٦٧ ، ٩٦٨ ، ٩٦٩ ، ٩٧٠ ، ٩٧١ ، ٩٧٢ ، ٩٧٣ ، ٩٧٤ ، ٩٧٥ ، ٩٧٦ ، ٩٧٧ ، ٩٧٨ ، ٩٧٩ ، ٩٨٠ ، ٩٨١ ، ٩٨٢ ، ٩٨٣ ، ٩٨٤ ، ٩٨٥ ، ٩٨٦ ، ٩٨٧ ، ٩٨٨ ، ٩٨٩ ، ٩٩٠ ، ٩٩١ ، ٩٩٢ ، ٩٩٣ ، ٩٩٤ ، ٩٩٥ ، ٩٩٦ ، ٩٩٧ ، ٩٩٨ ، ٩٩٩ ، ١٠٠٠ ، ١٠٠١ ، ١٠٠٢ ، ١٠٠٣ ، ١٠٠٤ ، ١٠٠٥ ، ١٠٠٦ ، ١٠٠٧ ، ١٠٠٨ ، ١٠٠٩ ، ١٠١٠ ، ١٠١١ ، ١٠١٢ ، ١٠١٣ ، ١٠١٤ ، ١٠١٥ ، ١٠١٦ ، ١٠١٧ ، ١٠١٨ ، ١٠١٩ ، ١٠٢٠ ، ١٠٢١ ، ١٠٢٢ ، ١٠٢٣ ، ١٠٢٤ ، ١٠٢٥ ، ١٠٢٦ ، ١٠٢٧ ، ١٠٢٨ ، ١٠٢٩ ، ١٠٣٠ ، ١٠٣١ ، ١٠٣٢ ، ١٠٣٣ ، ١٠٣٤ ، ١٠٣٥ ، ١٠٣٦ ، ١٠٣٧ ، ١٠٣٨ ، ١٠٣٩ ، ١٠٤٠ ، ١٠٤١ ، ١٠٤٢ ، ١٠٤٣ ، ١٠٤٤ ، ١٠٤٥ ، ١٠٤٦ ، ١٠٤٧ ، ١٠٤٨ ، ١٠٤٩ ، ١٠٥٠ ، ١٠٥١ ، ١٠٥٢ ، ١٠٥٣ ، ١٠٥٤ ، ١٠٥٥ ، ١٠٥٦ ، ١٠٥٧ ، ١٠٥٨ ، ١٠٥٩ ، ١٠٦٠ ، ١٠٦١ ، ١٠٦٢ ، ١٠٦٣ ، ١٠٦٤ ، ١٠٦٥ ، ١٠٦٦ ، ١٠٦٧ ، ١٠٦٨ ، ١٠٦٩ ، ١٠٧٠ ، ١٠٧١ ، ١٠٧٢ ، ١٠٧٣ ، ١٠٧٤ ، ١٠٧٥ ، ١٠٧٦ ، ١٠٧٧ ، ١٠٧٨ ، ١٠٧٩ ، ١٠٨٠ ، ١٠٨١ ، ١٠٨٢ ، ١٠٨٣ ، ١٠٨٤ ، ١٠٨٥ ، ١٠٨٦ ، ١٠٨٧ ، ١٠٨٨ ، ١٠٨٩ ، ١٠٩٠ ، ١٠٩١ ، ١٠٩٢ ، ١٠٩٣ ، ١٠٩٤ ، ١٠٩٥ ، ١٠٩٦ ، ١٠٩٧ ، ١٠٩٨ ، ١٠٩٩ ، ١١٠٠ ، ١١٠١ ، ١١٠٢ ، ١١٠٣ ، ١١٠٤ ، ١١٠٥ ، ١١٠٦ ، ١١٠٧ ، ١١٠٨ ، ١١٠٩ ، ١١١٠ ، ١١١١ ، ١١١٢ ، ١١١٣ ، ١١١٤ ، ١١١٥ ، ١١١٦ ، ١١١٧ ، ١١١٨ ، ١١١٩ ، ١١٢٠ ، ١١٢١ ، ١١٢٢ ، ١١٢٣ ، ١١٢٤ ، ١١٢٥ ، ١١٢٦ ، ١١٢٧ ، ١١٢٨ ، ١١٢٩ ، ١١٣٠ ، ١١٣١ ، ١١٣٢ ، ١١٣٣ ، ١١٣٤ ، ١١٣٥ ، ١١٣٦ ، ١١٣٧ ، ١١٣٨ ، ١١٣٩ ، ١١٤٠ ، ١١٤١ ، ١١٤٢ ، ١١٤٣ ، ١١٤٤ ، ١١٤٥ ، ١١٤٦ ، ١١٤٧ ، ١١٤٨ ، ١١٤٩ ، ١١٥٠ ، ١١٥١ ، ١١٥٢ ، ١١٥٣ ، ١١٥٤ ، ١١٥٥ ، ١١٥٦ ، ١١٥٧ ، ١١٥٨ ، ١١٥٩ ، ١١٦٠ ، ١١٦١ ، ١١٦٢ ، ١١٦٣ ، ١١٦٤ ، ١١٦٥ ، ١١٦٦ ، ١١٦٧ ، ١١٦٨ ، ١١٦٩ ، ١١٧٠ ، ١١٧١ ، ١١٧٢ ، ١١٧٣ ، ١١٧٤ ، ١١٧٥ ، ١١٧٦ ، ١١٧٧ ، ١١٧٨ ، ١١٧٩ ، ١١٨٠ ، ١١٨١ ، ١١٨٢ ، ١١٨٣ ، ١١٨٤ ، ١١٨٥ ، ١١٨٦ ، ١١٨٧ ، ١١٨٨ ، ١١٨٩ ، ١١٩٠ ، ١١٩١ ، ١١٩٢ ، ١١٩٣ ، ١١٩٤ ، ١١٩٥ ، ١١٩٦ ، ١١٩٧ ، ١١٩٨ ، ١١٩٩ ، ١٢٠٠ ، ١٢٠١ ، ١٢٠٢ ، ١٢٠٣ ، ١٢٠٤ ، ١٢٠٥ ، ١٢٠٦ ، ١٢٠٧ ، ١٢٠٨ ، ١٢٠٩ ، ١٢١٠ ، ١٢١١ ، ١٢١٢ ، ١٢١٣ ، ١٢١٤ ، ١٢١٥ ، ١٢١٦ ، ١٢١٧ ، ١٢١٨ ، ١٢١٩ ، ١٢٢٠ ، ١٢٢١ ، ١٢٢٢ ، ١٢٢٣ ، ١٢٢٤ ، ١٢٢٥ ، ١٢٢٦ ، ١٢٢٧ ، ١٢٢٨ ، ١٢٢٩ ، ١٢٣٠ ، ١٢٣١ ، ١٢٣٢ ، ١٢٣٣ ، ١٢٣٤ ، ١٢٣٥ ، ١٢٣٦ ، ١٢٣٧ ، ١٢٣٨ ، ١٢٣٩ ، ١٢٤٠ ، ١٢٤١ ، ١٢٤٢ ، ١٢٤٣ ، ١٢٤٤ ، ١٢٤٥ ، ١٢٤٦ ، ١٢٤٧ ، ١٢٤٨ ، ١٢٤٩ ، ١٢٥٠ ، ١٢٥١ ، ١٢٥٢ ، ١٢٥٣ ، ١٢٥٤ ، ١٢٥٥ ، ١٢٥٦ ، ١٢٥٧ ، ١٢٥٨ ، ١٢٥٩ ، ١٢٦٠ ، ١٢٦١ ، ١٢٦٢ ، ١٢٦٣ ، ١٢٦٤ ، ١٢٦٥ ، ١٢٦٦ ، ١٢٦٧ ، ١٢٦٨ ، ١٢٦٩ ، ١٢٧٠ ، ١٢٧١ ، ١٢٧٢ ، ١٢٧٣ ، ١٢٧٤ ، ١٢٧٥ ، ١٢٧٦ ، ١٢٧٧ ، ١٢٧٨ ، ١٢٧٩ ، ١٢٨٠ ، ١٢٨١ ، ١٢٨٢ ، ١٢٨٣ ، ١٢٨٤ ، ١٢٨٥ ، ١٢٨٦ ، ١٢٨٧ ، ١٢٨٨ ، ١٢٨٩ ، ١٢٩٠ ، ١٢٩١ ، ١٢٩٢ ، ١٢٩٣ ، ١٢٩٤ ، ١٢٩٥ ، ١٢٩٦ ، ١٢٩٧ ، ١٢٩٨ ، ١٢٩٩ ، ١٣٠٠ ، ١٣٠١ ، ١٣٠٢ ، ١٣٠٣ ، ١٣٠٤ ، ١٣٠٥ ، ١٣٠٦ ، ١٣٠٧ ، ١٣٠٨ ، ١٣٠٩ ، ١٣١٠ ، ١٣١١ ، ١٣١٢ ، ١٣١٣ ، ١٣١٤ ، ١٣١٥ ، ١٣١٦ ، ١٣١٧ ، ١٣١٨ ، ١٣١٩ ، ١٣٢٠ ، ١٣٢١ ، ١٣٢٢ ، ١٣٢٣ ، ١٣٢٤ ، ١٣٢٥ ، ١٣٢٦ ، ١٣٢٧ ، ١٣٢٨ ، ١٣٢٩ ، ١٣٣٠ ، ١٣٣١ ، ١٣٣٢ ، ١٣٣٣ ، ١٣٣٤ ، ١٣٣٥ ، ١٣٣٦ ، ١٣٣٧ ، ١٣٣٨ ، ١٣٣٩ ، ١٣٤٠ ، ١٣٤١ ، ١٣٤٢ ، ١٣٤٣ ، ١٣٤٤ ، ١٣٤٥ ، ١٣٤٦ ، ١٣٤٧ ، ١٣٤٨ ، ١٣٤٩ ، ١٣٥٠ ، ١٣٥١ ، ١٣٥٢ ، ١٣٥٣ ، ١٣٥٤ ، ١٣٥٥ ، ١٣٥٦ ، ١٣٥٧ ، ١٣٥٨ ، ١٣٥٩ ، ١٣٦٠ ، ١٣٦١ ، ١٣٦٢ ، ١٣٦٣ ، ١٣٦٤ ، ١٣٦٥ ، ١٣٦٦ ، ١٣٦٧ ، ١٣٦٨ ، ١٣٦٩ ، ١٣٧٠ ، ١٣٧١ ، ١٣٧٢ ، ١٣٧٣ ، ١٣٧٤ ، ١٣٧٥ ، ١٣٧٦ ، ١٣٧٧ ، ١٣٧٨ ، ١٣٧٩ ، ١٣٨٠ ، ١٣٨١ ، ١٣٨٢ ، ١٣٨٣ ، ١٣٨٤ ، ١٣٨٥ ، ١٣٨٦ ، ١٣٨٧ ، ١٣٨٨ ، ١٣٨٩ ، ١٣٩٠ ، ١٣٩١ ، ١٣٩٢ ، ١٣٩٣ ، ١٣٩٤ ، ١٣٩٥ ، ١٣٩٦ ، ١٣٩٧ ، ١٣٩٨ ، ١٣٩٩ ، ١٤٠٠ ، ١٤٠١ ، ١٤٠٢ ، ١٤٠٣ ، ١٤٠٤ ، ١٤٠٥ ، ١٤٠٦ ، ١٤٠٧ ، ١٤٠٨ ، ١٤٠٩ ، ١٤١٠ ، ١٤١١ ، ١٤١٢ ، ١٤١٣ ، ١٤١٤ ، ١٤١٥ ، ١٤١٦ ، ١٤١٧ ، ١٤١٨ ، ١٤١٩ ، ١٤٢٠ ، ١٤٢١ ، ١٤٢٢ ، ١٤٢٣ ، ١٤٢٤ ، ١٤٢٥ ، ١٤٢٦ ، ١٤٢٧ ، ١٤٢٨ ، ١٤٢٩ ، ١٤٣٠ ، ١٤٣١ ، ١٤٣٢ ، ١٤٣٣ ، ١٤٣٤ ، ١٤٣٥ ، ١٤٣٦ ، ١٤٣٧ ، ١٤٣٨ ، ١٤٣٩ ، ١٤٤٠ ، ١٤٤١ ، ١٤٤٢ ، ١٤٤٣ ، ١٤٤٤ ، ١٤٤٥ ، ١٤٤٦ ، ١٤٤٧ ، ١٤٤٨ ، ١٤٤٩ ، ١٤٥٠ ، ١٤٥١ ، ١٤٥٢ ، ١٤٥٣ ، ١٤٥٤ ، ١٤٥٥ ، ١٤٥٦ ، ١٤٥٧ ، ١٤٥٨ ، ١٤٥٩ ، ١٤٦٠ ، ١٤٦١ ، ١٤٦٢ ، ١٤٦٣ ، ١٤٦٤ ، ١٤٦٥ ، ١٤٦٦ ، ١٤٦٧ ، ١٤٦٨ ، ١٤٦٩ ، ١٤٧٠ ، ١٤٧١ ، ١٤٧٢ ، ١٤٧٣ ، ١٤٧٤ ، ١٤٧٥ ، ١٤٧٦ ، ١٤٧٧ ، ١٤٧٨ ، ١٤٧٩ ، ١٤٨٠ ، ١٤٨١ ، ١٤٨٢ ، ١٤٨٣ ، ١٤٨٤ ، ١٤٨٥ ، ١٤٨٦ ، ١٤٨٧ ، ١٤٨٨ ، ١٤٨٩ ، ١٤٩٠ ، ١٤٩١ ، ١٤٩٢ ، ١٤٩٣ ، ١٤٩٤ ، ١٤٩٥ ، ١٤٩٦ ، ١٤٩٧ ، ١٤٩٨ ، ١٤٩٩ ، ١٥٠٠ ، ١٥٠١ ، ١٥٠٢ ، ١٥٠٣ ، ١٥٠٤ ، ١٥٠٥ ، ١٥٠٦ ، ١٥٠٧ ، ١٥٠٨ ، ١٥٠٩ ، ١٥١٠ ، ١٥١١ ، ١٥١٢ ، ١٥١٣ ، ١٥١٤ ، ١٥١٥ ، ١٥١٦ ، ١٥١٧ ، ١٥١٨ ، ١٥١٩ ، ١٥٢٠ ، ١٥٢١ ، ١٥٢٢ ، ١٥٢٣ ، ١٥٢٤ ، ١٥٢٥ ، ١٥٢٦ ، ١٥٢٧ ، ١٥٢٨ ، ١٥٢٩ ، ١٥٣٠ ، ١٥٣١ ، ١٥٣٢ ، ١٥٣٣ ، ١٥٣٤ ، ١٥٣٥ ، ١٥٣٦ ، ١٥٣٧ ، ١٥٣٨ ، ١٥٣٩ ، ١٥٤٠ ، ١٥٤١ ، ١٥٤٢ ، ١٥٤٣ ، ١٥٤٤ ، ١٥٤٥ ، ١٥٤٦ ، ١٥٤٧ ، ١٥٤٨ ، ١٥٤٩ ، ١٥٥٠ ، ١٥٥١ ، ١٥٥٢ ، ١٥٥٣ ، ١٥٥٤ ، ١٥٥٥ ، ١٥٥٦ ، ١٥٥٧ ، ١٥٥٨ ، ١٥٥٩ ، ١٥٦٠ ، ١٥٦١ ، ١٥٦٢ ، ١٥٦٣ ، ١٥٦٤ ، ١٥٦٥ ، ١٥٦٦ ، ١٥٦٧ ، ١٥٦٨ ، ١٥٦٩ ، ١٥٧٠ ، ١٥٧١ ، ١٥٧٢ ، ١٥٧٣ ، ١٥٧٤ ، ١٥٧٥ ، ١٥٧٦ ، ١٥٧٧ ، ١٥٧٨ ، ١٥٧٩ ، ١٥٨٠ ، ١٥٨١ ، ١٥٨٢ ، ١٥٨٣ ، ١٥٨٤ ، ١٥٨٥ ، ١٥٨٦ ، ١٥٨٧ ، ١٥٨٨ ، ١٥٨٩ ، ١٥٩٠ ، ١٥٩١ ، ١٥٩٢ ، ١٥٩٣ ، ١٥٩٤ ، ١٥٩٥ ، ١٥٩٦ ، ١٥٩٧ ، ١٥٩٨ ، ١٥٩٩ ، ١٦٠٠ ، ١٦٠١ ، ١٦٠٢ ، ١٦٠٣ ، ١٦٠٤ ، ١٦٠٥ ، ١٦٠٦ ، ١٦٠٧ ، ١٦٠٨ ، ١٦٠٩ ، ١٦١٠ ، ١٦١١ ، ١٦١٢ ، ١٦١٣ ، ١٦١٤ ، ١٦١٥ ، ١٦١٦ ، ١٦١٧ ، ١٦١٨ ، ١٦١٩ ، ١٦٢٠ ، ١٦٢١ ، ١٦٢٢ ، ١٦٢٣ ، ١٦٢٤ ، ١٦٢٥ ، ١٦٢٦ ، ١٦٢٧ ، ١٦٢٨ ، ١٦٢٩ ، ١٦٣٠ ، ١٦٣١ ، ١٦٣٢ ، ١٦٣٣ ، ١٦٣٤ ، ١٦٣٥ ، ١٦٣٦ ، ١٦٣٧ ، ١٦٣٨ ، ١٦٣٩ ، ١٦٤٠ ، ١٦٤١ ، ١٦٤٢ ، ١٦٤٣ ، ١٦٤٤ ، ١٦٤٥ ، ١٦٤٦ ، ١٦٤٧ ، ١٦٤٨ ، ١٦٤٩ ، ١٦٥٠ ، ١٦٥١ ، ١٦٥٢ ، ١٦٥٣ ، ١٦٥٤ ، ١٦٥٥ ، ١٦٥٦ ، ١٦٥٧ ، ١٦٥٨ ، ١٦٥٩ ، ١٦٦٠ ، ١٦٦١ ، ١٦٦٢ ، ١٦٦٣ ، ١٦٦٤ ، ١٦٦٥ ، ١٦٦٦ ، ١٦٦٧ ، ١٦٦٨ ، ١٦٦٩ ، ١٦٧٠ ، ١٦٧

وَقِيلَ : مِنْ شَطْنِ « أَيْ : بَعْدَ ، فَتَكُونُ ثَوْنُهُ أَصْلِيَّةٌ (٣٣) ، قَالَ (٣٤) :

ثَأْتُ بِسُعَادَ عَنْكَ ثَوَى شَطُونِ

وَمَعْنَاهُ : الْمُتَعَدُّ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ، الْمُحْتَرِقُ بِغَضَبِ اللَّهِ .

وَالرَّجِيمُ : أَيْ : الْمَرْجُومُ ، وَهُوَ الْمَلْعُونُ الْمَطْرُودُ . وَقِيلَ : الْمَرْجُومُ بِالْكَوَاكِبِ ، مِنْ قَوْلِهِ [تعالى] : ﴿ رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ ﴾ (٣٥) .

قَوْلُهُ : « إِلَّا بِأَمِّ الْكِتَابِ » (٣٦) سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهَا أَوَّلُهُ وَأَصْلُهُ (٣٧) ، وَمَكَّةُ : أُمُّ الْقُرَى ؛ لِأَنَّهَا أَوَّلُهَا . وَفَاتِحَةُ الْكِتَابِ : أَوَّلُهُ أَيْضًا مِنَ الْإِفْتِتَاحِ ، وَهُوَ : الْإِبْتِدَاءُ (٣٨) .

قَوْلُهُ : « مَالِي أَتَارَعُ الْقُرْآنَ » (٣٩) أَيْ : أُجَادِبُ ، وَأَصْلُهُ (٤٠) : مِنْ نَزَعَ الدُّلُو ؛ لِأَنَّ التَّارِعِينَ يَتَجَادَبَانِيهِ ؛ أَوْ مِنْ نَزَعَ بَعْضُ الشَّيْءِ ، وَمِنْهُ : تَنَازَعُ الْكَأْسِ (٤١) ، قَالَ الْأَعَشَى (٤٢) :

تَارَعْتُهُمْ قَضَبَ الرِّيحَانِ مُتَكِيًا وَفَهْوَةً مُزَّةً رَاوَوْقَهَا حَظْلُ

قَوْلُهُ : « فَأَمَّنُوا » (٤٣) أَيْ : قُولُوا : آمِينَ (٤٤) مَعْنَاهُ (٤٥) : اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ . يُمَدُّ وَيُقْصَرُ .

قَالَ الشَّاعِرُ (٤٦) :

وَيَرْحَمُ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ آمِينَ

وَقَالَ فِي الْقَصْرِ :

أَمِينَ فَرَادَ اللَّهُ مَا بَيْنَنَا بَعْدًا (٤٧)

تَبَاعَدَ عَنِّي فَطَحَلُ وَابْنُ أُمِّهِ

وَقِيلَ : إِنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى (٤٨) .

قَوْلُهُ : « حَتَّى إِنَّ لِلْمَسْجِدِ لِلَّجَّةِ » (٤٩) اللَّجَّةُ : هِيَ أَصَوَاتُ النَّاسِ وَضَجَّتُهُمْ ، قَالَ (٥٠) :

= (شيط ٢٣٧٥) . (٣٣) ذكره ابن الأنباري في الزاهر ١ / ١٥٠ وشرح السبع الطوال ١٩٦ وابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ٢٣ ، ٢٤ والأزهري في تهذيب اللغة ١١ / ٦٩ والراغب في المفردات ٥٩ والطبري في تفسيره ١ / ١١٢ والخطاطي في غريبة ١ / ٥٢٩ . (٣٤) نابغة بني ذبيان ديوانه ٥١ وذكره الطبري في تفسيره ١ / ١١٢ وعجزه : قَبَائِثُ وَالْفَوَادُ بِهَا رَهِينُ . (٣٥) سورة الملك آية ٥ وانظر تفسير الطبري ١ / ١١٢ ومجاز القرآن ١ / ٣٤٨ والزاهر ١ / ١٥١ وتهذيب اللغة ١ / ٦٩ . (٣٦) في المذهب ١ / ٧٢ : من قول النبي ﷺ لا تفعلوا إلا بأَمِّ الْكِتَابِ فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها . (٣٧) وأصله : زيادة من خ . وفي الغريين ١ / ٨٥ أم الكتاب : أصل الكتاب . وانظر تهذيب اللغة ١٥ / ٦٣٢ . (٣٨) تفسير الطبري ١ / ١٠٧ . ١١٠ وتهذيب اللغة ١٥ / ٦٣٢ واللسان (أم ١٣٧) . (٣٩) في المذهب ١ / ٧٢ من قوله ﷺ : « هل قرأ معي أحد منكم ، فقال رجل : نعم يا رسول الله قال : إني أقول مَالِي أَنَا أَنَزَعَ الْقُرْآنَ فَاتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . والحديث في الفائق ٣ / ٤٢٠ والنهاية ٥ / ٤١ . (٤٠) ع : أصله . (٤١) من قوله تعالى : ﴿ يَتَنَازَعُونَ فِيهَا كَأْسًا ﴾ ٢٣ الطور وانظر مجاز القرآن ٢ / ٢٣٢ وتفسير غريب القرآن ٤٢٥ . (٤٢) ديوانه ١٠٩ . (٤٣) خ « قوله آمين » . (٤٤) خ : معناها . (٤٥) من غير نسبة في إصلاح المنطق ١٧٩ وفصيح ثعلب ٣١٦ ومعاني الزجاج ١٧ ونسبة في اللسان إلى عمر بن أبي ربيعة وليس في ديوانه ، ونسبه الهروي في التلويح ٨٦ إلى قيس العمري والبيت في ديوانه ٢٨٣ . وصدده :

يارب لا تسلبني حياء أبدا (٤٧) كذا رواية ابن السكيت . غير معزوة . وابن الأنباري

في الزاهر ١ / ١٦١ وابن قتيبة في تفسيره ١٣ والزجاج في المعاني ١ / ١٧ وهو لجير بن الأصبط في التلويح للهروي ٨٦ . (٤٨) ثعلب في مجالسة ١ / ١٢٦ وانظر تفسير غريب القرآن ١٢ ، ١٣ والغريين ١ / ٩٢ ، ٩٣ والمراجع السابقة . (٤٩) في المذهب ١ / ٧٣ : روى عطاء أن ابن الزبير كان يؤمن ويؤمنون وراه حتى أن للمسجد للجة . (٥٠) أبو النجم العجلي ديوانه ١٩٩ وهو من شواهد الكتاب =

* فِي لَجَّةٍ أَمْسِكَ فَلَانًا عَنْ فُلٍ *

قَوْلُهُ : « اللَّفْظُ وَالنَّظْمُ » (٥١) هُوَ الْإِتْسَاقُ وَالْمُوَالَاةُ . وَأَصْلُهُ : مِنْ نَظَمَ الْعِقْدَ مِنَ اللَّوْلُو وَغَيْرِهِ ، وَهُوَ جَمْعُهُ وَاتِّسَاقُهُ عَلَى وَجْهِهِ ، وَالْإِتِّظَامُ الْإِتْسَاقُ (٥٢) .

قَوْلُهُ : « الْمُفْصَلُ » (٥٣) هُوَ مِنْ سُورَةِ الْقِتَالِ إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ ، سُمِّيَ مُفْصَلًا ؛ لِكَثْرَةِ الْفَصْلِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ بِ « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » وَأَصْلُ الْفَصْلِ : الْقَطْعُ ، كَأَنَّهُ يَقْطَعُ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ بِالْبَسْمَلَةِ (٥٤) وَقَالَ الْهَرَوِيُّ (٥٥) : سُمِّيَ مُفْصَلًا ؛ لِقَصْرِ أَعْدَادِ سُورِهِ مِنَ الْآيِ . أ . ه . سُمِّيَتْ (٥٦) الْآيَةُ ؛ لِأَنَّهَا تُجْمَعُ الْكَلِمَ وَالْحُرُوفَ . وَالْآيَةُ : الْجَمَاعَةُ ، يُقَالُ : خَرَجَ الْقَوْمُ بِآيَتِهِمْ ، أَيْ : جَمَاعَتِهِمْ (٥٧) . وَالْآيَةُ أَيْضًا : الْعَلَامَةُ ؛ لِأَنَّهَا عَلَامَةٌ لَا يَنْقَطِعُ كَلَامٌ مِنْ كَلَامٍ . قَالَهُ ابْنُ الْأَثَرِيِّ . وَأَصْلُهَا : آيَةٌ بِالتَّشْدِيدِ فَاسْتَقْلَلُوا التَّشْدِيدَ فَقَلَّبُوا الْيَاءَ الْأَوَّلَى أَلِفًا لِإِفْتِتَاحِ مَا قَبْلَهَا وَوَزْنُهَا أَصْلًا : فَعْلَةٌ . وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : هِيَ (٥٩) فِي الْأَصْلِ « آيَةٌ » مِثْلُ فَاطِمَةٍ ، فَحُذِفَتْ إِحْدَى الْيَاءَيْنِ (٦٠) . أ . ه . مِنْ تَفْسِيرِ الثَّغَلِيِّ (رَحِمَهُ اللَّهُ) (٦١) وَالسُّورَةُ : مُشْتَقَّةٌ مِنَ السُّورِ الَّذِي يُجِيطُ بِالْبَلَدِ ؛ لِأَنَّهَا تُجِيطُ بِآيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ (٦٢) . وَقِيلَ : مِنَ السُّورِ ، وَهُوَ الْبَقِيَّةُ (٦٣) ، وَقِيلَ : مِنَ الشَّرَفِ وَالْفَخْرِ ، قَالَ الثَّابِتِيُّ (٦٤) :

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاكَ سُورَةً تَرَى كُلَّ مَلِكٍ دُونَهَا يَتَذَبَذَبُ

يُرِيدُ : شَرَفًا وَمَنْزِلَةً . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٦٥) : السُّورَةُ : كُلُّ مَنْزِلَةٍ مِنَ الْبِنَاءِ ، وَمِنْهُ : سُورَةُ الْقُرْآنِ لِأَنَّهَا مَنْزِلَةٌ بَعْدَ مَنْزِلَةٍ مَقْطُوعَةٌ عَنِ الْأُخْرَى ، وَالْجَمْعُ : سُورٌ ، بِفَتْحِ الْوَاوِ ، وَقَالَ الشَّاعِرُ (٦٦) :

سُودُ (٦٧) الْمَحَاجِرِ لَا يَقْرَأَنَّ بِالسُّورِ

.....

وَيَجُوزُ أَنْ تُجْمَعَ عَلَى سُورَاتٍ (٦٨) .

قَوْلُهُ : « حَزَرْنَا قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » (٦٩) أَيْ : قَدَّرْنَا ، وَالْحَزْرُ : التَّقْدِيرُ وَمِنْهُ : الْحَزْرُ فِي الْخَرْصِ (٧٠) .

= ٢ / ٢٤٨ وأمسك فلانا عن فل : أى اخذ هذا بدم هذا وأسر هذا بهذا . (٥١) في المذهب ١ / ٧٣ : فإن قرأ القرآن بالفارسية لم يحزه ؛ لأن القصد من القرآن اللفظ والنظم وذلك لا يوجد في غيره . (٥٢) النهاية ٥ / ٧٩ واللسان (نظم ٤٤٦٩) . (٥٣) خ : من المفصل . وفي المذهب ١ / ٧٣ : والمستحب أن يقرأ في الصبح بطوال المفصل . (٥٤) تفسير الطبري ١ / ١٠٤ وتفسير غريب القرآن ٣٦ والإتقان ١ / ٢٢٠ - ٢٢٢ واللفظ المستغرب ٣٢ . (٥٥) في الغريين ٢ / ٤٢٩ . (٥٦) ع : وسميت . (٥٧) في كتاب الجيم ١ / ٥٧ خرجوا بآيتهم : إذا خرجوا بأهلهم وأمتعتهم . ونقل القتيبي وابن الأثيري هذا النص « أى بجماعتهم » تفسير غريب القرآن ٣٤ ، والزاهر ١ / ١٧٢ ، ١٧٣ . (٥٨) الكتاب ٤ / ٣٩٨ . (٥٩) ساقطة من خ . (٦٠) انظر شرح الشافية ٢ / ٥١ والكتاب ٤ / ٣٩٨ ومقدمتان في علوم القرآن ٢٨٣ وحاشية الزاهر ١ / ١٧٣ . (٦١) من ع . (٦٢) انظر اللسان (سور ٢١٤٧) وقد رد أبو الهيثم هذا ، قال : لو كانت من سور البناء لقال : ﴿ فَأَتُوا بِمِثْرِ سُوْرٍ مِثْلِهِ ﴾ ولم يقل : ﴿ بِمِثْرِ سُوْرٍ ﴾ فسور البناء يختلف عن سورة القرآن . وانظر مجاز القرآن ١ / ٣ ، ٤ ، والزاهر ١ / ١٧٠ ، ١٧١ وتفسير غريب القرآن ٣٤ . وتفسير الطبري ١ / ١٠٤ . (٦٣) تفسير غريب القرآن ٣٤ وتفسير الطبري ١ / ١٠٥ ، والزاهر ١ / ١٧١ ، ١٧٢ ومقدمتان في علوم القرآن ٢٨٢ . (٦٤) ديوانه ٧٣ . (٦٥) الصحاح (سور) . (٦٦) الراعي البصري ديوانه ١٠١ وصدرة : هُنَّ الْحَزَائِرُ لَا رَبَائَتْ أُخَيْرَةً وهى في شعر القتال الكلاوى أيضا . ديوانه ٥٣ وانظر خزانة الأدب ٩ / ١٠٧ ، ١١١ ومجالس ثعلب ١ / ٣٠١ . (٦٧) ع : حور . (٦٨) الصحاح واللسان (سور) . (٦٩) في المذهب ١ / ٧٤ : روى أبو سعيد الخدرى (ر) قال : حزرنا فحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر بقدر ثلاثين آية .. إلخ الحديث . (٧٠) الصحاح واللسان والمصباح (حزر) .

قَوْلُهُ : « الْخَلْفُ عَنِ السَّلَفِ » (٧١) السَّلَفُ : هُمُ الْقَرْنُ الْمَاضِي . وَالْخَلْفُ : مَنْ يَأْتِي بَعْدَهُمْ ، يُقَالُ : خَلَفَ ، وَخَلَفَ (فَالْخَلْفُ — يَفْتَحُ اللَّامَ : الْخَلْفُ الصَّالِحُ ، وَيَأْسُكَاَنِ اللَّامَ : الْخَلْفُ السَّيِّئُ) (٧٢) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ ﴾ (٧٣) .

قَوْلُهُ : « مَأْمُورٌ بِالْإِنْصَاتِ » (٧٤) الْإِنْصَاتُ (٧٥) : هُوَ السُّكُوتُ وَالْإِسْتِمَاعُ لِلْحَدِيثِ . يُقَالُ : أَنْصَتُوهُ وَأَنْصَتُوا لَهُ (٧٧) .

قَوْلُهُ : « فَارْمُوهُ بِالْبَعْرِ » (٧٨) أَيْ : لَا تَغْبَاؤُوا بِصَلَاتِهِ وَاحْقِرُوهُ ، كَمَا يُحَقَّرُ مَنْ يُرْمَى بِالْبَعْرِ لِقَدَرَتِهِ .

قَوْلُهُ : « ثُمَّ يَرْكَعُ » (٧٩) أَصْلُ الرُّكُوعِ : الْإِنْجَاءُ ، يُقَالُ : رَكَعَ الشَّيْخُ : إِذَا انْحَنَى مِنَ الْكِبَرِ . قَالَ لَيْبِدُ (٨٠) :

أَدْبُ كَأَنِّي كُلَّمَا قُمْتُ رَاكِعٌ

وَالسُّجُودُ : الْإِنْجَاءُ أَيْضًا ، وَالتَّطَامُنُ ، يُقَالُ : سَجَدَ الْبَعِيرُ ، وَأَسَجَدَ : إِذَا خَفَضَ رَأْسَهُ لِيُرْكَبَ ؛ وَسَجَدَتِ النَّخْلَةُ : إِذَا مَالَتْ (٨١) ، قَالَ (٨٢) :

فَكَلِمَتَاهُمَا (٨٣) نَحَرْتُ وَأَسَجَدَ رَأْسَهَا كَمَا سَجَدَتْ (٨٤) نَصْرَانَةٌ لَمْ تَحْخَفْ

وَاطْمَأَنَّ (٨٥) : إِذَا سَكَنَ وَتَمَكَّنَ وَلَمْ يَعْجَلْ . وَالطَّمَأْنِينَةُ أَيْضًا : السُّكُونُ ، وَهُوَ مُطْمَئِنٌّ إِلَى كَذَا، وَتَصْغِيرُ مُطْمَئِنٌّ : طُمْنِئْنَ (٨٦) بِحَذْفِ الِيمِ ، وَإِخْدَى الثَّوْنَيْنِ مِنْ آخِرِهِ (٨٧) . وَتَصْغِيرُ طُمَأْنِينَةٍ : طُمْنِئْنَةُ، بِحَذْفِ إِخْدَى الثَّوْنَيْنِ (٨٨) ؛ لِإِنِّهَا زَائِدَةٌ (٨٩) وَطَمَأَنَّ ظَهْرُهُ ، وَطَامَنَّ عَلَى الْقَلْبِ (٩٠) .

قَوْلُهُ : « وَلَا يُطَبِّقُ » (٩١) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٩٢) : التَّطْبِيقُ فِي الصَّلَاةِ : جَعْلُ الْيَدَيْنِ [بَيْنَ] (٩٣) الْفَخَذَيْنِ فِي الرُّكُوعِ ، يُقَالُ : طَبَقَتْ يَدُهُ بِالْكَسْرِ طَبَقًا : إِذَا كَانَتْ لَا تَتَبَسَّطُ (٩٤) ، وَيَدُهُ طَبَقَةً .

(٧١) في المذهب ١ / ٧٤ : ويستحب للامام أن يجهر بالقراءة في الصباح والأوليين من المغرب والأوليين من العشاء . والدليل عليه : نقل الخلف عن السلف . (٧٢) مابين القوسين ساقط من خ . (٧٣) سورة الأعراف آية ١٦٩ وسورة مريم آية ٥٩ . والأولى ﴿ وراثوا الكتاب ﴾ والثانية ﴿ أضاعوا الصلاة ﴾ . وقد أخذ بعض اللغويين بهذا الفرق كابن السكيت في إصلاح المنطق ١٢ ، ١٣ ، ٦٦ وابن قتيبة في أدب الكاتب ٣١٥ وفي تفسير غريب القرآن ٧٤ وبعضهم سوى بينهما ، قال أبو عبيدة في مجاز القرآن ١ / ٢٣٢ وهما في المعنى واحد كَأَثَرٍ وَآثَر . وقال الفراء في المعاني ١ / ٣٩٩ : وأنت خلف سؤ — يفتح اللام — سمعته من العرب . وانظر الزاهر ١ / ٦١٨ ومعاني الزجاج ١ / ٤٢٨ ومتخير الألفاظ ٢ وتهذيب اللغة ٧ / ٣٩٣ . (٧٤) ويستحب للمأموم أن يسر ؛ لأنه إذا جهر نازع الإمام في القراءة ولأنه مأْمُورٌ بِالْإِنْصَاتِ إِلَى الْإِمَامِ . المذهب ١ / ٧٤ . (٧٥) ليس في ع . (٧٦) ليس في خ . (٧٧) المصباح « نصت » . (٧٨) في المذهب ١ / ٧٤ : قال ﷺ : « إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ النَّهَارِ فَارْمُوهُ بِالْبَعْرِ » . (٧٩) المذهب ١ / ٧٤ . (٨٠) ديوانه ١٧١ ، وانظر تهذيب اللغة ١ / ٣١١ والمحکم ١ / ١٦٤ والعين ١ / ٢٢٧ والزاهر ١ / ١٤٠ . (٨١) وسجد الرجل يسجد : إِذَا وَضَعَ جَبْهَتَهُ بِالْأَرْضِ . إصلاح المنطق ٢٤٧ وجمهرة اللغة ٢ / ٦٦ وتهذيب اللغة ١٠ / ٥٧٠ . (٨٢) أبو الأحرز الحماني كما في الكتاب ٣ / ٤١١ والإنصاف ٢ / ٢٣٦ . (٨٣) خ : وكلتاها . كما في الزاهر . (٨٤) ع : أسجدت تحريف . (٨٥) في المذهب ١ / ٧٥ : ويجب أن يطمن في الركوع . (٨٦) خ مطيعين تحريف . والمنتب من ع واللسان عن التهذيب (طمن ٢٧٠٧) . (٨٧) اللسان . (٨٨) في اللسان : من آخره لأنها زائدة . (٨٩) ع : الزائدة . (٩٠) الكتاب ٤ / ٣٨١ والخصائص ٢ / ٧٥ والنصف ٣ / ١٠٤ . (٩١) في المذهب ١ / ٧٥ ولا يطبق ؛ لما روى عن مصعب بن سعد (ر) قال : صليت إلى جنب سعد بن مالك فجعلت يدي بين ركبتي وبين فخذي وطبقتهما فضرب بيدي وقال اضرب بكفك على ركبتيك . (٩٢) الصالح (طبق) . (٩٣) خ ، ع : تحت والمنتب من الصالح وديوان الأدب ٢ / ٣٦٩ واللسان (طبق) وانظر تعليق ٩١ . (٩٤) ع : لا تبسط . تحريف .

قَوْلُهُ : « وَلَمْ يُصَوِّبْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُقِنِّعْهُ » (٩٥) أَقْنَعَ (٩٦) رَأْسَهُ : إِذَا نَصَبَهُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي ﴾ (رُؤُوسِهِمْ) (٩٧) وَصَوَّبُهُ : إِذَا خَفَضَهُ . وَأَرَادَ : بَلْ يَتْرُكُهُ مُعْتَدِلًا .

قَوْلُهُ : « وَلَكَ خَشَعْتُ » (٩٨) خَشَعَ بِمَعْنَى خَضَعَ وَذَلَّ ، قَالَ اللَّيْثُ (٩٩) : الْخُشُوعُ : قَرِيبُ الْمَعْنَى مِنَ الْخُضُوعِ ، غَيْرَ أَنَّ الْخُضُوعَ فِي الْبَدَنِ ، وَالْخُشُوعَ فِي الْقَلْبِ وَالْبَصَرِ وَالصَّوْتِ .
« ذَا الْجَدِّ » (١٠٠) يُذَكِّرُ مَعَ الْقُنُوتِ .

قَوْلُهُ : « عَظُمِي وَمُخِّي » الْمُخُّ : الَّذِي فِي الْعَظْمِ (١٠١) ، وَرُبَّمَا سَمَّوُا الدَّمَاعَ مُخًا ، قَالَ (١٠٢) :

وَلَا تَنْتَقِي (١٠٣) الْمُخُّ الَّذِي فِي الْجِمَاجِمِ

قَوْلُهُ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » أَيْ : قَبِلَ مِنْهُ وَأَجَابَهُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : فَلَانَ مَسْمُوعُ الْقَوْلِ ، أَيْ : مَقْبُولُ مُجَابَةٍ ، قَالَ (١٠٤) :

دَعَوْتُ اللَّهَ حَتَّى خِفْتُ أَلَّا يَكُونَ اللَّهُ (١٠٥) يَسْمَعُ مَا أَقُولُ

أَيْ : لَا يُجِيبُ (١٠٦) .

قَوْلُهُ : « أَهْلَ النَّاءِ » (١٠٧) مُنَادَى ، أَيْ : يَا مُسْتَحِقَّهُ ، يُقَالُ : هُوَ أَهْلٌ لَذَلِكَ ، أَيْ : مُسْتَحِقُّ لَهُ . وَالنَّاءُ : هُوَ الذَّكَرُ الْجَمِيلُ بِمَا يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْخَيْرِ ، كَأَنَّهُ ذَكَرُهُ ثَانِيًا بَعْدَ فِعْلِهِ لَهُ . وَالْمَجْدُ : هُوَ الشَّرَفُ وَالرَّفْعَةُ ، قَالَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ (١٠٨) . وَالْمَجْدُ : الْكَرَمُ ، وَالْمَجِيدُ : الْكَرِيمُ ، وَقَدْ مَجَّدَ الرَّجُلُ — بِالضَّمِّ فَهُوَ مَجِيدٌ وَمَاجِدٌ (١٠٩) .

قَوْلُهُ : « حَقٌّ مَا قَالَ الْعَبْدُ وَكَلَّمْنَا لَكَ عَبْدٌ » الْأَيْفُ وَاللَّامُ فِي الْعَبْدِ لِتَغْرِيفِ الْجِنْسِ لَا لِتَغْرِيفِ الْعَهْدِ ، وَالْمُرَادُ : الْعَبِيدُ ، كَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴾ (١١٠) وَأَرَادَ النَّاسُ بِدَلِيلِ أَنَّهُ اسْتَنْتَى مِنْهُ الْجَمْعُ (١١١) ، فَقَالَ : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ (١١٠) .

(٩٥) خ :

ولا يصبوب رأسه ولا يقنعه ، والمثبت من ع كلا التعبيرين في المذهب ١ / ٧٥ في وصف صلاة النبي ﷺ « فركع فاعتدل ولم يصبوب رأسه ولم يقنعه » وقال الشيرازي قبله : والمستحب أن لا يصبوب رأسه ولا يقنعه . (٩٦) خ : قنع : تخريف . (٩٧) سورة ابراهيم آية ٤٣ ورؤوسهم : ليس في خ .. ومهطعين مسرعين ناظرين بخضوع ومقنعي رؤوسهم رافعين رؤوسهم مقبلين بأبصارهم على ما بين أيديهم . انظر مجاز القرآن ١ / ٣٤٣ وتفسير غريب القرآن ٢٣٣ . (٩٨) في المذهب ١ / ٧٥ : في الركوع والأفضل أن يضيف : اللهم لك ركعت ولك خشعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعي وبصري وعظمي وعصبي . (٩٩) في العين ١ / ١٢٩ : والخشوع قريب المعنى من الخضوع إلا أن الخضوع في البدن وهو الاستخذاء والخشوع في الصوت والبصر . وكذا في التهذيب عن الليث ١ / ١٥٢ واللسان (خشع ١١٦٥) . (١٠٠) من قوله « ولا ينفع ذا الجد منك الجد » . (١٠١) ع : ولربما . (١٠٢) النجاشي من بني الحارث بن كعب كما في خلق الإنسان لثابت ٤٧ ، ٤٨ وصدده : وَلَا يَسْرِقُ الْكَلْبُ السَّرَّوْفُ يَقَالُنَا والبيت منسوب

أيضا في الخزانة ٩ / ٤٩١ للنجاشي . وغير منسوب في المحكم ٤ / ٣٨٤ واللسان (مخخ ٤١٥١) . (١٠٣) شمير بن الحارث كما في نوادر أبي زيد ٣٨١ والخزانة ٥ / ١٧٩ ، ١٨٠ . (١٠٥) لفظ الجلالة ليس في (١٠٣)

ع . (١٠٦) انظر الزاهر ١ / ١٥٤ . (١٠٧) في المذهب ١ / ٧٥ : فَإِذَا اسْتَوَى قَائِمًا (من الركوع) استحَبَّ أَنْ يَقُولَ : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مَلَأَ السَّمَاوَاتِ وَمَلَأَ الْأَرْضَ وَمَلَأَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ . أَهْلُ النَّاءِ وَالْمَجْدُ ، حَقَّ مَقَالُ الْعَبْدِ ، وَكَلَّمْنَا لَكَ عَبْدٌ ... إلخ . (١٠٨) إصلاح المنطق ٣٢١ ، ٣٢٢ . (١٠٩) في المحكم ٧ / ٢٤٧ : مَجْدٌ يَمَجِّدُ مَجْدًا فَهُوَ مَاجِدٌ وَمَجْدٌ مَجَادَةٌ فَهُوَ مَجِيدٌ . وكذا في اللسان (مجد ٤١٣٨) وانظر أفعال ابن القطاع ٣ / ١٦٦ وأفعال السرقسطي ٤ / ١٤٢ . (١١٠) سورة العصر آية ٢ ، ٣ . (١١١) قال أبو عبيدة : مجاز « إن =

قَوْلُهُ : « تَنْقُرُ نَقْرًا » (١١٢) مَاخُودٌ مِنْ نَقْرِ الطَّائِرِ الْحَبَّةِ .

قَوْلُهُ : « حَرَّ الرَّمْضَاءِ » (١١٥) هِيَ شِدَّةُ حَرِّ الْأَرْضِ مِنْ وَقَعِ الشَّمْسِ عَلَى الرَّمْلِ وَغَيْرِهِ . وَقَدْ رَمَضَ يَوْمُنَا — بِالْكَسْرِ — يَرْمِضُ رَمَضًا — بِالتَّخْرِيكِ (١١٦) : اشْتَدَّ حَرُّهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمَضَتِ الْفَصَالُ مِنَ الضُّحَى » (١١٧) يُرِيدُ : أَنَّ صَلَاةَ الضُّحَى حِينَ يَجِدُ الْفَصِيلُ حَرَّ الشَّمْسِ مِنَ الرَّمْضَاءِ .

قَوْلُهُ : « فَلَمْ يُشْكِنَا » قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ (١١٨) : يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْإِشْكَاءِ ، وَهُوَ إِزَالَةُ الشَّكَايَةِ فَيَحْمَلُ عَلَى (١١٩) أَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يُرَخِّصَ لَهُمْ فِي الصَّلَاةِ فِي الرَّحَالِ ، فَلَمْ يُجِبْهُمْ إِلَى ذَلِكَ . وَالَّذِي أَرَادَ الشَّيْخُ أَنَّهُ لَمْ يُرَخِّصْ لَهُمْ فِي رَفْعِ أَكْفِهِمْ عَنِ الْأَرْضِ (١٢٠) . قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ : أَرَادَ : لَمْ يَقْبَلْ شِكَايَتَنَا .

قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ (١٢١) : وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْإِشْكَاءِ ، الَّذِي هُوَ الْحَمْلُ عَلَى الشَّكَايَةِ ، فَيَحْمَلُ (١٢٢)

ل / ٢٥ عَلَى أَنَّهُمْ طَلَبُوا الْإِبْرَادَ بِهَا // فَاجَابَهُمْ فَلَمْ يَتْرُكْهُمْ ذَوِي شِكَايَةٍ (١٢٣) .

قَوْلُهُ : « سَجَدَ عَلَى قُصَاصِ الشَّعْرِ » (١٢٤) قَالَ الْأَصْمَعِيُّ (١٢٥) : هُوَ حَيْثُ تَنْتَهِي نَبْتُهُ (١٢٦) مِنْ مُقَدِّمِهِ وَمُؤَخَّرِهِ (١٢٧) وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ : قُصَاصٌ ؛ وَقُصَاصٌ ؛ وَقُصَاصٌ ، وَالضَّمُّ أَعْلَى (١٢٨) .

قَوْلُهُ : « جَحَّ » وَيُرْوَى « جَحَّى » (١٢٩) قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ (١٣٠) : جَحَّى أَيْ : فَتَحَ عَضْدِيهِ بِالسُّجُودِ قَالَ : وَكَذَلِكَ « جَحَّ » . وَقَالَ شَمِرٌ : يُقَالُ « جَحَّى » فِي صَلَاتِهِ : إِذَا رَفَعَ بَطْنَهُ وَتَحَوَّى وَقَالَ (١٣١) فِي الْفَائِقِ (١٣٢) أَيْ : تَقَوَّسَ ظَهْرُهُ مُتَجَافِيًا عَنِ الْأَرْضِ مِنْ قَوْلِهِمْ جَحَّى (١٣٣) الشَّيْخُ : إِذَا انْحَنَى مِنَ الْكِبَرِ ، قَالَ :

لَا خَيْرَ فِي الشَّيْخِ إِذَا مَا جَحَّى وَسَالَ غَرْبُ (١٣٤) عَيْنِهِ وَلَحَا (١٣٥)

قَالَ : وَرَوَى « جَحَّ » أَيْ : فَتَحَ عَضْدِيهِ . وَرَوَى « كَانَ إِذَا صَلَّى جَحَّ » وَفَسَّرَ بِالتَّحَوُّلِ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ . وَفَسَّرَ الشَّيْخُ « الْجَحَّ » بِالْحَاوِي (١٣٦) ، وَهُوَ : الْخَالِي ؛ لِأَنَّهُ إِذَا فَتَحَ عَضْدِيهِ، وَجَافَى بَطْنَهُ عَنْ فَحْدِيهِ

= الإنسان « في موضع » إن الأناسي ؛ لأنه يستثنى الجميع من الواحد مجاز القرآن ٢ / ٣١٠ . (١١٢) ع : لفظها . والمثبت من خ واللسان (نقر ٤٥١٨) . (١١٤) خ : كأنه . (١١٥) في المذهب ١ / ٧٦ : روى خباب بن الأرت (ر) قال : شكونا إلى رسول الله ﷺ حر الرمضاء في جباهنا وأكفنا فلم يشكنا . وانظر الفائق ٢ / ٨٦ والنهاية ٢ / ٤٩٧ . (١١٦) غريب الخطأ ١ / ٤٥٤ والمصباح (رمض) واللسان (رمض ١٧٢٩) . (١١٧) صحيح مسلم — مسافرين ٣ / ١٧١ وغريب أئ عبيد ٣ / ٢٠٣ ، ٤ / ٤٩٤ والفائق ٢ / ٨٧ والنهاية ١ / ٧٩ ، ٢ / ٢٦٤ . (١١٨) في الفائق ٢ / ٨٦ . (١١٩) ع فيحتمل : تحريف . والمثبت من خ والفائق . (١٢٠) في المذهب ١ / ٧٦ . (١٢١) الفائق ٢ / ٨٦ . (١٢٢) خ : فيحتمل : تحريف . (١٢٣) في الفائق : ولم يتركهم دون شكاية . (١٢٤) في المذهب ١ / ٧٦ : روى جابر (ر) قال : « رأيت رسول الله ﷺ سجد بأعلى جبهته على قصاص الشعر . (٢٥) في خلق الإنسان ١٦٩ . (١٢٦) ع : نيته . (١٢٧) عبارة الأصمعي : وقصاص الشعر : منتهاه حين ينقطع من الرأس فيفيض إلى مالا شعر فيه من الجلد من مقدم الرأس ومؤخره . ومثل المثبت في اللسان (قصص ٣٦٥٠) وانظر خلق الإنسان لثابت ٥٤ وللزجاج ٩ والعين ٥ / ١٠ والمحكم ٦ / ٦٥ . (١٢٨) المثلث لابن السيد ٢ / ٣٤٩ والدرر الميثة ١٦٩ والمحكم ٥ / ٦٥ . (١٢٩) في المذهب ١ / ٧٦ روى البراء بن عازب (ر) أن النبي ﷺ كان إذا سجد جح وروى « جحي » والجح : الخاوي . وانظر الفائق ١ / ١٩١ والغريب ١ / ٣٢٢ والنهاية ١ / ٢٤٢ . (١٣٠) تهذيب اللغة . (١٣١) ع : قال . (١٣٢) ١ / ١٩١ . (١٣٣) ع : جح . (١٣٤) خ : « وأطلع ماء عيني ولحًا » وليس هذا الشطر في الفائق . (١٣٥) روى بعض هذه الأبيات ثعلب في مجالسه ٢ / ٣٨٣ والزجاج في أماليه ١٢١ والبغدادى في الخزائن ٦ / ٤٢٧ ، ٤٢٨ من غير نسبة مع اختلاف الروايات . (١٣٦) في المذهب ١ / ٧٦ .

بَقِيَ مَا بَيْنَ ذَلِكَ خَاوِيًا ، أَيْ : خَالِيًا . يُقَالُ : خَوَى (١٣٧) جَوْفَهُ مِنَ الطَّعَامِ : إِذَا خَلَا عَنْهُ .
وَعَنْ (١٣٨) عَلَى كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ (١٣٩) : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُخَوِّ » (١٤٠) قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ : التَّخْوِيَةُ : أَنْ
يُجَافِيَ عَضُدَيْهِ (١٤١) حَتَّى يُخَوِّي مَا بَيْنَ ذَلِكَ .

قَوْلُهُ : « يَفْتَحُ أَصَابِعُهُ » (١٤٢) بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ . قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (١٤٣) (هُوَ) (١٤٤) أَنْ
يَصْنَعُ (١٤٥) هَكَذَا ، وَنَصَبَ أَصَابِعَهُ ، وَغَمَزَ (١٤٦) مَوْضِعَ الْمَفَاصِلِ مِنْهَا إِلَى بَاطِنِ الرَّاحَةِ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ :
أَصْلُ الْفَتْحِ (١٤٧) اللَّيْنُ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْعُقَابِ فَتْحَاءُ ؛ لِأَنَّهَا إِذَا انْحَطَّتْ كَسَرَتْ [جَنَاحَيْهَا] (١٤٨) . وَقَالَ
أَبُو الْعَبَّاسِ : فَتَحَ أَصَابِعُهُ : إِذَا ثَنَاهَا .

وَقِيلَ : لَيِّنَ وَرَفَعَ . وَالْمُرَادُ هَاهُنَا : الرَّفْعُ (١٤٩) ، يُقَالُ (١٥٠) : نَاقَةَ فَتْحَاءُ الْأَخْلَافِ ، أَيْ :
مُرْتَفِعَتَهَا (١٥١) .

قَوْلُهُ : « سُبُوحٌ قُدُّوسٌ » (١٥٢) . هُمَا مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى (١٥٣) . وَمَعْنَى « سُبُوحٌ » : الْمُتَنَزَّهِ عَنْ
كُلِّ سُوءٍ . وَمَعْنَى « قُدُّوسٌ » : الْمُطَهَّرُ (١٥٤) مِنْ كُلِّ نَجَسٍ (١٥٥) ، وَقَدْ يُفْتَحَانِ وَيُضَمَّانِ (١٥٦) ، قَالَ أَهْلُ
اللُّغَةِ : لَمْ يَجِءْ اسْمٌ عَلَى فُعُولٍ بِالضَّمِّ (١٥٧) إِلَّا سُبُوحٌ وَقُدُّوسٌ (١٥٨) .

قَوْلُهُ : « رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ » يُرْوَى « رَبِّ » بِالنَّصْبِ عَلَى النَّدَاءِ . وَ « رَبُّ » بِالرَّفْعِ عَلَى خَبَرِ
الِابْتِدَاءِ وَالرُّوحُ : مَلَكٌ عَظِيمُ الْخَلْقِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا ﴾ (١٥٩) .

قَوْلُهُ : « قَمِنَ » (١٦٠) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ « أَيْ : حَقِيقٌ وَجَدِيرٌ ، يُقَالُ : هُوَ قَمِنٌ أَنْ يَفْعَلَ
(ذَاكَ) (١٦١) وَقَمِينَ ، وَقَمِينَ ، فَمَنْ قَالَ بِالْفَتْحِ : أَرَادَ الْمَصْدَرَ ، وَلَمْ يَكُنْ وَلَمْ يَجْمَعْ ، وَمَنْ قَالَ « قَمِينَ »
بِالْكَسْرِ ثَنَّى وَجَمَعَ (١٦٢) .

(١٣٧) خ : خلا . (١٣٨) ع : عن . (١٣٩) ع : رضى الله

عنه . (١٤٠) غريب أبى عبيد ٤ / ٢٣٨ والفائق ١ / ٤٠٢ . (١٤١) عن جنبه كما فى الفائق . وقال أبو عبيد فى غريبه : وكالحديث
المرفوع : كان إذا سجد جافى عضديه عن جنبه . (١٤٢) أصابعه : ليس فى ع . وفى المذهب ١ / ٧٦ أن النبى ﷺ كان يفتح أصابع رجله
والفتيخ : تعويج الأصابع . (١٤٣) يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاصى حدث كوفى توفى ببغداد سنة ١٩٤ هـ ترجمته فى
المعارف ٥١٤ . (١٤٤) من ع . (١٤٥) ع : يضع . والمثبت من خ وغريب أبى عبيد ١ / ٣٠٣ ونقل المصنف عنه . (١٤٦) ع : ضم
والمثبت من خ وغريب أبى عبيد . (١٤٧) خ : التفتيح . والمثبت من ع وغريب أبى عبيد . (١٤٨) ع ، خ : جناحها . وفى غريب
الحديث : جناحها ، وكذا كلام الأصمعى فى خلق الإنسان ٢٢٦ وثابت ٢٣١ والرمحشبرى فى الفائق ٣ / ٨٦ . (١٤٩) قال أبو عبيد : وفى
هذا الحديث من الفقه : أنه كان ينصب قدميه فى السجود نصبا ولولا نصبه إياهما لم يكن هناك فتح ، فكانت الأصابع منحنية . فهذا الذى يراد
من الحديث . وهو مثل حديثه الآخر أنه أمر بوضع الكفين ونصب القدمين فى الصلاة . غريب الحديث ١ / ٣٠٤ ، ٣٠٥ وانظر الفائق
٣ / ٨٦ والنهاية ٣ / ٤٠٨ واللسان (فتح ٣٣٤٠) . (١٥٠) يقال : ساقطة من خ . (١٥١) اللسان (فتح) . (١٥٢) فى المذهب
١ / ٧٧ : فإن قال فى سجوده : سبوح قدوس رب الملائكة والروح فهو حسن . (١٥٣) كذا ذكر ابن قتيبة فى تفسير غريب القرآن ٨
والأزهري فى تهذيب اللغة ٤ / ٣٤٠ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٢٨ والمحكم ٣ / ١٥٤ . (١٥٤) خ : الطهر . (١٥٥) تهذيب اللغة
٤ / ٣٤٠ والمحكم ٣ / ١٥٤ والنهاية ٢ / ٣٣١ واللسان (سبوح وقدس) . (١٥٦) ابن السكيت : يقال سُبُوحٌ قُدُّوسٌ وَسُبُوحٌ قُدُّوسٌ .
وقال : كل ما كان على فِعُولٍ مشددة العين مفتوح الأول إلا ثلاثة أحرف جاءت نواذر مضمومة الأول ، وهى : سبوح ، وقدوس وذروح وقال
بعضهم سبوح وقدوس ففتح أولهما . إصلاح المنطق ١٣٢ ، ٢١٨ وانظر أدب الكاتب ٥٨٩ ، ٥٩٠ والكاتب ١ / ٣٢٧ والمحكم ٣ / ١٥٤

وديان الأدب ١ / ٣٣٢ . (١٥٧) خ : بالفتح : خطأ . (١٥٨) انظر تعليق ٨ . (١٥٩) سورة النبأ آية ٣٨ . (١٦٠) خ : قمن . وفى
المذهب ١ / ٧٧ من قوله ﷺ : « وأما السجود فأكثروا فيه من الدعاء قمن أن يستجاب لكم » وانظر صحيح مسلم ١ / ٣٤٨ وغريب أبى
عبيد ٢ / ١٩٧ والفائق ٣ / ٢٢٥ والنهاية ٤ / ١١١ . (١٦١) بدل ما بين القوسين فى ع : ويقال : هو قمن بالكسر . (١٦٢) كذا فى =

قَوْلُهُ : « وَيُكْرَهُ الإِقْعَاءُ » (١٦٣) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١٦٤) : هُوَ أَنْ يُلْصِقَ الرَّجُلُ أَلْيَتَيْهِ (١٦٥) بِالْأَرْضِ وَيَنْصَبَ سَاقَيْهِ وَيَضَعُ يَدَيْهِ فِي الْأَرْضِ، كَمَا يُقْعَى الْكَلْبُ . قَالَ : وَتَفْسِيرُ الْفُقَهَاءِ : أَنْ يَضَعَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ . وَالْقَوْلُ : هُوَ الْأَوَّلُ . وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَّهُ أَكَلَ مُقْعِيًا » (١٦٦) قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ (١٦٧) : الإِقْعَاءُ : أَنْ يَجْلِسَ [الرَّجُلُ] (١٦٨) عَلَى وَرِكَيْهِ (١٦٩) ، وَهُوَ الْإِحْتِفَازُ وَالِاسْتِيفَازُ .

قَوْلُهُ : « التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْأَثْبَارِيِّ (١٧٠) : فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ :

أَحَدُهُمَا : السَّلَامُ . يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : حَيَّاكَ اللَّهُ ، أَيْ : سَلَامَ اللَّهِ عَلَيْكَ .

الثَّانِي : الْمُلْكُ لِلَّهِ . وَالتَّحِيَّةُ : الْمُلْكُ . يُقَالُ : حَيَّاكَ اللَّهُ ، أَيْ : مَلَكَكَ اللَّهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ (١٧١) :

وَلِكُلِّ مَا تَالَ الْفَتَى قَدْ نِلْتُهُ إِلَّا التَّحِيَّةُ

الثَّلَاثُ : الْبَقَاءُ لِلَّهِ تَعَالَى . يُقَالُ : حَيَّاكَ اللَّهُ ، أَيْ : أَبْقَاكَ اللَّهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعْنَى « حَيَّاكَ اللَّهُ »

أَيْ : أَحْيَاكَ اللَّهُ . قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ (١٧٣) : التَّحِيَّةُ : تَفْعِلَةٌ مِنَ الْحَيَاةِ بِمَعْنَى الْإِحْيَاءِ وَالتَّحْيِيَةِ . قَالَ الْفَتَّيْبِيُّ (١٧٤) : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ « عَلَى الْجَمْعِ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ فِي الْأَرْضِ مُلُوكٌ يُحْيَوْنَ بِتَحِيَّاتٍ مُخْتَلِفَةٍ » (١٧٥) ، فَيُقَالُ لِبَعْضِهِمْ : آيَّتِ اللَّعْنُ . وَلِبَعْضِهِمْ : اسْلَمَ وَأَنْعَمَ . وَلِبَعْضِهِمْ : عِشْ أَلْفَ سَنَةٍ . فَقِيلَ لَنَا : قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، أَيْ : الْآلِفَاظُ الَّتِي تُدَلُّ عَلَى الْمُلْكِ (١٧٦) ، وَيَكُنَّى بِهَا عَنِ الْمُلْكِ : هِيَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (١٧٧) .

وَمَعْنَى « الْمُبَارَكَاتُ » : الدَّائِمَاتُ ، مِنْ دَامَ أَوْ كَثُرَ مِنَ الْبَرَكَةِ فِي الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ . وَمَعْنَى « الصَّلَوَاتُ » (١٧٨) الرَّحْمَةُ (١٧٩) . وَقِيلَ : الصَّلَوَاتُ الْخُمْسُ . وَمَعْنَى « الطَّيِّبَاتُ » : الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ . وَقِيلَ : الثَّنَاءُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى . وَقِيلَ : الْكَلِمَاتُ الدَّالَّةُ عَلَى الْخَيْرِ (١٨٠) ، كَشَفَاهُ اللَّهُ ، وَرَعَاهُ ، وَأَعَزَّهُ ، وَأَكْرَمَهُ وَمَا أَشَبَّهُ ذَلِكَ .

قَوْلُهُ : « حَمِيدٌ مَجِيدٌ » حَمِيدٌ (١٨١) : فَعِيلٌ (١٨٢) مِنَ الْحَمْدِ (بِمَعْنَى) (١٨٣) مَحْمُودٍ . وَمَجِيدٌ : كَرِيمٌ ، وَالْمَجْدُ : الْكَرَمُ . وَقِيلَ : الشَّرَفُ وَالرُّفْعَةُ .

= إصلاح المنطق ١٠٠ ، ١٦٤ وغريب أبي عبيد ٢ / ١٩٧ والنهية ٤ / ١١١ وتهذيب اللغة ٩ / ٢٠٣ وجمهرة اللغة ٣ / ١٦٥ . (١٦٣) في المذهب ١ / ٧٧ : ويكره الإقعاء في الجلوس . (١٦٤) غريب الحديث ١ / ٢١٠ . ع : أليه : والمثبت من خ وغريب أبي عبيد . (١٦٦) ماسبق كلام أبي عبيد في غريبة ٢ / ١٠٨ ، ١٠٩ ، ٢١٠ وانظر وانظر تهذيب اللغة ٣ / ٣١ والنهية ٤ / ٨٩ والفائق ٣ / ٢١٢ . (١٦٧) في تهذيب اللغة ٣ / ٣٢ . (١٦٨) تكملة من التهذيب واللسان . (١٦٩) خ : وركه : تحريف . (١٧٠) في الزاهر ١ / ١٥٤ وفي نقله عنه تصرف كبير حيث خلطه بأقوال غيره من اللغويين . (١٧١) زهير بن جناب الكلبي كما في غريب أبي عبيد ١ / ١١٢ والزاهر ١ / ١٥٥ وتهذيب اللغة ٥ / ٢٩٠ والمحكم ٣ / ٣٠٤ واللسان (حيى ١٠٧٨) . (١٧٢) ع : من كل ، خ : من لكل مكتوب فوقها : ولكل . والمثبت على هذا . والمراجع السابقة في تعليق ٢ . (١٧٣) الفائق ١ / ٣٣٩ . (١٧٤) غريب الحديث . (١٧٥) ع مختلفات . والمثبت من خ وتهذيب اللغة واللسان تعليق ١٧١ . (١٧٦) ع : ذلك والمثبت من خ وتهذيب اللغة واللسان تعليق ١٧١ . (١٧٧) انظر الفاخر ٢ والعين ٣ / ٣١٨ وغريب الحديث ١ / ١١١ ، ١١٢ والزاهر ١ / ١٥٤ ، ١٥٥ وتهذيب اللغة ٥ / ٢٨٩ — ٢٩١ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٣٠ وشرح القصائد السبع الطوال ٢٩٨ ، واللسان (حيى ١٠٧٨) . (١٧٨) قال القلمي : الصلوات : جمع صلاة وقيل هاهنا : بمعنى الدعاء ، وقيل : بمعنى الرحمة . اللفظ المستغرب ٣٩ وقال ابن الأثير : الصلاة معناها الرحمة . الزاهر ١ / ١٥٥ وقال الأزهري : الصلوات : العبادات كلها لله شرح المختصر لوحة ٣٠ وجمع المعاني كلها في التهذيب . (١٧٩) كان ينبغي أن يقول : الرحمت لثلاث يفسر الجمع بالمفرد . (١٨٠) انظر الزاهر ١ / ١٥٥ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٣٠ . (١٨١) حميد ليس في ع . (١٨٢) خ فعل : تحريف . (١٨٣) خ : المعنى .

قَالَ (١٨٤) الْعَزِيزِيُّ (١٨٥) : مَجِيدٌ شَرِيفٌ رَفِيعٌ ، تَرِيدُ رَفَعْتُهُ عَلَى كُلِّ رَفْعَةٍ ، وَشَرَفُهُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ ، مِنْ قَوْلِكَ : أَمَجِدُ الدَّابَّةَ عِلْفًا ، أَيْ : أَكْثَرُ وَزْدًا .

قَوْلُهُ : « الْمَسِيحُ الدَّجَالُ » (١٨٦) بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ : وَهُوَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ لَا يُبْصَرُ بِهَا ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ (١٨٧) وَالدَّجَالُ : الْكَذَّابُ . وَقِيلَ : الطَّوَّافُ فِي الْأَرْضِ . وَقِيلَ : الْمَمُوءَةُ : الْمَلْبَسُ (١٨٨) . وَالْبَعِيرُ الْمُدْجَلُ : الْمَطْلِيُّ بِالْقَطِرَانِ ، قَالَ (١٨٩) : (كَأَلَّا جَرِبَ الْمُدْجَلُ) (١٩٠) وَالْمَمُوءَةُ وَالْمَطْلِيُّ : وَاحِدٌ (١٩٢) .

قَوْلُهُ : « مُتَوَرَّكًا » هُوَ : أَنْ يَضَعَ وَرِكَهَ عَلَى الْأَرْضِ ، وَالْوَرِكَانِ فَوْقَ الْفَخَذَيْنِ كَالْكُتِفَيْنِ فَوْقَ الْعَضُدَيْنِ .

قَوْلُهُ : « صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ » (١٩٤) اخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ فَقِيلَ : هُمْ بَنُو هَاشِمٍ ، وَبَنُوا الْمُطَّلِبِ ؛ لِإِنَّهُمْ أَهْلُهُ . وَآلٌ : مُبَدَّلٌ عَنْ أَهْلِ . وَقِيلَ : آلُهُ : مَنْ كَانَ عَلَى دِينِهِ ، كَقَوْلِهِ : ﴿ أَذْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ (١٩٥) أَيْ : مَنْ كَانَ عَلَى دِينِهِ .

قَوْلُهُ فِي آخِرِ الصَّلَاةِ (١٩٦) : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ » هُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى . وَالْمَعْنَى : اللَّهُ عَلَيْكُمْ ، أَيْ (١٩٧) عَلَى حِفْظِكُمْ . وَقِيلَ : السَّلَامُ جَمْعُ سَلَامَةٍ ، وَمَعْنَاهُ : السَّلَامَةُ عَلَيْكُمْ (١٩٨) . وَقِيلَ (١٩٩) : إِنَّ السَّلَامَةَ وَالسَّلَامَ : وَاحِدٌ ، مَصْدَرَانِ ، يُقَالُ : سَلِمَ يَسْلَمُ سَلَامَةً وَسَلَامًا ، مِثْلُ : رَضَعَ رَضَاعَةً وَرَضَاعًا (٢٠٠) . وَقِيلَ : هُوَ مِنْ (الْمُسَالَمَةِ) (٢٠١) أَيْ : نَحْنُ سَلِمَ لَكُمْ أَيْ : صَلَحَ لَكُمْ . وَقِيلَ : هُنَاكَ مُضَافٌ مَحْذُوفٌ ، أَيْ : رَحْمَةُ السَّلَامِ عَلَيْكُمْ ، فَأَقَامَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَ الْمُضَافِ ، مِثْلُ ﴿ وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ ﴾ (١٥) أَيْ : أَهْلَ الْقَرْيَةِ (٢٠٣) .

قَوْلُهُ : « فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ » (٣٠٤) أَيْ : آخِرِهَا . وَدُبُرُ كُلِّ شَيْءٍ : آخِرُهُ ، مِثْلُ دُبُرِ الدَّابَّةِ مُشْتَقٌّ مِنْ أَذْبَرَ : إِذَا وَلَّى (٣٠٥) وَتَأَخَّرَ .

قَوْلُهُ (٢٠٦) : « وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » : الْجَدُّ : الْحِطُّ وَالْإِقْبَالُ فِي الدُّنْيَا . وَالْجَدُّ (٢٠٧) أَيْضًا : الْغِنَى . وَفِي الْحَدِيثِ : « قُمْتُ عَلَى بَابِ النُّجَّةِ وَإِذَا (٢٠٨) عَامَّةُ (٢٠٩) مَنْ يَدْخُلُهَا الْفُقَرَاءُ ، وَإِذَا

(١٨٤) خ : وقال . (١٨٥) في تفسير غريب القرآن ٧٣ . (١٨٦) في المذهب ١ / ٧٩ : أن النبي

ﷺ قال : إذا تشهد أحدكم فليتعوذ من أربع من عذاب النار وعذاب القبر وقتنة الحيا والممات وقتنة المسيح الدجال ... إلخ الحديث . (١٨٧) في العين ٣ / ١٥٦ : وممسوح العين ومسيح : إذا لم يبق على أحد شقى وجهه عين ولا حاجب إلا استوى ، والمسيح الدجال على هذه الصفة . وانظر تهذيب اللغة ٤ / ٣٤٧ - ٣٤٩ . (١٨٨) في تهذيب اللغة : سمي دجالاً لتمويهه على الناس وتلبيسه وتزيينه الباطل ، يقال : دجل : إذا موه ولبس . (١٨٩) أبو النجم العجلي ديوانه ١٧٦ ، وأفعال السرقسطي ٣ / ٣١٩ والطرائف الأدبية ٥٨ وفي العين بدون نسبه . (١٩٠) البيت في الديوان والمراجع تعليق ١٨٩ : والنقض مثل الأجراب المدجل . (١٩١) المحكم ٤ / ٣٢٢ واللسان (موه ٤٣٠٣) . (١٩٢) في المذهب ١ / ١٧٩ فإن كانت الصلاة ركعة أو ركعتين جلس في آخرها متوركا . (١٩٣) الأصمعي في خلق الإنسان ٢٢٤ وثابت ٣٠٠ والزجاج ٤٤ وابن سيده في المخصص ٢ / ٤١ . (١٩٤) في المذهب ١ / ٧٩ ويصلى على النبي ﷺ وعلى آله . (١٩٥) سورة غافر آية ٤٦ . (١٩٦) في آخر الصلاة : ليس في ع . (١٩٧) على : ساقطة من ع والمثبت من خ والزاهر ١ / ١٥٨ والنقل عنه . (١٩٨) الزاهر ١ / ١٥٨ . (١٩٩) أن : ليس في ع . (٢٠٠) تفسير غريب القرآن ٧ . (٢٠١) خ : المسئلة . (٢٠٢) سورة يوسف آية ٨٢ . (٢٠٣) انظر اللسان (سلم ٢٠٧٨) والزاهر ١ / ١٥٨ - ١٦٠ . (وتفسير غريب القرآن ٧ ، ٨ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٣٠) . (٢٠٤) في المذهب ١ / ٨٠ : كان النبي ﷺ يهبل بهذا في دبر كل صلاة . (٢٠٥) ع : تولى . (٢٠٦) في المذهب ١ / ٨٠ من قوله النبي ﷺ « اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد » . والحديث في غريب أبي عبيد ١ / ٢٥٦ والغريين ١ / ٣٢٦ والفائق ١ / ١٩٢ والنهاية ١ / ٢٤٤ وصحيح الترمذي ٢ / ٩٢ وستن النسائي ٣ / ٧١ وابن ماجه ١ / ٢٨٤ . (٢٠٧) الجد : ساقط من ع . (٢٠٨) كذا في ع ، خ « وَإِذَا » ومثله في الغريين والنهاية . وفي غريب أبي عبيد والفائق : فإذا . (٢٠٩) ع : أكثر والمثبت =

أَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ» (٢١٠) يُقَالُ : رَجُلٌ مَجْدُودٌ ، أَيْ : مَحْظُوظٌ ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى : لَا يَنْفَعُ ذَا الْحِظِّ مِنْكَ حِظُّهُ، أَوْ (٢١١) : لَا يَنْفَعُ ذَا الْغِنَى مِنْكَ غِنَاهُ (٢١٢) . وَذَكَرَ فِي الْفَائِقِ (٢١٣) أَنَّ قَوْلَهُ « مِنْكَ » مِنْ قَوْلِهِمْ : هَذَا مِنْ ذَاكَ ، أَيْ : بِدَلِّ ذَاكَ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ (٢١٤) :

فَلَيْتَ (٢١٥) لَنَا مِنْ مَاءٍ زَمَزَمَ شَرِبَةً مُبَرَّدَةً بَاتَتْ عَلَى طَهْيَانٍ

أَيْ بِدَلِّ (٢١٦) مَاءٍ زَمَزَمَ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (٢١٧) : ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ فَلَاحَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُفُونَ ﴾ (٢١٨) أَيْ : بِدَلِّكُمْ . وَالْمَعْنَى : أَنَّ الْمَحْظُوظَ لَا يَنْفَعُهُ حِظُّهُ بِدَلِّكَ (٢١٩) . أَيْ : بِدَلِّ طَاعَتِكَ وَعِبَادَتِكَ ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ تُكُونَ « مِنْ » عَلَى أَصْلِ مَعْنَاهَا ؛ أَعْنَى : الْإِبْتِدَاءُ ، وَتَتَعَلَّقُ إِمَّا بِبَيْنَفِع [وَإِمَّا] (٢٢٠) بِالْجَدِّ ، وَالْمَعْنَى : أَنَّ الْمَجْدُودَ لَا يَنْفَعُهُ مِنْكَ الْجَدُّ الَّذِي مَنَحْتَهُ ، وَإِنَّمَا يَنْفَعُهُ أَنْ تَمْنَحَهُ التَّوْفِيقَ (٢٢١) وَاللُّطْفَ فِي الطَّاعَةِ، أَوْ لَا يَنْفَعُ مَنْ جَدُّهُ مِنْكَ جَدُّهُ، وَإِنَّمَا يَنْفَعُهُ التَّوْفِيقُ مِنْكَ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٢٢٢) : مِنْكَ هَاهُنَا ، مَعْنَاهُ : عِنْدَكَ .

* * *

تَفْسِيرُ الْقُنُوتِ

قَدْ ذَكَرْنَا (٢٢٤) تَفْسِيرَ لَفْظِ الْقُنُوتِ فِي نَفْسِهِ ، وَأَنَّهُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ ، وَبَقِيَ سَائِرُ أَلْفَاظِهِ مِنْ حِينَ الرَّفْعِ (٢٢٥) .

قَوْلُهُ : « اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ » (٢٢٦) أَيْ : ذُلَّنِي عَلَى الْخَيْرِ وَالْحَقِّ . وَالْهِدَايَةُ : الدَّلَالَةُ ، يُقَالُ : هَدَيْتُهُ الطَّرِيقَ وَإِلَى الطَّرِيقِ .

قَوْلُهُ : « وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ » (٢٢٧) يَحْتَمِلُ مَعْنَيْنِ ، أَحَدُهُمَا : الْعَافِيَةُ مِنَ الْبَلَايَا الَّتِي هِيَ الْعِلْلُ وَالْأَمْرَاضُ وَالْعَافَاهَاتُ . وَالثَّانِي : أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الرَّحْمَةِ . وَمِنْهُ (٢٢٨) فِي حَدِيثِ أَهْلِ الْقُبُورِ « أَسْأَلُ اللَّهَ لَكُمْ الْعَافِيَةَ » أَيْ : الرَّحْمَةَ (٢٢٩) .

قَوْلُهُ : « وَتَوَلَّيْنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ » (٢٣٠) أَيْ : اجْعَلْنِي مِمَّنْ يُوَالِيكَ ، وَيَكُونُ لَكَ وَلِيًّا . وَالْوَلِيُّ :

= من خ والمراجع السابقة . (٢١٠) غريب أبي عبيد ١ / ٢٥٨ والغريبين ١ / ٦٢٣ والفائق ١ / ١٩٢ ، والنهاية ١ / ٢٤٤ والزاهر ١ / ١١٢ ، (٢١١) ع : و . (٢١٢) المراجع السابقة في تعليق ٢١٠ . (٢١٣) ١ / ١٩٢ . (٢١٤) يعلى الأحوال الأزدى ، شاعر أموى ، وكان لصافاتكا . ذكر البغدادي ترجمته في الخزنة ٥ / ٢٧٧ ونسب في اللسان (طهى) إلى الأحوال الكندى ، وقال الشيباني : ويقال لعمرو ابن أبى عمارة الأزدى . ويقال : لجواس بن حيان . انظر خزنة الأدب ٥ / ٢٧٨ . (٢١٥) خ : فيا ليت والفائق والخزنة واللسان وع . فليت . (٢١٦) خ : بدل من : تحريف . والمثبت من ع والفائق . (٢١٧) ع : عز وجل . والمثبت من خ والفائق . (٢١٨) سورة الزخرف آية ٦٠ . (٢١٩) ع والفائق : « بذلك » تحريف . (٢٢٠) ع ، خ : أو والمثبت من الفائق . (٢٢١) ع : ما تمنحه من التوفيق . والمثبت من خ والفائق . (٢٢٢) ع ينفعه والمثبت من خ والفائق . (٢٢٣) فى الصحاح (جدد) . (٢٢٤) خ : ذكر . (٢٢٥) أى بعد الرفع من الركوع . (٢٢٦) خ : اهدنا فيمن هديت أى دلنا . والمثبت من ع والمهذب ١ / ٨١ . (٢٢٧) خ : وعافنا ، وفى المهذب ١ / ٨١ وعافني فيمن عافيت . وكذا فى ع . (٢٢٨) فى : ليس فى ع . (٢٢٩) أنظر العين ٢ / ٢٥٨ والزاهر ١ / ٥٣٥ والفائق ٣ / ٨ والنهاية ٣ / ٢٦٥ وتهذيب اللغة ٣ / ٢٢٢ — ٢٣٠ واحكم ٢ / ٢٦٧ . (٢٣٠) خ : وتولنا . والمثبت من ع كما فى المهذب ١ / ٨١ . (٢٣١) خ : اجعلنا .

ضِدُّ الْعُدُوِّ ، وَأَصْلُهُ : الْمُتَابَعَةُ وَالْمُصَاحَبَةُ (٢٣٢) .

قَوْلُهُ (٢٣٣) : « إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ » أَيْ : تَحْكُمُ فِي خَلْقِكَ وَلَا يَحْكُمُ أَحَدٌ عَلَيْكَ .
وَالْقَضَاءُ : الْحُكْمُ .

قَوْلُهُ : « تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ » قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ (٢٣٤) : هُوَ تَعَالَيْتَ مِنَ الْبَرَكَةِ ، وَهِيَ : الْكَثْرَةُ وَالِاتِّسَاعُ . يُقَالُ : بُرِكَ الشَّيْءُ وَبُورِكَ فِيهِ . وَقِيلَ : مَعْنَى (تَبَارَكَ) أَيْ تَعَالَى وَتَعَظَّمَ (٢٣٥) .

قَوْلُهُ (٢٣٦) : « نَخْلَعُ وَنَتْرُكُ » (٢٣٧) مَنْ يَفْجُرُكَ « أَيْ : نَتْرُكُ مَوَالِيَهُ وَصَدَاقَتِهِ ، مِنْ خَلَعَ الرَّجُلُ الْقَمِيصَ : إِذَا تَرَكَ لِبَسَهُ . وَيَفْجُرُكَ ، أَيْ : يَعْصِيكَ وَيُخَالِفُكَ . وَأَصْلُ الْفَجْرِ : الشَّقُّ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْفَجْرُ (٢٣٨) كَمَا سُمِّيَ فَلَقًا (٢٣٩) ، وَفَرَقًا . وَالْعَاصِي : شَاقٌّ لِعَصَا الطَّاعَةِ .

قَوْلُهُ « نَسَعَى وَنَحْفِدُ » السَّعَى : سُرْعَةُ الْمَشْيِ . قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : الْحَفْدَانُ : السَّرْعَةُ (٢٤٠) وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٢٤١) : أَصْلُ (٢٤٢) الْحَفْدُ : الْعَمَلُ وَالْخِدْمَةُ ، وَمِنْهُ : الْحَفْدَةُ ، وَهُمْ : الْحَدَمُ . وَقِيلَ : (أَوْلَادُ) (٢٤٣) الْأَوْلَادِ . وَيُقَالُ : حَفَدَ الْبَيْتُ : إِذَا أَذْرَكَ الْمَشْيُ فِي قَوْمِطَةٍ (٢٤٤) .

قَوْلُهُ : « عَذَابُكَ الْجِدُّ » (٢٤٥) هُوَ الْحَقُّ ضِدُّ الْهَزْلِ (٢٤٦) أَيْ : الْمُؤْلَمُ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ تَخْفِيفٌ .
بِالْكَفَارِ مُلْحَقٌ : أَيْ لَا حَقَّ لَهُمْ . يُرْوَى بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا . وَالْمَعْنَى (٢٤٧) : يَلْحَقُهُمْ وَيَتَّبَعُهُمْ حَيْثُ كَانُوا (٢٤٨) . وَلَا يُقَالُ لِحَقِّهِ إِلَّا إِذَا تَبِعَهُ بَعْدَمَا مَضَى ، أَوْ مَا كَانَ فِي مَعْنَاهُ .

قَوْلُهُ : « وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ » اجْعَلُهُمْ مُؤْتَلِفِينَ غَيْرَ مُخْتَلِفِينَ ، مُتَحَابِّينَ غَيْرَ مُتَبَاغِضِينَ ، وَأَصْلُحَ ذَاتَ بَيْنِهِمْ ، لَا تَجْعَلَ بَيْنَهُمْ عَدَاوَةً وَلَا فَسَادًا وَلَا فُرْقَةً وَلَا خِلَالًا يُوقِعُ بَيْنَهُمْ عَدَاوَةً . وَأَصْلُ الْبَيْنِ : الْافْتِرَاقُ وَالتَّبَاعُدُ بَيْنَ الْقُلُوبِ وَالْأَجْسَامِ (٢٤٩) .

قَوْلُهُ : « وَاجْعَلْ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَالْحِكْمَةَ » (٢٥٠) : التَّصْدِيقُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالشَّرَائِعِ

(٢٣٢) اللسان (ولى ٤٩٢٣) والمنجد ٣٣٤ . قوله ليس في خ . (٢٣٤) حكاية

عن الزجاج في تهذيب اللغة ١٠ / ٢٣٠ والغريين ١ / ١٥٩ . (٢٣٥) السابقة . وقال في الحكم ٧ / ٢٢ : تبارك الله : تقدس وتزه وتعالى وتظم ، لا تكون هذه الصفة لغيره . وانظر اللسان (برك ٢٦٦) . (٢٣٦) بين هذا القول والذي قبله قول مقدم من كلام بعد الدعاء في المذهب أقحم بين القولين ، ونبه إليه كاتب النسخة خ فآثرت تأخيرها إلى موطنه ص ٨٨ . (٢٣٧) نترك : سقاطة من خ . وفي المذهب ١ / ٨١ : ونخلع ونترك من يفجرك اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد وإليك نسعى ونحفد . (٢٣٨) تهذيب اللغة واللسان (فجر ٣٣٥٢) . (٢٣٩) يقال : هو أبين من فلق الصبح . فالفلق : الفجر وفي القرآن ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ والفلق والفرق : واحد . انظر الحكم ٦ / ٢٣٥ ، ٢٥٧ والدررة الفاخرة ٨٥ . (٢٤٠) تفسير الطبري ١٤ / ١٤٣ والقرطبي ١٠ / ١٤٣ وانظر معاني القرآن للفراء ٢ / ١١٠ والزاهر ١ / ١٦٥ واللسان (حقد ٩٢٣) وتهذيب اللغة ٤ / ٤٢٦ — ٤٢٨ والحكم ٣ / ١٩٥ . (٢٤١) غريب الحديث ٣ / ٣٧٤ . (٢٤٢) أصل : ليس في ع . (٢٤٣) أولاد : ساقط من خ . وهو في العين ٣ / ١٨٥ وتهذيب اللغة ٤ / ٤٢٧ واللسان (حقد ٩٢٣) . (٢٤٤) الإبل للأصمعي ١٢٣ ، ١٤٧ والقرمطة في المشي : مقارنة الخطو وتداني المشي وهي من آثار الكبر . (١٤٥) في الدعاء : « ونخشي عذابك الجد إن عذابك بالكفار ملحق » المذهب ١ / ٨١ . والجند بكسر الجيم . (١٤٦) في الزاهر ١ / ١٦٦ : الجد بكسر الجيم : الحق الذي ليس بهزل . (١٤٧) ع : المعنى . (١٤٨) قال أبو عبيد : « ملحق » بالكسر — فهكذا يروى الحديث ، فهو جائز في الكلام أن يقول : ملحق يريد لاحقاً لأتباعه الغتان ، يقال : لحقت القوم وألحقهم بمعنى ، فكأنه أراد بقوله « ملحق » لاحق . قاله الكسائي وغيره غريب الحديث ٣ / ٣٧٥ وانظر فعلت وأفعلت للزجاج ٨٣ والزاهر ١ / ١٦٦ وتهذيب اللغة ٤ / ٥٨ والنهاية ٤ / ٢٣٨ . (١٤٩) البين : الفراق والبين الوصل . وقرئ ﴿ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ ﴾ قال أبو عبيدة : أى وصلكم مرفوع لأن الفعل عمل فيه . مجاز القرآن . وقال الفراء : قرأ حمزة ومجاهد ﴿ بَيْنَكُمْ ﴾ يريد : وصلكم . معاني القرآن ١ / ٣٤٥ وثلاثة كتب في الأضداد ٢٠٤ ، ٢٠٥ . (١٥٠) في الدعاء من المذهب ١ / ٨١ .

وَالْحِكْمَةُ . وَالْحِكْمَةُ : قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ (٢٥١) : كُلُّ كَلِمَةٍ وَعَظْمَتِكَ (٢٥٢) ، أَوْ زَجَرْتِكَ ، أَوْ دَعْنَتِكَ إِلَى مَكْرَمَةٍ ، أَوْ نَهْتِكَ عَنْ قَبِيحٍ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ (٢٥٣) ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ ﴾ (٢٥٤) قَالَ : الْفَقْهُ وَالْعَقْلُ (٢٥٥) وَقَوْلُهُ تَعَالَى (٢٥٦) : ﴿ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ ﴾ (٢٥٧) قِيلَ : الْمَعْرِفَةُ بِالْقُرْآنِ (٢٥٨) .

قَوْلُهُ : « وَأَوْزَعُهُمْ » (٢٥٩) أَيْ : أَلْهَمَهُمْ . وَأَوْزَعْنِي (٢٦٠) : أَلْهَمْنِي .

قَوْلُهُ : « يُوفُوا بِعَهْدِكَ الَّذِي عَاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ » هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى (٢٦١) ﴿ أَلَمْ أَعْهِدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ (أَلَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ) ﴾ (٢٦٢) وَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (٢٦٣) ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ (٢٦٤) وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ﴾ .

« وَإِنْ نَزَلَ بِالمُسْلِمِينَ نَازِلَةٌ » (٢٦٦) أَيْ : بَلِيَّةٌ ، كَالْخَوْفِ وَالْقَحْطِ وَالْغَلَاءِ أَوْ نَحْوِ (٢٦٧) ذَلِكَ .

قَوْلُهُ : « التَّوَرُّكُ وَتَتَوَرَّكًا » (٢٦٨) هُوَ أَنْ يَقْعَدَ عَلَى وَرِكِهِ (٢٦٩) . وَهُوَ ظَاهِرُ الْفَخْدِ وَأَعْلَاهُ . وَالْفَخْدُ (٢٧٠) كَالْكَيْفِ .

وَالْإِفْتِرَاشُ : أَنْ يَفْتَرِشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، أَيْ : يَجْعَلَهَا فِرَاشًا لَهُ (٢٧١) .

« مَا بَيْضُ » (٢٧٢) : بَاطِنُ الرُّكْبَةِ . وَقَدْ ذَكَرَ (٢٧٣) .

قَوْلُهُ : « وَالْإِشَارَةُ » (٢٧٤) بِالمُسْبَحَةِ « (٢٧٥) سُمِّيَتْ مُسْبَحَةً ؛ لِأَنَّهَا (٢٧٦) يُشَارُ بِهَا عِنْدَ التَّسْبِيحِ (٢٧٧) وَالتَّوْحِيدِ وَتُسَمَّى : السَّبَابَةُ وَالمُشِيرَةُ أَيْضًا (٢٧٠) ؛ لِأَنَّهَا (٢٧٦) يُشَارُ بِهَا عِنْدَ السَّبَابِ . وَيُشِيرُ بِهَا عَرْضًا وَذَكَرَ أَنَّ مَعْنَاهُ : أَنْ كُلَّ إِلَهٍ سِوَاهُ فَهُوَ (٢٧٠) مَمْحُورٌ . وَأَمَّا الْوَسْطَى ، فَاسْمٌ يُوَافِقُ مَعْنَاهُ . وَأَمَّا الْخِنْصَرُ ، فَذَكَرَ فِي الْفَائِقِ (٢٧٨) أَنَّهَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهَا أُخِذَتْ مِنَ الْإِخْصَارِ لِصِغَرِهَا، وَتَوَلُّوْهَا زَائِدَةٌ . وَالْبِنْصَرُ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْبَصْرِ وَهُوَ الْغَلْظُ لِأَنَّهَا أَعْلَظُ مِنَ الْخِنْصَرِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : « بُصِرَ كُلُّ سَمَاءٍ مَسِيرَةً كَذَا » (٢٧٩) يُرِيدُ : غَلْظَهَا . وَأَمَّا الْإِبْهَامُ ، فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ اسْتَبْهَمَ (٢٨٠) اسْتَيْقَاقَهَا . كَذَا ذَكَرَ (٢٨١) الصَّغَانِيُّ (٢٨٢) .

(٢٥١) فِي جَهْرَةِ اللُّغَةِ ١٨٦ / ٢ . (٢٥٢) خ ، ع : وَزَجَرْتِكَ وَدَعْنَتِكَ وَنَهْتِكَ وَالمُتَبَّعُ مِنَ الْجَهْرَةِ . (٢٥٣) خ : « قَوْلُهُ : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا .. وَهُمْ مِنَ النَّاسِخِ ؛ حَسْبِهِ قَوْلًا مُنْفَرِدًا . (٢٥٤) سُورَةُ لُقْمَانَ آيَةُ ١٢ . (٢٥٥) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ٨٧ / ٣ عَنْ ابْنِ مَالِكٍ ، وَابْنِ زَيْدٍ . وَانْظُرْ تَفْسِيرَ الْقُرْطُبِيِّ ١٨٤ / ٢٠ . (٢٥٦) تَعَالَى : لَيْسَ فِي ع . (٢٥٧) سُورَةُ الْبَقَرَةِ آيَةُ ٢٦٩ . (٢٥٨) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ٨٧ / ٣ ، ٨٨ ، (٢٥٩) فِي الدَّعَاءِ : وَأَوْزَعُهُمْ أَنْ يُوفُوا بِعَهْدِكَ الَّذِي عَاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ .. إلخ . (٢٦٠) ع : أَوْزَعْنِي . (٢٦١) سُورَةُ يَسَ آيَةُ ٦٠ . (٢٦٢) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ لَيْسَ فِي خ . وَقَدْ اكْتَفَى فِيهَا بِصَدْرِ الْآيَةِ . (٢٦٣) سُورَةُ الْأَعْرَافِ آيَةُ ١٧٢ . (٢٦٤) خ : ذُرِّيَّتَهُمْ ، وَهِيَ قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ . السَّبْعَةُ لِابْنِ مَجَاهِدٍ ٢٩٧ . (٢٦٥) هَذَا الْقَوْلُ أَقْحَمُ فِي شَرْحِ قَوْلِهِ تَبَارَكَتِ وَتَعَالَيْتِ فِي الصَّفْحَةِ السَّابِقَةِ ، وَهَذَا مَوْضِعُهُ فِي الْمَهْذَبِ ٨٢ / ١ : فَإِنْ نَزَلَتْ بِالمُسْلِمِينَ نَازِلَةٌ قَتْنُوا فِي جَمِيعِ الْفَرَائِضِ . (٢٦٦) خ : وَنَحْوَهُ . (٢٦٧) مَتَوَرَّكَ لَيْسَ فِي ع . وَفِي الْمَهْذَبِ ٨٢ / ١ : وَالفَرْضُ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ أَرْبَعَةُ عَشَرَ مِنْهَا : التَّوَرُّكُ فِي آخِرِ الصَّلَاةِ وَالْإِفْتِرَاشُ فِي سَائِرِ الْجُلُوسَاتِ . (٢٦٨) الْبُورْكُ : مَا فَوْقَ الْفَخْدِ وَالْمَقْصُودُ بِهِ هَاهُنَا : أَنْ يَلْزُقَ وَرِكَهُ (أَيْ : مَا فَوْقَ الْفَخْدِ) بِالْأَرْضِ وَيَعْتَمِدَ عَلَيْهِمَا بَعْدَ أَنْ يَنْحِيَ رِجْلَيْهِ ، فِي التَّشْهَدِ الْآخِرِ . وَانْظُرْ غَرِيبَ أُنَى عِبِيدَ ١١٠ / ٢ ، ٤٢٣ / ٥ وَالْعَيْنَ ٤٠٣ / ٥ وَالْحَكْمَ ١٠٤ / ٧ وَالْجَمْلَ ٩٢٣ / ٤ وَالْفَائِقَ ٤ / ٥٥ وَالنِّهَايَةَ ١٧٦ / ٥ وَالصَّحَاحَ وَالْمَصْبَاحَ (وَرَكَّ) وَاللِّسَانَ (وَرَكَّ ٤٨١٨) . (٢٦٩) لَيْسَ فِي خ . وَهَذَا غَيْرُ الْإِفْتِرَاشِ الْمُنْهَى عَنْهُ وَهُوَ فِي الْحَدِيثِ « نَهَى عَنْ إِفْتِرَاشِ السَّبْعِ فِي الصَّلَاةِ » أَنْ يَسْطُرَ ذِرَاعَيْهِ وَيُلْصِقَهُمَا بِالْأَرْضِ كَمَا يَفْعَلُ السَّبْعُ . أَنْظِرْ غَرِيبَ أُنَى عِبِيدَ ١١٠ / ٢ وَالنِّهَايَةَ ٤٣٠ / ٣ وَالْعَيْنَ ٢٥٥ / ٦ وَاللِّسَانَ (فَرَشَ) . (٢٧١) لَمْ يَرِدْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ نَسْخَةِ الْمَهْذَبِ ذِكْرُ . وَلَعَلَّهُ فِي نَسْخَةِ أُخْرَى . (٢٧٢) ص ٤٠ . (٢٧٣) خ : يَشِيرُ وَفِي الْمَهْذَبِ ٨٢ / ١ : مِنَ الْفُرُوضِ الْأَرْبَعَةِ عَشَرَ : وَالْإِشَارَةُ بِالمُسْبَحَةِ . (٢٧٤) وَهِيَ الْأَصْبَعُ الَّتِي تَلِي الْأَبْهَامَ . (٢٧٥) ع : لِأَنَّهُ . (٢٧٦) النِّهَايَةُ ٣٣٢ / ٢ وَاللِّسَانَ (سَبَحَ) ١٩١٦ . (٢٧٧) ٣٧٤ / ١ . (٢٧٨) فِي الْفَائِقِ ١١٤ / ١ : فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : « بَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسَمِائَةِ عَامٍ وَبَصَرُ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسَمِائَةِ عَامٍ » وَانْظُرْ النِّهَايَةَ ١٣٢ / ١ . (٢٧٩) ع : أَنْبَهُمْ . (٢٨٠) ع : ذَكَرَهُ . (٢٨١) فِي الْعِيَابِ .

وَمِنْ بَابِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ

التَّطَوُّعُ^(١) : فِعْلٌ الطَّاعَةِ مِنْ غَيْرِ وَجُوبٍ^(٢) . وَالتَّطَوُّعُ بِالشَّيْءِ : التَّبَرُّعُ ، وَمِنْهُ : الْمُطَوَّعَةُ الَّذِينَ يَتَطَوَّعُونَ بِالْجِهَادِ^(٣) .

قَوْلُهُ : « السُّنَنُ الرَّائِبَةُ »^(٤) أَيْ : الثَّابِتَةُ الدَّائِمَةُ ، يُقَالُ : رَبَّ الشَّيْءِ يَرْثُبُ رُثُوبًا^(٥) أَيْ : ثَبَتَ ، وَأَمَرَ رَاتِبٌ ، أَيْ : دَارًا ثَابِتًا^(٦) .

قَوْلُهُ : « الشُّفْعُ وَالْوَثْرُ »^(٧) قَدْ ذُكِرَا . وَقَالَ فِي التَّفْسِيرِ^(٨) الْوَثْرُ : اللَّهُ وَحْدَهُ . وَالشُّفْعُ : جَمِيعُ الْخَلْقِ ، خُلِقُوا أَزْوَاجًا^(٩) . وَسُمِّيَتْ صَلَاةُ الْوَثْرِ ؛ لِأَنَّ آخِرَهَا رَكْعَةً فَرَدَّةً ، لَا تُشْفَعُ بِغَيْرِهَا . وَأَصْلُ الْوَثْرِ : كُلُّ عَدَدٍ لَا يَنْقَسِمُ جُورًا ، كَالْوَاحِدِ وَالثَّلَاثَةِ وَالْخَمْسَةِ . وَالزَّوْجُ : كُلُّ عَدَدٍ يَنْقَسِمُ جُورًا لِمُتَسَاوِيَتَيْنِ ، كَالْأَتْنَيْنِ وَالْعَشْرَةِ وَالْمِائَةِ ، وَشِبْهَيْهَا .

قَوْلُهُ^(٩) : « اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ » مَعْنَاهُ : الْعَنْهُمْ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قَاتِلْهُمْ اللَّهُ ﴾^(١٠) أَيْ : لَعْنَهُمْ^(١١) .

قَوْلُهُ^(١٢) : « إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا » أَيْ : طَلَبًا لِمَرْضَاةِ اللَّهِ تَعَالَى وَثَوَابِهِ^(١٣) . يُقَالُ : فَلَانٌ يَحْتَسِبُ الْأَخْبَارَ أَيْ : يَطْلُبُهَا وَيَتَوَقَّعُهَا .

قَوْلُهُ : « التَّرَاوِيحُ »^(١٤) مَا تُخَوَّذُ مِنَ الْمُرَاوَحَةِ ، وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ الرَّاحَةِ . يُقَالُ : رَاوَحَ الْفَرَسُ بَيْنَ رِجْلَيْهِ : إِذَا رَفَعَ إِحْدَيْهِمَا وَتَرَكَ الْأُخْرَى يَسْتَرِيحُ بِذَلِكَ ، مِنْ طَوْلِ الْقِيَامِ . وَكَذَلِكَ يُقَالُ : رَاوَحَ الظَّلِيمُ^(١٥) بَيْنَ يَدَيْهِ^(١٦) وَرِجْلَيْهِ ، قَالَ^(١٧) :

(١) في المذهب ١ / ٨٢ وتطوعها أفضل التطوع . (٢) تهذيب اللغة ٣ / ١٠٤ . (٣) السابق . (٤) مالا تسن له الجماعة ضربان : فمنها السنن الراتبة مع الفرائض . (٥) من باب قعد — المصباح . (٦) ع : وله راتب : أى دائم ثابت . والمثبت من خ واللسان (رتب ١٥٧٤) والنقل عنه . (٧) في المذهب ١ / ٨٣ : وروى ابن عمر (ر) أن النبي ﷺ كان يفصل بين الشفع والوتر . (٨) انظر : تفسير الطبرى ٣٠ / ١٠٨ والبحر المحيط ٨ / ٤٦٨ ومجاز القرآن ٢ / ٢٩٧ ومعاني القرآن للفراء ٣ / ٢٥٩ ، ٢٦٠ والقرطبي ٢٠ / ٣٩ وتفسير ٥٢٦ . (٩) في المذهب ١ / ٨٣ : عن عمر (ر) أنه قال : السنة إذا انتصف الشهر من رمضان أن تلعن الكفرة في الوتر . بعدما يقول : سمع الله لمن حمده ثم يقول : اللهم قاتل الكفرة . (١٠) سورة التوبة آية ٣٠ . (١١) قال الفراء : قتل : أى لعن وكذلك ﴿ قَاتِلْهُمْ اللَّهُ ﴾ ، و ﴿ قُتِلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ ﴾ ذكر أنه اللعن معاني القرآن ٣ / ٢٠٢ . وكذا في تفسير غريب القرآن ٤٩٦ ، ٥١٤ والعمدة ٣٣٦ وانظر تفسير القرطبي ١٩ / ٢١٧ . وقال أبو عبيدة : قاتلهم الله : قتلهم وقلموا يوجد فاعل إلا أن يكون العمل من اثنين ، وقد جاء هذا نظيره : عافاك الله والمعنى : أعفأك الله وهو من الله وحده مجاز القرآن ١ / ٢٥٦ . (١٢) في المذهب ١ / ٨٤ : روى أبو هريرة (ر) قال : كان رسول الله ﷺ يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة ، فيقول : من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه . (١٣) النهاية ١ / ٣٨٢ . (١٤) في المذهب ١ / ٨٤ : روى عن عمر (ر) أنه جمع الناس على أنى بن كعب (ر) فصلى بهم التراويح . (١٥) ذكر النعام كما في حاشية خ . (١٦) يديه : ليس في ع . (١٧) لم أعثر على قائله .

تَرَاوَحَ مِنْ صَلَاةٍ (الْمَلِكِ) (١٨) فَطَوَّرًا سُجُودًا وَطَوَّرًا جَوَارًا

وَأَصْلُ ذَلِكَ : أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ بِمَكَّةَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، يَسْتَرِيحُونَ وَيَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ (أُسْبُوعًا) (١٩) فَيَسْمُوهَا تَرْوِيحَةً . ثُمَّ يُصَلُّونَ أَرْبَعًا ، وَيَطُوفُونَ أَيْضًا كَذَلِكَ ، فَيَكُونُ تَرْوِيحَةً . وَالتَّرَاوِيحُ : جَمْعُ تَرْوِيحَةٍ ، فَسُمِّيَتْ صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ لِذَلِكَ (٢٠) .

قَوْلُهُ (٢١) : « عَلَى كُلِّ سَلَامٍ مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ » السَّلَامِيُّ (٢٢) وَاحِدَةُ السَّلَامِيَّاتِ ، وَهِيَ عِظَامُ الْأَصَابِعِ (٢٣) وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٢٤) : السَّلَامِيُّ فِي الْأَصْلِ : عَظْمٌ يَكُونُ فِي فَرْسِنِ الْبَعِيرِ ، وَيُقَالُ : إِنَّ آخِرَ مَا يَبْقَى فِيهِ الْمُخُّ مِنَ الْبَعِيرِ إِذَا عَجِجَ (٢٥) : فِي السَّلَامِيِّ وَالْعَيْنِ . قَالَ الرَّاجِزُ (٢٦) :

لَا يَشْتَكِينَ عَمَلًا مَا أَنْفَسِينَ مَا دَامَ مُخٌّ فِي سَلَامِيٍّ أَوْ عَيْنٍ

قَوْلُهُ : « التَّهَجُّدُ » (٢٧) هُوَ قِيَامُ اللَّيْلِ ، وَأَصْلُهُ : السَّهَرُ ، يُقَالُ : تَهَجَّدَ إِذَا سَهَرَ ، وَأَلْقَى الْهَجُودَ — وَهُوَ : النَّوْمُ — عَنْ نَفْسِهِ . وَهَجَدَ أَيْضًا : نَامَ (٢٨) .

قَوْلُهُ : « مَثْنَى مَثْنَى » (٢٩) أَيْ : (اثْنَيْنِ) (٣٠) اثْنَيْنِ (٣١) ، وَهُوَ مَعْدُولٌ عَنْ « ثَانٍ » (٣٢) وَمِثْلُهُ : ثَنَاءً (٣٣) .

قَوْلُهُ : « تَحِيَّةُ الْمَسْجِدِ » أَصْلُهَا : تَحِيَّةٌ : تَفْعَلَةٌ ، فَأُذِغِمَتْ (٣٤) ، وَمَعْنَاهَا : السَّلَامُ كَأَن هَذِهِ الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ الدُّخُولِ إِلَى الْمَسْجِدِ بِمَنْزِلَةِ السَّلَامِ ، كَمَا يُسَلِّمُ الرَّجُلُ عَلَى صَاحِبِهِ أَوَّلَ مَا يَلْقَاهُ .

* * *

(١٨) خ : الملية . (١٩) خ : سبوعا . (٢٠) العين ٢ / ٣ ٢٩٣

وتهذيب اللغة ٥ / ٢١٧ والنهية ٢ / ٢٧٤ والمحكم ٣ / ٣٩٢ واللسان (روح ١٧٦٨) . (٢١) في المذهب ١ / ٨٤ : روى أبو ذر (ر) أن النبي (ص) قال : « على كل سلامي من أحدكم صدقة » والحديث في سنن ابن ماجه ١ / ٤٣٠ وغريب أبي عبيد ٣ / ١٠ ، ١١ والفائق ٢ / ١٩١ والنهية ٢ / ٣٩٦ ومعالم السنن ١ / ٢٧٨ . (٢٢) السلامي : ليس في ع . (٢٣) الأصمعي : هي العظام التي بين كل مفصلين من مفصلات الأصابع والواحدة سلامي خلق الإنسان ٢٠٨ وثابت ٢٢٩ والزجاج ٣٦ ونقل الزمخشري عن ابن الأنباري : السلامي : كل عظم مجوف ، مما صغر من العظام . الفائق ٢ / ١٩١ . والمقصود بها في الحديث : كل عظم صغر أو كبير . معالم السنن ١ / ٢٧٨ وانظر غريب الحديث ٢ / ١١ وتهذيب اللغة ١٢ / ٤٥٠ والنهية ٢ / ٣٩٦ . (٢٤) غريب الحديث ٣ / ١٠ ، ١١ . (٢٥) في : ساقطة من ع . (٢٦) أبو ميمون النضر بن سلمة العجل كما في الكنز اللغوي ٢٠٨ وجهرة اللغة ٣ / ٥٠ واللسان (سلم ٢٠٨٣) . (٢٧) في المذهب ١ / ٨٤ : أفضل الصلوات التي يتطوع بها الإنسان في الليل والنهار : التهجد . (٢٨) ثلاثة كتب في الأضداد ٤٠ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٩٤ ، ٢٤٧ وانظر إصلاح المنطق ٢٤٧ والعين ٣ / ٢٨٥ وتهذيب اللغة ٦ / ٣٦ . (٢٩) في المذهب ١ / ٨٥ : والسنة أن يسلم من كل ركعتين ، لما روى ابن عمر (ر) أن النبي ﷺ قال : « صلاة الليل مثنى مثنى » . (٣٠) من ع . (٣١) ينبغي أن يكون اثنتين اثنتين على التأنيث ، قال أبو عبيد في تفسير (مثنى) أي اثنتين . مجاز القرآن ١ / ١١٤ وفي تهذيب اللغة اثنتين اثنتين . غير أن الزجاج في المعاني ٢ / ٥ قال : اثنتين اثنتين وثلاثا ثلاثا ، ولعله تصحيف في النص لأنه ذكر ثلاثا . (٣٢) كذا ، والذي يذكره النحويون واللغويون أنه معدول عن اثنتين اثنتين . انظر مجاز القرآن ، ومعاني الزجاج تعليق ٢٧ ومعاني الفراء ١ / ٢٥٤ ، ٢٥٥ وتهذيب اللغة ١٥ / ١٤١ واللسان (ثنى ٥١٣ وثلاث ٤٩٩) والنهية ١ / ٢٢٥ والغريين ١ / ٣٠٣ . (٣٣) في تهذيب اللغة ١٥ / ١٤١ : ثناء وثلاث مصروفان عن ثلاثة ثلاثة واثنتين اثنتين . وانظر الغريين ١ / ٣٠٣ . (٣٤) المحكم ١ / ٣٠٤ واللسان (حتى ٩٠٧٨ ، ٩٠٧٩) .

وَمِنْ بَابِ سُجُودِ التَّلَاوَةِ

- التَّلَاوَةُ^(١) : الْقِرَاءَةُ . سُمِّيَتْ تِلَاوَةً ؛ لِأَنَّهَا يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا . وَالتَّالِي : التَّابِعُ ، وَتَلَوْتُهُ : تَبِعْتُهُ .
- قَوْلُهُ^(٢) : ﴿ بِالْعُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾^(٣) هُوَ جَمْعُ أَصِيلٍ ، مِثْلُ : عُنُقٍ وَأَعْنَاقٍ . وَأَصْلُ : جَمْعُ أَصِيلٍ^(٤) وَهُوَ مَا بَعْدَ (صَلَاةٍ)^(٥) الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ .
- ﴿ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾ قَالَ الْوَاحِدِيُّ^(٦) : يَزِيدُهُمُ الْقُرْآنُ تَوَاضُعًا . ﴿ وَزَادَهُمْ تُقُورًا ﴾ أَيْ : ذُعْرًا وَهَرَبًا .
- قَوْلُهُ تَعَالَى^(٨) : ﴿ وَهُمْ لَا يَسْمُؤْنَ ﴾ أَيْ : لَا يَمَلُّونَ^(٩) . وَالسَّامَةُ : الْمَلَالُ . يُقَالُ : سَمِئْتُ مِنْ الشَّيْءِ أَسامُ سَامَةً . أَيْ : مَلِئْتُ .
- قَوْلُهُ^(١٠) : ﴿ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴾ مَعْنَاهُ : اقْتَرَبَ إِلَيْهِ بِالطَّاعَةِ . وَذَلِيلُهُ : قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « (١١) أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى (١٢) إِذَا كَانَ سَاجِدًا » .
- (١٣) قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴾ خَرَأَ : سَقَطَ عَلَى وَجْهِهِ^(١٤) « وَأَنَابَ » أَيْ : أَقْبَلَ إِلَى اللَّهِ وَتَابَ وَرَجَعَ عَنْ مُنْكَرِهِ^(١٦) .
- قَوْلُهُ^(١٧) « تَشْتَرُونَ لِلْسُّجُودِ » قَالَ شَمِيرٌ^(١٨) : مَعْنَاهُ : تَحَرَّفُوا ، يُقَالُ : تَشَرَّنَ الرَّجُلُ لِلرَّمِي إِذَا تَحَرَّفَ وَاعْتَرَضَ . وَرَمَاهُ عَنْ شَرِّنٍ^(١٩) ، أَيْ : تَحَرَّفَ لَهُ . وَتَشَرَّنَ لِلرَّمِي : إِذَا اسْتَعَدَّ لَهُ . وَمِنْهُ حَدِيثُ عُثْمَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ حَضَرَ مَجْلِسَ الْمَذَاكِرَةِ^(٢٠) ، فَقَالَ : « حَتَّى أَتَشَرَّنَ » أَيْ : حَتَّى اسْتَعَدَّ لِلْحِجَابِ مَا خُوذَ مِنْ // عَرْضِ الشَّيْءِ وَجَانِبِهِ^(٢١) ، وَهُوَ : شَرْنُهُ ، كَأَنَّ الْمُتَشَرَّنَ يَدْعُ الطَّمَانِينَةَ فِي [جُلُوسِهِ]^(٢٢) وَيَقْعُدُ

(١) سجود التلاوة مشروع للقارئ والمستمع . المذهب ١ / ٨٥ . (٢) في مواضع السجودات من القرآن الكريم : وسجدة في الرعد عند قوله تعالى ﴿ بِالْعُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ . (٣) سورة الرعد آية ١٥ . (٤) مجاز القرآن ١ / ٣٢٨ ومعاني الزجاج ٢ / ٤٤٠ وانظر شرح القصائد السبع ص ٣٨٢ ، ٣٨٣ . (٥) ليس في خ . (٦) في المذهب ١ / ٨٥ : وفي بنى إسرائيل عند قوله تعالى ﴿ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾ آية ١٠٩ . (٧) في المذهب ١ / ٨٥ : وسجدة في الفرقان عند قوله تعالى ﴿ وَزَادَهُمْ تُقُورًا ﴾ آية ٦٠ . (٨) سورة السجدة آية ٣٨ . (٩) في المذهب ١ / ٨٥ : وسجدة في حم السجدة عند قوله تعالى ﴿ وَهُمْ لَا يَسْمُؤْنَ ﴾ آية ٣٨ . (١٠) البحر المحيط ٧ / ٤٩٩ وتفسير العزيزي ١٣٨ . (١١) في المذهب ١ / ٨٥ : والثالثة في آخر « اقرأ » : ﴿ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴾ آية ٩ . (١٢) تعالى : ليس في ع . (١٣) في المذهب ١ / ٨٥ : وأما سجدة (ص) فهي عند قوله عز وجل : ﴿ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴾ آية ٢٤ . (١٤) خ : فخر ركعا : تحريف ولم تذكر : وأَنَابَ . (١٥) خَرَّ لَوْجُهُ يَخِرُّ خَرًا وَخُرُورًا وقع وفي التزليل ﴿ وَيَخْرُونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ ﴾ المحكم ٤ / ٣٦٨ وتحفة الأريب ١١٢ . (١٦) مجاز القرآن ١ / ٣٣٠ . (١٧) في المذهب ١ / ٨٥ : روى أبو سعيد الخدري (ر) قال : خطبنا رسول الله ﷺ يوما فقرأ (ص) فلما مر بالسجود تشرنا للسجود . (١٨) تهذيب اللغة ١١ / ٣٠٣ . (١٩) ع : تشرن . والمثبت من خ وتهذيب اللغة ١١ / ٣٠٣ واللسان (شرن) . (٢٠) تهذيب اللغة والفاقي والنهاية تعليق ٢٠ واللسان (شرن) . (٢١) ع ، خ ، ع : حديثه والمثبت من الغريين ٢ / ٩٧ .

مُسْتَوْفِرًا : ذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ (٢٣) .

قَوْلُهُ : « وَاجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذُخْرًا » (٢٤) الذُّخْرُ : هُوَ (٢٥) مَا يَتْرُكُهُ الْإِنْسَانُ عُدَّةً لِحَاجَتِهِ وَفَقْرِهِ .

قَوْلُهُ : « وَضَعْتُ عَنْيَ بِهَا وَزْرًا » الْوَزْرُ : الثَّقَلُ الْمُثْقِلُ لِلظَّهْرِ ، وَالْجَمْعُ : أَوْزَارٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ ﴾ (٢٦) أَيْ : يُقَلُّ دُثُوبُهُمْ (٢٧) . وَقَدْ وَزَّرَ : إِذَا حَمَلَ ، فَهُوَ وَازِرٌ (٢٨) . وَوَضَعَهَا : حَطَّهَا .

قَوْلُهُ : « وَهَلْ يَفْتَقِرُ إِلَى السَّلَامِ ؟ » أَيْ : يَحْتَاجُ (٣٠) إِلَيْهِ ، مَا خُوذَ مِنَ الْفَقْرِ ، وَهُوَ الْحَاجَةُ إِلَى الْمَالِ . يُقَالُ : افْتَقَرْتُ إِلَى كَذَا ، أَيْ : احْتَجَجْتُ إِلَيْهِ .

قَوْلُهُ : « أَوْ انْدَفَعْتُ عَنْهُ نِقْمَةً » (٣١) يُقَالُ : انْتَقَمَ اللَّهُ مِنْ فُلَانٍ : إِذَا عَاقَبَهُ . وَالْإِسْمُ مِنْهُ : النَّقْمَةُ بِكَسْرِ الْقَافِ . وَالْجَمْعُ : نِقَمَاتٌ وَنِقَمٌ ، مِثْلُ كَلِمَةٍ وَكَلِمَاتٍ وَكَلِمٍ . وَإِنْ شِئْتَ سَكَنْتَ الْقَافَ ، وَتَقَلَّتْ حَرَكَتُهَا إِلَى التَّوْنِ ، فَقُلْتُ : نِقْمَةً ، وَالْجَمْعُ : نِقَمٌ ، مِثْلُ : نِعْمَةٍ وَنِعَمٍ (٣٢) . الشُّكْرُ : قَدْ ذُكِرَ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْحَمْدِ وَالشُّكْرِ (٣٣) .

* * *

وَمِنْ بَابِ مَا يُفْسِدُ الصَّلَاةَ

قَوْلُهُ (١) : « إِذَا قَاءَ أَحَدُكُمْ أَوْ قَلَسَ » قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٢) : الْقَلَسُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ الْحَلْقِ مِلءَ الْفَمِ (٣) أَوْ دُونَهُ وَلَيْسَ بِقِيٍّ ، وَإِنْ عَادَ فَهُوَ الْقِيُّ ، وَقَلَسْتَ الْكَأْسُ : فَاضَتْ . قَالَ أَبُو الْجَرَّاحِ (٤) فِي الْكِسَائِيِّ :

أَبَا حَسَنِ مَازَرْتُكُمْ مُنْذُ سَنِيَةٍ مِنْ الدَّهْرِ إِلَّا وَالزُّجَاجَةَ تَقْلِسُ (وَالسَّنْبَةُ : الْبُرْهَةُ) (٥) .

قَوْلُهُ : « فَهَقَّ أَوْ شَهَقَ » (٦) الْقَهْقَهَةُ فِي الضَّحِكِ مَعْرُوفَةٌ ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ : قَهَّ قَهَّ ، يُقَالُ (٧) قَهَّ وَقَهَقَهَ بِمَعْنَى .

(٢٣) المرجع السابق . (٢٤) في المذهب

١ / ٨٦ : من الدعاء في سجدة التلاوة : اللهم اكتب لي عندك بها أجرا ، واجعلها لي عندك ذخرا وضع عني بها وزرا . (٢٥) هو : ليس في ع . (٢٦) سورة الأنعام آية ٣١ . (٢٧) أبو عبيد : آثامهم والوزر والوزر : واحد يسطر الرجل ثوبه فيجعل فيه المتاع ، فيقال له أحمل وزرك وَوَزَّرَكَ وَوَزَّرَكَ . مجاز القرآن ١ / ١٩٠ ومعاني الزجاج ٢ / ٢٦٥ وتفسير غريب القرآن ١٥٢ . (٢٨) ومنه قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ (٢٩) خ : ولم . وفي المذهب ١ / ٨٦ : وهل يفتقر إلى السلام ؟ يعني في سجدة التلاوة . (٣٠) خ : يحتج على الجرم . (٣١) في المذهب ١ / ٨٦ : ويستحب لمن تجددت عنده نعمة ظاهرة أو اندفعت عنه نقمة ظاهرة أن يسجد شكرا لله عز وجل . (٣٢) المحكم ٦ / ٢٨٠ ، ٢٨١ واللسان (نقم ٤٥٣١) والمصباح (نقم) . (٣٣) ص ٢ .

(١) في المذهب ١ / ٨٧ : روت عائشة (ر) أن النبي ﷺ قال : « إِذَا قَاءَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ أَوْ قَلَسَ فَلْيَنْصَرِفْ وَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيَبْنِ عَلَى مَاضِي مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ » . (٢) الضحاح (قلس) . (٣) ع : مثل البلغم تحريف . (٤) جرو بن قطن العقيلي : أحد الذين شهدوا مع الكسائي على سيبويه ، وكان من الحكام اللغويين في المجالس . الفهرست ٦٧ . (٥) ما بين القوسين ساقط من خ . (٦) في المذهب ١ / ٨٧ : وإن تكلم في صلاته أو فهقه أو شهق بالبكاء وهو ذاكر للصلاة عالم بالتحريم بطلت صلاته . (٧) حكاية ضرب من الضحك ، ثم يضاعف بتصريف =

وَالشَّهِيْقُ : صَوْتُ الزَّيْفِرِ وَالنَّحِيمِ^(٨) مِنَ الْحَلْقِ ، وَأَصْلُهُ : صَوْتُ الْحِمَارِ^(٩) . يُقَالُ : شَهَقَ يَشْهَقُ شَهيقًا^(١٠) وَيُقَالُ : الشَّهِيْقُ^(١١) : رُدُّ النَّفْسِ . وَالزَّيْفِرُ : إِخْرَاجُهُ^(١٢) .

سُمِّيَ « ذَا الْيَدَيْنِ »^(١٣) لِأَنَّهُ كَانَ فِي يَدَيْهِ طَوْلٌ .

قَوْلُهُ^(١٤) : « فَحَدَقْنِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ » التَّحْدِيقُ : شِدَّةُ النَّظَرِ ، مَاخُذٌ مِنْ حَدَقَةِ الْعَيْنِ وَهُوَ سَوَّادُهَا^(١٥) .

قَوْلُهُ : « وَاتَّكَلْ أُمَامَهُ » التَّكَلُّ : فَقْدَانُ الْأَمِّ وَلَدَهَا . وَكَذَلِكَ التَّكَلُّ — بِالتَّخْرِيكِ^(١٦) . وَامْرَأَةٌ نَاكِيلٌ . وَتَكَلَّتْهُ أُمُّهُ ، أَيْ : فَقَدَتْهُ بَعْدَ وُجُودِهِ^(١٧) .

قَوْلُهُ : « وَلَا كَهْرَنِي » قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١٨) : الْكَهْرُ : الْإِثْتِهَارُ ، وَفِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ ﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَكْهَرْ ﴾^(١٩) .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ رَأَى ضَرِيرًا »^(٢٠) الضَّرِيرُ : هُوَ الْأَعْمَى ، مَعْرُوفٌ ، فَعِيلٌ مِنَ الضَّرِّ .

قَوْلُهُ : « وَلَتُصَفَّقَ النِّسَاءُ »^(٢١) التَّصْفِيقُ : الضَّرْبُ الَّذِي يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُ ، وَكَذَلِكَ التَّصْفِيقُ بِالْيَدِ : التَّصْنُوتُ . وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ : أَنْ يَضْرِبَ ظَهْرُ كَفِّهِ الْيُسْرَى بِرَاحَتِهِ الْيُمْنَى . وَقِيلَ : يَضْرِبُ ظَهْرُ^(٢٢) كَفِّهِ الْيُسْرَى بِأَصْبَعَيْنِ مِنْ يَدِهِ الْيُمْنَى .

قَوْلُهُ : « (وَإِنْ) شَمَّتْ عَاطِسًا »^(٢٣) تَشْمِيتُ الْعَاطِسِ : هُوَ الدُّعَاءُ لَهُ^(٢٤) ، كَقَوْلِهِ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ . وَكُلُّ دَاعٍ لِأَخِيهِ فَهُوَ مُشْمِتٌ وَمُسْمِتٌ . قَالَ فِي الْفَائِقِ^(٢٥) : اشْتِقَاقُهُ مِنَ الشَّوَامِتِ ، وَهِيَ الْقَوَائِمُ يُقَالُ : لَا تَرَكْ اللَّهُ لَكَ شَامِتَةً ، أَيْ : قَائِمَةً لِأَنَّ^(٢٦) مَعْنَاهُ التَّبْرِيكُ ، وَهُوَ : الدُّعَاءُ بِالْقَبَاتِ ، وَهُوَ الْاسْتِغَاثَةُ . وَهُوَ بِالسَّيْنِ مِنَ السَّمْتِ . وَهُوَ : الْحُسْنُ فِي الْهَيْئَةِ وَالشَّارَةِ . وَقَالَ فِي الصَّحَاحِ^(٢٧) : قَالَ ثَعْلَبٌ : الْاِخْتِيَارُ : السَّيْنُ غَيْرُ مُعْجَمَةٍ ؛ لِأَنَّهُ مَاخُذٌ مِنَ السَّمْتِ ، وَهُوَ : الْقَصْدُ وَالْمَحَجَّةُ .

الحكاية . العين ٣ / ٣٤١ وتهذيب اللغة ٥ / ٣٣٩ ، ٣٤٠ . (٨) ع : النخير . والمثبت من خ والنحيم إنما يكون من الحلق . والنخير من الأنف . (٩) الفراء : الزفير : أول نهيق الحمار وشبهه ، والشهيق من آخره . معاني القرآن ٢ / ٢٨ وانظر عناية القاضي ٥ / ١٣٧ ، ٦ / ٢٧٦ والبحر المحيط ٥ / ٢٦٢ والمفردات للراغب ٣١٢ . (١٠) من أبواب نفع وضرب ومنع . (١١) رد : ساقطة من خ . (١٢) المراجع السابقة والعين ٣ / ٦١ والمحکم ٤ / ٨٤ والصحاح (شق وزفر) واللسان (زفر ١٨٤١ وشق ٢٣٥٣) . (١٣) في المذهب ١ / ٨٧ : روى أبو هريرة (ر) أن النبي ﷺ انصرف من اثنتين فقال له ذو اليمين أقصرت الصلاة أم نسيت ... إلخ وهو رجل من بني سليم واسمه الخرباق ، ويقال : عمرو . وقيل كان يعمل بيديه جميعا فسمى ذا اليمين ترجمته في الاستيعاب ٤٧٥ وطبقات ابن سعد ٣ / ١٦٧ والإصابة ٢ / ٢٧١ ، ٤٢٠ وتهذيب الأسماء واللغات ١ / ١٨٥ . (١٤) في المذهب ١ / ٨٧ : روى عن معاوية بن الحكم (ر) قال : بينا أنا مع رسول الله ﷺ في الصلاة إذ عطس رجل من القوم فقلت : يرحمك الله فحدقني القوم بأبصارهم ، فقلت : واتكل أمامه مالكم تنظرون إلى ف ضرب القوم بأيديهم على أفخاذهم فلما انصرف رسول الله ﷺ دعاني بأبي وأمي هو مارأيت معلما أحسن تعليما منه . والله ما ضربني ﷺ ولا كهري ... إلخ الحديث . (١٥) خلق الإنسان للأصمعي ١٨٠ ولثابت ١٠٦ وللجراح ١٨ والعين ٣ / ٤١ وتهذيب اللغة ٤ / ٣٣ والمحکم ٢ / ٣٩٦ والنهاية ١ / ٣٥٤ . (١٦) التكل : وزان قفل ويفتح التاء والكاف كما في المصباح (تكل) . (١٧) تهذيب اللغة ١٠ / ١٨٠ وجمهرة اللغة ٢ / ٤٩ والصحاح (تكل) واللسان (تكل ٤٩٥) . (١٨) غريب الحديث ١ / ١١٤ ، ١١٥ . (١٩) سورة الضحى آية ٩ . قال الفراء : وهى في مصحف عبدالله — يعنى ابن مسعود — ﴿ فَلَا تَكْهَرْ ﴾ وسمعتها من أعرابي من بني أسد قرأها على . معاني القرآن ٣ / ٢٧٤ وانظر البحر المحيط ٨ / ٤٨٦ . (٢٠) في المذهب ١ / ٨٧ : فإن رأى المصلى ضريرا يقع في بر فأندره ... إلخ . (٢١) في المذهب ١ / ٨٨ : عن سهل بن سعد الساعدي (ر) أن النبي ﷺ قال : « إذا نابكم شئ في الصلاة فليسهج الرجال ولتصفق النساء » . (٢٢) ساقط من خ . (٢٣) خ : فإن والمثبت من ع والمذهب ١ / ٨٨ . (٢٤) له : ليس في ع . (٢٥) الفائق ٢ / ٢٦١ . (٢٦) ع : كأن والمثبت من خ والفائق . (٢٧) مادة (سمت) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٢٨) : الشَّيْنُ مُعْجَمَةٌ : فِي كَلَامِهِمْ أَكْثَرُ . وَفِي شِعْرِ النَّابِغَةِ (٢٩) :

طَوَّعَ الشَّوَامِيتَ مِنْ خَوْفٍ وَمِنْ صَرَدٍ

قَوْلُهُ : « خَمِيصَةٌ ذَاتُ أَعْلَامٍ » (٣٠) الْخَمِيصَةُ : كِسَاءٌ أَسْوَدُ لَهُ عِلْمَانِ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُعْلَمًا ، فَلَيْسَ بِخَمِيصَةٍ (٣١) . قَالَ الْأَعَشَى (٣٢) :

إِذَا جُرِّدَتْ يَوْمًا حَسِبْتَ خَمِيصَةً (٣٣) عَلَيْهَا وَجَرِيَالٌ التَّضْيِيرُ الدَّلَامِصَا

الْجَرِيَالُ : صَبْعٌ أَحْمَرٌ . وَالتَّضْيِيرُ : الذَّهَبُ . وَالدَّلَامِصُ : الْبَرَّاقُ . سُمِّيَتْ (٣٤) بِذَلِكَ ، لِإِنِّهَا وَرَقَّتْهَا وَصَغُرَ حَجْمُهَا إِذَا طَوِيَتْ . وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ : هِيَ الْكِسَاءُ الْأَسْوَدُ . قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ تُسَمَّى خَمِيصَةً ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَشْتَمِلُ بِهَا ، فَتَكُونُ عِنْدَ أَحْمَصِيهِ ، يُرِيدُ بِهِ وَسَطُهُ . ذَكَرَهُ الْمُطَرِّزِيُّ (٣٥) .

قَوْلُهُ : « وَأَتُونِي بِأَنْبَجَانِيَّةٍ » (٣٦) هُوَ كِسَاءٌ ثَخِينٌ كَاللَّيْلِ (٣٧) سَمِعْتَاهُ مُضَافًا إِلَى هَاءِ الْكِتَابَةِ ، وَهِيَ عَائِدَةٌ إِلَى أَبِي الْجَهْمِ (٣٨) . وَذَكَرَ الْقَلْعِيُّ (٣٩) : أَنَّهُ بِالنَّاءِ الْمُتَقَلِّبَةِ ، أَرَادَ بِهِ وَاحِدَةَ الْأَنْبَجَانِيَّاتِ ، وَالصَّوَابُ : مَنْبَجِي ، مَنْسُوبٌ إِلَى مَنْبَجٍ ، وَهُوَ مَوْضِعٌ يَكْسِرُ الْبَاءَ (٤٠) ، لَكِنَّهُ يُفْتَحُ فِي النَّسَبِ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٤١) : النَّسَبُ إِلَيْهِ : مَنْبَجَانِيٌّ أَخْرَجُوهُ مُخْرَجَ مَخْبَرَانِيٍّ ، وَمَنْظَرَانِيٍّ ، وَعَجِينِ [أَنْبَجَانٍ] (٤٢) أَيْ : مُدْرِكٍ مُتَنَفِّخٍ . وَلَمْ يَأْتِ عَلَى هَذَا (الْبِنَاءِ) إِلَّا يَوْمَ (أَرْوَنَانَ) وَعَجِينِ (أَنْبَجَانٍ) . قَالَ (٤٣) : وَسَمَاعِي بِالْجِيمِ . وَفِي بَعْضِ الْكُتُبِ بِالْخَاءِ (٤٤) .

قَوْلُهُ : « نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا » (٤٥) فِيهِ ثَلَاثَةُ تَأْوِيلَاتٍ . أَحَدُهَا : مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ ، وَهُوَ أَنْ يَتَرَكَ يَدَهُ عَلَى خَاصِرَتِهِ (٤٦) الثَّانِي : (أَنْ يَكُونَ مُتَوَكِّفًا) (٤٧) عَلَى مِخْصَرَةٍ ، وَهِيَ : الْعَصَا . الثَّلَاثُ أَنْ يَخْتَصِرَ وَيَقْرَأَ آيَةً أَوْ آيَتَيْنِ مِنَ السُّورَةِ ، وَلَا يَقْرَؤَهَا بِكَمَالِهَا (٤٨) . وَيُقَالُ : إِنَّ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ الْيَهُودِ (٤٩) وَقَدْ رَوَى فِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ : أَنَّ إِبْلِيسَ أَهْبَطَ إِلَى (٥٠) الْأَرْضِ كَذَلِكَ ، وَهُوَ شَكْلٌ مِنْ أَشْكَالِ أَهْلِ

(٢٨) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ : وَعِبَارَتُهُ : وَالشَّيْنُ أَعْلَى فِي كَلَامِهِمْ

وَأَكْثَرُ . (٢٩) دِيَوَانُهُ ١٨ وَصَدْرُهُ : فَارْتَاغَ مِنْ صَوْتِ كَلَابٍ قَبَاتَ لَهُ (٣٠) فِي الْمَهْدَبِ ١ / ٨٩ : عَنْ عَائِشَةَ (ر) قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصِلُ عَلَيْهِ خَمِيصَةٌ ذَاتُ أَعْلَامٍ ، فَلَمَّا فَرَغَ ، قَالَ : أَهْنَيْتُ أَعْلَامَ هَذِهِ ، أَذْهَبُوا إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأَتُونِي بِأَنْبَجَانِيَّةٍ ، وَانْظُرِ الْحَدِيثَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ١ / ٣٩١ وَسَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ ٢ / ١١٦٧ . (٣١) الصَّحَاحُ : مَخْصَصٌ وَوَصَفَ أَعْرَاقَ الْخَمِيصَةِ ، فَقَالَ : الْمَلَاءَةُ اللَّيْنَةُ الرَّقِيقَةُ الْوَاسِعَةُ الَّتِي تَتَسَعُ مَنَشُورَةٌ ، وَتَصْغُرُ مَطْوِيَةٌ تَكْفِي مِنَ الْقِرِّ ، وَتَجْمَلُ الْمَلِيسَ ، لَيْسَتْ بِقَرْدَةٍ وَلَا ثَخِينَةٍ وَلَا عَظِيمَةِ الْكُورِ . الْفَاتِقُ ٢ / ١٦٧ وَانْظُرِ غَرِيبَ الْحَدِيثِ ١ / ٢٢٦ ، ٢٢٧ وَمَبَادِيءَ اللُّغَةِ ٤٥ وَكَفَايَةَ الْمُتَحَفِّظِ ٥٧٤ . (٣٢) دِيَوَانُهُ ١٩٩ وَرَوَاتُهُ : « وَجَرِيَا لَا يَضِيءُ » قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : شَبَّ شَعْرُهَا بِالْخَمِيصَةِ . وَالْخَمِيصَةُ سُودَاءُ . الصَّحَاحُ (مَخْصَصٌ) . (٣٣) ع : مَخْصَصَةٌ : تَحْرِيفٌ . (٣٤) ع : وَسَمِيَتْ . (٣٥) فِي الْمَغْرِبِ (مَخْصَصٌ) . (٣٦) خ : بِأَنْبَجَانِيَّةٍ . (٣٧) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هِيَ كِسَاءٌ يَتَخَذُ مِنَ الصَّوْفِ وَلَهُ حَمْلٌ وَلَا عِلْمُ لَهُ وَهُوَ مِنْ أَدَوْنِ الثِّيَابِ الْغَلِيظَةِ النَّهَائَةِ ١ / ٧٣ . (٣٨) أَيْ سَاقَطَةٌ مِنْ خ : وَأَبُو الْجَهْمِ : عَامِرُ بْنُ حَذِيفَةَ بْنِ غَاثٍ صَحَابِيُّ قُرَشِيٍّ تَرَجَّمَتْهُ فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ ٥ / ٤٥١ وَنَسَبِ قُرَيْشٍ ٣٦٩ وَالْإِصَابَةِ ١ / ٥٧٨ . (٣٩) فِي اللَّفْظِ الْمُسْتَعْرَبِ ١٨٢ . (٤٠) بَلَدٌ قَدِيمٌ كَبِيرٌ وَاسِعٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَلَبٍ عَشْرَةَ فَرَاسَخٍ وَهِيَ بَلَدُ الْبَحْتَرِيِّ وَأَيْ فَرَسٍ . مَرَاوِدُ الْأَطْلَاعِ ١٣١٦ وَالْمَغْرِبُ ٣٢٥ وَجُمْهُورَةُ اللُّغَةِ ١ / ٢١٥ . (٤١) ع : الْهَرَوِيُّ : وَالنَّصُّ بَعْدَهُ مِنَ الصَّحَاحِ . (٤٢) ع ، خ : أَنْبَجَانِيٌّ وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الصَّحَاحِ وَاللِّسَانِ نَبَجٌ . (٤٣) الْبِنَاءُ سَاقِطٌ مِنْ ع . (٤٤) ع ، خ : أَرْوَنَانِيٌّ وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الصَّحَاحِ وَاللِّسَانِ (نَبَجٌ) . (٤٥) الْجَوْهَرِيُّ : وَعِبَارَتُهُ : وَهَذَا الْحَرْفُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ بِالْخَاءِ مُعْجَمَةٌ ، وَسَمَاعِي بِالْجِيمِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَيْ الْغَوْتِ . (٤٦) وَرَدَ فِي غَرِيبِ الْخَطَائِ ٣ / ١٦٤ : خَبْرَةُ أَنْبَجَانِيَّةٍ ، وَعَجِينُ أَنْبَخَانٍ وَثَرِيدُ أَنْبَخَانٍ .. (٤٧) فِي الْمَهْدَبِ ١ / ٨٩ : وَيَكْرَهُ أَنْ يَصِلَ وَيَدُهُ عَلَى خَاصِرَتِهِ لَمَّا رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ (ر) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا . وَانْظُرِ الْحَدِيثَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ٣ / ٧٤ مَسَاجِدُ . وَمُسْنَدُ أَحْمَدَ ٢ / ٢٣٢ وَمَعَالِمُ السَّنَنِ ١ / ٢٣٣ وَخَفَةُ الْأَحْزَادِ ٣٨٧ . (٤٨) تَعْلِيقُ ٤٧ . (٤٩) خ بَدَلَ مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ : مُتَوَكِّفًا . تَحْرِيفٌ . (٥٠) الْفَاتِقُ ١ / ٣٧٤ ، ٣٧٥ وَغَرِيبُ الْخَطَائِ ١ / ٢٧٧ وَالنَّهَائَةِ ١ / ٣٦ ، ٣٧ . (٥١) مَعَالِمُ السَّنَنِ ١ / ٢٣٣ وَغَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْخَطَائِ ١ / ٢٧٧ وَالْفَاتِقُ . (٥٢) قَدْ : لَيْسَتْ فِي ع . (٥٣) ع : هَبَطَ فِي مَعَالِمِ السَّنَنِ =

المُصِيْبَةُ .

قَوْلُهُ : « وَيُكْرَهُ التَّنَاوُبُ » (٥٤) بِالْمَدِّ وَالْهَمْزِ . يُقَالُ : تَنَاءَبَ ، وَلَا يُقَالُ : تَنَاءَبَ (٥٥) .
 قَوْلُهُ : « فَحَتَّهُ بِعَرْجُونٍ » (٥٦) « حَتَّهْ أَيْ : قَشَرَهُ » (٥٧) . وَعَرْجُونٌ فَعْلُونٌ مِنْ // الانْعِرَاجِ ، وَهُوَ :
 الانْحِنَاءُ وَالْمِيلُ (٥٨) .

ل / ٢٩

قَوْلُهُ : « فَإِنْ أَصَابَتْهُ بَادِرَةٌ ، وَبَدَرَهُ الْبُصَاقُ » يُقَالُ : بَدَرَهُ الْبُصَاقُ يَبْدُرُهُ أَيْ : سَبَقَ (٥٩) وَبَدَرَ الْقَوْمَ
 إِذَا كَانَ أَوَّلَهُمْ . وَيُقَالُ : الْبُصَاقُ وَالْبِرَاقُ وَبَصَقَ وَبَرَقَ . وَلَا يُقَالُ بَسَقَ بِالسَّيْنِ إِلَّا فِي الطُّولِ (٦٠) .

* * *

وَمِنْ بَابِ سُجُودِ السَّهْوِ

لِلسَّهْوِ : هُوَ النِّقْلَةُ ، وَقَدْ سَهَا عَنْ الشَّيْءِ فَهُوَ سَاهٍ وَسَهْوَانٌ (١) .

قَوْلُهُ : « وَالسَّجْدَتَانِ ثَرْغَمَانِ أَنْفَ الشَّيْطَانِ » (٢) الرَّغَامُ بِالْفَتْحِ : التُّرَابُ . وَمَعْنَى « أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَهُ »
 أَيْ : أَلْصَقَهُ بِالتُّرَابِ . وَ « فَعَلْتُ الشَّيْءَ عَلَى رَغَمِ أَنْفِهِ » أَيْ : أَلْصَقْتُهُ بِالتُّرَابِ (٣) . وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ :
 رَغَمَ ، وَرَغَمَ ، وَرَغَمَ (٤) وَرَغَمَ أَنْفُهُ وَرَغَمَ (٣) بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ (٥) .

وَفِي الْحَدِيثِ : « وَإِنْ رَغَمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ » (٦) . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مُرَاعِمًا كَثِيرًا ﴾ (٧) وَهُوَ : الْمَذْهَبُ
 (وَالْمُضْطَرَبُ) (٨) فِي الْأَرْضِ .

= ٢٢٣ / ١ : أَمِيطَ إِلَى الْأَرْضِ كَذَلِكَ وَهُوَ شَكْلٌ مِنْ أَشْكَالِ أَهْلِ الْمَصَائِبِ يَضَعُونَ أَيْدِيَهُمْ عَلَى الْخَوَاصِرِ إِذَا قَامُوا فِي الْمَآثِمِ . (٥٤) فِي الصَّلَاةِ : الْمَهْذَبُ
 ٨٩ / ١ . (٥٥) الْمَصِباحُ (ثَوْب) . (٥٦) فِي الْمَهْذَبِ ٨٩ / ١ : رَوَى أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ (ر) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَسْجِدًا يَوْمًا فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ تَحَامَةً
 فَحَتَّهَا بِعَرْجُونٍ مَعَهُ ... إلخ الحديث . (٥٧) ع : فَحَتَّهُ بِعَرْجُونٍ حَتَّى قَشَرَهُ . تَحْرِيفٌ . (٥٨) فِي الْعَيْنِ ٢ / ٣٢٠ : الْعَرْجُونُ أَصْلُ الْعَذْقِ وَهُوَ أَصْفَرُ عَرِيضٌ يَشْبِهُ
 الْحَلَالَ بِهِ إِذَا انْحَقَّ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَا مَنَازِلَ حَتَّى غَاذَ كَالْعَرْجُونِ الْقَدِيمِ ﴾ (يس : ٣٩) . وَانْظُرْ تَهْذِيبُ اللُّغَةِ ٣ / ٣٢٠ وَبِحَاجِزِ الْقُرْنِ ٢ / ١٦١
 وَمَعَانِي الْفَرَاءِ ٢ / ٣٧٨ وَقَالَ ابْنُ جَنِّي فِي قَوْلِ رُؤْيَا : « فِي خَلْدِ مِيَاكِ الدَّمِيِّ مَعْجَرَجٍ » قَوْلُهُ « الْمَعْجَرَجُ » يَشْهَدُ بِكُفْرِ النَّوْنِ مِنْ عَرْجُونٍ أَصْلًا وَإِنْ كَانَ مِنْ مَعْنَى
 الْانْعِرَاجِ أَلَّا تَرَاهُمْ فَسَرَوْا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ حَتَّى غَاذَ كَالْعَرْجُونِ الْقَدِيمِ ﴾ . فَقَالُوا : هِيَ الْكِبَاسَةُ إِذَا قَدِمَتْ فَانْحَنَتْ ، فَقَدْ كَانَ عَلَى هَذَا الْقِيَاسِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ نَوْنُ
 (عَرْجُونٍ) زَائِدَةً كَزِيَادَتِهَا فِي زَيْتُونٍ غَيْرَ أَنْ يَبْتَ رُؤْيَا مَنَعَ هَذَا وَأَعْلَمْنَا أَنَّهُ أَصْلُ رِبَاعِي قَرِيبٌ مِنْ لَفْظِ الثَّلَاثِي الْخَصَائِصِ ١ / ٣٦١ وَالْحَكْمُ ٢ / ٣٠٥ . (٥٩) فِي
 الْمَهْذَبِ ٨٩ / ١ فَإِنْ بَدَرَهُ الْبُصَاقُ وَبَعْدَهُ : فَإِنْ بَدَرَهُ بَصَقَ فِي جَيْبِهِ . (٥٩) عِبَارَةٌ ع : قَوْلُهُ : فَإِنْ أَصَابَتْهُ بَادِرَةٌ ، يُقَالُ : بَدَرَهُ الْبُصَاقُ يَبْدُرُهُ أَيْ سَبَقَ . وَعِبَارَةٌ خ :
 « قَوْلُهُ : فَإِنْ أَصَابَتْهُ بَادِرَةٌ وَبَدَرَهُ الْبُصَاقُ » يُقَالُ : بَدَرَ أَيْ سَبَقَ . (٦٠) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ ١٨٤ وَأَدَبُ الْكَاتِبِ ٣٨٧ .

(١) الْحَكْمُ ٤ / ٢٩٣ وَفِي الْمَثَلِ : إِنْ الْمَوْصِينَ بَنُو سَهْوَانَ . وَانْظُرْ دِيوَانَ الْأَدَبِ ٤ / ٦٦ وَالصَّحَاحُ (سَهْو) وَجَهْرَةُ الْأَمْثَالِ ١ / ٤٨ .
 (٢) يَعْنِي سَجْدَتِي السَّهْوِ . الْمَهْذَبُ ٨٩ / ١ . (٣) الْعَيْنُ ٤ / ٤١٧ وَالْفَاخِرُ ٧ وَالزَّاهِرُ ١ / ٣٣٠ وَالْبَارِعُ ٤ / ٣٢٤ وَالْحَكْمُ ٣٢٥ وَالْحَكْمُ
 ٥ / ٣٠٨ وَالصَّحَاحُ (رَغَم) . (٤) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ ٨٥ وَأَدَبُ الْكَاتِبِ ٥٧٠ وَالْبَارِعُ ٣٢٤ وَالْحَكْمُ ٥ / ٣٠٨ وَالثَّلَاثُ لِابْنِ السَّيِّدِ
 ٢ / ٢٩ وَالدَّرَرُ الْمُبْتَذَةُ ١١٨ . (٥) الْبَارِعُ ٣٢٤ وَالْمَصِباحُ (رَغَم) وَانْظُرْ الْمَرَاجِعَ السَّابِقَةَ . (٦) صَحِيحُ مُسْلِمٍ كِتَابُ الْإِيمَانِ ١ / ٦٦ ،
 وَالنَّبَاةُ ٢ / ٢٣٩ . (٧) سُورَةُ النَّسَاءِ آيَةٌ ١٠٠ . (٨) ع ، خ : وَالْمُضْطَرَبُ . وَنَقَلَهُ عَنِ الصَّحَاحِ وَفِيهِ : الْمُضْطَرَبُ وَكَذَلِكَ ذَكَرَ الْفَرَاءُ أَنَّهُ :
 الْمَذْهَبُ وَالْمُضْطَرَبُ وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الزَّجَاجُ وَأَنْشَدَ :

إِلْسَى بَلَدٌ غَيْرُ ذَايِسِي الْمَحَلِّ بِمِيسِدِ الْمُرَاعِمِ وَالْمُضْطَرَبِ

وَكَذَا فِي اللِّسَانِ . وَانْظُرْ مَعَانِي الْفَرَاءِ ١ / ٢٨٤ وَمَعَانِي الزَّجَاجِ ٢ / ١٠٤ وَالصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ (رَغَم) . وَلَعَلَّهُ الْمَهْرَبُ وَحُرِفَتْ إِلَى الْمَضْرَبِ .
 وَفِي اللِّسَانِ : وَقِيلَ الْمَهْرَبُ فِي الْأَرْضِ .

قَوْلُهُ : « تَلَبَّسَ بِغَيْرِهَا »^(٩) أَيْ : دَخَلَ فِي غَيْرِهَا ، وَأَصْلُهُ : مِنْ لِبَاسِ الثَّوبِ^(١٠) .
 قَوْلُهُ : « أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَتَنُ »^(١١) كُلُّ (مَنْ كَانَ)^(١٢) مِنْ أَهْلِ الْمَرْأَةِ مِنَ الْآبِ وَالْأَخِ ، فَهُمْ الْأَخْتَانُ . هَكَذَا عِنْدَ الْعَرَبِ^(١٣) وَأَمَّا الْعَامَّةُ ، فَعِنْدَهُمْ^(١٤) : خَتَنُ الرَّجُلِ : زَوْجُ ابْنَتِهِ^(١٥) ، وَسَمَّى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَتَنَ^(١٦) ، لِأَنَّهُ خَتَنَ الْفَقِيهَ الْأَسْمَاعِيلِيَّ ، وَهُوَ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَسْمَاعِيلَ^(١٧) .
 قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ^(١٨) : سُمِّيَتِ الْمُصَاهَرَةُ مُحَاثَنَةً ، لِاتِّقَاءِ الْخَتَانَيْنِ . وَقِيلَ^(١٩) : الْأَخْتَانُ مِنْ قِبَلِ الرَّجُلِ .
 وَأَمَّا مِنْ قِبَلِ الْمَرْأَةِ ، فَيُقَالُ : الْأُخْمَاءُ . يُقَالُ : حَمَوُهَا^(٢٠) ، وَلَا يُقَالُ : خَتْنُهَا .
 قَوْلُهُ : « الْفَرَضُ وَالنَّفْلُ »^(٢١) الْفَرَضُ : هُوَ الْوَاجِبُ الْمَقْطُوعُ بِوُجُوبِهِ ، وَفَرَضَ اللَّهُ عَلَيْنَا ، أَيْ : أَوْجَبَ . وَالْأَسْمُ : الْفَرِيضَةُ ، وَأَصْلُهُ : الْحَزُّ وَالْقَطْعُ . يُقَالُ : فَرَضْتُ الرَّثَدَ وَالْمَسْوَاكَ : إِذَا حَزَزْتَهُ وَقَطَعْتَهُ^(٢٢) . وَأَمَّا النَّفْلُ وَالنَّافِلَةُ : فَهُوَ^(٢٣) التَّطَوُّعُ مِنْ حَيْثُ لَا يَجِبُ ، وَمِنْهُ نَافِلَةُ الْعَطِيَّةِ وَالْعَنِيْمَةِ ، يُقَالُ : نَفَلَهُ : إِذَا أَعْطَاهُ مِنْ غَيْرِ وَجُوبٍ^(٢٤) .
 قَوْلُهُ : « فِي الْجُبُرَانِ »^(٢٥) هُوَ مِنْ جَبَرَ الْكَسْرَ : إِذَا أَصْلَحَهُ وَأَتَمَّهُ^(٢٦) بَعْدَ تَغْيِيرِهِ وَفَسَادِهِ ، فَكَانَ السُّجُودَ يَجْبِرُ مَا نَقَصَ مِنَ الصَّلَاةِ ، وَيُرُدُّهَا إِلَى التَّمَامِ وَالصَّلَاحِ بَعْدَ التَّغْيِيرِ وَالنَّقْصَانِ .

* * *

وَمِنْ بَابِ السَّاعَاتِ الْمَنْهِيَّةِ^(١) عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا

قَوْلُهُ^(٢) : « أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » أَيْ : أَعَدَّ لَهُمْ وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي ، يُقَالُ أَعْجَبَنِي الشَّيْءُ : إِذَا رُمَتْهُ^(٣) وَاسْتَحْسَنَتْهُ .

(٩) في المذهب ٩٠ / ١ : وإن نسي سنة نظرت فإن ذكر ذلك وقد تلبس بغيرها ... إلخ . (١٠) في اللسان : وَتَلَبَّسَ بِالْأَمْرِ وَبِالثَّوبِ ، وَلَا بَسْتَ الْأَمْرَ : خَالَطْتَهُ . (١١) في المذهب ٩١ / ١ : وإن سجد للسهو ثم سها فيه .. قال أبو عبد الله الختن : لَا يَمِيدُ . (١٢) مابين القوسين ساقط من ع . (١٣) الصحاح « ختن » وفيه : كُلُّ مَنْ كَانَ مِنْ قِبَلِ الْمَرْأَةِ ... وَعَنِ الْأَصْمَعِيِّ : الْأَخْتَانُ مِنْ قِبَلِ الْمَرْأَةِ . غريب الخطا ٧٢ / ٢ والفائق ٣٥٤ / ١ وكذا في إصلاح المنطق ٣٤٠ وأدب الكاتب ٢٠٣ ومجالس ثعلب ١ / ١٧٢ . (١٤) خ : وَأَمَّا عِنْدَ الْعَامَّةِ فَعِنْدَهُمْ . وَفِي الصَّحاح : وَأَمَّا عِنْدَ الْعَامَّةِ فَخَتْنُ . وَالمُثَبِّتُ مِنْ ع . (١٥) كذا في الصحاح والمصباح (ختن) . وَفِي الْعَيْنِ ٢٣٨ / ٤ : وَالْخَتْنُ : زَوْجُ فِتَاةِ الْقَوْمِ ، وَهُوَ الرَّجُلُ الْمُتَزَوِّجُ فِي الْقَوْمِ . وَفِي الْمَحْكَمِ ٩٣ / ٥ : وَخَتْنُ الرَّجُلِ الْمُتَزَوِّجُ بَابْنَتِهِ أَوْ بِأَخْتِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : « عَلَى خَتْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » أَيْ : زَوْجُ ابْنَتِهِ . النِّهَايَةُ ١٠ / ٢ . (١٦) محمد بن الحسن بن إبراهيم الفارسي أحد أئمة المذهب الشافعي . ترجمته في تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢٥٥ . (١٧) المرجع السابق . (١٨) تهذيب اللغة والفائق ١ / ٣٥٤ واللسان (ختن ١١٠٣) . (١٩) وقيل ساقط من خ . (٢٠) العين ٣ / ٣١١ ، ٣١٢ ، وتهذيب اللغة ٥ / ٢٧٢ والصحاح (حمى) واللسان (حمو ١٠١٣) . (٢١) في المذهب ٩٢ / ١ والنفل والفرض في سجود السهو واحد . (٢٢) الصحاح واللسان (فرض) . (٢٣) ع : فِيهِ . (٢٤) الصحاح والمصباح (نفل) واللسان (نفل ٢٤٠٩) . (٢٥) خ : فِي السَّهْوِ وَالْجُبُرَانِ وَفِي الْمَذْهَبِ ٩٢ / ١ : يَسْجُدُ لِلْسَّهْوِ فِي النَّفْلِ لِأَنَّ النَّفْلَ كَالْفَرْضِ فِي النَّقْصَانِ فَكَانَ كَالْفَرْضِ فِي الْجُبُرَانِ . (٢٦) خ : وَلَهُ .

(١) خ التي نهي . وفي المذهب ٩٢ / ١ : التي نهي الله . (٢) في المذهب ٩٢ / ١ : روى ابن عباس (ر) قال : حدثني أناس أعجبهم إلى عمر (ر) .. إلخ الحديث . (٣) خ : أَرْضَيْتَهُ .

قَوْلُهُ : « بَارِعَةٌ » (٤) يُقَالُ : بَرَّعْتُ الشَّمْسُ بُرُوعًا ، أَيْ : طَلَعْتُ أَوَّلَ مَا تَبْدُو (٥) .

قَوْلُهُ : « قَائِمُ الظَّهْرِ » هُوَ انْتِصَافُ النَّهَارِ وَوَقْتُ اسْتِوَاءِ الشَّمْسِ . وَاسْتِوَاؤُهَا : قِيَامُهَا ؛ لِأَنَّهَا قَبْلَ ذَلِكَ مَائِلَةٌ غَيْرُ مُسْتَقِيمَةٍ . وَالظَّهْرَةُ : مُشْتَقَّةٌ مِنَ الظُّهُورِ ، وَهُوَ ضِدُّ الِاخْتِفَاءِ وَالِاسْتِتَارِ .

قَوْلُهُ : « تَضَيَّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ » أَيْ : تَمِيلُ . وَكَذَلِكَ : ضَافَتْ وَتَضَيَّفَتْ ، مِنْ أَضَفْتُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ . أَيْ : أَمَلْتُهُ . وَيُقَالُ : ضَافَ السَّهْمُ عَنِ الْهَدَفِ : إِذَا مَالَ ، وَضَيَّفْتُ فَلَانًا : إِذَا مِلْتُ إِلَيْهِ وَتَزَلْتُ بِهِ (٦) .

قَوْلُهُ (٧) : « لَا تَيَحَّرَى أَحَدُكُمْ بِصَلَاتِهِ » أَيْ : لَا يَتَعَمَّدُ (٨) وَيَجْتَهِدُ . وَالتَّحَرَّى : الِاجْتِهَادُ وَالْمُبَالَغَةُ فِيهِ .

* * *

وَمِنْ بَابِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

قَوْلُهُ : « فِي قَرْيَةٍ أَوْ بَدْوٍ » (١) سُمِّيَتْ (٢) قَرْيَةً ؛ لِاجْتِمَاعِ النَّاسِ فِيهَا ، مِنْ قَرَيْتُ الْمَاءَ فِي الْخَوْضِ : إِذَا جَمَعْتُهُ . وَجَمَعْتُهَا « قُرَى » عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ؛ لِأَنَّ مَا كَانَ عَلَى « فَعْلَةٍ » يَفْتَحُ الْفَاءُ (٣) فَجَمَعْتُه مَمْدُودٌ مِثْلُ : رَكُوعٍ ، وَرُكُوعٍ ، وَطَنِيَّةٍ وَطَبَاءٍ . وَيُقَالُ : قَرْيَةٌ بِالْكَسْرِ : لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ (٤) ، وَلَعَلَّهَا جُمِعَتْ عَلَى ذَلِكَ مِثْلُ لِحْيَةٍ وَلُحَى (٥) . وَالتَّبْدُؤُ : الْبَادِيَّةُ . وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ : بَدَوِيٌّ . وَالتَّبْدَاؤُ : الْإِقَامَةُ فِي الْبَادِيَّةِ يُفْتَحُ وَيُكْسَرُ (٦) ، وَهُوَ ضِدُّ الْحَضَارَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : « مَنْ بَدَأَ فَقَدْ جَفَأ » (٧) أَيْ : مَنْ تَزَلَّ الْبَادِيَّةُ : صَارَ فِيهِ جَفَاءٌ الْأَعْرَابِ (٨) .

قَوْلُهُ : « اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ » أَيْ : غَلَبَ وَاسْتَوْلَى عَلَيْهِمْ (٩) ، جَاءَ بِالْوَاوِ عَلَى أَصْلِهِ ، كَمَا جَاءَ اسْتَرْوَحَ وَاسْتَصَوَّبَ (١٠) .

(٤) في المذهب ١ / ٩٢ : روى عقبه بن عامر قال : ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ

ينهى أن فصلى فيها أو أن تقبر موتانا : حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع ، وحين يقوم قائم الظهيرة وحين تضيق الشمس للغروب وانظر الحديث في صحيح الترمذي ٤ / ٢٤٧ وغريب أبي عبيد ١ / ١٧ والفائق ٢ / ٣٥١ والنهاية ٣ / ١٠٨ . (٥) الزجاج : ابتدأت في الطلوع . معاني القرآن ٢ / ٢٩٥ والمحكم ٥ / ٢٦٧ وفي العين ٤ / ٣٨٥ : بدا طلوعها . (٦) الفائق ١ / ٣٥١ وغريب أبي عبيد ١ / ١٨ وتهديب اللغة ١٢ / ٧٣ والنهاية ٣ / ١٠٨ وجمهرة اللغة ٣ / ٩٨ وديوان الأدب ٣ / ٤٥٨ . (٧) في المذهب ١ / ٩٣ : فإن دخل المسجد في هذه الأوقات ليصل التحية .. لا يصل لأن النبي ﷺ قال : لا يتحرى أحدكم بصلاته طلوع الشمس وغروبها . (٨) ع : يعمل وفي مجاز القرآن ٢ / ٢٧٢ (تحروا) تَوَحَّوْا وعمدوا . وفي النهاية ٢ / ٣٧٦ : تعمدوا وانظر معاني الفراء ٣ / ١٩١ وتفسير غريب القرآن ٤٩٠ والصحاح والمصباح (حرى) .

(١) في المذهب ١ / ٩٣ : روى أبو البرداء (ر) أن النبي ﷺ قال : « مامن ثلاثة في قرية أو بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان ، عليك بالجماعة فإنما يأخذ الذئب القاصية من الغنم . (٢) خ : وسيت . (٣) من المعتل كما في الصحاح والمصباح (قرى) . (٤) كذا في العين ٥ / ٢٠٣ والصحاح (قرى) واللسان (قرى ٣٦١٧) . (٥) المراجع السابقة . (٦) غريب الخطأ ١ / ٣٤٤ عن الأصمعي وأبي زيد . (٧) مسند أحمد ٢ / ٣٧١ ، ٤ / ٢٩٧ والفائق ١ / ٨٧ والنهاية ١ / ١٠٨ والغريين ١ / ١٤٦ . (٨) المراجع السابقة . (٩) كذا في مجاز القرآن ١ / ١٤١ ، ٢ / ٢٥٥ ومعاني الفراء ٣ / ١٤٢ وتفسير الطبري ٩ / ٣٢٥ وتفسير ابن قتيبة ١٣٦ . (١٠) قال الزجاج في معانيه ٢ / ١٣٣ : قال النحويون : استحوذ خرج على أصله ، فمن قال حاذ يحوذ لم يقل إلا استحاذا يستحذ . ومن قال أحوذ فهو كما قال بعضهم : أجودت وأطيت بمعنى أجودت وأطيت .

قَوْلُهُ : « الْقَاصِيَةُ مِنَ الْغَنَمِ » هِيَ الْبَعِيدَةُ ، يُقَالُ : قَصَا الْمَكَانَ يَقْصُو قُصْوًا ، أَيْ (١١) : بَعُدَ ، فَهُوَ قَصِيٌّ وَقَاصٍ ، وَأَرْضٌ قَاصِيَةٌ ، وَقَصِيَّةٌ ، وَقَصَوْتُ عَنِ الْقَوْمِ : تَبَاعَدْتُ (١٢) . وَمَعْنَاهُ : أَنَّ مَنْ تَرَكَ الْجَمَاعَةَ : دَخَلَ عَلَيْهِ الْفَسَادُ فِي دِينِهِ ، كَمَا أَنَّ الشَّاةَ مِنَ الْغَنَمِ إِذَا تَبَاعَدَتْ عَنْهَا : اسْتَمَكَّنَ مِنْهَا الذُّبُّ .

قَوْلُهُ : « أَزَكَى مِنْ صَلَاتِهِ وَحَدَهُ » (١٣) أَيْ : أَكْثَرَ وَأَوْفَرَ ، مِنْ زَكَا الْمَالُ : إِذَا نَمَا وَكَثُرَ ، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الزَّكَاةُ لِأَنَّهَا سَبَبُ النَّمَاءِ (١٤) .

قَوْلُهُ : « تَحْتَلُّ » (١٥) مَعْنَاهُ : تَفْسُدُ وَتَبْطُلُ . وَأَصْلُهُ مِنَ الْخَلَّةِ ، وَهِيَ : الْفُرْجَةُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ ، فَشَبَّهَ اخْتِلَالَ الْجَمَاعَةِ وَبُطْلَانَهَا بِهَا .

قَوْلُهُ (١٦) : « إِلَّا عَجُوزًا فِي مَنْقَلِيهَا » الْمَنْقَلُ يَفْتَحُ الْمِيمَ (١٧) : الْخُفُّ ، ذَكَرَهُ عَلَى عَادَةِ الْعَجَائِزِ فِي لُبْسِ الْمَنَاقِلِ وَهِيَ الْخِفَافُ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١٨) : لَوْلَا أَنَّ الرِّوَايَةَ قَدْ اتَّفَقَتْ فِي الْحَدِيثِ وَالشَّعْرِ (١٩) مَا كَانَ وَجْهَ الْكَلَامِ عِنْدِي إِلَّا كَسْرُهَا .

قَوْلُهُ : « الْوَحْلُ » يَفْتَحُ الْحَاءِ وَسُكُونُهَا : لُغَتَانِ (٢٠) .

قَوْلُهُ : « صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ » (٢١) أَرَادَ بِهَا الْبُيُوتَ . يُقَالُ لَبِيتَ الْإِنْسَانَ ، وَمَسْكَنِيهِ ، وَمَنْزِلِهِ : رَحْلُهُ ، وَالْجَمْعُ : رِحَالٌ . وَإِنَّهُ لَخَصِيْبُ الرَّحْلِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « إِذَا أَبْلَتِ التَّعَالُ فَالْصَّلَاةُ فِي الرِّحَالِ » // أَيْ فِي الدُّوْرِ وَالْمَسَاكِينِ . وَسُمِّيَتْ (٢٢) بِذَلِكَ ، لِأَنَّ الرِّحَالَ تُلْقَى بِهَا . وَهُنَاكَ حَذَفَ مُضَافٍ ، كَأَنَّهُ أَرَادَ : فِي مَوَاضِعِ رِحَالِكُمْ ، وَحَيْثُ تُلْقُونَهَا وَتَحْطُوتُهَا .

قَوْلُهُ (٢٥) : « وَنَفْسُهُ تَتَوَقُّ إِلَيْهِ » يُقَالُ : تَأَقَّتْ نَفْسِي إِلَى الشَّيْءِ تَوَقًّا وَتَوَقَّانًا ، أَيْ : اشْتَاقَتْ يُقَالُ : الْمَرْءُ تَوَاقٍ إِلَى مَا لَمْ يَتَلَّ (٢٦) .

قَوْلُهُ : « الْأَخْبِيثِينَ » وَلَمْ يَقُلْ « خَبِيثِينَ » لِأَنَّ أَفْعَلَ لِلْمُبَالَغَةِ وَالزِّيَادَةِ فِي الْفِعْلِ (٢٧) عَلَى غَيْرِهِ؛ لِأَنَّهُمَا أَخْبِثُ النَّجَاسَاتِ وَأَذْنَى الْمُسْتَقْذَرَاتِ .

(١١) خ : إذا . (١٢) الصحاح « قصو » . (١٣) في المذهب

١ / ٩٣ : روى أبي بن كعب (ر) أن النبي ﷺ قال : صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاة الرجل مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل وما كان أكثر فهو أحب إلى الله تعالى . (١٤) الزاهر ٢ / ١٨٦ ، ١٨٧ وغريب ابن قتيبة ٢ / ٣٦ ، وتفسيره ٣١ ، ٣٢ وبجاز القرآن ١ / ٣٩٧ ، ٤١٠ . (١٥) خ : تغفل بقطعها وفي المذهب ١ / ٩٣ : فإن كان في جواره مسجد تحتل فيه الجماعة ، ففعلها في مسجد الجوار أفضل . (١٦) في المذهب ١ / ٩٣ : روى أن النبي ﷺ « نهي النساء عن الخروج إلا عجوزا في منقلها » . (١٧) بوزن جعفر . والقياس منقل بالكسر لأنه آلة . المصباح (نقل) . (١٨) في غريب الحديث ٤ / ٧٠ . وتناقله عنه الرواة . (١٩) بعده : جميعا على فتح الميم ما ... كما في غريب الحديث . وإنما نقله عن الصحاح هنا . وانظر الفائق ١ / ١١٩ والنهاية ٤ / ٣٦٥ واللسان (نقل ٤٥٣٠) . (٢٠) في الصحاح : والوحد بالتسكين لغة رديفة . وفرق ابن قتيبة بين الاسم والمصدر فجعل الفتح للمصدر والإسكان للاسم ، وقرر الفيومي أنهما لغتان . أدب الكاتب ٣٨٤ والمصباح (وحل) واقتصر في العين ٣ / ٣٠١ وتهذيب اللغة ٥ / ٢٥٠ والمحكم ٤ / ١٠ على الفتح . (٢١) في المذهب ١ / ٩٤ : وتسقط الجماعة بالعدو وهو أشياء المطر والوحد والريح الشديدة في الليلة المظلمة لما روى ابن عمر (ر) كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ في سفره وكانت ليلة مظلمة أو مطيرة نادى مناديه أن صلوا في رحالكم . (٢٢) الفائق ٤ / ٣ والنهاية ٥ / ٨٢ والتعال هاهنا جمع نعل وهو ماغلظ من الأرض في صلاة . (٢٣) خ : سميت . (٢٤) ع : موضع . (٢٥) خ : نفسه . وفي المذهب ١ / ٩٤ : ومنها [الأعذار] أن يحضر الطعام ونفسه تتوق إليه أو يدافع الأخبيين . (٢٦) الصحاح (توق) واللسان (توق ٤٥٦) ودبران الأدب ٣ / ٣٥٧ . (٢٧) خ : الفضل .

قَوْلُهُ : « اشْتَدَّ إِلَى الصَّلَاةِ » (٢٨) أَيْ : أَسْرَعَ وَجَرَى ، وَهُوَ افْتَعَلَ مِنَ الشَّدَّةِ .
قَوْلُهُ : « بَادِرُوا حَدَّ الصَّلَاةِ » أَيْ أَوَّلَهَا ، وَحَدُّ الشَّيْءِ : مُبْتَدَأُهُ وَمُنْتَهَاهُ . وَأَصْلُ الْحَدِّ : الْمَنْعُ مِنَ الْخُرُوجِ وَالْوُلُوجِ .

قَوْلُهُ : فِي الْحَدِيثِ : « إِذَا أُقِيمَتِ (٢٩) الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ (٣٠) تَسْعَوْنَ » أَيْ تَعْدُونَ .
قَوْلُهُ : « وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ » هِيَ : فَعِيلَةٌ مِنَ السُّكُونِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْحَرَكَةِ ، وَمَعْنَاهُ : الْقَصْدُ فِي الْمَشْيِ (٣١) ، وَتَرْكُ الْإِسْرَاعِ .

قَوْلُهُ : « فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ » (٣٢) أَيْ : الْمَقْرُوضَةُ . وَالْكِتَابُ : الْفَرَضُ وَالْحُكْمُ وَالْقَدَرُ (٣٣) .
قَوْلُهُ : « قَصَدَ الْكِيَادَ وَالْإِفْسَادَ » (٣٤) الْكِيَادُ : فِعَالٌ مِنَ الْكَيْدِ وَهُوَ الْمَكْرُ . يُقَالُ : كَادَهُ يَكِيدُهُ كَيْدًا وَمَكِيدَةً ، وَكَذَلِكَ الْمَكَايِدَةُ . وَكُلُّ شَيْءٍ تُعَالِجُهُ ، فَأَنْتَ تَكِيدُهُ . ذَكَرَهُ فِي الصَّحَاحِ (٣٥) .

قَوْلُهُ : « يَحْتَسِبُ اللَّهُ لَهُ .. الخ » (٣٦) أَيْ : يَعْتَدُ اللَّهُ لَهُ فِي حِسَابِ (٣٧) عَمَلِهِ .
قَوْلُهُ : « اعْتَدِلُوا فِي صُفُوفِكُمْ وَتَرَضُوا » (٣٨) الْاِعْتِدَالُ : الْاِسْتِقَامَةُ وَتَرْكُ الْمِيلِ . « وَتَرَاصُوا » (٣٩) أَيْ : تَلَاصَقُوا . مِنْ رَصَصْتُ الْبِنَاءَ : إِذَا أَلَصَقْتَ حَجَرًا إِلَى حَجَرٍ ، وَلَبِنَةً إِلَى لَبِنَةٍ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ كَانَتْهُمْ بَنِيَانٌ مَرصُوصٌ ﴾ (٤٠) .

قَوْلُهُ : « فَإِنَّ فِيهِمُ السَّقِيمَ » (٤١) أَيْ : الْمَرِيضَ ، وَالسَّقَامُ وَالسَّقَمُ وَالسَّقَمُ : الْمَرَضُ . وَهُمَا لَعْنَتَانِ مِثْلُ : حُزْنٍ وَحَزْنٍ (٤٢) .

قَوْلُهُ : « يُؤْثِرُونَ التَّطْوِيلَ » (٤٣) أَيْ : يَخْتَارُونَ . يُقَالُ : فَلَانٌ يَسْتَأْثِرُ عَلَى أَصْحَابِهِ ، أَيْ : يَخْتَارُ أَفْعَالًا وَأَخْلَاقًا حَسَنَةً (٤٤) .

(٢٨) فِي الْمَهْذَبِ ٩٤ / ١ : رَوَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ اشْتَدَّ إِلَى الصَّلَاةِ وَقَالَ : بَادِرُوا حَدَّ الصَّلَاةِ بِعَنَى التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى . (٢٩) خ : أَنْتُمْ ٩٤ / ١ : رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ (ر) عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ وَلَكِنْ أَنْتُمْ تَمَشُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتَمُّوا » وَالحَدِيثُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ٩ / ٢ : كِتَابُ الْجُمُعَةِ وَصَحِيحِ مُسْلِمٍ مَسَاجِدُ ١٠٠ / ٢ وَمُسْنَدُ أَحْمَدَ ٢٣٧ / ٢ وَمَعَالِمُ السَّنَنِ ١٦٢ / ١ . (٣٠) لَيْسَ فِي خ . وَلَيْسَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ الْحَدِيثِ . (٣١) خ الشَّيْءِ : وَانْظُرِ النِّهَايَةَ ٣٨٥ / ٢ وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ ٤٨١ / ١ . (٣٢) فِي الْمَهْذَبِ ٩٤ / ١ ، ٩٥ : وَإِنْ حَضَرَ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ لَمْ يَشْغَلْ عَنْهَا بِنَافِلَةٍ لَمَّا رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ . (٣٣) الصَّحَاحُ (كِتَابُ) وَأَنْشَدَ لِلْجَعْدِيِّ :

يَا ابْنَ عَمِّي كِتَابُ اللَّهِ أَخْرَجَنِي عَنْكُمْ وَهَلْ أُنْتَقِنُ اللَّهَ مَا فَعَلَا

(٣٤) فِي الْمَهْذَبِ ٩٥ / ١ : وَإِنْ حَضَرَ وَقَدْ فَرَّغَ الْإِمَامُ مِنَ الصَّلَاةِ فَإِنْ كَانَ لِلْمَسْجِدِ إِمَامٌ رَاتِبٌ كَرِهَ أَنْ يَسْتَأْنِفَ فِيهِ جَمَاعَةً لِأَنَّهُ رَجَا اعْتِقَادَ أَنَّهُ قَصَدَ الْكِيَادَ وَالْإِفْسَادَ . (٣٥) مَادَّةُ (كَيْد) . (٣٦) فِي الْمَهْذَبِ ٩٥ / ١ : وَإِذَا صَلَّى وَأَعَادَ مَعَ الْجَمَاعَةِ : يَحْتَسِبُ اللَّهُ لَهُ بِأَيْتِمَا شَاءَ . وَفِي خ : « يَحْتَسِبُ اللَّهُ لَهُ وَغَيْرُ مَحْتَسَبٍ لِلْإِمَامِ » . (٣٧) ع : حَسَنَاتُ . (٣٨) فِي الْمَهْذَبِ ٩٥ / ١ : رَوَى أَنَسُ (ر) قَالَ : قَالَ ﷺ : « اعْتَدِلُوا فِي صُفُوفِكُمْ وَتَرَاصُوا فَإِنِ أَرَأَكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي » . وَالحَدِيثُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ٣٢٣ / ١ وَسَنَنِ أَبِي دَاوُدَ ١٥٤ / ١ . (٣٩) خ : تَرَاصُوا . (٤٠) سُورَةُ الصَّفِّ آيَةُ ٤ . (٤١) فِي الْمَهْذَبِ ٩٥ / ١ : رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ (ر) عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمُ السَّقِيمَ وَالضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ » ، وَانْظُرِ صَحِيحَ مُسْلِمٍ ٤٣ / ٢ . (٤٢) إِصْلَاحُ الْمُنْطَقِ ٨٦ وَالْعَيْنُ ٨٧ وَأَدَبُ الْكَاتِبِ ٥٣٠ وَالمَحْكَمُ ١٥٤ / ٦ وَالصَّحَاحُ (سَقَم) وَفِي الْمَصْبَاحِ سَقِمَ سَقَمًا مِنْ بَابِ تَعَبٍ وَسَقَمَ سَقَمًا مِنْ بَابِ قَرَبٍ وَالسَّقَامُ بِالْفَتْحِ : اسْمٌ مِنْهُ . (٤٣) فِي الْمَهْذَبِ ٩٦ / ١ : فَإِنْ صَلَّى يَقُومُ يَلْمِزُهُمْ بِأَنَّهُمْ يُؤْثِرُونَ التَّطْوِيلَ لَمْ يَكْرَهُ . (٤٤) الصَّحَاحُ (اِثْر) وَاللَّسَانُ (اِثْرٌ ٢٦) وَانْظُرِ تَهْذِيبَ الْلُغَةِ ١٥٢ / ١ وَالْفَرَبِيِّينَ ١٥ / ١ .

قَوْلُهُ : « رَجُلٌ أَسِيفٌ » (٤٥) أَيْ : حَزِينٌ . وَالْأَسْفُ : الْحُزْنُ عَلَى مَا فَاتَ . وَالْأَسِيفُ وَالْأُسُوفُ : السَّرِيعُ الْحُزْنَ الرَّقِيقُ الْقَلْبُ (٤٦) . وَأَرَادَتْ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ — رَقِيقُ الْقَلْبِ سَرِيعُ الْحُزْنِ السَّرِيعُ يَبْكِي حُزْناً حِينَ لَا يَرَاكَ فِي مَقَامِكَ فَيُفْسِدُ صَلَاتَهُ، وَتَفْسُدُ عَلَى النَّاسِ صَلَاتُهُمْ (٤٧) .

قَوْلُهُ : « صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ » (٤٨) هُوَ تَصْغِيرُ صَاحِبَةٍ . وَيُرْوَى فِي غَيْرِ هَذَا « صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ » فَيَكُونُ (جَمْعٌ) (٤٩) « صَوَاحِبَ » جَمْعُ الْجَمْعِ (٥٠) . وَأَرَادَ ﷺ : أَنَّكَ مَعَاشِرَ (٥١) النِّسَاءِ (تَظْهَرْنَ خِلَافَ مَا تُبْطِنُ ، كَمَا جَرَى لِيُوسُفَ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَعَ زَلِيخَا مَا كَانَ) (٥٢) .

قَوْلُهُ : « فَيَشْوَشُ » (٥٣) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٥٤) : « التَّشْوِيشُ : التَّحْلِيلُ . وَقَدْ تَشَوَّشَ عَلَيْهِ (٥٥) الْأَمْرُ أَيْ : اِخْتَلَطَ .

* * *

وَمِنْ بَابِ صِفَةِ الْأَئِمَّةِ

كُلُّ مَنْ يُقْتَدَى بِهِ وَيَتَّبَعُ فِي خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ : فَهُوَ إِمَامٌ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾ (١) وَقَالَ تَعَالَى (٢) : ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ﴾ (٣) .

قَوْلُهُ : « الْغِيَارُ » (٤) هُوَ مَا يَكُونُ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنَ الْعَلَامَاتِ فِي مَلَابِسِهِمْ ؛ لِيَتَمَيَّزُوا بِهَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ إِذَا اخْتَلَطُوا بِهِمْ ، وَهُوَ مِنَ التَّغْيِيرِ (٥) . أَوْ مِنْ لَفْظِ « غَيْرَ » أَيْ : يَكُونُ غَيْرَ لِبَاسِ الْمُسْلِمِ .

قَوْلُهُ : « خَلَفَ الْفَاسِقُ » (٦) يُقَالُ : فَسَقَ الرَّجُلُ يَفْسُقُ أَيْضاً — عَنِ الْأَخْفَشِ — فَسَقاً وَفُسُوقاً أَيْ : فَجَرَ (٧) . وَقَوْلُهُ تَعَالَى (٨) : ﴿ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴾ (٩) أَيْ : خَرَجَ (١٠) . وَمِنْهُ فَسَقَتِ الرُّطْبَةُ : إِذَا خَرَجَتْ عَنْ قِشْرِهَا . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَمْ يُسْمَعْ قَطُّ فِي كَلَامِ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَا فِي شِعْرِهِمْ « فَاسِقٌ » قَالَ : وَهَذَا عَجَبٌ وَهُوَ كَلَامٌ عَرَبِيٌّ (١١) .

(٤٥) فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ (ر) أَنَّهَا قَالَتْ : يَارَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَمَتْنِي يَقُمُ مَقَامَكَ يَكُ .. إلخ الحديث . المذهب ١ / ٩٦ وانظر الحديث في سنن ابن ماجة ١ / ١٤٢ ، ٣٩٠ وغريب أبي عبيد ١ / ١٦٠ والفاثي ١ / ٤٤ . (٤٦) القلب : ليس في خ . (٤٧) انظر غريب أبي عبيد ١ / ١٦٠ وتهذيب اللغة ١٣ / ٩٧ والغريبيين ١ / ٤٨ والفاثي ١ / ٤٤ والمأثور عن أبي العميل ٨١ . (٤٨) في المذهب ١ / ٩٦ من حديث عائشة (ر) تعليق ٤٤ ، قالت له ﷺ مر عليا فليصل بالناس ، فقال ﷺ إِنْ كُنْ لَأَتْنِ ؛ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ . (٤٩) جمع ساقط من خ . (٥٠) أراد : أَنْ جَمَعَ التَّكْسِيرَ صَوَاحِبَ جَمَعَ تَأْنِيثَ . وَفِي الْمَصْبَاحِ : وَرَبَّمَا أَنْتَ الْجَمْعُ قَبِيلُ : صَوَاحِبَاتٍ وَحِكَى الْفَارِسِيُّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ : هِيَ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ ، جَمَعُوا صَوَاحِبَ جَمَعَ السَّلَامَةَ ، كَقَوْلِهِ : هَ هَ هَ يَلْعَلْنَ حَدِيثَانِهَا . الْحَكَمُ ٣ / ١٢٠ . (٥١) ع : معشر . (٥٢) مابن القوسين من ع وبدله في خ : تعرضن ليوسف فكان من أمره ماكان . (٥٣) في المذهب ١ / ٩٧ : فَإِنْ اسْتَخْلَفَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ فِي الصَّلَاةِ ، فَإِنْ كَانَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ لَمْ يَجِزْ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُوَافِقُ تَرْتِيبَ الْأَوَّلِ فَيَشْوَشُ . (٥٤) فِي الصَّحَاحِ (شَيْش) . (٥٥) عَلَيْهِ سَاقِطَةٌ مِنْ ع وَالثَّبِتُ مِنْ خ وَالصَّحَاحُ وَدِيَوَانُ الْأَدَبِ ٣ / ٤٥٤ .

(١) سُورَةُ السَّحْدَةِ آيَةُ ٢٤ . (٢) تَعَالَى : لَيْسَ فِي ع . (٣) سُورَةُ الْقَصَصِ آيَةُ ٤١ . (٤) فِي الْمَذْهَبِ ١ / ٩٧ : لَوْ صَلَّى وَرَاءَ كَافِرٍ مَنَظَاهِرَ بِكَفَرِهِ لَزِمَتْهُ الْإِعَادَةُ ؛ لِأَنَّهُ مَفْرُطٌ فِي صَلَاتِهِ خَلْفَهُ ؛ لِأَنَّ عَلَى كَفَرِهِ إِمَارَةً مِنَ الْغِيَارِ . (٥) ع : التَّغْيِيرُ . (٦) فِي الْمَذْهَبِ ١ / ٩٧ : وَتَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَ الْفَاسِقِ ؛ لقوله ﷺ « صَلُّوا خَلْفَ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَعَلَى مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . (٧) الصَّحَاحُ (فَسَقَ) وَأَفْعَالُ ابْنِ الْقَطَّاعِ ٤٧١ وَالسَّرْقَسِيُّ ٤ / ٤٣ ، وَالْحَكَمُ ٦ / ١٤٨ وَالْمَصْبَاحُ (فَسَقَ) (٨) تَعَالَى : سَاقِطَةٌ مِنْ ع . (٩) سُورَةُ الْكَهْفِ آيَةُ ٥٠ . (١٠) مَعَانِي الْقُرْآنِ ٢ / ١٤٧ وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ ٢٦٨ وَتَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ١٥ / ١٧٠ . (١١) عَنِ الصَّحَاحِ (فَسَقَ) وَذَكَرَهُ الْفَيْوُمِيُّ فِي =

قَوْلُهُ : « خَلَفَ الْأُمِّيُّ » (١٢) هُوَ الَّذِي لَا يُحْسِنُ قِرَاءَةَ الْفَاتِحَةِ (١٣) . وَأَصْلُ الْأُمِّيِّ : الَّذِي لَا يَكْتُبُ وَإِنْ كَانَ يَحْفَظُ الْفَاتِحَةَ . وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي الْقَضَاءِ (١٤) ، فَإِنَّهُ (٢٥) لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَاضِيًا فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ ، وَهُوَ الَّذِي لَا يُحْسِنُ الْخَطَّ ، وَإِنْ كَانَ عَالِمًا بِمَا سِوَاهُ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ ﴾ (١٦) فِيهِ وَجْهَانِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ نُسِبَ إِلَى أُمَّةِ الْعَرَبِ حِينَ كَانُوا لَا يُحْسِنُونَ الْخَطَّ ، وَيَخْطُ غَيْرُهُمْ مِنْ سَائِرِ الْأُمَمِ ، ثُمَّ بَقِيَ الْأَسْمُ ، وَإِنْ اسْتَفَادُوهُ بَعْدَ (١٧) .

وَالثَّانِي : أَنَّهُ نُسِبَ إِلَى الْأُمِّ ، أَيْ : هُوَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ، لَمْ يَتَعَلَّمِ الْخَطَّ ، وَذَلِكَ مُعْجَزَةٌ لَهُ . وَقِيلَ : نُسِبَ إِلَى أُمِّ الْقُرَى ، وَهِيَ مَكَّةُ . وَقِيلَ : نُسِبَ إِلَى أُمِّتِهِ . وَأَصْلُهُ « أُمِّيَّ » فَسَقَطَتِ التَّاءُ فِي النَّسَبِ .

قَوْلُهُ : « الْأَرْتُ وَالْأَلْتُّغ » قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (١٨) : الرُّتَّةُ : الْعُجْمَةُ فِي الْكَلَامِ وَالْحِكْلَةُ فِيهِ ، رَجُلٌ أَرْتُ بَيْنَ الرَّتِّ ، وَفِي لِسَانِهِ رُتَّةٌ . وَأَرَّتُهُ اللَّهُ (١٩) ، وَمِنْهُ : خَبَابُ بَنِ الْأَرْتِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢٠) .

وَقَالَ أَصْحَابُنَا الْفُقَهَاءُ : الْأَرْتُ : هُوَ الَّذِي يُذْغِمُ أَحَدَ الْحَرْفَيْنِ فِي الْآخِرِ فَيَسْقِطُ أَحَدَهُمَا . وَوُجِدَ فِي أَصْلِ الشَّيْخِ أَبِي إِسْحَاقَ عَلَى ظَهْرِ الْجُزْءِ : الْأَرْتُ : الَّذِي فِي لِسَانِهِ رَجَجٌ يَنْتَقِدُ بِهِ اللِّسَانُ ثُمَّ يَنْطَلِقُ (٢١) وَالرُّتَّةُ فِيهِ الْفَقْهُ اللَّغَةُ (٢٢) : حُبْسَةٌ فِي اللِّسَانِ وَعَجَلَةٌ فِي الْكَلَامِ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْأَرْتُ : الَّذِي يَقْلِبُ اللَّامَ يَاءً . ذَكَرَهُ الْمَحَامِلِيُّ . وَأَمَّا الْأَلْتُّغُ : فَهُوَ الَّذِي يَقْلِبُ (٢٣) الرَّاءَ غَيْنًا أَوْ لَامًا ، وَالسَّيْنُ نَاءً (٢٤) ، يُقَالُ : لَتَغَ بِالْكَسْرِ يَلْتَغُ لَتَغًا فَهُوَ اللَّتَغُ ، وَامْرَأَةٌ لَتَغَاءُ (٢٥) وَهُوَ الَّذِي يَقُولُ فِي عَبَّاسٍ : غَبَّاثُ . وَفِي الْكَاسِ وَالطَّاسِ : الْكَاثُ وَالطَّاثُ (٢٦) .

قَوْلُهُ : « أَعْبَاءُ الْأُمَّةِ » (٢٧) اثْقَالُهَا ، جَمْعُ عَبٍّ ، وَهُوَ : الثَّقُلُ .

قَوْلُهُ : « التَّمَتَّامُ وَالْفَأْفَاءُ » (٢٨) التَّمَتَّامُ : هُوَ الَّذِي يَتَعَثَّرُ فِي التَّاءِ . وَالْفَأْفَاءُ : هُوَ الَّذِي يَتَعَثَّرُ فِي الْفَاءِ وَيُقَالُ فِي كَلَامِهِ تَمَتُّمَةٌ وَهِيَ : تَرَدُّدٌ فِي التَّاءِ ، فَيَقُولُ فِي « نَسْتَعِينُ » : نَسْتَعِينِ . وَيَقُولُ الْفَأْفَاءُ : فَقُلْهُ الْحَمْدُ .

قَوْلُهُ : يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ أَفْقَهُهُمْ (٣٠) قَالَ فِي الْفَائِقِ (٣١) : « حَقِيقَةُ الْفِقْهِ : الشَّقُّ وَالْفَتْحُ . وَالْفَقِيقُ (٣٢) هُوَ الْعَالِمُ الَّذِي يَشُقُّ الْأَحْكَامَ ، وَيُفْتَشُّ (٣٣) عَنْ حَقَائِقِهَا ، وَيَفْتَحُ مَا اسْتَعْلَقَ مِنْهَا وَكَذَلِكَ (٣٤) :

المصباح (فسق) وانظر الزاهر ١ / ٢١٧ وغريب الحديث للفتنى ١ / ٩٣ وتفسير الغريب له ٢٩ . (١٢) في المذهب ١ / ٩٨ : وفي صلاة القارىء خلف الأُمِّي وهو من لا يحسن الفاتحة أو خلف الأرت والأنغ قولان . (١٣) قال القلعي في اللفظ المستغرب ٤٨ : وهو اصطلاح بين الفقهاء وحقيقة الأُمِّي هو الذى لا يكتب وإن كان يحفظ الفاتحة وغيرها وهو المراد في كتاب الأفضية . (١٤) من المذهب ٢ / ٢٨٩ ، ٢٩٠ . (١٥) خ : إنه . (١٦) سورة الأعراف آية ١٥٧ ، ١٥٨ . (١٧) معاني الزجاج ١ / ١٣٢ والغريين ١ / ٩٠ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٣٥ واللسان (أم ١٢٨) ومجاز القرآن ١ / ٩٠ . (١٨) في الصحاح (رت) . (١٩) ومنه أرته الله فرت . (٢٠) صحاح فاضل من المهاجرين الأولين شهد المشاهد كلها مع النبي ﷺ توفي ٣٧ هـ ترجمته في الاستيعاب ٤٣٨ وطبقات ابن سعد ٣ / ١١٦ والإصابة ٢ / ٢٥٨ . (٢١) في المصباح : عن المبرد : هى كالريح تمنع الكلام فإذا جاء شئ منه اتصل ، قال : وهى غريزة تكثر فى الأشراف . (٢٢) للثعالبي ١٠٨ وانظر خلق الإنسان لثابت ١٨٢ وتهذيب اللغة ١٤ / ٢٥٠ . (٢٣) خ : يصير . (٢٤) خلق الإنسان لثابت ١٨٢ وفقه الثعالبي ١٠٨ . (٢٥) من باب تعب كما فى المصباح (لتغ) . (٢٦) انظر المحكم ٥ / ٨٧ ، واللسان (لتغ ٣٩٩٥) . (٢٧) فى المذهب ١ / ٩٨ كالإمام الأعظم إذا عجز عن تحمل أعباء الأمة . (٢٨) المخصص ١ / ١٨١ وفقه الثعالبي ١٠٨ واللسان (فاف ٣٣٣٥) والبيان والبتين ١ / ٤٧ . (٢٩) فى المذهب ١ / ٩٨ ويكره أن يصل خلف التمام والفأفاء لما يزيدان فى الحروف . (٣٠) خ : ويقول فى الفأفاء . (٣١) خ : يوم القوم أفقههم . فى المذهب ١ / ٩٨ : والسنة أن يوم القوم أقرؤهم وأفقههم . (٣٢) ٣ / ١٣٤ . (٣٣) ع : والقصد : تحريف . والمثبت من خ والفائق . (٣٤) خ : ويقس على عينه ، والمثبت من ع والفائق . وكذا .

الْفَقْحُ وَالْفَقْءُ . وَكَذَلِكَ (٣٥) فَقَحَ الْجِرْوُ (عَيْنُهُ) (٣٦) : إِذَا فَتَحَهَا . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « فَقَحْنَا وَصَاصَاتُمْ » (٣٧) .

قَوْلُهُ : « يَجْلِسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ » (٣٨) وَهِيَ : تَفْعِلَةٌ مِنَ الْإِكْرَامِ : مِثْلُ التَّصْفِيَةِ وَ التَّعْطِيَةِ ، وَفَسَّرُوهُ بِالْمُضَرَّةِ وَالْوِسَادَةِ (٣٩) وَمَا يُجْلَسُ عَلَيْهِ يُخَصُّ بِهِ دُونَ غَيْرِهِ . وَقِيلَ : هِيَ الْمَائِدَةُ (٤٠) ، وَقِيلَ : هِيَ الْمَرْتَبَةُ وَالْفِرَاشُ .

* * *

وَمِنْ بَابِ مَوْقِفِ الْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ

قَوْلُهُ : « عَنْ يَسَارِهِ » (١) يُقَالُ : يَسَارٌ ، وَيَسَارٌ ، بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ ، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ (٢) .
قَوْلُهُ : « أَوَّلُو الْأَحْلَامَ وَالنَّهْيَ » (٣) . فِي الْأَحْلَامِ وَجْهَانِ : أَحَدُهُمَا : جَمْعُ حُلْمٍ عَلَى التَّفْخِيلِ ، وَجَارَ جَمْعُهُ ، وَإِنْ كَانَ مَضْذَرًا ؛ لِاخْتِلَافِهِ (٤) . وَالثَّانِي : جَمْعُ حُلْمٍ ، بِضَمِّ الْحَاءِ : مِنْ بَلَغَ الصَّبِيُّ الْحُلْمَ . أَيْ : لَيْلِيْنِي مِنْكُمْ الْبَالِغُونَ . وَالنَّهْيَ : جَمْعُ نَهْيَةٍ ، وَهِيَ (٥) : الْعَقْلُ ؛ لِأَنَّهُ يَنْهَى عَنِ الْقَبِيحِ . أَيْ : لَيْلِيْنِي أَوَّلُو الْعُقُولِ الْكَامِلَةِ ؛ لِشَاهِدُوا الْأَفْعَالَ فَعِيُوهَا (٦) ، وَيَسْمَعُوا الْأَقْوَالَ فَيَحْفَظُوهَا .
قَوْلُهُ : « ذُكَّانٍ » (٧) هُوَ الْبِنَاءُ الْمُرْتَفِعُ قَلِيلًا ، وَلَيْسَ مِنْ ذُكَّانِ السُّوقِ ، وَهُوَ الَّذِي يُقْعَدُ عَلَيْهِ (٨) .
قَوْلُهُ : « جَذَبْتَنِي » (٩) يُقَالُ : جَذَبْتُهُ : إِذَا جَرَّهَ إِلَيْهِ ، وَأَزَالَهُ عَنْ مَوْضِعِهِ إِلَى غَيْرِهِ .
قَوْلُهُ : « يَرْجِعُ الْقَهْقَرَى » (١٠) هُوَ الْمَشْيُ إِلَى خَلْفٍ ، يُقَالُ مِنْهُ : قَهَقَرُ يُقَهَقَرُ (١١) .

(٣٥) وكذلك : ليس في ع . (٣٦) انظر الفائق ١ / ١٣٤ . (٣٧) عبارة الفائق : وما

وقعت من العربية فاءه وعينه قافا : دال على هذا المعنى نحو قولهم : تفقأ شجما ، وفتح الجرو . وفقر للغسيل ، وقصصت البيضة عن الفرخ وتفقعت الأرض عن الطرثوث . (٣٧) الفائق ٢ / ٢٧٦ ، وغريب أبي عبيد ٤ / ٤٨٦ . وغريب ابن الجوزي ١ / ٥٧٥ قال أبو عبيد : في حديث عبيد الله بن جحش حين تنصر بالحيشة ، فلقبه بعض الصحابة فكلمه في ذلك فقال : الحديث . قال : قال أبو عمرو وأبو زيد والفراء : ففتح الجرو إذا فتح عينه . وقال غيرهم : صَاصَاتُمْ ، يقال : صَاصَا الْجُرْوُ : إِذَا لَمْ يَفْتَحْ عَيْنُهُ فِي أَوَانٍ فَتَحَهُ فَأَرَادَ : إِنْ أَبْصَرْتُ دَنِي وَلَمْ تَبْصُرُوا دِينَكُمْ . (٣٨) خ : لا يقعد على تكرمته إلا بإذنه . وفي المذهب ١ / ٩٩ : روى أبو مسعود البدرى (ر) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا يُؤْمِرُ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ وَلَا يَجْلِسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ » . (٣٩) المصباح وتهذيب النورى (ضرب) . (٤٠) نقله النووى عن القاضى أبى الطيب فى تهذيب الأسماء واللغات (ضرب) .

(١) خ : يسار الإمام وفي المذهب ١ / ٩٩ : في حديث ابن عباس « فقامت عن يساره » . (٢) ابن السكيت : هي اليمن واليسار ولا تقل اليسار . إصلاح المنطق ١٦٣ وقال الفاراني : وهى أردؤهما . ديوان الأدب ٣ / ٢٤٣ والصحاح والمصباح (يسر) . (٣) في المذهب ١ / ٩٩ فان حضر رجال وصبيان تقدم الرجال لقوله ﷺ : « ليليني منكم أولو الأخلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » وانظر الحديث في صحيح مسلم ١ / ٣٢٣ والترمذى ٢ / ٢٦ وسنن النسائي ٢ / ٨٧ . (٤) المحكم ٣ / ٢٧٦ واللسان (حلم) ٩٨٠ . (٥) ع : وهو . (٦) ع : فينقلوها . (٧) خ الدكان وفي المذهب ١ / ٩٩ : روى أن حذيفة (ر) : صلى على دكان والناس أسفل منه : فجذبه سلمان (ر) حتى أنزله . (٨) المحكم ٦ / ٤٧١ والصحاح والمصباح (دكن) واللسان (دكن ١٤٠٦) . (٩) خ : جذبني . وفي المذهب ١ / ١٠٠ : من قول حذيفة (ر) : قد ذكرت حين جذبتني . (١٠) في المذهب ١ / ١٠٠ من حديث سهل الساعدي ، قال : صلى رسول الله ﷺ على المنبر والناس وراءه ، فجعل يصلى عليه ويركع ثم يرجع القهقري ويسجد على الأرض ، ثم يرفع فيركع عليه . (١١) المحكم ٤ / ٣٣٢ واللسان (قهقر) والصحاح (قهر) .

قَوْلُهُ : تَقِفُ إِمَامَةُ النَّسَاءِ وَسَطَهُنَّ « (١٢) بِالسُّكُونِ ؛ لِأَنَّهُ ظَرَفٌ ، يُقَالُ : جَلَسْتُ وَسَطَ الْقَوْمِ بِالسُّكُونِ (لِأَنَّهُ ظَرَفٌ) (١٣) وَجَلَسْتُ وَسَطَ الدَّارِ . بِالتَّحْرِيكِ ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ . وَكُلُّ مَوْضِعٍ صَلَحَ فِيهِ « بَيْنَ » فَهُوَ وَسَطٌ بِالتَّسْكِينِ . وَإِنْ لَمْ يَصْلُحْ فِيهِ « بَيْنَ » فَهُوَ وَسَطٌ — بِالتَّحْرِيكِ ، وَرُبَّمَا سَكَنَ ، وَلَيْسَ بِالْوَجْهِ (١٤) .

قَوْلُهُ : « زَادَكَ اللَّهُ حِرْصاً » (١٥) الْحِرْصُ (١٦) : هُوَ طَلَبُ الشَّيْءِ بِشِدَّةٍ وَإِشْرَافٍ نَفْسٍ (١٧) .
قَوْلُهُ : « يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ » (١٨) الصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ : الرَّحْمَةُ ، وَمِنْ الْمَلَائِكَةِ : الِاسْتِغْفَارُ وَأَرَادَ : عَلَى أَصْحَابِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، مِثْلُ : ﴿ وَاسْأَلِ الْقُرْيَةَ ﴾ (١٩) .
قَوْلُهُ : فُرْجَةٌ « (٢٠) بِضَمِّ الْفَاءِ ، كَالْخَلِيلِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ ، وَمَا أَشْبَهَهُ ، يُقَالُ : بَيْنَهُمَا فُرْجَةٌ ، أَيْ : انْفِرَاجٌ .

قَوْلُهُ : « الِاسْتِظْرَاقُ » (٢١) هُوَ الِاسْتِغْفَالُ مِنَ الطَّرِيقِ ، أَيْ : يَمْنَعُهُ مِنْ أَنْ يَتَّخِذَهُ طَرِيقاً إِلَى مَوْضِعِ الْإِمَامِ . وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْإِمَامُ إِمَاماً ؛ لِأَنَّهُ يُؤْتَمُّ بِهِ ، أَيْ : يُقْتَدَى بِأَفْعَالِهِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً ﴾ (٢٢) أَيْ : يَأْتُمُونَ بِكَ وَيَتَّبِعُونَكَ .

* * *

وَمِنْ بَابِ صَلَاةِ الْمَرِيضِ

قَوْلُهُ : « يَقْعُدُ (١) مَتَرَبْعاً » هُوَ أَنْ يَجْلِسَ قَائِضاً سَاقِيَهُ ، مُخَالَفاً بَيْنَ قَدَمَيْهِ ، جَاعِلاً سَاقِيَهُ إِحْدَاهُمَا (٢) فَوْقَ الْأُخْرَى ، وَتَكُونُ الْقَدَمُ الْيُمْنَى فِي مَا بِيضٍ فَخِذِهِ الْيُسْرَى ، وَالْقَدَمُ الْيُسْرَى فِي مَا بِيضٍ فَخِذِهِ الْيُمْنَى .
قَوْلُهُ : « عَلَى مِخْدَةٍ » (٣) بِكَسْرِ الْمِيمِ : مَا خُوِذَ مِنَ الْخَدِّ ؛ لِأَنَّ النَّائِمَ يَضَعُ خَدَّهُ عَلَيْهَا .
قَوْلُهُ : « تَقْوَسَ » (٤) تَفَعَّلَ ، مَا خُوِذَ مِنَ الْقَوْسِ ، أَيْ : انْحَنَى فَصَارَ مِثْلَ الْقَوْسِ .
قَوْلُهُ : « الْأَطْبَاءُ عَلَى الْبُرْدِ » (٥) جَمْعُ بَرِيدٍ ، وَأَرَادَ هَاهُنَا : الرُّوَاحِلَ مِنَ الْإِبِلِ (٦) . وَأَصْلُهُ : الْقِطْعَةُ

(١٢) في المذهب ١ / ١٠٠ والسنة أن تقف أمانة إلخ . (١٣) ما بين القوسين ساقط من ع . (١٤) انظر تهذيب اللغة ١٣ / ٢٦ وديوان الأدب ٣ / ٢١٥ والصحيح (وسط) واللسان (وسط ٤٨٣١) والنهاية ١٨٣ / ٥ . (١٥) في المذهب ١ / ١٠٠ : أحرم أبو بكر (ر) خلف الصف وركع ثم مشى إلى الصف ، فقال النبي ﷺ زادك الله حرصاً . (١٦) هو : ليس في خ . (١٧) في المحكم ٣ / ١٠٤ : الحرص : شدة الإرادة والشره إلى المطلوب وانظر الصحيح واللسان (حرص) (١٨) في المذهب ١ / ١٠٠ روى البراء بن عازب عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول » . (١٩) سورة يوسف آية : ٨٢ . (٢٠) ع : وفرجة . (٢١) في المذهب ١ / ١٠٠ : إن كان بين الإمام والمأموم حائل يمنع الاستطراق والمشاكلة لم يصح صلاته . (٢٢) سورة البقرة آية : ١٢٤ .

(١) خ : ويقعد وفي المذهب ١ / ١٠١ : وكيف يقعد ؟ فيه قولان أحدهما يقعد متربعا ؛ لأنه بدل عن القيام . (٢) ع : أحدهما خطأ . (٣) في المذهب ١ / ١٠١ : فإن سجد على غدة أجزاء . (٤) وإن تقوس ظهره حتى صار كأنه راكم : رفع رأسه في موضع القيام . المذهب ١ / ١٠١ . (٥) روى أن ابن عباس (ر) لما وقع في عينيه الماء حمل إليه عبد الملك الأطباء على البرد . المذهب ١ / ١٠١ . (٦) في الصحيح =

مِنَ الْأَرْضِ . وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

قَوْلُهُ : « أَوْماً بِطَرْفِهِ » (٧) أَيْ : حَرَكَةً (٨) وَأَشَارَ بِهِ . وَأَصْلُ الْإِيْمَاءِ : بِالطَّرْفِ ، وَهُوَ الْبَصَرُ ؛ وَالْإِشَارَةُ بِالْيَدِ ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ أَحَدُهُمَا مَكَانَ الْآخَرِ (٩) .

* * *

وَمِنْ بَابِ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ

قَوْلُهُ (١) : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ يُقَالُ : ضَرَبَ فِي الْأَرْضِ : إِذَا سَارَ فِيهَا مُسَافِراً ، فَهُوَ ضَارِبٌ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ (٣) .

قَوْلُهُ : ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ ﴾ الْجُنَاحُ : الْإِثْمُ ، مِنْ جَنَحَ ، أَيْ : مَالَ : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا ﴾ (٤) أَيْ : مَالُوا (٥) .

قَوْلُهُ : « صَدَقَّةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ ﴾ (٦) الصَّدَقَةُ : مَا خُودَةُ مِنَ الصَّدَقِ ؛ لِأَنَّ الْمُتَصَدِّقَ يُصَدِّقُ بِثَوَابِ اللَّهِ وَمُجَازَاتِهِ عَلَيْهَا وَالْخُلْفُ مِنْهَا .

قَوْلُهُ : « أَرْبَعَةُ بُرْدٍ » (٧) وَهُوَ (٨) أَرْبَعَةُ فَرَسَخٍ . وَالْفَرَسَخُ : ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ . وَالْمِيلُ عِنْدَ الْعَرَبِ ، مَا اتَّسَعَ مِنَ الْأَرْضِ حَتَّى لَا يَلْجَأَ بَصَرُ الرَّجُلِ أَقْصَاهُ (٩) . وَنُصِبَتْ (١٠) الْأَعْلَامُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ عَلَى مِقْدَارِ مَدِّ الْبَصَرِ .

قَوْلُهُ : « بِالْهَاشِمِيِّ » (١١) أَيْ : بِالْمِيلِ الَّذِي مِيلَتُهُ بَنُو هَاشِمٍ وَقَدَّرْتُهُ وَعَلَّمْتُ عَلَيْهِ (١٢) وَالْفَرَسَخُ : كُلُّ شَيْءٍ دَائِمٌ كَثِيرٌ (١٣) لَا يَكَادُ يَنْقَطِعُ ، فَهُوَ فَرَسَخٌ ، يُقَالُ : انْتَظَرْتُكَ فَرَسَخاً مِنَ النَّهَارِ ، أَيْ : طَوِيلاً . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سُمِّيَ الْفَرَسَخُ فَرَسَخاً ؛ لِأَنَّ صَاحِبَهُ إِذَا مَشَى فِيهِ اسْتَرَاخَ وَسَكَنَ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ // الْكِلَابِيُّ : إِذَا احْتَبَسَ الْمَطَرُ : اشْتَدَّ الْبَرْدُ ، فَإِذَا مُطِرَ النَّاسُ كَانَ لِلْبَرْدِ بَعْدَ ذَلِكَ فَرَسَخٌ ، أَيْ : سُكُونٌ (١٤)

(برد) والبريد : المرتب ، يقال : حمل فلان على البريد ، قال امرؤ القيس :

عَلَى كُلِّ مَقْصُورٍ الذَّنَائِي مُنَاوِدٌ بَرِيدُ السُّرَى بِاللَّيْلِ مِنْ خَيْلِ بَرَبَرَا

(٧) في المذهب ١ / ١٠١ : فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ صِلَ مُسْتَقْبِلًا وَأَوْماً بِطَرْفِهِ . (٨) حركة و : ساقط من ع . (٩) ع : وقد تستعمل إحداهما مكان الأخرى .

(١) في المذهب ١ / ١٠١ يجوز القصير في السفر ؛ لقوله عز وجل ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ سورة النساء آية : ١٠١ . (٢) ع ، خ : إِذَا : خطأ . (٣) سورة المزمل آية : ٢٠٠ . (٤) سورة الأنفال آية : ٦١ . (٥) مجاز القرآن ١ / ١٢٣ ، ٢٥٠ وتفسير غريب القرآن ١٨٠ والعمدة في غريب القرآن . والقرطبي ٧ / ٣٩٠ . (٦) في المذهب ١ / ١٠١ : إِنْ خِفْتُمْ وَقَدْ أَمِنَ الْبَأْسُ ، فَقَالَ عُمَرُ (ر) قَالَ ﷺ : « صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صِدْقَهُ » . (٧) في المذهب ١ / ١٠٢ : وَلَا يَجُوزُ إِلَّا فِي مَسِيرَةٍ يَوْمِينَ وَهُوَ أَرْبَعَةُ بُرْدٍ كُلُّ بُرْدٍ أَرْبَعَةُ فَرَسَخٍ فَذَلِكَ سِتَّةَ عَشَرَ فَرَسَخاً . (٨) خ : هُوَ . (٩) ابن السكيت : وَالْمِيلُ مِنَ الْأَرْضِ مَتْنِي مَدِّ الْبَصَرِ . إِصْلَاحُ الْمُنْطَلَقِ ٣٠ وانظر المصباح (ميل) . (١٠) خ : وَبُنِيَتْ . (١١) هذا القول غير موجود في هذا الباب . (١٢) خ : وَاعْلَمْ عَلَيْهِ . (١٣) كثيراً : خطأ . وانظر تهذيب اللغة ٧ / ٣٠٣ واللسان (فرسخ) ٣٣٨١ والنهية ٣ / ٤٢٩ . (١٤) تهذيب اللغة ٧ / ٣٠٣ واللسان (فرسخ) ٣٣٨١ والفاق ٣ / ١١٢ والنهية ٣ / ٤٢٩ وكتاب الجيم ٣ / ٢٧ .

وَالْمِيلُ : ثَلَاثَةُ آلَافٍ خُطْوَةٍ كُلُّ خُطْوَةٍ (١٥) ذِرَاعَانِ بِالْهَاشِمِيِّ ، أَوْ أَرْبَعَةُ أَقْدَامٍ ، وَالذِّرَاعُ قَدَمَانِ ، وَهُوَ أَرْبَعَةُ وَعِشْرُونَ إصْبَعًا ، وَالْإصْبَعُ : ثَلَاثُ شَعِيرَاتٍ (١٦) مَضْمُومٌ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ بِالْعَرَضِ (١٧) ، وَقَالَ فِي الْفَائِقِ (١٨) : « الْبَرِيدُ فِي الْأَصْلِ : الْبَغْلُ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ فَارَسِيَّةٌ أَصْلُهَا (١٩) : بَرِيدٌ ذَمٌّ » (٢٠) أَيْ : مَحْدُوفٌ الذَّنْبُ ؛ لِأَنَّ بَغَالَ الْبَرِيدِ كَانَتْ مَحْدُوفَةً الْأَذْنَابِ ، فَعَرَبَتِ الْكَلِمَةُ وَخَفَّتْ ، ثُمَّ سَمَّى الرَّسُولُ الَّذِي يَرْكَبُهُ : بَرِيدًا ، وَالْمَسَافَةَ الَّتِي (٢١) بَيْنَ السَّكَنَتَيْنِ : بَرِيدًا . وَالسَّكَنَةُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَسْكُنُهُ الْفُجُجُ الْمُرْتَبُونَ مِنْ رِبَاطٍ أَوْ قُبَّةٍ (٢٢) (أَوْ بَيْتٍ) (٢٣) وَنَحْوِ ذَلِكَ . وَبُعْدُ مَا بَيْنَ السَّكَنَتَيْنِ : فَرَسَخَانِ ، فَكَانَ يُرْتَّبُ فِي كُلِّ سَكَنَةٍ بَغَالٌ .

قَوْلُهُ : « جُدَّةٌ وَعُسْفَانٌ » (٢٤) سَمِيَتْ جُدَّةً ؛ لِأَنَّهَا بِسَاحِلِ الْبَحْرِ ، وَالْجُدَّةُ : شَاطِئُ النَّهْرِ (٢٥) .
قَوْلُهُ : « خِيَامًا مُجْتَمِعَةً » (٢٦) هُوَ جَمْعُ خَيْمَةٍ ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ ، وَأَصْلُهَا مِنْ خَيْمٍ يُخَيَّمُ : إِذَا أَقَامَ بِالْمَكَانِ ، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ . قَالَ زُهَيْرٌ (٢٧) : —

وَضَعْنَ عِصْيَ (٢٨) الْحَاضِرِ الْمُتَخَيَّمِ

قَوْلُهُ : « أَجَلَى عُمَرُ الْيَهُودَ » (٢٩) أَيْ : طَرَدَهُمْ ، وَسَيَّرَهُمْ ، يُقَالُ : جَلَا عَنْ وَطَنِهِ وَأَجَلَى بِمَعْنَى (٣٠) . وَأَصْلُهُ : مِنَ التَّجَلَّى ، وَهُوَ الظُّهُورُ .

قَوْلُهُ : « إِذَا تَنَجَّزَتْ » (٣١) أَيْ (٣٢) تَقَضَّتْ ، يُقَالُ : تَجَزَّ حَاجَتُهُ — بِالْفَتْحِ — يَنْجُزُهَا — بِالضَّمِّ — تَجْزَأُ — قَضَاهَا . وَأَنْجَزَ الْوَعْدَ . وَ « أَنْجَزَحُرُّ مَا وَعَدَ » (٣٣) .

قَوْلُهُ : « فَوَزَانُهُ » (٣٤) أَيْ : مُحَازِيهِ وَمُسَاوِيهِ ، يُقَالُ : هَذَا يُوزَانُ هَذَا : إِذَا كَانَ عَلَى زَنْتِهِ أَوْ كَانَ مُحَازِيهِ (٣٥) .

قَوْلُهُ : « أَفْضَى إِلَى إِسْقَاطِ الْفَرَضِ » (٣٦) أَيْ : أَدَّى (٣٧) إِلَى لُزُومِ ذَلِكَ فَاسْقَطَهُ (٣٨) ، يُقَالُ : أَفْضَى بِيَدِهِ إِلَى الْأَرْضِ : إِذَا مَسَّهَا بِبَاطِنِ رَاحَتِهِ فِي سُجُودِهِ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٣٩) .

قَوْلُهُ : « كَيْفِيَّةُ الْأَدَاءِ » (٤٠) كَلِمَةٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَى « كَيْفٍ » (وَهِيَ لِلِاسْتِفْهَامِ) (٤١) عَنِ الْأَحْوَالِ .

(١٥) فِي الْفَلِظِ الْمُسْتَعْرَبِ ٥١ : الْمِيلُ أَرْبَعَةُ آلَافٍ خُطْوَةٍ أَوْ سِتَّةُ آلَافِ ذِرَاعٍ أَوْ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ قَدَمٍ . وَهَذَا فِي تَقْدِيرِ الْفُقَهَاءِ ، كَمَا ذَكَرَ النَّوَوِيُّ . وَهُوَ عِنْدَ قَدَمَاءِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : ثَلَاثَةُ آلَافِ ذِرَاعٍ ، وَعِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ أَرْبَعَةُ آلَافٍ . (١٦) تَابِعَ الْقَلَمِيُّ عَلَى كَوْنِ الْإِصْبَعِ : ثَلَاثَ شَعِيرَاتٍ . وَقَدْ خَطَّاهُ النَّوَوِيُّ ، وَقَالَ الصَّوَابُ : سِتُّ شَعِيرَاتٍ وَكَذَا ذَكَرَ الْفَيْصُومِيُّ أَنْظَرَ تَهْذِيبَ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ ، وَالْمَصْبِيحَ (مِيلٌ) . (١٧) (١٧) / ٩٢ . (١٨) أَصْلُهَا : سَاقَطٌ مِنْ ع . (١٩) كَذَا فِي شِفَاءِ الْعَلِيلِ ٦٧ عَنْ الْفَائِقِ . (٢٠) الَّتِي سَاقَطَتْ مِنْ خ . (٢١) خ : وَالْفُجُجُ : الرِّسَالُ ، الْوَاحِدُ فَيْجٌ . (٢٢) تَكْمَلَةٌ مِنَ الْفَائِقِ . (٢٣) ع : فَرَسَخَيْنِ : خَطَأً . (٢٤) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٠٢ سَأَلَ عَطَاءُ بْنُ عَبَّاسٍ : أَقْصَرَ إِلَى عَرَفَاتٍ ؟ فَقَالَ : لَا . فَقَالَ : إِلَى مَنَى ؟ فَقَالَ : لَا لَكِنْ إِلَى جَدَّةَ وَعُسْفَانَ وَالطَّائِفِ . (٢٥) الْعَيْنُ ٦ / ٩ وَاللِّسَانُ (جَدَّةٌ) ٥٦١ (وَالِاشْتِقَاقُ ٥٠٢ وَمَرَاوِدُ الْإِطْلَاعِ ٣١٨ . (٢٦) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٠٢ : فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْخِيَامِ فَإِنْ كَانَتْ خِيَامًا مُجْتَمِعَةً لَمْ يَقْصُرْ . (٢٧) دِيَوَانُهُ ١٣ وَصَدْرُهُ : فَلَمَّا وَرَدَتْ أَلْسَاءُ زُرْقًا جَمَانُهُ

(٢٨) ع : غَصَا . وَالْمَثْبُوتُ مِنْ خَ وَالِدِيَوَانِ . (٢٩) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٠٣ : أَجَلَى عُمَرُ (ر) الْيَهُودِ مِنَ الْحِجَازِ ثُمَّ أَدْنَى لَمْ يَدْعُ مِنْهُمْ تَاجِرًا أَنْ يَبْقِيَ ثَلَاثًا . (٣٠) فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلزَّجَاجِ ١٦ . (٣١) فِي خ : إِذَا تَنَجَّزَتْ حَاجَتُهُ . وَفِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٠٣ : وَأَمَّا إِذَا أَقَامَ فِي بَلَدٍ عَلَى حَاجَةٍ إِذَا تَنَجَّزَتْ رَحْلَ وَلَمْ يَبْقَ مَدَّةٌ فِيهِ قَوْلَانِ . (٣٢) أَيْ : لَيْسَ فِي ع . (٣٣) فَصْلُ الْمَقَالِ ٨٥ ، ٨٦ . (٣٤) خ : فَوَزَانُهُ مِنْ مَسْأَلَتِنَا . وَفِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٠٤ : فَوَزَانُهُ مِنَ الصُّومِ أَنْ يَتْرَكَهُ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ . (٣٥) الصَّحَاحُ (وَزَنٌ) . (٣٦) خ : يَفْضَى وَفِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٠٤ : فَلَوْ أَثَرُ مَا طَرَأَ مِنْهُ بَعْدَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْأَدَاءِ : أَفْضَى إِلَى إِسْقَاطِ الْفَرَضِ بَعْدَ الْوُجُوبِ وَالْقُدْرَةِ عَلَيْهِ . وَفِيهِ أَيْضًا : فَلَا يَفْضَى إِلَى إِسْقَاطِ الْفَرَضِ . (٣٧) خ : يُوَدَّى . (٣٨) خ : فَيَسْقُطُهُ . (٣٩) الْهَرَوِيُّ . وَالصَّوَابُ الْجَوْهَرِيُّ . وَالنَّصُّ فِي الصَّحَاحِ (فَضُو) . (٤٠) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٠٤ وَالْمَسَافِرُ يَفْعَلُ الْأَدَاءَ وَكَيْفِيَّةُ الْأَدَاءِ تَعْتَبَرُ بِحَالِ الْأَدَاءِ . (٤١) خ : وَهُوَ الْاسْتِفْهَامُ .

قَوْلُهُ : « مسافة » (٤٢) مأخوذة من السَّوْفِ وَهُوَ الشَّمْسُ . وَكَانَ الدَّلِيلُ إِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِ الطَّرِيقُ، يَأْخُذُ التُّرَابَ فَيَشُمُّهُ (٤٣) .

قَوْلُهُ : « جَدَّ بِهِ السَّيْرُ » (٤٤) لَعَلَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْجَدِّ ضِدُّ الْهَزْلِ . يُقَالُ : جَدَّ فِي الْأَمْرِ يَجِدُّ (٤٥) جَدًّا وَاجِدًا فِي الْأَمْرِ مِثْلُهُ (٤٦) وَإِنَّهُ لَجَادٌ مُجِدٌّ (٤٧) ، وَمَعْنَاهُ : اجْتَهَدَ فِي السَّيْرِ وَحَثَّ .

قَوْلُهُ : « أَرَى ذَلِكَ » (٤٨) . بِضَمِّ الْأَلِفِ (٤٩) أَيْ : أَظُنُّ وَأَحْسِبُ فِيمَا يَتَرَاءَى ذَلِكَ . فَإِذَا فَتَحْتَ الْأَلِفَ (٥٠) فَهُوَ مِنَ الرَّأْيِ الَّذِي هُوَ الْقِيَاسُ وَالنَّظَرُ (٥١) .

* * *

وَمِنْ بَابِ صَلَاةِ الْخَوْفِ

الْقِتَالُ الْمَحْظُورُ^(١) : هُوَ الْمَمْنُوعُ ، كَقِتَالِ الْمُسْلِمِينَ ؛ وَأَهْلِ الذِّمَّةِ ؛ وَالْمُعَاهِدِينَ .
الْبَغْيُ^(٢) : يُذَكَّرُ فِي مَوْضِعِهِ .

قَوْلُهُ : « يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ » (٣) قِيلَ : إِنَّهُ مَوْضِعٌ فِي أَرْضِهِ سَوَادٌ وَبَيَاضٌ ، كَأَنَّهُ ثَوْبٌ مُرَقَّعٌ . وَقِيلَ : إِنَّ الصَّحَابَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ اشْتَكَوْا فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ ، فَتَقَبَّتْ أَقْدَامُهُمْ مِنَ الْحَفَاءِ (٤) وَشِدَّتِيهِ حَتَّى شَدُّوا عَلَى أَقْدَامِهِمُ الْخَرَقَ ، وَهِيَ : الرَّقَاعُ ؛ لِعَدَمِ النَّعَالِ . ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ (٥) ، وَمُسْلِمٌ (٦) مُسْتَدًّا إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَقِيلَ : إِنَّهَا أَرْضٌ خَشِيبَةٌ ، مَشَى فِيهَا ثَمَانِيَةٌ نَفَرٍ فَتَقَبَّتْ أَقْدَامُهُمْ ، وَذَهَبَتْ أَظْفَارُهُمْ ، فَكَانُوا يُرْقِعُونَ أَظْفَارَهُمْ بِالْخَرَقِ (٧) .

قَوْلُهُ : « لَيْلَةُ الْهَرِيرِ » (٨) هِيَ لَيْلَةٌ كَانَتْ فِي أَيَّامِ صِفِّينَ (٩) ، اتَّصَلَ قِتَالُهُمْ لَيْلًا وَنَهَارًا . وَقَدْ ذَكَرَهَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ (١٠) فِي كَلَامِهِ لَهُ ، فَقَالَ : حَتَّى لَا يُسْمَعَ مِنَ الْأَبْطَالِ إِلَّا الْهَرِيرُ . قَالَ (١١) :

(٤٢) هذا القول غير موجود في نص المذهب .

(٤٣) ثم كثر استعمالهم لهذه الكلمة حتى سموا البعد مسافة . الصحاح والمصباح (سوف) واللسان (سوف ٢١٥٢) . (٤٤) في المذهب ١ / ١٠٤ : روى ابن عمر (ر) قال : كان النبي ﷺ إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء . (٤٥) من باى ضرب وقتل كما في المصباح (جدد) . (٤٦) فعلت وأفعلت للزجاج ١٦ والصحاح (جدد) . (٤٧) عن الأصمعي في الصحاح (جدد) . (٤٨) في المذهب ١ / ١٠٥ : ويجوز الجمع بين الصلاتين في المطر .. قال مالك — رحمه الله — : أرى ذلك في وقت المطر . (٤٩) كذا في غ ومصححه في الحاشية بالهمزة . (٥٠) قال الفيومي : والذي أراه بالبناء للمفعول بمعنى الذى أظن وبالبناء للفاعل بمعنى الذى أذهب إليه . المصباح (روى) وانظر اللسان (رأى ١٥٤٥) .

(١) جاء في المذهب ١ / ١٠٥ : وأما في القتال المحظور ، كقتال أهل العدل وقاتل أصحاب الأموال لأخذ أموالهم فلا يجوز فيه صلاة الخوف . (٢) في المذهب ١ / ١٠٥ : يجوز في كل قتال مباح كقتال أهل البغي ... إلخ . (٣) روى صالح بن خوات عمن صلى مع رسول الله ﷺ يوم ذات الرقاع صلاة الخوف ... إلخ المذهب ١ / ١٠٥ . (٤) ع : أو : تحريف . (٥) في صحيحه ٥ / ١٤٥ عن أبي موسى (ر) قال : خرجنا مع النبي ﷺ في غزاة ونحن ستة نفر بيننا بعير نعتقبه فنقبت أقدامنا ونقبت قدماى وسقطت أظفارى ، وكنا نلف على أرجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نعصب من الخرق على أرجلنا . (٦) في صحيحه ٥ / ٢٠٠ . (٧) انظر سيرة ابن هشام ٢ / ٢٠٤ وحاشية تحقيقه ومراسد الاطلاع ٦٢٤ ، ٦٢٥ . (٨) في المذهب ١ / ١٠٦ : الأفضل أن يصلى بالأولى ركعة وبالثانية ركعتين لما روى أن عليا (ر) صلى ليلة الهريز هكذا . (٩) موضع يقرب الرقة على شاطئ الفرات من غربيها بها كانت الوقعة بين علي (ر) ومعاوية . مراسد الاطلاع ٨٤٦ . (١٠) ع : عمر بن الفارض : تحريف . وانظر تاريخ الطبرى ٥ / ٤٢ — ٤٨ . (١١) ع : قيل ولم أعر على قائله .

وَكَانَ تَكْلُمُ الْأَبْطَالِ رَمَزاً وَغَمَعَةً بِهَا مِثْلُ الْهَرِيرِ
وَأَصْلُهُ : الصَّوْتُ الْمَكْرُوهُ . يُقَالُ : كَثُرَ فِيهَا الْقَتْلَى ، كُلَّمَا قُتِلَ قَتِيلٌ كَبُرَ عَلَى ، فَلَمَّ تَكْبِيرَاتُهُ سَبْعِمِائَةً
فَصَارَتْ مِثْلًا فِي الشَّدَّةِ (١٢) . وَيُقَالُ : هَرَّ الْكَلْبُ يَهْرُ هَرِيرًا ، وَهُوَ صَوْتُهُ دُونَ بُنَاجِهِ مِنْ قِلَّةِ صَبْرِهِ عَلَى
الْبُرْدِ (١٣) . قَالَ الْأَعَشَى (١٤) :

وَتَسْخُنُ (١٥) لَيْلَةً لَا يَسْتَطِيعُ
بُنَاحًا بِهَا الْكَلْبُ إِلَّا هَرِيرًا
وَهَرَّ فَلَانُ الْكَأَسِ وَالْحَرْبِ : إِذَا كَرِهَهَا (١٦) هَرِيرًا . قَالَ عَتْرَةُ (١٧) :

[نُزَايِلُهُمْ] (١٨) حَتَّى يَهْرُوا (١٩) الْعَوَالِيَا

قَوْلُهُ (٢٠) : ﴿ فَرَجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴾ (٢١) جَمْعُ رَاجِلٍ، مِثْلُ صَاحِبٍ وَصِحَابٍ (٢٢) .
قَوْلُهُ : « رَأَوْا سَوَادًا » (٢٣) السَّوَادُ : الشَّخْصُ، وَجَمْعُهُ سَوَادَةٌ (٢٤) . وَسَوَادُ الْعَسْكَرِ : مَا فِيهِ مِنَ الْآلَةِ
وَعَبِيرَهَا (٢٥) .

قَوْلُهُ : « عَلَى قَصِيدِهِ » أَيْ : عَلَى [طَرِيقَتِهِ] (٢٦) الَّتِي يَقْصِدُهَا وَيَأْتِيهَا . يُقَالُ : قَصَدَ الشَّيْءَ : إِذَا
أَتَاهُ وَقَصَدَ إِلَيْهِ (٢٧) .

قَوْلُهُ : « بَيْنَهُمْ حَاجِزٌ » (٢٨) الْحَاجِزُ : مَا يَكُونُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ . وَسُمِّيَ الْحَاجِزُ ؛ لِأَنَّهُ حَاجِزٌ بَيْنَ نَجْدٍ
وَالْعُورِ (٢٩) . وَهُوَ مَا خُوِذَ مِنْ حَجَرِهِ يَحْجِزُهُ حَجَرًا ، أَيْ : مَنَعَهُ وَكَفَّهُ ، كَأَنَّهُ يَمْنَعُ مِنْ وُصُولِ أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ
إِلَى الْآخَرِ .

الْخَنْدُقُ : مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ : حَفِيرٌ فِي الْأَرْضِ يُدَارُّ عَلَى الْبَلَدِ يَمْنَعُ مِنَ الْعَدُوِّ .

* * *

(١٢) لعله يريد قولهم : « شر أمر ذا ناب » . (١٣) الصحاح (هر) . (١٤) ديوانه ١٤٥ . (١٥) تسخن : ساقطة من ع والمثبت من
خ والصحاح . (١٦) ع : ذكرها : تحريف . (١٧) ديوانه ١٥٨ وصدده : حَلَفْنَا لَهُمْ وَالْخَيْلُ تُرْدَى بِنَا مَعَا
(١٨) ع ، خ : وترككم تحريف . رواية اللسان « نزايلكم » والديوان « نزايلهم » . (١٩) ع : نهر . (٢٠) في المذهب ١ / ١٠٧ : وإن
اشتد الخوف صلوا رجلا أو ركباناً لقوله عز وجل ﴿ فَإِنْ يَخْشِفُكُمْ فَرجالاً أَوْ رُكْبَانًا ﴾ . (٢١) سورة البقرة آية ٢٣٩ . (٢٢) معاني الزجاج
١ / ٣١٦ وتفسير غريب القرآن ٩٢ وتفسير الطبري ٥ / ٢٤٤ - ٢٤٧ . (٢٣) ع : وإن رأوا سواداً . وفي المذهب ١ / ١٠٧ : إذا رأوا
سواداً فظنوه عدوا صلوا صلاة شدة الخوف . (٢٤) كل شخص من إنسان وغيره يسمى سواداً وجمعة أسودة مثل جناح وأجنحة ومتاع
وأمتعة أنظر غريب أبي عبيد ٤ / ١٣٤ والصحاح والمصباح (سود) . (٢٥) اللسان (سود ٢١٤٢) . (٢٦) ع ، خ : طريقه : تحريف .
(٢٧) الصحاح والمصباح (قصد) . (٢٨) ع : بينهما . وفي المذهب ١ / ١٠٧ ثم بَانَ أَنَّهُ كَانَ بَيْنَهُمْ جَاجِزٌ مِنْ خَنْدُقٍ أَوْ مَاءٍ ... إلخ .
(٢٩) الصحاح (حجر) والعين ٣ / ٧٠ وتهذيب اللغة ٤ / ١٢٢ والمحكم ٣ / ٤٢ وانظر أسماء وجبال تهامة وسكانها ٢ / ٢٢٤ من نواذر
المخطوطات .

وَمِنْ بَابِ مَا يُكْرَهُ لُبْسُهُ

الدِّيَابَجُ : جِنْسٌ مِنْ ثِيَابِ الْحَرِيرِ غَلِيظٌ صَفِيقٌ^(١) . وَالْإِبْرِيْسَمُ : الْحَرِيرُ أَيْضًا^(٢) . وَفِيهِ لُعَاتٌ : أَفْصَحُهَا : يَكْسِرُ الْهَمْزَةَ وَالرَّاءَ^(٣) . وَالْحَزْرُ : لُحْمَتُهُ : صُوفٌ ، وَسَدَاهُ : إِبْرِيْسَمٌ . لُحْمَتُهُ : يَفْتَحُ اللَّامَ (وَبَضْمُهَا ، أَيْضًا [عَنِ]^(٤) الْجَوْهَرِيِّ) بَاطِنُهُ ، وَهُوَ نَقِيسُ السَّدَى ، وَهُوَ الظَّاهِرُ^(٥) .

قَوْلُهُ : « الْمُصْنَمْتُ مِنَ الْحَرِيرِ »^(٦) هُوَ الْخَالِصُ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُ قُطْنٌ وَلَا كَتَانٌ وَلَا سِوَاهُ . وَالْمُصْنَمْتُ مِنَ الْخَيْلِ : الْبَهِيمُ (أَيْ لَوْنٌ كَانَ)^(٨) لَا (يُخَالِطُ)^(٩) لَوْنُهُ لَوْنٌ آخَرُ^(١٠) .

قَوْلُهُ : « الْجَبَّةُ الْمَكْفُوفَةُ »^(١١) الْجَبَّةُ مَعْرُوفَةٌ ، وَهِيَ : ثَوْبَانِ يُخَاطَانِ ، وَيُحْشَى بَيْنَهُمَا قُطْنٌ ، تَتَّخِذُ لِلْبُرْدِ . وَكَفَّةُ الْقَمِيصِ : مَا اسْتَدَارَ حَوْلَ الذَّنْبِلِ . وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ // يَقُولُ : كُلُّ مَا اسْتَطَالَ : فَهُوَ كَفَّةٌ ؛ بِالضَّمِّ ، نَحْوُ : كَفَّةُ الثَّوْبِ ، أَيْ : حَاشِيَتِهِ . وَكُلُّ مَا اسْتَدَارَ فَهُوَ : كَفَّةٌ بِالْكَسْرِ ، نَحْوُ كَفَّةِ الْمِيزَانِ ، وَكَفَّةِ الصَّائِدِ وَهِيَ جِبَالَتُهُ^(١٢) . وَلَعَلَّ أَصْلَهُ مِنَ الْكَفِّ وَهُوَ : الْمَنْعُ وَالتَّوَقُّفُ .

قَوْلُهُ : « الْمَجْبَبُ : بِالذِّيَابَجِ »^(١٣) « الْجَبَبُ : هُوَ الْفَتْحُ الَّذِي يُدْخَلُ فِيهِ الرَّأْسُ ، مَا خُوذَ مِنْ جَابٍ يَجُوبُ : إِذَا قَطَعَ »^(١٤) مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ جَاءُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ ﴾^(١٥) أَيْ^(١٦) : قَطَعُوا^(١٧) .

قَوْلُهُ : « مَكْوُفَةُ الْفَرْجَيْنِ »^(١٨) هُمَا الْمَوْضِعَانِ الْمَشْتَقَوَانِ مِنْ قُدَامِ الْقَمِيصِ وَخَلْفِهِ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ قَوْمٌ لِأَجْلِ الرُّكُوبِ .

قَوْلُهُ : « صِدْيَاءٌ وَتَغْيِيرٌ » أَيْ : اتَّخَذَهُ ، وَاقْتَنَى فَلَانَ الْمَالَ ، أَيْ : اتَّخَذَهُ لِنَفْسِهِ لَا لِلتَّجَارَةِ^(٢٦) .

(١) وهو فارس معرب أصله : ديوياف أى نساجة الجن أنظر المعرب ١٤٠ وشفاء الغليل ١١٩ . (٢) وهو أيضا أعجمى معرب وأصله ابريشم انظر المعرب ٢٧ وشفاء الغليل ٣٥ وادى شير ٦ . (٣) وهى التى قدمها ابن السكيت : قال فى لغة كسر الهزمة والراء والسين : ليس فى الكلا إفعليل بكسر اللام ، بل بالفتح مثل إهليلج وإطريفل ، وذكر الفيومى أبريسم بفتح الثلاثة ، وإبريسم المصباح (برسم) وانظر أدب الكاتب ٣٨٩ وزاد فى القاموس ضم السين . (٤) ع : من تحريف . (٥) ما بين القوسين ساقط من خ . (٦) اللسان (سدى ١٩٧٨) . (٧) فى المذهب ١ / ١٠٨ روى ابن عباس (ر) قال : إنما نهى النبى ﷺ عن الثوب المصمت من الحرير . (٨) ساقط من ع والمثبت من خ والصباح (صمت) . (٩) خ : يخلط والمثبت من ع والصباح . (١٠) فى ع : البهم أى الذى لا يخالط لونه لون آخر . (١١) فى المذهب ١ / ١٠٨ : وإن كان فى الثبو قليل من الحرير كالجبة المكفوفة بالحرير والمجيب بالديباج ... إلخ . (١٢) عن اصحاب (كفف) . (١٣) من قوله فى المذهب ١ / ١٠٨ : كالجبة المكفوفة بالحرير ، والمجيب بالديباج وما أشبهها . (١٤) المصباح : جوب . (١٥) سورة الفجر آية ٩ . (١٦) أى : ليس فى خ . (١٧) خ : قطعوه . وانظر مجاز القرآن ٢ / ٢٩٧ ومعانى الفراء ٣ / ٢٦١ وتفسير غريب القرآن ٥٢٦ . (١٨) فى المذهب ١ / ١٠٨ : روى أنه كان للنبي ﷺ جبة مكفوفة الجيب والكمين والفرجين بالديباج . والحديث فى سنن ابن ماجه ٢ / ١١٨٨ . (١٩) ع : للركوب . (٢٠) فى المذهب ١ / ١٠٨ : وإن كان فى الثوب ذهب قد صدىء وتغير بحيث لا يبين لم يحرم لبسه . (٢١) اللسان (صدى ٢٤٠٨) والمصباح (صدى) . (٢٢) وإن كان له درع منسوج بالذهب وفاجأته الحرب ولم يكن له غيره جاز لأنه موضع ضرورة . (٢٣) روى أن عرفة بن أسعد أصيب أنفه يوم الكلاب فاتخذ أنفا من فضة ، فأنش عليه ، فأمره النبى ﷺ أن يتخذ أنفا من ذهب . المذهب ١ / ١٠٨ . (٢٤) ع : والخف والساق : تحريف . (٢٥) ع : « اقتنى كلبا » والمثبت من خ والمذهب ١ / ١٠٩ وفيه : قوله ﷺ : « من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية : نقص من أجره كل يوم قيراطان » . (٢٦) إصلاح المنطق ١٤٠ وشرح ألفاظ المختصر لوجه ٦٤ . وتهذيب اللغة ٩ / ٣١٣ والنهية ٤ / ١١٧ والفاخر ٣ / ٢٢٩ .

وَمِنْ بَابِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

قَوْلُهُ^(١) : « فَلَا جَمَعَ اللَّهُ لَهُ شَمْلَهُ » الشَّمْلُ : الْجَمْعُ ، يُقَالُ : أَمَرْتُ شَامِلًا ، أَيْ : جَامِعًا ، وَشَمِلَهُمُ الْأَمْرُ يَشْمَلُهُمْ ، أَيْ : عَمَّهُمْ^(٢) وَشَمَلَهُمْ ، بِالْفَتْحِ يَشْمَلُهُمْ لُغَةً^(٣) . وَجَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُمْ ، أَيْ : مَا تَشْتَت مِنْ أَمْرِهِمْ . وَفَرَّقَ اللَّهُ شَمْلَهُمْ ، أَيْ : مَا اجْتَمَعَ^(٤) .

قَوْلُهُ : « وَالْأَصْوَاتُ هَادِيَةٌ^(٥) » بِالْهَمْزِ ، أَيْ : سَاكِتَةٌ . يُقَالُ : هَذَا هَدَاءٌ وَهَذُوءٌ : سَكَنَ ، وَأَهْدَاهُ : سَكَنَهُ^(٦) .

قَوْلُهُ : « اسْتَصْرَخَ عَلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ »^(٧) . قَالَ الْهَرَوِيُّ^(٨) : اسْتَصْرَاخُ الْحَيِّ عَلَى الْمَيِّتِ : أَنْ يُسْتَعَاثَ بِهِ لِلْقِيَامِ بِأَمْرِ الْمَيِّتِ فَيَعِينُ (أَهْلُهُ)^(٩) عَلَى ذَلِكَ^(١٠) .

قَوْلُهُ : « أَهْلُ السَّوَادِ »^(١١) هُمْ : أَهْلُ الْقُرَى وَالْمَزَارِعِ حَوْلَ الْمَدِينَةِ الْكَبِيرَةِ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(١٢) : وَسَوَادُ الْبَصْرَةِ وَالْكُوفَةِ : قُرَاهُمَا .

قَوْلُهُ : « أَهْلُ الْعَالِيَةِ »^(١٣) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(١٤) : الْعَالِيَةُ : مَا فَوْقَ نَجْدٍ إِلَى أَرْضِ يَهَامَةَ ، وَإِلَى مَا وَرَاءَ مَكَّةَ ، وَهِيَ : الْحِجَازُ وَمَا وَالَاهَا ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهَا : عَالِيٌّ . وَيُقَالُ أَيْضًا : عَلَوْتُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ .

قَوْلُهُ : « حَمَلَ عَلَى نَفْسِهِ »^(١٥) أَيْ : كَلَفَهَا ، فِي السَّيْرِ . أَيْ : جَهَدَهَا فِيهِ^(١٦) . قَوْلُهُ : التَّسَبُّبُ^(١٧) أَيْ : التَّوَصُّلُ ، وَهُوَ تَفْعُلُ مِنَ السَّبَبِ ، حَمَلَ عَلَى نَفْسِهِ الْحَبْلُ الَّذِي يُتَوَصَّلُ بِهِ^(١٨) .

قَوْلُهُ : « انْفَضُّوا »^(١٩) أَيْ : تَفَرَّقُوا ، يُقَالُ : فَضَضْتُ الْقَوْمَ فَانْفَضُّوا ، أَيْ : فَرَّقْتُهُمْ فَتَفَرَّقُوا ، وَكُلُّ

(١) في المذهب ١ / ١٠٩ : قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ فَمَنْ تَرَكَهَا فِي حَيَاتِهِ أَوْ بَعْدَ مَوْتِهِ ، وَلَهُ إِمَامٌ عَادِلٌ أَوْ جَائِرٌ اسْتَخْفَا أَوْ جَحُودًا ، فَلَا جَمَعَ لِلَّهِ لَهُ شَمْلُهُ ، وَلَا بَارَكَ لَهُ فِي أَمْرِهِ » . (٢) من باب تعب كما في المصباح ، وانظر الصحاح (شمل) . (٣) من باب قعد . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَلَمْ يَعْرِفْهَا الْأَصْمَعِيُّ . (٤) الصحاح والمصباح (شمل) واللسان (شمل ٢٣٣٢) . (٥) في المذهب ١ / ١٠٩ : والاعتبار في سَمَاعِ النَّدَاءِ أَنْ يَقِفَ الْمُؤَذِّنُ فِي طَرَفِ الْبَلَدِ وَالْأَصْوَاتُ هَادِيَةٌ وَالرَّبْحُ سَاكِتَةٌ . (٦) سكنه : ساقط من ع والمثبت من خ والصحاح (هدا) . (٧) في المذهب ١ / ١٠٩ : وَلَا تَجِبُ الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ لَهُ قَرِيبٌ أَوْ صَهْرٌ أَوْ ذُوودٌ يَخَافُ مَوْتَهُ لَمَّا رَوَى أَنَّهُ اسْتَصْرَخَ عَلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ وَابْنِ عَمْرِو يَسْعَى إِلَى الْجُمُعَةِ فَتَرَكَ الْجُمُعَةَ وَمَضَى إِلَيْهِ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ وَابْنُ عَمْرِو بْنِ نَفِيلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَسْلَمَ قَبْلَ عَمْرِو (ر) وَمَنِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ . تَرْجَمَتْهُ فِي الْمَعَارِفِ ٢٤٥ ، ٢٤٦ . (٨) في الغريبين ٢ / ١٤٥ . (٩) من ع . (١٠) اللسان (صرخ ٢٤٢٦) وَالنَّهْيَةُ ٣ / ٢١ . (١١) في المذهب ١ / ١٠٩ : وَإِنْ اتَّفَقَ يَوْمَ عِيدٍ وَيَوْمَ جُمُعَةٍ وَحَضَرَ أَهْلُ السَّوَادِ فَصَلُّوا الْعِيدَ جَازٍ أَنْ يَنْصَرَفُوا وَيَتْرَكُوا الْجُمُعَةَ . (١٢) في الصحاح (سود) . (١٣) في المذهب ١ / ١٩٠ : رَوَى أَنَّ عُمَانَ (ر) قَالَ فِي خَطْبَتِهِ : أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ اجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا فَمَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ أَنْ يَصِلَ مَعَنَا الْجُمُعَةَ فَلْيَصِلْ وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ فَلْيَنْصَرِفْ . (١٤) في الصحاح (علا) . (١٥) في المذهب ١ / ١٠٩ : وَمَنْ لَا جُمُعَةَ عَلَيْهِ مُخَيَّرَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْجُمُعَةِ ، فَإِنْ صَلَّى الْجُمُعَةَ أَجْزَأَهُ عَنِ الظُّهْرِ فَإِذَا حَمَلَ عَلَى نَفْسِهِ وَفَعَلَ أَجْزَأَهُ . (١٦) الصحاح (حمل) . (١٧) في المذهب ١ / ١١٠ : وَجِبَ التَّسَبُّبُ كَوَجِبَ الْفِعْلُ فَإِذَا لَمْ يَجْزِ السَّفَرُ بَعْدَ وَجِبِ الْفِعْلِ لَمْ يَجْزِ بَعْدَ وَجِبِ التَّسَبُّبِ . (١٨) الصحاح (سبب) وَقَالَ فِي الْمَصْبَاحِ : وَالسَّبَبُ : الْحَبْلُ وَهُوَ مَا يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الْاسْتِعْلَاءِ ثُمَّ اسْتَعِيرَ لِكُلِّ شَيْءٍ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ . وَانْظُرِ اللَّسَانَ (سبب ١٩١٠) . (١٩) في المذهب ١ / ١١٠ . فَإِنْ أَحْرَمَ بِالْعِدَّةِ ثُمَّ انْفَضُّوا عَنْهُ فَبَيْنَهُ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ ... إلخ .

قَوْلُهُ : « مَنْ تَرَكَ ذَنْبًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ » (٤٤) قَالَ النَّضَرُ (٤٥) : الضِّيَاعُ : الْعِيَالُ . وَقَالَ الْقُتَيْبِيُّ : هُوَ (٤٦) مَصْدَرُ ضَاعَ يَضِيعُ ضَيَاعًا ، أَرَادَ : مَنْ تَرَكَ عِيَالًا صِغَارًا أَوْ أَطْفَالًا ، جَاءَ بِالمَصْدَرِ نَائِبًا عَنِ الاسْمِ ، كَمَا يَقُولُ : مَنْ مَاتَ وَتَرَكَ فَقْرًا ، أَيْ : فَقْرَاءً ، فَإِذَا كَسَرَتْ الضَّادُ ، فَهُوَ جَمْعُ ضَائِعٍ ، مِثْلُ جَائِعٍ وَجِيَاعٍ (٤٧) . سُمِّيَ (٤٨) الْمِنْبَرُ مَنْبَرًا ؛ لِغُلُوهِ وَارْتِفَاعِهِ . وَالتَّبَرُّ : الرَّفْعُ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْهَمْزُ تَبْرًا . وَتَبَرْتُ (٤٩) الْحَرْفَ هَمَزْتُهُ .

قَوْلُهُ : « الْمُسْتَرَاخ » (٥٠) هِيَ الدَّرَجَةُ الَّتِي يَقْعُدُ عَلَيْهَا الْخَطِيبُ لِيَسْتَرِيحَ . وَهُوَ مُسْتَفْعَلٌ مِنَ الرَّاحَةِ . وَالْمَعْنَى : أَنَّهُ يَسْتَرِيحُ مِنْ تَعَبِ صُعُودِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَيَرْجِعُ إِلَيْهِ نَفْسُهُ . وَأَصْلُهُ : مُسْتَرَوِّحٌ ، فَتَقَلَّتْ فَتْحَةُ الْوَاوِ إِلَى الرَّاءِ قَبْلَهَا ، ثُمَّ قَلِبَتْ الْوَاوُ أَلِفًا .

قَوْلُهُ : « مِنْ غَيْرِ تَعَنٍّ وَلَا تَمْطِيطٍ » (٥١) التَّعَنَّى : مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ تَحْسِينُ الصَّوْتِ بِمَا يُطْرِبُ ، ل / ٣٤ وَالتَّمْطِيطُ : التَّمْدِيدُ ، يُقَالُ : مَطَّطٌ // يَمُطُّهُ : إِذَا مَدَّهُ ، وَتَمَطَّطَ ، أَيْ : تَمَدَّدَ (٥٢) .

قَوْلُهُ : « تَنَفَّسْتُ » (٥٣) أَيْ : تَمَهَّلْتُ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٥٤) : يُقَالُ : فِي هَذَا الْأَمْرِ نُفْسَةٌ ، أَيْ : مُهْلَةٌ ، وَأَنْتَ فِي نَفْسٍ مِنْ أَمْرِكَ ، أَيْ : فِي سَعَةٍ (٥٥) .

قَوْلُهُ : « مِئْنَةٌ مِنْ فِقْهِهِ » قَالَ أَبُو زَيْدٍ : أَيْ مَخْلَقَةٌ (٥٦) ، وَكُلُّ شَيْءٍ ذَلِكَ عَلَى شَيْءٍ فَهُوَ مِئْنَةٌ لَهُ ، وَأَنْشَدَ (٥٧) :

وَمَنْزِلٍ مِنْ هَوَى جُمْلٍ نَزَلَتْ بِهِ مِئْنَةٌ مِنْ مَرَاصِيدِ الْمِئْنَاتِ

وَيُقَالُ : هَذَا الْمَسْجِدُ مِئْنَةٌ لِلْفَقْهَاءِ ، وَأَنْتَ مِئْنَتُنَا وَعُمْدَتُنَا . وَحَقِيقَتُهُ : أَنَّهَا « مَفْعَلَةٌ » مِنْ مَعْنَى « إِنَّ » التَّأْكِيدِ ، غَيْرُ مُشْتَقَّةٍ مِنْ لَفْظِهَا ؛ لِأَنَّ الْحُرُوفَ لَا يُشْتَقُّ مِنْهَا ، وَإِنَّمَا ضُمِّنَتْ حُرُوفٌ تَرْكِيبِيهَا ذِكْرُهُ فِي الْفَائِقِ (٥٨) . وَكَذَا قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ (٥٩) هِيَ « مَفْعَلَةٌ » مِنْ إِنَّ الْمَكْسُورَةَ الْمُشَدَّدَةَ ، كَمَا تَقُولُ : مَعْسَاةٌ مِنْ كَذَا وَمَطْنَةٌ ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ مِنْ عَسَى وَطَنَ (٦٠) .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٦١) : يَعْنِي : أَنَّ هَذَا مِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى فِقْهِ الرَّجُلِ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ (٦٢) : جَعَلَ أَبُو

(٤٤) من خطبته عليه السلام وانظر صحيح مسلم ٥٩٢ / ٢ والترمذى ٢٣٩ / ٨ وسنن ابن ماجه ٨٠٧ / ٢ . (٤٥) تهذيب اللغة ٣ / ٧٢ . (٤٦) ع : هذا . (٤٧) كذا في النهاية ١٠٨ / ٣ واللسان (ضبع ٢٦٢٥) . (٤٨) من قوله في المذهب ١ / ١١٢ : في الخطبة : وسنها أن تكون على منبر . (٤٩) ع : ونبرة الحرف همزته . والمثبت من خ والصحاح . (٥٠) في المذهب ١ / ١١٢ : ويجلس على الدرجة التي تلى المستراح . (٥١) في المذهب ١ / ١١٢ : قال الشافعي رحمه الله : ويكون كلامه مترسلا مبينا من غير تغن ولا تمطيط ؛ لأن ذلك أحسن وأبلغ . (٥٢) الصحاح و (مطط) . (٥٣) في المذهب ١ / ١١٢ : روى أن عثمان (ر) خطب وأوجز فقبل له : لو كنت تنفست ، فقلت : سمعت النبي عليه السلام يقول : قصر خطبة الرجل : مئنة من فقهه (٥٤) الصحاح (نفس) . (٥٥) الصحاح (وسع) . (٥٦) ع : أنه لخليق . والمثبت من خ والفائق ١ / ٦٣ والنقل عنه . (٥٧) من غير نسبة في الفائق واللسان (أنن ١٥٥) ورواية اللسان (المئات) . (٥٨) ١ / ٦٣ . (٥٩) في الصحاح (مأن) . (٦٠) ذكر الجوهري هذا على أن الميم زائدة ، وسيأتي له أن الميم أصلية . (٦١) في غريب الحديث ٤ / ٦١ وعبارته : قال أبو زيد : قوله « مئنة » كقولك : مخلقة لذلك ومجدرة لذلك ومحراة ، ونحو ذلك . قال الأصمعي : قد سألتني شعبة عن هذا ، فقلت : « مئنة » هي علامة لذاك لخليق لذاك . قال أبو عبيد : يعني أن هذا مما يعرف به فقه الرجل ويستدل به عليه ، وكذلك كل شيء ذلك على شيء فهو مئنة له . (٦٢) الأزهرى في تهذيب اللغة ١٥ / ١٠٢ .

عَبِيد : الْمِيمُ فِيهِ أَصْلِيَّةٌ (٦٣) ، وَهِيَ مِيمٌ « مَفْعَلَةٌ » فَإِنَّ كَانَ كَذَلِكَ ، فَلَيْسَ هُوَ مِنْ هَذَا الْبَابِ (٦٤) .

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَيْ عِلَامَةٌ لِذَلِكَ ، وَخَلِيقٌ لِذَلِكَ (٦٥) . وَكَانَ أَبُو زَيْدٍ يَقُولُ : « مَيْتَةٌ » بِالثَّاءِ ، وَهِيَ « مَفْعَلَةٌ » مِنْ أَنَّهُ يُؤْتَى أَتًا : إِذَا غَلَبَهُ بِالْحُجَّةِ (٦٦) . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَحَقُّهُ عِنْدِي : أَنْ يَكُونَ « مَيْتَةً » مِثَالُ (٦٧) فَعِيلَةٍ (٦٨) ؛ لِأَنَّ الْمِيمَ أَصْلِيَّةٌ .

فِي حَدِيثِ الْجُمُعَةِ : « وَمَنْ اسْتَغْنَى اسْتَغْنَى اللَّهُ عَنْهُ » (٦٩) مَعْنَاهُ : طَرَحَهُ وَرَمَى بِهِ ، كَمَا أَنَّ مَنْ اسْتَغْنَى عَنْ الشَّيْءِ لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ الْمُجَازَاةُ ، مِنْ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٧٠) : ﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾ (٧١) . قَوْلُهُ (٧٢) : ﴿ وَقَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى ﴾ (٧٣) قَالَ فِي التَّفْسِيرِ : قَدْ خَسِرَ مَنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ ، وَنَسَبَ إِلَيْهِ الْبَاطِلَ .

* * *

وَمِنْ بَابِ هَيْئَةِ الْجُمُعَةِ وَالتَّكْبِيرِ

قَوْلُهُ (١) : « غُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ » قَالَ أَصْحَابُنَا : هُوَ وَجُوبٌ اسْتِحْبَابٍ ، لَا وَجُوبٌ إِزَامٍ . قَالَ صَاحِبُ الشَّامِلِ (٢) : الْخَبَرُ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّ مَعْنَى « وَاجِبٌ » رَاتِبٌ ، وَالرَّاتِبُ : هُوَ الدَّائِمُ (٣) .

قَوْلُهُ (٤) : « فِيهَا وَيَنْعَمُ » أَيْ : فَيَالْسُنَّةُ أَخَذَ . وَيَنْعَمُ الْخَلَّةُ وَالْخَصْلَةُ هِيَ ، فَحَذَفَ (٥) قَالَ (٦) فِي الْفَائِقِ (٧) : الْبَاءُ مُتَعَلِّقَةٌ بِفِعْلِ مُضَمَّرٍ ، أَيْ فِيهِذِهِ الْخَصْلَةُ (٨) أَوْ الْفَعْلَةُ . يَعْنِي : بِالْوَضُوءِ (٩) يُنَالُ الْفَضْلُ . وَقَالَ فِي الشَّامِلِ (١٠) : « فِيهَا » يَعْنِي : بِالْفَرِيضَةِ أَخَذَ ، وَقَالَ الْهَرَوِيُّ (١١) : سَمِعْتُ الْفَقِيهَ أَبَا حَامِدٍ الشَّارَكِيَّ (١٢)

أَبُو عُبَيْدٍ حَيْثُ اسْتَشْهَدَ بَيْتَ الْمَرَارِ الْفَقْعَسِي : فَتَهَامَسُوا شَيْعًا فَقَالُوا عَرَّسُوا مِنْ غَيْرِ تَمْثِيلَةٍ لِغَيْرِ مُعَرَّسٍ فَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : احتجاجة بالبيت غلط ؛ لأن الميم في التفتة أصلية . والذي رواه في تفسير الحرف صحيح . (٦٤) أنظر تهذيب اللغة ١٥ / ١٠٢ والغريين ١ / ١٠٢ واللسان (أن ١٥٥ ومأن ٤١٢٣) والنهاية ٤ / ٢٩٠ . (٦٥) أنظر تعليق ٧ من هذه الصفحة . (٦٦) الصحاح (مأن) . (٦٧) ع : على مثل . (٦٨) عبارته : أن يقال « مئينة » مثال معينة على فعيلة . وفي ع : مئنة مثل فعلة : تحريف والمثبت من خ والصحاح . (٦٩) نص الحديث : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فاجمعه حق عليه إلا عبد أو صبي أو مريض ، فمن استغنى به أو تجارة استغنى الله عنه والله غني حميد » غريب الخطابي ١ / ٣٠١ والفائق ٣ / ٧٨ والنهاية ٣ / ٣٩١ وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٥ . (٧٠) ساقط من ع وخ . (٧١) سورة التوبة آية ٦٧ . وانظر المراجع السابقة في تعليق ١٤ . (٧٢) في المهذب ١ / ١١٣ عن عمر (ر) وصلاة الجمعة ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم وقد خاب من افترى . (٧٣) سورة طه آية ٦١ .

(١) في المهذب ١ / ١١٣ : فإن اغتسل قبل طلوع الفجر لم يجزه لقوله ﷺ : « غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم » . (٢) (٣) قال ابن الأثير : قال الخطابي : معناه : وجوب الاختيار والاستحباب دون وجوب الفرض واللزم ، وإنما شبهه بالواجب تأكيدا ، كما يقول الرجل لصاحبه : حقق على واجب . وكان الحسن يراه لازما ، وحكى ذلك عن مالك . يقال : وجب الشيء يجب وجوبا : إذا ثبت ولزم . والواجب والفرض عند الشافعي سواء ، وهو كل ما يعاقب على تركه ، وفرق بينهما أبو حنيفة ، فالفرض عنده أكد من الواجب النهائية ٥ / ١٥٢ وانظر معالم السنن ١ / ٢٤٣ والأم ١ / ١٣٥ . (٤) من حديث النبي ﷺ في الجمعة : « من توضأ فيها ونعمت ومن اغتسل فالفصل أفضل » المهذب ١ / ١١٣ والموطأ ٤٧ وصحيح الترمذي ٢ / ٢٨٢ وسنن ابن ماجه ١ / ٣٤٧ والنسائي ٣ / ٩٤ . (٥) الغريين ١ / ٢٤٠ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ١٨ . (٦) ع : وقال . (٧) ٣ / ٤ . (٨) ع : والفعله والمثبت من خ والفائق . (٩) ع ، خ : الوضوء . والمثبت من الفائق . (١٠) (١١) في الغريين ١ / ٢٤٠ . (١٢) بفتح الراء نسبة إلى شارك بليدة من =

يَقُولُ : أَرَادَ : فَبِالرَّخْصَةِ أَخَذَ ، وَذَلِكَ أَنَّ السُّنَّةَ : الْغُسْلُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فَأَضْمَرَ (١٣) . قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي (١٤) : وَلَا يَجُوزُ « وَنِعْمَةٌ » بِالْهَاءِ ؛ لِأَنَّ مَجْرَى التَّاءِ فِيهَا مَجْرَى التَّاءِ فِي قَامَتْ وَقَعَدَتْ (١٥) .
قَوْلُهُ : « وَاسْتَنْ » (١٦) أَيْ : اسْتَكَ ، وَهُوَ اسْتَفْعَلَ مِنَ السُّنَّةِ ، أَوْ افْتَعَلَ مِنَ السُّنَنِ ، أَيْ : نَظَفَ سِنِّيَّةَ وَنَقَّاهَا بِالسَّوَالِكِ (١٧) .

قَوْلُهُ : « يَغْتَمُّ وَيَرْتَدِي بِبُرْدٍ » (١٨) الْبُرْدُ عِنْدَ الْعَرَبِ : مَا كَانَ مِنَ الْثِيَابِ فِيهِ سَوَادٌ وَبَيَاضٌ ، وَسَيَوَى ذَلِكَ مِنْ (١٩) كُلِّ الْأَلْوَانِ ، يُؤْتَى بِهَا مِنَ الْيَمَنِ (٢٠) .

قَوْلُهُ (٢١) : « مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى » (٢٢) وَحَقِيقَةُ الرَّوَّاحِ : بَعْدَ الزَّوَالِ ، وَالْعُدُوُّ : قَبْلَهُ . وَأَرَادَ (٢٣) بِالرَّوَّاحِ هُنَا : الْمَضِيَّ إِلَى الْجَامِعِ . وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ أَحَدُهُمَا فِي مَوْضِعِ الْآخَرِ مَجَازاً . مِنَ الشَّامِلِ (٢٤) . وَقَالَ الْهَرَوِيُّ (٢٥) : أَرَادَ : خَفَّ إِلَيْهَا وَأَسْرَعَ ، وَلَمْ يَرُدْ آخِرَ النَّهَارِ . وَيُقَالُ : تَرَوَّحَ الْقَوْمُ وَرَاحُوا : إِذَا ذَهَبُوا أَيْ وَقِفَ شَاوَعُوا (٢٦) .

قَوْلُهُ : « فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ » أَيْ : تَصَدَّقَ ، وَالْقُرْبَانُ : الصَّدَقَةُ . وَكَذَلِكَ الْقُرْبَةُ (٢٧) ، وَهُوَ الْعَمَلُ الَّذِي يُتَقَرَّبُ (٢٨) (بِهِ) (٢٩) إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَإِلَى الْجَنَّةِ (٣٠) . وَالْبَدَنَةُ : النَّافَةُ الْفَتِيَّةُ السَّيِّئَةُ ، وَجَمْعُهَا : بُدُنٌ (٣١) ، يُقَالُ : بَدَنَ الرَّجُلُ إِذَا سَجِنَ (٣٢) . وَالسَّاعَةُ الْأُولَى (٣٣) وَالثَّانِيَةُ لَيْسَ مِنْ اعْتِبَارِ سَاعَاتِ الْيَوْمِ ، بَلْ مَنْ تَقَدَّمَ عَلَى صَاحِبِهِ صَاحِبِهِ حَازَ الْفَضْلَ بِذَلِكَ (٣٤) ، ذَكَرَهُ الطَّوَيْرِيُّ .

قَوْلُهُ : « وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ » (٣٥) قَدْ ذُكِرَتْ فِيمَا تَقَدَّمَ . وَالْوَقَارُ : هُوَ الْجِلْمُ وَالرَّزَانَةُ ، وَقَدْ وَفَرَ الرَّجُلُ يَقِرُّ وَقَاراً وَقِرَةً فَهُوَ وَقُورٌ ، قَالَ الرَّاجِزُ (٣٦) .

بِكُلِّ أَخْلَاقِ الرِّجَالِ قَدْ مَهَّرَ
ثَبَّتَ إِذَا مَا صَبَحَ بِالْقَوْمِ وَقَرَّ
وَالْتَوَقِيرُ : التَّعْظِيمُ وَالتَّرْزِينُ .

قَوْلُهُ (٣٧) : « غَسَلَ وَاعْتَسَلَ » يُرْوَى مُخَفَّفاً وَمُشَدَّداً ، فَمَنْ خَفَّفَ قِيلَ : أَرَادَ : غَسَلَ رَأْسَهُ وَاعْتَسَلَ

= نَوَاحِي بَلَخَ . وَانْظُرِ الْبَابَ لِابْنِ الْأَثِيرِ ٢ / ٤ ، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ ٣ / ٢٣٢ . (١٣) سئل عنه الأصمعي فقال : أظنه يريد : فبالسنة أخذ ، وأضمر ذلك إن شاء الله . الفائق ٤ / ٣ . (١٤) في الأمالي ٢ / ٣٢٠ . (١٥) وكذا ذكره ابن الأنباري في الزاهر ٢ / ٣١٨ . (١٦) في المهذب ١ / ١١٣ : روى أن النبي ﷺ قال : « من اغتسل يوم الجمعة واستن ومس من طيب إن كان عنده وليس أحسن ثيابه ... إلخ . (١٧) في النهاية ٢ / ٤١١ : الاستئنان : استعمال السواك وهو افتعال من الأسنان أي : يمره عليها . (١٨) في المهذب ١ / ١١٣ : والأفضل (للإمام) أن يعمم ويرتدي برداً ؛ لأن النبي ﷺ كان يفعل ذلك . (١٩) ع : وسواء في ذلك ... إلخ . (٢٠) شرح كفاية المتحفظ ٥٦٦ والنهية ١ / ١٦٦ واللسان (برد ٢٥٠) . (٢١) قوله : ليس في ع . (٢٢) من حديث النبي ﷺ : « من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ... إلخ الحديث . المهذب ١ / ١١٤ . (٢٣) ع : أراد . (٢٤) (٢٥) في الغريين ١ / ٤٢٤ . (٢٦) تهذيب اللغة ٥ / ٢٢١ ، ٢٢٢ . (٢٧) ع : وكذا الفدية . تحريف . (٢٨) خ : يقرب . (٢٩) به : ساقط من خ . (٣٠) تفسير غريب القرآن ١٤٢ ومعاني الزجاج ١ / ١٨١ . (٣١) في الصحاح : والبدنة : نافقة أو بقرة تنحر بمكة ، سميت بذلك ؛ لأنهم كانوا يسمونها والجمع : بدن بالضم مثل ثمرة وثمر . وفي المصباح : وبدن أيضاً بضمين واسكان الدال تخفيف ، وكأن البدن جمع بدنين تقديراً مثل نذير ونذر . (٣٢) الجوهري : تقول منه : بدن الرجل بالفتح يبدن بدناً : إذا ضخم . وكذلك بدن بالضم يبدن بدانة فهو بادن . الصحاح (بدن) . (٣٣) خ : الأولى : تحريف . (٣٤) ع : كذلك . (٣٥) في المهذب ١ / ١١٤ : ويستحب أن يمشی إليها وعليه السكينة . (٣٦) العجاج ديوانه ٢٣ وروايته (بكل أخلاق الشجاع قد مهر) ورواية الصحاح كما في النص ونقل عنه . (٣٧) في المهذب ١ / ١١٤ عن النبي ﷺ : « من غسل واغتسل يوم الجمعة وبكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الإمام واستمع ولم يلبس كان له بكل خطوة أجر عمل سنة صيامها وقيامها » والحديث في صحيح الترمذي ٢ / ٢٨١ وسنن ابن ماجه ١ / ٣٤٦ والنسائي ٣ / ٩٥ .

فِي سَائِرِ بَدَنِهِ ، وَخَصَّ الرَّأْسَ بِذَلِكَ ؛ لِمَا كَانَ عَلَيْهِمْ مِنَ الشُّعُورِ وَمُعَانَاتِهِمْ لَهَا . وَمَنْ شَدَّدَ قِيلَ : الْمَعْنَى : جَامِعٌ وَأَوْجَبَ الْغُسْلَ عَلَى غَيْرِهِ وَاعْتَسَلَ هُوَ (٣٨) . قَالَ فِي الْفَائِقِ (٣٩) : يُقَالُ : غَسَلَ الْمَرْأَةُ وَغَسَلَهَا : إِذَا جَامَعَهَا ، وَمِنْهُ : فَحَلَّ غُسْلَهُ (٤٠) . أَيْ : جَامِعَ مَخَافَةَ أَنْ يَرَى فِي طَرِيقِهِ مَا يُحَرِّكُ مِنْهُ (٤١) ، وَغَسَلَ بِالتَّشْدِيدِ (٤٢) بِالتَّثْلِيثِ . وَقِيلَ : اعْتَسَلَ بَعْدَ الْجَمَاعِ غُسْلَ الْجُمُعَةِ . وَقِيلَ : غَسَلَ (٤٣) : أَيْ أَسْبَغَ الْوُضُوءَ وَأَكْمَلَهُ ، ثُمَّ اعْتَسَلَ بَعْدَ ذَلِكَ لِلصَّلَاةِ . وَقِيلَ : الْمَعْنَى وَاحِدٌ ، وَغَايِرَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ ، كَمَا قَالَ : « بَكَرَ وَابْتَكَرَ وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ » (٤٤) . وَيُرْوَى (٤٥) « عَسَلَ » مُشَدِّدًا بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ ، أَيْ : ذَاقَ الْعُسَيْلَةَ ، وَهِيَ الْجِمَاعُ (٤٦) .

قَوْلُهُ : « بَكَرَ وَابْتَكَرَ » جَاءَ فِي أَوَّلِ الْيَوْمِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : بُكْرَةٌ وَغُدُوَّةٌ . يُقَالُ : بَكَرَ تَبْكَيرَ الْغَرَابِ ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَقِظُ أَوَّلَ النَّهَارِ « وَابْتَكَرَ » قِيلَ مَعْنَاهُ : أَخَذَ أَوَّلَ الثَّوَابِ ، وَسَبَقَ إِلَيْهِ ، مَاخُذٌ مِنْ بَاكُورَةِ الْفَاكِهَةِ وَهِيَ أَوَّلُ مَا يَنْبُعُ مِنْهَا ، يُقَالُ : ابْتَكَرَ إِذَا جَنَى الْبَاكُورَةَ (٤٧) . وَيُقَالُ : بَلَ الْمَعْنَى وَاحِدٌ فِي الْإِبْكَارِ إِلَى الْجُمُعَةِ ، جَاءَ بِلَفْظَيْنِ مُتَعَايِرَيْنِ ، وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ (٤٨) . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٤٩) : بَكَرَ يُشَدِّدُ وَيُخَفِّفُ ، فَمَنْ خَفَّفَ فَمَعْنَاهُ : خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ بَاكِراً ، وَمَنْ شَدَّدَ : فَمَعْنَاهُ : أَسْرَعَ إِلَى الصَّلَاةِ وَبَادَرَ إِلَيْهَا . وَقَالَ فِي الشَّامِلِ (٥٠) فِي ابْتَكَرَ تَأْوِيلَانِ : أَحَدُهُمَا : حَضَرَ أَوَّلَ الْخُطْبَةِ ، مُسْتَقٍ مِنْ بَاكُورَةِ الثَّمَرَةِ ، يُرَادُ أَوَّلُهَا . وَالثَّانِي : أَنَّهُ ابْتَكَرَ الْعِبَادَةَ مَعَ بُكُورِهِ فِيهِ .

قَوْلُهُ : « لَا يُشَبِّكُ أَصَابِعَهُ » (٥١) أَيْ : يُدْخِلُ بَعْضَهَا فِي بَعْضٍ ؛ لِأَنَّهُ يَلْهُو بِذَلِكَ ، وَيَشْتَغِلُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ .

قَوْلُهُ : « السُّبْحَةُ » (٥٢) هِيَ النَّافِلَةُ ، يُقَالُ : قَضَى فَلَانٌ سُبْحَتَهُ ، أَيْ : نَافِلَتَهُ الرَّائِيَّةَ (٥٣) .
قَوْلُهُ : « أَنْصَتَ » (٥٤) الْإِنْصَاتُ : السُّكُوتُ مَعَ الْإِسْتِمَاعِ ، يُقَالُ : نَصَتَ وَأَنْصَتَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ (٥٥) .

قَوْلُهُ (٥٦) : « لَمْ تَشْهَدْ مَعَنَا الْجُمُعَةَ » أَيْ : لَمْ تَحْضُرْ . وَالشُّهُودُ : الْحُضُورُ ، يُقَالُ : شَهِدَهُ

(٣٨) غريب الخطأى ١ / ٣٣٠ والنهاية

٣ / ٣٦٧ . (٣٩) ٢ / ٦٦ . (٤٠) ع : ومنه غسل : تحريف والمثبت من خ والفائق . (٤١) ع : أو والمثبت من خ والفائق . (٤٢) في الفائق : بالغ في غسل الأعضاء على الإسباغ والتثليث . (٤٣) خ : اغتسل . (٤٤) قال الخطأى : وقال الأثرم : هما لفظان بمعنى واحد كررا للتأكيد ألا تراه يقول في هذا الحديث « ومشى ولم يركب » وفي خبر آخر : « واستمع وأنصت » وهذا كله واحد . غريب الحديث ١ / ٣٣٠ وانظر النهاية ٣ / ٣٦٧ وتهذيب اللغة ٨ / ٣٥ . (٤٥) ع : وروى . (٤٦) قال القلمي في اللفظ المستغرب ٥٦ : ورواه بعض الفقهاء : بالعين المهملة وأراد به الجماع شبه لذته بلذة العسل وليس بمشهور . (٤٧) الغريين ١ / ٢٠١ وغريب الخطأى ١ / ٣٣٠ والفائق ٣ / ٦٧ . (٤٨) ع — في . (٤٩) قال ابن الأثير : والذي نذهب إليه في تكرير هاتين اللفظتين : أن المراد منه المبالغة والزيادة في التوكيد ؛ لأن العرب إذا بالغت اشتقت من اللفظة الأولى لفظة على غير بنائها ، ثم أتبعوها إعرابها ، فيقولون : جاد مجد ، وليس لائل وفي الغريين ١ / ٢٠١ ويؤيد صحة هذا المذهب أن بكر وابتكر وأبكر بمعنى واحد وانظر فعلت وأفعلت للزجاج ٨ وشرح القصائد السبع ٢٥٠ والنهاية ١ / ١٤٨ وتهذيب اللغة ١٠ / ٢٢٦ . (٤٩) في تهذيب اللغة ١٠ / ٢٢٦ . (٥٠) في المذهب ١ / ١١٤ : ولا يشبك بين أصابعه . (٥٢) في المذهب ١ / ١١٥ : روى عن ثعلبة بن أبي مالك قال : فعود الإمام يقطع السبحة وكلامه يقطع الكلام . (٥٣) الصحاح (سبح) . (٥٤) في المذهب ١ / ١١٥ : وإذا بدأ بالخطبة أنصت . (٥٥) في المصباح (نصت) . (٥٦) في المذهب ١ / ١١٥ : دخل ابن مسعود (ر) والنبي ﷺ يحط بجلس إلى أئى ، فسأله عن شئ فلم يرد عليه ، فسكت حتى صلى النبي ﷺ فقال : مامنعك أن ترد على فقال : إنك لم تشهد معنا الجمعة قال : ولم قال : لأنك تكلمت والنبي ﷺ يحط ... إلخ .

شُهُوداً ، أَيْ : حَضَرَهُ فَهُوَ شَاهِدٌ . وَقَوْمٌ شُهُودٌ ، أَيْ : حُضُورٌ^(٥٧) . وَشَهِدَ الْجِنَازَةَ : حَضَرَ ذَنْبَهَا . جَعَلَ تَبْطِيلَ الْجُمُعَةِ بِمَنْزِلَةِ مَنْ^(٥٨) لَمْ يَحْضُرْهَا .

قَوْلُهُ : « مُلَفَّقَةٌ »^(٥٩) مَاخُودٌ مِنْ لَفَقْتُ إِحْدَى الشَّقَتَيْنِ بِالْأُخْرَى : إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا بِالْخِيَاطَةِ^(٦٠) . قَوْلُهُ : « افْتِيَاتًا عَلَيْهِ »^(٦١) الْافْتِيَاتُ : افْتِعَالٌ مِنَ الْفَوْتِ ، وَهُوَ السَّبْقُ إِلَى الشَّيْءِ دُونَ اتِّمَارٍ مِنْ يُؤْتَمَرُ^(٦٢) ، يُقَالُ : افْتَاتَ عَلَيْهِ بِأَمْرٍ كَذَا ، فَأَتَتْ بِهِ^(٦٣) .

« بَعْدَادُ »^(٦٤) فِيهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ : بَعْدَادُ — بِدَالَيْنِ مُهْمَلَتَيْنِ ؛ وَبَعْدَانُ — بِدَالٍ مُهْمَلَةٍ^(٦٥) وَتُونُ ؛ وَبَعْدَادُ بِدَالٍ وَدَالٍ^(٦٦) . (وَزَادَ الْقَالِيُّ^(٦٧) لُغَةً رَابِعَةً : مَعْدَانُ — بِدَالٍ وَتُونِ)^(٦٨) قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : « بَعُ » اسْمُ صَنْمٍ ، وَ « دَاذُ » عَطِيَّةٌ بِالْفَارِسِيَّةِ ، أَيْ : عَطِيَّةُ الصَّنَمِ ، فَلِذَلِكَ نَاقَضُوهَا ، فَقَالُوا : مَدِينَةُ السَّلَامِ ؛ لِأَنَّ السَّلَامَ : اسْمُ اللَّهِ^(٦٩) . وَقِيلَ : « الْبَاغُ » الْبُسْتَانُ بِالْفَارِسِيَّةِ . وَ « دَاذُ » اسْمُ رَجُلٍ بِالْعَجَمِيَّةِ ، سُمِّيَ بِهِ الْبَلَدُ . قَالَ^(٧٠) :

فَقِيمُ الْبَاغِ يُهْدَى لِمَالِكِهِ بِرِسْمِ خِدْمَتِهِ مِنْ بَاغِهِ الشُّحْفَا

* * *

وَمِنْ بَابِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ

الْعِيدُ أَصْلُهُ : مِنْ عَوْدِ الْمَسْرَةِ وَرُجُوعِهَا ، وَيَأْوُهُ مُنْقَلِبَةً عَنْ وَائٍ ، وَجَمْعُهُ : أَعْيَادٌ ، وَإِنَّمَا جُمِعَ بِأَلْيَاءٍ وَأَصْلُهُ الْوَاوُ ؛ لِلزُّمُومَةِ فِي الْوَاحِدِ^(١) . وَقِيلَ : لِلْفَرَقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَعْوَادِ الْخَشَبِ^(٢) . « شِعَارٌ »^(٣) أَيْ^(٤) عَلَامَةٌ ، وَقَدْ ذُكِرَ .

قَوْلُهُ : « تَهَاوَنَّا بِالشَّرْعِ »^(٥) أَيْ : اسْتَحْفَافًا وَاسْتِحْقَارًا^(٦) ، يُقَالُ : اسْتَهَانَ بِهِ وَتَهَاوَنَ بِهِ ، أَيْ : اسْتَحْقَرَهُ وَأَهَانَهُ : اسْتَحْفَ^(٧) بِهِ . وَالْاسْمُ : الْهَوَانُ^(٨) .

(٥٧) عن الصحاح (شهد) . (٥٨) ع : مالم . (٥٩) في المذهب ١ / ١١٦ الجمعة صلاة كاملة فلا تترك إلا بركعة كاملة وهذه ركعة ملفقة . (٦٠) الصحاح والمصباح (لفق) والمحكم ٦ / ٢٥٧ . (٦١) في المذهب ١ / ١١٧ والسنة أن لا تقام الجمعة بغير إذن السلطان ، فإن فيه افتياتا عليه . (٦٢) ع : من يؤمر تحريف . (٦٣) عبارة المصباح : افتات فلان افتياتا : إذا سبق بفعل شيء واستبد برأيه ولم يؤامر فيه من هو أحق منه بالأمر فيه . وفلان لا يفتات عليه ، أَيْ : لا يفعل شيء دون أمره . (٦٤) في المذهب ١ / ١١٧ : في إقامة الجمعة في أكثر من موضع في البلد الواحد : قال : « واختلف أصحابنا في بغداد . (٦٥) مهملة : ليست في خ . (٦٦) ما بين الفوسين ساقط من خ . (٦٧) في الأمالي ٢ / ٢٦٦ . (٦٨) فيها لغات تربو على السبع ذكرها صاحب لغات مختصر ابن الحاجب ورقة ١٣ وياقوت في معجم البلدان وقال ابن الأنباري بغداد أشد اللغات وأقلها ، وينفر البصريون منها لأنه ليس في كلامهم ذال بعد دال وانظر الزاهر ٢ / ٣٩٨ — ٤٠٠ ، وجمهرة اللغة ٣ / ٣٠٤ والتنبيهات ١٨٤ والمغرب ٧٣ ودرة الغواص ٤٥ والصحاح (بغذ) واللسان (بغذ وبغذ ٣١٩) . (٦٩) الزاهر ١ / ٣٩٩ والمغرب ٧٤ ومعجم البلدان . (٧٠) على بن محمد البستي ذكره الثعالبي في فقه اللغة ١٣ ، ١٤ .

(١) ع : للواحد والمثبت من خ والصحاح والنقل عنه . (٢) الصحاح والمصباح (عود) . (٣) صلاة العيدين من شعائر الإسلام . المذهب ١ / ١١٨ . (٤) أَيْ : ليس في ع . (٥) خ : تهاون ، وفي المذهب ١ / ١١٨ : لأن في تركها تهاونا بالشروع يعني صلاة العيدين . (٦) خ : استخفاف واستحقار . (٧) ع : واستخف تحريف . والمثبت من خ والصحاح (هون) والنقل عنه . (٨) والمهانة كما في الصحاح .

قَوْلُهُ : « حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ قِيدَ رُمُحٍ » (٩) أَيْ : قَدَّرَ رُمُحٌ (١٠) ، فِي رَأْيِ الْعَيْنِ . وَأَصْلُهُ « قَوْدٌ » وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْقَوْدِ (١١) ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ مَعْنَى الْمُمَالَّةِ وَالْمُقَايَسَةِ ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُمْ : قَيْسَ رُمُحٍ . وَاتِّصَابُهُ (١٢) عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ مُصَلِّدٌ مَحْدُوفٌ تَقْدِيرُهُ : ارْتَفَعَتْ ارْتِفَاعًا . ذَكَرَهُ فِي الْفَائِقِ (١٣) .

قَوْلُهُ : « بِضَعْفَةِ النَّاسِ » (١٤) هُوَ جَمْعُ ضَعِيفٍ ، مِثْلُ : كَافِرٍ وَكَفَرَةٍ ، جَاءَ نَادِرًا ، وَقِيَاسُهُ : ضَعْفَاءُ (١٥) يُقَالُ : قَوْمٌ ضِعَافٌ وَضِعْفَاءُ وَضَعْفَةٌ .

قَوْلُهُ : (نَسِيكَتِهِ) (١٦) أَيْ : ذَبِيحَتِهِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ (١٧) وَهُوَ جَمْعُ نَسِيكَةٍ ، يُقَالُ : نَسَكَ لِلَّهِ يَنْسِكُ . وَالْمَنْسِكُ وَالْمَنْسَكُ (١٨) : الْمَوْضِعُ الَّذِي تُذْبَحُ فِيهِ النَّسَائِلُ .

قَوْلُهُ : « بُرْدٌ حَبْرَةٌ » (١٩) الْحَبْرَةُ مِنَ الْبُرُودِ : مَا كَانَ مَوْشِيًّا (٢٠) مُحْطَطًا ، مِنْ حَبْرَتِ الشَّيْءِ ، أَيْ : (٢١) حَسَنَتُهُ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ (٢٢) قَالَ : (لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ يَسْمَعُ قِرَاءَتِي لَحَبَرْتُهَا) يُرِيدُ : تَحْسِينِ الصَّوْتِ وَتَحْزِينَهُ (٢٣) .

قَوْلُهُ : (ذَوَاتُ الْهَيْئَاتِ) (٢٤) هُوَ مِنْ تَهَيَّأَ : إِذَا أَخَذَ فِي أَمْرٍ . وَمَعْنَاهُ : ذَوَاتُ (٢٥) التَّحْسِينِ وَالتَّعْطِيرِ وَاللَّبَاسِ .

قَوْلُهُ : (الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُودِ) هِيَ جَمْعُ عَاتِقٍ ، أَيْ : شَاةٍ أَوَّلُ مَا أُدْرَكَتْ فَخُذِرَتْ فِي بَيْتِ أَهْلِهَا فَلَمْ تَبْنِ إِلَى زَوْجٍ . قَالَ أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ حَاتِمٍ (٢٦) : وَلَمْ تَبْنِ إِلَى زَوْجٍ : مِنَ الْبَيْتُونَةِ (٢٨) وَمَعْنَى خُذِرَتْ ، أَيْ : حُجِبَتْ (٢٩) مِنَ الْعُيُونِ فِي الْخُدْرِ ، وَهُوَ السِّتْرُ ، وَجَمْعُهُ : خُدُورٌ .

قَوْلُهُ : (الشُّهْرَةُ مِنَ الثِّيَابِ) (٣٠) أَصْلُهُ : وَضُوحُ الْأَمْرِ ، يُقَالُ مِنْهُ (٣١) شَهَرْتُ الْأَمْرَ أَشْهَرُهُ شَهْرًا وَشُهْرَةً فَاشْتَهَرَ (٣٢) ، وَأَرَادَ هَاهُنَا : أَنْ يَلْبَسَ مَا يُشْهَرُ بِهِ ، وَيَعْرِفُ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ مِنْ لِبَاسٍ جَيِّدٍ أَوْ رَدِيءٍ حَتَّى يُشَارَ إِلَيْهِ ، فَيُقَالُ : هُوَ ذَاكَ .

(٩) خ : إذا طلعت الشمس قيد رمح وفي المذهب ١ / ١١٨ : والأفضل أن يؤخرها حتى ترتفع الشمس قيد رمح . (١٠) أي قدر رمح : ساقط من ع . (١١) وهو القصاص كما في الفائق ١ / ٦٨ والنقل عنه . (١٢) ع : ونصه . والمثبت من خ والفائق . (١٣) ١ / ٦٨ . وانظر تهذيب اللغة ٩ / ٢٤٧ وجمهرة اللغة ٢ / ٢٩٦ وديوان الأدب ٣ / ٣٢٤ ، ٣٣٣ ، ٣٣٤ والمنقوص والمملود ٣٦ والنهاية ٤ / ١٣١ . (١٤) في المذهب ١ / ١١٨ : روى أن عليا (ر) استخلف أبا مسعود (ر) ليصل بضعفة الناس في المسجد . (١٥) قال الفيومي : ولوحظ في ضعيف معنى فاعل فجمع على ضعاف وضعفة مثل كافر وكفرة . المصباح (ضعف) وانظر المحكم ١ / ٢٥٥ والمصباح (ضعف) . (١٦) خ : من نسيكته وفي المذهب ١ / ١١٩ : كان رسول الله ﷺ لا يخرج يوم الفطر حتى يطعمه ويوم النحر لا يأكل حتى يرجع فيأكل من لحم نسيكته . (١٧) سورة البقرة آية ١٩٦ وانظر مجاز القرآن ١ / ٧٠ ومعاني الزجاج ١ / ١٨٩ . (١٨) والمنسك : ساقط من ع . والمثبت من خ والمصباح (نسك) . (١٩) خ : عليه برد حيرة . وفي المذهب ١ / ١١٩ روى ابن عباس (ر) أن النبي ﷺ كان يلبس في العيدين برد حيرة . والحيرة وزان غنية كما في المصباح والمصباح (حير) والنهاية ١ / ٣٢٨ ويجوز برد حيرة على الوصف ، وبرد حيرة على الإضافة . (٢٠) ع : موشى . والمثبت من خ والنهاية . (٢١) غريب الحديث للخطاى ٢ / ٤٣٢ . (٢٢) قال الخطاى : في حديث النبي ﷺ أنه سمع صوت الأشعرى وهو يقرأ ، فقال : لقد أوتى هذا من مزامير آل داود . قال بريدة : فحدثته بذلك ، فقال : لو علمت أن نبي الله ﷺ استمع لقراءتي لحبرتها . غريب الحديث ١ / ٣١٨ . (٢٣) السابق ١ / ٣١٩ . (٢٤) في المذهب ١ / ١١٩ : ويستحب أن يحضر النساء غير ذوات الهيئات ؛ لما روت أم عطية ، قالت : كان رسول الله ﷺ يخرج العواتق وذوات الخدور والحيف في العيد ... إلخ . (٢٥) ع : ذات . (٢٦) في المصباح (عتق) . (٢٧) صاحب الأسمعي وروايته ت ٢٣١ هـ ترجمته في إنباه الرواة ١ / ٣٦ والمزهر ٢ / ٤٠٨ . (٢٨) ذكره في المصباح (عتق) . (٢٩) ع : تحجبت . (٣٠) في المذهب ١ / ١١٩ وإذا أردت الحضور تنظف بالماء ولا تطيبين ولا يلبسن الشهرة من الثياب . (٣١) ع : منها . (٣٢) المصباح (شهر) .

قَوْلُهُ (٣٣) : (وَلِيَخْرُجَنَّ تَفَلَاتٍ . أَيْ : غَيْرَ عَطَرَاتٍ (٣٤)) أَيْ : لِيَتَرَكَنَّ الطَّيِّبَ ، فَيَكُنَّ بِمَنْزِلَةِ التَّفَلَاتِ ، وَهِنَّ الْمُنْبِتَاتُ وَالتَّغْلُ : أَلَّا يَتَطَيَّبَ (٣٥) فَيُوجَدَ مِنْهُ (٣٦) رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ ، مِنْ تَغْلٍ الشَّيْءِ مِنْ فِيهِ : إِذَا رَمَى بِهِ مُتَكَرِّهًا لَهُ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ (٣٧) :

..... مَتَى يَحْسُ مِنْهُ ذَائِقُ (٣٨) الْقَوْمِ يَتَغْلُ

يُقَالُ : امْرَأَةٌ تَفَلَةٌ وَمِثَالُ (٣٩) . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٤٠) : « قُمْ مِنَ الشَّمْسِ فَإِنَّهَا تَتَغْلُ الرِّيحَ » (٤١) .

قَوْلُهُ : (الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ) (٤٢) نَصَبَ الصَّلَاةَ بِاضْمَارِ فِعْلِ ، أَيْ : اخْضَرُوا الصَّلَاةَ . وَجَامِعَةٌ : نُصِبَ عَلَى الْحَالِ .

قَوْلُهُ : (التَّكْبِيرُ الْمُطْلَقُ وَالْمَقِيدُ) (٤٣) : مَا كَانَ خَلْفَ الصَّلَوَاتِ ؛ لِأَنَّهُ قِيدٌ بِهَا ، لَا يَكُونُ إِلَّا خَلْفَهَا وَالْمُطْلَقُ : مَا سِوَاهُ .

(الْكَافَّةُ) (٤٤) : الْجَمِيعُ مِنَ النَّاسِ ، يُقَالُ : لَقِيتُهُمْ كَافَّةً : أَيْ جَمِيعَهُمْ (٤٥) .

قَوْلُهُ : (أَيَّامُ التَّشْرِيقِ) (٤٦) فِي اسْتِثْنَاءِ تَسْمِيَّتِهَا بِذَلِكَ // أَوْجُهُ ، أَحَدُهَا : لِأَنَّهُمْ يُشْرِقُونَ فِيهَا اللَّحْمَ بِمَعْنَى (أَنَّهُمْ) (٤٧) يُشْمِسُونَهُ ، وَقِيلَ : يُشَقِّقُونَهُ وَيُقَدِّدُونَهُ ، وَمِنْهُ الشَّاةُ الشَّرْقَاءُ ، وَهِيَ : مَشْقُوقَةُ الْأَذْنِ طَوْلًا (٤٨) وَقِيلَ : مِنْ قَوْلِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ : (أَشْرِقْ نَبِيرُ كَيْمَا نَغِيرُ) (٤٩) ؛ وَقِيلَ : لِأَنَّ الضَّحَايَا وَالْهَدْيَ يُذْبَحُ فِيهَا عِنْدَ شُرُوقِ الشَّمْسِ ، وَهُوَ طُلُوعُهَا (٥٠) .

* * *

(٣٣) في المذهب ١ / ١١٩ لقوله ﷺ : « لَا تَغْمَعُوا

إِماءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ وَلِيَخْرُجَنَّ تَفَلَاتٍ » أَيْ : غَيْرَ عَطَرَاتٍ . (٣٤) خ : متعطرات . (٣٥) ع : والتفلات لا تطيب والمثبت من خ والفائق ١ / ١٥١ والنقل عنه . (٣٦) ع : منهن . (٣٧) ديوانه ٥١٥ وصدرة : وَمِنْ جَوْفِ مَاءٍ غَرَمَضُ الْحَوْلِ قَوْفَةٌ

(٣٨) ع : ذوائق : تحريف . (٣٩) غريب أَيْ عبيد ١ / ٢٦٥ . (٤٠) خ : كرم الله وجهه . (٤١) النهاية ١ / ١٩١ وغريب ابن الجوزي ١ / ١٠٩ . والرواية « عن الشمس » . (٤٢) في المذهب ١ / ١٢٠ : والسنة أن ينادى لها : الصلاة جامعة . (٤٣) في المذهب

١ / ١٢١ : ويسن التكبير المطلق في عيد الفطر وهل يسن التكبير المقيد في أدبار الصلوات ؟ فيه وجهان ... إلخ . (٤٤) لم ترد هذه اللفظة في هذا الموضع من المذهب . (٤٥) قال الفراء : كافة بالهاء والتوحيد في كل جهة ؛ لأنها وإن كانت على لفظ فاعلة فإنها في مذهب مصدر ، ثم

الخاصة والعاقبة والعاقية . ولذلك لم تدخل فيها العرب الألف واللام ؛ لأنها آخر الكلام مع معنى المصدر ، وهو مذهب قولك : قاموا معا وقاموا جميعا . ألا ترى أن الألف واللام قد رفضت في قولك : قاموا معا وقاموا جميعا ؟ معاني القرآن ١ / ٤٣٦ والمصباح (كفف) .

(٤٦) في المذهب ١ / ١٢١ : كان ﷺ يكبر في دبر كل صلاة بعد صلاة الصبح يوم عرفة إلا بعد صلاة العصر من آخر أيام التشريق . (٤٧) أنهم : ساقط من خ . (٤٨) غريب أَيْ عبيد ٢ / ٤٥٣ وإصلاح المنطق ٣٧٨ — والفائق ٢ / ٢٣٢ والصحاح (شرق) والنهاية ٢ / ٤٦٤ . (٤٩) إصلاح المنطق ٣٧٨ والصحاح (شرق) والنهاية ٢ / ٢٦٤ . (٥٠) المراجع السابقة في تعليق ٤٨ ، ٤٩ .

وَمِنْ بَابِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ

قَوْلُهُ^(١) : (لَا يُكْسَفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ) قَالَ ثَعْلَبٌ : يُقَالُ (٢) : كَسَفَتِ الشَّمْسُ ، وَخَسَفَ الْقَمَرُ . هَذَا أَجُودُ الْكَلَامِ^(٣) وَقَدْ يُجْعَلُ أَحَدُهُمَا مَكَانَ الْآخَرِ^(٤) . وَهُوَ ذَهَابُ ضَوْئِهِمَا وَمَا كَانَ^(٥) يَغْلُوهُمَا مِنَ السَّوَادِ وَالْحُمْرَةِ^(٦) . قَالَ شَمِيرٌ : الْكُسُوفُ فِي الْوَجْهِ : الصَّفَرَةُ وَالتَّغْيِيرُ . وَرَجُلٌ كَاسِفٌ مَهْمُومٌ : قَدْ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ^(٧) . قَوْلُهُ : (آيَاتِنِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ) الْآيَةُ : الْعَلَامَةُ الدَّالَّةُ عَلَى عَظَمَةِ اللَّهِ وَمُلْكِهِ، تَكُونُ مَوْعِظَةً وَتَحْذِيرًا وَتَكُونُ (عَلَامَةً)^(٨) وَدَلَالَةً . وَسُمِّيَتِ الْآيَةُ مِنَ الْقُرْآنِ ؛ (لِأَنَّهَا)^(٩) عَلَامَةٌ لِانْقِطَاعِ كَلَامٍ مِنْ كَلَامٍ ، قَالَهُ ابْنُ الْأَثَرِيِّ^(١٠) .

قَوْلُهُ : (حَتَّى تَجَلَّتْ)^(١١) أَيْ : انْكَشَفَ (عَنْهَا مَا لَحِقَهَا)^(١٢) مِنَ الظُّلْمَةِ . يُقَالُ : جَلَّى الشَّيْءُ : أَيْ^(١٤) كَشَفَهُ ، وَانْجَلَى عَنْهُ الْهَمُّ ، أَيْ : انْكَشَفَ^(١٥) .

قَوْلُهُ^(١٦) : (لِأَنَّ سُلْطَانَهُ بَاقٍ) أَيْ : قُوَّتُهُ ، وَأَصْلُ السُّلْطَانِ : الْحُجَّةُ وَالتَّبَرُّهُانُ وَكُلُّ مَا كَانَ بِحُجَّةٍ فَهُوَ قَوِيٌّ وَمِنْهُ سُمِّيَ الْوَالِي^(١٧) السُّلْطَانُ ؛ لِقُوَّتِهِ وَظُهُورِ حُجَّتِهِ . وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ السُّلَيْطِ ؛ لِإِنَارَتِهِ وَظُهُورِهِ وَالْإِسْتِضَاءَةِ بِهِ^(١٨) .

قَوْلُهُ^(١٩) : (كَالزَّلَازِلِ)^(٢٠) جَمْعُ زَلَزَلَةٍ ، وَهِيَ : الْحَرَكَةُ الشَّدِيدَةُ ، وَمِنْهُ ﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ﴾^(٢١) وَالزَّلَازِلُ : الشَّدَائِدُ^(٢٢) .

* * *

(١) في المذهب ١ / ٢٢٢ : صَلَاةُ الْكُسُوفِ سنة لقوله ﷺ : « إن الشمس والقمر لا يكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله عز وجل ، فإذا رأيتوهما فقوموا وصلوا » . (٢) يقال : ليس في ع . (٣) الصحاح (خسف) وتهديب اللغة ١٠ / ٧٥ والنهاية ٤ / ١٧٤ والعباب (خسف) . (٤) تهديب اللغة ١٠ / ٧٥ والنهاية ٢ / ٣١ وفرق أبو حاتم بينهما فقال : إذا ذهب بعضها فهو الكسوف وإذا ذهب كلها فهو الخسوف . العباب والمصباح (خسف) . (٥) كان : ليس في خ . (٦) خ : أو الحمرة . (٧) تهديب اللغة ١٠ / ٧٥ . (٨) خ : علما . (٩) خ : لأنه . (١٠) في الزاهر ١ / ١٧٢ وانظر مجاز القرآن ١ / ٥ . (١١) خ : تجلى وفي المذهب ١ / ١٢٢ : فإن لم يصل حتى تجلت لم يصل . (١٢) خ : عنه ما لحقه . (١٣) ع : جلا والمثبت من خ والصحاح . (١٤) ع : إذا . (١٥) الصحاح (جلو) . (١٦) في المذهب ١ / ١٢٣ : وإن غاب القمر وهو كاسف فإن كان قبل طلوع الفجر صلى ؛ لأن سلطانه باق . (١٧) الوالي : ليس في ع . (١٨) اللسان (سلط ٢٠٦٥) والصحاح والمصباح (سلط) . (١٩) في المذهب ١ / ١٢٣ : وَلَا تُسَنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ لآيَةٍ غَيْرِ الْكُسُوفِ كَالزَّلَازِلِ وَغَيْرِهَا . (٢٠) خ : الزلازل . (٢١) سورة الزلزلة آية ١ . (٢٢) تفسير غريب القرآن ٣٤٨ ومعاني القرآن ٢ / ٣٣٦ .

وَمِنْ بَابِ صَلَاةِ الاسْتِسْقَاءِ

الاسْتِسْقَاءُ^(١) : طَلَبُ السَّقْيَا^(٢) ، وَهُوَ : اسْتِفْعَالٌ مِنْ سَقَى^(٣) ، يُقَالُ : سَقَيْتُهُ وَأَسْقَيْتُهُ بِمَعْنَى^(٤) ، وَقَدْ جَمَعَهَا لِيَبْدَ فِي قَوْلِهِ^(٥) :

سَقَى قَوْمِي بَنِي مَجْدٍ وَأَسْقَى
ثُمَيْرًا وَالْقَبَائِلَ مِنْ هِلَالٍ
وَيُقَالُ : سَقَيْتُهُ لِسَقْيِهِ ؛ وَأَسْقَيْتُهُ لِمَا شِيبَتْهُ وَأَرْضِيهِ ، وَالْأَسْمُ : السَّقْيُ بِالْكَسْرِ^(٦) .

قَوْلُهُ^(٧) : (قُحُوطُ الْمَطَرِ) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(٨) ، فَحَطَ الْمَطَرُ يَقْحُطُ قُحُوطًا : إِذَا احْتَسَسَ ، وَأَقْحَطَ الْقَوْمُ : إِذَا أَصَابَهُمُ الْقَحْطُ ، وَقَحِطُوا عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ . وَالْفَحْطُ : الْجَدْبُ وَالْعَلَاءُ .

قَوْلُهُ^(٩) : (إِذَا بُخَسَ الْمِكْيَالُ) أَيْ : نُقِصَ ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنِ بَخْسٍ ﴾^(١٠) أَيْ : نَاقِصٍ^(١١) ، وَقَدْ بَخَسَهُ حَقُّهُ يَبْخَسُهُ بَخْسًا : إِذَا نَقَصَهُ .

قَوْلُهُ^(١٢) : ﴿ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴾^(١٣) قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : أَيْ^(١٤) : أَبْعَدَهُمُ اللَّهُ مِنْ رَحْمَتِهِ . وَاللَّعْنُ : الطَّرْدُ وَالْإِبْعَادُ^(١٥) وَكَانَتِ الْعَرَبُ إِذَا تَمَرَّدَ الرَّجُلُ : أَبْعَدُوهُ مِنْهُمْ ، وَطَرَدُوهُ ؛ لِئَلَّا تَلْحَقَهُمْ جَرَائِرُهُ^(١٦) ، وَاللَّاعِنُونَ : هُمُ دَوَابُّ الْأَرْضِ تَلْعَنُهُمْ كَمَا^(١٧) ذَكَرَ فِي الْكِتَابِ^(١٨) .

قَوْلُهُ^(١٩) : (تَوَسَّلْنَا إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا)^(٢٠) أَيْ : تَقَرَّبْنَا وَتَشَفَّعْنَا . وَالْوَسِيلَةُ : الْقُرْبَةُ ، فُسِّرَ فِيمَا تَقَدَّمَ^(٢١) .

قَوْلُهُ : فِي الْحَدِيثِ^(٢٢) : (وَعِبَادُ اللَّهِ رُكْعٌ) وَرَوَى : (شَيْخٌ) أَيْ : مُنْحَنُونَ^(٢٣) . وَالرُّكُوعُ :

(١) ع : هي طلب السقيا . (٢) خ : الاستسقاء : طلب السقي . (٣) في النهاية ٢ / ٣٨١ وهو استفعال من طلب السقيا . (٤) الكتاب ٤ / ٥٩ والخصائص ١ / ٣٧٠ وفعلت وأفعلت للزجاج ٥٠ وانحكم ٦ / ٣٠١ . (٥) في ديوانه ١١١ والخصائص وفعلت وأفعلت ، والصحاح (سقى) . (٦) عن الصحاح (سقى) . (٧) في المذهب ١ / ١٢٣ : روت عائشة (ر) قالت : شكنا الناس إلى رسول الله ﷺ قحوط المطر فأمر بمنبر فوضع له في المصل . (٨) في الصحاح (قحط) . وانظر نهذب اللغة ٤ / ٢٩ والفائق ٣ / ١٦٤ والنهاية ٤ / ١٧ . (٩) في المذهب ١ / ١٢٣ : المظالم والمعاصي تمنع القطر ، والدليل عليه ما روى أبو وائل عن عبدالله أنه قال : إذا بخس المكيال خيس القطر . (١٠) سورة يوسف آية ٢٠ . (١١) أبو عبيدة : أَيْ : باعوه . خيس : أَيْ نقصان ناقص منقوص ، يقال : بخسنى حتى ، أَيْ : نقصنى وهو : مُصَدَّرٌ بَخَسْتُ ، فوصفوا به وقد تفعل العرب ذلك . مجاز القرآن ١ / ٣٠٤ وانظر معاني القرآن للفراء ٢ / ٤٠ وتفسير غريب القرآن ٢١٤ والغريبين ١ / ١٣٥ ، وإصلاح المنطق ١٨٤ ، ونهذب اللغة ٧ / ١٩٠ . (١٢) في المذهب ١ / ١٢٣ : وقال مجاهد في قوله عز وجل ﴿ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴾ قال : دواب الأرض — تلعنهم . (١٣) سورة البقرة آية ١٥٩ . (١٤) أَيْ : ليست في ع . (١٥) تفسير الطبري ٣ / ٢٥٣ ، ٢٥٤ ومعاني الفراء ١ / ٩٥ ، ٩٦ ، وتفسير غريب القرآن ٦٧ ومعاني الزجاج ١ / ٢١٨ ، ٢١٩ . (١٦) ع : جرائمه . (١٧) كما : ليس في خ . (١٨) يعني في المذهب انظر تعليق ١٢ . (١٩) من دعاء الاستسقاء : اللهم إنا كنا إذا قحطنا توسلنا إليك بنينا ، وإنا نتوسل إليك اليوم بعم نبينا .. المذهب ١ / ١٢٣ . (٢٠) خ : بنينا ﷺ . والمثبت من ع والمذهب . (٢١) ص ٦٤ . (٢٢) ويستسقى بالشيوخ والصبيان لقوله ﷺ : « لولا صبيان وضع وبهائم رتع وعباد الله ركع لصب عليهم العذاب صبا . المذهب ١ / ١٢٤ . (٢٣) خ : أَيْ منحنين : خطأ .

الاحتناء في الظاهر من الكبير .

قَوْلُهُ : (مُتَبَذَّلًا)^(٢٤) عَلَيْهِ ثِيَابُ الْبِدَلَةِ ، وَهِيَ : مَا يُمْتَنَهُ مِنَ الثِّيَابِ وَيُسْتَعْمَلُ . وَابْتِدَالُ الثَّوْبِ : امْتِنَاهُ ، وَالتَّبْدُلُ : تَرْكُ التَّصَاوُنِ^(٢٥) .

قَوْلُهُ : (غَيْثًا مُغِيثًا) الْغَيْثُ : مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ الْمَطَرُ (مُغِيثًا) أَيْ : نَاصِرًا ، يُقَالُ : أَغَاثَهُ يُغِيثُهُ : إِذَا نَصَرَهُ عَلَى عَدُوِّهِ ، وَأَغَاثَهُ عَلَيْهِ^(٢٦) . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَاسْتَعَاثَهُ الْبَدَى مِنْ شَيْعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ ﴾^(٢٨) ، فَكَانَ الْغَيْثُ : الْمُغِيثُ^(٢٩) ؛ لِأَنَّهُ يُخْرِجُ مِنَ الْجَدْبِ وَيُخْلِصُ مِنَ الْقَحْطِ .

قَوْلُهُ : (هَنِيئًا) هُوَ الطَّيِّبُ الَّذِي لَا تَغْيِصُ فِيهِ . (مَرِيئًا) : الَّذِي تَصْلُحُ عَلَيْهِ الْأَجْسَامُ ، وَلَا وَبَاءَ فِيهِ مُسَمَّنًا لِلْمَالِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ^(٣٠) : الْهَنِيُّ وَالْمَرِيُّ : النَّاجِعُ لِلْمَالِ حَتَّى يَسْمُنَ عَلَيْهِ . وَمَرُؤُ الْمَاءِ : إِذَا كَانَ تَجِيرًا ، يُقَالُ : هَنَأْنِي الطَّعَامُ وَمَرَأْنِي ، فَإِذَا لَمْ يُذَكَّرْ هَنَأْنِي : قُلْتُ : أَمْرَأْنِي — بِالْهَمْزِ — أَيْ : انْهَضَمَ . وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ : هَنَأْنِي وَأَهْنَأْنِي ، وَمَرَأْنِي وَأَمْرَأْنِي^(٣١) . وَلَا يُقَالُ : مَرَيْنِي^(٣٢) . وَقَالَ فِي التَّفْسِيرِ ﴿ هَنِيئًا ﴾^(٣٣) لَا إِنَّمِ فِيهِ ، وَ ﴿ مَرِيئًا ﴾ لَا ذَاءَ فِيهِ .

قَوْلُهُ : (مَرِيعًا) أَيْ : خَصِيبيًا ، وَالْمَرِيْعُ : الْخَصِيْبُ . وَقَدْ أَمْرَعُ الْوَادِي فَهُوَ مُمْرَعٌ^(٣٤) . وَوَصِفَ بِهِ الْمَطَرُ^(٣٥) ؛ لِأَنَّهُ مِنْهُ يَكُونُ ، وَالشَّيْءُ يُوصَفُ بِفِعْلِهِ . أَيْ : (مُمْرَعٌ) وَسُمِّيَ الْمَطَرُ : الْحَيَا ؛ لِأَحْيَائِهِ الْأَرْضَ . وَرَوَى (مُرْبِعًا)^(٣٦) بِالْبَاءِ ، مِنْ أَرْبَعٍ بِالْمَكَانِ : إِذَا أَقَامَ فِيهِ ، وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى تَجْعَةٍ ، وَمِنْهُ (أَرْبَعٌ عَلَى نَفْسِكَ)^(٣٧) أَيْ : اثْبَتْ وَارْقُ . وَيُرْوَى (مُرْبِعًا)^(٣٨) بِالنَّاءِ ، مِنْ (رَتَعَتِ الْمَاشِيَةُ : إِذَا رَعَتْ مَا شَاءَتْ)^(٣٩) وَمِنْهُ^(٤٠) قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ تَرْتَعُ وَتَلْعَبُ ﴾^(٤١) .

قَوْلُهُ^(٤٢) : عَدَقَا الْعَدَقُ : الْمَاءُ الْكَثِيرُ ، يُقَالُ يَفْتَحُ الدَّلَالُ : نَعَتْ بِالْمَصْدَرِ ، فَلَا يُشْنَى وَلَا يُجْمَعُ . وَقَالَ^(٤٣) ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَطَرُ الْعَدَقُ : الْكِبَارُ الْقَطَرُ ، وَالْمُعْدِقُ : مِثْلُهُ^(٤٤) .

قَوْلُهُ : (مُجَلَّلًا) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(٤٥) : الْمُجَلَّلُ : السَّحَابُ الَّذِي يُجَلِّلُ الْأَرْضَ بِالْمَطَرِ ، أَيْ : يُعِمُّ جَمِيعَ الْأَرْضِ ، وَلَعَلَّهُ مِنْ تَجْلِيلِ الْفَرَسِ ، وَهُوَ : إِبْلَاسُهُ الْجُلُ^(٤٦) . أَوْ^(٤٧) يُجَلِّلُ الْأَرْضَ ، أَيْ // يُعْطِيهَا بِمَائِهِ أَوْ بِنَبَاتِهِ^(٤٨) .

ل / ٣٧

(٢٤) في المذهب ١ / ١٢٤ ويخرج متواضعا متبذلا . (٢٥) عن الصحاح « بذل »

والمقصود : ترك الزينة والظهور بهيمة حسنة . أنظر النهاية ٣ / ٨٥ والمصباح (بذل) . (٢٦) في دعاء الاستسقاء « اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مغيثا غدقا مجللا طبقا سحا عاما دائما . اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين ... إلخ انظر المذهب ١ / ١٢٤ . (٢٧) من الغوث واوى العين ، والغيث باى . وانظر الصحاح والمصباح (غيث ، غوث) والفائق ٣ / ١٦١ والنهاية ٣ / ٣٩٢ ، ٤٠٠ . وغريب الخطاى ١ / ٤٣٩ . (٢٨) سورة القصص آية ١٥ . (٢٩) ع : مغيث . (٣٠) في شرح ألفاظ المختصر ٤٨ وانظر فعلت وأفعلت للزجاج ٨٧ ومعاني القرآن له ٢ / ٩ واللسان (هنا ٤٧٠٧) ، (مرأ ٤١٦٦) وإصلاح المنطق ١٤٩ ، ٣١٩ . (٣١) ولا يقال مريئي : ليس في ع . (٣٢) من قوله تعالى ﴿ فَكَلَوْهٗ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾ النساء آية ٤ . (٣٣) الصحاح (مرع) . (٣٤) فقيل : غيث مربع وممرع وممرع وانظر الصحاح (مرع) واللسان (مرع ٤١٨٤) وعذيب اللغة ٢ / ٣٩٤ . (٣٥) ع : ويسمى . (٣٦) الفائق ١ / ٣٤١ والنهاية ٢ / ١٩٣ ومنال الطالب ١٠٩ . (٣٧) المحكم ٢ / ١٠٢ والصحاح (ربع) . (٣٨) الرواية في الفائق : مريئا ممرئا مريئا ، وكذا في منال الطالب ١٠٣ . ع : أرعته الماشية : إذا أرعت ماله ساق تحريف . (٤٠) ومنه : ساقط من خ . (٤١) سورة يوسف آية ١٢ . على قراءة من قرأ بالنون : انظر الكشف ٢ / ٦ ، ٧ . (٤٢) قوله : ليس في ع . (٤٣) خ : قال . (٤٤) غريب الخطاى ١ / ٤٤١ والمحكم ٥ / ٢٢٩ والفائق ١ / ٣٤١ والنهاية ٣ / ٣٤٥ ومنال الطالب ١٠٨ والصحاح والمصباح « غدق » . (٤٥) الصحاح (جلل) . (٤٦) عبارة الجوهرى : أى يعم . وتجليل الفرس : لإبلاسه الحل . (٤٧) أو مصححة في حاشيته خ باى : خطأ . (٤٨) الفائق ١ / ٣٤٢

قَوْلُهُ : (طَبَقًا) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(٤٩) : طَبَقَ الْغَيْمُ تَطْبِيقًا : إِذَا أَصَابَ مَطَرُهُ جَمِيعَ الْأَرْضِ ، وَيُقَالُ : سَحَابَةٌ مُطْبِقَةٌ . وَقَالَ^(٥٠) الْهَرَوِيُّ^(٥١) : (طَبَقًا) أَيْ : مَالِيًا لِلْأَرْضِ ، يُقَالُ : هَذَا مَطَرٌ طَبَقَ الْأَرْضَ^(٥٢) : إِذَا طَبَقَهَا ، أَيْ : مَلَأَهَا ، وَالْعَيْثُ الطَّبَقُ^(٥٣) : هُوَ الْعَامُ الْوَاسِعُ . قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٥٤) :

دِيمَةً هَطَلَاءُ فِيهَا وَطَفَ طَبَقَ الْأَرْضِ تَحَرَّى^(٥٥) وَتَدَّرَ

قَوْلُهُ : (سَحًا) أَيْ : صَبًا . يُقَالُ : سَحَّتِ السَّمَاءُ تَسْحًا : إِذَا صَبَّتْ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ^(٥٦) : السَّحُّ الْكَثِيرُ الْمَطَرِ الشَّدِيدِ الْوَاقِعِ^(٥٧) عَلَى الْأَرْضِ . يُقَالُ : سَحَّ الْمَاءُ يَسْحُ : إِذَا سَالَ مِنْ فَوْقَ . وَسَاحَ يَسِيحُ : إِذَا جَرَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ^(٥٨) .

قَوْلُهُ : (دَائِمًا) مِنْ دَامَ يَدُومُ : إِذَا بَقِيَ وَلَمْ يَمْضِ ، يُقَالُ : دَامَ الشَّيْءُ يَدُومُ وَيَدَامُ دَوْمًا وَدَوَامًا وَدَيْمُومَةً^(٥٩) .

قَوْلُهُ : (الْقَانِطِينَ) أَيْ : الْيَائِسِينَ . وَالْقُنُوطُ : الْيَأْسُ . وَقَدْ قَنَطَ يَقْنِطُ ، وَقَنَطَ يَقْنُطُ قُنُوطًا ، فَهُوَ قَانِطٌ . وَفِيهِ لُغَةٌ ثَالِثَةٌ : قَنِطَ يَقْنِطُ قَنْطًا . وَقَنِطَ يَقْنِطُ بِالْكَسْرِ فِيهِمَا عَنِ الْأَخْفَشِ^(٦٠) .

قَوْلُهُ : (اللَّأَوَاءُ)^(٦١) هِيَ الشَّدَّةُ وَالْجُهْدُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخِرُ^(٦٢) مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأَوَاءِ الْمَدِينَةِ^(٦٣) أَيْ : ضَيْقِ عَيْشِهَا وَشِدَّتِهِ . وَكَذَا (الضَّنْكُ) هُوَ أَيْضًا : الضَّيْقُ وَالشَّدَّةُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مَعِيشَةً ضَنْكًا ﴾^(٦٤) .

قَوْلُهُ : (الْجُهْدُ) يَفْتَحُ الْجِيمُ : الْمَصَبُ^(٦٥) . وَالْجُهْدُ بِالضَّمِّ : الْمُبَالَغَةُ وَالْعَايَةُ . قَالَ الشَّعْبِيُّ : الْجُهْدُ فِي الْقِيَّةِ^(٦٦) ، وَالْجُهْدُ فِي الْعَمَلِ^(٦٧) يُقَالُ : جُهِدَ فَهُوَ مَجْهُودٌ ، أَيْ : هَزِلٌ .

قَوْلُهُ : (مَذْرَارًا)^(٦٨) أَيْ : كَثِيرَةً^(٦٩) الْمَطَرِ ، يُقَالُ : مَطَرٌ مَذْرَارٌ : إِذَا كَانَ كَثِيرَ الدَّرِّ^(٧٠) مِفْعَالٌ مِنْ دَرَّ يَدُرُّ .

قَوْلُهُ : (وَإِنْ كَانَ مَدُورًا)^(٧١) الْمَدُورُ : هُوَ السَّاجُّ ، وَهُوَ : الطَّيْسَانُ الْمُقَوَّرُ^(٧٢) يُنْسَجُ كَذَلِكَ وَجَمْعُهُ : سِيَّجَانٌ .

مبادئ

والنهاية ١ / ٢٨٩ ومثال الطالب ١١٠ ومتخير الألفاظ ٣٠٨ وشرح ألفاظ المختصر لوجه ٤٧ . (٤٩) الصحاح (طبق) . (٥٠) ع : قال . (٥١) في الغريين ٢ / ٢٠٧ . (٥٢) ع — للأرض تحريف . (٥٣) ع : المطبق : تحريف . (٥٤) ديوانه ١٤٤ . (٥٥) ع : للأرض تحرى تحريف . (٥٦) في شرح ألفاظ المختصر لوجه ٤٦ . (٥٧) ع : الواقع : تحريف . (٥٨) تهذيب اللغة ٣ / ٤١١ عن الأصمعي . (٥٩) الصحاح والمصباح (دوم) . (٦٠) عن الصحاح « قنط » وانظر المصباح « قنط » واللسان (قنط ٩ / ٢٦٢) وقال الجوهري وأما قَنَطَ يَقْنُطُ بِالْفَتْحِ فِيهِمَا ، وَقَنَطَ يَقْنِطُ بِالْكَسْرِ فِيهِمَا فَإِنَّمَا هُوَ عَلَى الْجَمْعِ بَيْنَ اللَّغَتَيْنِ قَالَ الْأَخْفَشُ . (٦١) في المهذب ١ / ١٢٤ في الدعاء : « اللهم إني بالعباد والبلاد من اللأواء ، والضنك والجهد مالا تشكو إلا إليك : اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض : اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري واكشف عنا من البلاء مالا يكشفه غيرك ... إلخ . (٦٢) الآخر ليس في ع . (٦٣) في صحيح مسلم ٤ / ١١٩ الحج : من صبر على لأوائها وشدتها كنت له شفيعا يوم القيامة » وانظر مسند أحمد ١ / ١٨١ والنهاية ٤ / ٢٢١ . (٦٤) سورة طه آية ١٢٤ وانظر مجاز القرآن ٢ / ٣٢ ومعاني الفراء ٢ / ١٩٤ وتفسير غريب القرآن ٢٨٣ . (٦٥) خ : التعب . (٦٦) ع : النفية : تحريف ، والمثبت من خ والغريين ١ / ٤٢٦ والنقل عنه . (٦٧) قال الفراء : والجهد لغة أهل الحجاز ولغة غيرهم : الجهد . معاني القرآن ١ / ٤٤٧ وقال أبو عبيدة : مضموم ومفتوح : سواء ، ويقال : جَهْدُ الْمُقِلِّ وَجُهْدُهُ . مجاز القرآن ١ / ٢٦٤ وكذا الزجاج في المعاني ٢ / ٥١٢ . (٦٨) في المهذب ١ / ١٢٥ : في الدعاء : اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفاراً فأرسل السماء علينا مدراراً . (٦٩) ع : كثير . (٧٠) خ : كثيراً داراً . (٧١) في المهذب ١ / ١٢٥ فإن كان الرداء مدورا اقتصر على التحويل . (٧٢) ع : نسج والمثبت من خ والنهاية ٢ / ٤٣٢ واللسان (سوج ٢١٤٠) وانظر الفائق ٢ / ٢١٠ ومبادئ اللغة للاستدراك ٤٤ .

وَالْحَمِيصَةُ : ذُكِرَتْ (٧٣) .

قَوْلُهُ (٧٤) : (بِمَجَادِيحِ السَّمَاءِ) هِيَ نُجُومُ الْأَنْوَاءِ الَّتِي تَزْعُمُ الْعَرَبُ أَنَّهَا تُمَطَّرُ بِهَا ، وَاحِدُهَا : مِجْدَحٌ (٧٥) وَقِيلَ (٧٦) : هُوَ نَجْمٌ مِنَ النُّجُومِ كَأَنَّ الْعَرَبَ (٧٧) تَزْعُمُ أَنَّهَا تُمَطَّرُ بِهِ ، شِبْهُ الْأَثَافِيِّ ، شِبْهُ بِالْمِجْدَحِ : وَهُوَ الْعُودُ الَّذِي لَهُ ثَلَاثَةُ أَغْيَارٍ يُجْدَحُ بِهِ الدَّوَاءُ أَيْ : يُخْلَطُ . وَالْعَيْرُ : هُوَ الْعُمُودُ الثَّانِي كَعَيْرِ السَّهْمِ الَّذِي فِي وَسْطِهِ (٧٨) وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَنَا : أَنَّ الْمِجْدَحَ : عُودٌ لَهُ ثَلَاثُ شُعَبٍ ، وَالْمُشَبَّهُ بِالْأَثَافِيِّ هُوَ : الْبُطَيْنُ . وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ : الْمِجْدَحُ : هُوَ الدَّبْرَانِ .

(الْخَصْبُ) (٧٩) بِكَسْرِ الْخَاءِ : تَقْيِضُ الْجَدْبِ يَفْتَحُ الْجِيمَ .

قَوْلُهُ : (فَحَسَرَ) (٨٠) أَيْ : كَشَفَ عَنْهُ (٨١) الثِّيَابَ وَأَزَالَهَا . وَقِيلَ : وَقَفَ حَتَّى يُصِيبَهُ الْمَطَرُ ، مِنْ حَسَرَتِ الدَّابَّةُ إِذَا وَقَفَتْ مِنَ الْإِعْيَاءِ . ذَكَرَهُ الطُّوَيْرِيُّ .

قَوْلُهُ : (الرَّغْدُ) (٨٢) هُوَ (٨٣) مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ ، وَالَّذِي يُسْمَعُ صَوْتُهُ بِالتَّسْبِيحِ ، وَلَيْسَ الرَّغْدُ الصَّوْتُ نَفْسُهُ ، قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ (٨٤) .

قَوْلُهُ : (فَعُوفِينَا) (٨٥) مِنْ ذَلِكَ : أَيْ : أَعْطَانَا اللَّهُ الْعَافِيَةَ ، فَسَلِمْنَا . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٨٦) : الْعَافِيَةُ : هِيَ دِفَاعُ اللَّهِ عَنِ الْعَبْدِ وَعَافَاهُ اللَّهُ وَأَعْفَاهُ بِمَعْنَى .



(٧٣) فِي الْمَهْذَبِ

١ / ١٢٥ : رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ (ر) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى عَلَيْهِ حَمِيصَةً لَهُ سُودَاءُ . (٧٤) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٢٥ قِيلَ لِعَمْرٍ (ر) يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : لَوْ اسْتَسْقَيْتَ ، فَقَالَ : « لَقَدْ طَلَبْتُ بِمَجَادِيحِ السَّمَاءِ الَّتِي يَسْتَنْزِلُ بِهَا الْقَطَرُ . (٧٥) فِي الْفَائِقِ ١ / ١٩٥ : وَهُوَ ثَلَاثَةُ كَوَاكِبَ كَأَنَّهَا أَثْفِيَّةٌ ، فَشَبَّهَ بِالْمِجْدَحِ وَهِيَ خَشَبَةٌ لَهَا ثَلَاثَةُ أَغْيَارٍ (أَرْكَان) يُجْدَحُ بِهَا الدَّوَاءُ أَيْ : يُضْرَبُ . (٧٦) غَرِيبٌ أَبُو عُبَيْدٍ ٢٥٩ وَالْغَرِيبِينَ ١ / ٣٢٥ وَالْفَائِقُ . (٧٧) الْعَرَبُ لَيْسَ فِي ع . (٧٨) مَبَادِيءُ اللُّغَةِ ٩٤ وَشَرَحَ كَفَايَةَ الْمُتَحَفِّظِ ٣١٧ وَإِصْلَاحُ الْمُنَظِقِ ٢٨ وَغَزَبُ اللُّغَةِ ٣ / ١٦٧ وَالْحَكَمُ ٢ / ١٦٨ . (٧٩) نَجْمٌ مِنَ نُجُومِ السَّمَاءِ مِنْ مَنَازِلِ الْقَمَرِ بَيْنَ الشَّرْطَيْنِ وَالثَّرْيَايَا مَصْغَرًا عَنِ الْعَرَبِ وَهُوَ ثَلَاثَةُ كَوَاكِبَ صَغَارٍ مُسْتَوِيَةٍ التَّثْلِيثُ كَأَنَّهَا أَثَافِي . اللِّسَانُ (بَطْنُ ٣٠٦) . (٨٠) وَيَسْتَحِبُّ لِأَهْلِ الْخَصْبِ أَنْ يَدْعُوا لِأَهْلِ الْجَدْبِ . (٨١) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٢٥ : وَيَسْتَحِبُّ أَنْ يَتَمَطَّرَ لِأَوَّلِ مَطَرٍ لَمَّا رَوَى أَنَسُ (ر) قَالَ : أَصَابَنَا مَطَرٌ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَسَرَ حَتَّى إِصَابَهُ الْمَطَرُ ... إلخ . (٨٢) ع : عَنْ . (٨٣) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٢٥ : رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ (ر) قَالَ : كُنَّا مَعَ عَمْرِو (ر) فِي سَفَرٍ فَأَصَابَنَا رَعْدٌ وَبُرُقٌ وَبَرَدٌ . فَقَالَ لَنَا كَعْبٌ : مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الرَّعْدَ : سُبْحَانَ مَنْ يَسْبِغُ الرَّعْدَ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ ثَلَاثًا عَوْفِي مِنْ ذَلِكَ الرَّعْدِ فَعُوفِينَا . (٨٤) هُوَ : لَيْسَ فِي خ . (٨٥) قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : إِمَّا أَنْ يَكُونَ اسْمُ مَلِكٍ قَدْ وَكَلَ بِالرَّعْدِ ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ صَوْتُ سَحَابٍ وَاحْتَجَوْا بِآخِرِ الْكَلَامِ ﴿ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ ﴾ أَلَا تَرَى أَنَّ الْعَرَبَ يَقُولُ : « جَوْنُ هَزِيمٍ رَغْدُهُ أَحْشٌ » وَلَا يَكُونُ هَكَذَا إِلَّا الصَّوْتُ . مجاز القرآن ٢ / ٣٢٥ . (٨٦) خ : عُوفِينَا . (٨٧) الصَّحَاحُ (عَفُو) وَانْظُرْ فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلزَّجَاجِ ٦٧ .

وَمِنْ كِتَابِ الْجَنَائِزِ

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (١) : الْجَنَازَةُ : وَاحِدَةُ الْجَنَائِزِ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ : الْجَنَازَةُ بِالْفَتْحِ ، وَالْمَعْنَى (٢) : الْمَيِّتُ عَلَى السَّرِيرِ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ مَيِّتٌ فَهُوَ سَرِيرٌ وَنَعَشٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٣) : يُقَالُ لِلْسَّرِيرِ إِذَا جُعِلَ فِيهِ الْمَيِّتُ ، وَسُوءٌ لِلدَّفْنِ : جِنَازَةٌ بِكَسْرِ الْجِيمِ . وَأَمَّا الْجَنَازَةُ يَفْتَحُ الْجِيمِ ، فَالْمَيِّتُ نَفْسُهُ . يُقَالُ : ضَرَبَ حَتَّى تَرَكَ جَنَازَةً .

قَوْلُهُ (٤) : (اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ) يُقَالُ : اسْتَحَيْتُ بَيَاءً وَاحِدَةً ، وَاسْتَحَيْتُ بَيَاءَيْنِ ، وَاسْتَحَى وَاسْتَحْيَا وَأَصْلُ اسْتَحْيْتُ (بَيَاءً وَاحِدَةً) (٥) : اسْتَحْيَيْتُ ، فَأَعْلَوُا الْبَيَاءَ ، وَالْقَوَا حَرَكَتُهَا عَلَى الْحَاءِ قَبْلَهَا اسْتِغْفَالًا لَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهَا (٦) الزَّوَائِدُ . وَقَالَ سَيِّبُونَهُ (٧) : حَذَفَتْ لِإِلْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ ؛ لِأَنَّ الْبَيَاءَ الْأَوَّلَى تُقَلَّبُ أَلِفًا ؛ لِتَحَرُّكِهَا ، فَعَلُوا ذَلِكَ حَيْثُ كَثُرَ فِي كَلَامِهِمْ . وَقَالَ الْأَخْفَشُ : اسْتَحَى بَيَاءً وَاحِدَةً : لُغَةٌ بَنَى تَمِيمٍ ، وَبَيَاءَيْنِ لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ ، وَهُوَ الْأَصْلُ (٨) .

قَوْلُهُ : (فَلْيَحْفَظِ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى وَالْبَطْنَ وَمَا حَوَى) الْفَرْقُ بَيْنَ (وَعَى) وَ (حَوَى) أَنْ وَعَى مُشْتَقٌّ مِنَ الْوَعَى (٩) أَيْ : حَفَظَهُ . يُقَالُ : وَعَيْتُ الْحَدِيثَ أُعِيهِ : إِذَا حَفَظْتَهُ (١٠) وَمَعْنَى (حَوَى) جَمَعَ وَأَحَاطَ . يُقَالُ : حَوَاهُ يَحْوِيهِ حَيًّا : جَمَعَهُ (١١) وَأَحَاطَ بِهِ مِنْ جَوَانِبِهِ . وَتَحَوَّى : اجْتَمَعَ وَاسْتَدَارَ ، مِثْلُ تَحَوَّى الْحَيَّةِ (١٢) ، وَالْمُرَادُ : مَا وَعَى الرَّأْسُ مِنَ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَاللِّسَانِ ، وَسَائِرِ الْخَوَاسِّ . وَمَا حَوَى الْبَطْنَ مِنَ الْقَلْبِ وَالْفَرْجِ ، وَمَدَخَلَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَمُسْتَقَرَّهُ وَأَنْ يَكُونَ مِنْ جِلٍّ . وَمَا وَعَى الْقَلْبُ مِنْ مَعْرِفَةِ اللَّهِ (تَعَالَى) وَالْعِلْمِ بِحَالِهِ وَحَرَامِهِ (١٣) .

(الْمَوْتُ وَالْبَلَى) بِكَسْرِ الْبَاءِ : هُوَ ذَهَابُ الْجِسْمِ وَتَلَاشِيهِ وَكَوْنُهُ تُرَابًا .

قَوْلُهُ : (الْإِقْلَاعُ مِنَ الْمَعَاصِي) (١٤) مِنْ قَلْعِ الشَّجَرَةِ وَهُوَ إِزَالَتُهَا وَاسْتِعْصَالُهَا (١٥) ، وَمَعْنَاهُ : أَلَّا

(١) الصحاح (جنز) . (٢) والمعنى : ساقط من ع . وعبرة الجوهرى : والمعنى للميت على السرير . (٣) شرح ألفاظ المختصر لوجه ٤٧ . وتهذيب اللغة ١٠ / ٣٢٦ وانظر الغريين ١ / ٤١٠ وإصلاح المنطق ١٧٣ وديوان الأدب ١ / ٣٨٥ ، ٤٧١ . (٤) في المذهب ١ / ١٢٦ : المستحب لكل أحد أن يذكر الموت ؛ لما روى ابن مسعود (ر) أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه : « استحيوا من الله حق الحياء » قالوا : إنا نستحي يانبي الله والحمد لله . قال : « ليس كذلك ولكن من استحيا من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما حوى وليحفظ البطن وما وعى وليذكر الموت والبلى ... الحديث . (٥) ما بين القوسين زيادة في ع . (٦) خ : عليهما تحريف والمثبت من ع والصحاح والنقل عنه . (٧) ذكره الجوهرى في الصحاح وهو في الكتاب ٤ / ٣٩٩ وانظر المسائل البغدادية ص ٢٢٧ — ٢٣٠ . (٨) ذكره الجوهرى وهو في معاني القرآن للأخفش ١ / ٥٢ . (٩) خ : الوعاء . (١٠) الصحاح (حفظ) . (١١) الصحاح (حوى) . (١٢) في الصحاح : وتحوى : تجمع واستدار ، يقال : تحوت الحية . (١٣) غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ١١٦ ، ١١٧ والغريين ١ / ٤٢١ ، ٤٢٢ والفتاوى ١ / ٢٤٢ ، ٢٤٣ . والنهاية ٥ / ٢٠٧ ، ٢٠٨ . (١٤) في المذهب ١ / ١٢٦ : وينبغي أن يستعد للموت بالخروج من الظالم ، والإقلاع من المعاصي ، والإقبال على الطاعات . (١٥) خ : من قلع الشجر وهو إزالته واستعصاله .

يُقَرَّبَهَا وَيَزُولُ عَنْهَا ، وَالْإِقْلَاعُ عَنِ الْأَمْرِ : الْكَفُّ عَنْهُ ، يُقَالُ : أَقْلَعْتُ فَلَانًا عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ (١٦) .

قَوْلُهُ (١٧) : (حَتَّى بَلَ الثَّرَى) أَصْلُ الثَّرَى : الثَّرَابُ النَّدَى (١٨) ، وَأَرْضٌ نَدِيَّةٌ (١٩) : ذَاتُ نَدَى (وَتَرَى) (٢٠) ثُمَّ كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ حَتَّى قِيلَ : الثَّرَى فِي النَّدَى وَالْيَابِسِ .

قَوْلُهُ : (عِبَادَةُ الْمَرِيضِ) (٢١) مُشْتَقَّةٌ (٢٢) مِنْ عَادَلَهُ بَعْدَ مَا كَانَ أَعْرَضَ عَنْهُ ، كَأَنَّهُ أَعْرَضَ عَنْهُ يَوْمَ ل / ٣٨ كَانَ صَحِيحًا وَعَادَ إِلَيْهِ يَوْمَ // كَانَ مَرِيضًا .

قَوْلُهُ : (مَنْزُولًا بِهِ) (٢٣) أَيْ : نَزَلَ بِهِ مَلَكُ الْمَوْتِ وَأَعْوَانُهُ . وَمَعْنَاهُ : مَعْنَى قَوْلِهِ فِي آخِرِ الْبَابِ (٢٤) : (وَقَدْ نَزَلَ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرٌ مَنْزُولٍ بِهِ) .

قَوْلُهُ : (يُلْقِنُهُ قَوْلَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) التَّلْقِينُ كَالْتَفْهِيمِ . وَعَلَامٌ لِقِنْ : سَرِيعُ الْفَهْمِ . وَلَقِنْتُ الْكَلَامَ بِالْكَسْرِ : فَهِمْتُهُ وَتَلَقَّيْتُهُ : أَخَذْتُهُ لَفَازَةً ، وَالْأَسْمُ : اللَّفَازَةُ (٢٥) .

قَوْلُهُ : (الْهُوَامُ) (٢٦) صِغَارُ دَوَابِّ الْأَرْضِ (٢٧) .

قَوْلُهُ : (سَجَى بِثَوْبٍ) (٢٨) أَيْ : غُطِيَ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٢٩) : سَجَّيْتُ الْمَيْتَ تَسْجِيَةً : إِذَا مَدَدْتَ عَلَيْهِ ثَوْبًا . وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ (٣٠) : هُوَ مِنَ اللَّيْلِ السَّاجِي ، لِأَنَّهُ يُغْطَى بِإِظْلَامِهِ . (وَالْحَبِيرَةُ) : ثَوْبٌ فِيهِ خُطُوطٌ . وَقَدْ ذُكِرَ (٣١) .

قَوْلُهُ (٣٢) : (نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدِينِهِ) النَّفْسُ هَاهُنَا عَلَى (٣٣) أَرْبَعَةِ مَعَانٍ (٣٤) ، أَحَدُهُمَا : بَدَنُهُ ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ﴾ (٣٥) وَالنَّفْسُ (٣٦) : الرُّوحُ الَّذِي (٣٧) إِذَا فَارَقَ الْبَدَنَ لَمْ تَكُنْ بَعْدَهُ (٣٨) ، وَهُوَ الَّذِي (٣٩) أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ (٣٩) : « كَانَ رُوحُهُ يُعَدَّبُ بِمَا عَلَيْهِ مِنَ الدِّينِ حَتَّى يُودَى عَنْهُ » . وَالنَّفْسُ : الدَّمُ فِي جَسَدِ الْحَيَوَانِ . وَنَفْسُ الشَّيْءِ : ذَاتُهُ ، مِثْلُ : جَاءَنِي زَيْدٌ نَفْسُهُ ، أَيْ : ذَاتُهُ (٤٠) .

قَوْلُهُ : (يُبَادِرُ (٤١) إِلَى تَجْهِيزِهِ) هُوَ : غَسَلُهُ وَتَكْفِينُهُ وَدَفْنُهُ ، مِنْ جَهَّزْتُ الْعُرُوسَ : إِذَا أَخَذْتَ فِيمَا

(١٦) الصحاح (قلع) . (١٧) في المذهب ١ / ١٢٦ : روى

البراء بن عازب أن النبي ﷺ أبصر جماعة يحفرون قبراً فبكى حتى بل الثرى بدموعه وقال إخواني لئلا هذا فأعجلوا . (١٨) كذا في مبادئ اللغة ٢٩ وجمهرة اللغة ٣ / ٢١٨ وشرح السبع الطوال ٥٦٢ وأمالى القالي ١ / ١٢٦ وقال الهروي : هو التراب الندي الذي تحت التراب الظاهر . الغريبين ١ / ٢٧٩ وقال الزمخشري البري : التراب الذي على وجه الأرض والثرى : الندى تحت البري . الفائق ١ / ١٠٣ . (١٩) خ : ثرية . وفي الصحاح : أرض نديّة على فعلة بكسر العين ، ولا نقل نديّة وذكره ابن السكيت في إصلاح المنطق ١٨١ . (٢٠) في المذهب ١ / ١٢٦ : ويستحب عيادة المريض . (٢١) خ : مشتق . (٢٢) في المذهب ١ / ١٢٦ : وإن رآه منزولاً به فالمتحب أن يلقنه قول لا إله إلا الله . (٢٣) من ع . (٢٤) في المذهب ١ / ١٣٣ في الدعاء للميت . (٢٥) عن الصحاح (لقن) . (٢٦) في المذهب ١ / ١٢٧ : وربما دخل إلى فيه شيء من الهوام . (٢٧) قال الجوهري : ولا يقع هذا الاسم إلا على الخوف من الأحناس (الصحاح — هم) وفي العين ٣ / ٣٥٧ : الهوام : ما كان من خشاش الأرض نحو العقارب وشبهها ، هامة : لأنها تم أي تدب . وقد تطلق على ما لا يقتل من الحشرات . أنظر المصباح (هم) . (٢٨) في المذهب ١ / ١٢٧ : ويسجى بثوب ؛ لما روت عائشة (ر) أن النبي ﷺ سجد بثوب حبره . (٢٩) الصحاح (سجا) . (٣٠) في الفائق ٢ / ١٥٦ . (٣١) ص ١١٦ . (٣٢) في المذهب ١ / ١٢٧ : روى أبو هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « نفس المؤمن معلقة بدِينِهِ حَتَّى يَقْضَى . (٣٣) على ، ومعان : ليس في خ . (٣٤) سورة المائدة آية ٤٥ . (٣٥) النفس : ساقطة من ع . (٣٦) الذي : ساقطة من ع . (٣٧) ع : بعدها . (٣٨) ع : وهي التي . (٣٩) المذهب ١ / ١٢٧ . (٤٠) الصحاح (نفس) . (٤١) خ : بادِرٌ وفي المذهب ١ / ١٢٧ : ويبادر إلى تجهيزه ؛ لما روى علي (ر) أن رسول الله ﷺ قال : ثلاث لا تؤخروهن الصلاة والجنابة والأيم إذا وجدت كفواً .

تَحْتَاجُهُ لِعُرْسِهَا . وَجَهَّزْتُ الْمُسَافِرَ : إِذَا هَيَّأْتُ أَهْبَةَ سَفَرِهِ مِنَ الرِّادِ وَالسَّقَاءِ وَالْحَمُولَةِ . يُقَالُ فِيهِ : جَهَّازٌ وَجَهَّازٌ ، بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ (٤٢) . وَمِنْهُ حَدِيثُ عُثْمَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّهُ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسَيْرَةِ » (٤٣) أَيْ : أَلْفَقَ فِيمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنَ الظَّهْرِ وَالْخَيْلِ وَالْأَزْوَاجِ .

قَوْلُهُ : (الْأَيْمُ إِذَا وَجَدْتَ كُفُوًا) الْأَيْمُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا ، وَكَذَا الرَّجُلُ (٤٤) ، وَالْجَمْعُ : أَيَّامِي مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ . وَأَصْلُهُ أَيَّامٌ ، فَلَمَّا اجْتَمَعَ فِيهِ ثَقَلَانِ ، وَهُمَا : جَمْعٌ ؛ وَيَاءَانِ بَيْنَهُمَا أَلِفُ التَّكْسِيرِ (٤٥) جُعِلَتْ لَأَمُهُ عَيْنًا وَعَيْنُهُ لَأَمًا ، فَصَارَ أَيَّامِي بِكَسْرِ الْمِيمِ ، يَوْزَنُ أَفَالِحَ ، بَعْدَ مَا كَانَ أَفَاعِلَ ، كَقَوَاضِ (٤٦) ، ثُمَّ قَلِبَتْ كَسْرَةُ الْمِيمِ فَتَحَةً وَالْيَاءُ أَلِفًا لَفْظًا ؛ لِإِنْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا ، فَصَارَ أَيَّامِي يَوْزَنُ أَفَالِعَ ، تَقُولُ (٤٧) : رَجُلٌ أَيْمٌ سَوَاءٌ كَانَ تَزَوَّجَ مِنْ قَبْلِ أَوْ لَمْ يَتَزَوَّجْ . وَامْرَأَةٌ أَيْمٌ أَيْضًا بِكَرًّا كَانَتْ (أَوْ) (٤٨) نَيْيًّا . وَقَدْ آمَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ زَوْجِهَا تَقِيْمُ أَيْمَةً وَأَيْمًا وَأَيْوَمًا . وَفِي الْحَدِيثِ : « أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْأَيْمَةِ » (٤٩) وَتَأْيَمَتِ الْمَرْأَةُ وَتَأْيَمَ الرَّجُلُ زَمَانًا : إِذَا مَكَثَ لَا يَتَزَوَّجُ . قَالَ يَزِيدُ بْنُ الْحَكَمِ :

كُلُّ امْرِئٍ سَتَيْتِيْمٍ مِنْهُ — لَهُ الْعِرْسُ أَوْ مِنْهَا يَتِيْمٌ (٥٠)

وَ (الْكُفُوُ) : الْمِثْلُ ، وَمِنْهُ : ﴿ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ (٥١) بِضَمِّ الْفَاءِ وَإِسْكَانِهِ (٥٢) .
قَوْلُهُ : (فَجَاءَةٌ) (٥٣) أَيْ : بَعْتَةٌ مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ وَلَا سَبَبٍ . يُقَالُ : فَجِئَهُ الْأَمْرُ يَفْجَأُهُ ، وَكَذَلِكَ فَجَأَهُ بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ ، فَجَاءَةٌ ، بِالضَّمِّ وَالْمَدِّ (٥٤) .

* * *

(٤٢) كذا في أدب الكاتب ٥٤٤ والصحاح (جهز) وقال ابن السكيت في إصلاح المنطق ١٠٤ هو جهاز العروس . وقال بعضهم : هو جهاز العروس والكلام الفتح . وفي العين ٣ / ٣٨٥ : سمعت أهل البصرة يخطون من يقول الجهاز بالكسر وذكره في التهذيب ٦ / ٣٥ وانظر اللسان (جهز ٧١٢) . (٤٣) النهاية ٣ / ٢٣٥ وهو جيش غزوة تبوك ، سمي بها ؛ لأنه نذب الناس إلى الغزو في شدة القيظ وكان وقت إنباع الثمرة وطيب الظلال فعرس ذلك عليهم وشق . والعسر : ضد اليسر ، وهو الضيق والشدة والصعوبة . (٤٤) ع : الزوج . (٤٥) ع : اجتمع فيه ألفان وياءان فهما ألف تكسير . (٤٦) ع : كقاص : تحريف . (٤٧) خ : فقلبت ؛ لأن الواحد رجل أيم . وليس لهذا معنى . (٤٨) ع ، خ : أم والمثبت من الصحاح واللسان (أيم) والنقل عن الصحاح . (٤٩) الغريين ١ / ١١٥ والفائق ٣ / ٤٢ والنهاية ٢ / ٨٦ وغريب ابن الجوزي ١ / ٤٩ . (٥٠) ماسبق عن الصحاح « أيم » وانظر اللسان (أيم ١٩١) . (٥١) سورة الإخلاص آية ٤ . (٥٢) مجاز القرآن ٢ / ٣١٦ ومعاني الفراء ٣ / ٢٩٩ وانظر تفسير غريب القرآن ٥٤٢ والسبعة في القراءات ٧٠١ ، ٧٠٢ وفي ع : وإسكانها . (٥٣) في المذهب ١ / ١٢٧ : فإن مات فجأة ترك حتى يتبين موته . (٥٤) عن الصحاح (فجأ) وفي المصباح : فجئة الأثر من باب تعب ونفع أيضا والاسم الفجأة بالضم والمد وعبرة ع : فجئة الأمر يفجؤه وكذلك فجاعة بالكسر والفتح وفجاعة بالضم والمد : تحريف .

وَمِنْ بَابِ غَسْلِ الْمَيِّتِ

قَوْلُهُ : (تَحْرِيمُ الْمَبْتُوتَةِ)^(١) أَصْلُهُ : مِنْ بَتَّ الْحَبْلَ : إِذَا قَطَعَهُ ، كَأَنَّهُ قَطَعَ بِالطَّلَاقِ مُوَاصَلَتَهَا وَمُعَاشَرَتَهَا .

قَوْلُهُ : (لَا يَغْفَرُاهُ)^(٢) أَيُّ : يَفْتَحُهُ ، يُقَالُ : فَعَرَفَاهُ^(٣) يَغْفَرُهُ ، وَفَعَرَفُوهُ أَيُّ : انْفَتَحَ . وَفَعَرَفَاهُ يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى^(٤) .

قَوْلُهُ : (يُسْتَنْعَى)^(٥) أَيُّ : يُتَيَلَّلُ بِالْمَاءِ ، فَيَسْتَرْجِي فَيَفْسُدُ جَسَدُهُ ، يُقَالُ : انْفَعْتُ الدَّوَاءَ وَغَيْرُهُ فِي الْمَاءِ فَهُوَ مُنْفَعٌ^(٦) : إِذَا بَلَّغْتَهُ فِيهِ لِيَذُوبَ وَيَسْتَرْجِي .

قَوْلُهُ : (مُتَلَبَّدَةٌ)^(٧) أَيُّ : لَصِقَ شَعْرُهَا بَعْضُهُ بِبَعْضٍ وَلَزَجَ . وَتَسْرِيحُهَا : تَفْرِيقُهَا ، وَتَشْرُهَا بِالْمُشْطِ ، مِنْ تَسْرِيجِ الْمَاشِيَةِ ، وَهُوَ (تَشْرُهَا)^(٨) تَفْرِيقُهَا فِي الْمَرْعَى بَعْدَ تَلَاصِقِهَا فِي الْمَاوِي وَأَنْضِمَامِ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ .

قَوْلُهُ : (يُحَرِّفُهُ)^(٩) أَيُّ : يَضَعُهُ عَلَى حَرْفِهِ وَهُوَ جَنْبُهُ ، وَحَرْفُ كُلِّ شَيْءٍ : جَانِبُهُ .

قَوْلُهُ : (الْمَاءُ الْقَرَّاحُ)^(١٠) هُوَ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُ شَيْءٌ^(١١) .

قَوْلُهُ : (تَعَذَّرَ غُسْلُهُ)^(١٢) أَيُّ : تَعَسَّرَ لِعُذْرِ .

قَوْلُهُ : (حَفَّ شَارِبِهِ)^(١٣) أَيُّ^(١٤) : أَخَذَ شَعْرَهُ ، يُقَالُ : حَفَّتِ الْمَرْأَةُ وَجْهَهَا مِنَ الشَّعْرِ تَحْفُهُ حَفًّا وَحَفَافًا وَأَحَفَّتْ^(١٥) أَيْضًا .

وَقَوْلُهُ : (إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ جُمَةٌ)^(١٦) الْجُمَةُ بِالضَّمِّ : مُجْتَمَعُ شَعْرِ الرَّأْسِ ، وَهِيَ أَكْثَرُ^(١٧) مِنْ

(١) في المذهب ١ / ١٢٧ : وإن طلق زوجته طلقه رجعية ثم مات أحدهما قبل الرجعة لم يكن للآخر غسله ؛ لأنها محرمة عليه تحريم المبتوتة .
(٢) في المذهب ١ / ١٢٨ : ويدخل إصبعه في فيه ويسوك بها أسنانه ولا يغفر فاه . (٣) فاه : ساقطة من خ . (٤) عن الصحاح (ففر) .
(٥) في المذهب ١ / ١٢٨ : ويكون كالمنحدر قليلا حتى لا يجتمع الماء تحته فيستنقع فيه ويفسد بدنه . (٦) الصحاح (نقع) . (٧) في المذهب ١ / ١٢٨ : فإن انت اللحية متليدة سرحها حتى يصل الماء إلى الجميع ويكون بمشط منفرج الأسنان ويمشطه برفق . (٨) ما بين القوسين ساقط من خ . (٩) في المذهب ١ / ١٢٨ : ثم يحرفه على جنبه الأيسر فيغسل جانب ظهره . (١٠) في المذهب ١ / ١٢٨ : ثم يغسل بالماء القراح . (١١) من كافور أو حنوط أو غير ذلك انظر المصباح (قرح) . (١٢) في المذهب ١ / ١٢٩ : وإن تعذر غسله لعدم الماء أو غيره يم . (١٣) في المذهب ١ / ١٢٩ وفي تعليل أطفاله وحف شاربه وحلق عاتنه قولان ... إلخ . (١٤) أي : ليس في خ . (١٥) كذا في ع ، خ وفي الصحاح (حفف) واحتفت أيضا والنقل عنه وفي المحكم ٣ / ٣٧٧ ، والمرأة تحفف : تأمر من يحففه نثقا وفي اللسان (حفف) (٩٣١) واحتفت المرأة وأحفت وهي تحفف . (١٦) إن كانت له جمّة وفي المذهب ١ / ١٢٩ . قال أبو اسحاق : إن لم يكن له جمّة حلق رأسه ؛ لأنه تنظيف فهو كتقليم الأطفال . (١٧) خ : أكبر والمثبت من ع والصحاح (جهم) والنقل عنه .

الْوَفْرَةُ^(١٨) . وَلَعَلَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ جَمِّ الْمَاءِ : إِذَا كَثُرَ .

قَوْلُهُ : (ضَفَرْنَا نَاصِيَتَهَا)^(١٩) أَيْ : لَوْنَاهُ ، وَالنَّاصِيَةُ : شَعْرُ مُقَدِّمِ الرَّأْسِ . وَقَدْ ذَكَرَ^(٢٠) .

قَوْلُهُ : (وَقَرَّانَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ) الْقَرْنُ : الْحُصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ ، وَالضَّفِيرَةُ ، أَيْ : جَعَلْنَاهَا ثَلَاثَ ضَفَائِرَ^(٢٢) ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي سَفْيَانَ^(٢٣) فِي الرُّومِ : (ذَاتَ الْقُرُونِ)^(٢٤) قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَرَادَ قُرُونَ شُعُورِهِمْ^(٢٥) وَيُقَالُ : لِلرَّجُلِ قَرْنَانِ ، أَيْ : ضَفِيرَتَانِ ، قَالَ الْأَسَدِيُّ^(٢٦) :

كَذَبْتُمْ وَبَيَّتَ اللَّهُ لَا تَنْكِحُونَهَا بَنَى شَابَ قَرْنَاهَا ثَصْرًا وَثُحْلَبَ
أَرَادَ : يَأْتِي الشَّابَ قَرْنَاهَا ، فَاضْمَرَ^(٢٧) .

* * *

وَمِنْ بَابِ الْكَفَنِ

قَوْلُهُ : « يَكْفِنُ مِنَ التَّرَكَةِ »^(١) هُوَ ثَرَاتُهُ الَّذِي تَرَكَهُ بَعْدَهُ .

قَوْلُهُ : « إِزَارٍ وَلِفَافَتَيْنِ »^(٢) الْإِزَارُ : مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ : مَا يَأْتَرُّ بِهِ الرَّجُلُ حَتَّى يُوَارِيَ عَوْرَتَهُ . وَاللِّفَافَةُ مَا يُلْفُ عَلَى الْجَسَدِ ، أَيْ : يَعْطِيهِ وَيَعْمُهُ ، وَالْجَمْعُ : لِفَافٌ^(٣) .

وَقَوْلُهُ^(٤) : ثَلَاثَةُ أَثْوَابٍ بِيضٍ^(٥) سَحُولِيَّةٌ فِيهِ رَوَايَتَانِ : فَتَحَ السَّيْنِ ، وَضَمَّهَا . قَالَ الْقُتَيْبِيُّ^(٦) : سَحُولٌ : جَمْعُ سَحْلٍ ، وَهُوَ ثَوْبٌ أَيْضٌ ، وَيُجْمَعُ عَلَى سَحْلٍ^(٧) أَيْضًا . وَقَالَ غَيْرُهُ : « سَحُولِيَّةٌ » بِفَتْحِ السَّيْنِ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ^(٨) : بِيضُ نَقِيَّةٌ ، مِنَ الْقُطْنِ خَاصَّةً . وَالسَّحْلُ : الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ النَّقِيُّ مِنَ الْقُطْنِ . وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ^(٩) : رَوَى « فِي ثَوْبَيْنِ سَحُولِيَّتَيْنِ » وَرَوَى « حَضُورِيَّتَيْنِ » وَسَحُولٌ وَحَضُورٌ : قَرْبَتَانِ مِنْ قُرَى^(١٠) الْيَمَنِ قَالَ طَرْفَةُ^(١١) :

(١٨) الوفر الشعر إلى الأذنين سمى بذلك لأنه وفر على الأذن أي : تم عليها واجتمع . (١٩) في المذهب ١ / ١٢٩ : روت أم عطية في وصف غسل بنت رسول الله ﷺ قال : ضفرنا ناصيتها وقرناها ثلاث (كذا) قرون ثم ألقيناها خلفها . (٢٠) ص ٢٨ . (٢١) ع : ثلاث كما في المذهب . والمثبت من خ . (٢٢) الصحاح (قرن) والنهاية ١٤ / ٥١ . (٢٣) ع : أي كبير : سهو : والمثبت من خ ، والصحاح والنقل عنه ، والنهاية ٤ / ٥١ والفاائق ٣ / ١٧٤ . (٢٤) من قوله للعباس (ر) لما رأى طاعة المسلمين للرسول ﷺ : مارأيت كالיום قط طاعة قوم ولا فارس الأركام ولا الروم ذات القرون . (٢٥) عن الصحاح (قرن) . (٢٦) من شواهد سيبويه في الكتاب ٢ / ٨٥ وخزانة الأدب ٢ / ٩٧ والصحاح واللسان (قرن) . (٢٧) في الصحاح واللسان : فأضمره .

(١) في المذهب ١ / ١٢٩ : فإن قال بعض الورثة أنا أكفنه من مالي وقال بعضهم بل يكفن من التركة : كفن من التركة . (٢) والمستحب أن يكفن الرجل في ثلاثة أثواب ولِفَافَتَيْنِ المذهب ١ / ١٣٠ . (٣) الصحاح والمصباح (لف) . (٤) في المذهب ١ / ١٤٠ : روت عائشة (ر) قالت : كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة . وانظر الحديث في سنن النسائي ٤ / ٣٥ وفي صحيح الترمذی ٤ / ٢١٧ وسنن ابن ماجه ١ / ٤٧٢ « بيمانية » . (٥) بيض : ليس في خ . (٦) في غريب الحديث . (٧) خ : ويجمع سُحُلًا أيضًا . (٨) ع : ابن الأنباري وقد ذكر قريبا من ذلك في شرح القصائد السبع الطول ١٨٥ والمثبت من خ وهو في تهذيب اللغة ٤ / ٣٠٦ عن ثعلب عن ابن الأعرابي : المسحل : الثوب النقي من القطن وعن أبي عبيد عن أبي عمرو : السحل : ثوب أبيض من قطن . (٩) في الفاائق ٢ / ١٥٩ . (١٠) قرى : ساقطة من ع . (١١) ديوانه ٧٦ .

وَبِالسَّفَجِ آيَاتٌ كَانَتْ رُسُومَهَا يَمَانٍ وَشْتُهُ رِيْدَةٌ وَسُحُولٌ
كَذَا قَالَ . وَالصَّحِيحُ : أَنَّهُمَا تَاجِيتَانِ بِالْيَمَنِ . قَالَ : وَقِيلَ : « السُّحُولِيَّةُ » الْمَقْصُورَةُ ، فَكَأَنَّهَا نُسِيتَ
إِلَى السُّحُولِ وَهُوَ : الْقَصَارُ ، لِأَنَّهُ يَسْحَلُهَا ، أَيْ : يَقْصُرُهَا (١٣) ، فَيَنْفِي عَنْهَا الْأَوْسَاحَ . وَمَنْ قَالَ :
« سُحُولِيَّةٌ » بِالضَّمِّ : نَسَبَهُ إِلَى الْجَمْعِ ، كَمَا يُقَالُ : رَجُلٌ سُحُولِيٌّ : إِذَا كَانَ يَبِيعُ السُّحُولَ أَوْ يَلْبَسُهَا (١٤)
كَثِيرًا (١٥) .

قَوْلُهُ (١٦) : « لَا تُغَالُوا فِي الْكَفَنِ » أَيْ : لَا يُزَادُ عَلَى خَمْسَةِ أَثْوَابٍ . ذَكَرَهُ ابْنُ الصَّبَّاحِ .
قَوْلُهُ : « يُسَلِّبُ سَلْبًا سَرِيعًا » أَيْ : يَنْزِعُ عَنْهُ ، فَيَنْدُلُ مِنْهَا ، إِمَّا (١٧) خَيْرًا مِنْهَا إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ
الْخَيْرِ ، وَإِمَّا شَرًّا مِنْهَا ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّرِّ ، وَإِنَّمَا (١٨) يَتَمَرَّقُ مِنَ الْمُهْلِ وَالصَّدِيدِ .
قَوْلُهُ : « إِذَا جَمَرْتُمُ الْمَيْتَ » (١٩) هُوَ مِنَ الْجَمْرِ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ النَّارُ ، وَلَعَلَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ
الْجَمْرِ (٢٠) .

قَوْلُهُ : « الْحَنُوطُ » (٢١) قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ : هُوَ مَا يُطَيَّبُ بِهِ الْمَيْتُ خَاصَّةً (٢٢) . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٢٣) :
يُقَالُ لِلزُّرْعِ (٢٤) إِذَا بَلَغَ الْحَصَادَ : أَحْنَطَ وَحَنْطَ ، وَكَذَلِكَ الرُّمْتُ وَالْعُضَى : إِذَا ابْيَضَّ (٢٥) بَعْدَ شِدَّةِ الْحُمَرَةِ
فَهُوَ حَانِطٌ ، وَأَنْشَدَ (٢٦) :

تَبَدَّلَنَ بَعْدَ الرُّقْصِ فِي حَانِطِ الْعُضَى أَبَانًا وَغُلَانًا بِهِ يَنْبُثُ السَّدْرُ
وَيَكُونُ مِنْ كَافُورٍ أَوْ ذَرِيرَةٍ ، وَلَا يُقَالُ فِي غَيْرِ الْمَيْتِ .

قَوْلُهُ : « التَّبَانُ » (٢٧) سَرَاوِيلٌ قَصِيرٌ يَبْلُغُ الْفَخِذَيْنِ (٢٨) . وَقَالَ فِي التَّبَانِ (٢٩) : هُوَ السَّرَاوِيلُ بِلَا تِكَّةٍ
وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٣٠) : التَّبَانُ بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ : سَرَاوِيلٌ صَغِيرَةٌ (٣١) مِقْدَارُ شِبْرِ يَسْتُرُ الْعَوْرَةَ الْمُعْلَظَةَ فَقَطْ ،
يَكُونُ لِلْمَلَأَجِينَ .

(١٢) خ : وبالصفتح : تحريف . (١٣) يغسلها . في الفائق .

(١٤) ع : يليها : تحريف . (١٥) أنظر الفائق وغريب الخطا ١ / ١٥٨ ، ١٥٩ ، والنهاية ٢ / ٢٤٧ وتهذيب اللغة ٤ / ٣٠٥ ، ٣٠٦
وشرح ألفاظ المختصر لوجه ٤٧ والصباح والمصباح (سحل) وغريب ابن الجوزي ١ / ٤٦٦ والمحكم ٣ / ١٣٨ واللسان (سحل
١٩٥٧) . (١٦) في المذهب ١ / ١٣٠ . ويكره المغالاة في الكفن لما روى على كرم الله وجهه أن النبي ﷺ قال : « لا تغالوا في الكفن فإنه
يسلب سلبا سريعا » . (١٧) إما : ساقط من ع . (١٨) ع : أوانها . (١٩) في المذهب ١ / ١٣٠ : والمستحب أن يبخر الكفن ثلاثا لما
روى جابر أن النبي ﷺ قال : « إذا جمرتم الميت فجمروه ثلاثا » . (٢٠) ع : الجمرة وفي النهاية ١ / ٢٩٣ : إذا بخرتموه بالطيب . يقال :
تَوَبَّ مُجَمَّرٌ وَمُجَمَّرٌ وَأَجْمَرْتُ التَّوْبَ وَجَمَرْتُهُ : إِذَا بَحَرْتَهُ بِالطَّيْبِ . (٢١) في المذهب ١ / ١٣٠ في الكفن : وكلما فرش ثوبا نحر فيه الحنوط
والكافور . (٢٢) في المصباح : الحنوط والحناط مثل رسول وكتاب : طيب يخلط للميت خاصة ، وكل ما يطيب به الميت من مسك وذريعة
وصندل وغيره وكافور وغير ذلك مما يذكر عليه تطييبا له وتحفيفا لرطوبته فهو حنوط . وانظر شرح ألفاظ المختصر لوجه ٤٨ وتهذيب اللغة
٤ / ٣٩٠ . (٢٣) في شرح ألفاظ المختصر لوجه ٤٨ . (٢٤) كذا في المرجع السابق وفي التهذيب ٤ / ٣٩٠ يقال للبلل أن يحمص : حانط ،
وقد حنط الزرع وأحنط وأجز وأشوى : إِذَا بَلَغَ أَنْ يَحْمَصَ . (٢٥) ع : أبيض ، والمثبت من خ وشرح ألفاظ المختصر لوجه ٤٨ . (٢٦) من
غير نسبة في شرح المختصر والتهذيب واللسان ، قال الأزهرى : تبدلن يعني الإبل كانت في بلد مكلىء ترقص فيه من النشاط فوقعت إلى بلد
كرهته . (٢٧) في المذهب ١ / ١٣٠ : ويؤخذ قطن منزوع الحب فيجعل فيه الحنوط والكافور ويجعل بين أليتيه ويشد عليه كما يشد التبان .
(٢٨) في مبادئ اللغة ٤٣ : والتبان : سراويل إلى نصف الفخذ يلبسها الفرسان والمصارعون . (٢٩) (٣٠) الصحاح
(تبين) . (٣١) ع : صغيرة . والمثبت من خ والصحاح .

قَوْلُهُ : « صِنْفَةُ الثَّوْبِ وَالْإِزَارِ » (٣٢) بِكَسْرِ التَّوْنِ : طَرَفُهُ (وَهُوَ) (٣٣) جَانِبُهُ الَّذِي لَا هُدْبَ لَهُ (٣٤) وَيُقَالُ : هِيَ حَاشِيَةُ الثَّوْبِ ، أَيْ جَانِبِ كَانَ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٣٥) .

السَّاجُ : الطِّلْسَانُ الْأَخْضَرُ (٣٦) ، وَالْجَمْعُ : سِيَجَان . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٣٧) : هُوَ الطِّلْسَانُ الْمُقَوَّرُ يُنْسَجُ كَذَلِكَ .

قَوْلُهُ : « فَلَمْ يَكُنْ لَهُ إِلَّا نَمْرَةٌ » (٣٨) هِيَ (٣٩) شَمْلَةٌ يَلْبَسُهَا الْإِمَاءُ ، فِيهَا تَحْطِيطٌ ، أُخِذَتْ مِنْ لَوْنِ النَّمِرِ لِمَا فِيهَا (٤٠) مِنَ السَّوَادِ وَالْبَيَاضِ . وَقَالَ فِي الشَّامِلِ (٤١) : هِيَ الْحَبْرَةُ .

قَوْلُهُ : وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ « قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٤٢) : الْإِذْخِرُ : نَبْتُ ، الْوَاحِدَةُ : إِذْخِرَةٌ ، يُقَالُ إِنَّهُ السَّخْبَرُ بِالْيَمَنِ ، طَيِّبُ الرِّيحِ .

قَوْلُهُ (٤٣) : « دِرْعًا وَخِمَارًا وَثَوْبَيْنِ مَلَاءَ » الدَّرْعُ وَالْخِمَارُ : قَدْ ذُكِرَا فِي الصَّلَاةِ (٤٤) . وَقَوْلُهُ « مَلَاءَ » : جَمْعُ مَلَأَةٍ . قَالَ أَرْبَابُ اللَّغَةِ : كُلُّ ثَوْبٍ لَمْ يَكُنْ لَفَقَيْنٍ ، فَهُوَ مَلَاءٌ (٤٥) .

* * *

وَمِنْ بَابِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ

قَوْلُهُ (١) : إِلَّا وَجَبَتْ « مَعْنَاهُ : إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الشَّقَاعَةُ ، أَوْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، أَوْ (٢) الرَّحْمَةُ .

قَوْلُهُ (٣) : « فَوْجًا فَوْجًا » أَيْ : جَمَاعَةً جَمَاعَةً . وَالْفَوْجُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (٤) : ﴿ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴾ وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] : ﴿ فَوْجًا مِمَّنْ يَكْذِبُ بِآيَاتِنَا ﴾ (٥) قَالَ فِي الْفَائِقِ (٦) : حَزَرُوهُمْ ثَلَاثِينَ أَلْفًا (٧) .

قَوْلُهُ : « أَخَافُ أَنْ يَكُونَ نَعْيًا » مِنْ (٩) نَعْيِ الْجَاهِلِيَّةِ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : كَانَتْ الْعَرَبُ : إِذَا قُتِلَ مِنْهُمْ شَرِيفٌ ، أَوْ مَاتَ : بَعَثُوا رَاكِبًا إِلَى الْقَبَائِلِ يَنْعَاهُ إِلَيْهِمْ ، فَيَقُولُ : نَعَاءٌ فَلَانًا . وَيَقُولُ : يَأْتَعَاءُ الْعَرَبُ ، فَتَنْهَى

(٣٢) في المذهب ١ / ١٣١ : قال الشافعي رحمه الله : وتثنى صنفه الثوب التي تلى الميت ، فيبدأ بالأسير على الأيمن . (٣٣) خ : وهي . (٣٤) مبادئ اللغة ٢٤ . (٣٥) في الصحاح (صنف) . (٣٦) ع : في الاستسقاء : وقد ذكر أن الساج : الطيلسان . (٣٧) في شرح ألفاظ المختار لوحة ٤٤ . (٣٨) في مقتل مصعب ابن عمير : ولم يكن له إلا نمرة . المذهب ١ / ١٣١ . (٣٩) ع : وهي . (٤٠) ع : فيه والمثبت من خ والفائق ٤ / ٢٧ والنقل عنه . (٤١) (٤٢) في الصحاح (ذكر) . (٤٣) في المذهب ١ / ١٣١ : في كفن المرأة : روى أن النبي ﷺ ناول أم عطية في كفن ابنته أم كلثوم إزارا ودرعا وخمارا وثوبين ملاء . (٤٤) ص ٧١ . (٤٥) شرح كفاية المتحفظ ٥٧١ ، والصحاح والمصباح (ملأ) ونظام الغريب في اللغة ١١٣ والنهاية ٤ / ٣٥٢ واللسان (ملأ ٤٢٥٣) .

(١) في المذهب ١ / ١٣٢ روى مالك بن هبيرة (ر) أن النبي ﷺ قال : « مامن مسلم يموت فيصلى عليه ثلاثة صفوف من المسلمين إلا وجبت » . (٢) خ : والرحمة . (٣) في المذهب ١ / ١٣٢ : وتجاوز فرادى ؛ لأن النبي ﷺ مات فصلى الناس عليه فوجا فوجا . (٤) سورة النصر آية ٢ . وانظر مجاز القرآن ٢ / ٩٦ ، ٣١٥ . (٥) سورة النمل آية ٨٣ . (٦) ع : حزب ، وهم ثلاثون ألفا : تحريف . (٨) في المذهب ١ / ١٣٢ : ويكره نعي الميت للناس والنداء عليه للصلاة لما روى حذيفة أنه قال : إذا مات فلا تؤذونوا أحدا ، فإني أخاف أن يكون نعيًا » . (٩) من : ليس في خ .

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ . وَالنَّعْيُ بِسُكُونِ الْعَيْنِ وَالْتَّخْفِيفِ : هُوَ الْمَصْدَرُ ، وَبِكَسْرِهَا وَالتَّشْدِيدِ : الرَّجُلُ الْمَيِّتُ . قَالَ الْهَرَوِيُّ (١٠) . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ (١١) : يُقَالُ : نَعَاهُ نَعْيًا وَنُعْيَانًا ، وَهُوَ : خَبَرُ الْمَوْتِ ، وَكَذَلِكَ النَّعْيُ عَلَى فِعْلٍ ، يُقَالُ : جَاءَ نَعْيُ فُلَانٍ . وَالنَّعْيُ أَيْضًا : النَّاعِي ، وَهُوَ الَّذِي يَأْتِي بِخَبَرِ الْمَوْتِ . وَقَالَ (١٣) الْأَصْمَعِيُّ : نَعَاءُ فُلَانًا ، أَيْ : أَنْعَهُ وَأَظْهَرَ خَبَرَ وَفَاتِهِ ، وَهِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْكُسْرِ ، مِثْلُ : دَرَاكِ ، وَتَرَاكِ ، بِمَعْنَى : أَذْرَكَ وَأَثَرَكَ (١٤) .

قَوْلُهُ : « فَرَجَحَ بِهَا » (١٥) التَّرْجِيحُ : هُوَ مِنْ رَجَحَ الْمِيزَانَ : إِذَا ثَقُلَ وَرَزَنَ (١٥) ، وَفُلَانٌ أَرْجَحُ مِنْ فُلَانٍ ، أَيْ : أَرْزَنُ مِنْهُ . وَرَجَحَ فِي (١٦) الْمِيزَانَ : إِذَا مَالَ مِنْ ثِقَلِهِ وَرَزَانَتِهِ .

قَوْلُهُ (١٧) : « مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْحَذْفِ » (١٨) وَالْإِخْتِصَارِ « وَهُوَ التَّقْلِيلُ وَالْإِبْجَازُ ، يُقَالُ : اخْتَصَرَ الطَّرِيقَ : إِذَا سَلَكَ أَقْرَبَهُ . وَاخْتِصَارَ الْكَلَامَ : إِيجَازُهُ (١٩) .

« فَلَا يَجُوزُ الْإِخْلَالُ بِالْمَقْصُودِ » (٢٠) (الْإِخْلَالُ : الْإِفْسَادُ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٢١) : أَخْلَلَ الرَّجُلُ بِمَرَكْرِهِ : إِذَا تَرَكَهُ وَأَفْسَدَهُ ، وَحَكَى أَبُو عُبَيْدٍ : أَخْلَتِ النَّخْلَةُ : إِذَا أَسَاءَتِ الْحَمْلَ ، فَفَسَدَتْ » (٢٢) .

قَوْلُهُ (٢٣) : « خَرَجَ مِنْ رُوحِ الدُّنْيَا » الرُّوحُ وَالرَّاحَةُ : مِنَ الْاسْتِرَاحَةِ الَّتِي هِيَ ضِدُّ التَّعَبِ وَالضَّيْقِ .

قَوْلُهُ (٢٤) : « رَاغِبِينَ إِلَيْكَ » أَيْ : طَالِبِينَ . وَالرَّغِيَّةُ مِنَ الْعَطَاءِ : الْكَثِيرُ ، وَالْجَمْعُ : الرِّغَائِبُ ، قَالَ الشَّاعِرُ (٢٦) : وَإِلَى الَّذِي يُعْطَى الرِّغَائِبُ فَارْغَبْ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى (٢٦) : ﴿ وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ ﴾ (٢٧) .

قَوْلُهُ : « فَتَجَاوَزَ عَنْهُ » (٢٨) يُقَالُ : تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَيْ : عَفَا . وَيُقَالُ : اللَّهُمَّ تَجَاوَزْ عَنِّي وَتَجَوَّزْ عَنِّي : بِمَعْنَى (٢٩) ، وَلَعَلَّهُ مِنَ الْجَائِزَةِ ، وَهِيَ : الْعَطِيَّةُ ، أَوْ مِنْ جَاوَزْتُ الْمَكَانَ : إِذَا تَعَدَّيْتَهُ وَتَرَكَتَهُ ، كَأَنَّهُ تَرَكَ عُقُوبَتَهُ .

قَوْلُهُ : « نَسَقًا » (٣٠) أَيْ : مُتَتَابِعًا مُتَوَالِيًا . وَالنَّسَقُ : مَا جَاءَ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى نِظَامٍ وَاحِدٍ . وَنَسَقْتُ الْكَلَامَ : إِذَا عَطَفْتُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ (٣١) .

(١٠) في الغريين ٢٥٦/٣ وانظر اصلاح المنطق ١٧٩ وغريب أبي عبيد ١٧٠ / ٤ وغريب الخطاى ٢٣٣ / ٣ وما ينسبه العرب على فعال ٧ والفائق ٤ / ٤ ، ٥ والصحيح (نعم) والنهاية ٨٥ / ٥ / ٨٦ وغريب ابن الجوزى ٤٢١ / ٢ والعين ٢٠٦ / ٢ وتهذيب اللغة ٢١٨ / ٣ ، ٢١٩ . (١١) في الصحيح (نعم) . (١٢) ونُعْيَانًا بِالضَّم . (١٣) خ : وقول : والمثبت من ع والصحيح . (١٤) في الصحيح دراك ونزال . وفي غريب أبي عبيد : دراك وقطام وتراك . (١٥) في المهذب ١٣٢ / ١ : في الصلاة على الميت : إذا اجتمع أخ من أب وأم وأخ من أب فالأخ من أب والأم أولى ؛ لأن الأم وإن لم يكن لها مدخل في التقديم إلا أن لها مدخلا في الصلاة على الميت فرجح بها قولاً واحداً . (١٥) ورزّن ليس في خ . (١٦) في : ليس في ع . (١٧) في المهذب ١٣٣ / ١ : في الصلاة على الميت : لا يقرأ فيها بسورة بعد الفاتحة ؛ لأنها مبنية على الحذف والاختصار . (١٨) الحذف : ليس في خ . (١٩) الصحيح (خصر) . (٢٠) ع : ولا يجوز : وفي المهذب ١٣٣ / ١ : لأن القصد من هذه الصلاة الدعاء للميت فلا يجوز الإخلال بالمقصود . (٢١) الصحيح (خلل) وعبارته : وأخل الرجل بمركره : أى تركه . « وقال قبله : « وأخلت النخلة : إذا أساءت الحمل حكاها أبو عبيد . وفي اللسان (خلل ١٢٥١) والخلل : الفساد والوهن في الشيء . (٢٢) ما بين القوسين ساقط من خ . (٢٣) في المهذب ١٣٣ / ١ من الدعاء للميت : اللهم هذا عبدك وابن عبدك خرج من روح الدنيا وسعته ومحبوته وأحباؤه فيها .. إلخ . (٢٤) في الدعاء : « وقد جئناك راغبين إليك شفعاً له . (٢٥) الثمر بن تولب كما في اللسان (رغب ١٦٧٩) وصدرة : ومتى تصيبك خصاصة فارج الغنى (٢٦) تعالى : ليس في ع . (٢٧) سورة الانشراح آية ٨ . (٢٨) في المهذب ١٣٣ / ١ : في الدعاء : اللهم إن كان محسناً فرد في إحسانه وإن كان مسيئاً فتجاوز عنه إلخ . (٢٩) الصحيح (جوز) . (٣٠) في المهذب ١٣٤ / ١ : فإذا سلم الإمام أتى بما بقى من التكبيرات نسقا من غير دعاء . (٣١) عن =

قَوْلُهُ : « النَّجَاشِيُّ » (٣٢) هُوَ السُّلْطَانُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ ، وَاسْمُهُ : أَصْحَمَةُ بْنُ أَبْحَرَ ، وَهُوَ بِالْعَرَبِيَّةِ عَطِيَّةٌ (٣٣) ، (وَتَشْدُدُ يَأْوُهُ وَتُخَفِّفُ ، وَالتَّخْفِيفُ أَعْلَى وَأَفْصَحُ) (٣٤) .

قَوْلُهُ : « اسْتَهْلَ السَّقْطُ » (٣٥) أَيْ : صَاحَ . وَأَصْلُهُ : مِنْ رُؤْيَةِ الْهَلَالِ ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ (٣٦) ، وَالسَّقْطُ : الْوَلَدُ يُؤَلَّدُ قَبْلَ تَمَامِهِ . وَفِيهِ ثَلَاثُ لَفَاتٍ : سَقَطَ بِضَمِّ السَّيْنِ ، وَفَتْحُهَا ، وَكَسْرُهَا (٣٧) . وَاشْتِقَاقُهُ : مِنَ السَّقُوطِ إِلَى الْأَرْضِ .

وَسُمِّيَ (٣٨) الشَّهِيدُ : لِأَنَّهُ شَهِدَ (٣٩) لَهُ بِالْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ . وَقِيلَ : لِأَنَّهُ شَاهَدَ الْجَنَانَ وَالْحُورَ الْعَيْنَ وَأَبْصَرَهَا .

قَوْلُهُ (٤٠) : « الْهَيْعَةُ » قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٤١) : الْهَائِغَةُ : الصَّوْتُ الشَّدِيدُ . وَالْهَيْعَةُ : كُلُّ مَا أَفْرَعَكَ مِنْ صَوْتٍ أَوْ فَاحِشَةٍ تُشَاعُ . قَالَ قَعْنَبٌ (٤٢) :

إِنْ يَسْمَعُوا (٤٣) هَيْعَةً طَارُوا بِهَا فَرَحًا مِثْلِي وَمَا سَمِعُوا مِنْ صَالِحٍ دَفَنُوا

قَوْلُهُ : « أَهْلُ الْبَغْيِ » (٤٤) الْبَغْيُ : التَّعَدَّى ، وَبَغَى الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ : اسْتَطَالَ عَلَيْهِ ، وَكُلُّ مُجَاوِزَةٍ وَإِفْرَاطٍ عَلَى الْإِقْدَارِ الَّذِي هُوَ حَدُّ الشَّيْءِ ، فَهُوَ بَغْيٌ (٤٥) .

قَوْلُهُ : « مَعْرَكَةُ الْكُفَّارِ » (٤٦) الْمَعْرَكَةُ وَالْمُعْتَرِكُ . مَوْضِعُ الْحَرْبِ وَالْقِتَالِ ، وَكَذَلِكَ الْمَعْرَكُ وَالْمَعْرَكَةُ أَيْضًا (بِضَمِّ الرَّاءِ) (٤٧) وَاعْتَرَكُوا ، أَيْ : ازْدَحَمُوا فِي الْمُعْتَرِكِ . وَأَصْلُهُ : مِنْ عَرَكْتُ الشَّيْءَ أَعْرَكُهُ عَرَكًا : إِذَا دَلَكْتَهُ وَيُقَالُ : عَرَكْتُ الْقَوْمَ الْحَرْبَ عَرَكًا ، وَالْمُعَارَكَةُ : الْقِتَالُ (٤٨) . وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ عَرَكْتُ الرَّحَى الْحَبَّ : إِذَا طَحَنْتَهُ ، أَرَادُوا أَنَّهُ يَطْحَنُ مَنْ فِيهِ كَمَا تَطْحَنُ الرَّحَى الْحَبَّ . قَالَ عَتْرَةُ (٤٩) :

دَارَتْ عَلَى الْقَوْمِ رَحَى طَحُونُ

وَقَدْ بَيَّنَّ زُهَيْرٌ بِقَوْلِهِ (٥٠) :

فَتَعَرَّكُكُمْ عَرَكُ الرَّحَى بِثِفَالِهَا

= الصحاح (نسق) . (٣٢) في المذهب ١ / ١٣٤ : وتجاوز الصلاة على الميت الغائب ، لما روى أبو هريرة أن النبي ﷺ نعى النجاشي لأصحابه ، وهو بالمدينة فصرى عليه وصلوا خلفه . (٣٣) الإصابة ١ / ٢٠٥ ، ٢٠٦ . (٣٤) مابن القوسين ساقط من خ . وانظر المصباح والمغرب (نجش) والإصابة ١ / ٢٠٥ ، ٢٠٦ . (٣٥) في المذهب ١ / ١٣٤ : إذا استهل السقط أو تحرك ثم مات غسل وصلى عليه . (٣٦) ص ١٨٥ . (٣٧) ع : السقط . (٣٨) قدم ابن قتيبة الضم : وتلاه بالكسر . أدب الكاتب ٤٢٣ ، ٥٣١ ، ٥٧٠ . وانظر العين ٥ / ٧١ وإصلاح المنطق ٨٥ . والمثلث لابن السيد ٢ / ٤٠٣ . والدرر المبتة ١٣٠ ، والصحاح والمصباح (سقط) . (٣٩) ع : ويسمى ، يشهد . وفي المذهب ١ / ١٣٤ : في السقط إن لم يستل : لا يغسل كالشهيد . (٤٠) في المذهب ١ / ١٣٥ : في شأن حنظلة بن الراهب : أنه جامع فسمع الهيفة فخرج إلى القتال . وفي خ : هيفة . (٤١) في المصباح « هيع » . (٤٢) ع : معتب تحريف . والمثبت من خ واللسان (هيع ٤٧٣٧) وَهُوَ قَعْنَبُ بْنُ أُمِّ صَاحِبٍ . (٤٣) ع : سمعوا : تحريف . (٤٤) في المذهب ١ / ١٣٥ : ومن قتل من أهل البغي في قتال أهل العدل غسل وصلى عليه . (٤٥) عن الصحاح « بغي » . (٤٦) مابن القوسين من ع . (٤٧) ع : (٤٨) ومن قتل من أهل العدل في حرب أهل البغي : قيل لا يغسل ولا يصلى عليه ؛ لأنه أشبه المقتول في معركة الكفار . (٤٨) عن الصحاح (عرك) وعبارته : عركت القوم في الحرب عركا والمعاركة : القتال . (٤٩) ديوانه من زيادات البطليوسي ص ١٦٤ وروايته « رحى المنون » وصدده :

فَيَسْتَفْئِي مِمَّا بِهِ الْخَزِينُ

(٥٠) ديوانه ١٩ وعجزة :

وَتَلَفَّحَ كِشَافًا ثُمَّ تَنَسَّجَ فَتَنِمَ

وَمِنْ بَابِ حَمْلِ الْجَنَازَةِ وَالِدْفَنِ

قَوْلُهُ : « بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ » (٥١) هُمَا الْعَمُودَانِ (٥٢) اللَّذَانِ يَكْتَفِيَانِ النَّعْشَ مِنْ جَانِبَيْهِ ، وَالْجَمْعُ : أَعْمَدَةٌ فِي الْقَلِيلِ ، وَفِي الْكَثِيرِ : عُمْدٌ وَعَمْدٌ ، وَقُرِئَ بِهِمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (٥٣) : ﴿ فِي عَمِدٍ مُمَدَّدَةٍ ﴾ (٥٤) .

قَوْلُهُ : « كَاهِلِهِ » الْكَاهِلُ : أَعْلَى الظَّهْرِ ، وَالْعَاتِقُ : مَا بَيْنَ الْمَنْكِبِ وَالْعُنُقِ .

قَوْلُهُ : « بِيَّاسِرَةِ الْمُقَدَّمَةِ » (٥٥) : هِيَ فَاعِلَةٌ مِنَ الْيَسَارِ . وَالْيَامِنَةُ : هِيَ (٥٦) فَاعِلَةٌ مِنَ الْيَمِينِ .

قَوْلُهُ : « الْحَبَبِ » (٥٧) هُوَ الْإِسْرَاعُ وَالْعَدُوُّ الشَّدِيدُ ، يُقَالُ : حَبَّ الْفَرَسُ : إِذَا أَحْضَرَ وَعَدَا .

قَوْلُهُ (٥٨) : « فَبَعْدًا لِأَصْحَابِ النَّارِ » الْبُعْدُ : الْهَلَاكُ ، وَمِنْهُ (٥٩) قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أَلَا بُعْدًا لِمَدِينٍ كَمَا بَعَدَتْ ثُمُودٌ ﴾ (٦٠) وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْبُعْدِ الَّذِي هُوَ (٦١) ضِدُّ الْقُرْبِ ؛ لِبُعْدِهِمْ عَنْهُ ، وَتَرْكِهِمْ لَهُ .

قَوْلُهُ (٦٢) : « إِبْجَابَةِ الدَّاعِي » قِيلَ : الْمُؤَذِّنُ . وَقِيلَ : الَّذِي يَدْعُو إِلَى الطَّعَامِ ، مِنَ الدَّعْوَةِ ، وَهِيَ : الْوَلِيمَةُ ، بِالْفَتْحِ ، وَالِدَّاعِي (أَيْضًا) (٦٣) : الْمُسْتَعِثُّ . وَالِدَّاعِي : الْمُؤَذِّنُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ (٦٤) : « الْخِلَافَةُ فِي قُرَيْشٍ ، وَالْحُكْمُ فِي الْأَنْصَارِ وَالِدَّعْوَةُ فِي الْحَبَشَةِ » أَرَادَ : الْأَذَانَ .

قَوْلُهُ : « لَهُ قِيرَاطٌ » (٦٥) تَفْسِيرُهُ فِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مِثْلُ جَبَلٍ أَحَدٍ . وَأَمَّا الْقِيرَاطُ الْمَعْرُوفُ : فَهُوَ نِصْفُ دَانِقٍ ، وَأَصْلُهُ : قِرَاطٌ بِالتَّشْدِيدِ ؛ لِأَنَّ جَمْعَهُ : قَرَارِيطُ ، فَأُبْدِلَ مِنْ أَحَدِ حُرُوفِ تَضْعِيفِهِ يَاءٌ ، مِثْلُ دِينَارٍ ، أَصْلُهُ دِنَارٌ (٦٦) .

(٥١) في المذهب ١ / ١٣٥ : يجوز حمل الجنائز بين العمودين ، وهو أن يجعل الحامل رأسه بين عمودين مقدمة النعش ويجعلها على كاهله . (٥٢) ع : العمودان . (٥٣) ع : عز وجل . (٥٤) سورة الهزلة آية ٩ ، وانظر مجاز القرآن ٢ / ٣١١ ومعاني الفراء ٣ / ٢٩٠ ، ٢٩١ قال الفراء : وَالْعُمْدُ وَالْعَمْدُ : جمعان للعمود مثل الأديم والأذم والإهاب والأهَب والأهَب ... وانظر معاني الأخفش ٢ / ٥١٠ والميسوط في القراءات العشر ٤٧٨ . (٥٥) المقدمة : ليس في ع ، وفي المذهب ١ / ١٣٥ : ويجوز الحمل من الجوانب الأربعة فيبدأ بياسرة المقدمة فيضع العمود على عاتقه الأيمن ثم يأخذ يامنة المقدمة فيضع العمود على عاتقه الأيسر . (٥٦) هي : ليس في ع . (٥٧) في المذهب ١ / ١٣٥ في الإسراع بالجنائز : ولا يبلغ به الحب . (٥٨) في المذهب ١ / ١٣٥ في حديث ابن مسعود (ر) سألنا رسول الله ﷺ عن السير بالجنائز فقال : « دون الحب ، فإن يكن خيرا يعجل إليه ، وإن يكن شرا فبعدا لأصحاب النار » . (٥٩) ومنه ساقط من خ . (٦٠) صورة هود آية ٩٥ ، وانظر مجاز القرآن ١ / ٢٩٨ وإعراب القرآن ٢ / ١٨ ، ٢٤ والغريبين ١ / ١٨٥ وتفسير غريب القرآن ٢٠٩ وتهديب اللغة ٢ / ٢٤٤ . (٦١) هو ليس في خ . (٦٢) في المذهب ١ / ١٣٦ : روى البراء بن عازب . قال : أمرنا رسول الله ﷺ باتباع الجنائز ، وعيادة المريض وتشميت العاطس ، وإجابة الداعي ونصر المظلوم . (٦٣) من ع . (٦٤) غريب الخطا ١ / ٤٠١ ، والفاث ١ / ٤٢٧ والنهاية ٢ / ١٢٢ . قال الخطا : الدعوة : الأذان وجعله في الحبشة تفضيلا لبلال مؤذنه ، وجعل الحكم في الأنصار ؛ لأن أكثر فقهاء الصحابة منهم معاذ ، وأبي بن كعب ؛ وزيد بن ثابت ، وغيرهم . (٦٥) ع : قوله « قيراط » وفي المذهب ١ / ١٣٦ : روى أبو هريرة (ر) أن النبي ﷺ قال : « من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط وإن شهد دفنها فله قيراطان » والقيراط أعظم من أحد . (٦٦) عن الصحاح (قرط) .

قَوْلُهُ : « أَتَيْتُ بِفَرَسٍ مُعْرُورٍ (٦٧) » أَيْ : عُرِي ، لَيْسَ عَلَيْهِ سَرْجٌ . قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : يُقَالُ : فَرَسٌ عُرِيٌّ ، وَخَيْلٌ أُعْرَاءٌ (٦٨) . وَلَا يُقَالُ : فَرَسٌ مُعْرُورٌ . وَإِنَّمَا الْمُعْرُورِي (٦٩) : الَّذِي يَرْكَبُ الْفَرَسَ عُرِيًّا . يُقَالُ : اُعْرُورِي الْفَرَسَ : إِذَا رَكِبَهُ عُرِيًّا .

قَوْلُهُ : « إِنَّ عَمَلَكَ الضَّالَّ » (٧٠) أَصْلُ الضَّلَالِ : الْجَوْرُ عَنِ الطَّرِيقِ : وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَصْلُهُ الْغَيْبُوتُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَا يَضِلُّ رَبِّي ﴾ (٧١) أَيْ : لَا يَغِيبُ عَنْهُ شَيْءٌ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ ﴾ (٧٢) أَيْ : ذَهَبْنَا وَغَبْنَا . فَكَانَ الْكَافِرُ جَارَ عَنِ طَرِيقِ الْحَقِّ ، أَوْ غَابَ عَنْهُ الْحَقُّ فَلَمْ يَعْرِفْهُ ، وَلَمْ يَهْتِدِ إِلَيْهِ (٧٣) . ● قَوْلُهُ : « فَوَارِهِ » أَيْ : غَطَّهِ وَاسْتَرَهُ ، الْمَوَارَاةُ : السَّتْرُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَأَوَارِي سَوَاءً أَحْيَى ﴾ (٧٤) .

قَوْلُهُ : « بَنَارٍ وَلَا نَائِحَةٍ » (٧٥) أَرَادَ بِالنَّارِ : مَا يَفْعَلُهُ الْعَامَّةُ مِنْ اتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ بِالْجُورِ . وَالنَّائِحَةُ : الْبَاكِئَةُ . وَأَصْلُ التَّنَاجُحِ : التَّقَابُلُ ، يُقَالُ : تَنَاجَحَ الْجَبَلَانِ : إِذَا تَقَابَلَا ، وَكَانَ النَّسَاءُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، يُقَابِلُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا ، فَيَبْكِينَ وَيَنْدُبْنَ الْمَيِّتَ ، فَهُوَ : التَّنُوحُ (٧٦) .

قَوْلُهُ : « الْبَيْعُ » (٧٧) اسْمٌ عَلِمَ لِمَقْبَرَةِ الْمَدِينَةِ ، وَفِي غَيْرِهَا : مَوْضِعٌ فِيهِ أَرْوَمُ الشَّجَرِ مِنْ ضَرْبٍ شَتَّى ، وَمِنْهُ سُمِّيَ بَيْعُ الْعَرْقِدِ الْمَذْكُورِ (٧٨) .

قَوْلُهُ (٧٩) : « مِنْهُ مَنَاحٌ مِنْ سَبَقٍ » هُوَ (٨٠) مِنْ أَنَاخَ الْبَعِيرِ : إِذَا أَمَرَكَ وَاسْتَنَاحَ الْبَعِيرُ بِنَفْسِهِ : بَرَكَ ، وَأَرَادَ أَنَّهَا (٨١) مَنَزَلٌ مِنْ سَبَقٍ إِلَيْهَا وَحَازَهَا .

قَوْلُهُ : « اللَّحْدُ » (٨٢) هُوَ الشَّقُّ فِي نَاحِيَةِ الْقَبْرِ ، وَأَصْلُهُ : الْمَيْلُ وَالْعُدُولُ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْكَافِرِ : ل / ٤١ مُلْحِدٌ ؛ لِأَنَّهُ مَالَ عَنِ الْحَقِّ وَعَدَلَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يُزِدْ فِيهِ بِأَلْحَادٍ ﴾ (٨٣) بِظُلْمٍ ﴿ وَقَالَ الشَّاعِرُ (٨٤) / : تَوَى فِي مُلْحِدٍ لَا بُدَّ مِنْهُ كَفَى بِالْمَوْتِ نَأْيًا وَاعْتَرَابًا

قَوْلُهُ (٨٥) : « يُعَمِّقُ الْقَبْرَ قَدْرَ قَامَةٍ وَبَسْطَةِ » أَيْ : يُجْعَلُ عَمِيقًا ، لَهُ عَوْرٌ فِي الْأَرْضِ . وَأَصْلُ الْعُمُقِ : قَعْرُ الْبَيْرِ . وَتَعَمِيقُ الْبَيْرِ : إِعْظَامُهَا : جَعْلُهَا عَمِيقَةً . وَقَدْ عَمَقَ الرَّكِيُّ عَمَاقَةً . وَيُقَالُ : عُمُقُ (٨٦) بِالضَّمِّ

(٦٧) في المذهب ١ / ١٣٦ : روى جابر بن سمرة أن النبي ﷺ صلى على جنازة ، فلما انصرف أتى بفرس معرور فركبه ومثله في النهاية ١ / ٢٢٥ وفي سنن النسائي ٤ / ٨٦ معروري وفي صحيح الترمذي ٧ / ١٨٣ « فتلقاهم النبي ﷺ على فرس لأبي طلحة عري » . (٦٨) ع : عري : تحريف . والمثبت من خ والعين ٢ / ٢٣٣ وتهذيب اللغة ٣ / ١٥٨ والمحكم ٢ / ١٦٧ ، والصحيح (عري) . (٦٩) يقال : اُعْرُورِيَتِ الْفَرَسَ فَأَنَا مُعْرُورٌ وَهُوَ مُعْرُورِي . وانظر الأساس (عري) والصحيح والمغرب والمصباح (عري) والنهاية ٣ / ٢٢٥ . (٧٠) في المذهب ١ / ١٣٦ : ولا يكره للمسلم اتباع جنازة أقاربه من الكفار ؛ لما روى علي (ر) قال : أتيت النبي ﷺ فقلت : إن عملك الضال قد مات . فقال : اذهب فواره . (٧١) سورة طه آية : ٥٢ . (٧٢) سورة السجدة آية : ١٠ . (٧٣) وقال أبو عبيدة : مجازه : همدانا فلم يوجد لنا لحم ولا عظم . مجاز القرآن ٢ / ١٣١ وانظر الصحيح ضلل . (٧٤) سورة المائدة آية : ٣١ . (٧٥) في المذهب ١ / ١٣٦ ولا تتبع الجنازة بنار ولا نائجة . (٧٦) عن الصحيح (نوح) وعبارته : ومنه سميت النوايح . والنوح المصدر والاسم : النياحة . (٧٧) في المذهب ١ / ١٣٦ : والدفن في المقبرة أفضل ؛ لأن النبي ﷺ كان يدفن الموتي بالبيع . (٧٨) معجم ما استعجم ١ / ٢٦٥ والعين ١ / ٢٠٩ وتهذيب اللغة ١ / ٢٨٤ والمغام المطابة ٦١ والصحيح (بقم) . (٧٩) في المذهب ١ / ١٣٦ : وإن تشاح اثنان في مقبرة مسيلة قدم السابق منها ؛ لقوله ﷺ منى مناخ من سبق . (٨٠) ع : فهو . (٨١) ع : بها . (٨٢) في المذهب ١ / ١٣٦ : أيها كان أكثر أخذنا للقرآن ؟ فإذا أشير إلى أحدهما قدمه إلى اللحد . (٨٣) سورة الحج آية ٢٥ قال أبو عبيد : مجازه : ومن يرد فيه الحاد والباء من حروف الزوائد وهو الزيف والجور والعدل عن الحق . مجاز القرآن ٢ / ٤٨ وانظر معاني الفراء ٢ / ٢٢٢ ، ٢٢٣ وتفسير غريب القرآن ٢٩١ وتهذيب اللغة ٤ / ٤٢٢ . (٨٤) بشر بن أبي خازم كما في نهاية الأدب ٣ / ٦١ والتبثيل والمحاضرة ٥٠ . (٨٥) في المذهب ١ / ١٣٧ : ويستحب أن يعمق إلخ . (٨٦) ع : أعمق تحريف والمثبت من خ والصحيح والنقل عنه .

وَعَمَّقُ (٨٧) .

وَمَعْنَى « بَسْطَةٍ » أَنْ يَقُومَ فِي الْقَبْرِ الرَّجُلُ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ إِلَى أَعْلَاهُ ، أَيْ : يَمْدُهَا . وَالْبَسْطُ : ضِدُّ الْقَبْضِ ، وَمِنْهُ : (٨٨) ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ (٨٩) وَقَالَ فِي الشَّامِلِ (٩٠) : الْبَسْطَةُ : الْبَاغُ ، وَهِيَ : الْقَامَةُ ، وَقَدَرُ (٩١) ذَلِكَ : أَرْبَعُ أَذْرُعَ وَنِصْفَ ، وَذَلِكَ قَامَةٌ وَبَسْطَةٌ .

قَوْلُهُ : « يَحْتَاجُ إِلَى بَطْشٍ وَقُوَّةٍ » (٩٢) أَصْلُ الْبَطْشِ : الْأَخْذُ بِشِدَّةٍ وَعُنْفٍ ، وَأَرَادَ — هَاهُنَا : الْجَلْدَ وَالْقُوَّةَ . يُقَالُ : بَطَشَ يَبْطِشُ وَيَبْطِشُ ، بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ (٩٣) .

قَوْلُهُ : رَجُلُ الْقَبْرِ « (٩٤) حَيْثُ يَكُونُ رَجُلُ الْمَيِّتِ كَرَجُلِ السَّرَاوِيلِ ، حَيْثُ تَكُونُ الرَّجُلِ .

قَوْلُهُ : « ثُمَّ يُسَلُّ فِيهِ (٩٥) سَلًّا » أَرَادَ : يُدْخِلُ إِدْخَالًا رَفِيقًا سَهْلًا ، بِغَيْرِ عُنْفٍ وَلَا شِدَّةٍ جَذِبَ . وَمِثْلُ ذَلِكَ : سَلَّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ : إِذَا أَخْرَجَهَا مِنْهُ بِرَفْقٍ ، لِقَلَّا تَنْقَطِعَ .

قَوْلُهُ (٩٦) : « وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩٧) الْمِلَّةُ : الدِّينُ وَالشَّرِيعَةُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ﴾ (٩٨) أَيْ : دِينَهُ وَشَرِيعَتَهُ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمِلَّةُ : مُعْظَمُ الدِّينِ . وَالشَّرِيعَةُ : الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ . قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : مُعْظَمُ الدِّينِ : جُمْلَةُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَوْلُهُ : « فِي ثَابُوتٍ » (٩٩) هُوَ الصَّنْدُوقُ يُعْمَلُ مِنَ الْخَشَبِ ، وَيُدْخَلُ فِيهِ الْمَيِّتُ . وَفِي قِرَاءَةِ أَبِي ابْنِ كَعْبٍ ﴿ التَّابُوتُ ﴾ (١٠٠) بِالْهَاءِ ، وَهِيَ لُغَةُ الْأَنْصَارِ ، وَالتَّاءُ : لُغَةُ قُرَيْشٍ (١٠١) . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (١٠٢) : أَصْلُ (تَابُوت) تَابُوتٌ ، مِثْلُ تَرْقُوتٍ ، فَلَمَّا سَكَنَتِ الْوَاوُ انْقَلَبَتْ هَاءُ التَّائِيَةِ تَاءً .

قَوْلُهُ : « وَيَنْصَبُ اللَّبْنُ نَصْبًا » (١٠٣) أَيْ : لَا يَكُونُ مَائِلًا فَيَسْقُطُ فِي اللَّحْدِ مَعَ الْمَيِّتِ .

قَوْلُهُ (١٠٤) « أَهْيَلُوا عَلَى التُّرَابِ » قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (١٠٥) : كُلُّ شَيْءٍ أُرْسِلَتْهُ إِرْسَالًا مِنْ رَمَلٍ ، أَوْ تُرَابٍ أَوْ طَعَامٍ ، (١٠٦) وَنَحْوِهِ قُلْتُ : هَلَيْتُ أَهْيَلُهُ هَيْلًا ، فَانْهَالُ ، أَيْ : جَرَى وَانْصَبَ . وَأَهْلْتُ الدَّقِيقَ لُغَةً فِي هَلْتُ ، فَهُوَ مُهَالٌ وَمَهِيلٌ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ كَثِيبًا مَهِيلًا ﴾ (١٠٧) أَيْ : مَصْبُوبًا سَائِلًا (١٠٨) .

قَوْلُهُ : « شَفِيرُ الْقَبْرِ » (١٠٩) هُوَ : حَرْفُهُ وَجَانِبُهُ (١١٠) الْمُشْرِفُ عَلَى الْحَفِيرِ ، وَحَرْفُ كُلِّ شَيْءٍ :

(٨٧) الصحاح

(عمق) . (٨٨) : بل : ساقطة من ع . (٨٩) سورة المائدة آية ٦٤ . وانظر معاني الزجاج ٢ / ٢٠٨ ، ٢٠٩ ومعاني الفراء ١ / ٣١٥ ومعاني الأخفش ١ / ٢٦١ . (٩٠) (٩١) خ : قدر . (٩٢) في المذهب ١ / ١٣٧ : والأولى أن يتولى الدفن الرجال ؛ لأنه يحتاج إلى بطش وقوة . (٩٣) الأوفق بالكسر والضم ، وما ذكره عن الصحاح وفيه تقديم الكسر شكلا وقال الفيومي : من باب ضرب وبها قرأ السبعة وفي لغة من باب قتل وقرأ بها الحسن البصري وأبو جعفر المدني . وانظر معاني الأخفش ٣٠٩ ومجاز القرآن ٢ / ١٠٠ والكسر مقدم . (٩٤) في المذهب ١ / ١٣٧ : والمستحب أن يضع رأس الميت عند رجل القبر ثم يسلم فيه سلا . (٩٥) فيه : ليس في خ . (٩٦) في المذهب ١ / ١٣٧ : ويستحب أن يقول عند إدخاله القبر : بسم الله وعلى ملة رسول الله . (٩٧) ما بين القوسين ليس في ع . (٩٨) سورة الحج آية ٧٨ . (٩٩) في المذهب ١ / ١٣٧ : ويكره أن يجعل تحته مضربة أو مخدة أو في تابوت . (١٠٠) من قوله تعالى : ﴿ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ البقرة ٢٤٨ وقوله تعالى : ﴿ أَنْ أَقْذِفِيهِ فِي التَّابُوتِ ﴾ طه ٣٩ . (١٠١) عن الصحاح (توب) . (١٠٢) السابق . (١٠٣) في المذهب ١ / ١٣٧ : وينصب اللبن على اللحد نصبا . (١٠٤) قوله : ليس في خ وفي المذهب ١ / ١٣٧ روى عن سعد بن أبي وقاص : قال : اصنعوا لي كما صنعتم برسول الله ﷺ : انصبوا على اللبن وأهبلوا على التراب . (١٠٥) الصحاح (هيل) . (١٠٦) خ : أو والمثبت من ع والصحاح . (١٠٧) ﴿ وَكَانَتْ الْجِبَالُ كَثِيبًا مَهِيلًا ﴾ سورة المزمل آية ١٤ . (١٠٨) تفسير غريب القرآن ٤٩٤ ومعاني القرآن ٣ / ١٩٨ وتفسير غريب القرآن للعزيزي ١٦٦ . (١٠٩) في المذهب ١ / ١٣٧ : ويستحب لمن على شفير القبر أن يخوض في القبر ثلاث حثيات من التراب . (١١٠) خ : والمشرّف .

شَفَرُهُ وَشَفِيرُهُ ، كَالْوَادِي وَنَحْوِهِ . وَأَشْفَارُ الْعَيْنِ : حُرُوفُ الْأَجْفَانِ . وَشَفَرُ الرَّجَمِ وَشَافَرُهَا : حُرُوفُهَا (١١١) .
قَوْلُهُ : « ثَلَاثَ حَتَايَاتٍ » يُقَالُ : حَتَّى التُّرَابَ يَحْتَوِ (١١٢) ، وَيَحْتِي حَتْوًا وَحْتِيًا : إِذَا رَمَى بِهِ . وَمِنْهُ :
« احْتَوَا فِي وَجُوهِ (١١٣) الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ » .

قَوْلُهُ : « وَاسْأَلُوا (١١٤) اللَّهَ لَهُ التَّثْبِيتُ » أَيْ : الْأَمْنُ مِنَ الْفَرْعِ ، وَالتَّثْبُوتُ عِنْدَ مَسْأَلَةِ الْمَلَائِكَةِ . يُقَالُ :
ثَبَّتَ فِي الْقِتَالِ : إِذَا لَمْ يَفْرَعْ ، وَلَمْ يَفِرْ . وَرَجُلٌ ثَبَّتَ (إِذَا كَانَ) (١١٥) لَا يَزِلُّ لِسَانُهُ . وَثَبَّتَ ، أَيْ : ثَابِتٌ
الْعَقْلُ (١١٦) . قَالَ (١١٧) :

ثَبَّتَ إِذَا مَا صَبَحَ بِالْقَوْمِ وَقَرَّ

قَوْلُهُ : « يُشَخَّصُ الْقَبْرُ » (١١٨) أَيْ : يُرْفَعُ مِنَ الْأَرْضِ ؛ لِيُعْرَفَ ، فَلَا يَبْشُهُ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَقْبُرَ غَيْرُهُ .
قَوْلُهُ (١١٩) : « لَا مُشْرِفَةٌ (١٢٠) وَلَا لَاطِقَةٌ » الْمُشْرِفُ : الْعَالِي ، مِنَ الشَّرَفِ ، وَهُوَ الْعُلُوُّ . وَجَبَلٌ
مُشْرِفٌ ، أَيْ : عَالٍ (١٢١) وَاللَّاطِقُ : اللَّاصِقُ بِالْأَرْضِ الْمُنْحَفِضُ . قَالَ الْأَخْمَرُ (١٢٢) : لَطَأَ بِالْأَرْضِ لَطَأً ،
وَلَطِئَ أَيْضًا [لَطَوًى] (١٢٣) وَأَرَادَ بِهَا : بَيَّنَ ذَلِكَ .

قَوْلُهُ : « وَيُسَطِّحُ الْقَبْرُ » (١٢٤) التَّسْطِيحُ : التَّسْطُ . وَسَطَّحَ الْأَرْضَ ، أَيْ : بَسَطَهَا (١٢٥) ، وَتَسْطِيحُ
الْقَبْرِ : أَنْ يُجْعَلَ مُنْبَسِطًا مُتَسَاوِي الْأَجْزَاءِ ، لَا ارْتِفَاعَ فِيهِ وَلَا انْخِفَاضَ ، كَسَطَّحَ الْبَيْتَ .
وَ « التَّسْنِيمُ » (١٢٦) أَنْ يُجْعَلَ أَغْلَاهُ مُرْتَفِعًا ، وَيُجْعَلَ جَانِبَاهُ مَمْسُوحَيْنِ مُسْتَدَيْنِ ، مَأْخُوذٌ مِنْ سَنَامِ
الْبَعِيرِ .

قَوْلُهُ : « مِنْ شِعَارِ الرَّافِضَةِ ، بِكَسْرِ الشَّيْنِ ، أَيْ : عَلَامَةِ قُبُورِهِمْ . وَأَرَادَ : مُخَالَفَتَهُمْ . وَسُمُّوا
رَافِضَةً ؛ لِأَنَّهُمْ رَفَضُوا زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ (رَجِمَهُ اللَّهُ) (١٢٧) وَلَمْ يَرْتَضُوا مَذْهَبَهُ (١٢٨) . وَالرَّفْضُ : التَّرْكُ . رَفَضَهُ
يَرْفُضُهُ وَيَرْفُضُهُ رَفْضًا وَرَفَضًا ، وَالشَّيْءُ رَفِضٌ وَمَرْفُوضٌ (١٢٩) .

قَوْلُهُ (١٣٠) : « يُجْصَصُ الْقَبْرُ أَوْ يُعْقَدُ عَلَيْهِ » (١٣١) تَجْصِصُهُ : عَمَلُهُ بِالْجَصِّ ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ ،

(١١١) عن الصحاح (شفر) . (١١٢) خ : يحثوه . والمثبت من ع
والصحاح والنقل عنه . (١١٣) ع : وجه والمثبت من خ والنهاية ١ / ٣٣٩ . (١١٤) خ : سلو وفي المذهب ١ / ١٣٨ روى عثمان (ر) قال :
كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت يقف عليه وقال : « استغفروا لأحبيكم واسألوا الله له التثبيت فإنه الآن يسأل » . (١١٥) ما بين القوسين
من خ . (١١٦) في الصحاح : ثابت القلب وأنشد عليه الشاهد الآتي للمصنف . (١١٧) العجاج ديوانه ٣٤ وقوله :
فِي الْقَمَرَاتِ بَعْدَ مَنْ قَرَّ وَقَرَّ (١١٨) في المذهب ١ / ١٣٨ : وشخص القبر من الأرض قدر شبر .
(١١٩) في المذهب ١ / ١٣٨ : روى القاسم بن محمد قال : دخلت على عائشة (ر) فقلت : اكشفي لي عن قبر رسول الله ﷺ
وصاحبيه ، فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطقة . (١٢٠) خ : غير . (١٢١) في المذهب (شرف) . (١٢٢) خلف الأحمر بن
حيان بن محرز أحد رواة الغريب واللغة والشعر والنقد ترجمته في إنباه الرواة ١ / ٣٤٨ ومعجم الأدباء ١١ / ٦٦ والمزهر ٢ / ٤٠٣ .
(١٢٣) ع : لطاء وخ : لطاء : تحريف والمثبت من الصحاح ... وفي إصلاح المنطق ٢١٢ : الأحمر : لطاءت بالأرض ولطقت . وانظر
أفعال ابن القطاع ٣ / ١٤٧ وأفعال السرقسطي ٢ / ٤٧٠ والصحاح (لطاء) . (١٢٤) في المذهب ١ / ١٣٨ : ويسطح القبر ويوضع عليه
الحصى . (١٢٥) في الصحاح : سطح الله الأرض سطحاً : بسطها . (١٢٦) في المذهب ١ / ١٣٨ : قال أبو علي الطبري : الأولى في زماننا
أن يسمن لأن التسطيع من شعار الرافضة . (١٢٧) من ع . (١٢٨) في المذهب : الرافضة : فرقة من الشيعة ، قال الأصمعي : سُمُوا
بذلك ، لتركهم زيد بن علي . (١٢٩) عن الصحاح « رفض » . (١٣٠) في المذهب ١ / ١٣٨ : روى جابر قال : نهى رسول الله ﷺ أن
يجصص القبر وأن يبنى عليه أو يعقد وأن يكتب عليه . (١٣١) عليه : ليس في ع .

يُقَالُ : جَصَّ وَجِصَّ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ (١٣٢) وَ « يُعَقَّد عَلَيْهِ » أَيْ : يُبْنَى عَلَيْهِ عِقْدٌ ، كَمَا يُفْعَلُ فِي أَبْوَابِ بَعْضِ الْمَسَاجِدِ وَبَيْنَ الْأَسَاطِينِ وَالْقُبَابِ وَمِحْرَابِ الْقُبَّةِ .

قَوْلُهُ : « جَنِينٌ » (١٣٣) الْجَنِينُ : الْوَلَدُ مَا دَامَ فِي الْبَطْنِ ، وَالْجَمْعُ : الْأَجْنَةُ (١٣٤) ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ (١٣٥) وَسُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ لِاجْتِنَابِهِ وَاسْتِنَارِهِ (فِي بَطْنِ أُمِّهِ) (١٣٦) مَاخُودٌ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَهُوَ . مَا اسْتَتَرَتْ بِهِ مِنْ سِلَاحٍ . وَالْجَنَّةُ : السُّتْرَةُ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْجَنُّ ؛ لِاسْتِنَارِهِمْ . وَالْمَجْنُ الثُّرْسُ ، وَالْجَمْعُ : الْمَجَانُ بِالْفَتْحِ (١٣٧) لِأَنَّهُ يَسْتُرُ الْمُحَارِبَ .

* * *

وَمِنْ بَابِ التَّعْزِيَةِ وَالْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ

أَصْلُ الْعَزَاءِ : هُوَ الصَّبْرُ ، يُقَالُ : عَزَّيْتُهُ فَتَعَزَّى تَعْزِيَةً (١) ، وَمَعْنَاهُ : التَّسْلِيَةُ لِصَاحِبِ (٢) الْمَيِّتِ ، وَتَذْبُهِ إِلَى الصَّبْرِ وَوَعْظُهُ بِمَا يُزِيلُ عَنْهُ الْحُزْنَ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « مَنْ لَمْ يَتَعَزَّ بِعَزَاءِ اللَّهِ فَلَيْسَ مِنَّا » (٣) قِيلَ : مَعْنَاهُ : سَيِّ وَالتَّصَبُّرُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ ، فَإِذَا (٤) أَصَابَتْ الْمُسْلِمَ مُصِيبَةٌ ، قَالَ : ﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ (٥) كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ (٦) .

وَمَعْنَى « بِعَزَاءِ اللَّهِ » أَيْ : بِتَعْزِيَةِ اللَّهِ إِلَيْهِ ، وَكَذَا قَوْلُهُ : (عَلَيْهِ السَّلَامُ) (٧) : « مَنْ عَزَّى مُصَابًا » (٨) أَيْ : صَبَّرَهُ وَسَلَّاهُ ، وَدَعَا لَهُ .

قَوْلُهُ (٩) : « خَلَفًا مِنْ كُلِّ هَالِكٍ » قَدْ ذَكَرْنَا (١٠) أَنَّ الْخَلْفَ : مَا جَاءَ بَعْدَ ، هُوَ خَلْفٌ سَوَاءٌ مِنْ أَبِيهِ ، وَخَلْفٌ صِدِّيقٌ مِنْ أَبِيهِ — بِالتَّحْرِيكِ : إِذَا قَامَ مَقَامَهُ .

قَوْلُهُ (٩) : « وَدَرَكًا مِنْ كُلِّ فَائِتٍ » أَيْ : عَوْضًا . وَأَصْلُ الدَّرَكِ : اللَّحْوَ ، يُقَالُ : أَدْرَكَهُ ، أَيْ : لَحِقَهُ ، كَأَنَّهُ (١١) لَحِقَ الْفَائِتِ وَمِنْهُ الدَّرَكُ (١٢) فِي الْبَيْعِ ، وَهِيَ التَّبِعَةُ : يُقَالُ : مَا لَحِقَكَ مِنْ دَرَكٍ فَعَلَى خَلَاصَهُ (١٣) .

قَوْلُهُ : « أَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَكَ » (١٤) أَيْ : جَعَلَهُ اللَّهُ عَظِيمًا (١٥) .

(١٣٢) ذكره ابن السكيت وقدم الكسر على أنه الأوضح

إصلاح المنطق ٣٢ ، ١٧٤ ، وتهذيب اللغة ١٠ / ٤٤٨ وانظر المعرب ٩٥ وأدى شير ٣٨ وديوان الأدب ٣ / ٧ والمزهر ١ / ٢٧٠ ، ٢٧١ . (١٣٣) في المذهب ١ / ١٣٨ : وإن ماتت امرأة وفي جوفها جنين حتى شق جوفها ؛ لأنه استبقاء حتى باتلاف جزء من الميت . (١٣٤) الصحاح (جنن) . (١٣٥) سورة النجم آية ٣٢ . (١٣٦) مابن القوسين من ع . (١٣٧) عن الصحاح (جنن) .

(١) نواذر أبي زيد ٥٣٠ وتهذيب اللغة ٣ / ٩٧ والمحكم ٢ / ١٦١ والمصباح (عزا) واللسان (عزا ٢٩٣٤) . (٢) خ : للميت . (٣) غريب أبي عبيد ١ / ٣٠٣ والفايق ٢ / ٤٢٥ وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٤ والنهاية ٣ / ٢٣٣ . (٤) خ : وإذا . (٥) سورة البقرة آية ١٥٦ . (٦) وقيل : أَيْ : لم يدع بدعوى الإسلام ، فيقول : بالله ، أَوْ : يَاللْمُسْلِمِينَ ، وانظر المراجع السابقة في تعليق ٣ . (٧) مابن القوسين : ليس في ع . (٨) تنمته : فله مثل أجره . المذهب ١ / ١٣٨ . (٩) في المذهب ١ / ١٣٩ : من تعزية الخضر عليه السلام : « إن في الله سبحانه عزاء من كل مصيبة ، وخلفا من كل هالك ودركا من كل فائت » . (١٠) ع : ذكر . (١١) ع : أَيْ : مكان كأنه . (١٢) (١٢) يسكن ويحرك كما في الصحاح (درك) . (١٣) عن الصحاح (درك) . (١٤) في المذهب ١ / ١٣٩ : ويستحب أن يدعو له وللميت ، فيقول : أعظم الله أجرك وأحسن عزاءك وغفر لميتك . (١٥) ع : جعله عظيما .

قَوْلُهُ : « أَخْلَفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَلَا تَقْصَ عَدَدَكَ » (١٦) أَيْ : جَعَلَ اللَّهُ لَكَ خَلْفًا يَجِيءُ بَعْدَكَ يَكُونُ عَوْضًا لَكَ مِمَّنْ مَاتَ مَوْلَا تَقْصَ عَدَدَكَ ، لِتَكْثُرَ الْجِزْيَةُ ، وَلَا تَنْقُصُ (١٧) يَمُنْ مَاتَ . وَقَالَ الْقُتَيْبِيُّ (١٨) : يُقَالُ : أَخْلَفَ اللَّهُ عَلَيْكَ ، لِمَنْ ذَهَبَ لَهُ مَالٌ أَوْ وَلَدٌ ، بِمَا يُسْتَعَاظُ مِنْهُ ، وَخَلَفَ اللَّهُ عَلَيْكَ : لِمَنْ هَلَكَ لَهُ وَالِدٌ أَوْ عَمٌّ . أَيْ : كَانَ اللَّهُ خَلِيفَةً عَلَيْكَ مِنَ الْمَفْقُودِ (١٩) .

قَوْلُهُ : « مِنْ غَيْرِ نَذْبٍ وَلَا نِيَاخَةٍ » (٢٠) قَدْ ذَكَرْنَا النِّيَاخَةَ (٢١) ، وَأَمَّا النَّذْبُ ، فَهُوَ : الْبُكَاءُ عَلَى الْمَيِّتِ ، وَتَعْدَادُ مَحَاسِنِهِ يُقَالُ : نَذَبَهُ نَذْبًا ، وَالْأَسْمُ : النَّذْبَةُ ، بِالضَّمِّ . وَأَصْلُ النَّذْبِ : أَثَرُ الْجُرْحِ (٢٢) شَبَهَ مَا كَانَ (٢٣) يَجِدُهُ مِنَ الْوَجْدِ وَالْحُزْنِ بِأَلَمِ الْجُرْحِ وَوَجَعِهِ .

قَوْلُهُ (٢٤) : « لَا تُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا » أَيْ : مَا تَفْعَلُ ، يُقَالُ : مَا يُغْنِي عَنْكَ هَذَا ، أَيْ : مَا يُجْزِيكَ وَلَا يَنْفَعُكَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ﴾ (٢٥) أَيْ : مَا نَفَعَ وَمَا أَجْزَأَ (٢٦) عَنْهُ .

قَوْلُهُ (٢٧) : « وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ » هُوَ : التَّعْنَى وَالنَّدْبُ الَّذِي كَانُوا يَفْعَلُونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، مِنْ مَدْحِ الْمَيِّتِ وَذِكْرِ أَفْعَالِهِ وَسَخَائِهِ وَشَجَاعَتِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

قَوْلُهُ (٢٨) : « وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاجِقُونَ » قِيلَ مَعْنَاهُ : إِذْ شَاءَ اللَّهُ . وَقِيلَ : مَعْنَى الْإِسْتِثْنَاءِ يَرْجِعُ إِلَى قَوْلِهِ : « عَنْ قَرِيبٍ » فَإِنَّهُ لَا يُعْلَمُ ذَلِكَ .

قَوْلُهُ : « بِقَبْعِ الْغَرْقَدِ » قَدْ ذَكَرْنَا الْبَقِيعَ (٢٩) ، وَأَنَّهُ مَقْبَرَةُ الْمَدِينَةِ ، وَخُصِّصَتْ بِالْغَرْقَدِ (٣٠) ، لِكَثْرَةِ نَبَاتِهِ فِيهَا . قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ (٣١) : الْغَرْقَدُ : مِنَ الْعِضَاهِ (٣٢) ، وَقِيلَ : هِيَ كِبَارُ الْعُوسِجِ .

قَوْلُهُ : « حَتَّى تَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ » (٣٣) مَعْنَاهُ : حَتَّى تَصِلَ . وَخَلَصَ إِلَيْهِ الشَّيْءُ : وَصَلَ (٣٤) .

قَوْلُهُ : « يَدُوسُهُ » (٣٥) دَاسَهُ : وَطِئَهُ (٣٦) يَرْجِلُهُ يَدُوسُهُ دُوسًا ، وَمِنْهُ : دُوسُ الطَّعَامِ (٣٧) .

قَوْلُهُ (٣٨) : « لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي وَثَنًا » الْوَتْنُ : الصَّنَمُ ، وَالْجَمْعُ : وَثَنٌ وَأَوْثَانٌ (٣٩) . وَقِيلَ : الْوَتْنُ : مَا لَمْ يَكُنْ عَلَى صُورَةِ حَيَوَانٍ ، وَالصَّنَمُ : مَا كَانَ مُصَوَّرًا (٤٠) .

(١٦) في المذهب ١ / ١٣٩ : وإن عزي كافرا

بكافر ، قال : أخلف الله عليه ولا نقص عددك . (١٧) ع : بمن مات . (١٨) في غريب الحديث . (١٩) كذا في إصلاح المنطق ٢٥٥ والنهاية ٢ / ٦٦ وجمهرة اللغة ٣ / ٤٣٧ وأفعال السرقسطي ١ / ٤٤٥ ، ٤٤٦ وتهذيب اللغة ٧ / ٢٩٦ . (٢٠) في المذهب ١ / ١٣٩ : ويجوز البكاء على الميت من غير نذب ولا نياخة . (٢١) ص ١٣٣ . (٢٢) في الصحاح : والنذب : أثر الجرح إذا لم يرتفع عن الجلد . (٢٣) كان : ليس في خ . (٢٤) في المذهب ١ / ١٣٩ : روى جابر (ر) أن النبي ﷺ قال : يا إبراهيم إنا لا نغني عنك من الله شيئا ثم ذرفت عيناه . (٢٥) سورة المسد آية ٢ . (٢٦) ع : أجزي . والمثبت من خ والصحاح (جزي) . (٢٧) روى ابن مسعود (ر) أن النبي ﷺ قال : « ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية » وانظر الحديث في صحيح البخاري ٢ / ١٠٣ والمذهب ١ / ١٣٨ . (٢٨) في المذهب ١ / ١٣٩ : روت عائشة (ر) أن النبي ﷺ كان يخرج إلى البقيع فيقول : « السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لأهل قبع الغرقد . وانظر الحديث في صحيح مسلم ٣ / ٦٣ ، ٦٤ . (٢٩) ص ١٣٣ . (٣٠) ع : وخص . (٣١) في الفائق ٣ / ٦٠ . (٣٢) ع : هي من العضاه . والمثبت من خ والفائق . (٣٣) خ « إلى جسده » وفي المذهب ١ / ١٣٩ : روى أبو هريرة (ر) قال : قال رسول الله ﷺ : لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحترق ثيابه حتى تخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر . (٣٤) عن الصحاح (خلص) . (٣٥) في المذهب ١ / ١٣٩ : ولا يدوسه (يعني القبر) من غير حاجة ؛ لأن الدوس كالجلوس . (٣٦) ع : وطأه : خطأ . (٣٧) في المصباح : داس الرجل الخنطة يدوسها دوسا ودياسا مثل الدارس ومنهم من ينكر كون الدياس من كلام العرب ، ومنهم من يقول : هو مجاز وكأنه مأخوذ من داس الأرض دوسا : إذا شدد وطأه عليها بقدمه . (٣٨) في المذهب ١ / ١٣٩ : ويكره أن يبنى على القبر مسجدا ؛ لما روى أبو مرثد الغنوي أن النبي ﷺ نهى أن يصلى إليه وقال لا تتخذوا قبري وثنا . (٣٩) مثل أسد وأسد وآساد كما في الصحاح (وثن) . (٤٠) النهاية ٥ / ١٥١ والمصباح (صنم ، وثن) وكتاب الأصنام ٣٣ .

obeykandi.com

كِتَابُ الزَّكَاةِ

أَصْلُ الزَّكَاةِ فِي اللُّغَةِ : النَّمَاءُ وَالكَثْرَةُ ، زَكَا الْمَالُ يَزْكُو : إِذَا كَثُرَ ، وَدَخَلَتْهُ الْبَرَكَةُ ، وَزَكَا الزَّرْعُ إِذَا نَمَا (١) . وَسُمِّيَتِ الصَّدَقَةُ زَكَاةً ، (لِأَنَّهَا (٢) سَبَبُ النَّمَاءِ وَالْبَرَكَةِ .

وَقِيلَ : أَصْلُهَا : الطَّهَارَةُ ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى (٣) : ﴿ أَقْتَلْ نَفْسًا زَاكِيَةً ﴾ (٤) أَيْ : طَاهِرَةً . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لِيَهَبَ لَكَ غُلَامًا زَكِيًّا ﴾ (٥) أَيْ : طَاهِرًا .

وَقِيلَ : مَاخُودٌ مِنْ تَرَكَّى ، أَيْ : تَقَرَّبَ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (٦) : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَرَكَى ﴾ (٧) وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] : ﴿ يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى ﴾ (٨) .

وَقِيلَ : الْعَمَلُ الصَّالِحُ . وَقَالَ [تَعَالَى] : ﴿ خَيْرًا مِمَّنْ زَكَاةً ﴾ (٩) أَيْ : عَمَلًا صَالِحًا (١٠) ، فَكَانَتْهَا تُطَهَّرُ مِنَ الذُّنُوبِ ، وَتُقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

وَجَاءَ فِي الْقُرْآنِ : بِمَعْنَى الْإِسْلَامِ ﴿ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَكِّي ﴾ (١١) وَجَاءَ بِمَعْنَى الْإِحْلَالِ (١٢) ﴿ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا ﴾ (١٣) وَجَاءَ بِمَعْنَى الشَّفْعِ ، لِأَنَّ الزَّكَاةَ (١٤) : الزَّوْجَ ، وَالْحَسَا : الْفَرْدُ .

قَوْلُهُ : « مِلْكٌ ضَعِيفٌ لَا يَحْتَمِلُ الْمُوَاسَاةَ » (١٥) هِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ الْآسَى ، وَهُوَ : الطَّيِّبُ (١٦) ، كَانَتْهَا فِي النَّفْعِ بِمَنْزِلَةِ الدَّوَاءِ ، فِي النَّفْعِ مِنَ الْعِلَّةِ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ (١٧) : آسَيْتُهُ بِمَالِي ، أَيْ : جَعَلْتُهُ إِسْتَوَى فِيهِ وَوَأَسَيْتُهُ : لَعْنَةً ضَعِيفَةً فِيهِ .

قَوْلُهُ : « نَاقِصٌ بِالرَّقِّ » (١٨) الرَّقُّ بِالْكَسْرِ مِنَ الْمِلْكِ ، وَهُوَ الْعُبُودِيَّةُ (١٩) .

(١) الزاهر ١٨٦ / ٢ — ١٨٨ وغريب الحديث لابن قتيبة ١٨٤ / ١ والعين ٣٩٤ / ٥ وتهذيب اللغة ١٠ / ٣١٩ والمحكم ٧ / ٩٤ والفائق ٢ / ١١٩ والنهاية ٢ / ٣٠٧ والصحاح ، والمصباح ، والمغرب (زكو) . (٢) خ : لأنه : تحريف . (٣) سورة الكهف آية ٧٤ . (٤) في قراءة أبي جعفر ونافع وابن كثير وأبي عمرو ويعقوب وأبي الرحمن السلمي . معاني القرآن للفراء ٢ / ١٥٥ والمبسوط في القراءات العشر ٢٨٠ . (٥) سورة مريم آية ١٩ في قراءة عبدالله وأبي عمرو ونافع ويعقوب عن قالون . معاني القرآن ٢ / ١٦٣ والمبسوط ٢٨٨ . (٦) تعالى : ليس في خ . (٧) سورة الأعلى آية ١٤ . (٨) سورة الليل آية ١٨ . (٩) ﴿ فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رَحَمًا ﴾ سورة الكهف آية ٨١ . (١٠) معاني الفراء ٢ / ١٥٧ . (١١) سورة عبس آية ٣ وانظر معاني الفراء ٣ / ٢٣٥ . (١٢) السابق ٢ / ١٣٧ . (١٣) الكهف آية ١٩ وقال أبو عبيدة في محاز القرآن ١ / ٣٩٧ : أكثر . وقال ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ٢٦٥ : يجوز أن يكون أكثر ويجوز أن يكون أجود ويجوز أن يكون أرخص . وقال مكي في العمدة ١٨٧ : أكثر وأحله . (١٤) ع : الزكاة : تحريف . وفي العين ٤ / ٢٩٨ : يقال في لعب الجوز : خسا أم زكا ، فحسا : فرد ، وزكا : زوج قال رؤبة : « لم يدر مالراكى من الخاسي » . وانظر تهذيب اللغة ٧ / ٤٨٤ والمحكم ٥ / ١٥١ وديوان الأدب ٤ / ٢٠ ، ٢٢ والصحاح (زكا) واللسان (خسا ١١٥٩) . (١٥) في المذهب ١ / ١٤٠ : لا زكاة على الكاتب والعبد لأنه لا يملك وقيل يملك إلا أنه ملك ضعيف لا يحتمل المواساة . (١٦) ع : الطيب والمثبت من خ والصحاح (أسو) . (١٧) السابق . (١٨) فيمن نصفه حر ونصفه عبد وجهان : أحدهما : أنه لا تجب عليه الزكاة لأنه ناقص بالرق فهو كالعبد القن ... إلخ . المذهب ١ / ١٤٠ . (١٩) عن الصحاح (رقق) .

قَوْلُهُ : « كَالْعَبْدِ الْقِنِّ » قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٢٠) : الْعَبْدُ الْقِنُّ : إِذَا مُلِكَ هُوَ وَأَبُوهُ ، يَسْتَوِي فِيهِ الْإِثْنَانِ وَالْجَمْعُ وَالْمُؤَنَّثُ . وَقِيلَ : هُوَ الْخَالِصُ الْعُبُودِيَّةُ .

قَوْلُهُ : « ابْتَغُوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى » (٢١) أَيْ : اطْلُبُوا فِيهَا الرِّبْحَ بِالتَّصَرُّفِ فِيهَا بِالتَّجَارَةِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَآخَرُونَ ﴾ (٢٢) يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَنْتَعُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴿ (٢٣) أَيْ : يَتَجَرَّوْنَ ، وَأَصْلُهُ : الطَّلَبُ ، يُقَالُ : بَغَى ضَالَّتَهُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ طَلَبَةٍ : بُغَاءً بِالضَّمِّ وَالْمَدِّ ، وَبُعَايَةً أَيْضًا . وَالْبُيْعَةُ — بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ : الْحَاجَةُ . وَالْبُعَاءُ بِالْكَسْرِ : الزُّنَا . وَمِنْهُ : ﴿ وَ [٢٢] ﴾ لَا تُكْرِهُوا فَتِيَانَكُمْ عَلَى الْبُعَاءِ ﴿ .

قَوْلُهُ (٢٦) : « الزَّكَاةُ مَعْلُومٌ مِنْ دِينِ اللَّهِ عَزَّ (٢٦) وَجَلَّ ضُرُورَةٌ » قَالَ أَهْلُ الْأُصُولِ : الْعِلْمُ الضَّرُورِيُّ كُلُّ عِلْمٍ لَزِمَ الْمَخْلُوقَ عَلَى وَجْهِ لَا يُمَكِّنُهُ دَفْعُهُ عَنْ نَفْسِهِ بِشَيْءٍ وَلَا شُبْهَةٍ ، وَذَلِكَ كَالْعِلْمِ الْحَاصِلِ عَنِ الْحَوَاسِّ الْخَمْسِ الَّتِي هِيَ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ وَالشَّمُّ وَالذَّوْقُ وَاللَّمْسُ .

قَوْلُهُ (٤٧) : « فَأَنَّا آخُذُهَا » (٢٨) وَشَطْرُ مَالِهِ « أَيْ : نِصْفُ مَالِهِ . قَالَ ذَلِكَ حِينَ كَانَتْ الْعُقُوبَاتُ فِي الْأَمْوَالِ فِي بَدْءِ الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ نُسِخَ (٢٩) . وَرُويَ فِي الْفَائِقِ (٣٠) : وَشَطْرُ مَالِهِ « بِضَمِّ الشَّيْنِ وَكَسْرِ الطَّاءِ عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ . قَالَ : وَالْمَعْنَى : أَنَّ مَالَهُ يُنْصَفُ ، وَيَتَخَيَّرُ الْمُصَدَّقُ مِنْ خَيْرِ النَّصْفَيْنِ . وَقَالَ الْهَرَوِيُّ (٣١) : قَالَ الْحَرَبِيُّ : غَلِطَ بِهِزٌ فِي الرِّوَايَةِ ، وَإِنَّمَا هُوَ « شَطْرُ مَالِهِ » يَعْنِي : أَنَّ (٣٢) يُجْعَلُ مَالُهُ شِطْرَيْنِ فَيَتَخَيَّرُ الْمُصَدَّقُ (٣٣) ، وَيَأْخُذُ الصَّدَقَةَ مِنْ خَيْرِ النَّصْفَيْنِ عُقُوبَةً لِمَنْعِهِ ، وَأَمَّا مَا (٣٤) يَلْزِمُهُ فَلَا .

قَوْلُهُ : « عَزَمَةٌ » بِالرَّفْعِ : خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ ، أَيْ : ذَلِكَ عَزَمَةٌ مِنْ عَزَمَاتِ رَبَّنَا . يُقَالُ : عَزَمَ عَلَى الْأَمْرِ : إِذَا قَطَعَ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَتَرَدَّدْ فِيهِ ، يُقَالُ : عَزَمْتُ عَلَى كَذَا عَزْمًا وَعَزْمًا (٣٥) — بِالضَّمِّ — وَعَزِيمَةً وَعَزِيمًا : إِذَا أَرَدْتَ فِعْلَهُ وَقَطَعْتَ عَلَيْهِ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَلَمْ تَجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴾ (٣٦) أَيْ : صَرِيمَةً أَمْرٍ (٣٧) . قَالَ فِي الْمُجْمَلِ (٣٨) : الْعَزْمُ وَالْعَزِيمَةُ : عَقْدُ الْقَلْبِ عَلَى الشَّيْءِ [تُرِيدُ (٣٩)] أَنْ تَفْعَلَهُ . وَعَنِ الْغُورِيِّ (٤٠) : الْإِرَادَةُ الْمُتَقَدِّمَةُ لِتَوْطِينِ النَّفْسِ عَلَى الْفِعْلِ ، وَمِنْهُ : اعْتَزَمَ الْفَرَسُ فِي عَنَانِهِ : إِذَا مَرَّ خَالًا فَحَالًا يَنْتَنِي . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : أَيْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ [أَيْ (٤١)] وَاجِبٌ مِمَّا أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى (٤٢) .

قَوْلُهُ : « وَالْخَبَرُ مَنْسُوخٌ » (٤٣) النَّسْخُ : هُوَ الْإِزَالَةُ ، نَسَخَتِ الشَّمْسُ الظِّلَّ ، وَانْتَسَخَتْهُ : أَرَاثَتْهُ ، وَنَسَخَ الْآيَةَ بِالْآيَةِ ، إِزَالَةُ حُكْمِهَا بِمِثْلِ حُكْمِ الَّذِي كَانَ نَائِبًا لِحُكْمِ غَيْرِهِ (٤٤) ، فَالْثَّانِيَةُ : نَاسِيخَةٌ ، وَالْأُولَى :

(٢٠) فِي الصَّحَاحِ (قِن) . (٢١) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٤٠ .

رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « ابْتَغُوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى لَا تَأْكُلْهَا الزَّكَاةُ » . (٢٢) وَآخَرُونَ : لَيْسَ فِي ع . (٢٣) سُورَةُ الْمَزْمِلِ آيَةُ ٢٠ . (٢٤) ع ، خ : ﴿ لَا تُكْرِهُوا ﴾ . (٢٥) سُورَةُ النُّورِ آيَةُ ٣٣ . وَانْظُرْ مَعَانِيَ الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ٢ / ٢٥١ وَجَزَّ الْقُرْآنَ ٢ / ٦٦ وَتَفْسِيرَ غَرِيبِ الْقُرْآنِ ٣٠٤ . (٢٦) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٤١ : وَجُوبُ الزَّكَاةِ : مَعْلُومٌ مِنْ دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ضُرُورٌ فَمَنْ جَحَدَ وَجُوبَهَا فَقَدْ كَذَبَ اللَّهُ تَعَالَى وَكَذَبَ رَسُولُهُ . (٢٦) خ : تَعَالَى . (٢٧) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٤١ : رَوَى بِهِزُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « وَمَنْ مَنَعَهَا فَأَنَّا آخُذُهَا وَشَطْرُ مَالِهِ عَزْمَةٌ مِنْ عَزَمَاتِ رَبَّنَا لَيْسَ لَّآلِ مُحَمَّدٍ فِيهَا شَيْءٌ » . (٢٨) وَفِي خ : فَأَنَّا آخُذُهَا . (٢٩) قَالَ الشَّيْرَازِيُّ : وَحَدِيثُ بِهِزِ بْنِ حَكِيمٍ مَنْسُوخٌ فَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ حِينَ كَانَتْ الْعُقُوبَاتُ فِي الْمَالِ ، ثُمَّ نَسَخَتْ الْمَهْذَبَ ١ / ١٤١ . (٣٠) (٣٠) / ٢٤٤ ، ٢٤٥ . (٣١) فِي الْغَرِيبِينَ ٢ / ٩٨ . (٣٢) ع : أَنَّهُ . (٣٣) الْمَصْدَقُ : بَفَتْحِ الصَّادِ وَالِدَالِ بَعْدَهَا مَكْسُورَةٌ مُشَدَّدَةٌ : الَّذِي يَأْخُذُ صَدَقَاتِ النَّعَمِ . (٣٤) ع : مَالٌ : تَحْرِيفٌ . (٣٥) ع : عَزَمَانَا : تَحْرِيفٌ . (٣٦) سُورَةُ طه آيَةُ ١١٥ . (٣٧) مَاسِبِقُ عَنِ الصَّحَاحِ (عَزَم) وَانْظُرْ مَعَانِيَ الْفَرَاءِ ٢ / ١٩٣ وَتَفْسِيرَ غَرِيبِ الْقُرْآنِ ٢٨٣ . (٣٨) ٣ / ٦٦٦ . (٣٩) زِيَادَةٌ مِنَ الْجَمْعِ لِاسْتِقَامَةِ النَّصِّ . (٤٠) ع : الْهَرَوِيُّ : تَحْرِيفٌ . (٤١) زِيَادَةٌ مِنَ التَّهْدِيدِ ٢ / ١٥٤ وَفِي ع : وَوَاجِبٌ بَدَلًا مِنْ : أَيْ وَاجِبٌ . (٤٢) السَّابِقُ . (٤٣) أَنْظِرْ تَعْلِيلَ ٢٩ . (٤٤) خ : إِزَالَةُ حُكْمِهَا مِثْلَ حُكْمِ الَّذِي كَانَ نَائِبًا بِحُكْمِ غَيْرِهِ . تَحْرِيفٌ وَانْظُرْ الصَّحَاحَ (نَسَخ) وَالْمَفْرَدَاتُ لِلرَّاغِبِ ٥١١ .

مَنْسُوحَةٌ .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ اِمْتَنَعَ بِمَنْعَةٍ » (٤٥) بِالْتَحْرِيكِ : جَمْعُ مَانِعٍ ، مِثْلُ : كَافِرٍ وَكَفَرَةٍ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ فِي عِزِّ وَمَنْعَةٍ . بِالْتَحْرِيكِ وَقَدْ يُسَكَّنُ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ . وَقَدْ مَنَعَ — بِالضَّمِّ — مَنَاعَةً (٤٦) .

* * *

وَمِنْ (١) بَابِ صَدَقَةِ الْمَوَاشِي

السَّوْمُ : هُوَ إِرسَالُ الْمَاشِيَةِ فِي الْأَرْضِ تَرْعَى فِيهَا ، يُقَالُ : سَامَتْ الْمَاشِيَةُ وَأَسَامَهَا مَالِكُهَا . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴾ (٢) وَسَامَتْ تَسْوُمُ سَوْماً : إِذَا رَعَتْ فَهِيَ سَائِمَةٌ . وَجَمْعُ السَّائِمَةِ وَالسَّائِمِ : سَوَائِمُ (٣) .

قَوْلُهُ : « يُطْلَبُ نَمَاؤُهَا » (٤) أَيْ : زِيَادَتُهَا . وَقَدْ ذُكِرَ (٥) . وَأَصْلُ النَّمَاءِ : الزِّيَادَةُ . يُقَالُ : نَمَا الْمَالُ يَنْمُو ، وَيَنْمُو : لَعَةً ضَعِيفَةً (٦) . قَالَ الشَّاعِرُ (٧) :

يَا حَبِّ لَيْلَى لَا تَغْيِرْ وَازْدِدِ وَأَنْتُمْ كَمَا يَنْمُو الْخَضَابُ فِي الْيَدِ

قَوْلُهُ : « كَالْعَقَارِ وَالْأَنْثَاءِ » (٨) قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ (٩) وَالْقُتَيْبِيُّ (١٠) : يُقَالُ : مَالُهُ مَالٌ وَلَا عَقَارٌ — بِالْفَتْحِ وَلَا يُقَالُ بِالْكَسْرِ . وَالْعَقَارُ : هُوَ الْأَرْضُ وَالْدَّوْرُ . وَالْأَنْثَاءُ : هُوَ مَا فِي الْبَيْتِ مِنَ الْأَوَانِي وَالنِّبَابِ وَغَيْرِهَا . وَاحِدُهَا : أَنْثَاءٌ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْأَنْثَاءُ : الْمَالُ أَجْمَعُ (١١) .

قَوْلُهُ : « الْحَيْلُولَةُ » (١٢) الْحَائِلُ بَيْنَ الشَّيْءَيْنِ . حَالَ الشَّيْءُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ، أَيْ : حَبَزَ .

قَوْلُهُ : « يَبِيدُ مُلْتَقِطٌ » هُوَ الَّذِي يَأْخُذُ اللَّقْطَةَ ، وَهُوَ الْمَالُ الَّذِي يَنْسَاهُ صَاحِبُهُ ، أَوْ يَضِلُّ عَلَيْهِ (١٣) وَيَأْتِي ذِكْرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (١٤) .

قَوْلُهُ : « دَيْنٌ يَسْتَغْرِقُهُ » (١٥) أَيْ : يَسْتَوْعِبُهُ وَيُحِيطُ بِجَمِيعِهِ . وَالْاِسْتِغْرَاقُ : الْاِسْتِيعَابُ .

(٤٥) في المذهب ١ / ١٤١ :

وإن امتنع بمنعة : قاتله الإمام ؛ لأن أبا بكر الصديق (ر) قاتل مانعي الزكاة . (٤٦) عن الصحاح (منع) وإصلاح المنطق ١٧٣ .

(١) ومن : ليس في ع . (٢) سورة النمل آية ١٠ وقال أبو عبيدة : أَسَمْتُ إِبِلِي وَسَامَتْ هِيَ : أَيْ رَعَتْهَا . وانظر معاني الفراء ٢ / ٩٨ وتفسير غريب القرآن ٢٤٢ والصحاح (سوم) . (٣) عن الصحاح (سوم) . (٤) في المذهب ١ / ١٤١ : الإبل والبقر والغنم يكثر منافعها ويطلب نماؤها بالدر والنسل فاحتملت المواسة بالزكاة . (٥) ص ١٣٩ . (٦) في الصحاح (نما) : نَمَا الْمَالُ وَغَيْرُهُ يَنْمُو نَمَاءً ، وَرَبَّمَا قَالُوا : يَنْمُو نُمُوً ، وَأَنَامَهُ اللَّهُ . قَالَ الْكَسَاؤُ وَلَمْ أَجْمَعْ بِالْوَاوِ إِلَّا مِنْ أُخْوَيْنِ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ . وَحَكَى أَبُو عبيدة : نَمَا يَنْمُو وَيَنْبَى . وانظر إصلاح المنطق ١٣٨ ، ١٣٩ . (٧) من غير نسبة في فصيح ثعلب ٢٦٠ وتصحيح الفصيح ١ / ١١٦ وما تلحن فيه العامة للكسائي ١٣٩ وأفعال السرقسطي ٣ / ١٧٣ واللسان (نما ٤٥٥٢) . (٨) في المذهب ١ / ١٤١ : وَلَا تَجِبُ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْمَوَاشِي كَالْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ .. لِأَنَّ هَذَا يَقْتَنِي لِلزَّيْنَةِ وَالِاسْتِعْمَالِ لَا لِلنَّاءِ فَلَا يَحْتَمِلُ الزَّكَاةَ كَالْعَقَارِ وَالْأَنْثَاءِ . (٩) في إصلاح المنطق ١٦١ ، ٣٨٣ : مَالُهُ دَارٌ وَلَا عَقَارٌ ، وَلَا تَقُلْ عَقَارٌ . (١٠) في أدب الكتاب ٦١ . (١١) عن الصحاح (أنث) . (١٢) في المذهب ١ / ١٤٢ : وَإِنْ أُسِيرَ رَبُّ الْمَالِ وَحِيلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَالِ ، قِيلَ : هُوَ كَالْمَقْصُوبِ لِأَنَّ الْحَيْلُولَةَ مُوجُودَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَالِ . (١٣) في المصباح : ضَلَّ الرَّجُلُ الطَّرِيقَ وَضَلَّ عَنْهُ يَضِلُّ مِنْ بَابِ ضَرَبَ : إِذَا غَابَ عَنْهُ فَلَمْ يَهْتِدِ إِلَيْهِ وَمِنْهُ قِيلَ لِلْحَيَوَانِ الضَّائِعِ : ضَالَّةٌ . وَيُقَالُ لَغَيْرِ الْحَيَوَانِ : ضَائِعٌ وَلَقَطُهُ . (١٤) تعالى : نَيْسَ فِي خ . (١٥) في المذهب ١ / ١٤٢ : وَإِنْ كَانَ لَهُ مَاشِيَةٌ أَوْ غَيْرُهَا مِنْ أَمْوَالِ الزَّكَاةِ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ يَسْتَغْرِقُهُ أَوْ =

قَوْلُهُ : « وَإِنْ حَجَرَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ » (١٦) أَصْلُ الْحَجْرِ : الْمَنْعُ ، وَالْمَحْجُورُ : الْمَمْنُوعُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ حِجْرًا مَحْجُورًا ﴾ (١٧) .

وَالسَّفِيَّةُ (١٨) : الْمُبْدَرُ . يُقَالُ : سَفِيَهُ يَسْفَهُ سَفَاهًا وَسَفَاهَةً (١٩) . وَأَصْلُهُ : الْخِفَّةُ وَالْحَرَكَةُ . قَالَ ذُو الرِّمَّةِ (٢٠) :

مَشِينٌ كَمَا اهْتَزَّتْ رِمَاحٌ تَسْفَهُتُ أَعَالِيهَا مَرُّ الرِّيَاحِ النَّوَاسِمِ (٢١)
قَوْلُهُ : « نِصَابٌ مِنَ السَّائِمَةِ » (٢٢) سُمِّيَ نِصَابًا ؛ لِأَنَّهُ أَصْلٌ فِي الزَّكَاةِ . وَالنِّصَابُ وَالْمَنْصِبُ : الْأَصْلُ (٢٣) وَقَالَ الْخَلِيلُ (٢٤) : النِّصَابُ : أَصْلُ الشَّيْءِ وَمَرْجِعُهُ .

قَوْلُهُ : « رَتَعَتِ الْمَاشِيَةَ » (٢٥) (يُقَالُ : رَتَعَتِ الْمَاشِيَةَ) تَرْتَعُ رُتُوعًا : إِذَا أَكَلَتْ مَا شَاءَتْ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ تَرْتَعُ وَلَنْعَبُ ﴾ وَمَعْنَاهُ : نَلَهُو وَتَفْعَلُ مَا نَشَاءُ .

قَوْلُهُ : « نُبِجَتْ وَاحِدَةٌ » يُقَالُ : نُبِجَتْ (٢٨) الْمَاشِيَةُ عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ . وَلَا يُقَالُ : تَنْبَجَتْ بِالْفَتْحِ . وَالْمُسْتَقْبَلُ تَنْبِجُ تَنْبَاجًا وَأَنْتَجَحَهَا أَهْلُهَا تَنْجَاجًا (٢٨) .

قَوْلُهُ : « حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ » (٢٩) سُمِّيَ حَوْلًا ؛ لِأَنَّ الشَّخْصَ يَحُولُ فِيهِ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ . قَوْلُهُ : « ضُمَّتْ إِلَى الْأُمَهَاتِ » (٣٠) وَأَصْلُ أُمٍّ : أُمُّهُ . قَالَ قُصَيُّ (٣١) :

أُمَّهُتِي خِنْذِفُ وَإِلْيَاسُ أَبِي

وَالصَّوَابُ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ اللُّغَةِ : أَنَّ يُقَالُ فِي الْأَدَمِيِّينَ : أُمَهَاتٌ ، وَفِي الْبَهَائِمِ : أُمَاتٌ . قَالَ الرَّاعِي (٣٢) .

كَانَتْ نَجَائِبَ مُنْذِرٍ وَمُحَرِّقٍ أُمَاتُهُنَّ وَطُرُقُهُنَّ فَحِيلًا

هَذَا هُوَ الْأَفْصَحُ عِنْدَهُمْ . وَقَدْ يَجِيءُ أَحَدُهُمْ مَكَانَ الْآخَرِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

= ينقصُ المالُ عن النِّصَابِ قِيلَ : لَا تَجِبُ الزَّكَاةُ فِيهِ . (١٦) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٤٢ : وَإِنْ حَجَرَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ فَفِيهِ ثَلَاثُ طُرُقٍ أَحَدُهَا إِنْ كَانَ الْمَالُ مَاشِيَةً وَجِبَتْ فِيهِ الزَّكَاةُ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ حَصَلَ لَهُ النَّمَاءُ . (١٧) ﴿ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا ﴾ الْفَرْقَانُ : ٢٢ . وَانْظُرْ بِحَاجِزِ الْقُرْآنِ ٢ / ٧٣ وَمَعَانِي الْقُرْآنِ ٢ / ٢٦٦ وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ . (١٨) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٤٢ وَالثَّانِي : أَنَّهُ تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ قَوْلًا وَاحِدًا لِأَنَّ الْحَجَرَ لَا يَمْنَعُ وَجُوبَ الزَّكَاةِ كَالْحَجَرِ عَلَى السَّفِيهِ وَالْمَجْنُونِ . (١٩) فِي الْمَصْبَاحِ : سَفَهُ سَفَاهًا مِنْ بَابِ تَعَبٍ ، وَسَفَهُ بِالضَّمِّ سَفَاهَةٌ . (٢٠) دِيَوَانُهُ ٢ / ٧٥٤ وَالْمَحْكَمُ ١ / ١٥٩ وَالصَّحَاحُ (سَفَهُ) وَاللِّسَانُ (سَفَهُ ٢٠٣٤) . (٢١) خ : الرُّوَاسِمُ . (٢٢) خ : نِصَابٌ مِنَ الْمَالِ . وَفِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٤٢ : وَإِنْ كَانَ عِنْدَهُ نِصَابٌ مِنَ السَّائِمَةِ فَغَضِبَهُ غَاضِبٌ وَعَلَفَهُ فِيهِ طَرِيقَانُ ... إلخ . (٢٣) الصَّحَاحُ (نِصَابٌ) . (٢٤) الْعَيْنُ ٧ / ١٣٧ وَغِبَارَتُهُ : وَنِصَابٌ كُلُّ شَيْءٍ : أَصْلُهُ وَمَرْجِعُهُ الَّذِي يَرْجِعُ إِلَيْهِ . (٢٥) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٤٣ : لَوْ رَتَعَتِ الْمَاشِيَةَ لِنَفْسِهَا لَمْ تَجِبْ فِيهَا زَكَاةٌ . (٢٦) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ ع . (٢٧) سُورَةُ يُوسُفَ آيَةُ ١٢ عَلَى قِرَاءَةٍ مِنْ قَرَأَ (نَزَعَ وَنَلَعَ) بِالنُّونِ . أَنْظِرِ الْكَشْفَ ٢ / ٥ - ٧ . (٢٨) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٤٣ وَأَنَّ نَبَجَتْ وَاحِدَةً ثُمَّ هَلَكَتْ وَاحِدَةً لَمْ يَنْقُطِ الْحَوْلُ . (٢٨) الصَّحَاحُ (نَجَجَ) وَانْظُرْ تَهْذِيبَ اللُّغَةِ ١١ / ٦ . وَإِصْلَاحُ الْمُنْطَقِ ٢٥٥ وَشَرْحُ السَّبْعِ الطُّوَالِ ٢٦٨ ، ٢٦٩ وَشَرْحُ أَلْفَاظِ الْمُخْتَصَرِ لَوْحَةُ ٥٧ . (٢٩) خ : وَلَا تَجِبُ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ . وَفِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٤٣ : وَلَا تَجِبُ الزَّكَاةُ فِيهِ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ . (٣٠) خ : وَلَا تَضُمُّ إِلَى الْأُمَهَاتِ وَفِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٤٢ : إِذَا كَانَ عِنْدَهُ نِصَابٌ مِنَ الْمَاشِيَةِ فَتَوَالَدَتْ فِي أَثْنَاءِ الْحَوْلِ حَتَّى يَبْلُغَ النِّصَابَ الثَّانِي ضُمَّتْ إِلَى الْأُمَهَاتِ فِي الْحَوْلِ . (٣١) كَذَا فِي الصَّحَاحِ (أُمَهُ) وَاللِّسَانُ (أُمَهُ ٤٥) وَالْبَيْتُ فِي أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ ٤٨ : أَنَا الَّذِي أَعَانَ فَعَلِيَ حَسْبِي وَخِنْذِفُ أُمِّي وَإِلْيَاسُ أَبِي

(٣٢) دِيَوَانُهُ ٤٨ وَجُمْهُرَةُ أَشْعَارِ الْعَرَبِ ١٧٣ وَدِيَوَانُ الْأَدَبِ ١ / ٤٢٠ وَالْمُخْتَصَرُ ١٧ / ٨٤ وَجُمْهُرَةُ اللُّغَةِ ٢ / ١٧٦ .

..... تُرْجِعُ فِيهَا أُمّهَاتُ الْجَوَارِلِ

وَقَدْ يَتَدَاخِلَانِ ، قَالَ :

إِذَا الْأُمّهَاتُ قَبَحْنَ الْوُجُوهَ فَرَجَتْ الظَّلَامَ بِأُمَاتِكَا

قَوْلُهُ : « السَّخْلَةُ » (٣٣) وَلَدَ الشَّاةِ أَوَّلَ مَا تُنْتَجُ ، تُسَمَّى سَخْلَةً ، وَذَلِكَ سَاعَةً تُضَعُّهُ ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى ، وَجَمْعُهُ سَخْلٌ (٣٤) ، وَلِهَذَا قَالَ : « يَرُوحُ بِهَا الرَّاعِي عَلَى [يَدَيْهِ] (٣٥) وَالْبَهْمَةُ (٣٦) : اسْمٌ لِلْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ ، وَهِيَ ، أَوْلَادُ الضَّأْنِ ، وَالْجَمْعُ : بِهِمْ . وَالسَّخَالُ : أَوْلَادُ الْمِعْزَى ، فَإِذَا [اجْتَمَعَتْ (٣٧) الْبِهَامُ] (٣٨) وَالسَّخَالُ ، قُلْتُ لَهَا جَمِيعًا : بِهِمَّ وَبِهِنَّ . ذَكَرَهُ فِي الصَّحَاحِ (٣٩) . مُرْتَبَنَةً ، وَالْمُضَارِبُ (٤٠) : يَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٤١) .

* * *

بَابُ صَدَقَةِ الْإِبِلِ

قَوْلُهُ (١) : « بِنْتُ مَخَاضٍ » سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ، لِأَنَّ أُمّهَا قَدْ آتَتْ لَهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ حَمَلَتْ بِوَلَدٍ ثَانٍ (٢) . وَالْمَاخِضُ وَالْمَخَاضُ : الْحَامِلُ . وَسُمِّيَتْ مَخَاضًا مِنَ الْمَخِضِ ، وَهُوَ الْحَرَكَةُ ، وَمِنْهُ : مَخِضُ اللَّبَنِ لِإِخْرَاجِ الرُّبْدِ ، وَهُوَ تَحْرِيكُهُ (٣) وَسُمِّيَتْ « بِنْتُ اللَّبُونِ » (٤) لِأَنَّ أُمّهَا لَبُونٌ ، [وَ] قَدْ تُنْتَجُ غَيْرَهَا ، وَصَارَتْ ذَاتَ لَبَنِ فَهِيَ لَبُونٌ (٥) .

وَسُمِّيَتْ الْحِقَّةُ (٦) حِقَّةً ، وَالذَّكْرُ حِقًّا ، لِاسْتِحْقَاقِهِ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ وَيَرْكَبَ (٧) . وَطَرُوقَةُ الْفَحْلِ (٨) ، لِأَنَّ الْفَحْلَ يَطْرُقُهَا حِينَئِذٍ . وَأَصْلُ الطَّرِيقِ : أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا (٩) .

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : وَالْجُدُوعَةُ : وَقْتُ مِنَ الزَّمَنِ لَيْسَ بِسِينٍ (١٠) ، وَهُوَ : إِذَا اسْتَكْمَلَ أَرْبَعُ سِنِينَ ، وَدَخَلَ

(٣٣) خ : سخله .

وفي المذهب ١ / ١٤٤ : من قول عمر (ر) : اعتد عليهم بالسخله التي يروح بها الراعي على يديه . (٣٤) العين ٤ / ١٩٧ وإصلاح المنطق ٣٢٠ والمحكم ٥ / ٤٨ والصحاح (سخل) . (٣٥) ع ، خ : يده والمثبت من المذهب ١ / ١٤٤ . (٣٦) خ : البهية : تحريف . (٣٧) ع : جمعت والمثبت من خ والصحاح ، والنقل عنه ، ومثله في المصباح (بهم) وإصلاح المنطق ٣٢٠ . (٣٨) ع ، خ : البهائم : تحريف والمثبت من الصحاح . (٣٩) مادة (بهم) . (٤٠) من قوله في المذهب ١ / ١٤٤ : تجب الزكاة في الذمة والعين مرتبة بها — وبعده : كحق المضارب والشريك . (٤١)

(١) في المذهب ١ / ١٢٥ : وفي خمس وعشرين : بنت مخاض . (٢) الإبل للأصمعي ١٤٢ والعين ٤ / ١٨٠ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٥٢ وتهذيب اللغة ٧ / ١٢٢ ، ومبادئ اللغة ١٤٣ وغريب أبي عبيد ٣ / ٧٠ ، ٧١ ، ومنال الطالب ٦١٤ والنهاية ٤ / ٣٠٦ . والصحاح والمصباح (مخض) . (٣) العين ٤ / ١٨٠ والصحاح (مخض) . (٤) في المذهب ١ / ١٤٥ : وفي ست وثلاثين : بنت لبون . (٥) غريب أبي عبيد ٣ / ٧١ وإبل الأصمعي ١٤٢ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٥٣ والنهاية ٤ / ٢٢٨ — والصحاح (لبن) . (٦) في المذهب ١ / ١٤٥ : وفي ست وأربعين : حقة . (٧) غريب أبي عبيد ٣ / ٧١ وقال ابن قتيبة في النعم والبهائم ٢٤ وقيل تسمى بذلك من حين يفصل أخوها عن الرضاع وتستحق أمها الحمل مرة أخرى ، وانظر شرح ألفاظ المختصر لوحة ٥٤ وإبل الأصمعي ١٤٢ . (٨) نقل الشيباني عن الأولى : إذا كانت الإبل حقاها فهي طروقة الفحل . كتاب الجيم ١ / ١٦٠ ، وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٥٤ . (٩) لعله أخذه من قوله في الصحاح : ورجل طرقة ، مثال هُمزة : إذا كان يسرى حتى يطرق أهله ليلا . (١٠) في تهذيب اللغة ١ / ٣٥٢ : عن ابن الأعرابي : الإجداع =

فِي الْخَامِسَةِ (١١) وَقَالَ فِي الْبَيَانِ (١٢) : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهَا تُجْذَعُ سِنَّهَا . وَقَالَ فِي الشَّامِلِ (١٣) : إِنَّمَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهَا تُجْذَعُ : إِذَا سَقَطَتْ سِنَّهَا ، أَيْ : بِذَلِكَ (١٤) وَالشَّيْءُ : الَّذِي أُلْقِيَ نَبِيَّتُهُ (١٥) وَالرَّبَّاعُ : الَّذِي أُلْقِيَ رِبَاعِيَّتُهُ (١٦) . وَيُسَمَّى التَّبِيعُ تَبِيعًا (١٧) ، فِي زَكَاةِ الْبَقَرِ ، لِأَنَّهُ لَا يَزَالُ يَتَّبِعُ أُمَّهُ . وَقِيلَ : لِأَنَّ قَرْنِيَهُ تَبِعَا أَذْنِيَهُ (١٨) لِتَسَاوِيهِمَا وَسُمِّيَ الْفَصِيلُ فَصِيلًا (١٩) ؛ لِأَنَّهُ يُفْصَلُ عَنْ أُمِّهِ ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، كَمَا يُقَالُ : خَضِيبٌ بِمَعْنَى مَحْضُوبٍ .

قَوْلُهُ : « (١٠) فَلَا يُعْطَى » أَيْ : لَا يُعْطَى الرَّائِدُ . وَقِيلَ : لَا يُعْطَى الْوَاجِبُ ؛ لِتَعَدِّيهِ . وَفِيهِ (٢١) رَوَاتَانِ : كَسْرُ الطَّاءِ وَفَتْحُهَا ، عَلَى الْمَعْنَيْنِ (٢٢) .

قَوْلُهُ : « الْأَوْقَاصُ الَّتِي بَيْنَ النَّصَبِ » (٢٣) الْوَاحِدُ : وَقَصٌّ — بِسُكُونِ الْقَافِ (٢٤) ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْتَحُهَا ، وَاجْتَنَعَ بَيِّنَ جَمْعُهُ (٢٥) أَوْقَاصٌ ، فَإِذَا كَانَ جَمْعُهُ عَلَى أَفْعَالٍ ، كَانَ وَاحِدُهُ : فَعَلٌ ، مِثْلُ جَمَلٍ وَأَجْمَلٍ ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو (٢٦) : الْوَقَصُ : مَا وَجِبَتْ فِيهِ الْعَنَمُ مِنْ فَرَائِضِ الصَّدَقَةِ فِي الْإِبِلِ ، مَا بَيْنَ الْخُمْسِ إِلَى الْعِشْرِينَ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ مَا (٢٧) بَيْنَ الْفَرِضَتَيْنِ ، وَهُوَ : مَا زَادَ عَلَى الْخُمْسِ إِلَى التَّسْعِ ، وَجَمْعُهُ : أَوْقَاصٌ . وَهُوَ الصَّحِيحُ . وَاسْتِقْفَاهُ مِنَ الْوَقَصِ ، وَهُوَ الْكُسْرُ ، كَأَنَّهُ كُسِرَ فَلَمْ يَتْلُغِ النَّصَابَ .

قَوْلُهُ : « بِالْقِسْطِ » (٢٨) أَيْ : مَا يَخُصُّهُ (٢٩) ، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ (٣٠) : الْقِسْطُ : الْمِيزَانُ (٣١) ؛ لِأَنَّ الْمِيزَانَ يَقَعُ بِهِ الْعَدْلُ فِي الْقِسْمَةِ (٣٢) .

قَوْلُهُ : « الْمُصَدَّقُ » (٣٣) بِتَخْفِيفِ الصَّادِ : هُوَ الَّذِي يَجِبِي الصَّدَقَةُ ، وَبَشْدِيدِ الصَّادِ : هُوَ الْمُنْتَصَدِقُ ، وَهُوَ الَّذِي يُعْطَى الصَّدَقَةُ ، فَأُدْغِمَتِ التَّاءُ فِي الصَّادِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَأَصْدَقُوا ﴾ (٣٤) أَصْلُهُ : فَأُتَصَدَّقَ .

قَوْلُهُ : « وَالْجَبْرَانِ » (٣٥) هُوَ : الْإِثْمَامُ وَالْإِكْمَالُ ، مِنْ جَبَرَ الْكَسِيرَ : إِذَا رَدَّهُ ، كَأَنَّهُ كَانَ نَاقِصًا فَكَمَّلَهُ (٣٦) .

= وقت وليس بسن، ومثله في المحكم ١٨٥/١ والمصباح (جذع). (١١) الإبل للأصمعي ١٤٢ وغريب أبي عبيد ٧٢/٣ وتهذيب اللغة ٣٥١/١.
(١٢) (١٤) ع: أي بذلك: تحريف. (١٥) إبل الأصمعي ١٤٢ وغريب أبي عبيد ٧٢/٣.
(١٦) السابقان. (١٧) ولد البقر الذكر في أول سنة. أنظر العين ٧٨/٢ وتهذيب اللغة ٢٨٣/٢ والمحكم ٤٢/٢ ومنال الطالب ٦٣ والنهاية ١٧٩/١ والصحاح والمصباح (تبع). (١٨) ع: أذنه. (١٩) الصحاح والمصباح (فصل) ومنال الطالب ٦٢. (٢٠) ع: ولا، وفي المذهب ١٤٥/١: من أبي بكر (ر): فمن سألها على وجهها فليعطها ومن سأل فوقه فلا يعطه. (٢١) ع: وفيها. (٢٢) بكسر الطاء، أي: لا يعطى المنتصدق، ويفتح الطاء، أي: لا يعطى المصدق، وهو الذي يجبي الصدقة. (٢٣) في المذهب ١٤٥/١: وفي الأوقاص التي بين النصب قولان... إلخ. (٢٤) صوابه بالتحريك، فقد وضعه الفارابي في فعل ديوان الأدب ٣/٢١٥ وكذا في المحكم ٦/٣٢٢ والصحاح (وقص) وفي المصباح: الْوَقَصُ يَفْتَحُتَيْنِ وقد تسكن القاف وفي النهاية ٥/٢١٤ بالتحريك وفي غريب أبي عبيد ٤/١٤٢ جمع الوقص أوقاص وكذلك الشنق جمعه اشناق. (٢٥) ع: جمعها. (٢٦) ذكره أبو عبيد في غريب الحديث ٤/١٤١. (٢٧) ع: ما كان بين الفريضتين والمثبت من خ وغريب الحديث. (٢٨) في المذهب ١/١٤٦، وإن كانت الإبل مراضا ففي شاتها وجهان... قال أبو علي بن خيران: تجب عليه شاة بالقسط فتقوم الإبل الصحاح والشاة التي تجب فيها ثم تقوم الإبل المراض فيجب فيها شاة بالقسط. (٢٩) القسط: الحصة والنصيب، ذكره في الصحاح (قسط) والنهاية ٤/٦٠. (٣٠) (٣١) وذكر ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن أن القسط العدل في ١٠١، ١٤٣، وغيرهما. وكذا ذكر أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/١٥٦، ١٦٧، ٢٧٤. (٣٢) ع: لأن القسط: الميزان وبالميزان يقع العدل بالقسمة. وفي الخطاطي ١/٦٨٤، وسمى الميزان قسطا؛ لأن القسط: العدل وبالميزان يقع العدل في القسمة، فلذلك سمي الميزان قسطا. (٣٣) في المذهب ١/١٤٦: وإن وجب عليه بنت مخاض أو بنت لبون أو حقه وليس عنده إلا ما هو أعلى منه بسنة أخذ منه ودفع إليه المصدق شاتين أو عشرين درهما. (٣٤) سورة المنافقين آية ١٠. (٣٥) في المذهب ١/١٤٧: وإن طلب الجبران فالتنصوص: إن يدفع إليه. (٣٦) في المصباح (جبر) =

(قَوْلُهُ : (٣٧) « التَّبِيعُ » الَّذِي يَتَّبِعُ أُمَّهُ (٣٨) .

(قَوْلُهُ : « مُسِنَّةٌ » (٣٩) [وَالْمُسِنَّةُ] هِيَ الَّتِي أَلْقَتْ أَسْنَانَهَا ، ثَنَيْتَهَا وَرَبَاعَيْتَهَا ، وَدَخَلَتْ فِي الْخَامِسَةِ (٢١) وَهُوَ (٤١) أَقْصَى أَسْنَانِ (٤٢) الْبَقَرِ .

* * *

بَابُ صَدَقَةِ الْغَنَمِ

وَالثَّنِيَّةُ (١) مِنَ الْمَعَزِ : هُوَ الَّذِي أَلْقَى ثَنِيَّتَهُ ، وَهُوَ الَّذِي لَهُ سَنَةٌ وَدَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ . وَقِيلَ : الَّذِي لَهُ سَنَتَانِ وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ (٢) .

« هَرَمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَيْبٍ » (٣) الْهَرَمَةُ : الْمُسِنَّةُ الْكَبِيرَةُ . وَرَوَى : « وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ » (٤) وَالْعَوَارُ : الْعَيْبُ . يُقَالُ : سَلَعَةُ ذَاتُ عَوَارٍ — يَفْتَحُ الْعَيْنَ ، وَقَدْ تَضَمَّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ (٥) .

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَتِمَّمُوا الْحَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ﴾ (٦) أَيْ : لَا تُقْصِدُوهُ ، وَتَتِمَّمُوا الْحَبِيثَ (٧) : قَصَدْنَا . أَيْ : لَا تُقْصِدُوا الرَّدَى مِنَ الْمَالِ ، فَتَصَدَّقُوا بِهِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا » (٨) .

قَوْلُهُ : « كَالثَّنَايَا وَالْبُزُلِ » (٩) الْبُزْلُ : جَمْعُ بَازِلٍ ، وَهُوَ الَّذِي طَلَعَ نَابُهُ ، وَيَكُونُ ذَلِكَ عِنْدَ دُخُولِهِ فِي الثَّاسِعَةِ مِنَ السِّنِينَ . هَكَذَا ذَكَرَهُ عُلَمَاءُ اللُّغَةِ (١٠) وَالْفَصِيلُ : الَّذِي فَصِلَ عَنْ أُمِّهِ لِغَلَا يَرْضَعَهَا .

قَوْلُهُ : وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا » (١١) الْعَنَاقُ ، الْأُثْنَى مِنْ وَلَدِ الْمَعَزِ ، وَهِيَ الَّتِي رَعَتْ وَقَوِيَتْ ، وَهِيَ فَوْقَ الْجَفْرَةِ ، وَهِيَ الَّتِي لَهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ ، وَدُونَ الْعَنْزِ وَهِيَ الَّتِي تَمَّ لَهَا حَوْلٌ ، لِأَنَّ وَلَدَ الشَّاةِ يُسَمَّى أَوَّلَ مَا يُؤْلَدُ : سَحْلَةً ، فَإِذَا تَرَعَرَعَتْ : سُمِّيَتْ بَهْمَةً ، فَإِذَا صَارَ لَهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَفُصِلَتْ عَنْ أُمِّهَا ، وَكَانَتْ مِنَ الْمَعَزِ : سُمِّيَتْ جَفْرَةً ، وَالذَّكْرُ : جَفْرٌ ، فَإِذَا رَعَى وَسَمِنَ : سُمِّيَ

وجبرت نصاب الزكاة بكذا : عادلته به واسم ذلك الشيء الجبران . (٣٧) في المذهب ١ / ١٤٨ : وأول نصاب البقر : ثلاثون وفرضه : تباع . (٣٨) مابين القوسين : ساقط من خ . (٣٩) مابين القوسين ليس في ع وبهله : والمسنة : ... وفي المذهب ١ / ١٤٨ : وفي أربعين : مسنة . (٤٠) قال الأزهري : والمسنة : التي قد صارت : ثنية ، وتجدع البقرة في السنة الثانية وتثنى في السنة الثالثة فهو ثنى والأثنى ثنية . وهي التي تؤخذ في أربعين من البقر . شرح ألفاظ المختصر لوحة ٥٤ . وقال في تهذيب اللغة : وليس معنى أسنانها : كبرها كالرجل ولكن معناه طلوع ثنيها . وانظر النهاية ٢ / ٤١٢ واللسان (سنن ٢١٢٢) . (٤١) ع : وهي . (٤٢) ع : سن .

(١) في المذهب ١ / ١٤٨ : والشاة الواجبة في الغنم : الجذعة من الضأن والثنية من المعز . (٢) في الصحاح (ثنى) والثني : الذي يلقي ثنيته ويكون ذلك في الظلف والحافر في السنة الثالثة وفي الخف في البهنة السادسة . وكذا في المصباح (ثنى) وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٥٥ . (٣) في المذهب ١ / ١٤٨ : إذا كانت الماشية صحاحا لم يؤخذ في فرضها مريضة لقوله عليه السلام : « لا يؤخذ في الزكاة هرمة ولا ذات عوار » وروى « ولا ذات عيب » . (٤) النهاية ٣ / ٣١٨ . (٥) الصحاح (عور) . (٦) سورة البقرة آية ٢٦٧ . (٧) الحبيث : ليس في ع . (٨) ع : الطيب . (٩) في المذهب ١ / ١٤٨ : وإن كانت الماشية كبار الأسنان كالثنايا والبزل في الإبل لم يؤخذ غير الفرض . (١٠) غريب أبي عبيد ٣ / ٧٤ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٥٢ ، ٥٣ والصحاح والمصباح (بزل) . (١١) في المذهب ١ / ١٤٨ ، ١٤٩ : إن كانت الماشية صغاراً نظر فإن كانت من الغنم أخذ منها صغيرة ؛ لقول أبي بكر الصديق (ر) لو منعوني عناقاً مما أعطوا رسول الله ﷺ لغاتلتهم عليه .

[عَرِيضًا] (١٢) وَعُتُودًا وَجَدِيًّا إِذَا كَانَ ذَكَرًا ، أَوْ عَنَاقًا (١٣) : إِذَا كَانَ أُنْثَى . ذَكَرُهُ فِي الْبَيَانِ (١٤) . فَإِذَا أَتَى عَلَيْهِ حَوْلٌ ، فَالذَّكَرُ : تَيْسٌ وَالْأُنْثَى عَتْرٌ .

وَفِي رِوَايَةٍ : « لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا » (١٥) وَلَهُ [ثَلَاثَةٌ] (١٦) ثَاوِيلَاتٍ . قَالَ الْكِسَائِيُّ : الْعِقَالُ : صَدَقَةٌ عَامٌ ، يُقَالُ : أَخَذَ عِقَالَ هَذَا الْعَامِ ، أَيْ : صَدَقَتَهُ (١٧) ، قَالَ الشَّاعِرُ : عَمَرُو بَنُ الْعَدَاءِ الْكَلْبِيِّ (١٨) :

سَعَى عِقَالًا فَلَمْ يَتْرُكْ لَنَا سَبْدًا فَكَيْفَ لَوْ قَدْ سَعَى عَمَرٌ عِقَالَيْنِ

هُوَ عَمَرُو بْنُ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، اسْتَعْمَلَهُ عَمَّهُ مُعَاوِيَةُ عَلَى صَدَقَةِ كَلْبٍ (١٩) . وَالْعَدَاءُ : بِالْغَيْنِ الْمُتَعَجِّمَةِ (٢٠) وَقِيلَ : هُوَ الْحَبْلُ الَّذِي يُعْقَلُ بِهِ الْبَعِيرُ ، وَهَذَا حُجَّةٌ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ يُؤْخَذُ عِقَالُ الْفَرِيضَةِ مَعَهَا . وَعَنْ (٢١) مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ أَنَّهُ كَانَ يَعْمَلُ (٢٢) عَلَى الصَّدَقَةِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَانَ يَأْمُرُ الرَّجُلَ إِذَا جَاءَ بِفَرِيضَتَيْنِ أَنْ يَأْتِيَا بِعِقَالَيْهِمَا وَوَقَرَانِهِمَا (٢٣) وَكَانَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَأْخُذُ مَعَ كُلِّ فَرِيضَةٍ عِقَالًا وَرِوَاءً ، فَإِذَا جَاءَ الْمَدِيَّةُ بِاعِهَا ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِتِلْكَ الْعُقْلِ وَالْأَرْوِيَّةِ . وَقِيلَ : إِنَّمَا أَرَادَ الشَّيْءَ الثَّانِيَةَ الْحَقِيرَ ، فَضَرَبَ الْعِقَالُ مَثَلًا لَهُ (٢٥) .

قَوْلُهُ : « أَجْحَفْنَا بَرَبَ الْمَالِ » (٢٦) أَيْ : أَخَذْنَا قَوْقَ الْقَدْرِ الْوَاجِبِ . يُقَالُ : فُلَانٌ يُجْحِفُ بِمَالِهِ : إِذَا كَانَ يَنْفِقُهُ بِالسَّرْفِ وَالتَّبْذِيرِ (٢٧) وَأَصْلُهُ : الذَّهَابُ (٢٨) ، يُقَالُ : أَجْحَفَ بِهِ : إِذَا ذَهَبَ [بِهِ] وَسَيْلَ جُحَافٍ بِالضَّمِّ : إِذَا جَرَفَ كُلُّ شَيْءٍ وَذَهَبَ بِهِ ، وَالْجُحَافُ — أَيْضًا : الْمَوْتُ (٢٩) .

قَوْلُهُ (٣٠) : « كَالْجَوَامِيسِ وَالْبَقَرِ (٣١) وَالْبَحَاتِيِّ وَالْعَرَابِ » الْجَوَامِيسُ : نَوْعٌ مِنَ الْبَقَرِ : مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ مُعَرَّبٌ . يَعِيشُ فِي الْمَاءِ (٣٢) .

وَالْبَحَاتِيُّ مِنَ الْإِبِلِ : مَعْرُوفٌ أَيْضًا ، وَهُوَ مُعَرَّبٌ (٣٣) ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : عَرَبِيٌّ (٣٤) . الْوَاحِدُ : بُحْتِيٌّ

(١٢) ع ، خ : عروضاً : سهو المثبت من مبادئ اللغة ١٤٤ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٥٥ وتهذيب اللغة ١ / ٤٦٥ وفقه اللغة ٩٦ واللسان (عرض ٢٨٩٠) ونظام الغريب ٢١١ . (١٣) ع : وعناق . (١٤) ١٥ / ٥ « عناق أو عقالا » وفي صحيح الترمذى ١٠ / ٦٩ ، ٧٠ « عقالا » . وفي غريب أبى عبيد ٣ / ٢٠٩ « عقالا » قال ويروى « عناق » . (١٦) ع ، خ : ثلاث : خطأ . (١٧) غريب أبى عبيد ٣ / ٢١٠ والفائق ٣ / ١٥ والنهاية ٣ / ٢٨٠ ، ٢٨١ . (١٨) المراجع السابقة ، ومجالس ثعلب ١٤٢ وأفعال السرقسطى ١ / ٢٢٢ ، ٢٢٣ والمقائيس (عقل) وجمهرة اللغة ٣ / ١٢٩ وغريب الخطاى ٢ / ٤٧ . (١٩) ذكره الواقدي أن محمد بن مسلمة كان يعمل على الصدقة ... إلخ المذكور في النص . (٢٢) ع : يعمل كما في غريب الحديث ٣ / ٢١٠ والفائق وشكلت في حاشية خ « بشكل واضح (ت غ م ل) وفي الصحاح : وَتَعْمَلُ فُلَانٌ لِكَذَا وَالتَّعْمِيلُ : تَوَلِيَةُ الْعَمَلِ . (٢٣) ع : بعقالها وقرانها . والمثبت من خ والفائق ٣ / ١٤ ، وفي غريب أبى عبيد ، والنهاية ٣ / ٢٨٠ — بعقالها وقرانها . والأصح هو المثبت ، لما ذكر الخطاى عن ابن عائشة : العقال : الحبل وذلك أن الصدقة كانت إذا هبط بها إلى رسول الله ﷺ عقل بكل عقال بعيران . قال الخطاى : واسم الحبل الذى يقرن به البعيران : القرن . غريب الحديث ٢ / ٤٨ . (٢٤) ع : وروية : تحريف . والمثبت من خ والفائق والنقل عنه ، وغريب الحديث لأبى عبيد . (٢٥) عن الفائق ٣ / ١٤ وهو في غريب أبى عبيد ٣ / ٢١٠ . وانظر غريب الخطاى ٢ / ٤٦ — ٤٨ والنهاية ٣ / ٢٨٠ وتهذيب اللغة ١ / ٢٣٩ وقد عقب أبو عبيد بقوله : والشواهد على القول الأول أكثر وهو أشبه عندى بالمعنى . (٢٦) في المذهب ١ / ١٤٩ : وإن كانت الماشية صغاراً .. لو أوجبنا فيها كبيرة أجحفنا برب المال . (٢٧) خ : والبذر . (٢٨) الذهاب : ساقطة من ع . (٢٩) عن الصحاح (جحف) . (٣٠) في المذهب ١ / ١٤٩ وإن كانت الماشية أنواعاً ، كالضأن والمعر والجواميس والبقر والبخاى والعراى ففيه قولان .. إلخ . (٣١) والبقر : ليس في خ . (٣٢) واحدها : جاموس وهو معرب « كاو » بكرة « ميش » مختلط أو مختلطة . وانظر المعرب ١٠٤ وشفاء الغليل ٩٣ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٥٦ ، والصحاح (جمس) . (٣٣) في العين ٤ / ٢٤١ : البخت والبختى : أعجميان دخيلان : الإبل الحرسانية تنتج من إبل عربية ، وفالج . وكذا في تهذيب اللغة ٧ / ٣١٢ والمحكم ٥ / ٩٦ والفواج فحول سنديّة ترسل في العراى تنتج البخت شرح ألفاظ المختصر لوحة ٥٧ . (٣٤) عن الصحاح (بخت) وكذا في المصباح (بخت) .

وَالْأُنْثَى : بُحْتِيَّةٌ، وَجَمْعُهُ : بَحَائِي (غَيْرُ مَصْرُوفٍ) (٣٥). وَأَمَّا الْعِرَابُ مِنَ الْإِيلِ، فَإِنَّ الْجَوْهَرِيَّ (٣٦) قَالَ : هِيَ خِلَافُ (٣٧) الْبَحَائِي، كَالْعِرَابِ مِنَ الْخَيْلِ خِلَافِ الْبَرَاذِينِ. وَقَالَ فِي الشَّامِلِ (٣٨) : الْعِرَابُ : جُرْدٌ مُلَسٌّ حَسَنُ الْأَلْوَانِ كَرِيمَةٌ.

قَوْلُهُ : « لَا يُؤْخَذُ الرَّبِّيُّ وَلَا الْمَاخِضُ » (٣٩) الرَّبِّيُّ : عَلَى وَزْنِ (٤٠) فُعْلَى : هِيَ الشَّاةُ الَّتِي وَضَعَتْ حَدِيثًا، وَجَمْعُهَا : رَبَابٌ بِالضَّمِّ، وَالْمَصْدَرُ : رَبَابٌ، بِالْكَسْرِ، وَهُوَ (٤١) : قُرْبُ الْعَهْدِ بِالْوِلَادَةِ. تَقُولُ (٤٢) : شَاةٌ رَبِّي بَيْنَهُ الرَّبَابُ، وَأَعْتَزُّ رَبَابٌ — بِالضَّمِّ — قَالَ الْأَمَوِيُّ : هِيَ رَبِّي مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ شَهْرَيْنِ (٤٣) وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الرَّبِّيُّ مِنَ الْمَعَزِ. وَقَالَ غَيْرُهُ : مِنَ الْمَعَزِ وَالضَّائِنِ جَمِيعًا، وَرُبَّمَا جَاءَ فِي الْإِيلِ أَيْضًا (٤٤). قَالَ فِي الْوَسِيطِ (٤٥) : هِيَ الَّتِي تُرَبِّي وَلَدَهَا.

وَالْمَاخِضُ : الْحَامِلُ وَالْمَخَاضُ : الْحَوَامِلُ مِنَ التَّوْقِ. وَالْمَخَاضُ أَيْضًا : وَجَعُ الْوِلَادَةِ (٤٦). قَالَ اللَّهُ [تَعَالَى] : ﴿ فَأَجَاءَهَا (٤٧) الْمَخَاضُ إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ ﴾ (٤٨) وَأَصْلُهُ : تَحَرُّكُ الْوَلَدِ فِي الْبَطْنِ. يُقَالُ : امْتَحَضَ الْوَلَدُ : إِذَا تَحَرَّكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَتَمَحَضَ اللَّبْنُ وَامْتَحَضَ : إِذَا تَحَرَّكَ فِي الْمَمْحُضَةِ (٤٩). ذَكَرَ الشَّيْخُ « حَزَرَاتُ الْمَالِ » : أَنَّهَا الَّتِي تَحْزُرُهَا الْعَيْنُ لِحُسْنِهَا (٥٠). وَذَكَرَ فِي الشَّامِلِ (٥١) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٥٢) هُوَ الْمَالُ الَّذِي يَحْزُرُهُ الْإِنْسَانُ فِي نَفْسِهِ، وَيَقْصِدُهُ بِقَلْبِهِ، قَالَ الشَّاعِرُ (٥٣) :

الْحَزَرَاتُ حَزَرَاتُ الْقَلْبِ اللَّبْنُ الْغِرَارُ دُونَ اللَّسْبِ
اللُّجْبُ : جَمْعُ لُجْبَةٍ، وَهِيَ الَّتِي لَا لَبَنَ فِيهَا. وَقَالَ الْآخَرُ (٥٤) :

[إِنَّ السَّرَاةَ رُوقَةُ الرِّجَالِ] وَحَزَرَةُ الْقَلْبِ حِيَارُ الْمَالِ

وَرُوي (٥٦) : « حَزَرَاتُ » (٥٥) بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ، مِمَّا يُحْزَرُهُ الْإِنْسَانُ، وَيَحْفَظُهُ لِحُجُودِيهِ.

قَوْلُهُ : « وَلَا الْأَكُوكَةُ » (٥٧) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٥٨) : هِيَ الشَّاةُ الَّتِي تُغَزَلُ لِلْأَكْلِ (٥٩)، بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ : لِعَلْبَةِ الْأَسْمِ عَلَيْهِ مِثْلُ الرُّكُوبَةِ، لِمَا يُرَكَّبُ.

(٣٥) ع : وهو

معروف : تحريف . والمثبت من خ والصحاح والنقل عنه . (٣٦) في الصحاح (عرب) . (٣٧) خ : بخلاف والمثبت من ع والصحاح . (٣٨) وكذا ذكر الأزهري في شرح ألفاظ المختصر لوحة ٥٧ . (٣٩) في المذهب ١ / ١٥٠ : ولا يؤخذ في الفرائض الربي وهي التي ولدت ومعها ولدها ولا الماخض وهي الحامل . (٤٠) وزن : ليس في ع . (٤١) خ : وهي . (٤٢) خ : يقال . والمثبت من ع والصحاح . (٤٣) ع : الربي ما بينها وبين ولادتها شهران . والمثبت من خ والصحاح والنقل عنه ، وانظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ٩٠ . (٤٤) عن الصحاح (رب) . (٤٥) (٤٦) عن الصحاح (مخض) وانظر إبل الأصمعي ٧٦ ، ١٤٢ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٥٣ والنهاية ٤ / ٣٠٦ وتهذيب اللغة ٧ / ١٢٢ ومبادئ اللغة ١٤٣ . (٤٧) ع : فجاءها : خطأ . (٤٨) آية ٢٣ من سورة مريم وانظر معاني الفراء ٢ / ١٦٤ . (٤٩) عن الصحاح (مخض) . (٥٠) قال أبو إسحاق في المذهب ١ / ١٥٠ : ولا يؤخذ في الفرائض حزرات المال وهي خيارها التي تحزرها العين لحمنها . (٥١) (٥٢) عبارة أبي عبيد في غريب الحديث : الحزرة : خيار المال قال الشاعر : « الحزرات حزرات النفس » فيقول : لا تأخذ خيار أموالهم . ولعله يقصد المروى . (٥٣) الراجز : مجهول قال الأزهري : وأنشد همر : الحزرات .. إلخ وتهذيب اللغة ٤ / ٣٥٨ (٥٤) ذكره في الصحاح بدون نسبة، وكذا فالأساس (حزر) . (٥٥) النهاية ١ / ٣٦٧ : قال ابن الأثير : هكذا يروي بتقديم الراء على الزاي وهو جمع حزرة يسكون الراء .. والرواية المشهورة بتقديم الزاي على الراء . وانظر النهاية ١ / ٣٧٧ . (٥٦) ع : ويروي . (٥٧) في المذهب ١ / ١٥٠ : ولا تؤخذ الأكولة وهي السمينة التي أعدت للأكل . (٥٨) في الصحاح (أكل) . (٥٩) خ : فمفعولة بمعنى مفعولة وعبارة الجوهرى : وأما الأكلة فهي المأكولة ، يقال : هي أكلة السبع وإنما دخلته الهاء ، وإن كان بمعنى مفعولة لعلبة الاسم عليه .

قَوْلُهُ : « كَرَأْتُمْ أَمْوَالَهُمْ » (٦٠) هِيَ أَحْسَنُهَا وَأَنْجَبُهَا وَأَغْزَرُهَا الْبَنَاءُ . قَالَ الْهَرَوِيُّ (٦١) : الْكَرِيمُ : الْمَحْمُودُ ، يُقَالُ : نَحْلَةُ كَرِيمَةٍ : إِذَا طَابَ حَمْلُهَا ، وَشَاةٌ كَرِيمَةٌ : أُنْى : غَزِيرَةُ اللَّبَنِ .
قَوْلُهُ : « وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ » (٦٢) أُنْى : بِنَمَاءِ الْمَالِ وَكَثْرَتِهِ وَدَوَامِهِ .

* * *

مِنْ بَابِ زَكَاةِ الْخُلْطَةِ

« حَتَّى يَشْتَرِكَا فِي الْمُرَاجِ وَالْمَسْرَحِ وَالْمَحْلَبِ » (١) الْمُرَاجُ : بِضَمِّ الْمِيمِ : الْمَوْضِعُ الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ (٢) ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ (٣) إِلَّا بَعْدَ الزَّوَالِ ، يُقَالُ : أَرَاخَ إِبِلَهُ : إِذَا رَدَّهَا إِلَى الْمُرَاجِ ، وَكَذَلِكَ التَّرْوِيحُ . وَقَدْ يَكُونُ مَصْدَرٌ أَرَاخَهُ (٤) يُرِيحُهُ مِنَ الرَّاحَةِ الَّتِي هِيَ ضِدُّ التَّعَبِ . وَالْمَسْرَحُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي تَسْرَحُ فِيهِ لِلرَّغْيِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴾ (٥) يُقَالُ : سَرَحْتُ الْمَاشِيَةَ ، بِالتَّخْفِيفِ — هَذِهِ وَحْدَهَا بِلاَ هَمْزَةٍ — سَرَحًا (٦) . وَسَرَحْتُ هِيَ بِنَفْسِهَا سَرُوحًا .

قَوْلُهُ : « وَيُشْتَرِطُ حَلَبُ لَبْنِهَا » بِالتَّحْرِيكِ وَلَا يُسَكَّنُ [وَالْمَحْلَبُ وَالْحِلَابُ : هُوَ الْإِنَاءُ الَّذِي يُحْلَبُ فِيهِ] (٧) .

قَوْلُهُ : « يَرْتَفِقُ » (٨) أُنْى : يَنْتَفِعُ ، وَالْإِنْتِفَاعُ : وَارْتَفَقْتُ بِهِ : انْتَفَعْتُ بِهِ .
قَوْلُهُ : « بَغَيْرِ تَأْوِيلٍ » (٩) // التَّأْوِيلُ : تَفْسِيرُ مَا يُؤُولُ إِلَيْهِ الشَّيْءُ ، مِنْ آلٍ : إِذَا رَجَعَ . وَقَدْ أُؤِلْتُ تَأْوِيلًا وَتَأْوُلْتُ بِمَعْنَى (١٠) . وَمَعْنَى الْكَلَامِ : أَنَّهُ أَخَذَهَا بِغَيْرِ حُجَّةٍ وَدَلِيلٍ يُؤُولُ إِلَيْهِ وَيَرْجِعُ .

* * *

(٦٠) في المذهب ١ / ١٥٠ : روى ابن عباس (ر) أن

النبي ﷺ بعث معاذًا إلى اليمن فقال له : « إياك وكرائم أموالهم واتب دعوة المظلوم » . (٦١) في الغريين ٣ / ١٥٠ . (٦٢) من حديث النبي ﷺ : « فَإِنْ تَطَوَّعَتْ بِحَيْرِ آجَرَكَ اللَّهُ فِيهِ وَقَبْلَنَاهُ مِنْكَ . فَقَالَ : فَهَاهُنَا ذِي فَخْذَهَا فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبْضِهَا وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ ... »

(١) في المذهب ١ / ١٥١ : تجب الزكاة في الخلطة بشروط منها : أن لا يتميز مال أحد الشريكين عن الآخر في المراج والمسرحة والمحلبي . (٢) الإبل والغنم بالليل . (٣) ع : ذاك والمثبت من خ والصحاح والنقل عنه . (٤) ع : راحة : تحريف . (٥) سورة النحل آية ٦ . (٦) خ : همز وفي الصحاح : هذه وحدها بلا ألف . ويعبر هنا بالهمزة عن الألف . وهو من الأفعال المتعدية اللازمة والمعنى أنها تعدى بغير ألف وانظر تهذيب اللغة ٤ / ٢٩٧ والمصباح (سرح) واللسان (سرح - ١٩٨٤) . (٧) ما بين المعقوفين ساقط من خ . وفي المذهب ١ / ١٥١ : لا يجوز شرط حلب إحداها فوق الآخر ؛ لأن لبن إحداها قد يكون أكثر من لبن الآخر . (٨) في المذهب ١ / ١٥٢ : لأن المالك في الحرم لم يرتفق بالخلطة فلا يرتفق المالك في صفر . (٩) في المذهب ١ / ١٥٣ : وإن أخذ المصدق أكثر من الفرض بغير تأويل لم يرجع بالزيادة ؛ لأنه ظلمه ، فلا يرجع به على غير الظالم . (١٠) عن الصحاح (أول) وفيه : وتَأْوُلْتُ تَأْوِيلًا .

وَمِنْ بَابِ زَكَاةِ الشَّامِ

قَوْلُهُ : « تُخْرَصُ كَمَا يُخْرَصُ النَّخْلُ » (١) الْخَرْصُ : حَزْرُ مَا عَلَى النَّخْلِ مِنَ الرُّطْبِ ثَمَرًا (٢) ، وَالْخَرْصُ بِالْكَسْرِ : الِاسْمُ مِنْهُ ، يُقَالُ : كَمْ يَخْرَصُ أَرْضِيكَ (٣) ؟ وَأَخَذْتُ الْعَرِيَّةَ بِخَرْصِهَا مِنَ الثَّمَرِ (٤) . وَالْخَرْصُ : الْكَذَابُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ قَتِلِ الْخَرَّاصُونَ ﴾ (٥) أَيْ : قَاتِلَهُمُ اللَّهُ .

قَوْلُهُ : الْمُدَّخَرَةُ الْمُقْتَاتَةُ (٦) « الْمُدَّخَرُ : هُوَ الَّذِي يُرْفَعُ وَيُعَدُّ لِلنَّفَقَةِ . يُقَالُ : ذَخَرْتُ الشَّيْءَ أَذْخَرُهُ ، وَكَذَلِكَ : أَذْخَرْتُهُ وَهُوَ افْتَعَلْتُ (٧) ، وَأَصْلُهُ : أَذْخَرْتُهُ أَذْخَارًا ، فَأُيْدِلَتِ الدَّالُ ذَالًا وَالتَّاءُ ذَالًا أَيْضًا ، وَأُذْغِمَتِ الْأُولَى فِي الثَّانِيَةِ فَتَصِيرُ ذَالًا مُشَدَّدَةً . وَالْمُقْتَاتَةُ : هِيَ الَّتِي تُصْلَحُ أَنْ تَكُونَ قُوًّا تُغْدَى بِهِ الْأَجْسَامُ عَلَى الدَّوَامِ . بِخِلَافِ مَا يَكُونُ قِيَامًا لِلْأَجْسَامِ لَا عَلَى الدَّوَامِ .

قَوْلُهُ : « الْخَضِرَاوَاتِ » (٩) هِيَ : الْبُقُولُ وَالْفَوَاحِشُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « لَيْسَ فِي الْخَضِرَاوَاتِ صَدَقَةٌ » (١٠) قَالَ مُجَاهِدٌ (١١) : أَرَادَ التُّفَاحَ وَالْكَمَثَرَى . وَمَا أَشَبَّهَا . وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلْبُقُولِ : الْخَضِرَاءُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « إِيَّاكُمْ وَخَضِرَاءَ الدَّمَنِ » (١٢) وَهُوَ اسْمٌ لِلْبُقُولِ ، وَلَيْسَ بِصِفَةٍ ، فَلِذَلِكَ جُمِعَ بِالْأَلِيفِ وَالتَّاءِ كَالْمُسْلِمَاتِ ، وَلَوْ كَانَ صِفَةً لَجُمِعَ جَمْعُ الصِّفَاتِ عَلَى خَضِرٍ وَصُفْرِ (١٣) .

قَوْلُهُ : « خَمْسَةُ أَوْسُقٍ » (١٤) هُوَ جَمْعُ وَسْقٍ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (١٥) : الْوَسْقُ بِالْفَتْحِ : سِتُّونَ صَاعًا . وَقَالَ الْخَلِيلُ : الْوَسْقُ هُوَ حِمْلُ الْبَعِيرِ (١٦) وَوَسَقَتِ النَّاقَةُ وَغَيْرَهَا تَسِيقٌ ، أَيْ : حَمَلَتْ ، وَأَغْلَقَتْ رَحِمَهَا عَلَى الْمَاءِ .

تَفْسِيرُ الْبَيْتِ الَّذِي أُنْشِدَهُ (١٧) ، وَهُوَ :

(١) خ : من . (٢) في المذهب ١ / ١٥٣ : وتجب الزكاة في ثمرة النخل والكرم لقوله ﷺ في الكرم إنها تخرص كما يخرص النخل ، وفي خ : يخرص الكرم كما يخرص النخل . (٣) عن الصحاح (خرص) وقال ابن الأثير : إذا حزر ماعليها من الرطب تمرا ، ومن العنب زيبيا ، فهو من الخرص : الظن ؛ لأن الخزر إنما هو تقدير بظن . النهاية ٢ / ٢٢ . (٤) كذا في الصحاح (خرص) والنهاية واللسان (خرص ١١٣٣) . (٥) هي النخلة يعربها صاحبها رجلا محتاجا ، والإعراء أن يجعل له ثمرة عامها . انظر غريب أبي عبيد ١ / ٢٣١ والفائق ١ / ٢٩٩ والنهاية ٣ / ٢٢٤ . (٦) سورة الذاريات آية ١٠ . (٧) في المذهب ١ / ١٥٣ : لأن ثمرة النخل والكرم تعظم منفعتيهما ؛ لأنهما من الأقوات والأموال المدخرة المقتاة . (٨) عن الصحاح (زخر) . (٩) في المذهب ١ / ١٥٤ ، واختلف قوله في القرم وهو حب العصفور ... لا تجب فيه الزكاة لأنه ليس بقوت فاشبه الخضراوات . وفي خ : كالخضراوات . (١٠) الفائق ١ / ٣٨٠ وغريب ابن الجوزي ١ / ٢٨٤ والنهاية ٢ / ٤١ . (١١) في الفائق : مجاهد رحمه الله ، والنهاية : في حديث مجاهد . (١٢) الفائق ١ / ٣٧٧ وغريب ابن الجوزي ١ / ٢٨٤ والنهاية ٢ / ٤٢ . (١٣) كذا في النهاية ٢ / ٤١ وانظر الفائق . (١٤) في المذهب ١ / ١٥٤ : ولا تجب الزكاة في ثمرة النخل والكرم إلا أن يكون نصابا ، ونصابه : خمسة أوسق . (١٥) في الصحاح (وسق) . (١٦) كذا عن الجوهرى وبعده : والوفر حمل البغل أو الحمار . وفي العين ٥ / ١٩١ (وسق) حمل يعني ستين صاعا وفي (وقر) ما ذكره الجوهرى . (١٧) في المذهب ١ / ١٥٤ : والدليل على أن الوسق حمل البعير : قول النابغة

أَيْنَ الشُّطَّاطَانِ وَأَيْنَ الْمَرْبَعَةِ وَأَيْنَ وَسْقِ النَّاقَةِ الْمَطْبَعَةِ (١٨)

الشُّطَّاطُ : الْعُودُ الَّذِي يُدْخَلُ فِي عُرْوَةِ الْجُوالِي ، يُقَالُ : شَطَطْتُ الْجُوالِي ، أَيْ : شَدَدْتُ عَلَيْهِ شِطَّاطَهُ وَأَشْطَطْتُهُ : جَعَلْتُ لَهُ شِطَّاطًا . وَالْمَرْبَعَةُ : عُصِيَّةٌ يَأْخُذُ الرَّجُلَانِ بِطَرَفَيْهَا ؛ لِيَحْمِلَا الْجَمْلَ وَيَضَعَاهُ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ ، تَقُولُ مِنْهُ : رَبَعْتُ الْجَمْلَ : إِذَا أَدْخَلْتَهَا تَحْتَهُ ، وَأَخَذْتَ أَثَرِ بِطَرَفِهَا ، وَصَاحِبُكَ بِطَرَفِهَا الْآخَرُ ، ثُمَّ [رَفَعْتُمَاهُ (١٩)] عَلَى الْبَعِيرِ . وَالْوَسْقُ : الْجَمْلُ كَمَا ذَكَرْنَا (٢٠) . وَالْمَطْبَعَةُ : الْمُدْلَلَةُ ، فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٢١) : يُقَالُ : نَاقَةٌ مَطْبَعَةٌ ، أَيْ : مُثْقَلَةٌ بِالْجَمْلِ .

قَوْلُهُ : « كَالنَّوَاضِجِ وَالْدَّوَالِبِ » (٢٢) النَّاضِجُ : الْبَعِيرُ الَّذِي [يُسْتَقَى (٢٣)] عَلَيْهِ ، وَالْأُنْثَى : نَاضِجَةٌ وَسَانِيَّةٌ ، وَالنَّضَاجُ : الَّذِي يَنْضَجُ عَلَى الْبَعِيرِ ، أَيْ : يَسُوقُ السَّانِيَّةَ ، يَسْقَى (٢٤) نَحْلًا وَهَذِهِ نَحْلٌ تَنْضَجُ ، أَيْ : تُسْقَى . وَالْدَّوَالِبُ : جَمْعُ دَوْلَابٍ — بَفَتْحِ الدَّالِ (٢٥) : وَهُوَ (٢٦) آلَةُ الَّتِي [يُسْتَقَى (٢٧)] بِهَا ، وَهُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

قَوْلُهُ : « بَعْلًا » وَرَوَى (٢٨) : « عَثْرِيًّا » (٢٩) الْبَعْلُ : النَّحْلُ الَّذِي يَشْرَبُ بِعُرْوِهِ ، فَيَسْتَقْنِي عَنِ السَّقْيِ ، يُقَالُ : قَدْ اسْتَبَعَلَ النَّحْلُ (٢٩) ، وَذَلِكَ يَكُونُ فِي أَمَاكِنَ قَرِيبَةِ الْمَاءِ (٣٠) ، فَيُسْقَى أَوَّلَ مَا يُغْرَسُ ، فَإِذَا كَبُرَ وَبَلَغَتْ عُرْوَتُهُ الْمَاءَ : اسْتَقْنَى عَنِ السَّقْيِ مِنْ مَاءِ الْمَطَرِ وَسِوَاهُ (٣١) . وَالْعَثْرِيُّ — بِالْتَّحْرِيكِ — هُوَ : الْعِذْيُ وَهُوَ : الَّذِي لَا يَسْقِيهِ إِلَّا الْمَطَرُ (٣٢) . وَسُمِّيَ عَثْرِيًّا ؛ لِأَنَّهُ يُسْقَى بِعَاقُورٍ مِنْ خَشَبٍ أَوْ حِجَارَةٍ كَالرُّدْمِ ؛ لِيَمِيلَ (٣٣) الْمَاءُ عَنْ سَنَنِهِ إِلَى (٣٤) الْمَوْضِعِ الَّذِي يُسْقَى . قَالَ فِي الشَّامِلِ (٣٥) : الْعَثْرِيُّ : هِيَ الْأَشْجَارُ الَّتِي تَشْرَبُ مِنْ مُجْتَمِعٍ مِنَ الْمَطَرِ فِي حُفَرٍ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْمَاشِيَ يَتَعَثَّرُ بِهِ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٣٦) : وَهُوَ أَيْ يُسَوَّى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ؛ يَجْرِي فِيهِ الْمَاءُ إِلَى الزَّرْعِ مِنْ مَسَائِلِ السَّبِيلِ (٣٧) . سُمِّيَ (٣٨) ، عَاقُورًا لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا مَرَّ عَلَيْهِ لَيْلًا عَثَرَ بِهِ وَسَقَطَ .

قَوْلُهُ : « بِالسَّيِّحِ » (٣٩) هُوَ الْمَاءُ الْجَارِي ، يُقَالُ : سَاحَ الْمَاءُ يَسِيحُ : إِذَا جَرَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ (٤٠) .

(١٨) كَذَا رَوَاةُ السَّرْقَسِيِّ فِي أَفْعَالِهِ ٢ / ٣٢٣ وَفِي التَّهْذِيبِ ٣ / ٣٦٩ وَالْمَحْكَمِ ٧ / ٤٢١ وَجَهْرَةُ اللَّغَةِ ١ / ٢٦٥ وَالصَّحَاحُ شَطَطَ (شَطَطَ ٢٢٦٦) الْجُلْفَةُ . وَكَذَا ذَكَرَ الشُّطْرُ الْأَوَّلُ فِي الْعَيْنِ ٦ / ٢١٥ وَالْفَرْقُ لَا بِنَ السَّيِّدِ ١٩٨ . وَفِي كِتَابِ الْجِيمِ ٢ / ٢٩ وَأَمَّا الْقَائِلُ ١ / ١٤٥ وَكُلُّهَا مِنْ غَيْرِ نِسْبَةٍ . (١٩) ع : رَفَعْتُهُ خ : رَفَعْتُهَا وَالثَّبِتُ مِنَ الصَّحَاحِ وَالنَّقْلُ عَنْهُ . (٢٠) ع : ذَكَرْنَاهُ . (٢١) فِي الصَّحَاحِ (طَبَعُ) . (٢٢) خ : يَسْقَى بِالنَّوَاضِجِ وَالْدَّوَالِبِ . وَفِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٥٤ : وَنَصَفَ الْعَشْرَ فِيمَا سَقَى بِمُؤْنَةٍ ثَقِيلَةٍ كَالنَّوَاضِجِ وَالِدَّوَالِبِ . (٢٣) خ ، خ : يَسْقَى وَالثَّبِتُ مِنَ الصَّحَاحِ وَالنَّقْلُ عَنْهُ . (٢٤) ع : لَيْسَقَى . وَفِي الصَّحَاحِ . وَيَسْقَى وَالثَّبِتُ مِنْ خ . (٢٥) فِي الْمَصْبَاحِ : بَفَتْحِ الدَّالِ وَضَمِّهَا وَالفَتْحِ أَفْصَحَ وَلِهَذَا اقْتَصَرَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ . وَقَالَ أَدَى شَيْر : مَرْكَبٌ مِنْ دَوْلَا بِمَعْنَى : الْإِنَاءِ وَمِنْ أَبِى أَيْ : الْمَاءِ . الْأَلْفَاظُ الْفَارْسِيَّةُ الْمَعْرُوبَةُ ٦٥ . (٢٦) ع : وَهِيَ . (٢٧) ع ، خ : يَسْقَى . (٢٨) خ : أَوْ . وَفِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٥٤ رَوَى ابْنُ عَمَرَ (ر) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَرَضَ فِيمَا سَقَتْ السَّمَاءُ وَالْأَنْهَارُ وَالْعَيُونُ أَوْ كَانَ بَعْلًا . وَرَوَى « عَثْرِيًّا » الْعَشْرُ . (٢٩) عَنِ الصَّحَاحِ (بَعْلُ) وَنَقَلَ أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ : الْبَعْلُ : مَاشِرٌ بِعُرْوَةٍ مِنَ الْأَرْضِ مِنْ غَيْرِ سَقْيِ سَمَاءٍ وَلَا غَيْرِهَا . غَرِيبُ الْحَدِيثِ ١ / ٦٧ وَفَسَّرَهُ الشَّافِعِيُّ بِأَنَّهُ : مَارِسُ عُرْوَةٍ فِي الْمَاءِ فَاسْتَقْنَى عَنْ أَنْ يَسْقَى . تَهْذِيبُ اللَّغَةِ ٢ / ٤١٤ . ع : مِنْ الْمَاءِ . (٣١) الْمَرَاجِعُ السَّابِقَةُ وَالْغَرِيبِينَ ١ / ١٨٨ وَالْفَائِقُ ١ / ١١٩ وَالنَّهْجُ ١ / ١٤١ . (٣٢) فِي الصَّحَاحِ (عَثَرُ) : وَالْعَثْرِيُّ بِالْتَّحْرِيكِ : هُوَ الزَّرْعُ الَّذِي لَا يَسْقِيهِ إِلَّا مَاءُ الْمَطَرِ . وَكَذَا فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ ١ / ٦٩ وَالْفَائِقُ ٢ / ٣٩٤ وَالنَّهْجُ ٣ / ١٣٢ . ع : فِيمِيلُ . (٣٣) ع : إِلَّا : تَحْرِيفٌ . (٣٤) ع : تَحْرِيفٌ . (٣٥) (٣٦) فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ ١ / ٣٢٤ . ع : النَّيْلُ : تَحْرِيفٌ . (٣٨) ع : يَسْمَى . (٣٩) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ١٥٥ : وَإِنْ كَانَ يَسْقَى نَصْفَهُ بِالنَّاضِجِ وَنَصْفَهُ بِالسَّيِّحِ فَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَرْبَاعٍ الْعَشْرِ . (٤٠) غَرِيبُ الْحَدِيثِ

قَوْلُهُ : « عَزَّرَ وَغَرَّمَ » (٤١) التَّعْزِيرُ هَاهُنَا : الْإِهَانَةُ وَالتَّأْدِيبُ . وَغَرَّمَ (أَيْ) (٤٢) : كَلَّفَ أَنْ يَغْرَمَ الْمَالَ (٤٣) .

قَوْلُهُ : « كَالْهَلْيَاثِ وَالسُّكَّرِ » (٤٤) يَكْسِرُ الْهَاءَ ، وَبِالْيَاءِ يَنْتَشِينِ مِنْ تَحْتِهَا وَالتَّاءُ بِثَلَاثِ : جِنْسٌ مِنَ الرُّطْبِ وَالسُّكَّرِ : بِضَمِّ السَّيْنِ وَتَشْدِيدِ الْكَافِ : نَوْعَانِ مِنَ التَّمْرِ مَعْرُوفَانِ بَعْمَانٌ مَشْهُورَانِ . وَذَكَرَ فِي الشَّامِلِ أَنَّهُ جِنْسٌ قَلِيلٌ اللَّحْمِ كَثِيرُ الْمَاءِ .

قَوْلُهُ : « الْجَاوَزُسُ » (٤٥) لَيْسَ بِالدُّخَنِ (٤٦) ، بَلْ هُوَ نَوْعٌ مِنْهُ ، غَلِيطُ الْقِشْرِ ، بِمَنْزِلَةِ الْعَلْسِ (٤٧) مِنَ الْجِنَطَةِ ، هَكَذَا ذَكَرَهُ الْقَلْعِيُّ (٤٨) (رَحِمَهُ اللَّهُ) (٤٩) . وَالْحِمَصُ : يَكْسِرُ الْحَاءَ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ : حَبٌّ مَعْرُوفٌ أَصْفَرُ اللَّوْنِ . قَالَ ثَعْلَبٌ : الْاِخْتِيَارُ بِفَتْحِ الْمِيمِ . وَقَالَ الْمُبَرِّدُ : هُوَ الْحِمَصُ يَكْسِرُ الْمِيمَ ، وَلَمْ يَأْتِ عَلَيْهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ إِلَّا جِلْزُ (٥٠) ، وَهُوَ الْقَصِيرُ ، وَجِلَقٌ : مَوْضِعٌ (٥١) بِالشَّامِ (٥٢) .

وَاللُّوبِيَاءُ (٥٣) : هُوَ الَّذِي يُسَمَّى بِالْيَمَنِ (٥٤) : الدُّجْرُ (٥٥) : وَالْعَدَسُ : الْبَلَسُنُ ، بِضَمِّ الْبَاءِ وَالسَّيْنِ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٥٦) هُوَ : حَبٌّ كَالْعَدَسِ وَلَيْسَ بِهِ . وَالْمَاشُ : حَبٌّ أَيْضًا ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٥٧) : هُوَ مُعَرَّبٌ أَوْ مُوَلَّدٌ (٥٨) وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى بِتِهَامَةِ : الْأَقْطُنُ (٥٩) ، وَقِيلَ الْعِثْرُ (٦٠) وَالْقِرْطُمُ : يَكْسِرُ الْقَافَ وَالطَّاءَ ، وَبِضْمِهَا (٦١) أَيْضًا : هُوَ حَبُّ الْعُصْفَرِ (٦٢) ، وَهُوَ (٦٣) فِي اللَّغَةِ : الْإِخْرِيسُ ، يُشَبَّهُ بِهِ الثَّغَرُ (٦٤) . وَالْهَرْطُمَانُ (٦٥) : يُشَبَّهُ أَنْ يَكُونَ الْكَشْدُ (٦٦) بِالْيَمَنِ .

وَالْأَرْزُ : فِيهِ سِتُّ لُغَاتٍ : أَرْزٌ : بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الرَّايِ ؛ وَأَرْزٌ : بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الرَّايِ ؛ وَأَرْزٌ : بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَالرَّاءِ ، وَالرَّايُ ، مُحْخَفًا ؛ وَأَرْزٌ : بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَإِسْكَانِ الرَّاءِ ؛ وَرَزٌّ : بِغَيْرِ الْفِ ، وَرَزٌّ : بِزِيَادَةِ نُونِ (٦٧) وَالْبَاقِلَى : هُوَ الْقَوْلُ ، يُشَدَّدُ فَيَقْصُرُ ، وَيُخَفَّفُ فَيَمْدُ (٦٨) . وَالسَّلْتُ : قَدْ فُسِّرَ فِي

١ / ٦٩ ، ٧٠ ، وتهذيب اللغة ٥ / ١٧٣ ، والصحاح (سيج) . (٤١) في المذهب ١ / ١٥٥ : فإن أكل شيئاً من الثمار أو استهلكه وهو عالم عزز وغرم . (٤٢) من ع . (٤٣) ع : البديل . (٤٤) في المذهب ١ / ١٥٦ : وإن كان رطباً لا يجيء منه القمر كالهليات والسكر ... إلخ . (٤٥) في المذهب ١ / ١٥٦ : وتجب الزكاة في كل ماخرجه الأرض مما يفتات ويدخر وينبت الأدميون كالحنطة ، والشعير والدخن والذرة والجاورس والأرز . (٤٦) في المصباح : والجَاوَزُسُ : بفتح الواو : حب يشبه الذرة ، وهو أصغر منها وقيل : نوع من الدخن . (٤٧) العلس : ضرب من الحنطة تكون حبتان في قشر واحد ، وهو طعام أهل صنعاء . والصحاح (علس) . وكذا في شرح ألفاظ المختصر لوحة ٦٠ . (٤٨) لم أجده للقلعي في اللفظ المستغرب . (٤٩) مابين القوسين زيادة من ع . (٥٠) ع : خلد : تحريف . (٥١) موضع : ساقط من ع . (٥٢) عن الصحاح (حمص) وفي تهذيب اللغة ٤ / ٢٦٩ أهل البصرة اختاروا حِمَصًا وأهل الكوفة اختاروا حِمَصًا وكذا في شرح ألفاظ المختصر لوحة ٦٠ . (٥٣) في المذهب ١ / ١٥٦ : وتجب الزكاة في القطنية وهي العدس ، والحمص ، والماش واللوبياء والبقلاء والهرطمان . (٥٤) ع : في اليمن . (٥٥) مثله الدال وقد تضم الجيم مع ضمة الدال : القاموس (دجر) والنهاية ٢ / ١٠٢ وتهذيب اللغة ١٠ / ٦٣٧ وهو معرب « دجر » الفارسية . (٥٦) في الصحاح (بلسن) . (٥٧) في الصحاح (ميش) . (٥٨) هو حب كالعدس إلا أنه أشد استدارة منه وهو فارسي تعريبه « حج » العرب ٣١٧ والألفاظ الفارسية المعربة ١٤٣ . قال القلعي : ويسمى بالأشجار : المج وبتهامة القطن . وانظر المراجع السابقة واللسان (قطن ٣٦٨٤) . (٦٠) ع : العِثْرَةُ : وهي العِثْرُ والعِثْرَةُ : بقلة ومنبتها نجد وتهامة . المحكم ٢ / ٣٤ . (٦١) ع : وبضمها . (٦٢) الصحاح (قرطم) . (٦٣) ع : وهي . (٦٤) في تهذيب اللغة ٤ / ٢٠٦ : ثعلب عن ابن الأعرابي : الإخريص : العصفور . وثوب مُحَرَّضٌ : مصبوغ بالعصفر . (٦٥) بضم الهاء والطاء وهو الجُلْبَانُ وسمى أيضاً : الخلر وهو حب متوسط بين الشعير والحنطة . وقيل : الجلبان معرب هرطمان بالفارسية الألفاظ الفارسية المعربة ١٥٧ ، وتهذيب اللغة ١١ / ٩٣ والقاموس (هرطم) . (٦٦) في القاموس : الكشْدُ : حب يؤكل . (٦٧) كذا عن الصحاح (أرز) وذكر اللغويون فيه أيضاً : أرز ككابل وأرز كعصند وانظر إصلاح المنطق ١٣٢ والمغرب ٣٤ وديوان الأدب ٣ / ١٩ ، ٤٨ ، والمصباح والقاموس (أرز) . (٦٨) الصحاح (بقل) وانظر تهذيب اللغة ٩ / ١٧٢ وإصلاح المنطق ١٨٣ والقاموس والمصباح (بقل) .

الكتاب (٦٩)، وَقَالَ فِي الصَّحَاحِ (٧٠) : السَّلْتُ بِالضَّمِّ : ضَرَبْتُ (٧١) مِنَ الشَّعِيرِ ، لَيْسَ لَهُ قِشْرَةٌ ، كَأَنَّهُ الْحِنْطَةُ . يُسَمَّى بِالْيَمَنِ : الْحَبِيبُ .

قَوْلُهُ : « الْقَطْنِيَّةُ : يَكْسِرُ الْقَافَ وَإِسْكَانَ الطَّاءِ : وَاحِدَةُ الْقَطَانِيِّ ، كَالْعَدَسِ وَنَحْوِهِ (٧٢) . وَحَكَى الْهَرَوِيُّ (٧٣) فِيهِ لُغَةً ثَانِيَةً : الْقَطْنِيَّةُ : يَفْتَحُ الْقَافَ وَسُكُونُ الطَّاءِ ، وَقَالَ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لِقُطُونِهَا فِي الْبَيْتِ . يُقَالُ : قَطَنَ فِي الْمَكَانِ قُطُونًا : إِذَا أَقَامَ . وَقَالَ تَعَلَّبَ : سُمِّيَتْ قُطْنِيَّةً وَقَطْنِيَّةً ؛ لِأَنَّهَا تُزْرَعُ مَعَ خِلْفِ الصَّيْفِ كَمَا يُزْرَعُ الْقُطْنُ (٧٤) .

قَوْلُهُ : « الْحَصَادُ » (٧٥) هُوَ قَطْعُ الزَّرْعِ وَصِرَامُهُ (٧٦) ، يُقَالُ فِيهِ : حَصَادٌ وَحِصَادٌ ، بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ ، وَقَدْ قُرِئَ بِهِمَا مَعًا (٧٧) وَمِثْلُهُ : جَدَادٌ وَجِدَادٌ ، وَهُوَ قَطْعُ الثَّمَرَةِ وَصِرَامُهَا (٧٨) .

قَوْلُهُ : « أَنْ تَكُونَ زَرَاعَتُهَا (٧٩) فِي فَصْلِ » فَصُولُ السَّنَةِ أَرْبَعَةٌ : شِتَاءٌ ، وَرَبِيعٌ ، وَصَيْفٌ ، وَخَرِيفٌ وَهِيَ (٨٠) الَّتِي يَقَعُ بِهَا الْإِعْتِبَارُ . وَلِكُلِّ فَصْلٍ ثَلَاثَةُ بُرُوجٍ ، وَسَبْعُ مَنَازِلَ .

الْأَذْخَارُ (٨١) : أَصْلُهُ : الْأَذْتِخَارُ ، وَهُوَ الْإِفْتِعَالُ مِنْ ذَخَرْتُ الشَّيْءَ ، أَيُّ : (٨٢) رَفَعْتُهُ وَحَفِظْتُهُ وَقَدْ ذُكِرَ (٨٣) .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ (٨٤) كَانَ عَلَى الْأَرْضِ خَرَاَجٌ » قَالَ الْهَرَوِيُّ (٨٥) : سَمِعْتُ الْأَزْهَرِيَّ يَقُولُ : الْخَرَاَجُ يَقَعُ عَلَى الصَّرِيَّةِ ، وَيَقَعُ عَلَى مَالِ الْفَيْءِ ، وَيَقَعُ عَلَى الْجَزْيَةِ ، وَيَقَعُ عَلَى الْغَلَّةِ . وَالَّذِي أَرَادَ هَاهُنَا : أَنْ يَكُونَ مِنْ أَرْضِ السَّوَادِ الَّتِي ضُرِبَ عَلَيْهَا الْخَرَاَجُ زَمَانًا (٨٦) عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٨٧) . وَيَأْتِي ذِكْرُهَا هُنَا لِكَ أَنْ شَاءَ اللَّهُ [تَعَالَى] .

قَوْلُهُ : « كَأَجْرَةِ الْمُتَجَرِّ » (٨٨) هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَتَجَرُّ فِيهِ ، كَالدُّكَّانِ وَنَحْوِهِ .

* * *

(٦٩) في المذهب ١ / ١٥٧ : حب يشبه الحنطة في الملامسة

ويشبه الشعير في طوله وبرودته . (٧٠) مادة (سلت) . (٧١) خ : « هو ضرب » والمثبت من ع والصحاح . (٧٢) الصحاح (قطن) وضم القاف لغة . وكسرهما مع تخفيف الباء لغة أيضا ، وانظر اللسان (قطن ٣٦٨٣) ومقاييس اللغة ، والمصباح والقاموس (قطن) والنهاية ٤ / ٨٥ . (٧٣) في الغريين ٣ / ١١١ . (٧٤) عن أبي معاذ القطاني : الخلف وتحضر الصيف . اللسان . (٧٥) في المذهب ١ / ١٥٧ : الإعتبار بوقت الحصاد . (٧٦) صرامة ليس في ع . (٧٧) الكشف ١ / ٤٥٦ والميسوط ٢٠٤ . (٧٨) تهذيب اللغة ٤ / ٢٢٧ وإصلاح المنطق ١٠٤ وغريب الحديث ٣ / ٧ . (٧٩) كذا (زراعتها) في خ وع وفي المذهب ١ / ١٥٧ : كل زرعين زراعا في فصل واحد : ضم بعضه إلى بعض يعتبر أن تكون زراعتهما في فصل . (٨٠) خ : هي . (٨١) في المذهب ١ / ١٥٧ : ولا يجب العشر قبل أن ينقصد الحب فإذا أنقصد الحب وجب لأنه بعد الانقضاء صار قوتا يصلح للادخار . (٨٢) ع : إذا . (٨٣) ص ٩٢ ، ١٢٩ . (٨٤) ع : وإن . وفي المذهب ١ / ١٥٧ : فإن كان على أرض خراج وجب الخراج في وقته . (٨٥) في الغريين ١ / ٢٨٧ . (٨٦) ع : زمن . (٨٧) أمر عمر رضى الله عنه بمساحة السواد ودفعها إلى الفلاحين الذين كانوا فيه على غلة يؤدونها كل سنة . اللسان (خرج ١١٢٦) . (٨٨) في المذهب ١ / ١٥٧ : الخراج يجب للأرض والعشر يجب للزرع فلا يمنع أحدهما الآخر كأجرة المتجر وزكاة التجارة .

وَمِنْ^(١) بَابِ زَكَاةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

سُمِّيَ (الذَّهَبُ) ^(٢) ذَهَبًا ؛ لِأَنَّهُ يَذْهَبُ وَلَا يَبْقَى . وَسُمِّيَتِ الْفِضَّةُ فِضَّةً ؛ لِأَنَّهَا ^(٣) تَنْفُضُ وَتَتَفَرَّقُ .
قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ ^(٤) يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ^(٥) الْكَنْزُ : الْمَالُ الْمَدْفُونُ ، وَقَدْ كَنْزْتُهُ أَكْنِزُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « كُلُّ مَالٍ لَا تُؤَدَّى زَكَاتُهُ فَهُوَ كَنْزٌ » ^(٦) .
قَوْلُهُ : ﴿ وَلَا يُنْفِقُونَهَا ﴾ وَلَمْ يَقُلْ : وَلَا يُنْفِقُونَهَا ^(٧) : ذَهَبَ إِلَى مَعْنَى الْأَمْوَالِ ؛ لِأَنَّ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ يَدُلُّ عَلَيْهَا ^(٨) .

قَوْلُهُ [تَعَالَى] ﴿ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ أَيْ : الَّذِي يَقُومُ مَقَامَ الْبِشَارَةِ : عَذَابُ أَلِيمٍ ؛ لِأَنَّ الْبِشَارَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْخَيْرِ ، وَمَا يُسْتَرُّ ^(٩) بِهِ .

الْأَوْفِيُّ ^(١٠) : بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ ، وَجَمْعُهَا : أَوَاقِي ، بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ ، غَيْرُ مَصْرُوفٍ ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا لَا تُنَوَّنُ وَلَا تُخَفَضُ ، وَهِيَ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ ، وَحُكِيَ فِيهِ ^(١١) التَّخْفِيفُ ، قَالَ ^(١٢) الرَّمَحَشَرِيُّ ^(١٣) هِيَ أَفْعُولَةٌ مِنْ وَفَيْتُ — قُلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً لِسَبْقِهَا سَاكِنَةً ، ثُمَّ أُدْغِمَتِ الْيَاءُ — (وَكُسِرَتِ الْقَافُ ؛ لِتَصِحَّ الْيَاءُ) ^(١٤) — لِأَنَّ الْمَالَ مَحْزُونٌ مَصُونٌ ، أَوْ لِأَنَّهُ يَقِي الْبَأْسَ وَالضَّرَّ .

قَوْلُهُ : « فِي الرِّقَّةِ رُبْعُ الْعَشْرِ » ^(١٥) بِالتَّخْفِيفِ : الْفِضَّةُ ، وَجَمْعُهَا [رِقُونَ] ^(١٦) يُقَالُ : « وَجَدَانُ الرِّقِينَ يُعْطَى أَفَنَ الْأَفِينِ » وَالْهَاءُ فِي الرِّقَّةِ : عِوَضٌ مِنَ الْوَاوِ السَّاقِطَةِ مِنْ أَوَّلِهِ ^(١٧) .

قَوْلُهُ : « وَفِي الرَّدِيِّ » ^(١٨) الرَّدِيُّ : مَهْمُوزٌ مَمْدُودٌ ، وَهُوَ فَعِيلٌ مِنْ (رَدُّوا الشَّيْءَ يَرُدُّوهُ رَدَاءَةً ، فَهُوَ رَدِيٌّ أَيْ : فَاسِدٌ) ^(١٩) .

(١) ومن ليس في ع . (٢) الذهب : ساقط من خ . (٣) ع : لأنه : تحريف . (٤) خ : إن الذين : تحريف . (٥) سورة التوبة آية ٣٤ . (٦) سنن أبي داود ١ / ٣٥٨ والنهاية ٤ / ٢٠٣ . وانظر الصحاح (كنز) ومقاييس اللغة والمصباح (كنز) وغريب الحديث ١ / ٢٨٤ . (٧) ع : لم يقل ينفقونها . (٨) معاني القرآن للفراء ١ / ٤٣٤ ومعاني القرآن للزجاج ٢ / ٤٩٢ . قال الفراء : إن شئت وجهت الذهب والفضة إلى الكنوز ، وإن شئت بذكر أحدهما (أى : ولا ينفقون الفضة . وحذف الذهب) . (٩) يُفْتَقَلُ من السرور . وفي ع : مَا يُسَرُّ . (١٠) في المذهب ١ / ١٥٨ : روى بن عمر (ر) أن النبي ﷺ قال : « إذا بلغ مال أحدكم خمس أواق مائتي درهم ففيه خمسة دراهم » . (١١) ع : فيها . وانظر الصحاح (وق) وشرح ألفاظ المختصر لوجه ٦٢ ويقال فيها : الرِّقَّةُ بالضم والرِّقَّةُ بالفتح في لغة العامة . المصباح (وق) . (١٢) ع : وقال . (١٣) في الفائق ٤ / ٧٤ . (١٤) ما بين القوسين : زيادة من ع وما بين الحاصرتين : ليس في الفائق . (١٥) في المذهب ١ / ١٥٨ : قوله ﷺ في كتاب الصدقات : « في الرقة ربع العشر » . (١٦) خ ، ع : رقين خطأ . وفي الصحاح : ويجمع رقين مثل إرة وارين ، ومنه قولهم : إن الرقين تغطي أفن الأفين ، وتقول في الرفع : هذه الرقون . (١٧) عن الصحاح (ورق) . (١٨) ع : في الرديء ، وفي المذهب ١ / ١٥٨ في الزكاة : ويجب في الجيد الجيد وفي الرديء الرديء . (١٩) الصحاح (رداً) وما بين القوسين ساقط من ع وبذله : من الرداءة .

(قوله : « يَسْتَظْهَرُ » (٢٠) أصل (١٩) الاستظهار (٢١) : الاستيثاق من الأمر . يُقَالُ : اتَّخَذَ فُلَانٌ بَعِيرَيْنِ ظَهِيرَيْنِ (٢٢) فِي سَفَرِهِ : إِذَا كَانَ يَحْمِلُ عَلَى أَبَاعِرَ لَهُ ، وَسَاقَ مَعَهُ بَعِيرَيْنِ قَوِيَّيْنِ فَارْعَيْنِ وَثِيقَةً (٢٣) ؛ لِأَنَّ بَيْدَع (٢٤) بَعِيرٍ مِنْ حَمُولَتِهِ فَلَا يَجِدُ لِحْمِلِهِ حَمُولَةً ، فَوَضَعَ الاستظهارَ مُوضِعَ الْوَثِيقَةِ .

قوله : « لَوْ كَانَ حَلْفَ لَكَانَ بَارًا » (٢٥) أَيُ غَيْرِ حَاشٍ يُقَالُ بَرٌّ فِي يَمِينِهِ ، يَفْتَحُ الْبَاءَ ، فَهُوَ بَارٌّ ، وَكَذَلِكَ فِي الْبَرِّ : ضِدُّ الْعُقُوقِ (٢٦) .

قوله : « النَّاضِ » (٢٧) أَهْلُ الْحِجَارِ يُسَمُّونَ الدَّرَاهِمَ وَالْدَّنَانِيرَ : النَّاضُ وَالنَّضُّ . قَالَ أَبُو [عُبَيْدٍ] (٢٨) إِنَّمَا يُسَمُّونَهَا نَاضًا : إِذَا تَحَوَّلَ عَيْنًا بَعْدَ أَنْ كَانَ مَتَاعًا ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ : مَا نَضَّ يَبْدَى مِنْهُ شَيْءٌ ، وَتُخَذُ مَا نَضَّ لَكَ مِنْ دِينَ ، أَيُ : تَيْسَرُ (٢٩) . وَهُوَ يَسْتَنْضُ (٣٠) حَقَّهُ مِنْ فُلَانٍ ، أَيُ : يَسْتَنْجِزُهُ ، وَيَأْخُذُ مِنْهُ الشَّيْءَ بَعْدَ الشَّيْءِ . مَا تُخَذُ مِنْ نَضَاضَةِ الْمَاءِ وَ (هِيَ) (٣١) بَقِيَّتُهُ ، وَكَذَلِكَ النَّضِيضَةُ ، وَجَمْعُهَا : نَضَائِضُ . ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ (٣٢) .

قوله (٣٣) : « فِي الْحَدِيثِ » مَسَكَّتَانِ غَلِيظَتَانِ (٣٤) « يَفْتَحُ الْمِيمَ وَالسِّينَ ، ثَنِيَّةٌ مَسَكَةٌ ، وَهُوَ (٣٥) السَّوَارُ ، سَوَاءٌ كَانَ مِنْ فِضَّةٍ أَوْ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ ذَبْلٍ أَوْ عَاجٍ ، قَالَ جَرِيرٌ (٣٧) .

تَرَى الْعَبْسَ الْحَوْلِيَّ جَوْنًا يَكُوعِيهَا لَهَا مَسَكًا مِنْ غَيْرِ عَاجٍ وَلَا ذَبْلٍ
قوله : « الْمِنْطَقَةُ » (٣٨) مَعْرُوفَةٌ ، يَشُدُّ بِهَا الرَّجُلُ وَسَطَهُ . وَفِي الْمَثَلِ : « مَنْ يَطْلُ هُنَّ أَبْيَهُ يَنْتَطِقُ بِهِ » (٣٩) أَيُ : مَنْ كَثُرَ بَنُو أَبِيهِ يَتَقَوَّى بِهِمْ ، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ النَّطَاقِ لِلْمَرْأَةِ ، الَّتِي (٤٠) تَشُدُّ بِهِ وَسَطَهَا أَيْضًا ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ أَسْمَاءُ : ذَاتُ النَّطَاقَيْنِ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٤١) : هُوَ أَنْ تَشُدَّ وَسَطَهَا ، ثُمَّ تُرْسِلَ الْأَعْلَى عَلَى الْأَسْفَلِ إِلَى الرُّكْبَةِ // وَالْأَسْفَلُ يَنْجَرُّ عَلَى الْأَرْضِ ، فَلَيْسَ لَهَا حُجْرَةٌ (٤٢) ، وَلَا تَيْفَقُ (٤٣) وَلَا سَاقَانِ ، وَالْجَمْعُ : نُطُقُ .
قوله : « مُعَدُّ لِلْإِجَارَةِ » (٤٤) أَيُ : مُرْصَدٌ لَهَا ، يُقَالُ : أَعَدَّ لِهَذَا الْأَمْرِ عُدَّتَهُ « أَيُ : أَخَذَ أَهْيَتَهُ .

* * *

(٢٠) في المذهب ١ / ١٥٨ : وإن شاء أخرج واستظهر ليسقط الغرض بيقين . (٢١) ع : والاستظهار . (٢٢) ع : ظهيرتين . (٢٣) وثيقة : ساقط من ع . (٢٤) يبدع من أبدعت الراحلة : إذا انقطعت عن السير بكلال أو ظلع . غريب الحديث ١ / ٩ وتمهيد اللغة ٢ / ٢٤٢ والفائق ١ / ٨٤ والصحاح (بدع) . (٢٥) ع : قوله كان باراً . وفي المذهب ١ / ١٥٨ : إن له دين مؤجل .. فإذا قبضه استقبل به الحول ؛ لأنه لا يستحقه ، ولو حلف أنه لا يستحقه كان باراً . (٢٦) تقول : تبرزت والبدى بالكسر أثره برأ فأنا برٌّ به وبارٌّ الصحاح (برر) . (٢٧) هذا القول ليس موجوداً في المذهب في هذا الموضع . (٢٨) ع ، خ : أبو عبيدة . والمثبت من الصحاح (نضض) والنقل عنه . ومثله في المصباح . (٢٩) ع : يسر والمثبت من خ والصحاح . (٣٠) ع : في حقه والمثبت من خ والصحاح . (٣١) خ : وهو والمثبت من ع وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٦٣ والنقل عنه . (٣٢) المرجع السابق . (٣٣) قوله : ليس في ع . (٣٤) في المذهب ١ / ١٥٩ : في الحل : تجب فيه الزكاة لما روى أن امرأة من اليمن جاءت إلى رسول الله ﷺ معها ابنتها في يدها مسكتان غليظتان من الذهب ، فقال لها رسول الله ﷺ أتعتطين زكاة هذا ... إلخ الحديث . (٣٥) ع : وهي . (٣٦) من : ليس في ع . (٣٧) ديوانه ٥٥٦ وانظر الصحاح (مسك) . (٣٨) في المذهب ١ / ١٥٩ : وفيما لطم به اللجام وجهان ، قال أبو الطيب بن سلمة : هو مباح كالذي حل به المنطقة والسيوف . (٣٩) جمع الأمثال ٣ / ٣١١ والصحاح (نطق) . (٤٠) ع : التي . (٤١) في الصحاح (نطق) . (٤٢) حجرة الإزار : جمع شدة ومعقده . (٤٣) ع : ينفق : تحريف ونيفق السراويل : الموضع المتسع منها . (٤٤) وإن كان للمرأة حل معد للإجارة ، ففيه طريقان إلخ .

مِنْ بَابِ زَكَاةِ التَّجَارَةِ

قَوْلُهُ : « فِي عُرُوضِ التَّجَارَةِ ، وَإِنْ اشْتَرَاهُ بِعَرَضٍ » (١) الْعَرَضُ : الْمَتَاعُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ هُوَ عَرَضٌ ، يَسْكُونُ الرَّاءُ ، إِلَّا الدَّرَاهِمَ وَالْدَّنَانِيرَ ، فَإِنَّهَا (٢) عَيْنٌ ، تَقُولُ : اشْتَرَيْتُ الْمَتَاعَ بِعَرَضٍ ، أَيْ : بِمَتَاعٍ مِثْلِهِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٣) : الْعُرُوضُ : الْأُمْتِنَةُ الَّتِي لَا يَدْخُلُهَا كَيْلٌ وَلَا وَزَنٌ ، (٤) وَلَا يَكُونُ حَيَوَانًا وَلَا عَقَارًا (٥) . وَهُوَ سَاكِنٌ الرَّاءُ . وَعَرَضُ الدُّنْيَا — مُحَرَّكٌ : هُوَ حُطَامُهَا ، وَمَا يُصِيبُ الْإِنْسَانَ مِنْهَا ، يُقَالُ : إِنَّ الدُّنْيَا عَرَضٌ حَاضِرٌ يَأْكُلُ مِنْهَا الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ (٦) ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى ﴾ (٧) .

قَوْلُهُ : « لِلْقَنِيَّةِ » (٨) أَيْ : لِلْمَلِكِ لَا لِلتَّجَارَةِ ، يُقَالُ : قَنَوْتُ الْعَنَمَ وَغَيْرَهَا قَنَوَةً (٩) ، وَقَنَيْتُ — أَيْضًا — قَنِيَّةً بِالْكَسْرِ وَقَنِيَّةً بِالضَّمِّ : إِذَا اتَّخَذْتُهَا لِنَفْسِكَ لَا لِلتَّجَارَةِ . (وَأَصْلُهُ : مِنْ قَنَيْتُ الشَّيْءَ [أَقْنَاهُ] (١٠) إِذَا لَزِمْتَهُ وَحَفِظْتُهُ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أَغْنَى وَأَقْنَى ﴾ (١١) أَيْ : أَعْطَى قَنِيَّةً يَبْقَى أَصْلُهَا ، وَتَزَكُّو كَالْإِبِلِ لِلتَّنَاجِ ؛ وَالْعَنَمُ ، فَيَنْتَفِعُ بِقَنِيَّتِهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ (١٢) (١٣) .

قَوْلُهُ : « فِي أَثْنَاءِ الْحَوْلِ » (١٤) هُوَ جَمْعُ ثَنِي ، وَاجِدُ أَثْنَاءِ الشَّيْءِ ، أَيْ : تَضَاعَيْفِهِ ، تَقُولُ : أَثْنَدْتُ كَذَا [فِي] (١٥) ثَنِي كِتَابِي ، أَيْ : (١٦) فِي طَبْعِهِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَالثَّنَى مِنَ الْوَادِي : مُنْعَطَفُهُ (١٧) .

قَوْلُهُ : « حِينَ يَنْصُ » (١٨) أَيْ : يَصِيرُ وَرَقًا وَعَيْنًا . قَالَ الْهَرَوِيُّ (١٩) : النَّاضُ : الدَّرَاهِمُ وَالْدَّنَانِيرُ الَّتِي تَرْتَفِعُ مِنْ أَثْمَانٍ (٢٠) الْمَالِ إِذَا تَحَوَّلَتْ عَيْنًا بَعْدَ أَنْ كَانَتْ مَتَاعًا .

قَوْلُهُ (٢١) : « كَحَقِّ الْمَضَارِبِ » (هُوَ) (٢٢) مَاخُودٌ مِنْ ضَرْبٍ فِي الْأَرْضِ : إِذَا سَارَ فِي طَلَبِ (٢٣) الرِّزْقِ .

(١) خ : قوله : عروض التجارة . والمثبت من ع وفي المذهب ١ / ١٥٩ تجب الزكاة في عروض التجارة . (٢) في الصحاح : فإنهما ، والنقل عنه . (٣) ع : وقال : والمثبت من خ والصحاح . (٤) ولا : ساقطة من ع . (٥) ماسبق عن الصحاح (عرض) وانظر تهذيب اللغة ١ / ٤٥٥ وشرح ألفاظ المختصر لوجه ٦٣ وديوان الأدب ١ / ١١٥ . (٦) الصحاح (عرض) وتهذيب اللغة ١ / ٤٥٥ . (٧) سورة الأعراف آية ١٦٩ . وانظر مجاز القرآن ١ / ٢٣٢ . (٨) في المذهب ١ / ١٥٩ : إذا كان عنده متاع للتجارة ثم نوى القنية صار للقنية . (٩) وقنوة بضم القاف كما في الصحاح والنقل عنه . (١٠) في شرح ألفاظ المختصر لوجه ٦٤ : وأصله : من قنيت الشيء أقناه : إذا لزمته وحفظته ، ويقال : قنوته أقنوه بهذا المعنى . (١١) سورة النجم آية ٤٨ . (١٢) في شرح ألفاظ المختصر لوجه ٦٤ . (١٣) ما بين القوسين من ع . وانظر تهذيب اللغة ٩ / ٣١٣ وإصلاح المنطق ١٤٠ والنهاية ٤ / ١١٧ والفائق ٣ / ٢٢٩ . (١٤) في المذهب ١ / ١٦٠ : إذا باع عرضا للتجارة في أثناء الحول بعرض للتجارة لم ينقطع الحول . (١٥) في ساقطة من خ ، ع والمثبت من الصحاح والنقل عنه . (١٦) ع : قال أي . (١٧) الصحاح (ثنى) . (١٨) خ : حتى ينص . وفي المذهب ١ / ١٦٠ : يستأنف للزيادة وفي حوّلها وجهان أحدهما : من حين ينص إلخ . (١٩) في الغريبين ٣ / ٢٤٩ . (٢٠) خ : الأثمان . (٢١) قوله : ليس في ع . (٢٢) هو : من ع . (٢٣) ع : لطلب .

بَابُ زَكَاةِ الْمَعْدِنِ وَالرَّكَازِ

الْمَعْدِنُ : مَوْضِعُ الْإِقَامَةِ وَاللُّزُومِ ، يُقَالُ : عَدَنَ بِالْمَكَانِ : إِذَا لَزِمَهُ فَلَمْ يَسْرَحْ ، وَمِنْهُ : ﴿ جَنَابِ عَدْنٍ ﴾ (١) أَيْ : جَنَابِ إِقَامَةٍ (٢) . وَسُمِّيَ الْمَعْدِنُ — بِكُسْرِ الدَّالِ ؛ لِأَنَّ النَّاسَ يُقِيمُونَ فِيهِ الصَّيْفَ وَالشِّتَاءَ ، قَالَ الْأَعَشِيُّ (٣) :

وَأَعْدَنُ بِالرَّيْفِ حَتَّى يُقَالَ أَلَا طَالَ بِالرَّيْفِ مَا قَدْ عَدَنُ
هَذَا كَلَامُ الْجَوْهَرِيِّ (٤) . وَغَيْرُهُ يَقُولُ : لِإِقَامَةِ الْمَالِ الْمُسْتَحْرَجِ مِنْهُ (٥) .

وَالرَّكَازُ : ذَفِينُ الْجَاهِلِيَّةِ (٦) ، كَأَنَّهُ رُكِزَ فِي الْأَرْضِ رَكْزاً ، تَقُولُ : أَرَكَزَ الرَّجُلُ : إِذَا وَجَدَهُ ، هَذَا كَلَامُ الْجَوْهَرِيِّ (٧) . وَمَعْنَى رُكِزَ (٨) ، أَيْ : غُرِزَ ، يُقَالُ : رَكَزْتُ الرُّمْحَ أَرَكُزُهُ رَكْزاً : إِذَا غَرَزْتُهُ فِي الْأَرْضِ (٩) .

قَوْلُهُ : « فِي مَوَاتٍ » (١٠) هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَا مَالِكَ لَهَا ، وَيَأْتِي ذِكْرُهَا .

قَوْلُهُ : « الْمَعَادِنُ الْقَبْلِيَّةُ » (١١) يَفْتَحُ الْقَافَ وَالْبَاءَ (١٢) : تُسَبِّتُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنْ سَاحِلِ الْبَحْرِ ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ (مَسِيرَةٌ) (١٣) خَمْسَةَ أَيَّامٍ (١٤) . وَذَكَرَ فِي الْمَصَابِيحِ (١٥) أَنَّهَا مِنْ نَاحِيَةِ الْفُرْعِ (١٦) .

قَوْلُهُ : « انْقَطَعَ النَّيْلُ » (١٧) هُوَ مَا يَنَالُهُ مِنْهُ ، أَيْ : يَأْخُذُهُ ، يُقَالُ : نَالَ خَيْراً يَنَالُ نَيْلاً ، وَأَنَالَهُ غَيْرُهُ ، وَالْأَمْرُ مِنْهُ : نَلَّ يَفْتَحُ الثَّوْنَ ، وَإِذَا أُخْبِرْتَ عَنْ نَفْسِكَ : كَسَرْتَ (١٨) .

قَوْلُهُ : « بَعْدَ التَّمْيِيزِ » (١٩) أَيْ : (بَعْدَ) (٢٠) التَّنْقِيَةِ مِنَ التُّرَابِ وَالْحِجَارَةِ ، وَمَا يُخَالِطُهُ مِنْ أَصْلِ الْمَعْدِنِ ، مِنْ مِزْتُ الشَّيْءَ مِنَ الشَّيْءِ : إِذَا عَزَلْتَهُ مِنْهُ عَلَى حِدَةٍ .

قَوْلُهُ : « لِخَرْبِي أَوْ مُعَاهِدِ » (٢١) الْخَرْبِيُّ : الَّذِي يُحَارِبُ الْمُسْلِمِينَ وَيُقَاتِلُهُمْ . وَالْمُعَاهِدُ : الَّذِي يَبِينُهُ

(١) سورة التوبة آية : ٧٣ . (٢) مجاز القرآن ١ / ٢٦٣ ، ٢٦٤ وانظر غريب اللغة ٢ / ٢١٨ ، ٢١٩ وشرح ألفاظ المختصر لوجه ٦٥ والمصباح (عدن) والمحكم ٢ / ١٤ . (٣) ديوانه ٦٧ وروايته : وَأَشْرَبُ بِالرَّيْفِ حَتَّى يُقَالَ لَقَدْ طَالَ بِالرَّيْفِ مَا قَدْ دَجَنَ (٤) ماعدا الشاهد الذي ذكره للأعشي ، فليس في الصحاح . (٥) المراجع السابقة في تعليق ٨ . (٦) في الصحاح : ذفين أهل الجاهلية . (٧) في الصحاح (ركز) . (٨) ع : أركز : تحريف . (٩) الصحاح (ركز) وشرح ألفاظ المختصر لوجه ٦٤ والمصباح (ركز) . (١٠) في المذهب ١ / ١٦٢ : ولا تجب (زكاة الركاز) إلا فيما وجده في موات أو مملوك لا يعرف مالكة . (١١) في المذهب ١ / ١٦٢ : النبي ﷺ أقطع بلال بن الحارث المزني المعادن القبلية وأخذ منه الزكاة . (١٢) والباء : ساقط من ع . (١٣) من ع . (١٤) النهاية ٤ / ١٠ ومعجم ما استعجم ١٠٤٧ . (١٥) (١٦) الْفُرْعُ : بضم الفاء والعين : موضع على الطريق بين مكة والمدينة . وانظر معجم ما استعجم ١٠٢٠ ، ١٠٥١ . (١٧) ع : قوله ينقطع النيل . والمثبت من خ والقولان في المذهب ١ / ١٦٢ . (١٨) عن الصحاح (نيل) . (١٩) في المذهب ١ / ١٦٢ : ويجب إخراج الحق بعد التمييز كما قلنا في العشر أنه يجب بعد التصفية والتجفيف . (٢٠) بعد من ع . (٢١) في المذهب ١ / ١٦٢ : فأما إذا وجده في أرض يعرف مالكتها ، فإن كان ذلك لخرى فهو غنيمة وإن كان لمسلم أو لمعاهد فهو للملوك ، =

وَبَيَّنَ الْإِمَامُ عَهْدَ وَهْدَنَهُ .

قَوْلُهُ : كَالدِّرَاهِمِ الْأَحَدِيَّةِ « (٢٢) هِيَ الَّتِي كُتِبَ عَلَيْهَا ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وَأَحَدٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَهُوَ أَوَّلُ الْعَدَدِ . وَأَصْلُ أَحَدٍ : وَحَدٌ (٢٣) .

* * *

مِنْ بَابِ صَدَقَةِ الْفِطْرِ

أَصْلُ الْفِطْرِ : يُقَالُ : فَطَرَ نَابُ الْبَيْمِرِ : إِذَا انْشَقَّ مَوْضِعُهُ لِلطَّلُوعِ (١) ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ ﴾ (٢) أَيْ : انْشَقَّتْ (٣) . فَكَأَنَّ الصَّائِمَ يَشُقُّ صَوْمَهُ بِالْأَكْلِ .

قَوْلُهُ : « صَاعًا مِنْ قَمْحٍ » هُوَ الْبُرُّ ، قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ (٤) : سُمِّيَ قَمْحًا ؛ لِأَنَّهُ أَرْفَعُ الْحُبُوبِ ، مِنْ قَامَحَتِ النَّاقَةُ : إِذَا رَفَعَتْ رَأْسَهَا ، وَأَقْمَحَ الرَّجُلُ إِقْمَاحًا : إِذَا شَمَخَ بِأَنْفِهِ .

قَوْلُهُ : « وَلَا تَجِبْ إِلَّا عَلَى مَنْ فَضَّلَ عَنْ قُوَّتِهِ » (٥) أَيْ : زَادَ ، وَالْفَضْلُ : خِلَافُ النِّقْصِ ، يُقَالُ فِيهِ : فَضَّلَ يَفْضُلُ ، مِثْلُ : دَخَلَ يَدْخُلُ ، وَفِيهِ لَعْنَةٌ أُخْرَى : فَضِيلٌ يَفْضُلُ ، مِثْلُ حَذِرَ يَحْذَرُ ، حَكَاهَا ابْنُ السَّكَيْتِ (٦) وَفِيهِ لَعْنَةٌ ثَالِثَةٌ مُرَكَّبَةٌ مِنْهُمَا : فَضِيلٌ — بِالْكَسْرِ — يَفْضُلُ بِالضَّمِّ ، وَهُوَ شَاذٌ لَا نَظِيرَ لَهُ (٧) .

قَوْلُهُ : « سَفَلُوا — وَعَلَوْا » (٨) يَفْتَحُ الْفَاءُ ، يُقَالُ : سَفَلَ يَسْفُلُ ، مِثْلُ دَخَلَ يَدْخُلُ : إِذَا كَانَ أَسْفَلَ النَّسَبِ (٩) . وَسَفَلَ بِالضَّمِّ : صَارَ مِنَ السَّفَلَةِ ، وَهُمْ خِسَاسُ النَّاسِ (١٠) .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ نَشَرْتَ الزَّوْجَةَ » (١١) أَيْ : اسْتَعْصَمْتَ عَلَى زَوْجِهَا وَأَبْغَضْتَهُ ، وَأَصْلُ (النَّشْرِ) (١٢) : الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ .

قَوْلُهُ : « بِمَنْ تَعُولُ » (١٣) أَيْ : بِمَنْ تَمُونُ ، يُقَالُ : عَالَ الْعِيَالُ : إِذَا مَاتَهُمْ (١٤) . وَفُسِّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى :

= الأرض . (٢٢) في المذهب ١ / ١٦٣ : وإن كان من ضرب الإسلام كالدرهم الأحدي وما عليها اسم المسلمين فهو لقطة . (٢٣) في الصحاح (أحد) : أحد بمعنى الواحد ، وهو أول العدد تقول : أحد واثنان .. وأما قوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ فهو بدل من الله ؛ لأن النكرة قد تبدل من المعرفة كما يقال ﴿ لَتَسْفَعَا بِالنَّاصِيَةِ نَاصِيَةً ﴾ .

(١) الفائق ٣ / ١٢٨ والصحاح (فطر) . (٢) سورة الانفطار آية ١ . (٣) معاني القرآن للفراء ٣ / ٢٤٣ وتفسير غريب القرآن ٥١٩ . (٤) في الفائق ٣ / ٢٢٥ . (٥) في المذهب ١ / ١٦٣ : وَلَا تَجِبْ (زكاة الفطر) إِلَّا عَلَى مَنْ فَضَّلَ عَنْ قُوَّتِهِ وَقُوَّتِ مِنْ تَلَزَمَهُ نَفَقَتُهُ وَقَتِ الْوُجُوبِ مَا يُوَدَّى فِي الْفِطْرِ . (٦) ع : وَحَكَى ابْنُ السَّكَيْتِ فِيهِ لَعْنَةً ثَالِثَةً . وَالْمَبْنِيُّ مِنْ خ وَالصَّحاح وَالنَّقْلُ عَنْهُ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ ٢١٢ : فَضَّلَ الشَّيْءُ يَفْضُلُ وَفَضِيلٌ يَفْضُلُ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فَضِيلٌ مِنْهُ شَيْءٌ قَلِيلٌ فَإِذَا قَالُوا يَفْضُلُ ضَمُّوا الضَّادَ فَأَعَادُوهَا إِلَى الْأَصْلِ .. وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : فَضِيلٌ يَفْضُلُ مِثْلُ حَذِرَ يَحْذَرُ . (٧) ع : فَضْلٌ يَفْضُلُ . (٨) ع : قَوْلُهُ : سَفَلُوا . فِي الْمَذْهَبِ ١ / ١٦٣ : تَجِبُ عَلَى الْأَبِ وَالْأُمِّ وَعَلَى أَبْيَاهِمَا وَأُمَّهُمَا وَإِنْ عَلَوْا فَطَرَةً وَلَدَهُمَا وَوُلْدَ وَلَدِهِمَا وَإِنْ سَفَلُوا ... إلخ . (٩) الْمَصْبَاحُ وَالصَّحاح (سفل) وَاللِّسَانُ (سفل ٢٠٣٠) . (١٠) الْمَرَاJِعُ السَّابِقَةُ . (١١) خ : وَإِنْ نَشَرْتَ الْمَرْأَةَ . فِي الْمَذْهَبِ ١ / ١٦٤ : فَإِنْ نَشَرْتَ الزَّوْجَةَ لَمْ يَلْزَمَهُ فِطْرَتُهَا . (١٢) خ : النَّشُوزُ وَالْمَبْنِيُّ مِنْ ع وَالصَّحاح (نشز) وَالنَّقْلُ عَنْهُ ، وَفِيهِ : النَّشْرُ وَالنَّشْرُ : الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ . (١٣) فِي الْمَذْهَبِ ١ / ١٦ : قَالَ ﷺ : « إِبْدَأْ بِنَفْسِكَ ثُمَّ بِمَنْ تَعُولُ » . (١٤) شَرْحُ أَلْفَاظِ الْمُخْتَصَرِ لَوْحَةُ ٦٥ وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ ٣ / ١٩٦ وَالنِّهَايَةُ ٣ / ٣٢١ وَالصَّحاح وَالْمَصْبَاحُ (عول) .

﴿ ذَلِكْ أَذْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ (١٥) أُنْى : أَلَّا (١٦) تَمُوتُوا جَمَاعَةً نِسَاءً (١٧) ، وَقِيلَ : لَا تَجُورُوا (١٨) .

قَوْلُهُ : « مَنْ يَمُوتُهُ » (١٩) يُقَالُ : مَاتَهُ يَمُوتُهُ مَوْتًا : إِذَا اخْتَمَلَ مُوْتَتَهُ (٢٠) وَقَامَ بِكِفَائِيَّتِهِ ، فَهُوَ رَجُلٌ مَمُونٌ ، عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ (٢١) .

قَوْلُهُ : « التَّبَوُّةُ الثَّامَةُ » (٢٢) أُنْى : لَزُومُ طَاعَتِهِ لَيْلًا وَنَهَارًا ، يُقَالُ : بَوَّأْتُ الرَّجُلَ مَنْزِلًا : إِذَا الزَّمَنْتَهُ إِبَاءَهُ وَأَسَكَنْتَهُ فِيهِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مَبُوءًا صِدْقٍ ﴾ (٢٣) أُنْى : أَنْزَلْنَا لَهُمْ مَنْزِلًا صَالِحًا // ل / ٤٩

قَوْلُهُ : « طَهْرَةٌ لِلصَّائِمِ مِنَ الرَّفَثِ وَاللَّغْوِ ، وَطُعْمَةٌ لِلْمَسَاكِينِ » (٢٤) الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ ، وَالرَّفَثُ أَيُّضًا : الْفَحْشُ (٢٥) ، وَكَلَامُ النِّسَاءِ فِي الْجِمَاعِ ، تَقُولُ (مِنْهُ) (٢٦) : رَفَثَ الرَّجُلُ وَأَرْفَثَ (٢٧) . وَاللَّغْوُ : الْبَاطِلُ ، يُقَالُ : لَغَا يَلْغُو : إِذَا قَالَ بَاطِلًا ، وَكَذَلِكَ لَغَوُ الْيَمِينِ (٢٨) .

قَوْلُهُ : « طُعْمَةٌ لِلْمَسَاكِينِ » الطُّعْمَةُ : الْمَأْكَلَةُ ، يُقَالُ : جَعَلْتُ هَذِهِ الضَّيْعَةَ طُعْمَةً لِفُلَانٍ . وَالطُّعْمَةُ أَيُّضًا : وَجْهُ الْمَكْسَبِ ، يُقَالُ : فُلَانٌ عَفِيفُ الطُّعْمَةِ ، وَخَبِيثُ الطُّعْمَةِ ، أُنْى رَدِىءُ الْمَكْسَبِ (٢٩) .

قَوْلُهُ : « صَاعًا مِنْ أَقْطٍ » (٣٠) الْأَقْطُ — يَفْتَحُ الْأَلِفَ وَكَسَرَ الْقَافَ : طَعَامٌ مِنْ أَطْعِمَةِ الْعَرَبِ ، وَهُوَ : أَنْ يُغْلَى اللَّبَنُ الْحَامِضُ عَلَى النَّارِ حَتَّى يَنْعَقِدَ ، وَيُجْعَلَ قِطْعًا صِغَارًا ، وَيُجَفَّفُ فِي الشَّمْسِ . وَرَبَّمَا سَكَنَ فِي الشَّعْرِ ، وَتُنْقَلُ حَرَكَةُ الْقَافِ إِلَى مَا قَبْلَهَا ، قَالَ الشَّاعِرُ (٣٢) :

رُوَيْدَكَ حَتَّى يَنْثِقَ الْبَقْلُ وَالْعَصَى وَيَكْثُرَ أَقْطُ عِنْدَهُمْ وَحَلِيبُ

قَوْلُهُ (٣٣) [تَعَالَى] ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ (٣٤) قَالَ السُّدِّيُّ : يَعْنِي الْجَنَّةَ . وَالْبِرُّ : اسْمُ جَامِعٍ لِلْخَيْرِ كُلِّهِ (٣٥) .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ أُخْرِجَ الْمَصْلُ » (٣٦) الْمَصْلُ : مَعْرُوفٌ (٣٧) ، وَمَصَلَ الْأَقْطُ : عَمِلَهُ ، وَهُوَ أَنْ تَجْعَلَهُ فِي وِعَاءٍ خُوصٍ [أَوْ] (٣٨) غَيْرِهِ ، حَتَّى يَقْطُرَ مَائُهُ ، وَالَّذِي يَسِيلُ مِنْهُ : الْمُصَالَةُ وَالْمَصْلُ . وَأَصْلُهُ : مِنْ مَصَلَ :

(١٥) سورة النساء آية ٣ . (١٦) ع : لا : تحريف . (١٧) ع : النساء . وهو ما يفهم

من قول الشافعي : ألا تكثر عيالكم . قال الزمخشري : وجهه أن يجعل من قولك عال الرجل عياله يعولهم كقولهم مانهم بمونهم : إذا أنفق عليهم ؛ لأن من كثر عياله لزمه أن يعولهم . الكشف ١ / ٣٤٧ وانظر تهذيب اللغة ٣ / ١٩٤ . (١٨) معاني الفراء ١ / ٢٥٥ ومعاني الزجاج ٢ / ٧ وغريب الحديث ٤ / ٩٦ والكشاف ١ / ٣٤٧ . (١٩) في المذهب ١ / ١٦٤ : فإن كان من يمونه مسلما وهو كافر فعلى الوجهين وفي خ بمن يمونه . (٢٠) كذا في ع ، خ وفي الصحاح : « مؤوته » ويجوز مؤنة لغة . كما في المصباح . (٢١) الصحاح (مون) وإصلاح المنطق ٣١٩ . (٢٢) في المذهب ١ / ١٦٤ تجب صدقة الفطر على مولى الأمة ؛ لأن المولى لا تجب عليه التبوة التامة . (٢٣) سورة يونس آية ٩٣ . (٢٤) في المذهب ١ / ١٦٥ : روى أن النبي ﷺ قال : « فرض صدقة الفطر طهرة للصائم من الرفث واللغو وطعمة للمساكين » . (٢٥) من القول كما في الصحاح والنقل عنه . (٢٦) منه : ساقطة من خ والمثبت من ع والصحاح . (٢٧) وأرث : ساقط من ع . (٢٨) من خ والصحاح والنقل عنه وفعلت وأفعلت للزجاج ٤١ ، والصحاح والمصباح (لغو) . (٢٩) في الصحاح : ردىء الكسب . (٣٠) في المذهب ١ / ١٦٥ : روى أبو سعيد الخدرى (ر) قال : كنا نخرج صاعا من طعام أو صاعا من أقط أو صاعا من شعيرا أو صاعا من تمر أو صاعا من زبيب . (٣١) رويت فيه لغات : ثلاث الهمة ، وكابل ، وكثف ورجل . أنظر التكملة للصفاني ٤ / ١٠٥ والقاموس والمصباح (أقط) . (٣٢) من غير نسبة في الصحاح والعياب واللسان (أقط ٩٩) . (٣٣) في المذهب ١ / ١٦٥ : الأفضل أن يخرج من أفضلها لقوله عز وجل ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ . (٣٤) سورة آل عمران آية ٩٣ . (٣٥) عن المروى في الغريبين ١ / ١٥٣ وانظر الكشف ١ / ٣١٤ . (٣٦) في المذهب ١ / ١٦٥ وإن أخرج الجبن جاز وإن أخرج المصل لم يجره لأنه أنقص من الأقط . (٣٧) هو ماء الأقط حين يطبخ ثم يعصر ، فعصارة الأقط : المصل . إصلاح المنطق ٢٧٩ والمصباح (أقط) . (٣٨) خ وع : =

إِذَا سَأَلَ مِنْهُ شَيْءٌ يَسِيرٌ (٣٩) .

قَوْلُهُ : « حَبِّ مُسَوِّسٍ » (٤٠) أَيْ : وَقَعَ فِيهِ السُّوسُ ، وَهُوَ دُوْدٌ يَقَعُ فِي الصُّوفِ وَالطَّعَامِ ، يُقَالُ : سَاسَ الطَّعَامَ يَسَاسٌ وَسَوَّسَ (٤١) أَيْضًا ، وَأَسَاسٌ (٤٢) ، قَالَ الرَّاجِزُ (٤٣) .

قَدْ أَطْعَمْتَنِي ذَقْلًا حَوْلِيَا مُسَوِّسًا مُدَوِّدًا حَجَرِيًّا
وَالذَّقْلُ : نَوْعٌ مِنَ التَّمْرِ رَدِيءٌ (٤٤) .

قَوْلُهُ : « وَهَمَّ فِيهِ » (٤٥) يُقَالُ : وَهَمْتُ فِي الشَّيْءِ (٤٦) بِالْفَتْحِ أَهْمٌ وَهَمًا : إِذَا ذَهَبَ وَهْمُكَ إِلَيْهِ وَأَنْتَ تُرِيدُ غَيْرَهُ ، وَوَهْمْتُ بِالْكَسْرِ فِي الْحِسَابِ أَوْهَمُ (٤٧) وَهَمًا : إِذَا غَلِطْتَ فِيهِ وَسَهَوْتَ (٤٨) .

* * *

بَابُ تَعْجِيلِ الصَّدَقَةِ

قَوْلُهُ : « سِلْعَةٌ » (١) السِّلْعَةُ — بِالْكَسْرِ : الْمَتَاعُ الَّذِي يُشْتَرَى أَوْ يُبَاعُ لِلتَّجَارَةِ وَغَيْرِهَا (٢) ، يُقَالُ : كَسَدْتُ سِلْعَتِي وَنَفَقْتُ سِلْعَتِي .

قَوْلُهُ : « لِأَنَّهُ مُفَرِّطٌ » (٣) أَيْ : مُقَصِّرٌ ، يُقَالُ : فَرَطَ فِي الْأَمْرِ يَفَرُطُ فَرَطًا ، أَيْ : قَصَرَ فِيهِ وَضِيعَهُ وَكَذَلِكَ : التَّفْرِيطُ ، وَأَفَرَطَ فِي الْأَمْرِ : إِذَا جَاوَزَ فِيهِ الْحَدَّ ، وَالْأَسْمُ مِنْهُ : الْفَرُطُ ، بِالتَّسْكِينِ (٤) .

قَوْلُهُ : « لِأَنَّ الْفُقَرَاءَ أَهْلُ رَشْدٍ لَا يُؤَلَّى عَلَيْهِمْ » (٥٠) الرُّشْدُ وَالرَّشَادُ : بِخِلَافِ الْغَيِّ ، يُقَالُ : رَشَدَ بِالْفَتْحِ يَرُشِدُ ، وَرَشِدَ بِالْكَسْرِ يَرُشِدُ (٦) لُغَةً فِيهِ ، وَأَرْشَدَهُ (٧) اللَّهُ .

قَوْلُهُ : « لِأَنَّ جَنَّتَهُ أَقْوَى » (٨) الْجَنَّةُ : النَّاحِيَةُ ، وَكَذَلِكَ (٩) الْجَانِبُ . وَالْمَعْنَى : أَنَّ نَاحِيَتَهُ وَجَانِبَهُ أَقْوَى مِنْ جَانِبِ الْفَقِيرِ .

وغيره . والمثبت من الصحاح والنقل عنه . (٣٩) الصحاح (مسل) وإصلاح المنطق ٢٧٩ والمصباح (مصل) . (٤٠) في المذهب ١ / ١٦٦ : ولا يجوز إخراج حب مسوس ؛ لأن السوس أكل جوفه فيكون الصاع منه أقل من صاع . (٤١) ع : ويسوس : تحريف . (٤٢) عن الصحاح (سوس) وكذا في مبادئ اللغة ١٥٥ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٦٦ وتهذيب اللغة ١٣ / ١٣٤ واللسان (سوس) ٢١٤٩ . (٤٣) زرارة بن صعب بن دهر كما في اللسان . (٤٤) والحجری : المنسوب إلى حجر البجامة وهو قصبتها . (٤٥) في المذهب ١ / ١٦٦ : ولا يجوز إخراج الدقيق ؛ لأنه ناقص المنفعة عن الحب فلم يجز كالخبز وأما حديث أبي سعيد فقد قال أبو داود : روى سفيان « الدقيق » وهم فيه ثم رجع عنه . (٤٦) ع : بالشئ . والمثبت من خ والصحاح . (٤٧) ع : أهم : تحريف والمثبت من خ والصحاح والنقل عنه . (٤٨) الصحاح والمصباح (وهم) وأفعال السرقسطي ٤ / ٢٣٩ والمحکم ٤ / ٣٢١ .

(١) خ : فإن اشترى سلعة . وفي المذهب ١ / ١٦٦ : لو ملك سلعة تساوى مائة فحال الحول وهى تساوى مائتين : وجبت فيه الزكاة . (٢) و غيرها : ليس في ع . (٣) في المذهب ١ / ١٦٧ : وإن عجل الزكاة عن نصاب ثم ذبح شاة أو أتلفها .. قيل : لا يرجع ؛ لأنه مفراط وربما أتلف ليسترجع مادفع . (٤) عن الصحاح (فرط) وانظر اللسان (فرط ٣٣٩١) والمصباح (فرط) . (٥) في المذهب ١ / ١٦٧ : وإن تسلف الوالى الزكاة وهلك في يده نظرت فإن تسلف بغير مسألة ضمنها لأن الفقراء أهل رشد لا يولى عليهم . (٦) خ : بالضم : تحريف . والمثبت من ع والصحاح . (٧) ع : ورشدة : تحريف . والمثبت من خ والصحاح . (٨) في المذهب ١ / ١٦٧ : وإن تسلف بمسألة الفقراء ورب المال ، ففيه وجهان ، أحدهما : أنه يتلف من ضمان رب المال ؛ لأن جنبته أقوى ؛ لأنه يملك المنح والدفع . (٩) ع : وكذا .

قَوْلُهُ : « لِأَنَّهُ يَمْلِكُ الْمَنَعَ وَالِدْفَعَ » الدَّفْعُ هَاهُنَا : الإِعْطَاءُ ، يُقَالُ : دَفَعْتُ إِلَيْهِ شَيْئًا : إِذَا أُعْطِيْتُهُ إِيَّاهُ ، وَدَفَعْتُ الرَّجُلَ فَاذْفَعَ ، مِثْلُ دَرَأْتُهُ فَاذْدَرَأْتُ ، وَالْمُدْفَعُ بِالتَّشْدِيدِ : الْفَقِيرُ وَالذَّلِيلُ ؛ لِأَنَّ كُلًّا يَدْفَعُهُ عَنْ نَفْسِهِ (١٠) .

* * *

مِنْ بَابِ قَسَمِ الصَّدَقَاتِ

الْقَسَمُ — يَفْتَحُ الْقَافَ : مَصْدَرُ قَسَمَ يَقْسِمُ قِسْمًا ، أَيْ : فَرَّقَ وَأَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، لَا يُثْنَى وَلَا يُجْمَعُ ، وَأَمَّا الْقِسْمُ بِكَسْرِ الْقَافِ ، فَهُوَ اسْمٌ لِلشَّيْءِ الْمَقْسُومِ ، وَالنَّصِيبُ ، يُقَالُ مِنْهُ (١) : هَذَا قِسْمِي ، أَيْ : نَصِيبِي ، وَيُجْمَعُ عَلَى أَقْسَامٍ .

قَوْلُهُ : الْأَمْوَالُ الْبَاطِنَةُ (٢) هِيَ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ ، وَمَا يُسْتَرُّ فِي الْأَحْزَانِ عَنِ الْعُيُونِ مِنَ الْجَوَاهِرِ وَسِوَاهَا ، وَالْأَمْوَالُ الظَّاهِرَةُ : هِيَ الْأَنْعَامُ وَسَائِرُ الْمَوَاشِي ، وَالْحُبُوبُ وَالْأُمْتِعَةُ ؛ لِأَنَّهَا لَا تُسْتَرُّ فِي الْعَادَةِ بَلْ تَكُونُ ظَاهِرَةً .

قَوْلُهُ : « الْإِمَامُ أَنْ يَبْعَثَ السَّعَاءَ » (٣) وَاجِدُهُمْ : سَاعٍ ، وَكُلُّ مَنْ وَلِيَ عَلَى قَوْمٍ ، فَهُوَ سَاعٍ عَلَيْهِمْ وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ ذَلِكَ فِي وِلَايَةِ الصَّدَقَةِ ، يُقَالُ : سَعَى عَلَيْهَا ، أَيْ : عَمِلَ عَلَيْهَا ، وَهُمْ السَّعَاءُ ، قَالَ (٥) :

سَعَى عِقَالًا فَلَمْ يَتْرُكْ لَنَا سَبْدًا

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ (وَسَلَّمَ) (٦) فِي الصَّدَقَةِ : « مَا يُغْنِيكُمْ عَنْ أَوْسَاحِ النَّاسِ » (٧) أَصْلُ الْوَسْخِ : الدَّرَنُ ، وَقَدْ وَسَخَ الثَّوْبُ يَوْسَخُ وَتَوَسَّخَ وَأَتَسَّخَ ، كُلُّهُ بِمَعْنَى (٨) . شَبَّهَ الذُّنُوبَ بِالْوَسْخِ وَالدَّرَنِ الَّذِي يَغْلُقُ بِالْجِسْمِ . وَالصَّدَقَةُ تَذْهَبُ بِالذُّنُوبِ وَتُزِيلُهَا ، فَسَمَّاهَا بِالْوَسْخِ الَّذِي تُزِيلُهُ ، كَالْمَاءِ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ الْوَسْخُ ، فَإِنَّهُ يَصِيرُ بِنَفْسِهِ وَسَخًا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ ﴾ (٩) أَيْ : تَغْسِلُهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ (١٠) .

قَوْلُهُ : « فِي شَهْرِ الْمُحَرَّمِ » (١١) سُمِّيَ مُحَرَّمًا ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُحَرِّمُونَ فِيهِ الْحَرْبَ (١٢) وَقِيلَ : لِأَنَّ اللَّهَ

(١٠) الصحاح (دفع) .

(١) منه : ليس في ع . (٢) في المهذب ١ / ١٦٨ : يجوز لرب المال أن يفرق زكاة الأموال الباطنة بنفسه . (٣) خ : قوله : وبيعت الإمام السعاء . وفي المهذب ١ / ١٦٨ : ويجب على الإمام أن يبعث السعاء لأخذ الصدقة . (٤) عن الصحاح (سعى) . (٥) عمرو بن العلاء الكلبي كما في غريب الحديث ٣ / ٢١١ وتهذيب اللغة ١ / ٢٣٩ والفائق ٣ / ١٤ والنهاية ٣ / ٢٨٠ وخرانسة الأدب ٧ / ٥٨١ وعجزه : فَكَيْفَ لَوْ قَدْ سَعَى عَمْرُو عِقَالَيْنِ (٦) من ع . (٧) خ : إنما هي أوساخ الناس وفي المهذب ١ / ١٦٨ : روى أن الفضل بن العباس (ر) سأل رسول الله ﷺ أن يوليهِ العمالة على الصدقة ، فلم يولهُ ، وقال : أليس في خمس الخمس ما يغنيكم عن أوساخ الناس . (٨) عن الصحاح (وسخ) . (٩) سورة التوبة آية ١٠٣ . (١٠) معاني الزجاج ٢ / ٥١٨ ومعاني الفراء ١ / ٤٥١ . (١١) في المهذب ١ / ١٦٩ : وبيعت لقبض ماسوى زكاة الزرع والثمار في المحرم ، لما روى عن عثمان (ر) أنه قال في شهر المحرم : هذا شهر زكاتكم . (١٢) الأيام والليال للفراء ٩ والأزمنة والأمكنة ١ / ٢٧٦ .

تَعَالَى حَرَمَ فِيهِ الْجَنَّةَ عَلَى إِبْلِيسَ حِينَ لَعَنَهُ ، وَأَهْبَطَهُ إِلَى الْأَرْضِ .

ل / ٥٠ : قَوْلُهُ : « عِنْدَ أَفْنِيَّتِهِمْ » (١٣) الْفَنَاءُ : قُدَّامُ الدَّارِ ، وَمَا امْتَدَّ مِنْ جَوَانِبِهَا ، وَالْجَمْعُ : أَفْنِيَّةٌ (١٤) وَأَرَادَ // أَنَّهُمْ لَا تُسَاقُ مَوَاشِيَهُمْ إِلَى الْمُصَدِّقِ ، فَيَضُرُّ ذَلِكَ بِهِمْ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ (١٥) (الصَّلَاةُ هَاهُنَا : الدُّعَاءُ . أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهٖ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَدْعُوَ لَهُمْ . وَمَعْنَى ﴿ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ (١٦) أَيْ : يَسْكُنُونَ بِدُعَائِكَ سَكُونَ الرَّاحَةِ وَطِيبِ النَّفْسِ (١٧) .

قَوْلُهُ : « اللَّهُمَّ (١٨) صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ » (١٩) الْمَذْهَبُ أَنَّ قَوْلَ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ : صَلِّ اللَّهُ عَلَيْكَ ، يُكْرَهُ ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ خَاصَّةً لِلنَّبِيِّ (٢٠) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَأَمَّا قَوْلُهُ : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أُوفَى » فَإِنَّ الصَّلَاةَ لَمَّا كَانَتْ خَاصَّةً (٢٠) لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ لَهُ أَنْ يَضَعَهَا حَيْثُ شَاءَ (٢١) . وَأَرَادَ بِآلِ أَبِي أُوفَى : نَفْسَ أَبِي أُوفَى هَاهُنَا (٢٢) .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ أَوْ غَلَّ » (٢٣) يَعْنِي : أَخْفَى وَخَانَ ، يُقَالُ : غَلَّ الْجَزَارُ الشَّاةَ : إِذَا أَسَاءَ سَلَحَهَا ، فَأَخَذَ مَعَ (٢٤) الْجِلْدِ شَيْئًا مِنَ اللَّحْمِ (٢٥) ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ (٢٦) أَيْ : يَخُونُ .

قَوْلُهُ : « تَخَلَّفَهُ اخْتِيَاطًا » (٢٧) أَيْ : أَخَذَ بِالْحَزْمِ وَالثَّقَةِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : اخْتَاطَ الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ : إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ ، وَأَصْلُ الْإِخَاطَةِ بِالشَّيْءِ : الْأَخْذُ مِنْ جَوَانِبِهِ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْخَائِطُ ، وَهُوَ الْجِدَارُ .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ نَكَلَ عَنِ الْيَمِينِ » (٢٨) يُقَالُ : نَكَلَ عَنِ الْعُدُوِّ وَالْيَمِينِ يَنْكُلُ بِالضَّمِّ ، أَيْ : جَبُنَ وَخَادَ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ (٢٩) : نَكِلَ — بِالْكَسْرِ : لَعَنَ فِيهِ ، وَأَنْكَرَهُ الْأَصْمَعِيُّ (٣٠) .

قَوْلُهُ : « يُصَادَفُ فِيهِ الْإِذْرَاكُ » (٣١) يُقَالُ : أَذْرَكَ الثَّمَرَةَ : إِذَا بَلَغَتْ حَدَّ نُضْجِهَا ، وَصَلَحَتْ لِلْأَكْلِ . وَأَصْلُ الْإِذْرَاكِ : اللَّحُوقُ . يُقَالُ : مَشَيْتُ حَتَّى أَذْرَكَتُهُ (٣٢) .

قَوْلُهُ : « جِزْيَةٌ أَوْ صَغَارًا » (٣٣) الْجِزْيَةُ أَصْلُهَا : الْفِدَاءُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي

(١٣) في المذهب ١ / ١٦٩ روى عبد الله

ابن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ قال : « تؤخذ صدقات المسلمين عند مياههم وعند أفنيتهم . (١٤) الصحاح (فنى) والمصباح (فنى) . (١٥) سورة التوبة آية ١٠٣ . (١٦) ما بين القوسين ساقط من ع . (١٧) معاني الفراء ١ / ٤٥١ ، ومعاني الزجاج ٢ / ٥١٨ . (١٨) اللهم : ليس في ع . (١٩) في المذهب ١ / ١٦٩ : والمستحب أن يقول : اللهم صل على آل فلان ؛ لما روى عبد الله بن أبي أوفى قال : جاء أبى إلى رسول الله ﷺ بصدقة ماله ، فقال له ﷺ : « اللهم صل على آل أبى أوفى . (٢٠) ع : بالنبي . (٢١) النهاية ٣ / ٥٠ . (٢٢) قال ابن الأثير في حديث أبى أوفى : معناه : ترجم عليه . الزاهر ١ / ١٣٨ وانظر النهاية . (٢٣) في المذهب ١ / ١٦٩ : وإن منع الزكاة أو غل أخذ منه الفرض وعززه على المنع والغلول . (٢٤) ع : في . (٢٥) الصحاح (غلل) . (٢٦) سورة آل عمران آية ١٦١ : وقرئ ﴿ يَغُلُّ ﴾ بفتح الياء وضم الغين ، وهى قراءة ابن عباس وأبى عبد الله السلمى وابن كثير وأبى عمرو وعاصم وقرئ : يَغُلُّ يضم الياء وفتح الغين وهى قراءة أبى جعفر ونافع وابن عامر وحزرة والكسائى وخلف ويعقوب قال الفراء : وذلك جائز فيكون مثل قوله : ﴿ فَأَتَاهُمُ لَا يُكْذِبُونَكَ ﴾ و ﴿ يُكْذِبُونَكَ ﴾ أنظر معاني الفراء ١ / ٢٤٦ والكشف ١ / ٣٦٣ والمبسوط ١٧١ وتفسير القرطبي ١٤٩٦ ، ١٤٩٧ . (٢٧) ع : يخلف احتياطاً وفي المذهب ١ / ١٦٩ : وإن قال رب المال : لم يحل الحول على المال فالقول قوله فإن رأى أن يحلفه حلفه احتياطاً . (٢٨) في المذهب ١ / ١٦٩ : فإن نكل عن اليمين أخذت منه الزكاة . (٢٩) ع : أبو عبيد : تحريف والمثبت من خ والصحاح والنقل عنه . (٣٠) الصحاح (نكل) وفي العين ٥ / ٣٧١ : ونكل يَنْكُلُ تَبْيِيحاً وَنَكَلَ حِجَازِيَةً . وانظر المصباح (نكل) . (٣١) في المذهب ١ / ١٦٩ : ويبحث الساعى لزكاة الثمار والزرورع في الوقت الذى يصادف فيه الإدراك . (٣٢) الصحاح (درك) . (٣٣) في المذهب ١ / ١٦٩ : ويستحب أن يكتب في ماشية الزكاة : الله ، أو زكاة وفي ماشية الجزية : جزية أو صغار .

نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا ﴿٣٤﴾ وَالصَّغَارُ : الدُّلُّ وَالضَّيْمُ ، وَكَذَلِكَ الصُّغْرُ بِالضَّمِّ وَالْمَصْدَرُ : الصُّغْرُ بِالتَّخْرِيكِ ، وَقَدْ صَغِرَ (الرَّجُلُ) (٣٥) يَصْغُرُ صَغَرًا . يُقَالُ : قُمَ عَلَى صَعْرِكَ وَصُغْرِكَ ، وَالصَّاعِرُ : الرَّاضِي بِالضَّيْمِ (٣٦) .

قَوْلُهُ : « أَصْنَافٍ » (٣٧) هِيَ الْأَنْوَاعُ ، وَاجْتَمَعَتْ صِنْفٌ ، بِكَسْرِ الصَّادِ . وَأَجَازَ بَعْضُهُمْ فَتَحَهَا (٣٨) .

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا ﴾ الْآيَةُ (٣٩) . الْفَقِيرُ : الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ ، وَأَصْلُهُ الَّذِي يَشْتَكِي فَقَارَهُ ، وَهِيَ عِظَامُ الظَّهْرِ ، كَأَنَّهُ لِسُوءِ حَالِهِ مُنْقَطِعُ (الظَّهْرِ) (٤٠) . وَالْمَسْكِينُ : مَاخُوذٌ مِنَ السُّكُونِ ، وَهُوَ ضِدُّ الْحَرَكَةِ ، كَأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ (عَلَى) (٤١) أَنْ يَتَحَرَّكَ ؛ لِمَا بِهِ مِنَ الضَّرِّ ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ السَّكِينُ ؛ لِأَنَّهَا تُسَكِّنُ الذَّبِيحَةَ ، فَلَا تَتَحَرَّكُ (٤٢) .

وَحُجَّةُ أَبِي إِسْحَاقَ فِي الْمَسْكِينِ ، أَنَّهُ أَسْوَأُ حَالًا مِنَ الْفَقِيرِ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴾ (٤٣) فَوَصَفَ الْمَسْكِينِ : أَنَّهُ أَصْبَقَ بَطْنُهُ بِالْأَرْضِ مِنَ الشَّدَّةِ . وَغَيْرُهُ يَحْمِلُهُ عَلَى الْفَقِيرِ (٤٥) .

وَالْعَامِلُونَ عَلَيْهَا : هُمُ الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَ أَمْرَهَا ، وَأَصْلُ الْعَامِلِ : الَّذِي يَتَوَلَّى الْأَعْمَالَ ، يُقَالُ : عَمَلْتُ (٤٦) فَلَانًا عَلَى الْبَصَرَةِ ، وَالْعَمَالَةُ — بِالضَّمِّ : رِزْقُ الْعَامِلِ .

وَالْمَوْلُفَةُ قُلُوبُهُمْ : هُمْ مِنْ أَلْفَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ تَأْلِيفًا ، أَيْ : اتَّفَقَا وَاجْتَمَعَا بِعَمَلِهِ ، وَتَأَلَّفَتْهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَلَّفَتْ الْبِنَاءَ : جَمَعَتْ بَيْنَ أَجْزَائِهِ حَجَرًا إِلَى حَجَرٍ وَلَبَنَةً إِلَى لَبَنَةٍ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ إِيْلَافِهِمْ ﴾ (٤٧) يَقُولُ (اللَّهُ) (٤٧) تَعَالَى : أَهْلَكْتُ أَصْحَابَ الْفِيلِ ؛ لِأَوَّلِ قُرَيْشًا مَكَّةَ ، وَلِتَوَلَّفِ قُرَيْشٌ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ أَيْ : تَجَمُّعَ بَيْنَهُمَا إِذَا فَرَّغُوا مِنْ ذِهِ أَخَذُوا فِي ذِهِ (٤٨) .

وَفِي الرِّقَابِ : هُمُ الْمَكَاتِبُونَ ، سُمُّوا بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُمْ جَعَلُوا فِي رِقَابِهِمْ مَالًا لَمْ يَكُنْ يَلْزُمُهُمْ ، أَوْ لِأَنَّهُمْ يُعْطَوْنَ مِنَ الصَّدَقَةِ مَا يَفُكُّونَ بِهِ رِقَابَهُمْ (٣٩) .

وَالْغَارِمُونَ (٥٠) : جَمْعُ غَارِمٍ ، وَهُوَ مَنْ غَرِمَ مَالًا فِي ذَنْبٍ أَوْ دِينَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ . قَالَ الْقُتَيْبِيُّ (٥١) : هُوَ الَّذِي (عَلَيْهِ) (٥٢) الدَّيْنُ وَلَا يَجِدُ قَضَاءً ؛ لِأَنَّ الْغَرَمَ هُوَ الْخُسْرَانُ (٥٣) ، فَكَانَ الْغَارِمُ خَسِرَ مَالَهُ (٥٤) .

(٣٤) سورة البقرة آية ٤٨ وتجزى بمعنى : تقضى وتغنى ، يقال جزى عنى فلان بغير همز أى : ناب عنى . وانظر تفسير غريب القرآن ٤٨ والكشاف ١ / ٢١٣ ومعاني الزجاج ١ / ٩٨ . (٣٥) من ع . (٣٦) عن الصحاح (صغر) . (٣٧) خ : الأصناف . وفي المذهب ١ / ١٧٠ : ويجب صرف جميع الصدقات إلى ثمانية أصناف وهم الفقراء والمساكين ، والعاملون عليها ، والمؤلفة قلوبهم ، وفي الرقاب ، والغارمون وفي سبيل الله ، وابن السبيل . (٣٨) كذا عن الجوهرى في الصحاح (صنف) وفي إطلاح المنطق ٣٢ : يقال : صِنِفَ وَصَنَّفَ من المتاع . وكذا في أدب الكاتب ٥٢٨ . (٣٩) سورة التوبة آية ٦٠ . (٤٠) الظهر : ساقط من خ . (٤١) على : ليس في خ . (٤٢) وهذا مذهب أبى إسحاق الزجاج في اشتقاق المسكين من السكون . قال : المسكين : الذى أسكنه الفقر أى : قلل حركته . وهذا بعيد لأن مسكينا في معنى فاعل وقول الزجاج يخرج به إلى معنى مفعول وهو مفعول من السكون . أنظر اللسان (سكن ٣٠٥٤) . (٤٣) سورة البلد آية ١٦ . (٤٤) انظر الفرق بين المسكين والفقير في الزاهر ١ / ٢٢٥ ، ٢٢٦ واللسان (فقر ٣٤٤٤) . (٤٥) ع : عمل . والمثبت من خ والصحاح والنقل عنه . (٤٦) سورة قريش آية ١ ، ٢ . (٤٧) من ع وفي الصحاح : يقول تعالى . والنقل عنه . (٤٨) بعده في الصحاح : وهذا كما تقول : ضربته لكذا وكذا فحذف الواو . وقال الفراء : إنه تبارك وتعالى عجب نبيه ﷺ ، فقال : أعجب بإحمد لنعم الله تبارك وتعالى على قريش في إيلافهم رحلة الشتاء والصيف . معاني القرآن ٣ / ٢٩٣ . وجعل أبو عبيدة لإيلاف قريش مسببا عما فعل الله بأصحاب الفيل . مجاز القرآن ٢ / ٣١٣ وكذا الأخفش في معاني القرآن ٥٤٥ وانظر تفسير غريب القرآن ٥٣٩ . والغريبين ١ / ٦٧ — ٦٩ . (٤٩) معاني القرآن للقرائ ١ / ٤٤٣ وللزجاج ٢ / ٥٠٥ وتفسير غريب القرآن ١٨٩ . (٥٠) ع ، خ والغارمين ، وصوب في حاشية خ بالمثبت وكعب فوقها : معا . يعنى بصحة الغارمين على قصد لفظه في الآية . (٥١) في تفسير غريب القرآن ١٨٩ . (٥٢) خ : غله والمثبت من ع وتفسير القتيبي . (٥٣) عبارة القتيبي : وأصل الغرم : الخسران . (٥٤) القتيبي : هو الذى خسر ماله .

وَلَا يُقَالُ لِمَنْ وَجَدَ الْقَضَاءَ : غَارِمٌ ، وَإِنْ كَانَ مُتَقَلِّلاً بِالذِّنِّ . وَهَذَا لَا يَصِحُّ ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ (٥٥) » فَذَكَرَ الْغَارِمَ .

فِي سَبِيلِ اللَّهِ : هُمُ الْمُجَاهِدُونَ (٥٦) . وَسُمِّيَ الْجِهَادُ : فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ لِأَنَّهُ عِبَادَةٌ تَتَعَلَّقُ بِقَطْعِ الطَّرِيقِ وَالْمَسِيرِ إِلَى مَوْضِعِ الْجِهَادِ . وَأُضِيفَ إِلَى اللَّهِ ، لِمَا فِيهِ مِنَ التَّقَرُّبِ إِلَيْهِ .

وَابْنُ السَّبِيلِ : هُوَ الْمُسَافِرُ (٥٧) . وَالسَّبِيلُ : هُوَ الطَّرِيقُ ، وَأُضِيفَ إِلَيْهِ بِالْبُيُوتَةِ ، لِمَلَازِمَتِهِ لَهُ (٥٨) وَاشْتِعَالِهِ بِهِ ، كَمَا يُقَالُ لِلْعَالِمِ بِالْأُمُورِ : ابْنُ بَجْدَتِهَا ، وَأَبْنَاءُ الدُّنْيَا : لِلْمُتَرَفِّينَ وَالْمَشْغُولِينَ بِهَا . وَفُلَانُ ابْنُ الْجُودِ وَابْنُ الْكَرَمِ : إِذَا كَانَ جَوَاداً كَرِيماً ، كَمَا يُقَالُ : هُوَ أَخُو الْجُودِ وَرَضِيعُهُ ، كُلُّ ذَلِكَ لِمُوَاطَّئِهِ عَلَى فِعْلِهِ وَاجْتِهَادِهِ فِيهِ .

وَالْمُؤَاسَاةُ (٥٨) : أَنْ تَجْعَلَهُ إِسْوَةً فِي مَالِهِ ، وَقَدْ ذُكِرَ (٦٠) .

قَوْلُهُ : « وَيُعْطَى الْحَاشِرُ » (٦١) هُوَ الَّذِي يَجْمَعُ الْمَوَاشِي إِلَى الْمُصَدَّقِ عِنْدَ الْمَاءِ ، أَوْ إِلَى (مَوْضِعِهِ) (٦٢) وَمِنَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَابْعَثْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ ﴾ (٦٣) أَيْ : يَجْمَعُونَ النَّاسَ ، وَيَوْمُ الْحَشْرِ : يَوْمُ الْجَمْعِ .

وَالْعَرِيفُ : فَعِيلٌ مِنَ الْمَعْرِفَةِ ، وَهُوَ // الَّذِي يَعْرِفُ أَرْبَابَ الْمَوَاشِي ، وَحَيْثُ يَنْتَجِعُونَ مِنَ الْبِلَادِ ، وَكَمْ عَدَدُ مَوَاشِيهِمْ ، وَيُحِيطُ بِهِمْ خَبْرَةً .

قَوْلُهُ : « أَوْ بِضَاعَةٍ يَتَجَرُّ فِيهَا » (٦٤) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْبِضَاعَةُ : طَائِفَةٌ مِنَ مَالِكَ تَبْعُهَا لِلتَّجَارَةِ ، يُقَالُ : أَبْضَعْتُ الشَّيْءَ وَاسْتَبْضَعْتُهُ : أَيْ : جَعَلْتُهُ بِضَاعَةً ، وَفِي الْمَثَلِ : « كَسْتَبْضِيعُ تَمْرٍ إِلَى هَجَرَ » (٦٥) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَجِئْنَا بِبِضَاعَةِ مُنْجَاةٍ ﴾ (٦٦) مِنْ هَذَا ، وَ ﴿ مُزْجَاةٍ ﴾ قَلِيلَةٌ (٦٧) .

قَوْلُهُ (٦٨) : « صَعَّدَ بَصَرَهُ » (٦٩) (٧٠) فِيهِمَا وَصَوَّبَ « أَيْ : رَفَعَهُ وَخَفَضَهُ يَتَأَمَّلُ قُوَّتَهُمَا أَوْ ضَعْفَهُمَا ، هَلْ يَقْدِرَانِ عَلَى الْكَسْبِ ، أَوْ الْهَيْئَةُ الدَّالَّةُ عَلَى الْغِنَى .

قَوْلُهُ : « لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ » (٧١) أَصْلُ الْبَيْنِ : الْبُعْدُ وَالْفِرَاقُ ، يُقَالُ : بَانَ الرَّجُلُ عَنْ صَاحِبِهِ وَعَنْ

(٥٥) فِي معالم السنن ٢ / ٦٣ : عَنْ عطاء بن يسار

أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنَى إِلَّا لخمسة : لغاز في سبيل الله أو لعامل عليها أو لغارم أو لرجل اشتراها بماله أو لرجل كان له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهدى المسكين للغنى وانظر غريب الخطاى ١ / ١٤٣ . (٥٦) معاني الفراء ١ / ٤٤٤ ومعاني الزجاج ٢ / ٥٠٥ . (٥٧) الفراء : هو المنقطع به أو الضيف . الزجاج : وتأويله : هو الذى قطع عليه الطريق . (٥٨) له : ساقطة من ع . (٥٩) فى المذهب ١ / ١٧١ : سهم للعامل وهو أو ما يبدأ به لأنه يأخذه على وجه العوض وغيره يأخذه على وجه المواساة . (٦٠) ص ١٣٩ . (٦١) فى المذهب ١ / ١٧١ : ويعطى الحاشر والعريف من سهم العامل ؛ لأنهم من جملة العمال . (٦٢) خ : موضع . (٦٣) سورة الشعراء آية ٣٦ . (٦٤) فى المذهب ١ / ١٧١ : يدفع إليه (الفقير) ما تنزل به حاجته من أداة يعمل بها إن كان فيه قوة أو بضاعة يتجر فيها . (٦٥) فصل المقال ٤١٣ ، ٤١٤ وذلك أن هجر معدن التمر ، ويقال : كمستبضع التمر إلى خبير . مجمع الأمثال ٣ / ٣٩ . (٦٦) سورة يوسف آية ٨٨ . (٦٧) مجاز القرآن ١ / ٣١٧ ومعاني القرآن ٢ / ٥٥ وتفسير غريب القرآن ٢٢٢ وتفسير الطبرى ١٣ / ١٣ . (٦٨) قوله : ليس فى ع . (٦٩) فى المذهب ١ / ١٧١ : روى أن رجلين سألا رسول الله ﷺ الصدقة فصعد بصره إليهما وصوب ، وقال : أعطيكما بعد أن أعلمكما أنه لاحظ فيها لغنى ولا قوى مكتسب . (٧٠) خ : نظره . (٧١) كذا فى ع وخ وفى المذهب إليهما . (٧٢) فى المذهب ١ / ١٧٢ : وسهم للغارمين وهم ضربان ضرب غرم لإصلاح ذات البين وضرب غرم لمصلحة نفسه .

وَطَبَهُ : إِذَا فَارَقَهُ . وَبَيْنَهُمَا بَيْنٌ بَعِيدٌ وَبَوْنٌ بَعِيدٌ ، وَالْوَاوُ أَفْصَحُ (٧٢) ، فَكَانَ الْمُصْلِحُ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمُتَبَاعِدَيْنِ وَيُوَلِّفُ بَيْنَ الْمُتَفَرِّقَيْنِ (٧٢) ، وَأَتَى بِلَفْظَةِ « ذَاتِ » كَأَنَّهُ أَقَامَهَا مَقَامَ صِفَةِ الْحَالِ أَوْ الْحَصْلَةِ ، كَأَنَّهُ أَرَادَ إِصْلَاحَ الْحَالِ ذَاتِ الْبَيْنِ ، فَأَقَامَ الصِّفَةَ مَقَامَ الْمَوْصُوفِ (٧٤) قِيَاسًا مِثْلِي (٧٥) .

قَوْلُهُ : « وَحَمُولَةً تَحْمِلُهُ » (٧٦) الْحَمُولَةُ — يَفْتَحُ الْحَاءِ : هِيَ الْإِبِلُ الَّتِي يُحْمَلُ عَلَيْهَا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشًا ﴾ (٧٧) فَأَمَّا الْحَمُولَةُ — بِضَمِّ الْحَاءِ : فَهُوَ مَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا مِنَ الْأَمْتَةِ (٧٨) .

قَوْلُهُ : « يُنْشِئُ السَّفَرَ » (٧٩) أَيْ : يَبْتَدِئُهُ مِنْ فَوْرِهِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَيُنْشِئُ السَّحَابَ الثَّقَالَ ﴾ (٨٠) أَيْ : يَبْتَدِئُهَا وَيُحْدِثُهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَبْلَ مَوْجُودَةً .

قَوْلُهُ : « إِذَا نُقِلَ إِلَى مَسَافَةٍ » (٨١) الْمَسَافَةُ : الْبُعْدُ ، وَأَصْلُهَا مِنَ الشَّمِّ ، يُقَالُ : سَافَهُ وَاسْتَافَهُ : إِذَا شَمَّمَهُ (٨٢) وَكَانَ الدَّلِيلُ إِذَا وَقَعَ (٨٣) فِي فَلَاةٍ أَخَذَ التُّرَابَ فَشَمَّهُ ؛ لِيَعْلَمَ أَعْلَى قَصْدِهِ هُوَ أَمْ عَلَى جَوْرِ ، قَالَ رُؤَبَةُ (٨٤) :

* إِذَا الدَّلِيلُ اسْتَأْفَ أَخْلَاقَ الطُّرُقِ *

وَكَثُرَ اسْتِعْمَالُهُمْ لِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، حَتَّى سَمَوْا الْبُعْدَ مَسَافَةً (٨٥) وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُذَكَّرَ فِي بَابِ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ .

قَوْلُهُ : « الْحَيْمُ الَّذِي يَنْتَجِعُونَ لَطَلْبِ الْمَاءِ وَالْكَلَاءِ » (٨٦) الْحَيْمُ : وَهِيَ : بَيْتٌ تُبْنِيهِ الْعَرَبُ مِنْ عِيدَانِ الشَّجَرِ ، وَأَصْلُهُ : مِنْ حَيْمٍ بِالْمَكَانِ : إِذَا أَقَامَ ، وَضُرِبَتْ (٨٧) حَيْمَتُهُ لِلْإِقَامَةِ (٨٧) ، قَالَ زُهَيْرٌ (٨٩) :

وَضَعْنَ عَصَى الْحَاضِرِ الْمُتَحَيِّمِ

وَيَنْتَجِعُونَ (٩٠) ، أَيْ : يَرْتَحِلُونَ (٩١) فِي الْكَلَاءِ وَالْمَرْعَى . وَهِيَ : التُّجْعَةُ بِالضَّمِّ ، تَقُولُ : اتَّجَعْتُ فَلَانًا إِذَا أَتَيْتُهُ تَطْلُبُ (٩٢) مَعْرُوفَهُ ، وَالْمُتَّجِعُ : يَفْتَحُ الْحَيْمَ : الْمَنْزِلَ فِي طَلْبِ الْكَلَاءِ ، وَهَؤُلَاءِ قَوْمٌ نَاجِعَةٌ وَمُتَّجِعُونَ (٩٣) وَقَدْ نَجَعُوا (يَنْجَعُونَ) (٩٤) فِي مَعْنَى اتَّجَعُوا [يَنْتَجِعُونَ] (٩٥) عَنْ يَعْقُوبَ (٩٦) .

(٧٢) عن الصحاح وقال الجوهري : فأما في البعد ، فيقال : إن بينهما لبينا لا غير . والبين الوصل أيضا وقرئ : ﴿ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ ﴾ بالرفع والنصب وانظر ثلاثة كتب في الأضداد ٥٢ ، ٢٠٤ ، ٢٢٥ . (٧٣) ع : المتفرقين . (٧٤) انظر معاني الأخفش ٢ / ٣٧١ ومعاني الزجاج ٢ / ٤٤٢ والكشاف ٢ / ٣ والغريين ١ / ٢٣٤ والبيان ١ / ٣٨٣ . (٧٥) قياسا مني : ليس في ع . (٧٦) في المذهب ١ / ١٧٣ : في سبيل الله : يعطى ما يستعين به على الغزو من نفقة الطريق وما يشتري به السلاح والفرس إن كان فارسا وما يعطى السائس وحولة تحمله . وفي خ أو حمولة . (٧٧) سورة الأنفال آية ١٤٢ . (٧٨) معاني الفراء ١ / ٣٥٩ . (٧٩) في المذهب ١ / ١٧٣ : وسهم لابن السبيل وهو المسافر أو من ينشئ السفر وهو محتاج في سفره . (٨٠) سورة الرعد آية ١٢ . (٨١) في المذهب ١ / ١٧٣ : وفي الموضع الذي تنقل إليه طريقان : من أصحابنا من قال : القولان فيه إذا نقل إلى مسافة تقصر فيها الصلاة وفي خ : فإن نقلها . (٨٢) ع : ساف واستاف : إذا شم . (٨٣) كذا في خ وع وفي الصحاح : كان والنقل عنه . (٨٤) مجموع أشعار العرب ١٠٤ وأنظر الصحاح (سوف) . (٨٥) الصحاح (سوف) . (٨٦) في المذهب ١ / ١٧٤ : وإن وجبت الزكاة وهو من أهل الحَيْمِ الذين ينتجعون لطلب الماء والكلأ فإنه ينظر فيه إلخ . (٨٧) ع : ضرب . (٨٨) عن الصحاح (حيم) . (٨٩) ديوانه ١٣ وصدده : قَلَمًا وَرَدَّنَ الْمَاءَ رُزْقًا جَمَامَهُ

(٩٠) ع : وقوله ينتجعون . (٩١) ع : يرحلون . (٩٢) ع : لطلب . (٩٣) ع : وناجعون . (٩٤) خ ينتجعون والمثبت من ع والصحاح والنقل عنه . (٩٥) من الصحاح (نجع) . (٩٦) عبارة ابن السكيت في إصلاح المنطق ٣٨٣ : هؤلاء قوم ناجعة ومنتجعون ، وقد نجعوا في معنى انتجعوا .

وَالْكَلاُ : مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ : هُوَ الْعُشْبُ : وَقَدْ كَلَيْتُ الْأَرْضَ وَأَكَلَاتُ ، فَهِيَ مُكَلَّيَّةٌ وَكَلَيَّْةٌ : أَيْ : ذَاتُ كَلَاٍ ، وَسَوَاءٌ (٩٧) يَابِسَةٌ وَرَطْبَةٌ .

قَوْلُهُ : « فِي جِلِّ مُجْتَمِعَةٍ » (٩٨) بِكَسْرِ الْحَاءِ ، هِيَ (٩٩) : جَمْعُ جَلَّةٍ ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ يَنْزِلُهُ الْقَوْمُ فَيَحْلُونَ بِهِ ، أَيْ : يُقِيمُونَ ، يُقَالُ : حَلَّ بِالْمَكَانِ حَلًّا وَحُلُولًا ، وَالْمَحَلُّ أَيْضًا : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَحُلُّهُ ، هَذَا مِنْ حَلَّ يَحْلُلُ بِالضَّمِّ (١٠٠) . وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ ﴾ (١٠١) فَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُنْحَرُ فِيهِ ، مِنْ حَلَّ يَحْلُلُ بِالْكَسْرِ (١٠٢) وَمَحَلُّ الدِّينِ أَيْضًا : أَجَلُهُ .

قَوْلُهُ : « إِنَّ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ » (١٠٣) وَرَوَى « سَيِّ » بِالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ الْمَكْسُورَةِ (١٠٤) وَالسَّيِّ : الْمِثْلُ . وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ (١٠٤) :

..... وَلَا سَيِّمَا يَوْمَ بِدَارَةِ جُلْجُلِ

أَيْ : وَلَا مِثْلَ يَوْمٍ . وَالسَّيِّانِ : الْمِثْلَانِ ، الْوَاحِدُ : سَيِّ . قَالَ الْحُطَيْيَّةُ (١٠٥) :

فَيَاكُمْ وَحِيَّةَ بَطْنِ وَادٍ هُمُوزُ النَّابِ لَيْسَ لَكُمْ بِسَيِّ (١٠٦)

قَوْلُهُ : « أَبَدًا بِنَفْسِكَ ثُمَّ بِمَنْ تَعُولُ » قَدْ ذُكِرَ (١٠٧) .

* * *

(٩٧) وسواء : ساقطة من ع والمثبت من خ والصحاح . (٩٨) في المذهب ١ / ١٧٤ : وإن كان في حلل

مجتمعة ففيه وجهان إلخ . (٩٩) ع : وهو . (١٠٠) الصحاح والمصباح (حلل) وانظر تهذيب اللغة ٣ / ٤٣٥ . (١٠١) سورة البقرة آية ١٩٦ . (١٠٢) تفسير غريب القرآن ٧٨ ومعاني الزجاج ١ / ٢٥٧ وتهذيب اللغة ٣ / ٤٣٦ والمحكم ٢ / ٣٦٨ . (١٠٣) في المذهب ١ / ١٧٤ : ولا يجوز دفع الزكاة إلى مطلبى لقوله ﷺ : « إن بني هاشم وبني المطلب شيء واحد وشبك بين أصابعه » وانظر سنن ابن ماجه ٢ / ٩٦١ والنهاية ٢ / ٤٣٥ . (١٠٤) النهاية بالرقم السابق . (١٠٤) ديوانه ١٠ وشرح القصائد السبع ٣٢ . والصحاح (سبا) وصدره : أَلَا رَبُّ يَوْمَ لَكَ مِنْهُنَّ صَالِحٌ

(١٠٥) ديوانه ٦٩ والخصائص ٣ / ٢٢٠ والنصف ٢ / ٣ والخزانة ٥ / ٨٦ ، ٩٦ والصحاح (سبا) . (١٠٦) يعني بالحية : نفسه ، والهموز من الهمز وهو الغمز والضغط وقوله : بسى : يعني لا تستون معه فإنه أشرف منكم . (١٠٧) ص ١٥٦ .

مِنْ بَابِ صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ

● قَوْلُهُ (١) : « كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ » يُقَالُ: قَاتَ أَهْلُهُ يَقُوتُهُمْ قَوَاتًا وَقِيَاةً ، وَالْإِسْمُ : الْقَوْتُ بِالضَّمِّ ، وَهُوَ : مَا يَقُومُ بِهِ بَدَنُ الْإِنْسَانِ مِنَ الطَّعَامِ ، يُقَالُ : مَا عِنْدَهُ قَوْتُ لَيْلَةٍ وَقِيَتٌ لَيْلَةٍ ، وَقِيَتُهُ لَيْلَةٌ، لَمَّا كُسِرَتِ الْقَافُ: صَارَتْ الْوَاوُ يَاءً (٢) .

● قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَسَلَّم] : « مَنْ سَقَى مُؤْمِنًا مَاءً (٣) عَلَى ظَمَأٍ سَقَاهُ اللَّهُ (تَعَالَى) (٤) مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ » قَالَ فِي التَّفْسِيرِ (٥) : الرَّحِيقُ : شَرَابٌ أَبْيَضٌ يُحْتَمُّ بِهِ شَرَابُهُمْ . وَقِيلَ : نُحْتَمُّ بِهِ (٦) فِي الْإِنَاءِ أَنْ يَمَسَّهَا مَاسٌ . وَقَالَ الْوَاحِدِيُّ (٧) : هُوَ الشَّرَابُ الَّذِي لَا غِشَّ فِيهِ ، وَلَا شَيْءَ يُفْسِدُهُ . وَمَخْتُومٌ ، أَيْ : عَاقِبَتُهُ حَسَنَةٌ ، وَخَاتِمَةٌ كُلُّ شَيْءٍ : عَاقِبَتُهُ (٨) .

وَقِيلَ : هُوَ كَالْمَخْتُومِ بِالطِّينِ ، أَيْ : مَمْنُوعٌ مِنْ كُلِّ يَدٍ .

● قَوْلُهُ : « يَصْبِرُ عَلَى الْإِضَاقَةِ » (٩) هِيَ الْفَقْرُ ، يُقَالُ : أَضَاقَ الرَّجُلُ : إِذَا افْتَقَرَ (١٠) ، فَهُوَ مُضَيِّقٌ عَلَيْهِ .

● قَوْلُهُ : « فَأَتَاهُ مِنْ رُكْنِهِ » (١١) أَيْ (مِنْ) (١٢) جَانِبِهِ . وَرُكْنُ الشَّيْءِ : جَانِبُهُ الْأَفْوَى .

● قَوْلُهُ : « فَحَذَفَهُ بِهَا حَذْفَةً » أَيْ : رَمَاهُ بِهَا (١٣) . وَأَصْلُ الْحَذَفِ : الرَّمْيُ بِالْعَصَا . (وَ) (١٤) الْحَذَفُ : الرَّمْيُ بِالْحَصَى (١٥) .

قَوْلُهُ : يَتَكَفَّفُ النَّاسُ (١٦) لَهُ تَأْوِيلَاتٌ ، أَحَدُهَا : أَنْ يَمُدَّ // كَفَّهُ يَسْأَلُ النَّاسَ ؛ وَالثَّانِيَةُ : أَنْ يَأْتِيَهُمْ مِنْ

ل / ٥٢

(١) في المذهب ١ / ١٧٥ لا يجوز أن يتصدق بصدقة تطوع وهو محتاج إلى ما يتصدق به لقوله ﷺ وسلم الحديث . (٢) عن الصحاح (قوت) وانظر النهاية ٤ / ١١٩ والفائق ٣ / ٢٣٦ . (٣) زيادة في خ وفي المذهب ١ / ١٧٥ : قال ﷺ : من أطعم مؤمنا جائعا أطعمه الله من ثمار الجنة ومن سقى مؤمنا على ظمأ سقاه الله تعالى من الرحيق المختوم يوم القيامة . (٤) من ع والمذهب وانظر النهاية ٢ / ٢٠٨ . (٥) أنظر تفسير غريب القرآن للسجستاني ١٧٥ ولابن قتيبة ٥١٩ ومعاني القرآن للفراء ٣ / ٢٤٨ ومجاز القرآن ٢ / ٢٩٠ والعمدة ٣٤٠ وتهذيب اللغة ٤ / ٣٧ واللسان (رحق ١٦٠٨) والنهاية ٢ / ٢٠٨ . (٦) من ع . (٧) (٨) المراجع السابقة في تعليق ٥ . (٩) في المذهب ١ / ١٧٦ : فلان كان مما يصبر على الإضافة استحباب له التصديق بجميع ماله . (١٠) فعلت وأفعلت للزجاج ٦٠ والصحاح (ضيق) . (١١) في المذهب ١ / ١٧٦ : روى جابر قال : بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل بمثل البيضة من الذهب أصابها من بعض المغازي فاتاه من ركنه الأيسر فقال يارسول الله خذها صدقة فوالله ما أصبحت أملك مالا غيرها فأعرض عنه ثم جاءه من ركنه الأيمن فقال له مثل ذلك فأعرض عنه ثم جاءه من بين يديه ، فقال له مثل ذلك فقال له ﷺ هاتها مغضبا فحذفها بها حذفة لو أصابه لأوجعه أو عقره . (١٢) من ع . (١٣) بها ليس في ع . (١٤) من ع . (١٥) القذف بالحجارة ، والحذف بالعصا والحذف بالحصى تجعل بين السبابتين ويرمى بها . أنظر تهذيب اللغة ٦ / ٧٤ ، ٧ / ٣٢٧ وجمهرة اللغة ٢ / ١٢٨ ، ٢٠٤ ومبادئ اللغة ١٠٨ ، ١٠٩ ومجمع الأمثال ٢ / ١١٣ والنهاية ٢ / ١٦ . (١٦) من الحديث السابق في تعليق ١٠ : « يأتي أحدكم بماله كله =

كَفَّفِهِمْ^(١٧) أُنَى : مِنْ جَوَانِبِهِمْ وَتَوَاحِيهِمْ ، وَالثَّالِثَةُ : أَنَّ يَسْأَلُهُمْ كَفًّا مِنْ الطَّعَامِ ؛ وَالرَّابِعَةُ : يَطْلُبُ مَا يَكْفُ بِهِ الْجُوعَةَ^(١٨) .

قَوْلُهُ : فِي الْحَدِيثِ : « صَلَّةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ »^(١٩) الرَّحِمُ : الْقَرَابَةُ ، بِكَسْرِ الْحَاءِ ، وَفَتْحِ الرَّاءِ وَيَجُوزُ كَسْرُ الرَّاءِ وَسُكُونُ الْحَاءِ ، وَأَصْلُهُ : رَحِمُ الْأُنْثَى الَّتِي هِيَ سَبَبُ الْقَرَابَةِ . وَسُمِّيَتِ الْقَرَابَةُ رَحِمًا بِاسْمِ سَبَبِهَا^(٢٠) .

* * *

= فيتصدق به ثم يجلس بعد ذلك يتكفف الناس إنما الصدقة عن ظهر غنى . (١٧) ع : كتبهم : تحريف . (١٨) الفائق ٢ / ٢٤٤ والنهاية ٤ / ١٩٠ ، ١٩١ . (١٩) في المذهب ١ / ١٧٦ روى ابن مسعود (ر) أن النبي ﷺ قال : الحديث . (٢٠) الصحاح (رحم) والنهاية ٢ / ٢١٠ .

obeikandi.com

وَمِنْ^(١) كِتَابِ الصِّيَامِ

أَصْلُ الصَّوْمِ فِي اللُّغَةِ : الإِمْسَاكُ ، يُقَالُ صَامَ الْفَرَسُ : إِذَا قَامَ وَأَمْسَكَ عَنِ الْجَرْيِ^(٢) . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ : ﴿ إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴾^(٣) أَي : إِمْسَاكًا عَنِ الْكَلَامِ^(٤) . وَصَامَ النَّهَارُ صَوْمًا : إِذَا قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ ، قَالَ الْأَعَشَى^(٥) :

وَفِيهَا إِذَا مَا هَجَرْتُ عَجْرَقِيَّةً ذُمُولٌ إِذَا صَامَ النَّهَارُ وَهَجَرَا
وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٦) :

كَأَنَّ الثُّرَيَّا غُلِقَتْ فِي مَصَامِهَا

وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٧) :

« وَالْبَكَرَاتُ شُرْهُنَ الصَّائِمَةِ »

أَي : الَّتِي لَا تَدُورُ . وَالصَّوْمُ فِي الشَّرْعِ : الإِمْسَاكُ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالْجِمَاعِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :
كُلُّ مُمَسِّكٍ عَنِ طَعَامٍ ، أَوْ كَلَامٍ أَوْ سَيْرٍ : فَهُوَ صَائِمٌ^(٨) .

قَوْلُهُ : « شَهْرُ رَمَضَانَ »^(٩) الشَّهْرُ : الْهَيْلَالُ ، (سُمِّيَ بِذَلِكَ)^(١٠) لِشَهْرَتِهِ وَظُهُورِهِ ، قَالَ ذُو
الرُّمَّةِ^(١١) :

فَأَصْبَحَ أَجْلَى الطَّرْفِ لَا يَسْتَرِيدُهُ يَرَى الشَّهْرَ قَبْلَ النَّاسِ وَهُوَ نَحِيلٌ

وَقَالَ آخَرُ^(١٢) :

(١) ومن : ليس في خ . (٢) الصحاح (صوم) وانظر الزاهر ١ / ١٣٩ ، ١٤٠ وتهذيب اللغة ١٢ / ٢٠٩ وجمهرة اللغة ٣ / ٨٩ .
(٣) سورة مريم آية ٢٦ . (٤) مجاز القرآن ٢ / ٦ ومعاني الفراء ٢ / ١٦٦ وتفسير غريب القرآن ٢٧٤ والعمدة ١٩٥ . (٥) ع : امرؤ
القيس . والشطر الأول في ديوان الأعشى ١٨٥ والشطر الثاني : إِذَا جَلَّتْ جِرْبَاءُ الظَّهِيرَةِ أَصْبَحَتْ
والشطر الثاني في ديوان امرئ القيس ٦٣ وصدده : فَدَعُ ذَا وَسَلَّ الْهَمَّ عَنْكَ بِجَسْرَةٍ
وقد ذكر مكان شطر الأعشى في ع والعجرفة : السريعة في غير مبالاة والذمول : ذات السير السريع وصام النهار : قام واعتدل وهجر .
(٦) في ع : وقال أيضا . وهو في ديوانه ١٩ وعجزه : بِأَمْرَاسٍ كَثَانٍ إِلَى صَمٍّ جَنْدَلٍ . ومصامها : مكانها الذي لا تريح منه كمصام الفرس .
(٧) من غير نسبة في العين ٧ / ١٧٢ والصحاح (صوم) واللسان (صوم ٢٥٣٠) وقبلة : شَرُّ الدَّلَاءِ الْوَلَقَةُ الْمَلَايِمَةُ . (٨) عن
الصحاح . وهو في مجاز القرآن ٢ / ٦ وعبارته : يقال لكل ممسك عن شيء من طعام أو شراب أو كلام ، أو عن أعراض الناس وعيبيهم :
صائم . (٩) في المهذب ١ / ١٧٦ صوم شهر رمضان : ركن من أركان الإسلام وفرض من فروضه . (١٠) ما بين القوسين من ع .
(١١) في الفائق ٢ / ٢٧٠ : يصف رجلا بحدّة الطرف . وانظر ديوانه ٦٧١ والأساس (شهر) والشطر الثاني في اللسان (شهر ٢٣٥١)
(١٢) في غريب الخطا ١ / ١٣٠ : قال الشاعر ، أنشدته الفقعي .

أَبْدَانٌ مِنْ تَجِدِ عَلَى ثِقَةٍ وَالشَّهْرُ مِثْلُ قَلَامَةِ الظُّفْرِ
وَرَمَضَانُ : مَا أُخِذَ مِنْ رَمَضِ الصَّائِمِ : إِذَا حَرَّ جَوْفُهُ مِنَ الْعَطَشِ . وَالرَّمَضَاءُ : الْحَرُّ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ :
رَمَضَانُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ [تَعَالَى] . وَفِيهِ أَقْوَالٌ كَثِيرَةٌ ، هَذَا أَجْوَدُهَا (١٣) .

قَوْلُهُ : « رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ » أَرْكَانٌ كُلُّ شَيْءٍ : تَوَاجِيهِ وَأَرْكَانُ الْجَبَلِ : جَوَانِبُهُ ، وَمِنْهُ :
أَرْكَانُ الْبَيْتِ ، فَأَرَادَ أَنَّ الصَّوْمَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ ، أَيْ : جَوَانِبُهُ الَّتِي بُنِيَ عَلَيْهَا ، كَمَا أَنَّهُ مَتَى اخْتَلَّ رُكْنٌ
مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْتِ : فَسَدَ وَاخْتَلَّ بِنَاؤُهُ ، وَكَذَلِكَ أَرْكَانُ الْإِسْلَامِ ، مَتَى فَقِدَ مِنْهَا رُكْنٌ لَمْ يَتِمَّ الْإِسْلَامُ .
وَالْفَرْقُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْفَرْضِ : أَنَّ الرُّكْنَ يَجِبُ اعْتِقَادُهُ وَلَا يَتِمُّ الْعَمَلُ إِلَّا بِهِ ، سَوَاءً كَانَ فَرَضًا أَوْ نَفْلًا ،
وَالْفَرْضُ مَا يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ .

قَوْلُهُ : « يَتَحَتَّمُ وَجُوبُ ذَلِكَ » (١٤) الْحَتْمُ : إِحْكَامُ الْأَمْرِ ، وَالْحَتْمُ أَيْضًا : الْقَضَاءُ ، وَحَتَمْتُ عَلَيْهِ
الشَّيْءَ : أَوْجَبْتُ (١٥) فَمَعْنَاهُ : يَجِبُ وَجُوبًا مُحْكَمًا (١٦) مَقْضِيًّا بِهِ ، لَا نَقْضَ فِيهِ وَلَا رَدَّ .

قَوْلُهُ : « يَسْقُطُ فِيهِ التَّكْلِيفُ » (١٧) : هُوَ مَا تُكَلِّفُ بِهِ (١٨) الْإِنْسَانُ مِنْ فَرَائِضِ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ
وغيرِهَا مِنَ الْفُرُوضِ ؛ لِأَنَّ النَّفْسَ تَمِيلُ إِلَى الرَّاحَةِ وَتَرْكِ الْعَمَلِ ، فَفَرَضُهَا عَلَيْهِ تَكْلِيفٌ مَشَقَّةٌ لَا تَشْتَهِيهَا
نَفْسُهُ ، يُقَالُ : كَلَّفْتُهُ تَكْلِيفًا ، أَيْ : أَمَرْتُهُ بِمَا يَشُقُّ عَلَيْهِ ، فَهُوَ مُكَلَّفٌ (١٩) . وَالْمُكَلَّفُ فِي الشَّرْعِ : هُوَ الَّذِي
وُجِدَتْ فِيهِ شَرَائِطُ التَّكْلِيفِ ، مِنَ الْبُلُوغِ وَالْإِسْلَامِ ، وَغيرِهَا .

قَوْلُهُ (٢٠) ﴿ يُغْفَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ (٢١) مَا قَدْ مَضَى ، يُقَالُ : سَلَفَ يَسْلُفُ سَلْفًا ، مِثْلُ (٢٢) طَلَبَ
يَطْلُبُ طَلَبًا ، أَيْ : مَضَى ، وَالسَّلَفُ الْمُتَقَدِّمُونَ (٢٣) .

قَوْلُهُ : « الَّذِي يَجْهَدُهُ الصَّوْمُ » (٢٤) يَجُوزُ بَفَتْحِ الْيَاءِ وَالْهَاءِ ، وَيَجُوزُ يُجْهَدُهُ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْهَاءِ
يُقَالُ : جَهَدَهُ (الصَّوْمُ) (٢٥) بِالْفَتْحِ يَجْهَدُهُ ، مَفْتُوحٌ أَيْضًا : إِذَا شَقَّ عَلَيْهِ ، فُتِحَ لِأَجْلِ حَرْفِ الْحَلْقِ ، وَأَجْهَدُهُ
الصَّوْمُ بِالْهَمْزِ يُجْهَدُهُ أَيْضًا (٢٦) ، وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ (٢٧) .

قَوْلُهُ (٢٨) : ﴿ مِنْ حَرَجٍ ﴾ مِنْ (٢٩) ضَبِيحٍ ، وَقَدْ ذَكَرَ (٣٠) .

(١٣) انظر مشارق الأنوار ١ / ٢٩١ وغريب الخطأ ١ / ٤٥٤

والنهاية ٢ / ٢٦٤ واللسان (رمض ١٧٣٠) والصحاح (رمض) . (١٤) في المذهب ١ / ١٧٧ : ويتحتم وجوب ذلك على كل مسلم بالغ عاقل طاهر قادر مقيم . (١٥) الصحاح (حتم) . (١٦) ع : محتا . (١٧) خ : سقط عنه التكليف . وفي المذهب ١ / ١٧٧ : في الجنون . فإن أفاق لم يجب عليه قضاء ما فاتته في حال الجنون لأنه صوم فات في حال يسقط فيه التكليف لنقص فلم يجب قضاءه . (٨) به : من ع . (١٩) الصحاح والمصباح (كلف) واللسان (كلف ٣٩١٦) . (٢٠) في المذهب ١ / ١٧٧ : في حال الكافر : لا يؤخذ بقضاء ما تركه ولا بضمان ما أتلفه ولهذا قال الله عز وجل : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ . (٢١) سورة الأنفال آية ٣٨ . (٢٢) ع : من . وفي الصحاح : مثال والنقل عنه . (٢٣) في الصحاح : والسلف : المتقدمون . وفي المصباح : الجمع سلف مثل خدم وخدام . (٢٤) في المذهب ١ / ١٧٨ : ومن لا يقدر على الصوم بحال وهو الشيخ الكبير الذي يجهد الصوم والمريض الذي لا يرجى برؤه فإنه لا يجب عليهما الصوم . (٢٥) من ع . (٢٦) الصحاح والمصباح (جهد) وفعلت وأفعلت للزجاج ١٨ . (٢٧) وضعه ثعلب في الفصيح في باب فعلت بغير ألف ٢٦٩ ولم يذكر ابن السكيت أجهد في جهد . إصلاح المنطق ١٨٨ غير أن ابن قتيبة ذكرها في أدب الكاتب ٤٣٥ . (٢٨) في المذهب ١ / ١٧٨ : لقوله عز وجل : ﴿ وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ سورة الحج آية ٧٨ . (٢٩) ع : أى . (٣٠) وقد ذكر ليس في ع .

أَرْبَعَةٌ بَرْدٌ (٣١) قَدْ ذُكِرَ (٣٢) . وَالْبَرُّ : ذُكِرَ (٣٣) .

قَوْلُهُ : « لِحَوْفِ الثُّهْمَةِ وَالْعُقُوبَةِ » (٣٤) يُقَالُ : اتَّهَمْتُ فُلَانًا بِكَذَا ، وَالِاسْمُ مِنْهُ الثُّهْمَةُ (٣٥) — بِالتَّحْرِيكِ ، (عَلَى مِثَالِ هُمَزَةٍ) (٣٦) وَأَصْلُ النَّاءِ فِيهِ وَآوٌ ، هَكَذَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ (٣٧) .

قَوْلُهُ : « بَرَىءَ الْمَرِيضُ » (٣٨) يُقَالُ : بَرَىءَ الْمَرِيضُ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا ، وَبَرَىءَ مِنَ الدَّيْنِ بِكَسْرِهَا لَا غَيْرَ (٣٩) .

قَوْلُهُ : « الرُّخْصَةُ » (٤٠) الرُّخْصَةُ وَالتَّرْخِيسُ فِي الْأَمْرِ : ضِدُّ التَّشْدِيدِ فِيهِ ، وَقَدْ رُخِّصَ لَهُ (فِي كَذَا) (٤١) تَرْخِيسًا فَتَرْخِصَ فِيهِ ، أَيْ : لَمْ يَسْتَقْصِ .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ غَمَّ عَلَيْهِمْ » (٤٢) أَيْ : غَطَّاهُ غَمٌّ أَوْ هَبْوَةٌ (٤٣) ، يُقَالُ : (غَمَمْتُهُ إِذَا غَطَّيْتُهُ) (٤٤) فَأَنْعَمَ وَمِنْهُ الْغِمَامَةُ الَّتِي تُجْعَلُ عَلَى فِي الْحِمَارِ وَمِنْخَرِيهِ ، الْجَمْعُ غَمَائِمٌ . وَالضَّمِيرُ فِي « غَمَّ » لِلْهَلَالِ (٤٥) ، وَيَقُومُ « عَلَيْكُمْ » (٤٦) مَقَامَ مَا لَمْ يَسْمَ فَاعِلُهُ (٤٨) . وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ (٤٩) : « فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ » (٥٠) ، « وَ » إِنْ كَانَ مُعْمًى عَلَيْهِ أَيْ : غُشِيَ عَلَيْهِ ، مَاخُودٌ مِنَ الْعَمَى وَهُوَ الْغَطَاءُ ، مِثْلُهُ فِي الْمَعْنَى لَا فِي اللَّفْظِ ؛ لِأَنَّ لَامَ « غَمَّ » مِيمٌ ، وَلَامَ « أُغْمِيَ عَلَيْهِ » يَاءٌ (٥١) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَسُمِّيَ الْغَمَامُ غَمَامًا ؛ لِأَنَّهُ يَغْمُ السَّمَاءَ ، أَيْ : يَسْتَرْهَا ، وَقِيلَ : لِأَنَّهُ يَغْمُ الْمَاءَ فِي جَوْفِهِ . وَقَالَ شَيْخٌ : ل / ٥٣ سُمِّيَ مِنْ قَبْلِ غَمَمَتِهِ وَصَوْتِهِ ، وَكَذَا (٥٢) الْغَمُّ ضِدُّ الْفَرَحِ // كَأَنَّهُ يُعْطَى الْفَرَحَ وَيَذْهَبُ بِهِ .

قَوْلُهُ : « إِنَّ الْأَهْلَةَ بَعْضُهَا أَكْبَرُ مِنْ بَعْضٍ » (٥٣) أَرَادَ ارْتِفَاعَ الْمَنَازِلِ لَا عِظَمَ الدَّارَةِ (٥٤) .

قَوْلُهُ : جَدِيدِلَةُ قَيْسٍ (٥٥) فِي الْعَرَبِ قَبَائِلُ ، كُلُّ وَاحِدَةٍ تُسَمَّى جَدِيدِلَةً ، مِنْهَا هَذِهِ ، وَجَدِيدِلَةُ طَيِّءٍ (٥٦) وَجَدِيدِلَةُ حَنِيفَةَ (٥٧) وَيُنْسَبُ إِلَى الْجَمِيعِ : جَدِلْتُ مِثْلَ حَنْفَى . وَأَرَادَ بِالْإِضَافَةِ : الْفَرْقُ .

قَوْلُهُ : « شَاهِدَا عَدْلٍ » (٥٨) لَا يَتْنَى وَلَا يُجْمَعُ ؛ لِأَنَّهُ وَصَفٌ بِالْمَصْدَرِ ، يُقَالُ : هَذَا شَاهِدٌ عَدْلٍ ،

(٣١) في المذهب ١ / ١٧٨ : فأما المسافر فإنه إن كان سفره دون أربعة برد لم يجوز له أن يفطر . (٣٢) ص ١٠ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١١٣ . (٣٣) من قوله ﷺ : « ليس من البر الصيام في السفر المذهب ١ / ١٧٨ . والبر ذكر : ساقط من ع . (٣٤) في المذهب ١ / ١٧٨ : ولا يأكلان عند من لا يعرف عندهما لحوف التهمة والعقوبة . (٣٥) منه ساقطة من ع . (٣٦) ما بين القوسين ليس في ع . (٣٧) في الصحاح (تم) وقال الفيومي : وأصلها الواو ؛ لأنها من الوهم . (٣٨) في المذهب ١ / ١٧٨ : وإن قدم المسافر وهو مفطر أو برىء المريض وهو مفطر : استحب لهما امساك بقية النهار . (٣٩) الصحاح والمصباح (برأ) . (٤٠) في المذهب ١ / ١٧٨ : لأنه زال سبب الرخصة قبل الترخيص فلم يجوز الترخيص . (٤١) خ : بكذا والمثبت من ع والصحاح والنقل عنه . (٤٢) في المذهب ١ / ١٧٩ : ولا يجب صوم رمضان إلا برؤية الهلال ، فإن غم عليهم وجب استكمال شعبان ثلاثين يوما . (٤٣) الهبوة : الغيرة . (٤٤) خ : غَمَمْتُ إِذَا غَطَّيْتُهِ ، وَالمثبت من ع والصحاح (غم) . (٤٥) خ : الهلال : تحريف . (٤٦) في الحديث « فإن غم عليكم فأكلوا العدة » . (٤٧) ما لم يسم : ساقط من ع . (٤٨) الفائق ٣ / ٧٦ والنهاية ٣ / ٣٨٨ . (٤٩) في الحديث السابق تعليق ٤٦ . (٥٠) يروى : « أغمى عليكم » انظر النهاية ٣ / ٣٨٩ . (٥١) ع : واو : تحريف .. ويروى هذا الحديث « غم عليكم » و « أغمى عليكم » و « غمى عليكم » . والأول من غم والثاني والثالث من (غمى) فلفظ المادة مختلف والمعنى واحد . وانظر شرح ألفاظ المختصر لوحة ٦٦ والنهاية ٣ / ٣٨٩ واللسان (غمى ٣٣٠٥) والصحاح (غم وغمى) . (٥٢) بدل كذا في ع : وهذا أكثر : تحريف . (٥٣) في كتاب عمر (ر) : « إن الأهلة بعضها أكبر من بعض فإذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد رجلان مسلمان أنهما رآياه بالأمس » . (٥٤) ع : الدائر تحريف . (٥٥) في المذهب ١ / ١٧٩ روى الحسين بن حريث الجدلي جديدة قيس قال خطبتنا أمير مكة الحرث بن حاطب ... إلخ . (٥٦) ع : بلى : تحريف والمثبت من خ والمحكم ٧ / ٢٣٠ . (٥٧) انظر جهمرة الأنساب ٢٠٦ ، ٢٤٣ ، ٢٩٥ ، ٣٩٩ ، ٤٧٦ ، ٤٨٠ والمحكم واللسان (جدل ٥٧١) . (٥٨) في تكملة حديث الحرث الجدلي تعليق ٥٥ : فقال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نسلك =

وَشَاهِدًا عَدْلٍ، وَشُهُودٌ عَدْلٍ . وَلَا يُقَالُ: عَدْلَانٍ وَلَا عُدُولٌ (٥٩) . وَأَصْلُهُ (٦٠) : الِاعْتِدَالُ وَالِاسْتِقَامَةُ (٦١) ضِدُّ الْمَيْلِ وَالِانْحِرَافِ ، وَقَدْ يَكُونُ الْعَدْلُ : الْمَيْلُ ، يُقَالُ : عَدَلَ عَنِ الطَّرِيقِ وَعَنِ الْحَقِّ : إِذَا مَالَ وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ .

قَوْلُهُ : « نَنْسُكَ — وَنَسَكْنَا بِشَهَادَتِهِمَا » النَّسْكُ — هَاهُنَا : الْعِبَادَةُ : يُقَالُ : نَسَكَ وَتَنَسَكَ (٦٢) أَيُّ : تَعَبَّدَ . وَنَسَكَ بِالضَّمِّ نَسَاكَةً ، أَيُّ : صَارَ نَاسِكًا (٦٣) .

قَوْلُهُ : تَرَأَى النَّاسُ الْهَلَالَ (٦٤) هُوَ تَفَاعَلٌ مِنَ الرُّؤْيَةِ (٦٥) ، وَالْمُفَاعَلَةُ تَكُونُ مِنْ اثْنَيْنِ ، أَيُّ : جَعَلَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ : أَنَا أَرَاهُ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : لَا أَرَاهُ ، وَشِبْهُ ذَلِكَ ، وَمِنْهُ : ﴿ تَرَأَى الْجَمْعَانِ ﴾ (٦٦) .

قَوْلُهُ : « وَعَرَفَ رَجُلٌ الْحِسَابَ وَمَنَازِلَ الْقَمَرِ » (٦٧) هُوَ حِسَابٌ يَعْمَلُهُ أَهْلُ النُّجُومِ بِضَرْبٍ يَضْرِبُونَهُ ، يَعْرِفُونَ بِهِ دُخُولَ الشَّهْرِ وَخُرُوجَهُ ، وَدُخُولَ السَّنَةِ ، فَمَنْ أَحْكَمَ ذَلِكَ وَعَرَفَهُ مَعْرِفَةً صَحِيحَةً مُتَحَقِّقَةً : لَزِمَهُ الصَّوْمُ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ ، كَمَا ذَكَرَهُ (٦٨) الشَّيْخُ ، وَمَنَازِلُ الْقَمَرِ : لَمْ يُرِدْ الثَّمَانِيَّةَ وَالْعِشْرِينَ مَنْزِلًا الْمَعْرُوفَةَ ، بَلْ هُوَ حِسَابٌ لَهُمْ أَيْضًا ، يَقُولُونَ : إِذَا نَزَلَ الْقَمَرُ أَوْ الشَّمْسُ (٦٩) الْبُرْجَ الْفُلَانِيَّ : دَخَلَ شَهْرٌ كَذَا وَسَنَةٌ كَذَا وَيَدْعَى الْمُتَجَمُّعُونَ وَقُوعٌ خَيْرٌ وَشَرٌّ عِنْدَ ذَلِكَ بِحِسَابِهِمْ (٧٠) وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ ، وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « مَنْ صَدَّقَ مُنْجِمًا فَقَدْ كَفَرَ » .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ اشْتَبَهَتِ الشُّهُورُ عَلَى أُسِيرٍ تَحَرَّى » (٧١) أَيُّ : اجْتَنَبَ فِي طَلَبِ الشَّهْرِ بِمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنَ الْاسْتِدْلَالِ .

قَوْلُهُ (٧٢) فِي الْحَدِيثِ : « مَنْ لَمْ يُبَيِّنِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا صِيَامَ لَهُ » يَعْنِي : يَنْوِيهِ بِاللَّيْلِ ، يُقَالُ : بَيَّنَّ رَأْيَهُ : إِذَا فَكَّرَ فِيهِ لَيْلًا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ ﴾ (٧٣) وَقَالَ الرَّجَاجُ (٧٤) كُلُّ مَا فَكَّرَ فِيهِ أَوْ خِيَضَ فِيهِ بَلِيلٌ ، أَيُّ : دُبَّرَ بَلِيلٌ . وَسُمِّيَ الْبَيِّنُ بَيِّنًا ؛ لِأَنَّهُ يَبَيِّنُ فِيهِ بِاللَّيْلِ . وَيُقَالُ : بَيَّنَّهُمُ الْعُلُوُّ : إِذَا جَاءَهُمْ (٧٥) لَيْلًا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لِنُبَيِّنَنَّ وَأَهْلَهُ ﴾ (٧٦) ﴿ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ ﴾ (٧٧) .

قَوْلُهُ : « صَوْمُ التَّطَوُّعِ » (٧٨) هُوَ أَنْ يَقْعَلَ الشَّيْءَ بِطَوَاعِيَّتِهِ مِنْ غَيْرِ إِكْرَاهٍ وَلَا جَبْرِ ، وَالتَّطَوُّعُ كَالْتَّبَرُّعِ ﴿ فَطَوَّعَتْ (٧٩) لَهُ نَفْسُهُ ﴾ (٨٠) أَيُّ : رَخَّصَتْ وَسَهَّلَتْ (٨١) . وَالتَّطَوُّعُ (٨٢) : الْإِثْقَادُ مِنْ غَيْرِ امْتِنَاجٍ ، يُقَالُ :

= لرؤيته فإن لم نره فهذا شاهدا عدل نسكنا بشهادتهما . (٥٩) المحكم ٢ / ٩ ، ١٠ وتهذيب اللغة ٢ / ٢١٢ ونقل عن يونس : جائر أن يقال هما عدلان ، وهم عدول وامرأة عدل . وانظر اللسان (عدل ٢٨٣٨) . (٦٠) ع : الأصل . (٦١) ع : عن : تحريف . (٦٢) ع : ينسك . (٦٣) ع : الصحاح (نسك) وانظر المصباح (نسك) . (٦٤) في المذهب ١ / ١٧٩ : روى ابن عمر (ر) قال : تراءى الناس الهلال فأخبرت النبي ﷺ أنى رأيته فصام رسول الله ﷺ وأمر الناس بالصيام . (٦٥) النهاية ٢ / ١٧٧ . (٦٦) سورة الشعراء آية ٦١ . (٦٧) خ : إذا عرف . وفي المذهب ١ / ١٨٠ : وإن غم عليهم الهلال وعرف رجل الحساب ومنازل القمر وعرف بالحساب أنه من شهر رمضان ففيه وجهان : يلزمه الصوم لأنه عرف الشهر بدليل فأشبه إذا عرف بالبينة : والثاني لا يلزمه لأننا لم ننعبد إلا بالرؤية . (٦٨) ع : ذكر . (٦٩) ع : نزلت الشمس والقمر . (٧٠) ع : لحسابهم . (٧١) المذهب ١ / ١٨٠ . (٧٢) في المذهب ١ / ١٨٠ : روت حفصة (ر) أن النبي ﷺ قال : الحديث . (٧٣) سورة النساء آية ١٠٨ . (٧٤) في معاني القرآن وإعرابه ٢ / ١١٠ . (٧٥) ع : أتاهم . (٧٦) سورة التمل آية ٤٩ . (٧٧) سورة النساء آية ٨١ . (٧٨) في المذهب ١ / ١٨١ : وأما صوم التطوع فإنه يجوز بنية قبل الزوال . (٧٩) خ : وطوعت : تحريف . (٨٠) سورة المائدة آية ٣٠ . (٨١) ع : المصباح (طوع) وانظر مجاز القرآن ١ / ١٦٢ ومعاني ألفراء ١ / ٣٠٥ ومعاني الرجاء ٢ / ١٨٣ ومعاني الأخفش ٢٥٧ وتفسير غريب القرآن ١٤٢ والبحر المحيط ٣ / ٤٦٤ . (٨٢) ع : التطوع والمثبت من خ والصحاح والنقل عنه .

فَلَا نَ طَوْعُ يَدَيْكَ ، أَيْ : مُنْقَادَ لَكَ ، وَفَرَسَ طَوْعُ الْعَيْنِ ، أَيْ : سَلِسَ مُنْقَادًا .

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمْ الْحَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْحَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ (٨٣) الْحَيْطُ الْأَبْيَضُ : هُوَ بَيَاضُ النَّهَارِ ، وَالْحَيْطُ الْأَسْوَدُ : هُوَ (٨٤) سَوَادُ اللَّيْلِ (٨٥) . وَالْحَيْطُ هَاهُنَا : اسْتِعَارَةٌ لِذَقَّتِهِ وَخَفَائِهِ ، قَالَ (٨٦) :

فَلَمَّا أَضَاءَتْ لَنَا سُدْفَةٌ وَلَاحَ مِنَ الصُّبْحِ حَيْطٌ أَنَارَا

قَوْلُهُ : « فَإِنْ اسْتَعَطَ — وَإِنْ (٨٨) احْتَقَنَ (٨٧) السَّعُوطُ : الدَّوَاءُ يُصَبُّ (٨٩) فِي الْأَنْفِ ، وَقَدْ اسْتَعَطَّ الرَّجُلُ ، وَاسْتَعَطَّ (٩٠) هُوَ بِنَفْسِهِ . وَالْإِحْتِقَانُ (وَ) الْحَقْنَةُ (٩١) : مَا يُحَقَّنُ بِهِ الْمَرِيضُ مِنَ الْأَدْوِيَةِ أَيْ : يُصَبُّ فِي ذُبْرِهِ ، يُقَالُ : قَدْ احْتَقَنَ الرَّجُلُ ، وَأَصْلُهُ : الْحَبْسُ ، وَمِنْهُ حَقْنُ الدَّمَاءِ (٩٢) .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ (٩٣) كَانَتْ بِهِ جَائِفَةٌ أَوْ أَمَةٌ » الْجَائِفَةُ : الْجِرَاحَةُ الَّتِي تَصِلُ إِلَى الْجَوْفِ ، وَهِيَ فَاعِلَةٌ مِنْ أَجَافَةٍ وَجَافَةٍ ، يُقَالُ : أَجَفْتُهُ (٩٤) الطَّعَنَةُ وَجَفَفْتُ بِهَا عَنِ الْكِسَائِيِّ (٩٥) وَالْأَمَةُ : الْجِرَاحَةُ الَّتِي تُبْلَغُ أَمُّ الدِّمَاغِ ، وَهِيَ : الْجِلْدَةُ الَّتِي (تُحِيطُ بِالدِّمَاغِ) (٩٦) ، وَالْمَأْمُومَةُ مِثْلُهَا (٩٧) ، وَإِنَّمَا قِيلَ لِلشَّجَةِ أَمَةٌ وَمَأْمُومَةٌ بِمَعْنَى : ذَاتُ أَمٍّ ، كَعِيشَةٍ رَاضِيَةٍ (٩٨) .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ (٩٩) زَرَقَ فِي إِحْلِيلِهِ » أَيْ : رَمَى ، يُقَالُ : زَرَقَ بِالْمِزْرَاقِ ، أَيْ : رَمَى بِهِ ، وَزَرَقَ الطَّائِرُ : إِذَا رَمَى بِذَرْقِهِ (١٠٠) وَزَرَقَهُ بِالرُّمَحِ فَانْزَرَقَ فِيهِ الرُّمَحُ : إِذَا نَقَدَ فِيهِ وَدَخَلَ . الْمَثَانَةُ : الْجِلْدَةُ (الَّتِي) (١٠١) يَجْتَمِعُ فِيهَا الْبُؤْلُ (١٠٢) وَالْإِحْلِيلُ : مَخْرَجُ الْبُؤْلِ . مِنْ انْحَلَّ إِذَا ذَابَ وَانْمَاعَ .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ (١٠٣) اسْتَفَّ ثُرَابًا » يُقَالُ : سَفَفْتُ الدَّوَاءَ ، بِالْكَسْرِ : إِذَا أَخَذْتَهُ غَيْرَ مَلْتَوٍ ، وَكَذَلِكَ (١٠٤) السَّوِيقُ ، وَكُلُّ دَوَاءٍ يُؤْخَذُ غَيْرَ مَعْجُونٍ ، فَهُوَ سَفُوفٌ يَفْتَحُ السَّيْنَ (١٠٥) .

(٨٣) في المذهب ١ / ١٨١ : ويجوز أن يأكل ويشرب ويياشر إلى طلوع الفجر لقوله

تعالى ... الآية ١٨٧ من سورة البقرة . (٨٤) هو : ليس في ع . (٨٥) معاني القرآن للفراء ١ / ١١٥ ومعاني الزجاج ١ / ٢٤٤ وتفسير غريب القرآن ٧٥ وتفسير الطبري ٣ / ٥٠٩ — ٥١٤ . (٨٦) أبو داود الإيادي كما في الصحاح (خيط) واللسان (١٣٠٢) . وفي حاشية خ ذكر لأمية بن أبي الصلت :

الْحَيْطُ الْأَبْيَضُ لَوْنُ الصُّبْحِ مُنْتَقِئٌ وَالْحَيْطُ الْأَسْوَدُ لَوْنُ اللَّيْلِ مُزَكُّومٌ

(٨٧) في المذهب ١ / ١٨٢ : فَإِنْ اسْتَعَطَ أَوْ صَبَّ الْمَاءُ فِي أَذْنِهِ فَوَصَلَ إِلَى دِمَاغِهِ بَطَلَ صَوْمُهُ — وَإِنْ احْتَقَنَ بَطَلَ صَوْمِهِ . (٨٨) خ : أَوْ . (٨٩) ع : يَنْصَبُ وَالْمَثَبُ مِنْ خ وَالصَّحَاحُ . (٩٠) في الصحاح واللسان : وَقَدْ اسْتَعَطَّ الرَّجُلُ فَاسْتَعَطَ هُوَ بِنَفْسِهِ . وَانْظُرْ تَهْدِيبُ اللُّغَةِ ٢ / ٦٧ وَالْحَكَمُ ١ / ٢٨٨ وَالْمَصْبَاحُ (سَعَطَ) . (٩١) خ : الْحَقْنَةُ . (٩٢) الصَّحَاحُ (حَقَنَ) وَانْظُرْ الْعَيْنَ ٣ / ٥٠ وَتَهْدِيبُ اللُّغَةِ ٤ / ٦٤ وَالْحَكَمُ ٣ / ١٠ . (٩٣) خ : فَإِنْ كَانَ . وَفِي الْمَذْهَبِ ١ / ١٨٢ : وَإِنْ كَانَتْ بِهِ جَائِفَةٌ أَوْ أَمَةٌ فَدَاوَاهَا فَوَصَلَ الدَّوَاءُ إِلَى الْجَوْفِ أَوْ الدِّمَاغِ ... بَطَلَ صَوْمُهُ . (٩٤) ع : أَجَافَتُهُ : تَحْرِيفُ . (٩٥) الصَّحَاحُ (جَوْفَ) وَانْظُرْ الْحَكَمَ ٧ / ٣٨٩ وَالنَّهْيَةَ ١ / ٣١٧ . (٩٦) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ مِنْ ع وَفِي خ : الَّتِي تَبْلَغُ الدِّمَاغَ . وَعِبَارَةُ الصَّحَاحِ : وَأَمَهُ أَيْضًا أَى شَجَهُ أَمَةً بِالْمَدِّ ، وَهِيَ الَّتِي تَبْلَغُ أَمَ الدِّمَاغِ حِينَ يَبْقَى بَيْنَهَا وَبَيْنَ الدِّمَاغِ جِلْدٌ رَفِيقٌ . (٩٧) فِي الْحَدِيثِ : « فِي الْأَمَةِ ثَلَاثُ الدِّيَةِ » يَرَوِي : « فِي الْمَأْمُومَةِ ثَلَاثُ الدِّيَةِ » انْظُرِ الْغُرَيْبِينَ ١ / ٨٩ وَالنَّهْيَةَ ١ / ٦٨ وَاللِّسَانَ (أَمٌّ) (١٣٨) قَالَ عَلِيٌّ بْنُ حَمْزَةَ : وَهَذَا غَلَطٌ إِنَّمَا الْأَمَةُ : الشَّجَةُ وَالْمَأْمُومَةُ : أَمَ الدِّمَاغِ الْمَشْجُوجَةُ وَأَنْشُدْ :

« يَدْعُنْ أَمَّ رَأْسِهِ مَأْمُومَةً وَأَذْنُهُ مَجْدُوعَةٌ مَصْلُومَةٌ » وَإِنَّمَا تَوَهُمُ أَنْ قَوْلَ الشَّاعِرِ : « يَبْحُجُ مَأْمُومَةً شَجَةً » وَإِنَّمَا أَرَادَ : مَشْجُوجَةً أَمَةً هَذِهِ صَنْفَتُهَا ، فَجَعَلَ الْمَقْعُولَةَ فَاعِلَةً . التَّنْبِيْهَاتُ ١٣٨ . (٩٨) عَنِ الْفَائِقِ ١ / ٥٧ : وَعِبَارَتُهُ : فَالْأَمُ الضَّارِبُ وَالْمَأْمُومَةُ أَمُ الرَّأْسِ . وَإِنَّمَا قِيلَ لِلشَّجَةِ أَمَةٌ وَمَأْمُومَةٌ بِمَعْنَى ذَاتِ أَمٍّ كَقَوْلِهِمْ رَاضِيَةٌ وَسَيْلٌ مَفْعَمٌ وَانْظُرْ تَعْلِيقَ ٩٧ . (٩٩) خ : فَإِنْ وَفِي الْمَذْهَبِ ١ / ١٨٢ : وَإِنْ زَرَقَ فِي إِحْلِيلِهِ شَيْئًا أَوْ أَدْخَلَ فِيهِ مِيلًا فِيهِ وَجْهَانِ ... إلخ . (١٠٠) ع : بَزْرَقَ . وَالْمَثَبُ مِنْ خ وَالصَّحَاحُ وَالتَّقْلُّ عَنْهُ وَذَرَقَ الطَّائِرُ : خَرَّوهُ . (١٠١) مِنْ ع . (١٠٢) الصَّحَاحُ (حَلَلِ) وَالنَّهْيَةَ ٤ / ٢٦٧ . (١٠٣) ع : خ : وَإِنْ وَفِي الْمَذْهَبِ ١ / ١٨٢ : فَإِنْ اسْتَفَّ ثُرَابًا أَوْ ابْتَلَعَ حَصَاةً أَوْ دَرَاهِمًا أَوْ دِينَارًا بَطَلَ صَوْمُهُ . (١٠٤) ع : وَكَذَا . (١٠٥) عَنِ الصَّحَاحِ (سَفَفَ) .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ (١٠٦) أَخْرَجَ الْبَلْعَمَ هُوَ النَّخَامَةُ ، وَنَحْوُهُ مِنَ الْبُصَاقِ النَّخِينِ الْمُنْعَقِدِ . وَالْبَلْعَمُ أَيْضًا أَحَدُ الطَّبَائِعِ الْأَرْبَعِ ، وَذَلِكَ بِكَوْنِ مِنْ عِلَّتِهِ ، فَسُمِّيَ بِهِ .

قَوْلُهُ : « وَمَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ » (١٠٧) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (١٠٨) : ذَرَعَهُ الْقَيْءُ ، أَيْ : سَبَقَهُ وَغَلَبَهُ .

قَوْلُهُ : « بَانَ أَوْجَرَ الطَّعَامِ فِي حَلْقِهِ » (١٠٩) أَصْلُ الْوُجُورِ : الدَّوَاءُ يُوجَرُ ، أَيْ : يُصَبُّ ، فِي وَسْطِ الْفَمِ ، تَقُولُ مِنْهُ (١١٠) وَجَرْتُ الصَّبِيَّ وَأَوْجَرْتُهُ بِمَعْنَى (١١) ، وَأَتَجَرَّ [أَيْ : تَذَاوَى بِالْوُجُورِ] (١١٢) وَأَصْلُهُ أَوْتَجَرَ .

قَوْلُهُ : « كَغَبَارِ الطَّرِيقِ وَغَرَبَلَةِ الدَّقِيقِ » (١١٣) غَرَبَلَ الدَّقِيقَ : إِذَا نَحَلَّهُ بِالْغَرَبَالِ ، وَهُوَ الْمُنْحَلُّ ، غَرَبَلَةً (١١٤) . وَأَرَادَ : مَا يَطِيرُ إِلَى الْحَلْقِ مِنْ ذَلِكَ وَيَغْلِبُهُ .

قَوْلُهُ فِي بَعْضِ النُّسخِ (١١٥) فِي حَدِيثِ الْمُجَامِيعِ (١١٦) فِي رَمَضَانَ : « فَأَتَى بِعَرَقٍ مِنْ تَمْرِ » قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ السَّقِيفَةُ (١١٧) الْمُنْسُوجَةُ مِنَ الْخُوصِ (قَبْلُ أَنْ) (١١٨) يُجْعَلَ مِنْهُ [الزَّرْبِيلُ] (١١٩) فَسُمِّيَ الزَّرْبِيلُ عَرَقًا لِذَلِكَ (١٢٠) .

فِي الْحَدِيثِ : « مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ » قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : هُمَا حَرَّتَانِ تُكْتَفَانِيهَا ، الْوَاحِدَةُ : لَابَةٌ ، بغيرِ هَمْزٍ (١٢٢) ، وَالْجَمْعُ : اللَّوْبُ (١٢٣) وَاللَّابُ ، وَهِيَ الْجَرَارُ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : لُوبَةٌ وَلُوبَةٌ لِلْحَرَّةِ ، وَهِيَ الْأَرْضُ الَّتِي أَلْبَسَتْهَا حِجَارَةٌ سُودَ ، وَمِنْهُ لِلْأَسْوَدِ : لُوبِيٌّ وَلُوبِيٌّ ، قَالَ بِشَرُّ (١٢٤) :

وَحَرَّةٌ لَيْلَى السَّهْلِ مِنْهَا (فَلُوبُهَا) (١٢٥)

قَوْلُهُ : « وَتَجِبُ بِهِ الْكُفَّارَةُ » (١٢٦) هِيَ التَّغْطِيَةُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : تَكَفَّرَ بِالسَّلَاحِ : إِذَا تَغَطَّى وَاسْتَرَّ كَانَتْهَا تُغَطِّي الذَّنْبَ وَتَسْتُرُهُ . وَسُمِّيَ (١٢٧) الْكَافِرُ كَافِرًا ؛ لِأَنَّهُ يُغَطِّي الْإِسْلَامَ وَالَّذِينَ وَيَسْتُرُهُ ، وَالْكَافِرُ : الزَّرَاعُ (١٢٨) ؛ لِأَنَّهُ يُغَطِّي الْبَذَرَ وَيَسْتُرُهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَأُهُ ﴾ (١٢٩)

(١٠٦) خ : وإن . وفي المذهب ١ / ١٨٢ : فإن أخرج البلغم من صدره ثم ابتلعه بطل صومه . (١٠٧) في المذهب ١ / ١٨٢ : روى أبو هريرة (ر) أن النبي ﷺ قال : من استقاء فعليه القضاء ومن ذرعه القيء فلا قضاء عليه . (١٠٨) الصحاح (ذرع) . (١٠٩) خ : فإن أوجر في حلقة . وفي المذهب ١ / ١٨٣ : وإن فعل ذلك بغير اختياره بأن أوجر الطعام في حلقة مُكْرَهًا لم يبطل صومه . (١١٠) منه : ليس في ع . (١١١) عن الصحاح (وجر) وكذا في فعلت وأفعلت للزجاج ٩٣ . (١١٢) تكلمة من الصحاح . وعبارة خ : « بالوجور والتجر وأصله أوتجر . وعبارة ع : وتوجر اللواء : بلعه . (١١٣) ما وصل إلى جوفه بغير اختياره لا يبطل صومه ، كغبار الطريق وغريلة الدقيق . المذهب ١ / ١٨٣ . (١١٤) أنظر الصحاح « غربل » واللسان (غربل ٣٤٣١) والفائق ٣ / ٦٥ ، ٦٦ والنهاية ٣ / ٣٥٢ . (١١٥) وفي هذه النسخة أيضا من المذهب ١ / ١٨٤ . (١١٦) أنه صلى الله عليه وسلم أمر الذي وقع على امرأته في يوم من شهر رمضان أن يعتق رقبة ، قال : لا أجد ، قال : صم شهرين متتابعين ، قال : لا أستطيع ، قال أطلع من ستين مسكينا ، قال : لا أجد فأتى النبي ﷺ بعرق من تمر فيه خمسة عشر صاعا قال : خذه وتصدق به الحديث . المذهب ١ / ١٨٤ وانظر الحديث في صحيح مسلم ٣ / ١٣٩ صيام . (١١٧) ع : القفة . والمثلث من خ وغريب الحديث ١ / ١٠٥ والصحاح (عرق) والسفينة النسيجة من الخوص كالقفة . (١١٨) مابين القوسين : ساقط من ع . (١١٩) خ ، ع : زيل والمثلث من الصحاح وفي غريب الحديث : قبل أن تجعل منها زيبلا . (١٢٠) المراجع السابقة ، والفائق ٢ / ٤٠٩ قال : والمراد : بزبل من عرق . (١٢١) في حديث الجامع في نهار رمضان : والله مابين لابتى المعينة أحوج من أهلي . (١٢٢) بغير همز : ليس في ع . (١٢٣) ع : اللبوب : تحريف . (١٢٤) ماسبق عن الصحاح وبشر هو ابن أبي خازم ذكره في غريب الحديث ١ / ٣١٤ واللسان (لوب ٤٠٩٢) . وصدرة : مُعَالِيَةٌ لَا هَمَّ إِلَّا مُحَجَّرٌ (١٢٥) خ : ولو بها والمثلث من الصحاح وغريب الحديث واللسان وع وفي الصحاح (فحرة) . (١٢٦) ع : قوله الكفارة وهي . وفي المذهب ١ / ١٨٤ : وجبت عليه الكفارة . (١٢٧) ع : ويسمى . (١٢٨) ع : الزراع ، والمثلث من خ والظاهر ١ / ٢١٦ وانظر اللسان (زرع ١٨٢٦) وتهديب اللغة ٢ / ١٣٢ . (١٢٩) سورة الحديد آية ٢٠ .

قَوْلُهُ : « يَغْطِسُ فِيهِ » (١٣٠) أَيْ : يَدْخُلُ فِيهِ وَيَتَغَمَّسُ فِيهِ حَتَّى يَتَوَارَى ، وَقَدْ غَطَسَهُ فِي الْمَاءِ يَغْطِسُهُ (١٣١) .

قَوْلُهُ : « فِي يَوْمٍ صَائِفٍ » (١٣٢) أَيْ : حَارٌّ ؛ لِأَنَّ أَيَّامَ الصَّيْفِ شَدِيدَةُ الْحَرِّ . وَرُبَّمَا قَالُوا : يَوْمٌ صَافٍ بِمَعْنَى صَائِفٍ (١٣٣) .

قَوْلُهُ : « نَهَى عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ » (١٣٤) هُوَ أَنْ يَصُومَ نَهَارَهُ وَلَا يُفْطِرُ بِاللَّيْلِ ، ثُمَّ يَصُومُ بِالنَّهَارِ مَأْخُودٌ مِنَ الْوِصَالِ ، وَهُوَ اتِّصَالُ الصَّوْمِ بِالصَّوْمِ مِنْ غَيْرِ فِطْرٍ بَيْنَهُمَا .

قَوْلُهُ : « ابْقَاءً عَلَى أَصْحَابِهِ » أَيْ : رَحْمَةً ، يُقَالُ : أَبْقَيْتُ عَلَى فُلَانٍ ، أَيْ : رَعَيْتُ لَهُ (١٣٥) وَرَحِمْتُهُ يُقَالُ : لَا أَبْقَى اللَّهُ عَلَيْكَ إِنْ أَبْقَيْتَ عَلَيَّ ، وَالْأَسْمُ مِنْهُ : الْبُقْيَا ، قَالَ الشَّاعِرُ (١٣٦) :

فَمَا بُقْيَا عَلَيَّ تَرَكْتُمَانِي وَلَكِنْ خِفْتُمَا صَرَدَ السَّهَامَ

قَوْلُهُ : « وَأَكْرَهُ لَهُ الْعِلْكَ » (٣٩) هُوَ الَّذِي يُمَضَّغُ مَعْرُوفٌ ، وَقَدْ عَلَكَهُ ، أَيْ : لَاقَهُ ، وَعَلَكَ الْفَرَسُ اللَّجَامَ . أَيْ : لَاقَهُ فِيهِ ، وَشَىءٌ عَلَيْكَ ، أَيْ : لَزَجَ . (وَتَفَرَّكَ) (١٤٠) وَتَفَقَّتْ : وَاحِدٌ .

قَوْلُهُ : « كَانَ أَمْلَكُكُمْ لِإِزْبِهِ » (١٤١) بِكَسْرِ الْأَلِفِ وَسُكُونِ الرَّاءِ : الْإِزْبُ : الْغُضُو (١٤٢) . تَعْنِي أَنَّهُ كَانَ غَالِبًا لِهَوَاهُ (١٤٣) ، وَرُوي « لِأَرْبِهِ » يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَالرَّاءِ ، وَالْأَرْبُ : الْحَاجَةُ (١٤٤) ، وَكَذَا الْإِزْبَةُ (١٤٥) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلِي فِيهَا مَأْرَبٌ أُخْرَى ﴾ (١٤٦) .

قَوْلُهُ : « فَلَا يَرْفُثُ » (١٤٧) قَدْ ذَكَرْنَا الرَّفْثَ (١٤٩) ، وَأَنَّهُ الْجِمَاعُ ، وَالرَّفْثُ أَيْضًا : الْفُحْشُ مِنَ الْقَوْلِ وَكَلَامِ النِّسَاءِ . وَتَقُولُ مِنْهُ : رَفَثَ الرَّجُلُ وَأَرْفَثَ ، وَفِي مُسْتَقْبَلِهِ لُغْتَانِ ، (الضَّمُّ وَالْكَسْرُ) (١٥٠) . قَالَ الْعَجَّاجُ (١٥١) :

وَرُبَّ أَسْرَابٍ حَجِيجٍ كُطِّمَ عَنِ اللَّغَا وَرَفَثَ التَّكْلَمِ

وَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ حِينَ أُنْشِدَ :

(١٣٠) خ : يَغْطِسُ فِي الْمَاءِ . وفي المذهب ١ / ١٨٦ : ويجوز للصائم أن ينزل إلى الماء ويغسل فيه .
(١٣١) خ : ويغسله والمثبت من ع والصحاح (غطس) وانظر المصباح (غطس) وأفعال السرقسطي ٢ / ٣٠ . (١٣٢) في المذهب ١ / ١٨٦ : روى أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، قال : حدثني من رأى النبي ﷺ في يوم صائف يصب الماء على رأسه من شدة الحر والعطش وهو صائم . (١٣٣) الصحاح (صيف) . (١٣٤) ع : قوله الوصال في الصوم « وفي المذهب ١ / ١٨٦ : روى عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا : إنما نبى رسول الله ﷺ عن الحجابة والوصال في الصوم إبقاء على أصحابه . (١٣٥) في الصحاح : إذا أُرْعِيَتْ عليه وَرَحِمَتْهُ . وقال في (رعى) : تقول : أُرْعَيْتُ عليه : إذا أبقيت عليه وَتَرَحَّمْتَهُ وفي ع : راعيت له . (١٣٦) اللعين المنقري . كما في الخزانة ٣ / ٢٠٨ والشعر والشعراء ٤٩٩ واللسان (بقى ٣٣٠) . (١٣٧) ع : مر السهام . (١٣٨) الرواية : النبال ، كما في الصحاح واللسان والخزانة . (١٣٩) في المذهب ١ / ١٨٦ : وأكره له العلك لأنه يجفف الفم ويعطش ولا يفطر لأنه يدور في الفم ولا ينزل إلى الجوف منه شيء . وإن تفرك وتفتت . (١٤٠) خ : وتترك . تحريف . (١٤١) في المذهب ١ / ١٨٦ : روت عائشة (ر) قالت : « كان رسول الله ﷺ يقبل ويباشر وهو صائم ولكنه كان أملككم لإزبه » وانظر صحيح الترمذي ٣ / ١٦٠ وسنن ابن ماجه ١ / ٥٣٨ والغريين ١ / ٣٤ . والنهية ١ / ٣٦ . (١٤٢) كذا في الغريين ١ / ٣٤ . (١٤٣) تهذيب اللغة ١٥ / ٢٥٧ وكتاب الجيم ٢ / ٣٦ ونوادر أبي مسحل ١ / ١٦٠ وجمهرة اللغة ٣ / ٢٠٣ . (١٤٤) ع : وكذا مأربة . والإربة والمأربة والمأربة : وانظر المراجع السابقة . (١٤٥) سورة طه آية ١٨ . (١٤٦) في المذهب ١ / ١٨٦ : روى أبو هريرة (ر) أن رسول الله ﷺ قال : « إذا كان أحدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل » . (١٤٨) ع : ذكر . (١٤٩) ص ١٥٨ . (١٥٠) مابن القوسين ساقط من خ . (١٥١) ديوانه ٢٩٦

وَهُنَّ يَمْشِينَ (بَنَاتُ) هَمِيْسًا إِنْ تَصْنُقُ الطَّيْرُ نِكَ لَمِيْسًا
أَتَرَفْتُ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا الرَّفْتُ : مَا وُجِهُ بِهِ النِّسَاءُ (١٥٣) .

قَوْلُهُ : « يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي » (١٥٤) قِيلَ : يُطْعِمُهُ حَقِيقَةً ، وَقِيلَ مَعْنَاهُ : يَعْصِمُهُ وَيُعِينُهُ .

قَوْلُهُ : « يَتَسَحَّرُ وَالسُّحُورُ » (١٥٥) هُوَ (١٥٦) مُشْتَقٌّ مِنَ السَّحَرِ ، وَهُوَ : آخِرُ اللَّيْلِ ، وَالسُّحُورُ بِالْفَتْحِ اسْمُ الطَّعَامِ الَّذِي يُتَسَحَّرُ بِهِ ، وَالسُّحُورُ — بِالضَّمِّ : هُوَ الْفِعْلُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « كَانَ يُحِبُّ تَأْخِيرَ السُّحُورِ » (١٥٧) بِالضَّمِّ ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ : التَّسَحُّرُ .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ فِي السُّحُورِ (١٥٨) بَرَكَةٌ » الْبَرَكَةُ : التَّمَاءُ وَالزِّيَادَةُ ، وَالتَّبَرُّكُ : الدُّعَاءُ بِالْبَرَكَةِ (١٥٩) .

قَوْلُهُ : « لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ ظَاهِرًا » (١٦٠) أَيْ : قَوِيًّا ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ : بَعِيَِرَ ظَهِيْرٌ بَيْنَ الظُّهَارَةِ : إِذَا كَانَ قَوِيًّا ، وَنَاقَةً ظَهِيْرَةً ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ « ظَاهِرًا » أَيْ : غَالِبًا ، أَوْ غَالِيًّا ، مِنْ ظَهَرْتُ عَلَى الرَّجُلِ ، أَيْ (١٦١) غَلَبْتُهُ ، وَظَهَرْتُ عَلَى الْبَيْتِ (١٦٢) ، أَيْ : عَلَوْتُهُ ، وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَى عَدُوِّهِ (١٦٣) .

قَوْلُهُ : « (١٦٤) مَنْ كَانَ عَلَيْهِ صَوْمٌ (مِنْ رَمَضَانَ) (١٦٥) فَلْيَسْرُدْهُ ، أَيْ : يُتَابِعْهُ وَيُوَالِي أَيَّامَهُ وَلَا يُفَرِّقْهَا . سَرَدْتُ الصَّوْمَ : تَابَعْتُهُ ، وَمِنْهُ « أَشْهُرُ (١٦٦) الْحَرَمِ : ثَلَاثَةُ سَرَدٍ وَوَاحِدٌ قَرَدٌ » (١٦٧) أَيْ : مُتَتَابِعَةٌ (١٦٨) .

* * *

(١٥٢) خ : بها والرواية في

الصحاح واللسان « بنا » . (١٥٣) ما سبق عن الصحاح (رفث) . (١٥٤) ح : يطعمني ويسقيني وفي المذهب ١ / ١٨٦ : روى أبو هريرة (ر) أن النبي ﷺ قال : « إياكم والوصال إياكم والوصال ، قالوا : إنك تواصل يا رسول الله قال : إني لست كهيتكم إلى أبيت يطعمني ربي ويسقيني » . (١٥٥) ع « قوله يتسحر » وفي المذهب ١ / ١٨٦ : والمستحب أن يتسحر للصوم لما روى أنس (ر) أن النبي ﷺ قال : تسحروا فإن في السحور بركة » . (١٥٦) هو : ليس في ع . (١٥٧) صحيح مسلم بشرح النووي ٣ / ١٥٠ . (١٥٨) خ : فإن فيه . (١٥٩) الصحاح (برك) والنهاية ٢ / ٣٤٧ . (١٦٠) في المذهب ١ / ١٨٧ : روى أبو هريرة (ر) قال : قال ﷺ : « لا يزال هذا الدين ظاهر ماعجل الناس الفطر » . (١٦١) ع : إذا . (١٦٢) في الصحاح : ظهرت البيت : علوته . (١٦٣) ما سبق عن الصحاح (ظهر) . (١٦٤) في المذهب ١ / ١٨٧ : والمستحب أن يقضى ماعليه متتابعاً لما روى أبو هريرة أن النبي ﷺ قال : « من كان عليه صرم من رمضان فليسرده ولا يقطعه » . (١٦٥) ما بين القوسين ليس في خ . (١٦٦) ع : الأشهر الحرم . (١٦٧) في الصحاح (سرد) قبل لأعرابي : أتعرف الأشهر الحرم ؟ فقال : نعم ثلاثة سرد إلخ . (١٦٨) انظر النهاية ٢ / ٣٥٨ والصحاح (سرد) .

مِنْ بَابِ صَوْمِ التَّطَوُّعِ

قَوْلُهُ : « يَوْمُ عَاشُورَاءَ ، وَعَشُورَاءُ » (١) مَمْدُودَانِ ، وَهُوَ أَفْصَحُ مِنَ الْقَصْرِ (٢) ، مَا تُخَوِّذُ مِنْ لَفْظِ الْعَاشِيرِ مِنَ الْمُحَرَّمِ .

قَوْلُهُ : « أَيَّامُ الْبَيْضِ » (٣) سُمِّيَتْ بَيْضًا ؛ لِأَنَّهَا تَبْيَضُّ لِبَالِيهَا بِطُلُوعِ الْقَمَرِ فِي جَمِيعِهَا مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا (٤) وَقِيلَ : إِنَّ (٥) آدَمَ لَمَّا أُخْرِجَ مِنَ الْجَنَّةِ اسْوَدَّ جَسَدُهُ ، فَأَمَرَ بِصِيَامِهَا فَأَبْيَضَ جَسَدُهُ ، كُلَّمَا صَامَ يَوْمًا : أَبْيَضَ ثُلُثُ جَسَدِهِ . وَأَصْلُهُ : بِيضٌ بِضَمِّ الْبَاءِ ، (وَإِنَّمَا) (٦) قَلَبُوا الضَّمَّةَ كَسْرَةً لِتَصِحَّ الْبَاءُ (٧) .

قَوْلُهُ : « أَعْمَالُ النَّاسِ تُعْرَضُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ » (٨) يُقَالُ : عَرَضْتُ لَهُ الشَّيْءَ : أَيْ : أَظْهَرْتُ لَهُ وَأَبْرَزْتُهِ (لَهُ) (٩) وَمِنْهُ : عَرَضْتُ الْجَارِيَةَ عَلَى الْبَيْعِ وَعَرَضْتُ الْكِتَابَ ، وَعَرَضْتُ الْجُنْدَ وَاعْتَرَضُوا هُمْ (١٠) .

قَوْلُهُ : « أُولَئِكَ فِينَا مِنَ السَّابِقِينَ » (١١) أَيْ : سَبَقُوا إِلَى عَمَلِ الْخَيْرِ ، فَسَبَقُوا (١٢) إِلَى الْجَنَّةِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴾ (١٣) قِيلَ : إِلَى الْإِيمَانِ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ ، وَقِيلَ : مُصَلُّوا (١٤) الْقِبْلَتَيْنِ (١٥) وَالثَّانِي [خَبَرٌ] (١٦) أَيْ : هُمُ السَّابِقُونَ إِلَى الْجَنَّةِ .

قَوْلُهُ : رَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً (١٧) التَّبَدُّلُ : تَرَكُّ التَّصَاوُنِ ، أَيْ : تَارِكَةً لِلزَّيْنَةِ وَالتَّعَطُّرِ الَّذِي يَدْعُو الزَّوْجَ إِلَى الْمُبَاشَرَةِ . وَالْبِدْلَةُ وَالْمُبَدِّلَةُ (١٨) — بِالْكَسْرِ : مَا يُمْتَنَهُ مِنَ الثِّيَابِ ، وَابْتِدَالُ الثَّوبِ : امْتِنَاهُ . كَانَهَا لَا يَسَةُ ثِيَابُ الْبِدْلَةِ . وَقَدْ ذَكَرَ فِي الْاسْتِسْقَاءِ (١٩) .

قَوْلُهُ : « لَحْمٌ نُسَكِكُمْ » (٢٠) أَيْ : ذَبَائِحُكُمْ . النَّسِيكَةُ : الذَّبِيحَةُ تُذْبَحُ لِلْقُرْبَى ، وَالْجَمْعُ : نَسَائِكُ تُقُولُ مِنْهُ ، نَسَكَ دَمَهُ يَنْسُكُ ، وَقَدْ ذَكَرَ (٢١) . وَالْمَنْسِكُ وَالْمَنْسَكُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي تُذْبَحُ فِيهِ النَّسَكُ أَيَّامَ

(١) ع : عاشوراء وعاشوراء وتاسوعاء : ممدودان في المذهب ١ / ١٨٨ : روى أبو قتادة قال : قال رسول الله ﷺ : « صوم يوم عاشوراء كفارة سنة وصوم يوم عرفة كفارة سنتين » . (٢) الصحاح (عشر) وتهذيب اللغة ١ / ٤٠٩ والنهاية ٣ / ٣٤٠ والمصباح (عشر) ولغات مختصر ابن الحاجب ورقة ٤٦ . (٣) في المذهب ١ / ١٨٨ : ويستحب صيام أيام البيض . (٤) النهاية ١ / ١٧٣ واللسان (بيض ٣٩٧) . (٥) ع : لأن . (٦) وإنما : ليس في خ . (٧) الصحاح (بيض) . (٨) في المذهب ١ / ١٨٨ : ويستحب صوم يوم الإثنين ويوم الخميس لما روى أنه ﷺ كان يصومهما ويقول : إن أعمال الحديث . (٩) له : ليس في خ . (١٠) في الصحاح : وقد عرض العارض الجند واعترضهم . وفي اللسان ، عن الصحاح : واعترضوا هم . وفي المحكم ١ / ٢٤٣ : واعترض الجند على قائدهم . برفع الجند . وفي ع : واعترضوهم . (١١) في المذهب ١ / ١٨٨ : سئل ابن عمر (ر) عن صيام الدهر فقال : أولئك فينا من السابقين . يعني من صام الدهر . (١٢) ع : فيسبقون . (١٣) سورة الواقعة آية ١٠ . (١٤) ع : صلو إلى القبلتين . (١٥) وقال الفراء : وكل من سبق إلى نبي من الأنبياء فهو منهم . معاني القرآن ٣ / ١٢٢ . (١٦) ساقط من خ . (١٧) في المذهب ١ / ١٨٨ : آخى رسول الله ﷺ بين سلمان وبين أبي الدرداء فجاء سلمان يزور أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبدلة ... إلخ الخبر . (١٨) البذلة : ساقط من ع . (١٩) ص ١٢٤ . (٢٠) في المذهب ١ / ١٨٩ : روى عمر (ر) أن رسول الله ﷺ نهي عن صيام هذين اليومين (الفطر والأضحى) أما يوم الأضحى فتأكلون فيه من لحم نُسَكِكُمْ وأما يوم الفطر ففطرتم من صيامكم . (٢١) ص ٧٧ ، ١١٦ ، ١٧٢ .

التَّشْرِيقِ (٢٢) قَدْ ذُكِرَتْ (٢٣) .

قَوْلُهُ : « مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » (٢٤) قَالَ الْهَرَوِيُّ (٢٥) : لَيْلَةُ الْقَدْرِ : هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يُقَدَّرُ اللَّهُ فِيهَا الْأَشْيَاءَ وَيُفَرَّقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ (٢٦) أَيْ : مُحْكَمٍ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ (٢٧) يُقَالُ : قَدَرَ اللَّهُ الْأَمْرَ (يَقْدِرُهُ قَدْرًا وَقَدْرًا ، وَقَدَرَ اللَّهُ الْأَمْرَ تَقْدِيرًا) (٢٨) وَأَنْشَدَ الْأَخْفَشُ (٢٩) .

أَلَا يَا لَقَوْمِي (٣٠) لِلنَّوَائِبِ وَالْقَدْرِ وَلِلْأَمْرِ يَأْتِي الْمَرْءَ مِنْ حَيْثُ لَا يَذَرِي

قَوْلُهُ : « إِيمَانًا » أَيْ : تَصَدِّيقًا بِفَضْلِهَا ، « وَاحْتِسَابًا » طَلَبًا لِثَوَابِهَا ، يُقَالُ : فُلَانٌ يَحْتَسِبُ الْأَخْبَارَ ، أَيْ : يَطْلُبُهَا (٣١) . قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ : « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا » ، أَيْ : نِيَّةً وَعَزِيمَةً يَصُومُهُ تَصَدِّيقًا بِوُجُوبِهِ (٣٢) وَرَغْبَةً فِي ثَوَابِهِ ، طَبِئَةً بِهَا نَفْسُهُ ، لَا مُسْتَقْبَلَةَ لَهُ ، وَلَا مُسْتَقْبِلَةَ لِإِيَامِهِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ . قَوْلُهُ (٣٣) : « التَّمَسُّوْهَا » أَيْ : اطْلُبُوهَا ، وَالِاتِّمَاسُ : الطَّلَبُ ، وَالتَّلَمُّسُ : التَّطَلُّبُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى (٣٤) .

قَوْلُهُ (٣٥) : « أَسْجُدْ فِي صَبِيحَتِهَا » (٣٦) يَفْتَحُ الصَّادِ وَكَسَرَ الْبَاءَ (وَالصَّبِيحَةُ) (٣٧) مِثْلُ الصَّبَاحِ ، وَهُوَ نَقِيضُ الْمَسَاءِ .

* * *

بَابُ الْاِعْتِكَافِ

الْاِعْتِكَافُ : هُوَ حَبْسُ النَّفْسِ فِي الْمَسْجِدِ لِلَّهِ تَعَالَى . وَعَكَفَ عَلَى الشَّيْءِ يَعْكُفُ وَيَعْكُفُ عُكُوفًا (١) : إِذَا وَاطَبَ عَلَيْهِ وَلَا زَمَهُ ، يُقَالُ : فُلَانٌ عَاكِفٌ عَلَى فَرْجِ حَرَامٍ (٢) ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامِهِمْ لَهُمْ ﴾ (٣) .

« وَالْمَسْجِدُ الْأَقْصَى » (٤) مَعْنَاهُ : الْأَبْعَدُ ، وَالْقَصَا : الْبُعْدُ ، يُقَالُ : حَلَّ فُلَانٌ الْقَصَا ، أَيْ : الْبُعْدَ .

(٢٣) ع : وقد

(٢٢)

ذكر وانظر ص ١١٧ . (٢٤) في المذهب ١ / ١٨٨ : ويستحب طلب ليلة القدر لما روى أبو هريرة (ر) ... الحديث . وانظر صحيح مسلم ١ / ٥٢٤ وسنن النسائي ٨ / ١١٨ . (٢٥) ٣ / ٨٣ مخطوط . (٢٦) وانظر تفسير غريب القرآن ٥٣٤ . (٢٧) لم أجده لابن السكيت . (٢٨) مابن القوسين من خ وفي ع تقديرًا وقدره قدرًا ، وفي المحكم ٦ / ١٨٤ : وَقَدَرَ اللَّهُ بِذَلِكَ يَقْدِرُهُ وَيَقْدِرُهُ قَدْرًا وَقَدْرًا وَقَدْرَهُ عَلَيْهِ وَلَهُ ، وَكَذَا فِي الصَّحاحِ وَالْمَصْبَاحِ (قدر) واللسان (قدر ٣٥٤٦) . (٢٩) ذكر الأخفش في معانيه ٣٧٢ أعطني قدرٌ شير وقدرٌ شير وتقول : قَدَرْتُ وَأَنَا أَقْدَرُ فَمَا الْمَثَلُ فِيهِ الْقَدْرُ وَالْقَدَرُ . والبيت لهدبة بن خشرم كما في اللسان . (٣٠) خ : لقوم . والمثبت من ع والصحاح واللسان . (٣١) في غريب الخطأ ١ / ٨٤ : خرج القوم يتحسبون الأخبار ، أَيْ : يَطْلُبُونَهَا . (٣٢) ع : لوجوبه . (٣٣) في المذهب ١ / ١٨٩ : روى أبو سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : اتمسوها في العشر الأواخر من شهر رمضان . (٣٤) الصحاح (لمس) . (٣٥) قوله : ليس في ع . وفي المذهب ١ / ١٨٩ : روى أبو سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : « رأيت هذه الليلة ثم أنسيتها ورأيتني أسجد في ماء وطين . (٣٦) خ : صبحتها . (٣٧) خ : الصبيحة ، وفي الصحاح : نقيض المساء ، وكذلك الصبيحة .

(١) من باي قعد وضرب كما في المصباح ، وانظر الصحاح (عكف) . (٢) الصحاح (عكف) . (٣) سورة الأعراف آية ١٣٨ . وانظر مجاز القرآن ١ / ٢٢٧ وتفسير غريب القرآن ١٧٢ . (٤) في المذهب ١ / ١٩٠ : وإن نذر أن يعتكف في مسجد غير المساجد الثلاثة بعينه =

قَوْلُهُ (٥) : ﴿ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ ﴾ (٦) أَيْ : لَا تَجَامِعُوهُنَّ (٧) ، وَسَمِيَ مُبَاشِرَةً ؛ لِمْسِّ الْبَشَرَةِ الْبَشَرَةَ :
 « وَالْمَهْيَاةُ » (٨) أَمْرٌ يَتَهَيَّأُ الْقَوْمُ عَلَيْهِ ، أَيْ : يَتَرَاصُونَ عَلَيْهِ (٩) ، ذَكَرَهُ الصَّغَانِيُّ فِي التَّكْمَلَةِ (١٠) .
 قَوْلُهُ : « لِأَنَّ الْاِعْتِكَافَ فِي شَهْرِ مَاضٍ مُحَالٌ » (١١) الْمُحَالُ : الْبَاطِلُ وَمَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ وَلَا ثُبُوتَ .
 وَالْمَحَلُ : الْكَيْدُ ، وَالْمَمَاحِلَةُ : الْمَمَاكَرَةُ وَالْمُكَايِدَةُ (١٢) .
 قَوْلُهُ : « لَيْلٌ يَتَحَلَّلُ (نَهَارِي) الْاِعْتِكَافِ » الْحَلُّ : الْفَرْجَةُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ ، وَمَعْنَى يَتَحَلَّلُ : أَيْ :
 يَدْخُلُ فِي حَلَالِهِ ، أَيْ : فِي (١٤) فُرْجِهِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ حَلَالِهِ ﴾ (١٥) وَهِيَ : فُرْجُ
 السَّحَابِ ، يَخْرُجُ مِنْهَا (١٦) ، وَهُوَ يَتَفَعَّلُ مِنَ الْحَلِّ .
 وَفِي الْحَدِيثِ (١٧) : « كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُذْنِي إِلَى رَأْسِهِ لِأَرْجَلِهِ » أَيْ : أَمْسَطَهُ ، يُقَالُ : رَجُلٌ شَعْرُهُ
 تَرَجِيلاً إِذَا مَسَطَهُ ، وَالْمَرْجُلُ : الْمُسْطُ (١٨) ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ (١٩) : يُقَالُ مِنْهُ : شَعْرُ رَجُلٍ وَرَجُلٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ
 شَدِيدَ الْجُعُودَةِ (٢٠) .

الْلُبُّ فِي الْمَسْجِدِ (٢١) هُوَ : الْمُكْتُ وَالْإِقَامَةُ ، يُقَالُ : لَبِثَ فِي الْمَكَانِ (٢٢) لَبِثًا وَلَبِثًا (٢٣) .
 قَوْلُهُ : « نَقْصَانُ مُرُوءَةٍ » (٢٤) الْمُرُوءَةُ : الْإِنْسَانِيَّةُ ، وَلَكَ أَنْ تُشَدِّدَهُ ، [فَتَقُولُ : مُرُوءَةٌ] (٢٥) قَالَ أَبُو
 زَيْدٍ : مُرُوءَةُ الرَّجُلِ : صَارَ ذَا مُرُوءَةٍ ، فَهُوَ مَرِيءٌ عَلَى فَعِيلٍ ، وَتَمَرُّاً : تُكَلِّفُ الْمُرُوءَةُ (٢٦) . وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنَ
 الْمَرَمِ ، وَهُوَ الْإِنْسَانُ .

« رَحْبَةُ الْمَسْجِدِ » (٢٧) بِالتَّخْرِيلِ (٢٨) : سَاحَتُهُ قُدَّامَ الْبَابِ ، وَالْجَمْعُ : رَحَبٌ وَرِحَابٌ وَرَحَبَاتٌ (٢٩) .
 قَوْلُهُ : « وَلَمْ يُعْرَجْ » (٣٠) أَيْ : لَمْ يُقِمَّ (٣١) ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٣٢) : التَّعْرِيجُ عَلَى الشَّيْءِ : الْإِقَامَةُ عَلَيْهِ
 يُقَالُ : عَرَجَ فُلَانٌ عَلَى الْمَنْزِلِ إِذَا حَبَسَ مَطْبِعَتَهُ عَلَيْهِ وَأَقَامَ ، وَكَذَلِكَ التَّعْرِجُ ، تَقُولُ (٣٣) : مَا لِي عَلَى عَرَجَةٍ
 وَلَا عَرَجَةٍ وَلَا تَعْرِيجٍ وَلَا تَعْرِجٍ ، وَانْعَرَجَ الشَّيْءُ : انْعَطَفَ ، وَمُنْعَرَجٌ الْوَادِي : مُنْعَطَفُهُ .

= وهى : المسجد الحرام ومسجد المدينة والمسجد الأقصى جاز أن يعتكف في غيره . (٥) في المذهب ١ / ١٩٠ : ولا يصح الاعتكاف من
 الرجل إلا في المسجد لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ﴾ . (٦) سورة البقرة آية ١٨٧ . (٧) معاني الزجاج
 ٢٤٤ / ٣ وتفسير الطبري ٣ / ٥٣٩ وتفسير غريب القرآن ٧٥ . (٨) في المذهب ١ / ١٩٠ : ومن نصفه حر ونصفه عبد ينظر فيه فإن لم
 يكن بينه وبين المولى مهابة فهو كالعبد ... إلخ . (٩) ع : به . (١٠) ٦٠ / ١ (١١) في المذهب ١ / ١٩١ : إذا نذر اعتكاف
 شهر وكان قد مضى الشهر لم يلزمه ؛ لأن الاعتكاف في شهر ماضٍ محال . (١٢) الصحاح (محل) . (١٣) خ : نهار وفي المذهب
 ١ / ١٩١ : وإن نذر اعتكاف يومين لزمه اعتكافهما وفي الليلة التي بينهما ثلاثة أوجه ، أحدها : أنه يلزمه اعتكافها ؛ لأنه ليل يتخلل نهارى
 الاعتكاف . (١٤) في : ليس في ع . (١٥) سورة النور آية ٤٣ وسورة الروم آية ٤٨ . (١٦) الودق : المطر وانظر مجاز القرآن ٢ / ٦٨
 ومعاني الفراء ٢ / ٢٥٦ وتفسير غريب القرآن ٣٠٦ . (١٧) في المذهب ١ / ١٩٢ : ولا يجوز للمعتكف أن يخرج من المسجد لغير عذر لما
 روت عائشة (ر) ... الحديث . (١٨) انظر الفائق ٢ / ٤٣ : والنهاية ٢ / ٢٠٣ والصحاح والمصباح (رجل — مسط) . (١٩) في
 إصلاح المنطق ٥٢ . (٢٠) أنظر الصحاح (رجل) . (٢١) في المذهب ١ / ١٩٢ : فإن خرج من غير عذر بطل اعتكافه لأن الاعتكاف هو
 اللبث في المسجد . (٢٢) ع : بالمكان . (٢٣) الصحاح والمصباح (لبث) . (٢٤) في المذهب ١ / ١٩٢ : وإن كان للمسجد سقاية لم
 يلزمه قضاء الحاجة فيها ؛ لأن ذلك نقصان مروءة . (٢٥) من ع . وليس في الصحاح ولا في خ . (٢٦) الصحاح (مرأ) . (٢٧) في المذهب
 ١ / ١٩٢ : وفي الخروج إلى المنارة الخارجة عن رحبة المسجد ليؤذن ثلاثة أوجه ... إلخ . (٢٨) ورغبة باسكان الحاء كما في المصباح
 (رحب) . (٢٩) الصحاح (رحب) . (٣٠) خ : ولا يعرج وفي المذهب ١ / ١٩٢ : وإن خرج لما يجوز الخروج له من حاجة الإنسان
 والأكل فسأل عن المريض في الطريق ولم يعرج عليه جاز ولم يبطل اعتكافه . (٣١) خ : لا يقيم . (٣٢) في الصحاح (عرج) . (٣٣) ع : =
 يقال .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ تَعَيَّنَ عَلَيْهِ أَدَاءُ شَهَادَةٍ » (٣٤) يُقَالُ : تَعَيَّنَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ : إِذَا لَزِمَهُ لِعَيْنِهِ دُونَ سِوَاهُ، وَتَعَيَّنَ الشَّيْءُ : تَخَصَّصَهُ مِنَ الْجُمْلَةِ (٣٥) .

قَوْلُهُ : « تَلَوِثُ الْمَسْجِدِ » (٣٦) أَيْ : تَلْطِيطُهُ ، يُقَالُ : لَوَّثَ ثِيَابَهُ بِالطِّينِ ، أَيْ : لَطَّحَهَا ، وَلَوَّثَ الْمَاءَ : كَدَّرَهُ وَقَدْ ذُكِرَ .

قَوْلُهُ : « الْمَائِدَةُ » (٣٧) اسْتِيقَافُهَا مِنْ مَادٍّ إِذَا مَالَ ؛ لِأَنَّ حَامِلَهَا يَمِيلُ بِهَا (٣٨) وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ ﴾ (٣٩) .



(٣٤) في المذهب ١ / ١٩٣ فإن تعين عليه أداء شهادة لزمه الخروج (٣٥) الصحاح (عين) (٣٦) في المذهب ١ / ١٩٣ : ومن مرض مرضاً لا يؤمن معه تلويث المسجد كإطلاق الجوف وسلس البول خرج . (٣٧) ويجوز أن يأكل في المسجد ؛ لأنه عمل قليل لا بد منه ، ويجوز أن يضع فيه المائدة لأن ذلك أنظف للمسجد . (٣٨) في الصحاح : ومنه المائدة وهي خوان عليه طعام فإذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة . (٣٩) من قوله تعالى : ﴿ وَالْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ ﴾ سورة النحل : آية ١٥ .

وَمِنْ كِتَابِ الْحَجِّ

أَصْلُ الْحَجِّ فِي اللَّغَةِ : الْقَصْدُ ، يُقَالُ : حَجَّ وَحَجَّ ، بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ ، وَالْحِجَّةُ بِالْكَسْرِ : الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ (١) ، جَاءَ نَادِرًا (٢) ، قَالَ (٣) الْكِسَائِيُّ : لَا يُقَالُ غَيْرَ ذَلِكَ (٤) . وَرَجُلٌ مَحْجُوجٌ : أَيْ : مَقْصُودٌ قَالَ الْمُحِبَّلُ (٥) :

وَأَشْهَدُ مِنْ عَوْفٍ حُلُولًا كَثِيرَةً يَحْجُونَ سِبَّ (٦) الزُّبُرِقَانِ الْمُرْعَفَرَا //

ل / ٥٦

قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ (٧) : أَيْ : يُكْثِرُونَ الْاِخْتِلَافَ إِلَيْهِ . هَذَا الْأَصْلُ . ثُمَّ تُعَوِّفُ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْقَصْدِ إِلَى مَكَّةَ حَرَسَهَا اللَّهُ . وَالْعُمْرَةُ : أَصْلُهَا : الْقَصْدُ أَيْضًا (٨) ، قَالَ الْعَجَّاجُ (٩) :

لَقَدْ سَمَا (١٠) ابْنُ مَعْمَرٍ حِينَ اعْتَمَرَ مَعْرَى بَعِيدًا مِنْ بَعِيدٍ وَضَبَّرَ

أَيْ : قَصَدَ مَعْرَى بَعِيدًا . وَسُمِّيَتْ عُمْرَةً ؛ لِأَنَّهَا تُفْعَلُ فِي الْعُمْرِ كُلِّهِ (١١) . وَقِيلَ : لِأَنَّهَا تُفْعَلُ فِي مَوْضِعٍ عَامِرٍ (١٢) ، وَتَكُونُ الزِّيَارَةُ أَيْضًا ، قَالَ الْأَعَشَى : (١٣) .

وَجَاشَتْ النَّفْسُ لَمَّا جَاءَ فَلَهُمْ وَرَاكِبٌ جَاءَ مِنْ تَثْلِيثٍ مُعْتَمِرٍ

أَيْ : زَائِرٍ .

قَوْلُهُ : « لِعَامِنَا أُمُّ لِلْأَبْدِ » (١٤) الْأَبْدُ : الدَّهْرُ ، يُقَالُ : لَا أَفْعَلُهُ أَبَدَ الْآبِدِينَ ، كَمَا يُقَالُ : دَهْرُ الدَّاهِرِينَ . وَأَبَدَ بِالْمَكَانِ أَبُودًا : إِذَا أَقَامَ فِيهِ (١٥) .

قَوْلُهُ : « (١٦) وَلَا يَتَنَاهَى » هُوَ يَتَفَاعَلُ (١٧) مِنْ الْاِئْتِهَاءِ ، أَيْ : يَصِيرُ لَا اِئْتِهَاءَ لَهُ .

(١) الواحدة : ساقطة من ع . (٢) لأن القياس بالفتح ، وانظر الزاهر ٢ / ٣٦٨ وتهذيب اللغة ١ / ٣٨٨ والصحاح (حجج) واللسان (حجج ٧٧٨) . (٣) ع . وقال . (٤) أى بغير الكسر . وذكر أبو عبيد عن الكسائي : كلام العرب كله على فَعَلْتُ فَعَلَةً إِلَّا قَوْلَهُمْ : حَجَّجْتُ حِجَّةً بِالْكَسْرِ . المراجع السابقة . (٥) السعدى وانظر إصلاح المنطق ٣٧٢ وتهذيب اللغة ٣ / ٣٨٨ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٧٠ والحكم ٢ / ٣٣٧ والصحاح واللسان (حجج) . (٦) ع : بيت : تحريف . (٧) فى إصلاح المنطق ٣٧٢ . (٨) وقيل الزيارة ، قال ابن الأنبارى : والاعتبار معناه فى كلامهم الزيارة ، هذا قول جماعة من أهل اللغة ، وقال الآخرون : معنى الاعتار والعمره فى كلامهم : القصد . الزاهر ١ / ١٩٥ ، ١٩٦ . (٩) ديوانه ٥٠ والزاهر . (١٠) ع : غزا تحريف . (١١) ع : مرة . (١٢) ع : فى أرض عامرة . وقال الزجاج : لأنه قصد لعمل فى موضع عامر . معاني القرآن ١ / ٢٥٦ ونقله الأزهري فى تهذيب اللغة ٢ / ٣٨٤ وشرح المختصر لوحة ٦٦ . (١٣) أعشى باهلة ديوانه والصبح المنير ٢٦٦ ورغبة الأمل ١ / ١٩١ والصحاح (عمر) واللسان (عمر ٣١٠٢) . (١٤) فى المذهب ١ / ١٩٥ : روى سراقه بن مالك قال : قلت يارسول الله عمرتنا هذه لعامنا أم للأبد قال : بل للأبد . (١٥) الصحاح (أبد) . (١٦) غ فلا يتناهى . وفى المذهب ١ / ١٩٥ : لأننا لو ألزمناه القضاء لزمه لدخوله للقضاء قضاء ولا يتناهى . (١٧) ع : تفاعل .

قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ (١٨) : « الْإِسْلَامُ يَجِبُ مَا قَبْلَهُ » الْجَبُّ : الْقَطْعُ ، وَمِنْهُ الْمَجْبُوبُ : الْمَقْطُوعُ (١٩) الْمَذَاكِيرُ ، وَبَعِيرٌ أَجَبٌ (٢٠) بَيْنَ الْجَبِّ . أَيْ : مَقْطُوعُ السِّنَامِ (٢١) .

قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : « فَرَفَعَتْ صَبِيًّا (لَهَا) (٢٢) مِنْ مَحْفَتِهَا » الْمَحْفَةُ — بِالْكَسْرِ : مَرْكَبٌ مِنْ مَرَائِبِ النِّسَاءِ كَالْهُودَجِ إِلَّا أَنَّهَا لَا تُقَبَّبُ كَمَا يُقَبَّبُ الْهُودَجُ (٢٣) .

قَوْلُهُ : « التَّمَتُّعُ أَوْ الْفِرَاقُ فِي الْحَجِّ » (٢٤) أَصْلُ التَّمَتُّعِ : التَّمَنُّعُ ، يُقَالُ : لَئِنْ اشْتَرَيْتَ هَذَا الْعُلَامَ لَتَمَتَّنَ مِنْهُ بِغَلَامٍ صَالِحٍ ، أَيْ : لَتَتَنَفَّعَ بِهِ (٢٥) ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ ائْتِنَا جِلْيَةً أَوْ مَتَاعٌ ﴾ (٢٦) وَتَمَتَّعْتُ بِكَذَا وَاسْتَمْتَعْتُ بِهِ بِمَعْنَى . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ ﴾ (٢٧) أَيْ : اسْتَفْتَعْتُمْ بِهِ مِنْ وَطْئِهِنَّ (٢٨) . وَالتَّمَتُّعُ (٢٩) : مَا يَنْتَفَعُ بِهِ مِنَ الزَّادِ ، فَكَأَنَّ الْمُتَمَتِّعَ يَنْتَفِعُ بِالْعُمْرَةِ إِلَى أَنْ يَأْتِيَ الْحَجَّ ، أَوْ يَتَبَلَّغُ بِهَا إِلَى الْحَجِّ . وَالْمَتَاعُ أَيْضًا : الْبَلَاغُ مِنَ الْعَيْشِ الْقَلِيلِ ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ كُلُوا (٣١) وَتَمَتَّعُوا قَلِيلًا ﴾ ، ﴿ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ ﴾ (٣٢) فَكَأَنَّهُ يَتَبَلَّغُ بِهَا إِلَى الْحَجِّ . وَقِيلَ : لِأَنَّهُ يَتَحَلَّلُ مِنَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ يَتَمَتَّعُ بِاللِّبَاسِ وَالطَّيِّبِ وَمُبَاشَرَةِ النِّسَاءِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَحْظُورَاتِ إِلَى الْحَجِّ ، أَيْ يَنْتَفِعُ بِفِعْلِهَا إِلَى أَنْ يَحُجَّ (٣٣) .

وَالْفِرَاقُ : هُوَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ، كَمَا يُقَرَّنُ بَيْنَ الْبَعِيرَيْنِ فِي حَبْلٍ وَاحِدٍ ، أَيْ : يَجْمَعُهُمَا ، وَقَرُنْتُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : وَصَلْتُهُ ، وَقَرُنْتُ الْأَسَارَى فِي الْحَبَالِ : أَيْ : جَمَعْتُهُمْ (٣٤) .

قَوْلُهُ : « إِذْنُهُ رِضًا بِوُجُوبِهِ عَلَى عَبْدِهِ » (٣٥) (٣٦) الرِّضَا : إِذَا كَانَ مَصْدَرًا : قَصِيرٌ ، وَإِذَا كَانَ اسْمًا : مَدٌّ ، وَهَذَا مِمَّا يَغْلُطُ فِيهِ الْخَوَاصُّ ، هَكَذَا ذَكَرَهُ فِي الصَّحَاحِ (٣٧) عَنْ الْأَخْفَشِ .

وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ التُّسُكَ الْعِبَادَةَ ، يُضَمُّ وَيُسَكَّنُ . وَقِيلَ التُّسُكُ — بِالضَّمِّ : الدَّبِيحَةُ ، وَبِالْسُّكُونِ : الْعِبَادَةُ (٣٨) .

قَوْلُهُ : « وَأَنْ يَكُونَ الطَّرِيقُ أَمْنًا مِنْ غَيْرِ خُفَّارَةٍ » (٣٩) الْخَفِيرُ : الْمُجِيرُ ، يُقَالُ : خَفَرْتُ (الرَّجُلَ) (٤٠) أَخْفَرُهُ بِالْكَسْرِ خَفْرًا : إِذَا أُجْرَتْهُ وَكُنْتَ لَهُ خَفِيرًا تَمْنَعُهُ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَكَذَلِكَ : خَفَرْتُهُ تَخْفِيرًا ، وَتَخَفَرْتُ بِفُلَانٍ : إِذَا اسْتَجَرْتُ بِهِ وَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكُونَ لَكَ خَفِيرًا ، وَأَخْفَرْتُهُ ، إِذَا تَقَضَّتْ عَهْدُهُ وَعَدَرْتِ بِهِ . وَالاسْمُ : الْخُفْرَةُ بِالضَّمِّ ، وَكَذَلِكَ الْخُفَّارَةُ بِالضَّمِّ ، وَالْخُفَّارَةُ بِالْكَسْرِ ، قَالَ (٤١) :

(١٨) في المذهب

١ / ١٩٥ : وَإِنْ أَسْلَمَ لَمْ يَخَاطَبْ بِمَا فَاتَهُ فِي حَالِ الْكُفْرِ لِقَوْلِهِ ﷺ : « الْإِسْلَامُ يَجِبُ مَا قَبْلَهُ » . (١٩) ع : لِمَقْطُوعِ . (٢٠) ع : وَبَعِيرٌ جَب : تَحْرِيفٌ . (٢١) الصَّحَاحُ (جَب) . (٢٢) لَهَا : لَيْسَ فِي خ وَفِي الْمَذْهَبِ ١ / ١٩٥ : رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ (ر) أَنَّ امْرَأَةً رَفَعَتْ صَبِيًّا لَهَا مِنْ مَحْفَتِهَا فَقَالَتْ يَارَسُولَ اللَّهِ أَهَذَا حَجٌّ ، قَالَ : نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ . (٢٣) (٢٤) في المذهب ١ / ١٩٦ : وَيَجُوزُ لِلْسَّيِّدِ أَنْ يَمْنَعَهُ مِنَ الصَّوْمِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَأْذِنْ فِي سَبِيهِ وَإِنْ أْذَنَ لَهُ فِي التَّمَتُّعِ أَوْ الْفِرَاقِ إلخ . (٢٥) الصَّحَاحُ (متع) . (٢٦) سورة الرعد آية ١٧ وَانْظُرْ مَجَارِ الْفِرَاقِ ١ / ٣٢٨ وَمَعَانِي الْفِرَاقِ ٢ / ٦٢ . (٢٧) سورة النساء آية ٢٣ . (٢٨) أَنْظُرْ مَعَانِي الْفِرَاقِ لِلزَّجَاجِ ٢ / ٣٨ . (٢٩) ع : وَالتَّمَتُّعُ ، وَانْظُرْ تَهْذِيبُ الْفَرَاغِ ٢ / ٢٩١ — ٢٩٤ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ . (٣٠) تَعَالَى : لَيْسَ فِي ع . (٣١) خ : ﴿ قُلْ تَمَتَّعُوا قَلِيلًا ﴾ تَحْرِيفٌ وَانْظُرْ الْآيَةَ ٤٦ مِنْ سُورَةِ الْمُرْسَلَاتِ . (٣٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ آية ١٨٥ . (٣٣) تَهْذِيبُ الْفَرَاغِ ٢ / ٢٩١ — ٢٩٤ وَاللِّسَانُ (متع) ٤١٢٧ . (٣٤) الصَّحَاحُ (قَرْن) . (٣٥) في المذهب ١ / ١٩٦ : الْهُدَى يَجِبُ فِي مَالِ السَّيِّدِ ؛ لِأَنَّهُ أْذَنَ فِي سَبِيهِ . وَقِيلَ : لَا يَجِبُ لِأَنَّهُ إِذْنُهُ رِضًا بِوُجُوبِهِ عَلَى عَبْدِهِ لَا فِي مَالِهِ . وَفِي خ : إِذْنُهُ رِضًا بِوُجُوبِ الْحَجِّ . (٣٦) ع : الْوُجُوبُ الرِّضَا : تَحْرِيفٌ . (٣٧) عِبَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ فِي الصَّحَاحِ : وَرَضِيَتْ عَنْهُ رِضًا مَقْصُورًا ، وَهُوَ مَصْدَرٌ مُحْضٍ ، وَالْاسْمُ الرِّضَاءُ مَمْلُودٌ عَنِ الْأَخْفَشِ . وَانْظُرْ الْفَرَاغِ (رَضَى) ١٦٦٤ (وَالْمَصْبَاحُ (رَضَى) . (٣٨) الْعَيْنُ ٥ / ٣١٤ وَالْحَكْمُ ٦ / ٤٥١ وَاللِّسَانُ (نَسَكَ) ٤٤١٢ . (٣٩) في المذهب ١ / ١٩٦ فِي شُرُوطِ الْمُسْتَطِيعِ بِنَفْسِهِ : أَنْ يَكُونَ الطَّرِيقُ (٤٠) خ : بِالرَّجُلِ وَالْمَثْبُوتِ مِنْ ع وَالصَّحَاحِ وَالْفَرَاغِ عَنْهُ . (٤١) أَبُو جَنْدَبٍ الْهَذَلِيُّ . دِيْوَانُ الْهَذَلِيِّينَ ٣ / ٩٤ =

..... (يُخْفَرُنِي) (٤٢) ثَوْبِي إِذَا لَمْ أُخْفَرِ

قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : « مَنْ لَمْ يَمْنَعُهُ مِنَ الْمَحْجِّ حَاجَةٌ » (٤٣) الْحَاجَةُ : الْفَقْرُ وَعَدَمُ الْإِسْتِطَاعَةِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْحَاجَةُ الْمَعْرُوفَةَ ، أَيْ : مَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِعْلُهُ مِنَ الْحَاجَاتِ الَّتِي لَا بُدَّ لَهُ (٤٤) مِنْهَا ، كَالْكَسْبِ عَلَى الْإِعْيَالِ ، وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

قَوْلُهُ : « الزَّامِلَةُ » (٤٥) أَصْلُ الزَّامِلَةِ : يَبْعُرُ يَسْتَظْهَرُ بِهِ الرَّجُلُ يَحْمِلُ عَلَيْهِ مَنَاعَهُ وَطَعَامَهُ . وَرُكُوبُ الزَّامِلَةِ : يَبْعُرُ مَحْمِلٌ وَلَا رَحْلٍ . وَالزَّمْلُ : الْحَمْلُ بِالْفَتْحِ ، وَالزَّمْلُ بِالْكَسْرِ : حِمْلُ الْبَعِيرِ ، وَقَدْ أَرْدَمَلَ (٤٦) الْحِمْلُ : إِذَا حَمَلَهُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ « لَيْسَ فَقْدُ ثَمُونِي لَتَفْقِدَنَّ مِنِّي زَمْلًا عَظِيمًا » يَعْنِي : حِمْلًا مِنَ الْعِلْمِ عَظِيمًا (٤٧) .

وَالهُودُجُ : مَرَكَبٌ مِنْ مَرَائِبِ النِّسَاءِ عَلَيْهِ قُبَّةٌ . وَكَذَلِكَ (٤٨) الْعَمَارِيَةُ : مَحْمِلٌ كَبِيرٌ مُظَلَّلٌ يُجْعَلُ عَلَى الْبَعِيرِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ كِلَاهِمَا .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ كَانَ لَهُ أَهْلٌ » (٤٩) الْأَهْلُ : ذَوُو الْمَحَارِمِ ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ . وَأَهْلُ الدَّارِ : سُكَّانُهَا ، وَالْأَهْلُ أَيْضًا : الزَّوْجَةُ (٥٠) ، وَفِي الْحَدِيثِ : « إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلُهُ » .

قَوْلُهُ : « وَهُوَ يَخَافُ الْعَنَتَ » (٥١) أَرَادَ الرِّثَا ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ ﴾ (٥٢) وَقَدْ يَكُونُ الْعَنَتُ : الْإِنْتِمَاءُ (٥٣) . وَالْعَنَتُ : الْوُقُوعُ فِي أَمْرِ شَاقٍّ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ عَزَّيْرُ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ ﴾ (٥٤) .

قَوْلُهُ : « تَغْرِيرًا بِالنَّفْسِ » (٥٥) التَّغْرِيرُ (٥٦) : الْخَطَرُ ، يُقَالُ : غَرَّرَ بِنَفْسِهِ : إِذَا دَخَلَ عَلَى غَيْرِ ثِقَةٍ فِي أَمْرِ يَخَافُ مِنْهُ .

قَوْلُهُ : أَوْ مَحْرَمٍ (٥٧) هُوَ مِنْ قَرَابَةِ الْمَرْأَةِ : مَنْ لَا يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُهَا (٥٨) بَلْ يَكُونُ مُحْرَمًا عَلَيْهَا وَهِيَ مُحْرَمَةٌ عَلَيْهِ (٥٩) وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ الْحَرَامِ ، ضِدُّ الْحَلَالِ .

قَوْلُهُ (٦٠) : « حَتَّى لَتَوْشِكُ الظُّلْمَةَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْهَا بِغَيْرِ جَوَارٍ » تُوشِكُ بِالْكَسْرِ (٦١) ، أَيْ : تُسْرِعُ

= والحكم ٥ / ١٠٦ والصحيح (خفر) . وصدره : وَلَكِنِّي جَمَرْتُ الْفَضَا مِنْ وَرَائِهِ وانظر العين ٤ / ٢٥٤ وفعلت وأفعلت للزجاج ٣٣ وأفعال السرقسطي ١ / ٤٥٢ . (٤٢) خ : ويخفرون في سيفي : تحريف . (٤٣) كذا في خ وع : والذي في المذهب ١ / ١٩٦ : روى أبو أمامة (ر) قال : قال رسول الله ﷺ : « من لم يمنعه من الحج مرض حابس أو سلطان جائر فمات فليمت إن شاء يهوديا أو نصرانيا » . (٤٤) له : ليس في ع . (٤٥) في المذهب ١ / ١٩٧ : وإن وجد راحلة لا تصلح لثله بأن يكون ممن لا يمكنه الثبوت على القتب والزاملة لم يلزمه حتى يجد عمارة أو هودجا . (٤٦) ع : أزمَلَ تحريف . (٤٧) غريب الحديث للخطابي ٢ / ٣٤٠ والفاث ٢ / ٢٣ والنهاية ٢ / ٣١٣ . (٤٨) ع : وكذا . (٤٩) في المذهب ١ / ١٩٧ : وإن وجد الزاد والراحلة لذهابه ولم يجد لرجوعه نظرت فإن كان له أهل في بلده لم يلزمه . (٥٠) الحكم ٤ / ٢٥٥ والنهاية ١ / ٨٣ ، ٨٤ والصحيح (أهل) واللسان (أهل) (١٦٣) . (٥١) في المذهب ١ / ١٩٧ : وإن احتاج إلى النكاح وهو يخاف العنت قدم النكاح . (٥٢) سورة النساء آية ٢٥ وانظر معاني الفراء ١ / ٢٦١ وتفسير الطبري ٨ / ٢٠٦ ومعاني الزجاج ٢ / ٤٢ وتفسير غريب القرآن ١٢٤ ومجاز القرآن ١ / ١٢٣ . (٥٣) المراجع السابقة . (٥٤) سورة التوبة ١٢٨ وانظر معاني الزجاج ٢ / ٥٣٠ والطبري ١١ / ٥٦ وتفسير غريب القرآن ١٩٣ . (٥٥) في المذهب ١ / ١٩٧ : لأن في إيجاب الحج مع الخوف تغريرا بالنفس والمال . (٥٦) ع : الغرر وفي الصحيح : الغرر : الخطر في تفسير بيع الغرر ولكنه فسر التغرير فقال : التغرير : حمل النفس على الغرر ، وقد غرر بنفسه تغريرا وتغرة . (٥٧) في المذهب ١ / ١٩٧ : وإن كانت امرأة لم يلزمها إلا أن تأمن على نفسها بزواج أو محرم أو نساء ثقات . (٥٨) الصحيح (حرم) ونقله في المصباح (حرم) . (٥٩) تهذيب اللغة ٥ / ٤٤ ، ٤٥ والمصباح (حرم) . (٦٠) في المذهب ١ / ١٩٧ : إذا كان الطريق أمنا جاز من غير نساء وهو الصحيح لما روى عدى بن حاتم أن النبي ﷺ قال : حتى لتوشك الظلمة أن تخرج منها بغير جوار حتى تطوف بالكعبة » . (٦١) ع : بكسر الشين .

يُقَالُ : أَوْشَكَ فَلَانَ يُوشِكُ إِشْكَآ ، أَيْ : أَسْرَعَ السَّيْرَ ، وَالْوَشِيكَ : هُوَ السَّرِيعُ إِلَى الشَّيْءِ ، قَالَ جَرِيرٌ (٦٢) :

إِذَا جَهَلَ اللَّيْمُ وَلَمْ يُقَدِّرْ لِبَعْضِ الْأَمْرِ أَوْشَكَ أَنْ يُعَابَا
وَالْعَامَّةُ تَقُولُ : يُوشِكُ ، يَفْتَحُ الشَّيْنُ ، وَهِيَ لَعْنَةُ رَدِيقَةَ (٦٣) .

وَالظُّعِينَةُ : هِيَ الْمَرْأَةُ مَا دَامَتْ فِي الْهُودَجِ ، وَإِذَا لَمْ تَكُنْ فِيهِ ، فَلَيْسَتْ بِظُّعِينَةٍ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الظُّعْنِ وَالظُّعُونِ وَهُوَ الْإِزْتِحَالُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ ﴾ (٦٤) وَقَالَ عَمْرُو بْنُ كُلْثُومٍ (٦٥) :

قَفَى قَبْلَ التَّفَرُّقِ يَاطْعِينَا نُخَبِّرُكَ الْيَقِينَ وَنُخْبِرِنَا

• قَوْلُهُ : « بَغِيرُ جَوَارٍ » أَيْ : بَغِيرُ خَفِيرٍ وَلَا جَارٍ ، وَهُوَ الَّذِي يُجِيرُ ، أَيْ (٦٦) : يَمْنَعُ مِنَ الظُّلَمِ ، يُقَالُ : اسْتَجَارَهُ (٦٧) مِنْ فَلَانٍ فَاجَارَهُ ، وَأَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الْعَذَابِ ، وَفِي الْقُرْآنِ : ﴿ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ ﴾ (٦٨) أَيْ : يَمْنَعُ وَلَا يُمْنَعُ مِنْهُ .

قَوْلُهُ : « وَيَقْدُرُ عَلَى الْحَبْوِ » (٦٩) الْحَبْوُ هُوَ : الْمَشْيُ عَلَى الْأَلْيَتَيْنِ أَوِ الرَّاحَتَيْنِ (وَ) (٧٠) الرُّكْبَتَيْنِ يُقَالُ : حَبَا الصَّبِيُّ عَلَى اسْتِهِ حَبْوًا ، إِذَا زَحَفَ . قَالَ الشَّاعِرُ (٧١) :

لَوْلَا السِّفَارُ وَبُعْدُ خَرَقٍ مَهْمِهِ (٧٢) لَتَرَكْتُهَا تَحْبُو عَلَى الْغُرُقُوبِ

قَوْلُهُ : « لِرِمَانَةٍ أَوْ كَبِيرٍ » (٧٣) الرِّمَانَةُ : الْمَرَضُ ، وَالزَّمِنُ : الَّذِي ائْتَدَّ زَمَانُهُ (٧٤) فِي الْعِلَّةِ ، وَطَالَتْ عَلَيْهِ (٧٥) ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٧٦) يُقَالُ : رَجُلٌ زَمِنٌ ، أَيْ : مُبْتَلًى بَيْنَ الرِّمَانَةِ .

قَوْلُهُ : « فَالْمَعْضُوبُ أُولَى » (٧٧) الْمَعْضُوبُ : هُوَ الَّذِي انْتَهَتْ بِهِ الْعِلَّةُ ، وَانْقَطَعَتْ حَرَكَتُهُ ، مُشْتَقٌّ مِنَ الْعَضْبِ ، وَهُوَ : الْقَطْعُ . قَالَ فِي فِقْهِ اللَّغَةِ (٧٨) : إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ مُبْتَلًى بِالرِّمَانَةِ فَهُوَ : زَمِنٌ ، فَإِذَا زَادَتْ زَمَانَتُهُ ، فَهُوَ : ضَمِنٌ : فَإِذَا أَقْعَدَتْهُ ، فَهُوَ مُقْعَدٌ ، فَإِذَا (٧٩) لَمْ يَبْقَ بِهِ (٨٠) حِرَاكٌ فَهُوَ مَعْضُوبٌ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٨١) : الْمَعْضُوبُ : الَّذِي نُحِبِلُ (٨٢) أَطْرَافَهُ بِرِمَانَةٍ حَتَّى مَنَعَتْهُ مِنَ الْحَرَكَةِ . وَأَصْلُهُ مِنْ عَضْبَتِهِ إِذَا قَطَعَتْهُ (٨٣) ، وَالْعَضْبُ شَبِيهٌ بِالْحَبْلِ ، قَالَ : وَيُقَالُ لِلشَّلَالِ يُصِيبُ الْإِنْسَانَ فِي يَدِهِ وَرِجْلِهِ : عَضْبٌ ، وَقَالَ شَمِرٌ : عَضْبْتُ يَدَهُ بِالسَّيْفِ : إِذَا قَطَعْتَهَا ، وَيُقَالُ : لَا يَعْضِبُكَ اللَّهُ وَلَا يَحْبِلُكَ ، وَإِنَّهُ لَمَعْضُوبُ اللِّسَانِ إِذَا كَانَ [عِيًّا] (٨٤) قَدْ مَاتَ (٨٥) .

(٦٢) يهجو العباس بن يزيد

الكندي ديوانه ٨٧ . (٦٣) الصحاح (وشك) . (٦٤) سورة النحل آية ٨٠ وانظر تفسير غريب القرآن ٢٤٧ ومجاز القرآن ١ / ٣٦٥ . (٦٥) شرح مغلته لابن كيسان ٤٧ وشرح القصائد السبع الطوال ٣٧٥ . (٦٦) يجير أى : ساقط من ع . (٦٧) ع : استجار . (٦٨) سورة المؤمنون آية ٨٨ . (٦٩) في المذهب ١ / ١٩٨ : وإن كان زما لا يقدر على المشي ويقدر على الحبو لم يلزمه . (٧٠) خ : أو تحريف وانظر النهاية ١ / ٣٣٦ واللسان (حبو) ٧٦٦ والمحكم ٤ / ١٩ . الصحاح (حبو) واللسان . (٧١) عمرو بن شقيق كما في اللسان . (٧٢) في ع : وبعده من مهمه . كما في اللسان والمثبت من خ والصحاح والنقل عنه . (٧٣) والمستطيع بغيره اثنان أحدهما من لا يقدر على الحج بنفسه لزمانه أو كبر وله مال يدفع إلى من يحج عنه فيجب عليه فرض الحج . (٧٤) ع : زمنه . (٧٥) ع : عليه . (٧٦) في الصحاح (زمن) . (٧٧) وإن لم يكن للولد مال فقيه وجهان ... الثاني : لا يلزمه فرض الحج من غير زاد ولا راحلة فالمعسوب أولى أن لا يلزمه . (٧٨) ص ١٣١ . (٧٩) ع : وإذا . (٨٠) ع : فيه . (٨١) في شرح ألفاظ المختصر لوحة ٦٩ ، ٧٠ . (٨٢) ع : حبيلت . (٨٣) غضبته أعضبه من باب ضرب . (٨٤) خ وع : عيا والمثبت من شرح الأزهري وتهذيب اللغة ١ / ٤٨٤ . (٨٥) ع : قدما : تحريف . والقدم الثقيل الفهم العيسى . وانظر فيما سبق تهذيب اللغة ١ / ٤٨٤ واللسان (عضب) ٢٩٨٢ .

وَالزَّمَانَةُ : كُلُّ ذَاٍ مُلَازِمٍ يُزْمِنُ الْإِنْسَانَ فَيَمْنَعُهُ عَنِ الْكَسْبِ ، كَالْعَمَى ، وَالْإِقْعَادِ ، وَشَلْلِ الْيَدَيْنِ .
قَوْلُهُ : « فِي تَجْهِيزِ مَنْ يَحْجُّ عَنْهُ » (٨٦) جِهَازُ السَّفَرِ : يُفْتَحُ وَيُكْسَرُ . تَجَهَّزْتُ لِلسَّفَرِ : تَهَيَّأْتُ لَهُ
وَقَدْ ذَكَرَ (٨٧) .

قَوْلُهُ : « مِنْ تَرْكِتِهِ » (٨٨) التَّرَكَةُ : هُوَ مَا يَتْرُكُهُ الْمَيِّتُ بَعْدَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ ، فَعَلَةٌ مِنَ التَّرَكِ .
قَوْلُهُ : « لَبَيْكَ عَنْ شَبْرَمَةَ » (٨٩) اسْمُ رَجُلٍ سُمِّيَ بِشَجَرَةٍ مَعْرُوفَةٍ ، لَهَا حَمْلٌ يُشَبَّهُ بِالْحَمَصِ (٩٠) .
وَلَبَيْكَ : مَعْنَاهُ الْإِجَابَةُ ، وَيَأْتِي ذِكْرُهُ .

قَوْلُهُ : « صُرُورَةٌ » (٩١) وَهُوَ (٩٢) الَّذِي لَمْ يَحْجَّ ، وَكَذَلِكَ رَجُلٌ صَارُورَةٌ ، وَصُرُورِيٌّ (٩٣) . وَإِنَّمَا
كَرِهَهُ ؛ لِأَنَّهُ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ . وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بِذَلِكَ : لَا يَتْرُكُ أَحَدَ الْحَجِّ فَيَكُونُ صُرُورَةً . وَأَمَّا
الْحَدِيثُ : « لَا صُرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ » (٩٤) فَهُوَ تَرْكُ النِّكَاحِ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَهُوَ دِينُ الرُّهْبَانِ ،
قَالَ النَّبِيُّ : قَالَ النَّبِيُّ :

لَوْ أَنَّهَا عَرَضَتْ لِأَشْمَطَ رَاهِبٍ يَخْشَى الْإِلَهَ صُرُورَةٌ مُتَعَبِّدٌ
(٩٦) لَرَأَى لِبَهْجَتِهَا وَحُسْنِ حَدِيثِهَا وَلِحَالَهُ رَشَدًا وَإِنْ لَمْ يَرُشِدْ

قَالَ الْأَزْرُقِيُّ : كَانَ مِنْ سُنَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ أَنَّ الرَّجُلَ يُحْدِثُ الْحَدَثَ ، يَقْتُلُ الرَّجُلَ وَيَلْطُمُهُ ، فَيَرْبِطُ لِحَاءً مِنْ
لِحَاءِ الْحَرَمِ فَلَادَةً فِي رَقَبَتِهِ ، وَيَقُولُ : أَنَا صُرُورَةٌ ، فَيَقَالُ لَهُ :

دَعُوا (٩٨) صُرُورَةً أَتَى بِجَهْلِهِ وَإِنْ رَمَى فِي حُفْرَةٍ بِرَجْلِهِ

فَلَا يَعْزُضُ لَهُ أَحَدٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا صُرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَإِنْ مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا
ل / ٥٨ أَخَذَ بِحَدِيثِهِ » (٩٩) قَالَ الْأَزْهَرِيُّ (١٠٠) سُمِّيَ مَنْ لَمْ (١٠١) يَحْجَّ صُرُورَةً ، لَصَرُّهُ عَلَى تَفَقُّتِهِ الَّتِي يَتَّبِعُ بِهَا إِلَى
الْحَجِّ ، وَسُمِّيَ مَنْ لَمْ يَنْكِحْ صُرُورَةً ؛ لَصَرُّهِ عَلَى مَاءِ ظَهْرِهِ ، وَإِنْقَائِهِ إِيَّاهُ .
قَوْلُهُ : [تَعَالَى] : ﴿ فَلَا رَفْتَ وَلَا فُسُوقَ ﴾ ذِكْرٌ فِي الصَّوْمِ (١٠٤) .

(٨٦) في المذهب ١ / ١٩٨ :

لا ينوب عنه الحاكم في تجهيز من يحج عنه . (٨٧) ص ٢٨ . (٨٨) ويجب قضاؤه من تركته . (٨٩) ع : قوله عن شبرمة . وفي المذهب
١ / ١٩٩ : روى ابن عباس (ر) قال : سمع رسول الله ﷺ يقول : لبيك عن شبرمة ، فقال : أحججت عن نفسك ؟ قال : لا . قال :
فحج عن نفسك ثم حج عن شبرمة . (٩٠) الصحاح (شبرم) واللسان (شبرم ٢١٨٦) والعين ٣٠٣ / ٥ والنهاية ٤٤٠ / ٢ وفي ع : شبه
الحمص . (٩١) في المذهب ١ / ١٩٩ : قال الشافعي رحمه الله : وأكره أن يسمى من لم يحج ضرورة لما روى ابن عباس (ر) قال : قال
رسول الله ﷺ : « لَا صُرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ » . (٩٢) ع : هو . (٩٣) الصحاح (صرر) . (٩٤) غريب الحديث ٩٧ / ٣ والفائق
٢ / ٢٩٣ والنهاية ٣ / ٢٢ . (٩٥) ديوانه ٩٥ ، ٩٦ وغريب أبي عبيد ٩٧ / ٣ واللسان (صرر ٢٤٣١) . (٩٦) مابين المعقوفين من ع
وفيها : لدنا والمثبت من الديوان وفيه : لرؤيتها . (٩٧) ع : الأزهرى : تحريف . والأزرق ، وهو محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن الوليد
بن عقبة بن الأزرق مؤرخ يمانى الأصل من أهل مكة ، وله أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار توفي نحو ٢٥٠ هـ . أنظر الأعلام ٩٣ / ٧ .
(٩٨) ع : دعوى : تحريف . وقد ذكرت البيت على أنه نثر . (٩٩) غريب الحديث ٩٧ / ٣ والفائق ٢ / ٢٩٣ والنهاية ٣ / ٢٢ .
(١٠٠) في شرح ألفاظ المختصر لوحة ٧٨ وانظر تهذيب اللغة ١٢ / ١٠٩ . (١٠١) ع : مالم : خطأ . (١٠٢) في المذهب ١ / ٢٠٠ : ولا
يجوز الإحرام بالحج إلا في أشهر الحج والدليل عليه قوله عز وجل ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفْتَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا
جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ (١٠٣) الآية ١٩٧ من سورة البقرة . (١٠٤) ص : ١٦٠ ، ١٧٥ .

قَوْلُهُ (١٠٥) : « أَشْهُرُ الْحَجِّ شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ » سُمِّيَ (شَوَّالًا) (١٠٦) لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَضْرِبُ فِيهِ الْإِبِلَ فَتَشْوُلُ ، أَيْ : تَرْفَعُ أَذْنَابَهَا . وَالنَّاقَةُ إِذَا اسْتَبَانَ حَمْلُهَا شَالَتْ بِذَنْبِهَا ، أَيْ : رَفَعَتْهُ ، يُقَالُ : شَالَتْ النَّاقَةُ بِذَنْبِهَا وَأَشَالَتْهُ إِذَا رَفَعَتْهُ (١٠٧) ، قَالَ النَّيْمُ بْنُ تَوَلِّبٍ يَصِفُ فَرَسًا (١٠٨) .

جَمُومُ الشَّدِّ شَائِلَةٌ الذَّنَابِي تَحَالُ بَيَاضُ غُرَّتِهَا سِرَاجًا

وَسُمِّيَ ذَا الْقَعْدَةِ ، لِأَنَّ النَّاسَ يَقْعُدُونَ فِيهِ لانتظارِ الْحَجِّ ، يَفْتَحُ الْقَافُ ، وَقِيلَ : لِقُعُودِهِمْ فِيهِ عَنِ الْحَرْبِ (١٠٩) ، وَسُمِّيَ ذَا الْحِجَّةِ ؛ لِأَنَّهُمْ يَحْجُونَ فِيهِ (١١٠) ، وَالْكَسْرُ فِيهِ أَفْصَحُ مِنَ الْفَتْحِ ، وَالْفَتْحُ فِي الْحَجِّ أَفْصَحُ مِنَ الْكَسْرِ (١١١) .

قَوْلُهُ (١١٢) : « عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تُعْدِلُ حَجَّةً » أَيْ : تُمَآئِلُهَا ، وَالْعَدِيلُ : هُوَ الَّذِي يُعَادِلُكَ فِي الْوَزْنِ وَالْقَدْرِ ، أَيْ : يُسَاوِيكَ وَيُمَآئِلُكَ .

قَوْلُهُ (١١٣) : « أَهْلِي بِالْحَجِّ » أَيْ : أُحْرِمِي بِهِ ، وَأَصْلُ الْإِهْلَالِ : رَفْعُ الصَّوْتِ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْهَلَالِ ، ثُمَّ كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ حَتَّى قِيلَ لِكُلِّ رَافِعٍ صَوْتَهُ : مُهْلٌ وَمُسْتَهْلٌ (١١٤) ، وَالْحَاجُّ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّلْبِيَةِ . وَأَمَّا الْمَرْأَةُ ، فَلَا يُسْتَحَبُّ لَهَا رَفْعُ الصَّوْتِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ : أُحْرِمِي .

* * *

(١٠٥) في المذهب ١ / ٢٠٠ : وأشهر الحج :

شوال وذو القعدة وعشر ليال من ذي الحجة . (١٠٦) خ : شوال . خطأ . (١٠٧) الأيام والليال والشهور للشهور ١٤ والمختص ٩ / ٤٣ وصبح الأعشى ٢ / ٣٦٨ والزاهر ٢ / ٣٦٨ والصحاح (شول) ويوم دليمة في اللغة والغريب لأبي عمر الزاهد ص ٢٥٠ من مجلة معهد المخطوطات العربية ج ٢٤ / ٢ / ١٩٧٨ م . (١٠٨) ديوانه . (١٠٩) المراجع السابقة في تعليق ١٠٧ . (١١٠) المراجع السابقة . (١١١) كذا في الزاهر ٢ / ٣٦٨ . (١١٢) في المذهب ١ / ٢٠٠ : روى ابن عباس (ر) أن النبي ﷺ قال : « عمره في رمضان تعدل حجة » . (١١٣) في المذهب ١ / ٢٠١ : روى أن عائشة (ر) أحرمت بالعمرة ، فحاضت ، فدخل عليها رسول الله ﷺ وهي تبكي ، فقال : « أهلك بالحج واصنعى ما يصنع الحاج غير أن لا تطوف بالبيت ولا تصلى » . (١١٤) كذا ذكره الأصمعي وانظر الكنز اللغوي ١٥٩ وتهذيب اللغة ٥ / ٣٦٧ وشرح ألفاظ المختصر لوجه ٦٩ والصحاح والمصباح (هلل) وديوانه الأدب ٣ / ١٦٤ وأفعال السرقسطي ١٣١ / ١ .

مِنْ بَابِ الْمَوَاقِيتِ

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (١) : الْمِيقَاتُ : الْوَقْتُ الْمَضْرُوبُ لِلْفِعْلِ ، وَالْمَوْضِعُ . يُقَالُ : هَذَا مِيقَاتُ أَهْلِ الشَّامِ وَالْيَمَنِ ، وَهُوَ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُحْرِمُونَ مِنْهُ . يُقَالُ : وَقْتُهُ — بِالتَّخْفِيفِ — فَهُوَ مَوْقُوتٌ : إِذَا بَيَّنَّ لِلْفِعْلِ وَقْتًا يُفْعَلُ فِيهِ ، أَوْ مَوْضِعًا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ (٢) .

قَوْلُهُ : « وَقَتٌ لِأَهْلِ نَجْدٍ » (٣) أَيْ : بَيْنَ لَهُمْ مَوْضِعًا لَوْقَتِ إِحْرَامِهِمْ . وَقَالَ فِي الْفَائِقِ (٤) : وَقَتُ الشَّيْءِ ، وَوَقْتُهُ : إِذَا بَيَّنَّ حَدَّهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ . وَفِي الْحَدِيثِ : « لَمْ يَقْتِ فِي الْحُمْرِ حَدًّا » (٥) أَيْ : لَمْ يَحُدَّ ، وَالْمِيقَاتُ : يَكُونُ لِلزَّمَانِ وَالْمَكَانِ ، فَمِيقَاتُ الصَّلَاةِ : يُرَادُ بِهِ الزَّمَانُ ، وَفِي الْحَجِّ : يُرَادُ بِهِ الْمَكَانُ . وَأَصْلُهُ : مِوَقَاتٌ — بِالْوَاوِ — فَانْقَلَبَتْ يَاءً ، لِانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا . وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ : إِنَّمَا سُمِّيَ الْيَمَنُ (يَمَنًا) (٦) لِأَنَّهُ عَنْ يَمِينِ الْكَعْبَةِ ، وَسُمِّيَ الشَّامُ شَامًا ، لِأَنَّهُ عَنْ يَسَارِ الْكَعْبَةِ (٧) . وَالْيَسْرَى : هِيَ الشُّوْمَى ، ضِدُّ الْيَمْنَى (٨) . وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ : شَامٌ — بِالْهَمْزِ وَالْفَتْحِ وَالْمَدِّ ، وَشَامٌ — بِالْهَمْزِ وَالسُّكُونِ ، وَشَامٌ — بِتَرْكِ الْهَمْزِ (٩) .

قَوْلُهُ : « قَرْنٌ » بِالْفَتْحِ : مِيقَاتُ أَهْلِ نَجْدٍ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ « أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ » هَكَذَا ذَكَرَهُ (١٠) فِي الصَّحَاحِ (١١) . وَقَالَ الصَّغَانِيُّ (١٢) : الصَّوَابُ فِي الْمِيقَاتِ « قَرْنٌ » بِسُكُونِ الرَّاءِ (١٣) ، فَأَمَّا « أُوَيْسٌ » فَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى قَرْنِ بْنِ رَذْمَانَ بْنِ نَاجِيَةَ بْنِ مُرَادٍ (١٤) . أَخْبَرَنِي مَنْ شَاهَدَ مَسْجِدَ أُوَيْسٍ فِي رَذْمَانَ ، وَذَكَرَ أَنَّ آثَارَهُ مَشْهُورَةٌ هُنَاكَ (١٥) ، مَعَ حَدِيثٍ يَطُولُ ، يُدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرَهُ الضَّغَانِيُّ . وَذَكَرَ ابْنُ الْحَائِكِ أَنَّهُ مِنْ حِمَيْرٍ ، وَدَخَلَ فِي بَنِي نَاجِيَةَ مِنْ (١٦) مُرَادٍ .

قَوْلُهُ : « يَلْمَلُمٌ » يُقَالُ فِيهِ : يَلْمَلُمُ وَالْمَلَمُ (١٧) .

قَوْلُهُ : « لَمَّا فَتِخَ الْمِصْرَانِ » (١٨) هُمَا : الْبَصْرَةُ وَالْكُوفَةُ . وَالْمِصْرُ : الْبَلَدُ الْعَظِيمُ ، سُمِّيَ مِصْرًا ، لِأَنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ إِلَيْهِ ، أَيْ : يَجْتَمِعُونَ ، كَمَا سُمِّيَ الْمَعْيُ الْمَصِيرُ ، لِأَنَّهُ يَصِيرُ إِلَيْهِ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ (١٩) وَمَعْنَى « فَتِخَ الْمِصْرَانِ » أَيْ : (بُنِيَ الْمِصْرَانِ) (٢٠) : لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَنَوْهُمَا ، وَلَمْ يَفْتَحُوهُمَا .

(١) فِي الصَّحَاحِ (وَقْتُ) . (٢) سُورَةُ النِّسَاءِ ١٠٣ . وَانْظُرْ بِحَازِ الْقُرْآنِ ١ / ١٣٩ وَمَعَانِي الزُّجَاجِ ٢ / ١٠٨ وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ ١٣٥ وَالْعَمَلَةُ ١١٥ . (٣) فِي الْمَهْدَبِ ١ / ٢٠٣ : رَوَتْ عَائِشَةُ (ر) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا ... إلخ . (٤) ٧٥ / ٤ . (٥) غَرِيبُ الْخَطَائِ ١ / ٦٢١ وَالنِّهَايَةُ ٥ / ٢١٢ . (٦) مِنْ ع . (٧) أَنْظُرْ مَعْجَمَ مَا اسْتَعْجَمَ ١٤٠١ . (٨) ع : الْيَمِينُ . (٩) الصَّحَاحُ (شَامٌ) وَانْظُرْ الْكِتَابَ ٣ / ٢٣١ وَإِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ ١٨٠ . (١٠) ع : ذَكَرَ . (١١) فِي الصَّحَاحِ (قَرْنٌ) . (١٢) فِي التَّكْمِلَةِ (١٣) فِي مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ ١٠٦٨ يَفْتَحُ الْقَافَ وَالرَّاءَ ، وَصَحَّحَهُ الْقَزَازُ بِاسْكَانِ الْقَافِ . (١٤) جَهْرَةُ الْأَنْسَابِ ٤٠٧ . (١٥) ع : هُنَاكَ . (١٦) ع : ابْنُ . (١٧) مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ ١٨٧ ، ١٣٩٨ . (١٨) فِي الْمَهْدَبِ ١ / ٢٠٣ : رَوَى عَنْ ابْنِ عَمْرِو (ر) قَالَ : لَمَّا فَتِخَ الْمِصْرَانِ أَتَوْا عَمْرَ (ر) فَقَالُوا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا وَإِنَّا إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَأْتِيَ قَرْنًا شَقَّ عَلَيْنَا ... إلخ (١٩) أَنْظُرِ الصَّحَاحَ (مِصْرٌ) وَاللِّسَانَ (مِصْرٌ) ٤٢١٥ . (٢٠) خ : بِلَدِ الْمِصْرَيْنِ : تَحْرِيفٌ .

قَوْلُهُ : « فَانْظُرُوا حُدُودَهَا » (٢١) أَيْ : مَا يُحَازِيهَا وَيُقَابِلُهَا ، وَحِدَاءُ الشَّيْءِ : إِزَازُهُ ، يُقَالُ : جَلَسَ بِجِدَائِهِ، وَحَازَاهُ ، أَيْ : صَارَ بِجِدَائِهِ (٢٢) .

قَوْلُهُ : « قَبْلَ مَكَّةَ » (٢٣) أَيْ : نَحْوَهَا وَجِهَتَهَا .

قَوْلُهُ : « جَاوَزَهُ » (٢٤) أَيْ : تَعَدَّاهُ إِلَى غَيْرِهِ وَمَضَى عَنْهُ ، يُقَالُ : جَاوَزْتُهُ وَأَجَزْتُهُ : إِذَا خَلَفْتَهُ (٢٥) وَقَطَعْتَهُ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ (٢٦) :

فَلَمَّا أَجَزْنَا سَاحَةَ الْحَيِّ وَاتَّخَى بِنَا بَطْنُ خَبْتٍ ذِي قَفَافٍ عَقْنَقِلِ

قَوْلُهُ : « قَبْلَ أَنْ يَتَلَبَّسَ بِنُسْلِكَ » (٢٧) أَيْ : يَدْخُلَ فِيهِ ، مَاخُودٌ مِنَ اللَّبَاسِ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٢٨) : تَلَبَّسَ بِالْأَمْرِ وَبِالتَّوْبِ ، وَلَا بَسْتُ الْأَمْرَ : خَالَطْتُهُ .

قَوْلُهُ : « مِنْ جَوْفِ مَكَّةَ » (٢٩) أَيْ : دَاخِلِهَا وَبَاطِنِهَا ، وَأَصْلُهُ : جَوْفُ الْإِنْسَانِ ، وَهُوَ ضِدُّ الْخَارِجِ .

* * *

بَابُ الْإِحْرَامِ وَمَا يَحْرُمُ فِيهِ

اشْتِقَاقُ الْإِحْرَامِ : مِنَ الْحَرَامِ ضِدُّ الْحَلَالِ ، وَذَلِكَ لِمَا فِيهِ مِنْ تَحْرِيمِ الْمَحْظُورَاتِ عَلَى الْحَاجِّ (أَلَيْ) (١) تَحِلُّ (٢) لِغَيْرِهِ .

قَوْلُهُ : « وَلَدْتُ بِالْبَيْدَاءِ » (٣) هِيَ : (٤) بَرِّيَّةٌ (قَرْيَةٌ) (٥) مِنَ الْمَدِينَةِ : اسْمٌ لَهَا عَلِمَ (٦) وَالْبَيْدَاءُ : هِيَ الْمَغَارَةُ الَّتِي تُبِيدُ سَالِكَهَا ، أَيْ : تُهْلِكُهَا (٧) .

« دُبِّرَ الصَّلَاةِ » (٨) : ذَكِرَ ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ أَدْبَرَ : إِذَا وَلَّى .

قَوْلُهُ : « فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ » (٩) أَيْ آخِرُهَا ، وَدُبِّرَ كُلُّ شَيْءٍ : آخِرُهُ ، يُخَفَّفُ وَيُثْقَلُ ، يُقَالُ : فَلَانٌ لَا يُصَلِّي الصَّلَاةَ إِلَّا دَبْرِيًّا (١٠) — بِالْفَتْحِ ، أَيْ : (١١) فِي آخِرِ وَقْتٍ .

قَوْلُهُ : « اتَّبَعْتُ بِهِ رَاحِلَتَهُ » (١٢) أَيْ : سَارَتْ ، وَاتَّبَعَتْ فِي السَّيْرِ ، أَيْ : أُسْرِعَ . قَالَ (٢١) فِي

حديث ابن عمر السابق : قَالَ فَانْظُرُوا حُدُودَهَا مِنْ طَرِيقِكُمْ . المذهب ١ / ٢٠٣ . (٢٢) الصحاح (حذو) . (٢٣) في المذهب ١ / ٢٠٣ : وَمَنْ جَاوَزَ الْمِيقَاتِ قَاصِدًا إِلَى مَوْضِعٍ قَبْلَ مَكَّةَ ثُمَّ أَرَادَ النَّسِكَ أَحْرَمَ مِنْ مَوْضِعِهِ . (٢٤) في المذهب ١ / ٢٠٣ : وَمَنْ بَلَغَ الْمِيقَاتِ مَرِيدًا لِلنَّسِكَ لَمْ يَجِزْ أَنْ يَجَاوِزَهُ حَتَّى يَحْرِمَ فَإِنْ جَاوِزَهُ وَأَحْرَمَ دُونَهُ نَظَرٌ ... إلخ . (٢٥) ع : خَلَعَتْهُ وَالثَّبِتَ مِنْ خِ وَالصَّحَاحُ . (٢٦) دِيَوَانُهُ ١٥ وَرَوَاتُهُ : « بَطْنُ حَقَفِ ذِي رَكَامٍ » وَرَوَاةُ ع : بَطْنُ خَبْتِ ذِي حَقَافٍ . وَالثَّبِتَ رَوَاةُ ابْنِ الْأَثَبِيِّ فِي السَّبْعِ الطُّوَالِ ٥٤ وَرَوَاةُ الصَّحَاحِ (جُوز) وَرَوَاةُ اللِّسَانِ مِثْلَ رَوَاةِ ع . (٢٧) في المذهب ١ / ٢٠٣ : فَإِنْ كَانَ قَبْلَ أَنْ يَتَلَبَّسَ بِنُسْلِكَ سَقَطَ عَنْهُ الدَّمُ . يَشِيرُ إِلَى الْمَجَاوِزِ فِي تَعْلِيقِ ٢٤ (٢٨) فِي الصَّحَاحِ (لَبَسَ) . (٢٩) في المذهب ١ / ٢٠٤ : وَإِنْ أَرَادَ الْعِمْرَةَ وَأَحْرَمَ مِنْ جَوْفِ مَكَّةَ نَظَرَتْ إلخ .

(١) خ : الَّذِي . (٢) ع : تَجَمَّلَ . (٣) في المذهب ١ / ٢٠٤ : وَإِنْ كَانَتْ امْرَأَةٌ حَائِضًا أَوْ نَفَسَاءً اغْتَسَلَتْ لِلْإِحْرَامِ لَمَّا رَوَى الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عَمِيْسٍ وَلَدَتْ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ (ر) بِالْبَيْدَاءِ إلخ . (٤) ع : قَرْيَةٌ . (٥) خ : قَرْيَةٌ . (٦) فِي مَعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ ٢٩١ : هُوَ الشَّرَفُ الَّذِي قَدَّمَ ذِي الْحَلِيفَةِ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ قَالَ : وَهِيَ أَدْنَى إِلَى مَكَّةَ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ وَفِي مَرَاوِدِ الْأَطْلَاعِ : ٢٣٩ وَهِيَ إِلَى مَكَّةَ أَقْرَبُ . (٧) أَنْظَرَ الصَّحَاحَ (يَد) . (٨) في المذهب ١ / ٢٠٤ : رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ر) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ فِي دُبْرِ الصَّلَاةِ . (٩) هَذَا الْقَوْلُ غَيْرُ مُوجُودٍ فِي الْمَذْهَبِ فِي بَابِ الْإِحْرَامِ . (١٠) ع : دَبَارًا وَالثَّبِتَ مِنْ خِ وَالصَّحَاحُ (دَبَرَ) . (١١) أَيْ : لَيْسَ فِي ع . (١٢) فِي الْمَذْهَبِ ١ / ٢٤٠ : قَالَ فِي الْأَمِّ : الْأَفْضَلُ أَنْ يَحْرِمَ إِذَا اتَّبَعَتْ بِهِ رَاحِلَتَهُ إِنْ كَانَ رَاكِبًا .

ل / ٥٩ الجوهري (١٣) بَعَثَ / النَّاقَةَ : أُنْزِلَتْهَا .

أُبْهَمَ الْإِحْرَامَ : قَدْ ذَكَرَ (١٤) .

قَوْلُهُ : « عِبَادَةُ مُحَضَّة » (١٥) أَيْ : خَالِصَةً ، وَكُلُّ شَيْءٍ أَخْلَصْتُهُ فَقَدْ مُحَضَّتُهُ (١٦) . وَقَدْ ذَكَرَ (١٧) .

« الْخَلْفُ عَنِ السَّلَفِ » (١٨) : ذَكَرَ أَيْضًا (١٩) .

قَوْلُهُ (٢٠) : « إِحْرَامًا مُبْهَمًا — أُبْهَمَ الْإِحْرَامَ » (٢١) هُوَ الَّذِي اسْتَبْهَمَ وَلَمْ يُعْرِفْ ، مِنْ أُبْهَمْتُ الْبَابَ : أَغْلَقْتُهُ ، وَاسْتَبْهَمَ الْكَلَامَ : اسْتَعْلَقَ . وَتَبْهَمُ أَيْضًا عَنْ أَبِي زَيْدٍ (٢٢) . (وَمِنْهُ) (٢٣) الْفَرَسُ الْبَهِيمُ ، وَهُوَ الَّذِي لَا يُخَالِطُ (٢٤) لَوْنُهُ لَوْنُ آخَرٍ .

قَوْلُهُ : « تَعَارَضَ التَّعْيِينَانِ » (٢٥) يُقَالُ : عَارَضَهُ ، أَيْ : جَاءَهُ وَعَدَلَ عَنْهُ ، قَالَ (٢٦) :

وَقَدْ عَارَضَ الشَّعْرَى سُهَيْلٌ كَأَنَّهُ قَرِيعٌ هِجَانٍ عَارَضَ الشَّوْلَ جَافِرٌ

وَلَعَلَّ مَعْنَاهُ (٢٧) : « تَعَارَضَا » أَيْ تَجَانَبَا وَتَبَاعَدَا (٢٨) وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ : كُلَّمَا أَرَدْنَا أَنْ نُوجِبَ حُكْمَ أَحَدِهِمَا اعْتَرَضَ الْآخَرُ لِمَنْعِهِ . وَأَصْلُهُ : الْمُقَابَلَةُ وَالْإِعْتِرَاضُ ، يُقَالُ : عَرَضَ لِي دُونَ حَاجَتِي عَارِضٌ يَمْنَعُنِي . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٢٩) عَارَضْتُهُ فِي الْمَسِيرِ ، أَيْ : سِرْتُ حِيَالَهُ ، وَعَارَضْتُهُ بِمِثْلِ مَا صَنَعَ ، أَيْ : أَتَيْتُ إِلَيْهِ مَا أَتَى .

قَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ « التَّحَرَّى » (٣٠) : بَذَلَ الْمَجْهُودَ (٣١) .

قَوْلُهُ : « (عِنْدَ) (٣٢) اجْتِمَاعِ الرَّفَاقِ (٣٣) » هُوَ جَمْعُ رُقَّة ، وَالرُقَّةُ : الْجَمَاعَةُ تُرَافِقُهُمْ فِي سَفَرِكَ وَالرُقَّةُ بِالْكَسْرِ مِثْلُهُ (٣٤) . وَالْجَمْعُ : رَفَاقٌ ، تَقُولُ مِنْهُ (٣٥) : رَافَقْتُهُ ، وَتَرَفَقْنَا فِي السَّفَرِ . وَالرَّفِيقُ : الْمُرَافِقُ ، وَالْجَمْعُ : الرُّفَقَاءُ ، فَإِذَا تَفَرَّقْتُمْ : ذَهَبَ اسْمُ الرُقَّةِ ، وَلَا يَذْهَبُ اسْمُ الرَّفِيقِ . وَهُوَ أَيْضًا وَاحِدٌ وَجَمْعٌ ، مِثْلُ الصَّدِيقِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَحَسَنَ أَوْلِيَاكَ رَفِيقًا ﴾ (٣٦) . وَسُمِّيَ رَفِيقًا لِأَنَّهُ يَرْفُقُ بِصَاحِبِهِ وَيُصْلِحُ أَمْرَهُ ، مِنَ الرَّفْقِ ضِدُّ الْحَرْقِ وَالْعُفِّ ، وَقَدْ رَفَقَ بِهِ يَرْفُقُ . وَيُقَالُ أَيْضًا : أَرْفَقْتُهُ ، أَيْ : نَفَعْتُهُ (٣٧) . ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ .

(١٣) فِي الصَّحَاحِ (بَعَثَ) . (١٤) سِيَأْنِي .

(١٥) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٠٥ : وَلَا يَصِحُّ الْإِحْرَامُ إِلَّا بِالْنِيَّةِ .. وَلَأنَّ عِبَادَةَ مُحَضَّة فَلَمْ تَصِحَّ مِنْ غَيْرِ نِيَّةٍ . (١٦) فِي الصَّحَاحِ : فَقَدْ أَمَحَضْتُهُ . وَيُقَالُ مُحَضَّتٌ وَأَمَحَضْتُ بِمَعْنَى عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَانْظُرْ فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلزَّجَاجِ ٨٨ . (١٧) ص ١٤٣ ، ١٤٧ . (١٨) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٠٥ : وَيَلْبِي لِنَقْلِ الْخَلْفِ عَنِ السَّلَفِ . (١٩) ص ٨٠ . (٢٠) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٠٥ : وَلَهُ أَنْ يَحْرِمَ إِحْرَامًا مِثْلَهُ . (٢١) فِي ع : الْإِحْرَامُ الْمُبْهَمُ : الَّذِي ... (٢٢) وَتَبْهَمُ : إِذَا أُرْتِجَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ كَمَا فِي الصَّحَاحِ (بِهِمْ) . (٢٣) خ أَوْ مِنْ : تَحْرِيفٌ . (٢٤) لَا : سَاقِطَةٌ مِنْ ع . (٢٥) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٠٥ : وَلَوْ اسْتَأْجَرَهُ رَجُلٌ لِيَحْجَّ عَنْهُ فَأَحْرَمَ عَنْهُ وَعَنْ نَفْسِهِ انْعَقَدَ الْإِحْرَامُ عَنْ نَفْسِهِ لِأَنَّهُ تَعَارَضَ التَّعْيِينَانِ . (٢٦) ذُو الرِّمَّةِ ، كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَالنَّقْلُ عَنْهُ ، وَانْظُرِ اللِّسَانَ (عَرَضَ ٢٨٩٦) وَدِيوانُهُ (١٦٧٨) . (٢٧) ع : مَعْنَى . (٢٨) ع : أَوْ . (٢٩) فِي الصَّحَاحِ (عَرَضَ) . (٣٠) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٠٥ : وَإِنْ أَحْرَمَ بِنَسْكَكَ مَعِينٌ ثُمَّ نَسِيَهُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ بِنَسْكَكَ .. قَالَ فِي الْقَدِيمِ : يَتَحَرَّى لِأَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَدْرِكَ بِالتَّحَرِّيِ ، فَيَتَحَرَّى فِيهِ كَالْقَلْبَةِ . (٣١) ص ٩٧ ، ١٥٠ . (٣٢) عِنْدَ : مِنْ ع . (٣٣) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٠٦ : وَيَسْتَحِبُّ أَنْ يَكْتَرِيَ مِنَ التَّلْبِيَةِ وَيَلْبِي عِنْدَ اجْتِمَاعِ الرِّفَاقِ وَفِي كُلِّ صُعُودٍ وَهَبُوطٍ . (٣٤) أَنْظِرْ لِإِصْلَاحِ الْمُنْطَقِ ١١٥ وَأَدَبُ الْكَاتِبِ ٤٢٣ ، ٥٤٠ . (٣٥) ع : مِنْذُ : تَحْرِيفٌ . (٣٦) سُورَةُ النِّسَاءِ آيَةُ ٦٩ وَمَا سَبَقَ عَنِ الصَّحَاحِ بِنَصِّهِ (رَفَقَ) قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : أَيْ رَفَقَاءُ وَالْعَرَبُ تَلْفِظُ بِلَفْظِ الْوَاحِدِ وَالْمَعْنَى يَقَعُ عَلَى الْجَمِيعِ . مجاز القرآن ١ / ١٣١ . ع : رَفَعْتُهُ تَحْرِيفٌ .

قَوْلُهُ : « وَفِي كُلِّ صَعُوْدٍ وَهَبُوْطٍ » يَفْتَحُ الصَّادُ وَالْهَاءُ وَهُمَا ضِدَّانِ : اسْمٌ لِلْمَكَانِ الَّذِي يُصْعَدُ فِيهِ وَيُهْبَطُ مِنْهُ وَهُوَ الْعَقَبَةُ (٣٨) ، وَبِالضَّمِّ : الْمَصْدَرُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ سَارُهَا قُهُ صَعُوْدًا ﴾ (٣٩) أَيْ : مَشَقَّةٌ مِنَ الْعَذَابِ . وَيُقَالُ : هُوَ جَبَلٌ فِي النَّارِ .

قَوْلُهُ : « إِذَا رَأَى رَكْبًا » (٤٠) هُمُ الْقَوْمُ الَّذِينَ رَكِبُوا عَلَى الْإِبِلِ خَاصَّةً فِي السَّفَرِ (٤١) ، وَهُمْ الْعَشْرَةُ فَمَا فَوْقَهَا ، وَالرَّكْبَةُ بِالتَّحْرِيكِ : أَقْلٌ مِنَ الرَّكْبِ (٤٢) .

قَوْلُهُ : « الْعَجَّ وَالْتَّجَّ » (٤٣) الْعَجَّ : رَفَعَ الصَّوْتُ بِالتَّلْبِيَةِ (٤٤) ، وَقَدْ عَجَّ يَعِجُّ عَجِجًا وَعَجَّجَ أَيْ : صَوَّتَ ، وَمُضَاعَفَتُهُ ذَلِيلٌ عَلَى التَّكْرِيْرِ (٤٥) . وَالْتَّجَّ : سَيْلَانُ دِمَاءِ الْهَدَى ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مَاءٌ تَجَّاجًا ﴾ (٤٦) أَيْ : سَائِلًا (٤٧) ، وَمَطَرٌ تَجَّاجٌ : إِذَا انْصَبَّ جِدًّا (٤٨) . وَأَتَانَا الْوَادِي بِجِجِجِهِ أَيْ : بِسَيْلِهِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْمُسْتَحَاضَةِ « إِنَّمَا أَتُجُّ تَجًّا » (٤٩) .

قَوْلُهُمْ : « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ » (٥٠) قَالَ الْفَرَّاءُ : مَعْنَى لَبَّيْكَ : أَنَا مُقِيمٌ عَلَى طَاعَتِكَ ، وَنُصِبَ عَلَى الْمَصْدَرِ ، مِنْ لَبَّ بِالْمَكَانِ : إِذَا أَقَامَ بِهِ وَلَزِمَهُ . وَيُقَالُ : كَانَ حَقُّهُ أَنْ يُقَالَ : لَبَّالَكَ : فَتُنَى عَلَى التَّأْكِيدِ أَيْ : الْبَابُ لَكَ بَعْدَ الْبَابِ ، وَإِقَامَةٌ بَعْدَ إِقَامَةٍ (٥١) .

وَقَالَ الْخَلِيلُ : هَذَا مِنْ قَوْلِهِمْ : دَارُ فُلَانٍ ثَلَبٌ دَارِي ، أَيْ : تُحَاذِيهَا (٥٢) ، أَيْ : أَنَا مُوَاجِهٌكَ بِمَا تُحِبُّ (٥٣) إِبْجَابَةً لَكَ . وَالْيَاءُ لِلتَّثْنِيَةِ (٥٤) وَقِيلَ : أَصْلُهُ لَبَّ (فَاسْتَقْلُوا) (٥٥) الْجَمْعُ بَيْنَ ثَلَاثِ يَاءَاتٍ ، فَأَبْدَلُوا مِنَ الْآخِرَةِ يَاءً ، كَمَا قَالُوا : تَطَنَّنْتُ ، وَأَصْلُهُ : تَطَنَّنْتُ (٥٦) . وَفِيهِ أَرْبَعَةُ مَعَانٍ : أَحَدُهَا (٥٧) : الْإِقَامَةُ وَاللُّزُومُ ، كَمَا قَالَ الْفَرَّاءُ (٥٨) ، وَالثَّانِي : الْمُوَاجَهَةُ ، أَيْ : اتَّجَاهِي (٥٩) وَقَصْدِي إِلَيْكَ ، كَمَا قَالَ الْخَلِيلُ ، وَالثَّلَاثُ : إِخْلَاصِي لَكَ يَارَبُّ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : حَسْبُ لُبَابٍ ، أَيْ : خَالِصٌ . وَالرَّابِعُ : مَحَبَّتِي لَكَ مِنْ قَوْلِهِمْ : امْرَأَةٌ لَبَّةٌ : إِذَا كَانَتْ مُجِبَّةً لَوْلَدِهَا عَاطِفَةً عَلَيْهِ (٦٠) .

وَمَعْنَى « سَعْدَيْكَ » إِسْعَادًا بَعْدَ إِسْعَادٍ ، مِنْ الْمُسَاعَدَةِ وَالْمُؤَافَقَةِ (٦١) عَلَى الشَّيْءِ .

(٣٨) في إصلاح المنطق ٣٣٤ : وهي العقبة الشاقة

المصعد . (٣٩) سورة المدثر آية ١٧ قال ابن قتيبة : أَيْ : عقبة شاقة ونرى أصل هذا كله من الصعود ؛ لأنه شاق فكُنِيَ به عن المشتقات تفسير غريب القرآن ٤٩١ ، ٤٩٦ . (٤٠) في المذهب ١ / ٢٠٦ : روى جابر (ر) قال : كان رسول الله ﷺ يلبى إذا رأى ركبا أو صعد أكمة أو هبط واديا وفي أدبار المكتوبة وآخر الليل . (٤١) ابن السكيت : تقول : مر بنا راكب : إذا كان على بعير . والركب : أصحاب الإبل وهو العشرة فما فوقها والأركوب أكثر من الركب والركبة : أقل من الركب والركاب : الإبل . إصلاح المنطق ٣٣٨ وانظر الصحاح عنه (ركب) . (٤٢) أنظر التعليق السابق . (٤٣) في المذهب ١ / ٢٠٦ : قال ﷺ : « أفضل الحج العج والتج » . (٤٤) الصحاح (عجم) والغريين ١ / ٢٧٥ والنهاية ١ / ٢٠٨ والعين ١ / ٧٧ والمخصص ١ / ١٣٣ والحكم ١ / ٢٤ وأفعال السرقسطي ١ / ٢٠٧ . (٤٥) الصحاح (عجم) . (٤٦) سورة النبأ آية ١٤ . (٤٧) تفسير غريب القرآن ٥٠٨ والغريين ١ / ٢٧٤ ، ومعاني الفراء ٣ / ٢٢٧ . (٤٨) عن الصحاح « نجع » . (٤٩) الغريين ١ / ٢٧٥ والنهاية ١ / ٢٠٧ . (٥٠) في المذهب ١ / ٢٠٦ : والتلبية أن يقول : لبك اللهم لبك . (٥١) الفاخر ٤ - ٦ والزاهر ١ / ١٩٧ وغريب الحديث ٣ / ١٥ والفائق ٢ / ١٧٩ والصحاح (لب) - لبي (واللسان (لب ٣٩٧٩) . (٥٢) غريب الحديث ٣ / ١٥ . والفاخر ٤ والصحاح (لب) واللسان (لب ٣٩٨٠) والصحاح (لب) . (٥٣) ع : يجب : تحريف . (٥٤) عن الصحاح (لب) . (٥٥) خ : واستقلوا . (٥٦) هذا منقلبه أبو عبيد مما يحكى عن الخليل . غريب الحديث . ونقله في الصحاح ، واللسان ونقله المفضل عن الأحمر في الفاخر وتبعه ابن الأنباري في الزاهر . وقول المصنف : وقيل يوم أنه مذهب آخر . (٥٧) أحدها : ساقط من ع . (٥٨) تابع في ذلك الجوهري في الصحاح (لب) وهذا مشهور عن الخليل كما حكى عنه أبو عبيد وغيره وانظر المراجع السابقة . (٥٩) ع : التجاني : تحريف والمثبت من خ والفاخر ص ٥ والزاهر ١ / ١٩٧ . في حكاية قول آخر كما ذكر في الفاخر . (٦٠) المراجع السابقة . (٦١) ع : المرافقة .

قَوْلُهُ : « إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ » (٦٢) يُرَوَّى بِكَسْرِ إِنَّ وَفَتْحِهَا ، قَالَ ثَعْلَبٌ : الاختيارُ : كَسْرُ إِنَّ وَهُوَ أَجْوَدُ مِنْ مَعْنَى الْفَتْحِ ، لِأَنَّ الَّذِي يَكْسِرُهُ، إِنَّ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَالَّذِي يَفْتَحُهَا ، يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ الْمَعْنَى : لَيْتَكَ لِأَنَّ الْحَمْدَ لَكَ ، أَيْ : لَيْتَكَ لِهَذَا السَّبَبِ (٦٣) . قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْعَرَبِيَّةِ : لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ : لَيْتَكَ ، فَقَدْ تَمَّ كَلَامُ الْمُكَلِّبِ عَلَى قَوْلِهِ : لَيْتَكَ ، وَمَعْنَاهُ : إِنِّي لَيْتَكَ لَا لِعِلَّةٍ وَلَا لِغِلٍّ فَعَلْتُهُ مِنَ الْجَمِيلِ ، بَلْ (لِحَبِّ) (٦٤) الْإِقَامَةِ عَلَى طَاعَتِكَ ، لَا لِسَبَبٍ وَلَا لِطَلَبٍ مُجَازَاةٍ ، (بَلْ) (٦٥) ابْتِدَاءً إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ . وَإِذَا فَتَحَ صَارَتْ « أَنَّ » الَّتِي لِلْعِلَّةِ (٦٦) ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى : لَيْتَكَ لِأَجْلِ عَطِيَّةٍ أَوْ دَفْعِ بَلِيَّةٍ ، فَصَارَتْ التَّلْبِيَةُ فِي مُقَابَلَةِ شَيْءٍ ، لَا مُجَرَّدَةٍ . وَمَعْنَى الْكَسْرِ مُجَرَّدٌ ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمَحْمُودُ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، يَسْتَحِقُّ الْحَمْدَ لِنَفْسِهِ وَذَاتِهِ . وَقَوْلُ (٦٧) مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٦٨) : الْكَسْرُ ثَنَاءٌ : وَالْفَتْحُ صِفَةٌ، يَعُودُ إِلَى هَذَا . وَيَجُوزُ رَفْعُ « النَّعْمَةِ » عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ ، وَخَبَرُ إِنَّ مَحذُوفٌ ، أَيْ ، إِنَّ (٦٩) الْحَمْدَ لَكَ (٧٠) ، وَالنَّعْمَةَ لَكَ (٧١) .

قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ : وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ خَبَرَ إِنَّ مَحذُوفًا ، قَالَ (٧٢) : وَعَلَى هَذَا ، فَمَوْضِعُ « أَنَّ » الْخَفْضُ عِنْدَ الْكِسَائِيِّ بِإِضْمَارِ الْخَافِضِ ، وَالتَّنْصِبُ عِنْدَ الْقُرَّاءِ بِحَذْفِ الْخَافِضِ .

فِي تَلْبِيَةِ ابْنِ عُمَرَ (٧٣) : « وَالرُّغْبَى (٧٤) إِلَيْكَ وَالْعَمَلَ » قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الرُّغْبَى وَالرَّغْبَاءُ ، كَالنُّعْمَى وَالنَّعْمَاءِ (٧٥) . وَقَالَ غَيْرُهُ : يُقَالُ : رَغِبَ رَغْبَةً وَرَغْبَى ، كَمَا يُقَالُ : شَكُوَى (٧٦) .

قَوْلُهُ : « وَالتَّاسُ يُصْرِفُونَ عَنْهُ » (٧٧) فِيهِ رَوَاتَانِ : فَتَحَ الْيَاءَ وَكَسَرَ الرَّاءَ ، وَضَمَّ الْيَاءَ وَفَتَحَ الرَّاءَ ، فَمَنْ قَالَ « يَصْرِفُونَ » يَفْتَحُ الْيَاءَ ، فَمَعْنَاهُ : يُنَحِّثُونَهُ عَنْهُ ، وَأَسْقَطَ الْمَفْعُولَ ، أَوْ يَنْقَلِبُونَ وَيَنْصَرِفُونَ // بِأَنْفُسِهِمْ ، وَذَلِكَ لِكَثْرَتِهِمْ وَتَرَاكُمِهِمْ عَلَيْهِ . وَمَنْ قَالَ بِالضَّمِّ، فَهُوَ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، أَيْ : يُقْلَبُونَ (٧٨) فَيَمْضُونَ لِشَأْنِهِمْ .

قَوْلُهُ : « يَتَرَفَّهَ » (٧٩) أَيْ : يَتَنَعَّمُ ، وَالرَّفَاهِيَةُ : النَّعْمَةُ ، بِالْفَتْحِ ، يُقَالُ : هُوَ فِي رَفَاهِيَةٍ مِنَ الْعَيْشِ ، أَيْ : سَعَةٍ ، وَفِي الْحَدِيثِ : « أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْإِرْفَاءِ » (٨٠) وَهُوَ التَّدَهُّنُ وَالتَّرْجِيلُ كُلُّ يَوْمٍ، يُقَالُ : رَفَاهَةٌ وَرَفَاهِيَةٌ

(٦٢) في المذهب ١ / ٢٠٦ في التلبية : لبيك إن الحمد والنعمة لك

والمملك لا شريك لك . (٦٣) من الزاهر ١ / ١٩٨ . (٦٤) خ : تحب . (٦٥) خ : ثم . (٦٦) ع : إلى ألبى لليلة . (٦٧) ع : وقال . (٦٨) محمد بن الحسن الشيباني نسبة إلى شيبان وكان مولى لهم ولد بواسط ونشأ بالكوفة ، وطلب الحديث وجالس أبا حنيفة وسمع منه ، ونظر في الرأي فغلب عليه وعرف به . وقدم بغداد فزها وسمع منه الحديث والرأي وولى قضاء الرقة ومات بالرى سنة ١٨٩ هـ أنظر ترجمته في المعارف ٥٠٠ . (٦٩) ع : إنه . (٧٠) لك : ساقط من ع . (٧١) عبارة ابن الأنباري في الزاهر : ١ / ١٩٩ : يجوز : لبيك إن الحمد والنعمة لك برفع النعمة باللام ، على أن تضمير لا ماتكون خيرا وترفع النعمة باللام الظاهرة ، ويجوز أن تجعل اللام الظاهرة خبر إن وترفع النعمة باللام المضمرة ، والتقدير : لبيك إن الحمد والنعمة لك . (٧٢) في فتح إن وكسرها من القول إن الحمد والنعمة لك . (٧٣) في المذهب ١ / ٢٠٧ قال الشافعي رحمه الله : فإن زاد على هذا فلا بأس لما روى أن ابن عمر (ر) كان يزيد فيها لبيك وسعديك والخير كله بيديك والرغبة إليك والعمل . (٧٤) ع : الرغبة : وهي رواية للحديث كما في النهاية ٢ / ٢٣٧ والألم ٢ / ١٣٢ والترمذى ٤ / ٤١ وابن ماجه ٢ / ٩٧٤ والنسائي ٥ / ١٥٩ . (٧٥) لم أجد هذا القول لابن السكيت وفي المنقوص والممدود للفراء ٢٦ مما يفتح فيمد ويضم فيقصر : الرغبي والرغباء والنعمي والنعماء ، ومثله في ابن ولاد ٤٦ . (٧٦) العين ٤ / ٤١٣ وفي المحكم ٥ / ٣٠٤ الرُّغْبُ وَالرَّغْبُ وَالرُّغْبَى وَالرَّغْبُوتُ وَالرُّغْبَى وَالرَّغْبَاءُ وَالرُّغْبَى : الضراعة والمسألة . وانظر اللسان (رغب ١٦٧٨) وانظر المصباح والقاموس (رغب) . (٧٧) في المذهب ١ / ٢٠٧ : وإذا رأى شيئا يعجبه قال : لبيك إن العيش عيش الآخرة لما روى أن النبي ﷺ كان ذات يوم والناس يصرفون عنه كأنه أعجبه ما هم فيه فقال : لبيك إن العيش عيش الآخرة . (٧٨) ع : يغلبون . (٧٩) في المذهب ١ / ٢٠٧ : وإذا أحرمت الرجل حرم عليه حلق الرأس ويحرم عليه حلق شعر سائر البدن ؛ لأنه حلق ينتظف به ويترفه به . (٨٠) غريب الحديث ٢ / ٧ : ١ والفائق ٢ / ٧١ والنهاية ٢٤٧ / ٢ .

عَلَى فَعَالِيَةٍ وَرَفَهْنِيَّةٍ ، وَقَدْ رَفَهَتْ الْإِبِلُ تَرْفَهُ — بِالْفَتْحِ — رَفَهَا وَرَفُوهَا : إِذَا وَرَدَتْ الْمَاءُ كُلُّ يَوْمٍ (٨١) .
 قَوْلُهُ : « أَوْ انْسُكْ شَاةً » (٨٢) أَيْ : اذْبَحْ . وَالنَّسِيكَةُ : الذَّبِيحَةُ ، وَقَدْ ذُكِرَ (٨٣) .
 قَوْلُهُ : « تَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ » (٨٤) هُوَ قَطْعُهَا ، وَالْقَلَامَةُ ، مَا يَسْقُطُ (٨٥) مِنْهَا . وَمِنْهُ سُمِّيَ الْقَلَمُ ؛ لِأَنَّهُ يُقْلَمُ ، أَيْ : يُقْطَعُ .
 قَوْلُهُ : « لَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ » (٨٦) أَيْ : لَا تَغْطُوهُ ، وَالتَّخْمِيرُ : التَّغْطِيَةُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « أَلَا خَمَّرْتُهُ وَلَوْ بِعُودٍ » (٨٧) وَسُمِّيَتِ الْخَمْرُ لِتَغْطِيَتِهَا الْعَقْلَ ، وَقَدْ ذُكِرَ .
 قَوْلُهُ : « حَمَلَ عَلَى رَأْسِهِ مِكَتَلًا » (٨٨) هُوَ شِبْهُ الزَّنْبِيلِ ، يَسَعُ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا ، قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ (٨٩) .
 قَوْلُهُ : « وَلَا الْبُرْنُسُ » (٩٠) قَالَ فِي الصَّحَاحِ : الْبُرْنُسُ : قَلَنْسُوَةٌ طَوِيلَةٌ ، وَكَانَ النَّسَاكُ يَلْبَسُونَهَا فِي صَنْدَرِ الْإِسْلَامِ ، وَقَدْ تَبَرَّنَسَ الرَّجُلُ : إِذَا لَبَسَهُ ، كَذَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وَقَالَ الْقَلْعِيُّ (٩٢) : هُوَ مِثْلُ الْقَبَاءِ إِلَّا أَنَّ فِيهِ شَيْئًا يَكُونُ عَلَى الرَّأْسِ .
 وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ (٩٣) : كُلُّ ثَوْبٍ رَأْسُهُ مِنْهُ مُلْتَرِقٌ (٩٤) دُرَاعَةٌ كَانَ أَوْجِبَةً أَوْ [مِطْرًا] (٩٥) فَهُوَ بُرْنُسٌ .
 قَوْلُهُ : « الْقَبَاءُ » مَمْلُودٌ مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ قَمِيصٌ مُقَدَّمُهُ مُفْرَجٌ يُشَدُّ بِأَزْرَارٍ (٩٦) ، أَوَّلُ (٩٧) مَنْ لَبَسَهُ سُلَيْمَانٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ .
 وَالدَّرَاعَةُ : مِثْلُ الْقَمِيصِ ، إِلَّا أَنَّهَا ضَيِّقَةٌ الْكُمَيْنِ (٩٨) . وَالتَّبَانُ (٩٩) : سَرَاوِيلٌ قَصِيرٌ يَبْلُغُ الْفَخَذَيْنِ . وَقَدْ ذُكِرَ (١٠٠) وَالرَّانُ : مِثْلُ الْخُفِّ ، يُلْبَسُ فِي الْقَدَمَيْنِ حَتَّى يَبْلُغَ الْفَخَذَيْنِ (١٠١) .
 « الْبَابِكَيْنِ (١٠٢) » : هُمَا سَاقَا (١٠٣) السَّرَاوِيلِ . التَّكَّةُ — بِالتَّشْدِيدِ ، لَا تُخَفَّفُ بِدَلِيلِ جَمْعِهَا عَلَى تَكَلِّ (١٠٤) .

(٨١) ماسبق عن الصحاح (رفه) . (٨٢) في المذهب ١ / ٢٠٧ : روى كعب بن عجرة أن رسول الله ﷺ قال : لعلك أذاك هوام رأسك ، فقلت نعم يا رسول الله ، فقال احلق رأسك أو صم ثلاثة أيام أو اطعم ستة مساكين أو انسك شاة . (٨٣) ص ٧٧ ، ١١٦ ، ١٧٢ ، ١٧٧ ، ١٨٢ . (٨٤) ويحرم عليه أن يقلم أظفاره لأنه جزء ينمى وفي قطعه ترفيه وتنظيف المذهب ١ / ٢٠٧ . (٨٥) ع : سقط منها ، وفي الصحاح : ماسقط منه والمثبت من خ . (٨٦) في المذهب ١ / ٢٠٧ : ويحرم عليه أن يستر رأسه لما روى ابن عباس (ر) أن النبي ﷺ قال في الحرم الذي خر من بعيره : « لا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا » . (٨٧) أَيْ ﷺ بَنَاءً مِنْ لَيْن ، قَالَ يعرضه عليه . غريب الحديث ١ / ٢٣٩ والفائق ١ / ٣٩٥ والنهاية ٢ / ٧٧ . (٨٨) في المذهب ١ / ٢٠٧ : ويجوز أن يحمل على رأسه مكتلا لأنه لا يقصد به السترة . (٨٩) في الصحاح (كتل) . (٩٠) في المذهب ١ / ٢٠٧ : قال ﷺ في الحرم : « لا يلبس القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا العمامة ولا الخف » . وفي خ : لا يلبس البرنس . (٩١) ع : وقال : تحريف . (٩٢) في اللفظ المستغرب ٧٩ . (٩٣) في الفائق ١ / ١٠١ . (٩٤) ملتزق ساقط من ع . (٩٥) خ وع : قمطرا : تحريف والمثبت من الفائق وتهذيب اللغة ١٣ / ١٥٥ والصحاح (مطر) . (٩٦) مبادئ اللغة ٤٢ ، وتهذيب اللغة ١٣ / ١٥٥ والصحاح والمصباح (قو) . (٩٧) ع : وأول . (٩٨) تهذيب اللغة ٢ / ٢٠١ . (٩٩) في المذهب ١ / ٢٠٨ والتبان والران كالسراويل فيما ذكرناه . (١٠٠) ص ١٢٨ . (١٠١) في القاموس أنه لا قدم له وهو أطول من الخف . (١٠٢) ع : وقد كرر البابكين . خ : البابكتان . وفي المذهب ١ / ٢٠٨ : وإن شق الإزار وجعل له ذيلين وشدهما على ساقه لم يجر ؛ لإنهما كالسراويل وما على الساقين كالبابكين . (١٠٣) ع : ساق . (١٠٤) مثل سدره إوسر قال ابن الأنباري وأحسبها معرفة . المصباح (تكلك) .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ زَرَّهُ » (١٠٥) أَيْ : جَعَلَ لَهُ أَزْرَارًا . « أَوْ شَوَكَهُ » (١٠٦) أَيْ (١٠٧) : خَلَّهُ بِالشَّوْكِ . وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ : يَتَزَرُّ وَلَا أَتَزَرُ بِالتَّشْدِيدِ ؛ لِأَنَّ الهمزة لَا تُدْغَمُ فِي التَّاءِ ، وَلَكِنْ يُقَالَ : يَأْتَزَرُ وَأَتَزَرُ ، وَهُوَ افْتَعَلَ مِنَ الْإِزَارِ .

قَوْلُهُ : « وَلَا يَلْبَسُ الْقَفَازَيْنِ » (١٠٨) الْقَفَازُ بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ : شَيْءٌ يُلْبَسُ فِي الْيَدَيْنِ ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي سِتْرِ الْعَوْرَةِ (١٠٩) .

قَوْلُهُ : « سَدَلْتُ عَلَى وَجْهِهَا » (١١٠) أَيْ : أَسْبَلْتُ . يُقَالَ : سَدَلْتُ ثَوْبَهُ يَسْدُلُهُ بِالضَّمِّ ، أَيْ : أَرْخَاهُ ، وَشَعَرَ مُسَدَّلًا .

قَوْلُهُ : « جِلْبَابُهَا » (١١١) هُوَ (١١٢) الْمِلْحَفَةُ الَّتِي تَتَّعْطَى بِهَا (١١٣) ، قَالَ (١١٤) :

..... مَشَى الْعَذَارَى عَلَيْهِنَّ الْجَلَابِيبُ

قَوْلُهُ : « وَلَا يَسْتَعِطُ بِالطَّيِّبِ وَلَا يَحْتَقِنُ » الاستِعَاطُ : إِدْخَالُ الدَّوَاءِ فِي الْأَنْفِ (وَالْإِخْتِقَانُ : إِدْخَالُهُ فِي الدُّبُرِ .

قَوْلُهُ : « الْيَاسَمِينُ وَالْمَرْزَنْجُوشُ » (١١٥) وَاللَّيْتُونُفَرُ وَالتَّرْجِسُ « هَذِهِ أَشْجَارٌ طَيِّبَةُ الرِّيحِ ، فَأَمَّا الْيَاسَمِينُ : فَهُوَ دَقِيقُ الْأَغْصَانِ ، تَضْرِبُ خُضْرَتُهُ إِلَى السَّوَادِ ، دَقِيقُ الْوَرَقِ ، لَهُ زَهْرٌ أَيْضٌ مُسْتَدَقٌّ . وَأَمَّا الْمَرْزَنْجُوشُ (يَفْتَحُ الرِّاءَ وَالرَّايَ) (١١٦) وَيُقَالُ (لَهُ) (١١٦) [الْمَرْدَقُوشُ] (١١٧) فَهُوَ : الْأَزَابُ ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ : اسْمُ الْفَارِ ، لِأَنَّ أَذْنِيَهُ تُشَبِّهُ وَرَقَهُ (١١٨) .

وَأَمَّا اللَّيْتُونُفَرُ (١١٩) : فَشَجَرٌ يَنْبُثُ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ ، لَهُ وَرَقٌ عِرَاضٌ كِبَارٌ يَغْلُو فَوْقَ الْمَاءِ فَيُعْطِيهِ ، وَهُوَ شَجَرٌ يُشَمُّ زَهْرُهُ ، وَيَتَّخِذُ مِنْهُ الدُّهْنُ ، وَمِنْ يَابِسِهِ الطَّيِّبُ ، كَالْوَرْدِ الَّذِي مِنْهُ الثَّمَرَةُ الَّتِي يُطَيَّبُ بِهَا ، وَلَوْنُهُ أَصْفَرٌ ، يَفْتَحُ زَهْرُهُ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، وَإِذَا غَرَبَتِ انْضَمَّ . وَقَدْ وَصَفَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمَهْدِيِّ فَأَجَادَ بِقَوْلِهِ :

رَأَيْتُ فِي الْبُرْكَاةِ لَيْتُونُفَرًا فَقُلْتُ لِمَ غُيِّبَتْ (١٢١) وَسَطَ الْبُرْكَ
فَقَالَ لِي غُيِّبَتْ فِي أَدْمُغِي وَصَادَنِي دُعْجُ الطَّبَا بِالْشَّرْكَ

(١٠٥) في المذهب ١ / ٢٠٨ : وإن جعل لإزاره حجرة وأدخل فيها التكة واتزر به جاز ، وإن اتزر وشد فوقه تكة جاز وإن زره أو خاطه أو شوكة لم يجز . (١٠٦) ع : وشوكة . (١٠٧) أي ليس في ع . (١٠٨) في المذهب ١ / ٢٠٨ ويحرم عليه ليس القفازين ونحوه به الفدية ؛ لأنه ملبوس على قدر العضو فأشبهه الحف . (١٠٩) ص ٧٠ ، ٧١ . (١١٠) ع : قوله سدل . والمذهب ١ / ٢٠٨ : فإن أردت ستر وجهها عن الناس سدل على وجهها شيئاً لا يباشر الوجه . (١١١) في المذهب ١ / ٢٠٨ : روت عائشة (ر) قالت : كان الركبان يبرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات فإذا حاذونا سدلن إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاوزونا كشفنا . (١١٢) ع : هي . (١١٣) في الصحاح : الجلباب : الملحفة . وفي العين ٦ / ١٣٢ الجلباب : ثوب أوسع من الحمار دون الرداء تغطي به المرأة رأسها وصدرها . وذكر أبو عبيد أن الجلباب الملاعة التي يشتمل بها وانظر تهذيب اللغة ١١ / ٩٣ والغريين ١ / ٣٧٧ والنهاية ١ / ٢٨٣ . (١١٤) جنوب أخت عمر ذي الكلب تربيته ، وصدره : تمشى التَّسْوَرُ إِلَيْهِ وَهِيَ لَاهِيَةٌ

وانظر اللسان (جلب) . (١١٥) ما بين القوسين ساقط من ع . (١١٦) ما بين القوسين ليس في خ . وهو مضبوط بالشكل في الصحاح والمعرب باسكان الراء . (١١٧) خ وع : البردقوش . (١١٨) المعرب ٣٠٩ وحاشية تحقيقه والألفاظ الفارسية المعربة ١٤٥ وشفاء الغليل ٢٤٠ . (١١٩) في المصباح : الليتوفر : بكسر النون وضم اللام : نبات معروف ، كلمة عجمية ، قيل : مركبة من « نيل » الذي يصبغ به ، و « فر » : اسم الجناح ، فكأنه قيل : يمنح نبيل ؛ لأن الورقة كأنها مصبوغة الجناحين . ومنهم من يفتح النون مع ضم اللام . وكذا في الألفاظ الفارسية المعربة ١٥٥ وانظر شفاء الغليل ٢٥٨ . (١٢٠) ع : فإذا . (١٢١) ع : غبت : تحريف .

فَقُلْتُ مَا بَالُ اصْفِرَارِ بَدَا عَلَيْكَ حَتَّى خِلْتُهُ غَيْرَكَ
فَقَالَ لِي الْوَأْنُ أَهْلُ الْهَوَى صَفَرٌ وَلَوْ دُقَّتْ الْهَوَى غَيْرَكَ
وَقَالَ آخِرُ (١٢٢) :

وَبَرَكَ تَزْهُو بَلِيُتَوَفَّرِ وَتَشْرُهُ يُشْبِهُ نَشْرَ الْحَبِيبِ
نَهَارُهُ يَضْحَكُ عَنْ مُقْلَةٍ حَتَّى إِذَا الشَّمْسُ دَنَتْ لِلْمَغِيبِ
أَطْبَقَ جَفْنَيْهِ عَلَى عَيْنِهِ وَغَاصَ فِي الْبَرَكَةِ خَوْفَ الرَّقِيبِ

وَفِيهِ لُغَاتٌ (يُقَالُ) (١٢٣) : لَيْتَوَفَّرَ ، وَلَيْتَوَفَّرَ بِالنُّونِ وَاللَّامِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ (١٢٤) ، وَفَتَحَ النَّونِ الْأَحِيرَةَ وَضَمَّهَا .

وَالْتَّرَجِسُ : لَهُ زَهْرٌ أَصْفَرٌ ، وَظَاهِرُهُ أَبْيَضٌ ، فِي وَسْطِهِ سَوَادٌ تُشَبِّهُ بِهِ الْعُيُونُ ، وَهُوَ شَجَرٌ لَيْسَ بِالْكَبِيرِ ، وَرَقُهُ كَوَرَقِ الْبَصْلِ ، وَلَهُ (١٢٥) عَمُودٌ فِي وَسْطِهِ أَجَوَفٌ مِثْلُ سَاقِ الْبَصْلِ الَّتِي يَطْلُعُ فِي رَأْسِهَا (١٢٦) .
وَالرَّيْحَانُ الْفَارِسِيُّ : هُوَ الَّذِي يُسَمِّيهِ بَعْضُ الْعَامَّةِ بِالْيَمَنِ (١٢٧) : الشَّقِيرَ (١٢٨) ، وَيُسَمَّى بِتِهَامَةَ الْجَبَاقِ .

ل / ٦١ وَأَمَّا الْبَنْفَسَجُ : فَهُوَ نَبَاتٌ كَالْحَشِيشِ ، طَيِّبُ الرَّيْحِ ، لَهُ زَهْرٌ // أَحْمَرٌ ، يَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ ، وَهُوَ تَعْرِيبٌ « بَنْفَشَةٌ » (١٢٩) وَدُهْنُهُ يَرْطَّبُ الدَّمَاعَ وَيُزِيلُ التَّشَوُّفَةَ .

قَوْلُهُ : « الْمُرْتَبُ بِالسُّكَّرِ » (١٣٠) هُوَ أَنْ يُؤْخَذَ زَهْرُهُ ، وَيَتْرَكَ (مَعَهُ السُّكَّرُ الْأَبْيَضُ ، وَيُدْقَانِ مَعًا ، وَيَتْرَكَ فِي وَغَاءٍ ، فَيَكُونُ دَوَاءً نَافِعًا . وَعَمَلُ دُهْنِ الْبَنْفَسَجِ : هُوَ أَنْ يُؤْخَذَ زَهْرُهُ وَيَتْرَكَ (١٣١) مَعَ اللَّوْزِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يُزَالُ عَنْهُ بَعْدَمَا يَبْسُ ، وَقَدْ صَارَتْ رَائِحَتُهُ مَعَ اللَّوْزِ ، ثُمَّ يُدَقُّ اللَّوْزُ وَيُعَصَّرُ (١٣٢) ، فَذَلِكَ دُهْنُ الْبَنْفَسَجِ . وَالْوَرْدُ الْمُرْتَبُ بِالسُّكَّرِ يُعْمَلُ هَكَذَا سَوَاءً ، نَافِعٌ لَوَجَعِ الْقَلْبِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ (١٣٣) : الرُّبُّ : هُوَ الدُّبُّسُ الْمَطْبُوعُ بِالنَّارِ ، وَالْمُرْتَبُ (هُوَ) الَّذِي يُصَبُّ عَلَيْهِ الرُّبُّ ؛ لِتَشْتَدَّ حَلَاوَتُهُ ، وَيُرَبَّى (١٣٤) فِي الْقَوَارِيرِ .

قَوْلُهُ : « الزَّبَقُ وَدُهْنُ الْبَابِ الْمَنْشُوشِ » (١٣٥) فَأَمَّا الزَّبَقُ فَهُوَ : دُهْنُ الْيَاسَمِينِ ، ذَكَرَهُ فِي الصَّحَاحِ (١٣٦) . وَأَمَّا دُهْنُ الْبَابِ ، فَالْبَابُ : هُوَ شَجَرُ الْخِلَافِ (١٣٧) ، وَأَصْلُ دُهْنِهِ مِنَ السَّمْسِمِ ؛ لِأَنَّ الْبَابَ وَالْوَرْدَ وَالْبَنْفَسَجَ تُفْرَشُ تَحْتَ السَّمْسِمِ لِتُكْسِبَهُ رَائِحَةً (١٣٨) ، فَإِذَا جَفَ ذَلِكَ فُرِشَ تَحْتَهُ شَيْءٌ آخَرُ إِلَى أَنْ تَعْبَقَ بِهِ الرَّائِحَةُ ، ثُمَّ يُعَصَّرُ السَّمْسِمُ ، فَهُوَ مِنَ (١٣٩) السَّمْسِمِ ، إِلَّا أَنَّ رَائِحَتَهُ رَائِحَةُ هَذِهِ الْأَشْجَارِ . ذَكَرَهُ فِي

(١٢٢) لم أعتد إليه .

(١٢٣) من ع . (١٢٤) ع : لينوفر بالنون ، وبينوفر واللام المفتوحتين : تحريف . (١٢٥) ع : وله . (١٢٦) أنظر المغرب ٣٣١ والألفاظ الفارسية المعربة ١٥١ وشفاء الغليل ٢٦١ . (١٢٧) ع : في اليمن . (١٢٨) الشقر : ككتف : شقائق النعمان . الصحاح والقاموس (شقر) . (١٢٩) ع : وهو نافع بنفسه : تحريف . وانظر المغرب ٧٩ وشفاء الغليل ٦٧ والألفاظ الفارسية المعربة ٢٨ (١٣٠) في المذهب ١ / ٢٠٩ : وأما البنفسج فمن أصحابنا من قال : هو طيب قولاً واحداً ؛ لأنه يشم رائحته ، ويتخذ منه الدهن فهو كالورد وتأول قول الشافعي على المرب بالسكر . (١٣١) مابن القوسين ساقط من ع . (١٣٢) ع : فيعصر . (١٣٣) تهذيب اللغة . (١٣٤) ع : يرى . (١٣٥) في المذهب ١ / ٢٠٩ : ولا يجوز أن يستعمل الأدهان المطيبة كدهن الورد والزنبق ودهن البان المنشوش وتجب به الفدية . (١٣٦) مادة (زبق) . (١٣٧) في تذكرة الأنطاكي ١ / ٦٢ : شجر مشهور كثير الوجود يقارب الأثل وورقة يقارب الصفصاف شديد الخضرة . (١٣٨) ع : رائحته . (١٣٩) ع : دهن : تحريف .

الْبَيَانُ (١٤٠) (فِي بَابِ الزَّمَانَةِ) (١٤١) وَأَمَّا الْمَنْشُوشُ ، فَهُوَ أَنْ يُؤْخَذَ سَلِيْطُ السَّمْسِمِ ، فَيَحْمَى فِي النَّارِ ، ثُمَّ يُطْرَحَ فِيهِ زَهْرُ الْخِلَافِ ، وَهُوَ الْبَانُ الْمَذْكُورُ ، وَيَتْرَكَ حَتَّى يَنْضَجَ ثُمَّ يُعَصَّرُ ، فَهَذَا هُوَ الْمَنْشُوشُ . وَقَالَ فِي تَاجِ (١٤٢) الْمَصَادِرِ : الْمَنْشُوشُ : هُوَ الْمَخْلُوطُ . وَقَالَ الْهَرَوِيُّ (١٤٣) : وَفِي كَلَامِ الشَّافِعِيِّ فِي صِفَةِ الْأَدْهَانِ : الْبَانُ الْمَنْشُوشُ بِالطَّيْبِ : أَيْ (١٤٤) الْمَخْلُوطُ ، نَشْنَشْتُهُ (١٤٥) : إِذَا خَلَطْتُهُ . وَقَالَ الزَّمَحْشَرِيُّ (١٤٦) : النَّشُّ وَالْمَشُّ : الدَّوْفُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : زَعْفَرَانٌ مَنْشُوشٌ . وَقَالَ فِي النَّيِّدِ (١٤٧) : « إِذَا نَشَّ فَلَا تَشْرَبُهُ » يُقَالُ : الْخَمْرُ تَشَّ : إِذَا أُخِذَتْ فِي الْعَلْيَانِ . وَالِدَّوْفُ : أَنْ يُبَلَّ فِي الْمَاءِ ، دُفْتُ الدَّوَاءُ : بَلَلْتُهُ بِالْمَاءِ وَبَغَيْرِهِ فَهُوَ مَدُوفٌ (١٤٨) .

تَافِجَةُ الْمِسْكِ (١٤٩) : الْجِلْدَةُ الَّتِي يُخْلَقُ فِيهَا ، وَهِيَ سُرَّةُ الْعَرَالِ (١٥٠) .

قَوْلُهُ (١٥١) : « فَلْيَهْرِقْ دَمًا » (١٥٢) يُقَالُ (١٥٣) : أَرَأَقَ وَهَرَأَقَ ، تُبْدَلُ الْهَاءُ مِنَ الْهَمْزَةِ ، وَيَجُوزُ إِسْكَانُ الْهَاءِ وَفَتْحُهَا ، وَقَدْ مَضَى مُسْتَقْصًى (١٥٤) .

قَوْلُهُ : « الْجَزَاءُ » (١٥٥) الْجَزَاءُ : قَضَاءُ الْحَقِّ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَوْمَ لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا ﴾ (١٥٦) أَيْ : لَا تَقْضِي (١٥٧) (وَالْمُتَجَاوِزُ) (١٥٨) : الْمُتَقَاوِضُ . كَأَنَّهُ يَقْضِي مَا وَجَبَ عَلَيْهِ مِنْ إِعْلَافِ الصَّيِّدِ .

قَوْلُهُ : « دَارَ النَّدْوَةِ » (١٥٩) سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لِإِنَّهُمْ كَانُوا يَنْدُونُ بِهَا (١٦٠) ، أَيْ : يَجْتَمِعُونَ لِلْمُشَاوَرَةِ ، وَهِيَ كَالنَّدَى : مَجْلِسُ الْقَوْمِ وَمُتَحَدُّهُمْ .

قَوْلُهُ : « نَهَسْتُهُ حَيَّةً » يُقَالُ : نَهَسَ اللَّحْمَ — بِالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ : إِذَا أَخَذَهُ بِمُقَدِّمِ الْأَسْنَانِ ، يُقَالُ : نَهَسْتُ اللَّحْمَ ، وَانْتَهَسْتُهُ . وَنَهَسُ (١٦١) الْحَيَّةُ أَيْضًا نَهَسَتْهُ (١٦٢) ، قَالَ الرَّاجِزُ (١٦٣) :

وَذَاتِ قَرْنَيْنِ طَحُونُ الضَّرْسِ
تَنْهَسُ لَوْ تَمَكَّنْتُ مِنْ نَهْسِ

وَنَهَسَتْهُ الْحَيَّةُ — بِالسَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ — أَيْضًا : لَسَعَتْهُ .

(١٤١) مابين القوسين من

(١٤٠)

ع . (١٤٢) ع : بَاب : تحريف . (١٤٣) ع : الجوهرى : تحريف . (١٤٤) ع : هو . (١٤٥) ع : نششته . (١٤٦) في الفائق ٣ / ٤٣٢ . (١٤٧) في حديث النبيذ : إذا نش فلا تشرب : النهاية ٥ / ٥٦ . (١٤٨) ع : مدفوف تحريف ، وفي الصحاح : فهو مدفوف ومدفوف ، وكذلك مسك مدفوف ، أى : مبلول . (١٤٩) في المذهب ١ / ٢١٠ : وله أن يحمل الطيب في خرقة أو قارورة والمسك في نافجة ولا فدية عليه لأن دونه حائلا . (١٥٠) ونافجة المسك : أعجمية معربة أنظر المعرب ٣٤١ والألفاظ الفارسية المعربة ١٥٤ وشفاء الغليل ٢٦٢ . (١٥١) قوله : ليس في ع . (١٥٢) في المذهب ١ / ٢١٠ : روى عن على كرم الله وجهه أنه قال : من قبل امرأة وهو محرم فليهرق دما . (١٥٣) يقال : ليس في ع . (١٥٤) ص ٤٩ . (١٥٥) خ : جزاء الصيد وفي المذهب ١ / ٢١١ : ويحرم عليه الصيد المأكول من الوحش والطيور ولا يجوز له أخذه فإذا أخذه وملك عنده وجب عليه الجزاء . (١٥٦) سورة البقرة آية ٤٨ . (١٥٧) تفسير الطبرى ٢ / ٢٧ — ٣١ وتفسير غريب القرآن ٤٨ . (١٥٨) خ : المجازى والمثبت من ع والصحاح والنقل عنه (جزى) . (١٥٩) في المذهب ١ / ٢١١ : روى أن عمر (ر) دخل دار الندوة فعلق رداءه فوق ع على طير فخاف أن ينحسه فطيره فنهسته حية ... فحكموها عليه بشاة . (١٦٠) بها : ساقط من ع وفي الصحاح : فيها والمثبت من خ . (١٦١) ع : ونهست الحية : تحريف والمثبت من خ والصحاح . (١٦٢) الصحاح (نهس — نهش) وانظر العين ٣ / ٤٠٢ والحقم ٤ / ١٣٥ ، ١٥٧ واللسان (نهس — نهش ٤٥٥٩) . (١٦٣) من غير نسبة في الصحاح واللسان .

قَوْلُهُ : « فَاتَّخَلَسَ مِنْ بَعْضِهِمْ سَوَطًا » (١٦٤) يُقَالُ : خَلَسْتُ الشَّيْءَ وَاتَّخَلَسْتُهُ وَتَخَلَّسْتُ : إِذَا اسْتَلَبْتَهُ (١٦٥) وَالتَّخَالُسُ : التَّسَالُبُ ، وَالاسْمُ : الْخُلْسَةُ (١٦٦) .

قَوْلُهُ : « الْحِدَاةُ » (١٦٧) بِكَسْرِ الْحَاءِ مَقْصُورَةٌ مَهْمُوزَةٌ (١٦٨) . وَالْبِقُّ : جَمْعُ بَقَّةٍ ، وَهِيَ الْبُعُوضَةُ .

الْجَرَجِسُ : لُغَةٌ فِي الْقِرْقِسِ (وَهُوَ) (١٦٨) الْبُعُوضُ الصَّغَارُ ، قَالَ الشَّاعِرُ (١٧٠) :

لَبِيسُ (١٧١) يَنْجِدُ لَمْ يَتَّخِ نَوَاطِرًا (١٧٢) لِرَزْعٍ وَلَمْ يَذْرُجْ عَلَيْهِنَ قِرْقِسُ (١٧٣)

قَوْلُهُ : « وَإِنْ كَسَرَ بَيِّضًا مَذْرَأً » (١٧٤) هُوَ الْفَاسِدُ ، مَذَرَتِ الْبَيْضَةُ : فَسَدَتْ ، وَأَمَذَرَتْهَا الدَّجَاجَةُ ، وَمَذَرَتِ مَعِدَّتُهُ ، أَيْ : فَسَدَتْ (١٧٥) .

قَوْلُهُ : « إِنْ احْتَنَجَ إِلَى ذَبْحِ الصَّيِّدِ لِلْمَجَاعَةِ » (١٧٦) الْمَجَاعَةُ : الْجُوعُ ضِدُّ الشَّبَعِ ، يُقَالُ : جَاعَ يَجُوعُ جُوعًا وَمَجَاعَةً ، وَغَامَ مَجَاعَةً وَمَجُوعَةً ، بِسُكُونِ الْجِيمِ (١٧٧) .

قَوْلُهُ (١٧٨) : ﴿ فَفَذِيَّةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ (١٧٩) الْفَذِيَّةُ وَالْفَذَى (١٨٠) وَالْفَذَاءُ : كُلُّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . يُقَالُ : فَذَاهُ وَفَذَاهُ : إِذَا أُعْطِيَ فِدَاهُ ، فَأَنْفَذَهُ وَفَدَاهُ بِنَفْسِهِ . وَالْفَذَاءُ : إِذَا كُسِرَ أَوَّلُهُ : يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ ، فَإِذَا فُتِحَ : فَهُوَ مَقْصُورٌ (١٨١) . وَالتَّنْسُكُ : لَا يُحْمَلُ هَاهُنَا إِلَّا عَلَى الدَّيِّحَةِ ، وَقَدْ ذُكِرَ (١٨٢) .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ صَالَ عَلَيْهِ صَيْدٌ » (١٨٣) أَيْ : وَتَبَّ . وَالْفَحْلَانِ (١٨٤) يَتَصَاوَلَانِ ، أَيْ : يَتَوَاتَبَانِ ، وَصَالَ الْعَبِيرُ : إِذَا حَمَلَ عَلَى الْعَانَةِ (١٨٥) ، وَسَيِّدُكَرٌ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (١٨٦) .

قَوْلُهُ : « الْجَاهُ إِلَى إِثْلَافِهِ » (١٨٧) أَيْ : اضْطَرُّهُ (١٨٨) ، وَلَمْ يَجِدْ مَا نِعَا يَمْنَعُهُ عَنْهُ ، وَالْجَاهُ إِلَى الشَّيْءِ : اضْطَرَّرْتُهُ إِلَيْهِ (١٨٩) وَالتَّلْجِجَةُ : الْإِكْرَاهُ ، وَالتَّلْجِجَةُ فِي الْبَيْعِ // : إِزَالَةُ الْمِلْكِ ، لِحَوْفِ الضَّرَرِ .

قَوْلُهُ : « فَلَمْ يَحْضَنْهُ » (١٩٠) يُقَالُ : حَضَنَ الطَّائِرُ بَيْضَهُ يَحْضُنُهُ [بِضَمِّ الضَّادِ] (١٩١) إِذَا ضَمَّهُ إِلَى

(١٦٤) خ : واختلَسَ وفي المذهب ١ / ٢١١ كان أبو قتادة في قوم محرمين وهو حلال فأبصر حماراً وحشاً فاختلَسَ من بعضهم سوطاً فضربه حتى صرعه ، ثم ذبحه وأكل هو وأصحابه .. فلم ير بأكله بأساً . (١٦٥) ع : سلبته : تحريف والمثبت من خ والصحاح (خلس) . (١٦٦) بالضم ، كما في الصحاح وقال : يقال : والفرصة : خُلْسَةٌ . (١٦٧) في المذهب ١ / ٢١٢ : فإن كان بما يضرب ولا يرفع كالذهب والأسد والحية والعقرب والفأرة والحدأة والغراب والكلب العقور والبق والبرغوث والقمل والجرجس والزنبور فالمستحب أن يقتله . (١٦٨) إصلاح المنطق ١٤٧ ، ٣١٧ . (١٦٩) خ : وهي . (١٧٠) شرح بن حراش الكلبي كما في الصحاح ، وابن جواس كما في اللسان (جرجس ٥٨٦) . (١٧١) ع : بيض والمثبت من خ والصحاح واللسان . (١٧٢) ع : نواظراً وفي خ : معاً أي بالمعجمة والمهملة . (١٧٣) ع ، والصحاح ، واللسان (جرجس) والمثبت من خ . (١٧٤) في المذهب ١ / ١١٢ وإن كسر بيضاً مذراً لم يضمنه من غير النعامة ؛ لأنه لا قيمة له ويضمنه من النعامة لأن لقشر بيض النعامة قيمة . (١٧٥) الصحاح والمصباح (مذر) . (١٧٦) ع : « إلى ذبح الصيد » وفي المذهب ١ / ٢١٢ وإن احتاج المحرم إلى اللبس لحر شديد أو برد شديد ... أو إلى ذبح الصيد للمجاعة لم تحرم عليه وتجب عليه الكفارة . (١٧٧) عن الصحاح (جوع) . (١٧٨) في المذهب ١ / ٢١٢ : وتجب عليه الكفارة لقوله تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفَذِيَّةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ . (٢٧٩) سورة البقرة آية ١٩٦ . (١٨٠) الفدى : ساقط من ع . (١٨١) الصحاح (فدى) والمنقوص والممدود للفراء ٢٣ ، ٢٤ وابن ولاد ٧٤ . (١٨٢) ص ٧٧ ، ١١٦ ، ١٧٢ ، ١٧٧ ، ١٨٢ ، ١٩١ . (١٨٣) في المذهب ١ / ٢١٢ : أوصال عليه صيد فقتله دفعا عن نفسه : جاز ولا كفارة عليه . (١٨٤) ع : والعجلان : تحريف . (١٨٥) الصحاح (صول) . (١٨٦) تعالى ساقط من ع . (١٨٧) ع : قوله : إلى إثْلَافِهِ . وفي المذهب ١ / ٢١٢ : بعدما في تعليق ١٨٣ لأن الذي تعلق به المنع الجاه إلى إثْلَافِهِ . (١٨٨) ع : اضطر . (١٨٩) إليه : ليس في ع . (١٩٠) في المذهب ١ / ٢١٢ : وإن باض صيد على فراشه ، فقله فلم يحضنه الصيد ... لا يلزمه ضمانه لأنه مضطر وفي خ : بكسر . (١٩١) ما بين القوسين ليس في ع ، وفي خ : بكسر الضاد . ولعله سهو ، والصواب بضم الضاد ، كما في إصلاح المنطق ٥٧ وتهذيب اللغة ٤ / ٢١١ والمحكم ٣ / ٩١ والصحاح والمصباح (حضن) واللسان (حضن ٩١١) .

نَفْسِهِ تَحْتَ (جَنَاحِيهِ) (١٩٢) ، وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ . وَهُوَ مَشْتَقٌّ مِنَ الْحِضْنِ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْكَشْحِ إِلَى الْإِبْطِ (١٩٣) .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ (١٩٤) كَشَطَ مِنْ بَدَنِهِ جِلْدًا » أَيْ : تَرَعَهُ ، يُقَالُ : كَشَطْتُ جِلْدَ الْبَعِيرِ ، وَلَا يُقَالُ : سَلَحْتُهُ (١٩٥) ، وَقَدْ ذَكَرَ (١٩٦) .

قَوْلُهُ : « وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ » (١٩٧) الْجُبَّةُ الَّتِي تُلبَسُ فِي الْعُرْفِ : أَنْ تُظَاهَرَ بَيْنَ ثَوْبَيْنِ ، وَيُجْعَلُ بَيْنَهُمَا حَشْوٌ مِنْ قُطْنٍ أَوْ غَيْرِهِ (١٩٨) .

قَوْلُهُ : لَزِمَتْهُ الْفِدْيَةُ (١٩٩) الْفِدْيَةُ (٢٠٠) هَا هُنَا : الْبَدَلُ ، وَفِي غَيْرِ هَذَا : الْاسْتِنْقَاذُ ، وَقَدْ ذَكَرَ .
« فَلَى رَأْسَهُ » (٢٠١) إِذَا (٢٠٢) أَخْرَجَ مِنْهُ الْقَمَلَ .

قَوْلُهُ : « الْمُنَابَرَةُ بِالْأَلْقَابِ » (٢٠٣) يُقَالُ : نَبَرَهُ يَنْبِرُهُ نَبْرًا : إِذَا لَقَبَهُ ، فَسَمَاءُ بِغَيْرِ اسْمِهِ الْمَعْرُوفِ .
قَوْلُهُ : « مَنْ حَجَّ (لِللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) (٢٠٤) فَلَمْ يَرِفْ وَلَمْ يَفْسُقْ » (٢٠٥) الرَّفْتُ : الْجَمَاعُ ، يُقَالُ : رَفَتْ يَرِفْتُ وَيَرِفْتُ . ذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ (٢٠٦) وَرَأَيْتُهُ بِحَظِّ ابْنِ أَبِي الصَّيْفِ : يَرِفْتُ وَيَرِفْتُ : بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ .
قَوْلُهُ : « كَهَيْئَتِهِ » (٢٠٧) يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ « الْهَيْئَةُ : الشَّارَةُ ، يُقَالُ : فُلَانٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ » (٢٠٨) ، وَأَرَادَ هَاهُنَا : الْحَالَةَ أَيْ : عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي وَلَدَتْهُ أُمُّهُ عَلَيْهَا ، لِأَذْنَبَ عَلَيْهِ .

* * *

بَابُ مَا يَجِبُ بِمَحْظُورَاتِ الْإِحْرَامِ (١)

قَوْلُهُ : « ثَلَاثَةُ آصِعٍ » (٢) هُوَ جَمْعُ صَاعٍ . وَأَصْلُهُ : أَصْوَعٌ ، مِثْلُ : فَلَسٍ وَأَقْلَسٍ ، فَهَمَزُوا الْوَاوَ كَمَا هَمَزُوا فِي أَثْوَابٍ ، ثُمَّ نَقَلُوهَا إِلَى أَوَّلِ الْكَلِمَةِ ، كَمَا نَقَلُوهَا فِي أَثْبِقٍ ، فَاجْتَمَعَ هَمَزَتَانِ ، فَجُعِلَتِ الثَّانِيَةُ أَلِفًا وَمُدَّتْ . وَإِنَّمَا هَمَزُوا الْوَاوَ ؛ لِأَنَّ الْهَمْزَةَ حَرْفٌ جَلْدٌ يَقْبَلُ الْحَرَكَةَ ، وَالْوَاوُ لَا يَقْبَلُهَا (٣) .

(١٩٢) خ : جناحه والمثبت من ع والصحاح

واللسان . (١٩٣) في المعجمات : مادون الإبط إلى الكشح . وانظر العين ٣ / ١٥٥ والمراجع تعليق ١٨٨ . (١٩٤) خ : فإن ، وفي المذهب ٢١٣ / ١ : وإن كشط من بدنه جلدا وعليه شعر أو قطع كفه وفيه أظفار لم تلزمه فدية . (١٩٥) في الصحاح : لأن العرب لا تقول لا تقول في البعير إلا كشطته أو جلدته . (١٩٦) ص ٢٨ . (١٩٧) في المذهب ٢١٣ / ١ : روى أبو يعلى قال : أتى رسول الله ﷺ رجل بالجعرانة وعليه جبة وهو مصفر لحيته ورأسه . فقال له ﷺ : « اغسل عنك الصفر فترانزع عنك الجبة » . (١٩٨) مبادئ اللغة ٤١ . (١٩٩) في المذهب ٢١٣ / ١ : وإن قدر على إزالته (الطيب) واستدام : لزمته الفدية . (٢٠٠) ع : هي بدل من لفظ الفدية . (٢٠١) في المذهب ٢١٣ / ١ : ويكره أن يغطي رأسه ولحيته فإن فلي وقل قلمه استحب له أن يغطيها . (٢٠٢) ع : أى . (٢٠٣) في المذهب ٢١٤ / ١ : قال ابن عباس : الفسوق المنايزة بالألقاب . (٢٠٤) ما بين القوسين من ع . (٢٠٥) في المذهب ٢١٤ / ١ : قال ﷺ : « من حج لله عز وجل فلم يرفث ولم يفسق رجع كهنته يوم ولدته أمه » . (٢٠٦) في الغريين ١ / ٤٢٥ . (٢٠٧) خ : كهنته والمثبت من ع والمذهب . (٢٠٨) الصحاح (هيا) .

(١) من الكفارة وغيرها : كما في المذهب ١ / ٢١٤ . (٢) في المذهب ١ / ٢١٤ : إذا حلق المحرم رأسه فكفارتها أن يذبح شاة أو يطعم ستة مساكين ثلاثة أصع لكل مسكين نصف صاع . (٣) أهل الحجاز يجمعون الصاع على أصع وأصوع ، وينو أسد وأهل نجد يجمعونه على =

قَوْلُهُ : « فَعَدَلَ إِلَى قِيَمَتِهِ » (٤) يُقَالُ : عَدَلَ إِلَى كَذَا ، أَيْ : مَالَ إِلَيْهِ ، وَعَدَلَ : إِذَا اسْتَقَامَ ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ وَطِئَ فِي الْحَجِّ » (٥) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٦) : وَطِئْتُ الشَّيْءَ بِرَجُلِي وَطَأً (٧) ، وَوَطِئَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ يَطَأُ فِيهِمَا ، سَقَطَ الْوَأُو مِنْ يَطَأُ ، كَمَا سَقَطَتْ مِنْ يَسْعُ (٨) .
الْيَرْبُوعُ (٩) بِخَلْقَةِ الْفَارِ أَوْ أَكْبَرُ ، مَفَاتِيحُ (١٠) جُحُورِهِ كَثِيرَةٌ (١١) .

قَوْلُهُ : « عَنَزَ وَعَنَاقَ وَجَفْرَةً » (١٢) وَلَدَ الشَّاةُ إِذَا بَلَغَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، وَجَمَعَ بَيْنَ الْمَاءِ وَالشَّجَرِ ، فَهُوَ جَفْرٌ وَجَفْرَةٌ ، وَمَعْنَاهُ : اتَّسَعَ جَوْفُهُ (١٣) . يُقَالُ (١٤) : فَرَسَ مُجَفَّرٌ ، أَيْ : وَاسِعُ الْجَنْبَيْنِ . وَالْعَنَاقُ : مَا فَوْقَ ذَلِكَ ، وَالْعَنَزُ فَوْقَ الْعَنَاقِ فِي السَّنِّ غَيْرَ مَحْصُورٍ بِزَمَانٍ (١٧) .

قَوْلُهُ : « حَكَمَ فِي أُمِّ حُبَيْنٍ بِحُلَانٍ » (١٦) أُمُّ حُبَيْنٍ : دُوبِيَّةٌ عَلَى خِلْقَةِ الْجِرْبَاءِ ، غَرِيضَةُ الْبَطْنِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ (١٧) رَأَى بِلَالًا قَدْ خَرَجَ بَطْنُهُ (١٨) : « أُمُّ حُبَيْنٍ » (١٩) . وَهَذَا مِنْ مَزَجِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَرَادَ : ضَحَمَ بَطْنِهِ ، وَالْحُبَيْنُ : عَظَمُ الْبَطْنِ ، ذَكَرَ الْهَرَوِيُّ جَمِيعَ ذَلِكَ (٢٠) . وَقَالَ فِي الْبَسِيطِ (٢١) : هُوَ مِنْ صِغَارِ الضَّبِّ . وَقَالَ فِي دِيْوَانِ الْأَدَبِ (٢٢) : هِيَ الْجِرْبَاءُ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٢٣) : هِيَ مِنْ حَشَرَاتِ الْأَرْضِ تُشَبِّهُ (٢٤) الضَّبَّ ، وَهِيَ الْأَثْنَى مِنَ الْحَرَابِيِّ ، وَالْعَرَبُ تَعَاْفَ أَكْلَهَا . وَالْحُلَانُ : الْجَدْيُ يُؤْخَذُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ ، (وَهُوَ فُعَالٌ ، لِأَنَّهُ مُبْدَلٌ مِنْ حُلَامٍ ، وَهُمَا بِمَعْنَى) (٢٥) قَالَ الشَّاعِرُ (٢٦) :

كُلُّ قَيْبِلٍ فِي كَلْبِ حُلَامٍ حَتَّى يَنَالَ الْقَتْلَ آلَ هَمَامٍ

قَوْلُهُ : وَتَعَمَّضُ الْفَتْيَا (٢٧) أَيْ : تَحْتَقِرُهَا وَتَطْعُنُ فِيهَا . وَفِيهَا (٢٨) لَعَنَانٍ : فَتَحَ الْيَمِيمَ وَكَسَرَهَا مِنْ الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ (٢٩) . غَمَصْتُ الرَّجُلَ وَغَمِصْتُهُ ، أَيْ : احْتَقَرْتُهُ .

قَوْلُهُ : « الدُّبْسِيُّ قُمْرِيٌّ وَالْفَاحِخَةُ » (٣٠) الدُّبْسِيُّ : طَائِرٌ مَنْسُوبٌ إِلَى طَيْرِ دُبْسٍ ، وَالْأَدْبَسُ مِنَ الطَّيْرِ :

= أصواع ، ونقل المطرزي عن الفارسي (أصع) على القلب ، وحملة أبو حاتم على خطأ العوام ، وخرجه ابن الأنباري على القياس في آبار وآبار . انظر المصباح (صوع) والمذكر والمؤنث للفراء ٩٦ ومعاني القرآن ٢ / ٥١ والمذكر المؤنث لابن الأنباري ١ / ٤٨٠ . (٤) يجب لكل شعرة درهم ؛ لأن إخراج ثلث الدم يشق فعدل إلى قيمته . (٥) في ع : وإن وطئ في العمرة الصحاح (وطأ) . (٧) ع أطأ : تحريف . (٨) ع : من يعي والمثبت من خ والصحاح وبعده : لتعديها لأن فعل يفعل مما اعتل فاؤه لا يكون إلا لازما ؛ فلما جاء من بين أخواتها متعددين خولف بهما نظائرهما . (٩) في المذهب ١ / ٢١٦ : وإن قتل صيدا نظرت فإن كان له مثل من النعم وجب عليه مثله من النعم فيجب في النعمة بدنه ، وفي حمار الوحش : بقرة ، وفي الضبيع كبش وفي الغزال عنز وفي الأرنب عناق وفي اليربوع : جفرة . (١٠) ع : معاوج . (١١) انظر المصباح (ربح) . (١٢) ع : « عنز — عناق — جفرة » . (١٣) مبادئ اللغة ١٤٤ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٧٩ — والمصباح جفر . (١٤) ع : ويقال . (١٥) في المصباح (عنز) العنز : الأثنى من المعز إذا أتى عليها حول . (١٦) في المذهب ١ / ٢١٦ : عن عثمان (ر) أنه حكم في أم حبين بحلان . (١٧) ع ورأى بلالا . (١٨) هنا في خ : فقال . (١٩) الفائق ١ / ٥٦ ، ٣٠٩ . والنهاية ١ / ٣٣٥ ، ٤٣٤ ، ٤٣٥ . (٢٠) في الغريبين ١ / ١٩٨ . (٢١) (٢٢) في ديوان الأدب ٢ / ١٢ : الحرباء : ذكر أم حبين . (٢٣) في شرح ألفاظ المختصر لوحة ٧٨ . (٢٤) ع : شبه والمثبت من خ وشرح المختصر لوحة ٧٨ . (٢٥) مابين القوسين من ع . وفي تهذيب اللغة ٥ / ١٠٩ هو فعلان من التحليل ، فقلبت النون ميما . وقال الجوهري : هو فعال . كما هو مثبت الصحاح (حلن) (٢٦) مهلهل كما في غريب الحديث ٣ / ٢٩٢ واللسان (حلم حلن ٩٨١) ويروى حلان ، وآل شيبان . (٢٧) في المذهب ١ / ٢١٦ : روى قبيصة بن جابر الأسد أن عمر (ر) قال له : أتقتل صيدا وأنت محرم وتغصم الفتيا — أي تحتقرها وتطعن فيها ؟ (٢٨) ع : وفيه . (٢٩) من باي سمع وضرب كما في القاموس والتاج (غمص) وانظر أفعال ابن القطاع ٢ / ٤٢٣ وأفعال السرقسطي ٢ / ٣ . (٣٠) في المذهب ١ / ٢١٧ فإن كان حماما وهو الذي يعب ويهدر كالذي يقتنيه الناس في البيوت كالديسي والقمرى والفاختة فإنه يجب فيه شاة .

الَّذِي لَوْنُهُ بَيْنَ السَّوَادِ وَالْحُمْرَةِ ، وَيُقَالُ : مَنْسُوبٌ إِلَى دِئْسِ الرُّطَبِ ؛ لِأَنَّهُمْ يُعَيِّرُونَ فِي النَّسَبِ كَالذَّهْرِيِّ وَالسَّهْلِيِّ (٣١) .

وَالْقُمْرِيُّ : مَنْسُوبٌ إِلَى طَيْرٍ قُمْرٍ ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ جَمْعُ أَقْمَرٍ ، مِثْلَ أَحْمَرَ وَحُمْرٍ ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ جَمْعُ قُمْرٍ مِثْلَ رُومِيٍّ وَرُومٍ ، وَرَنْجِيٍّ وَرَنْجٍ (٣٢) . وَالْأَثْنَى : قُمْرِيَّةٌ : وَالذَّكْرُ : سَاقُ خُرٍّ . وَالْجَمْعُ : فَمَارِيٌّ ، غَيْرُ مَصْرُوفٍ ، وَالْأَقْمَرُ : الْأَبْيَضُ يُقَالُ : سَحَابٌ أَقْمَرٌ ، وَلَيْلَةٌ قُمْرَاءُ (٣٣) .

وَالْفَاحِشَةُ : وَاحِدَةُ الْفَوَاحِشِ مِنْ ذَوَاتِ الْأَطْوَاقِ ، وَكُلُّ هَذَا مَذْكُورٌ فِي الصَّحَاحِ (٣٤) .

قَالَ : « وَالْبَلْبُلُ طَائِرٌ (٣٥) يُرِيدُ أَنَّهُ مَعْرُوفٌ . وَحَقِيقَتُهُ : أَنَّهُ طَائِرٌ صَغِيرٌ ، لَهُ صَوْتٌ يُطْرِبُ ، يَقْدِرُ الْعُصْفُورُ ، لَوْنُهُ أَغْبَرُ يَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ أَسْوَدٌ ، يُؤَلَّفُ ، يُؤَلَّفُ فِي الْبُيُوتِ ، وَيُشْتَرَى لِحَسَنِ صَوْتِهِ ، قَالَ أَبُو نُوَّاسٍ فِي الْأَصْمَعِيِّ : « بَلْبُلٌ يُطْرِبُهُمْ بِنِعْمَاتِهِ » (٣٦) .

قَوْلُهُ : « يَعْْبُ وَيَهْدُرُ » (٣٧) الْعَبُّ : شَرِبُ الْمَاءِ مِنْ غَيْرِ مَصٍّ . وَقِيلَ : هُوَ شَرِبُهُ بِنَفْسٍ وَاحِدٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : « مُصُّوا الْمَاءَ مَصًّا وَلَا تَعْبُوهُ عَبًّا » (٣٨) وَفِي // الْحَدِيثِ أَيْضًا : « الْكُبَادُ مِنَ الْعَبِّ » (٣٩) وَالْحَمَامُ يَشْرَبُ الْمَاءَ عَبًّا ، كَمَا تَعْبُ الدَّوَابُّ ، أَيْ : تَجْرَعُهُ جَرْعًا ، وَسَائِرُ الطُّيُورِ تَنْقُرُهُ نَقْرًا ، وَتَشْرَبُ قَطْرَةً قَطْرَةً (٤٠) .

قَوْلُهُ : « وَيَهْدُرُ » يُقَالُ : هَدَرَ الْحَمَامُ يَهْدُرُ هَدِيرًا ، أَيْ : صَوْتٌ ، وَهَدِيرُهُ : تَغْرِيدُهُ وَتَرْجِيْعُهُ صَوْتُهُ كَأَنَّهُ يَسْتَجِعُ ، يُقَالُ : سَجَعَتِ الْحَمَامَةُ ، وَهَدَرَ الْبَعِيرُ (٤١) هَدِيرًا ، أَيْ : رَدَّدَ صَوْتَهُ فِي حَنَجَرَتِهِ .

قَوْلُهُ : « كَالْقَطَا وَالْيَعْقُوبِ وَالْإَوْزِ » (٤٢) الْقَطَا : طَائِرٌ مَعْرُوفٌ ، سُمِّيَ بِصَوْتِهِ (٤٣) ؛ لِأَنَّهُ لَا يَزَالُ يَقُولُ : قَطَا قَطَا . يَمْشِي بِاللَّيْلِ فَلَا يُحْطَىءُ الطَّرِيقَ ، قَالَ الشَّاعِرُ (٤٤) :

تَيْمِّمُ بِطَرِيقِ اللُّؤْمِ أَهْدَى مِنَ الْقَطَا وَلَوْ سَلَكَتْ سَبِيلَ الْمَكَارِمِ ضَلَّتْ

وَ (قِيلَ) (٤٥) فِي الْمَثَلِ : « أَصْدَقُ مِنَ الْقَطَا » (٤٦) وَإِنَّمَا قَالُوا ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ لَهَا صَوْتًا وَاحِدًا لَا تَغْيِيرَ (٤٧) ، تَقُولُ : قَطَا قَطَا . وَالْعَرَبُ تُسَمِّيْهَا : الصَّدُوقَ ، قَالَ النَّابِغَةُ (٤٨) :

تَدْعُو الْقَطَا وَبِهِ تَدْعَى إِذَا تُسِيتَ يَاصِدِقَهَا جِئْنَا نَلْقَاهَا فَتَنْتَسِبُ

وَلِغَيْرِهِ (٤٩) :

(٣١) عن الصحاح (دبس) . (٣٢) ع : ورعي وريح والمثبت من خ والصحاح والنقل عنه وكذا في اللسان (قمر ٣٧٣٧) . (٣٣) الصحاح (قمر) . (٣٤) مادة (فخت) . (٣٥) في المذهب ٢١٧/١ : وإن كان أصغر من الحمام كالعصفور والبلبل والجراد ضمنه بالقيمة . (٣٦) كان أبو نواس يميل إلى أي عبيدة ، فقبل له : قد أشخص أبو عبيدة والأصمعي إلى الرشيد ، فقال : أما أبو عبيدة فإنهم إن أمكنوه من سفره قرأ عليهم أخبار الأولين والآخرين ، وأما الأصمعي فليل يطربهم بنغماته . انظر أنباه الرواة ٢٠١/٢ ووفيات الأعيان ٢٤٤/٢ والأصمعي اللغوي ٤٨ . (٣٧) في المذهب ٢١٧/١ الحمام يشبه الغنم لأنه يعب ويهدر ويهدر ليس في ع . (٣٨) النهاية ١٦٨/٣ . (٣٩) الفائق ٢٤٣/٣ والنهاية ١٦٨/٣ . (٤٠) شرح ألفاظ المختصر لوحة ٧٨ . (٤١) ع : الفحل وكذا في خ إلا أنت مصوبٌ فوقه بالثبت . وهو مافي الصحاح والمصباح (هدر) . (٤٢) في المذهب ٢١٧/١ : وإن كان أكبر من الحمام كالقطا واليعقوب والبط والإوز ففيه قولان إلخ . (٤٣) ع : لصوته . (٤٤) الطرمح ديوانه ١٣٣ والتمثيل والحاضرة ٦٧ . (٤٥) من ع . (٤٦) كتاب أفعال للقال ٧٥ والدرة الفاخرة ١/٢٦٥ وجمع الأمثال ٢٤٧/٢ . (٤٧) ع : لا يغير . (٤٨) ديوانه ١٧٧ ، وروايته : انتسبت . (٤٩) الكميت ديوانه ١٥/٢ والحيوان ٣٧٩/٥ وحياة الحيوان ٢/٢٣٥ ورواية الديوان (منتحل) .

لَا تُكْذِبُ الْقَوْلَ إِنْ قَالَتْ قَطًا صَدَقْتَ إِذْ كُلُّ ذِي نِسْبَةٍ لَا بُدَّ يَنْتَحِلُ
وَالْيَعْقُوبُ : ذَكَرَ الْحَجَلَ ، وَالْحَجَلَ : جَمْعُ حَجَلَةٍ ، وَهِيَ الْقَبْجَةُ ، يُقَالُ حَجَلٌ وَحِجْلَانٌ . وَالْقَبْجُ :
فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ ؛ لِأَنَّ الْقَافَ وَالْجِيمَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ (٥٠) .

وَالْإِوَزُ — بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ الْوَاوِ : الْبَيْطُ ، وَقَدْ جَمَعُوهُ بِالْوَاوِ وَالْتُونِ ، فَقَالُوا : إِوَزُونُ (٥١) (وَاحِدُهُ
إِوَزَةٌ) (٥٢) وَهُوَ مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ ، يَعِيشُ فِيهِ وَيَدْخُلُ فِيهِ ، وَهُوَ أَيْضٌ كَبِيرٌ ، لَهُ مَخَالِبٌ مِثْلُ مَخَالِبِ طَيْرِ الْمَاءِ ،
وَيُسْتَأْنَسُ فِي الْبُيُوتِ كَالدَّجَاجِ .

قَوْلُهُ (٥٣) : « لَا يُخْتَلَى خِلَالُهَا وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا » الْخَلَى مَقْصُورٌ (٥٤) : الْحَشِيشُ ، وَيُخْتَلَى يُفْتَعَلُ :
(أَيْ) (٥٥) يُخْتَشُّ (٥٦) . وَالْعَضْدُ : الْقَطْعُ ، يُقَالُ : عَضَدْتُ الشَّجَرَ أَغْضِدُهُ بِالْكَسْرِ ، أَيْ : قَطَعْتُهُ
بِالْمِعْضِدِ (٥٧) .

قَوْلُهُ : « وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا » يُقَالُ : نَفَرْتُ الدَّابَّةُ وَالصَّيْدُ نُفُورًا وَنِفَارًا : إِذَا هَرَبَ ذُعْرًا مِنْ مَخَافَةٍ
شَيْءٍ .

قَوْلُهُ : « إِلَّا الْإِذْخِرِ » : ثَبَّتَ لَهُ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ، الْوَاحِدَةُ إِذْخِرَةٌ (٥٨) ، وَأَظْنُهُ السَّخِيرُ (٥٩) « لِصَاعَتِنَا » : جَمْعُ
صَائِغٍ ، مِثْلُ قَائِفٍ وَقَافَةٍ .

قَوْلُهُ : « فِي هَوَاءِ الْحِلِّ » (٦٠) مُمْلُودٌ (٦١) ، وَالْهَوَاءُ : مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ : وَهَوَى النَّفْسِ :
شَهْوَتُهَا (٦٢) : مَقْصُورٌ (٦٣) .

« فَإِنْ عَدَلَ السَّهْمُ » (٦٤) أَيْ : مَالَ عَنِ الْقَصْدِ .

قَوْلُهُ (٦٥) : « فِي الدُّوْحَةِ بِقَرَةٍ » الدُّوْحَةُ : الشَّجَرَةُ الْعَظِيمَةُ مِنْ أَيْ الشَّجَرِ كَانَ ، وَالْجَمْعُ : دَوْحٌ (٦٦) ،
(قَالَ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ (٦٧) :

يَكْبُ عَلَى الْأَذْقَانِ دَوْحَ الْكَنْهِيلِ (٦٨) .

(٥٠) عن الصحاح (حجل — قبح) وانظر المعرب

٢٦١ وشفاء الغليل ٢١٠ . (٥١) عن الصحاح (أوز) وانظر المصباح (أوز) . (٥٢) من ع . (٥٣) في المذهب ١ / ٢١٨ : ويحرم
صيد الحرم على الحلال والمحرم لما روى ابن عباس (ر) أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله تعالى حرم مكة لا يختل خلاها ولا يعصد شجرها
ولا ينفر صيدها » فقال العباس إلا الإذخر لصاغتانا ، فقال : « إلا الإذخر » وانظر الحديث في سنن ابن ماجه ٢ / ١٠٣٨ والنسائي
٥ / ٢٠٣ ، ٢١١ . (٥٤) المنقوص والممدود للفراء ١٨ والممدود والمقصود للوشاء ٤٣ والمقصود والممدود ٣٣ . (٥٥) أي من ع .
(٥٦) غريب الحديث ٤ / ١٢٤ والفاثي ١ / ٣٩٠ والنهابة ٢ / ٧٥ . (٥٧) عن الصحاح (عضد) والمعضد : سيف يمتن في قطع الشجر
وهو المضاد أيضا . ويسمى الدمليج . (٥٨) للصحاح والمصباح (ذخر) . (٥٩) السخير : ضرب من الشجر يشبه الثمام وعيدانه كالكرات
في الكثرة ، كأن ثمرة مكاسح القصب أو أدق منه ، وإذا طالت تدلت رؤوسه وانحنت . المحكم ٥ / ٢٠٢ . (٦٠) في المذهب ١ / ٢١٨ :
وإن كان في الحرم شجرة وأغصانها في الحل فوقعت حمامة على غصن في الحل فرماه من الحل فأصابه لم يضمه لأن الحمام غير تابع للشجر فهو
كطير في هواء الحل . (٦١) ممدود : ليس في ع . (٦٢) ع : وهو في النفس : شواتها : تحريف . (٦٣) المنقوص والممدود ١٦ والممدود
والمقصود للوشاء ٣٠ ، ٣٣ والمقصود والممدود لنفطويه ٣٣ ، ٣٩ وابن ولاد ١١٦ ، ١١٧ . (٦٤) في المذهب ١ / ١١٨ وإن رمى صيدا
في الحل فمَدَلَّ السهم فأصاب صيدا في الحرم فقتله : لزمه الجزاء . (٦٥) في المذهب ١ / ٢١٩ : روى ابن عباس (ر) أنه قال : في الدوحة
بقرة الشجرة الجزلة شاة . وبقرة ليس في ع . (٦٦) الصحاح (دوح) . (٦٧) ديوانه ٢٤ والكنهيل : معظم من شجر العضاة . وصدرة :
وأضحى يَسُحُّ الْمَاءَ عَنْ كُلِّ فَيْقَةٍ (٦٨) مابن القوسين ساقط من ع .

قَالَ فِي الْبَيَانِ (٦٩): قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ: هِيَ الشَّجَرَةُ الْكَبِيرَةُ الَّتِي لَهَا أَعْصَانٌ، وَالْجَزْلَةُ: الشَّائِبَةُ الَّتِي لَا أَعْصَانَ لَهَا.

قَوْلُهُ: وَفِي الشَّجَرَةِ الْجَزْلَةُ شَاةٌ هُوَ (٧٠) مَا عَظُمَ مِنَ الشَّجَرِ، دُونَ الدَّوْحَةِ، وَكَذَلِكَ (٧١) الْجَزْلُ: مَا عَظُمَ مِنَ الْحَطَبِ.

قَوْلُهُ: «يَسْتَحْلِفُ» (٧٢) أَيْ: يَخْلُفُهُ شَيْءٌ مُسْتَجِدٌّ بَعْدَ ذَهَابِ الْأَوَّلِ، وَكُلُّ مَا جَاءَ بَعْدَ شَيْءٍ فَقَدْ خَلَفَهُ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ الْخِلَافَةُ.

قَوْلُهُ: «الْعَوْسَجُ» (٧٣) شَجَرٌ مَعْرُوفٌ كَثِيرُ الشُّوكِ مُؤَذٍ. وَقَالَ أَبُو خَاتِمٍ: الْعَوْسَجُ مِنَ الْعَصَاهِ، الْوَاحِدَةُ عَوْسَجَةٌ نَجْدِيَّةٌ (٧٤) شَاكَّةٌ، لَهَا جَنَاءٌ (٧٥) حَمَرَاءُ، يُقَالُ لَهَا: الْمُصْعَةُ (٧٦) تُؤْكَلُ، وَالْجَمْعُ: مُصَعٌ (٧٧).

قَوْلُهُ: «حَجَرًا مِنْ جَنَابَةٍ» (٧٨) الْجَنَابُ — بِالْفَتْحِ: الْغِنَاءُ، وَمَا قَرَبَ مِنْ مَحَلَّةِ الْقَوْمِ (٧٩). وَأَرَادَ هَاهُنَا: مِنْ (٨٠) نَاحِيَتِهِ، يُقَالُ: مَرُّوا يَسِيرُونَ بِجَنَابِيهِ، أَيْ: نَاحِيَتِيهِ (٨١). (و «مَنْزِلُ» (٨٢) حَيْثُ يَنْزِلُ الْمُسَافِرُونَ لِلْإِسْتِرَاحَةِ. «فَذَكَرَ مِنْ عِلَّتِهِمْ» أَيْ: مَرَضِهِمْ «مَا أَرَانَا» أَيْ: مَا أَطْنُنَا «أَتَيْنَا» أَيْ: مَا سَبَبَ عَلَيْنَا وَمَرَضَنَا إِلَّا ذَلِكَ.

«نُحَيْنَا» (٨٣) أَرَلْنَا «كَأَنَّمَا أَنْشَطْنَا مِنْ عِقَالٍ» يُقَالُ: تَشَطَّطَ الْحَبْلُ وَأَنْشَطَتْهُ نَشْطًا: عَقَدَتْهُ أَنْشُوطَةً، وَأَنْشَطَتْهُ: حَلَلَتْهُ، وَيُقَالُ: «كَأَنَّمَا أَنْشَطَ مِنْ عِقَالٍ» أَيْ: حُلَّ وَحُلِّيَ (٨٤).

قَوْلُهُ: «اسْتَهْدَى رَاوِيَةً» (٨٥) أَيْ: طَلَبَ أَنْ تُهْدِيَ لَهُ، وَكَذَلِكَ بَابُ اسْتَفْعَلَ يُسْتَعْمَلُ فِي الطَّلَبِ وَالِاسْتِدْعَاءِ بِالشَّيْءِ.

قَوْلُهُ: «مِنْ مَاءِ» (٨٦) زَمْزَمَ قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ: النَّاسُ مُخْتَلِفُونَ فِي تَسْمِيَّتِهَا بِذَلِكَ، فَيُقَالُ: لِأَنَّ هَاجَرَ زَمَّتْ الْمَاءَ بِالتَّحْجِيرِ (٨٧) عَلَيْهِ، وَأَصْلُهَا: زَمَمٌ، مِنْ زَمَمْتُ، فَاسْتَقْبَلُوا الْجَمْعَ بَيْنَ ثَلَاثِ مِيَمَاتٍ، وَأَبْدَلُوا (٨٨) مِنْ (الثَّانِيَةِ) (٩٠) زَايَا. وَيُقَالُ: بَلَّ لِصَوْتٍ كَانَ مِنْ جَبْرِيلَ عِنْدَهَا يُشَبِّهُ الزَّمْزَمَةَ، يُقَالُ: زَمْزَمَ يَزْمَزُ إِذَا صَوَّتَ فَسُمِّيَتْ بِصَوْتِ (٩٠) جَبْرِيلَ.

قَوْلُهُ: «يَتَضَلَّعُ مِنْهُ» (٨١) أَيْ: يُكْثِرُ وَيَمْتَلِيءُ، يُقَالُ (٩٢): تَضَلَّعَ الرَّجُلُ: إِذَا امْتَلَأَ شَيْعًا وَرِيًّا (٩٣).

قَوْلُهُ (٩٤): «وَلَا تَحِلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ» اللَّقْطَةُ: الشَّيْءُ الْمُلْتَقَطُ // وَالْمُنْشِدُ: الْمَعْرُوفُ، أَيْ:

ل / ٦٥

(٦٩)

(٧٠) ع: وهي. (٧١) ع: وكذا. (٧٢) في المذهب ١ / ٢١٩: وإن قطع الحشيش، فنبت مكانه لم يلزمه الضمان قولاً واحداً لأن ذلك يستخلف في العادة. (٧٣) في المذهب ١ / ٢١٩: ويجوز قطع العوسج والشوك؛ لأنه مؤذ فلم يمنع من إتلافه. (٧٤) ع: لحدية تحريف. والمثبت من خ والمحكم ١ / ١٧٧. (٧٥) ع: جنابات: تحريف. (٧٦) ع: المصغة: تحريف وفي اللسان كذلك: المقنع. وفي الصحاح (مصع) والمصعة (مثال هزرة): ثمرة العوسج، والجمع: مصع. وانظر تهذيب اللغة ١ / ٣٣٨. (٧٧) ع: مصغ: تحريف. (٧٨) في المذهب ١ / ٢١٩: ولا يجوز إخراج تراب الحرم وأحجاره. لما روى عبد الأعلى بن عبد الله: «فأرسلت إلى الصفا فقطعت حجراً من جنبه فخرجنا به». (٧٩) الصحاح (جنب): (٨٠) من: ساقط من ع. (٨١) ع: بجنبه أي ناحيته والمثبت من خ والصحاح. (٨٢) خ: ومنزلاً. وهو في قول عبد الأعلى السابق في تعليق ٧٨: فنزلنا أول منزل فذكر من علمهم جميعاً، فقالت أمي أوجدني: ما أَرَانَا أَتَيْنَا إِلَّا أَنَا أَخْرَجْنَا هَذِهِ الْقِطْعَةَ مِنَ الْحَرَمِ. (٨٣) في قول عبد الأعلى: فما هو إلا أن نحينا ذلك فكأنما أنشطنا من عقال. (٨٤) الصحاح (نشط): (٨٥) في المذهب ١ / ٢١٩: ويجوز إخراج ماء زمزم لما روى أن النبي ﷺ استهدى راوية من ماء زمزم فبعث إليه براوية من ماء. (٨٦) خ: بقر. (٨٧) ع: لتحجر. (٨٨) ع: فأبدلوا. (٨٩) خ: الثالثة. (٩٠) ع: بقول. وانظر معجم ما استعجم ٧٠٠، (٩١) واللسان (زم ١٨٦٧). (٩٢) هذا القول ليس في المذهب في هذا الموضع. (٩٣) ع: ويقال. (٩٤) في المذهب ١ / ٢١٩: روى أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: حرم إبراهيم مكة وإلى حرمت المدينة مثلما حرم إبراهيم مكة لا ينفر =

لَا تَحِلُّ لِمَنْ يُرِيدُ تَمْلُكَهَا ، وَيَحِلُّ لِقَاطِهَا ، لِيُعْرِفَهَا وَيَطْلُبَ صَاحِبَهَا الَّذِي ضَاعَتْ مِنْهُ ، وَهُوَ ضِدُّ النَّاشِدِ ، وَهُوَ : طَالِبُ الضَّالَّةِ (٩٥) .

قَوْلُهُ : « أَخَذَ سَلَبَ الْقَاتِلِ (٩٦) » بَفَتْحِ اللَّامِ : سَلَبَهُ : إِذَا جَرَّدَهُ مِنْ ثِيَابِهِ ، وَأَصْلُهُ : التَّعْرِيةُ : وَمِنْهُ : تَسَلَّبَتِ الْمَرْأَةُ : إِذَا أَحْدَثَتْ (٩٧) ، وَشَجَرَ سُلْبٌ : لَا وَرَقَ عَلَيْهَا ، وَالسَّلْبُ : الشَّيْءُ الْمَسْلُوبُ ، كَالْحَبِطِ لِلْوَرَقِ الْمَحْبُوطِ ، وَالتَّقْصُ لِلْمُنْقُوضِ .

قَوْلُهُ : « طُعْمَةٌ أَطْعَمَنِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩٨) » الطُّعْمَةُ : الْمَأْكَلَةُ ، يُقَالُ : جَعَلْتُ هَذِهِ الضَّيْعَةَ طُعْمَةً لِفُلَانٍ ، وَالطُّعْمَةُ أَيْضًا : وَجْهُ الْمَكْسَبِ ، يُقَالُ : فُلَانٌ عَفِيفُ الطُّعْمَةِ ، وَحَبِثُ الطُّعْمَةِ : إِذَا كَانَ رَدَىءَ الْمَكْسَبِ (٩٩) .

(قَوْلُهُ) (١٠٠) : الْحُدَيْبِيَّةُ (١٠١) مُحَفَّفَةٌ ، لَا تُشَدُّ إِلَّا فِي لُغَةِ رَدِيفَةِ (١٠٢) . وَالْجِعْرَانَةُ : مُحَفَّفَةٌ ، قَالَ الرَّبِيعُ : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ : الْحُدَيْبِيَّةُ : بِالتَّخْفِيفِ . وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ : قَالَ الشَّافِعِيُّ : لَا تُتْلَى : الْجِعْرَانَةُ ، وَلَكِنْ قُلْ : الْجِعْرَانَةُ بِالتَّخْفِيفِ (١٠٣) .

* * *

بَابُ صِفَةِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

قَوْلُهُ : « اغْتَسَلَ بِذِي طَوًى (١) طَوًى — بِالْفَتْحِ (٢) وَإِ بِمَكَّةَ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَهُوَ مَقْصُورٌ ، وَالَّذِي مِنْ طَرِيقِ الطَّائِفِ مَمْدُودٌ ، وَلَا خِلَافَ فِي فَتْحِ الطَّاءِ (٣) . قَالَ الْغَاصِمِيُّ (٤) فِي مَنَاقِبِ الشَّافِعِيِّ ، رَحِمَهُ اللَّهُ : وَمَنْشَأُهُ بِمَكَّةَ بِذِي طَوًى بِالْفَتْحِ (٥) .

قَوْلُهُ : « وَيَدْخُلُ فِي ثَنِيهِ كَذَاءٌ (٦) قَالَ الْخَلِيلُ (٧) : كَذَاءٌ وَكَدَى : الْأَعْلَى مِنْهُمَا : مَفْتُوحٌ مَمْدُودٌ ، وَالْأَسْفَلُ : مَضْمُومٌ مَقْصُورٌ (٨) . قَالَ حَسَّانُ (٩) :

= صيدها ولا يعضد شجرها ولا يختل خلاها ولا تحل لقطتها إلا لمنشد . (٩٥) غريب الحديث ٢ / ١٣٣ ، ١٣٤ والفائق ١ / ٣٩١ والنهاية ٥ / ٥٣ . (٩٦) في المذهب ١ / ٢١٩ يؤخذ سلب قاتل الصيد في الحرم ؛ لأن سعد بن أبي وقاص أخذ سلب القاتل وقال : طمعة أطعمنيها رسول الله ﷺ . (٩٧) الصحاح (سلب) . (٩٨) ﷺ : ليس في ع . (٩٩) الصحاح (طعم) واللسان (طعم ٢٦٧٥) . (١٠٠) من ع . (١٠١) في المذهب ١ / ٢٢٠ : روى ابن عمر (ر) أن رسول الله ﷺ خرج معتمرا فحالت كفار قريش بينه وبين البيت ففجر هديه وحلق رأسه بالحدبية . (١٠٢) معجم البلدان ١ / ١٤٢ وإصلاح خطأ المحدثين للخطأ ١٨ والمصباح (حذب) ومعجم ما استعجم ٣٨٤ . (١٠٣) إصلاح خطأ المحدثين ١٨ ومعجم ما استعجم ٣٨٤ ومعجم البلدان ١ / ١٤٢ وتهذيب النووي ١ / ٥٨ والمصباح (جمر) .

(١) في المذهب ١ / ٢٢٠ : إذا أراد دخول مكة وهو محرم بالحج اغتسل بذي طوى . (٢) كذا في معجم ما استعجم ٨٩٦ وقيده الجوهري بالضم في الصحاح (طوى) وفي مراصد الاطلاع ٨٩٤ : بالضم وقيل هو بالفتح وقيل بالكسر والفتح أشهر . (٣) معجم ما استعجم ٨٩٧ ومراصد الإطلاع ٨٩٤ . (٤) ع : الأصمعي : تحريف . (٥) في المذهب ١ / ٢٢٠ : ويدخل من ثنية كداء من أعلى مكة . (٦) في العين ٥ / ٣٩٦ وعبارته : وَكَدَى وَكَذَاءٌ : جبلان وهما ثنيتان يهبط منهما إلى مكة . (٨) انظر معجم ما استعجم ١١١٨ والمشارك وضعها والمفتروق صقعا ٩١ ومراصد الإطلاع ١١٥١ والمصباح (كدى) . (٩) ديوانه ١ / ١٧ ومعجم ما استعجم وروايته « موعدها كداء »

عَدِمْنَا خَلِيلَنَا إِنْ لَمْ تَرَوْهَا تُثِيرُ النَّفْعَ مُورِدُهَا كَدَاءُ

قَوْلُهُ (١٠) : « اللَّهُمَّ » (١١) زِدْ هَذَا الْبَيْتَ تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا وَتَعْظِيمًا وَمَهَابَةً مَعْنَاهُ : اجْعَلْ الْخَلْقَ يُشَرِّفُونَهُ ، أَيْ : يَرَوْنَهُ شَرِيفًا فِي أَعْيُنِهِمْ . وَالشَّرْفُ : الْعُلُوُّ ، وَشَرَفَ كُلَّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ ، وَشَرِيفُ الْقَوْمِ أَرْفَعُهُمْ وَأَعْلَاهُمْ مَنْزِلَةً (١٢) . وَالتَّكْرِيمُ : التَّفْضِيلُ ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾ (١٣) أَيْ : فَضَّلْنَاهُمْ ، وَالتَّكْرَمُ أَصْلُهُ : ضِدُّ اللُّؤْمِ . وَمَهَابَةٌ ، أَيْ : يَهَابُونَ أَنْ يَتْرَكُوا حُرْمَتَهُ ، يَحْتَقِرُونَهُ (١٤) . وَالْهَيْبَةُ : الْإِجْلَالُ وَالْمَخَافَةُ ، وَقَدْ هَابَ يَهَابُهُ (١٥) . وَالْبِرُّ : أَعْمَالُ الْخَيْرِ كُلُّهَا ، وَهُوَ ضِدُّ الْعُقُوقِ ، وَيُقَالُ (١٦) : بَرَّهُ بِيَرِّهِ بَرًّا (١٧) وَالْمَبَرَّةُ : مِثْلُهُ ، وَفُلَانٌ يَبِرُّ خَالِقَهُ وَيَتَبَرَّرُهُ ، أَيْ : يُطِيعُهُ (١٨) ، وَبَرٌّ فِي يَمِينِهِ أَيْ : صَدَقَ وَقِيلَ الْبِرُّ : هُوَ الْإِتْسَاعُ فِي الْإِحْسَانِ وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ ، يُقَالُ : أَبَرَّ فُلَانٌ عَلَى صَاحِبِهِ أَيْ زَادَ عَلَيْهِ ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ الْبَرِّيَّةُ ، لِإِتْسَاعِهَا (١٩) .

قَوْلُهُ : « اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ » (فَحِينًا) (٢٠) رَبَّنَا بِالسَّلَامِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٢١) : السَّلَامُ الْأَوَّلُ : هُوَ اللَّهُ [تَعَالَى] (٢٢) ؛ لِأَنَّ الْخَلْقَ أَجْمَعِينَ سَلِمُوا مِنْ ظُلْمِهِ . وَقَوْلُهُ : « وَمِنْكَ السَّلَامُ » أَيْ : مَنْ أَكْرَمْتَهُ بِالسَّلَامِ ، فَقَدْ سَلِمَ « فَحِينًا رَبَّنَا بِالسَّلَامِ » ، أَيْ : سَلَمْنَا بِتَحِيَّتِكَ إِيَّانَا مِنَ الْآفَاتِ وَ (الْمُهِلَكَاتِ) (٢٣) . وَقَالَ غَيْرُ الْأَزْهَرِيِّ : السَّلَامُ الْأَوَّلُ : هُوَ اللَّهُ تَعَالَى ، كَمَا قَالَ : ﴿ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهِمِّينَ ﴾ (٢٤) قَالَ الْبَارُودِيُّ (٢٥) فِي تَفْسِيرِهِ : أَرَادَ السَّلَامُ مِنَ الْمَعَايِبِ ، وَالسَّلَامُ الثَّانِي : قَالَ الْبَارُودِيُّ : أَيْ الْمُسْلِمُ لِلْخَلْقِ . وَقَالَ الْقُشَيْرِيُّ (٢٦) : السَّلَامُ بِمَعْنَى السَّلَامَةِ ، كَاللَّذَاذِ وَالرِّضَاعِ بِمَعْنَى اللَّذَاذَةِ وَالرِّضَاعَةِ .

وَالثَّالِثُ بِمَعْنَى التَّحِيَّةِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ ﴾ (٢٧) وَمَعْنَاهُ : الرَّحْمَةُ وَالسَّلَامَةُ مِنَ الْآفَاتِ . وَقَدْ ذَكَرَ فِي الصَّلَاةِ (٢٨) .

قَوْلُهُ : « فَافْتَقَرْتُ إِلَى النَّبِيِّ » (٢٩) أَيْ : احْتَاَجْتُ (٣٠) إِلَيْهَا (٣١) ، مُشْتَقٌّ مِنَ الْفَقِيرِ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَى الْمَالِ ، وَأَصْلُهُ : مَكْسُورُ الْفَقَارِ ، وَهِيَ : عَقْدٌ فِي الظَّهْرِ .

قَوْلُهُ : « نِيَّةُ الْحَجِّ ثَانِي عَلَيْهِ » (٣٢) أَيْ : تَأْخُذُ جَمِيعَهُ ، وَيَدْخُلُ فِي حُكْمِهَا .

قَوْلُهُ : « وَقَذَفُوهَا عَلَى عَوَاتِقِهِمْ » (٣٣) أَيْ : رَمَوْا بِهَا ، وَالْقَذْفُ : الرَّمْيُ . وَالْعَوَاتِقُ : جَمْعُ عَاتِقٍ ، وَهُوَ : مَا بَيْنَ الْمَنْكِبِ وَالْعُنُقِ (٣٤) .

قَوْلُهُ : « وَيَطُوفُ سَبْعًا » يُقَالُ : طَافَ حَوْلَ الشَّيْءِ (يَطُوفُ) (٣٥) طَوْفًا وَطَوَفَانًا ، وَتَطَوَّفَ

(١٠) اللهم : ليس في ع . (١١) وفي المذهب ١ / ٢٢٠ : ويستحب أن يقول : اللهم زد هذا البيت تشريفاً وتكريماً وتعظيماً ومهابة وزد من شرفه وكرمه من حجه أو اعتمره تشريفاً وتعظيماً وبراً . (١٢) الصحاح (شرف) . (١٣) سورة الإسراء آية ٧٠ . (١٤) ع وبحقروه . (١٥) الصحاح (هيب) . (١٦) ع : يقال . (١٧) وزان علم يعلم علماً كما في المصباح (بر) وانظر الصحاح (بر) . (١٨) عن الصحاح ومنه قوله : « يَبْرُكُ النَّاسُ وَيَفْجُرُونَكَ » . (١٩) أنظر اللسان (بر ٢٥٤) . (٢٠) خ : حيناً . وفي المذهب ١ / ٢٢١ ويضيف (بعد الدعاء تعليق ١١) إليه : اللهم ... إلخ . (٢١) في شرح ألفاظ المختصر لوحة ٧١ . (٢٢) تكملة من شرح الأزهرى . (٢٣) خ : والمهلكات . والذي في شرح الأزهرى : من جميع الآفات . (٢٤) سورة الحشر آية ٢٣ . (٢٥) (٢٦) في شرح أسماء الله الحسنى ١٣٥ . (٢٨) ص ٧٧ ، ٨٥ ، ٩٠ . (٢٩) خ : فافتقر إلى النية وفي المذهب ١ / ٢٢١ الطواف يفتقر إلى النية ؛ لأنها عبادة تفتقر إلى السر فافتقرت إلى النية . (٣٠) خ : احتاج . (٣١) إليها ليس في ع . (٣٢) في المذهب ١ / ٢٢١ وقيل لا يفتقر ؛ لأن نية الحج تأتي عليه كما تأتي على الوقوف . (٣٣) روى ابن عباس (ر) أن النبي ﷺ أمرهم فاضطجعوا ، فجعلوا أروبيتهم تحت آباطهم ، وقذفوها على عواتقهم . (٣٤) خلق الإنسان للأصمعي ٢٠٣ ولناصب ٢١١ . (٣٥) خ : وتطوف والمثبت من ع والصحاح (طوف) .

وَاسْتَطَافَ : كُلُّهُ بِمَعْنَى . وَرَجُلٌ طَافَ ، أَيْ : كَثِيرُ الطَّوَّافِ (٣٦) . وَأَصْلُ الطَّوَّافِ ، وَابْتِدَاءُ فِعْلِهِ : أَنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، كَانَا كُلُّمَا بَنَى شَيْئًا مِنَ الْبَيْتِ : طَافَا حَوْلَهُ وَقَالَا : ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (٣٧) فَبَقِيَ ذَلِكَ إِلَى الْآنَ . وَرَأَيْتُ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُ سُئِلَ عَلَى بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ بَدْءِ الطَّوَّافِ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ تَحْتَ الْعَرْشِ بَيْتًا ، وَهُوَ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَقَالَ لِلْمَلَائِكَةِ : طُوفُوا بِهِ وَدَعُوا الْعَرْشَ ، فَطَافَتِ الْمَلَائِكَةُ (بِهِ) (٣٨) فَكَانَ أَهْوَنَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ يَسْكُنُونَ فِي الْأَرْضِ أَنْ يَبْنُوا فِي الْأَرْضِ بَيْتًا عَلَى مِثَالِهِ وَقَدَرِهِ ، فَبَنَوْا ، (وَسَمَوْهُ) (٣٩) الصُّرَاحُ (٤٠) ، وَأَمَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ مِنْ خَلْقِهِ أَنْ يَطُوفُوا بِهِ كَمَا يَطُوفُ أَهْلُ السَّمَاءِ بِالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ // .

قَوْلُهُ : « سَبْعًا » فِيهِ خَمْسُ لُغَاتٍ : (سَبْعًا) (٤١) بَفَتْجِ السَّيْنِ وَإِسْكَانِ الْبَاءِ ، أَيْ : سَبْعَ مَرَّاتٍ ، وَسُبْعًا : بِضَمِّ السَّيْنِ وَالْبَاءِ ، كَمَا يُقَالُ : ثَلُثٌ وَثُلُثٌ ، وَسُدُسٌ وَسُدُسٌ ، وَسُبْعًا : بِضَمِّ السَّيْنِ وَإِسْكَانِ الْبَاءِ ، كَمَا يُقَالُ : ثَلُثٌ وَسُدُسٌ ، وَسَبُوعٌ : بِفَتْحِ السَّيْنِ ، وَأُسْبُوعٌ : بِزِيَادَةِ الْأَلِفِ (٤٢) .

قَوْلُهُ : (٤٣) « خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ » أَيْ : افْعَلُوا مِثْلَمَا أَفْعُلُ ، وَقُولُوا كَمَا أَقُولُ . وَأَصْلُ الْأَخْذِ : التَّنَازُلُ ، يُقَالُ : أَخَذَ الشَّيْءَ : إِذَا تَنَاوَلَهُ ، وَأَصْلُهُ : أَخَذَ فَاسْتَقْبَلُوا الْهَمْزَتَيْنِ فَحَذَفُوهُمَا (٤٤) .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ طَافَ عَلَى شَاذِرَوَانَ الْكَعْبَةِ لَمْ يَجْزِهِ » (٤٥) وَهُوَ الْبِنَاءُ اللَّاصِقُ بِأَسَاسِهَا الَّذِي فِيهِ خَلَقَ السُّتْرَ ؛ لِأَنَّهُ مِنْ دِكَّةِ الْبِنَاءِ الْأَسْفَلِ (٤٦) .

قَوْلُهُ : « وَيُحَازِيهِ » (٤٧) أَيْ : يُوَازِيهِ . وَالْمُحَازَاةُ : الْمُوَازَاةُ ، وَجِدَاءُ الشَّيْءِ : إِزَاؤُهُ (٤٨) .

قَوْلُهُ : « وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ » (٤٩) قَالَ فِي الْفَاتِقِ (٥٠) : اسْتَلَمَ : افْتَعَلَ مِنَ السَّلَمَةِ ، وَهِيَ : الْحَجَرُ ، وَهُوَ (أَنْ تَتَنَاوَلَ) (٥١) وَتَعْتَمِدَهُ بِلَمْسٍ أَوْ تَقْبِيلٍ أَوْ إِدْرَاكِ بَعْضًا ، وَنَظِيرُهُ : اسْتَهَمَ (٥٢) الْقَوْمُ : إِذَا أَجَالُوا (٥٣) السَّهْمَ ، وَاهْتَجَمَ الْحَالِبُ : إِذَا حَلَبَ فِي الْهَجْمِ ، وَهُوَ الْقَدْحُ الضَّخْمُ . وَوَافَقَهُ (٥٤) الْجَوْهَرِيُّ ، فَقَالَ (٥٥) : اسْتَلَمَ الْحَجَرَ : لَمَسَهُ ، إِمَّا بِالْقَبْلَةِ ، أَوْ بِالْيَدِ (٥٦) ، وَلَا يُهْمَزُ ؛ لِأَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ (السَّلَامِ) (٥٧) وَهُوَ الْحَجَرُ ، كَمَا يُقَالُ : اسْتَنَوَقَ (٥٨) الْجَمَلُ (٥٩) . وَقِيلَ : إِنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ السَّلَامِ بِمَعْنَى (٦٠) النَّحِيَّةِ ، أَيْ (٦١) : يُحَيِّي نَفْسَهُ عَنْ (٦٢) الْحَجَرِ ، إِذْ لَيْسَ الْحَجَرُ مِمَّنْ يُجِيبُهُ (٦٣) ، يُقَالُ : اخْتَدَمَ : إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ خَادِمٌ ، وَإِنَّمَا خَدِمَ نَفْسَهُ .

(٣٦) عن الصحاح (طوف) . (٣٧) سورة البقرة آية ١٢٨ وانظر تفسير الطبري ٣ / ٦٤ - ٧٣ . (٣٨) به : ساقط من خ . (٣٩) خ : واسمه . (٤٠) ع : السراح : تحريف . (٤١) زيادة من ع . (٤٢) انظر القاموس والمصباح (سبع) . (٤٣) في المذهب ٢٢١ / ١ : وإن ترك بعض السبعة لم يجزه ؛ لأن النبي ﷺ طاف سبعا ، وقال : خذوا عني مناسككم . (٤٤) تخفيفا ، كما في الصحاح (أخذ) . (٤٥) المذهب ٢٢١ / ١ . (٤٦) قال الفيومي : وهو الذي ترك من عرض الأساس خارجا ، ويسمى تأزيرا لأنه كالإزار للبيت . المصباح (شذر) ونقله أدى شير ٩٩ وذكر أن أصله شاذ روان بالفارسية : ستر عظيم يسدل على سرادق السلاطين والوزراء ، وعلى الشرفة من القصر والدار . (٤٧) في المذهب ٢٢٢ / ١ : والمستحب أن يستقبل الحجر الأسود ... ويحاذيه بيده لا يجزئه غيره . (٤٨) الصحاح (حذا) . (٤٩) لما روى ابن عمر (ر) قال : رأيت رسول الله ﷺ حين قدم مكة يستلم الركن الأسود أول ما يطوف . المذهب ٢٢٢ / ١ . (٥٠) ١٩٢ / ٢ . (٥١) خ : بناؤه : تحريف والمثبت من ع والفائق . (٥٢) ع : اسهم : تحريف . (٥٣) ع : أى : جالوا : تحريف . (٥٤) ع : وأوقفه : تحريف . (٥٥) في الصحاح (سلم) . (٥٦) ع : بالبيد : تحريف . (٥٧) خ : السلم والمثبت من ع والصحاح . (٥٨) ع : استبرق : تحريف . (٥٩) الجمل : ساقط من ع . (٦٠) ع : يعنى . (٦١) ع : إذا . (٦٢) ع : عند . (٦٣) ع : من تحيته .

وَعَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : أَنَّهُ مَهْمُوزٌ تُرِكَ هَمْزُهُ ، مَأْخُوذٌ مِنَ الْمَلَاءِمَةِ وَالْمُوَافَقَةِ ، كَمَا يُقَالُ : اسْتَلَامَ (كَذَا (٦٤)) اسْتَلَامًا : إِذَا (٦٥) رَأَاهُ مُوَافِقًا وَمُلَانِيًّا (٦٦) .

قَوْلُهُ : « بِمَحَجِّنٍ فِي يَدِهِ » (٦٧) وَهُوَ عَصَاٌ فِي رَأْسِهَا عُقَافَةٌ . وَأَصْلُ الْحَجِّنِ — بِالتَّحْرِيكِ : الْأَعْوَجَاجُ ، وَصَقَّرَ أَحَجَجْنَ الْمَخَالِبَ ، أَيْ : مُعَوَّجَهَا . وَالْمَحَجِّنُ كَالصَّوْلَجَانِ ، وَتَحَجَّجْتُ الشَّيْءَ وَاحْتَجَجْتُهُ (٦٨) إِذَا جَذَبْتَهُ بِالْمَحَجِّنِ إِلَى نَفْسِكَ .

وَمَعْنَى « تَقْبِيلُ يَدِهِ بَعْدَ الْاسْتِلَامِ » (٦٩) : كَأَنَّهُ يُنْقَلُ بَرَكَتُهُ إِلَى نَفْسِهِ . وَقِيلَ مَعْنَاهُ : يُنْقَلُ الْقُبْلَةُ مِنْ فِيهِ إِلَى الْحَجَرِ .

قَوْلُهُ : « بَنَى الْإِسْلَامَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ » (٧٠) الْقَوَاعِدُ : أَسَاسُ الْبُنْيَانِ ، وَاحِدُهَا : قَاعِدَةٌ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ ﴾ (٧١) .

قَوْلُهُ : « يَقُولُ : آمِينَ آمِينَ » (٧٢) مَعْنَاهُ : اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ ، وَقَدْ ذُكِرَتْ (٧٣) فِي الصَّلَاةِ (٧٤) .

قَوْلُهُ : « وَالسَّنَةُ أَنْ يَرْمَلَ » (٧٥) الرَّمْلُ — بِالتَّحْرِيكِ : الْهَرُولُ ، يُقَالُ : رَمَلَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ رَمَلًا وَرَمَلَانًا ، وَمِنْهُ قِيلَ لِخَفِيفِ الشَّعْرِ : رَمَلٌ (٧٦) وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : هُوَ سُرْعَةُ (٧٧) الْمَشْيِ مَعَ تَقَارُبِ الْخَطَى (٧٨) .

قَوْلُهُ : « حَبَّ ثَلَاثًا » (٧٩) الْحَبُّ : ضَرْبٌ مِنَ الْعَدْوِ ، يُقَالُ (٨٠) : حَبَّ الْفَرَسُ يَحُبُّ بِالضَّمِّ ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي الْجَنَائِزِ (٨١) .

قَوْلُهُ : « حَرَّكَ دَابَّتَهُ » (٨٢) أَيْ : حَثَّهَا وَاسْتَحْرَجَ جَرِيهَا .

قَوْلُهُ : « (٨٣) اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا وَسَعْيًا مَشْكُورًا » مَبْرُورًا (٨٤) : مِنَ الْبَرِّ ضِدُّ الْعُقُوقِ ، يُقَالُ : بَرَّ حُجَّه وَبَرَّ حُجَّه (٨٤) ، وَبَرَّ اللَّهُ حُجَّه بَرًّا بِالْكَسْرِ (٨٥) . قَالَ شَيْخٌ (٨٦) : هُوَ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُ شَيْءٌ مِنَ الْمَآثِمِ ، وَالْبَيْعُ الْمَبْرُورُ : هُوَ الَّذِي لَا شُبْهَةَ فِيهِ وَلَا خِيَانَةَ . وَفِي الْحَدِيثِ : « الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ » (٨٧) .

قَوْلُهُ : « مَغْفُورًا » (أَصْلُ) (٨٨) الْغَفْرُ : التَّغْطِيَةُ ، كَأَنَّهُ يُغْطَى الذَّنْبُ وَيَسْتَرُّهُ (٨٩) . وَ « السَّعْيُ »

(٦٤) من ع . (٦٥) ع : كما : تحريف . (٦٦) قال ابن السكيت : قالوا : استلأمت الحجر ، وإنما هو من السلام ، وهي الحجارة وكان الأصل : استلمت . إصلاح المنطق ١٥٧ وشرح ألفاظ المختصر لوجه ٧٢ ونهذي اللغة ١٢ / ٤٥٠ . (٦٧) في المذهب ١ / ٢٢٢ : روى أبو مالك سعد بن طارق عن أبيه قال : رأيت رسول الله ﷺ يطوف حول البيت فإذا ازدحم الناس على الطواف استلمه رسول الله ﷺ بمحجن يده . (٦٨) في الصحاح : وَحَجَّجْتُ الشَّيْءَ وَاحْتَجَجْتُهُ : إِذَا جَذَبْتَهُ بِالْمَحَجِّنِ إِلَى نَفْسِكَ . (٦٩) في المذهب ١ / ٢٢٢ : ويستحب إذا استلم أن يقبل يده . وفي ع : معنى يقبل يده . (٧٠) في المذهب ١ / ٢٢٢ : فإذا بلغ الركن اليماني فالمستحب أن يستلمه .. ولأنه ركن بني ... إلخ . (٧١) سورة البقرة آية ١٢٧ . (٧٢) خ : فقولوا آمين وفي المذهب ١ / ٢٢٢ روى عن ابن عباس (ر) أنه قال عند الركن اليماني ملك قائم يقول آمين آمين ، فإذا مررت به فقولوا ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار . (٧٣) ع : ذكر . (٧٤) ص ٧٨ ، ٨٧ ، ١٧٨ . (٧٥) في المذهب ١ / ٢٢٣ والسنة أن يرمل في الثلاثة الأولى ويمشي في الأربعة . وفي خ : ويستحب أن يرمل . (٧٦) ع : قال . (٧٧) ع : وهو . (٧٨) ع : قال . (٧٩) ع : وهو . (٨٠) تهذيب الأسماء واللغات (رمل) والصحاح والمصباح والغريب (رمل) . (٨١) في حديث ابن عمر (ر) أن النبي ﷺ كان إذا طاف الطواف الأول خب ثلثًا ومشى أربعة المذهب ١ / ٢٢٣ . (٨٢) ع : ويقال . وفي الصحاح : تقول : خب الفرس يحب بالضم تحبًا وتحبيبًا وتحببًا : إذا راوح بين يديه ورجليه . (٨٣) ص ١٣٥ . (٨٤) في المذهب ١ / ٢٢٣ فإن كان راكبا حرك دابته في موضع الرمل . (٨٥) في المذهب ١ / ٢٢٣ : ويستحب أن يقول في رمله : اللهم اجعله إلخ . (٨٦) ع : مبرور . (٨٧) ويرحجه : ساقط من ع والمثبت من خ نقلا عن الصحاح . (٨٨) في هذا كله كما في الصحاح (بر) وانظر غريب الحديث ٤ / ٤٦٩ والنهاية ١ / ١١٧ . (٨٩) نقله الأزهري في شرح ألفاظ المختصر ٧٣ .

هَاهُنَا : الْعَمَلُ ، يُقَالُ : سَعَى يَسْعَى : إِذَا عَمِلَ وَكَسَبَ ، وَسَعَى : إِذَا عَدَا ، وَمِنْهُ السَّعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ (٩٠) وَمَعْنَى « مَشْكُورًا » أَيْ : يُثْنَى عَلَى (٩١) غَامِلِهِ وَيُشْكَّرُ . وَ « الشُّكْرُ » : هُوَ الثَّنَاءُ عَلَى الْمُحْسِنِ بِإِحْسَانِهِ مِمَّنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِ .

قَوْلُهُ (٩٢) : « وَاضْطَبَعَ » (٩٣) الاضْطَبَاعُ : افْتَعَالٌ مِنَ الضَّبْعِ وَهُوَ : الْعَصْدُ (٩٤) ؛ لِأَنَّهُ يَجْعَلُ رِدَاءَهُ تَحْتَ ضَبْعِهِ ، أَوْ لِأَنَّهُ يَكْشِفُ ضَبْعَهُ (٩٥) . أُبْدِلْتُ الثَّاءَ طَاءً مَعَ الضَّادِ ، كَالْاضْطِمَامِ (٩٦) (وَالْاضْطِلَاجِ) (٩٧) بِالْأَمْرِ ، وَهُوَ التَّوَشُّعُ وَالتَّائِبُطُ أَيْضًا (٩٨) .

قَوْلُهُ : « فِي الْأَشْوَاطِ الْأَرْبَعَةِ » (٩٩) وَاحِدُهَا : شَوْطٌ ، يُقَالُ : عَدَا شَوْطًا ، أَيْ : طَلَقًا ، وَهُوَ — هَاهُنَا : الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ بَيْنَ الْحَجَرَيْنِ (١٠٠) .

قَوْلُهُ : « خَلَفَ الْمَقَامَ » (١٠١) الْمَقَامُ — هَاهُنَا ، بِالْفَتْحِ : مَوْضِعُ الْقِيَامِ ، مَعْنَاهُ : حَيْثُ قَامَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١٠٢) وَقَدْ قُرِئَ بِالضَّمِّ (١٠٣) : أَرَادَ مَوْضِعَ إِقَامَتِهِ ؛ لِأَنَّكَ إِذَا جَعَلْتَهُ مِنْ قَامٍ يَقُومُ : فَهُوَ مَفْتُوحٌ ، وَإِذَا جَعَلْتَهُ مِنْ أَقَامٍ يَقِيمُ : فَهُوَ مَضْمُومٌ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ إِذَا جَاوَزَ الثَّلَاثَةَ فَالْمَوْضِعُ مِنْهُ مَضْمُومٌ .

قَوْلُهُ : « ثُمَّ يَسْعَى » (١٠٤) يُقَالُ : سَعَى الرَّجُلُ سَعْيًا : إِذَا عَدَا (١٠٦) وَسَعَى أَيْضًا : إِذَا عَمِلَ وَاكْتَسَبَ وَالسَّبَبُ فِي ابْتِدَائِهِ : أَنَّ هَاجَرَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، لَمَّا عَطَشَ ابْنُهَا ، وَهِيَ مُقِيمَةٌ بِهِ (١٠٧) عِنْدَ مَوْضِعِ الْبَيْتِ ، وَخَافَتْ أَنْ يَمُوتَ مِنَ الْعَطَشِ : ذَهَبَتْ تَسْتَفِئُ ، فَصَعِدَتْ / أَقْرَبَ جَبَلٍ إِلَيْهَا ، وَهُوَ : الصَّفَا ، تَسْتَفِئُ وَتَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا ، فَلَا تَنْظُرُ ، فَتَنْزِلُ مِنْهُ . وَتَسْعَى إِلَى الْمَرْوَةِ فَتَسْتَفِئُ (فَتَنْظُرُ) (١٠٨) فَلَا تَرَى أَحَدًا ، فَتَرْجِعُ وَتَسْعَى حَتَّى تَأْتِيَ الصَّفَا ، حَتَّى فَعَلْتَ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، فَسَمِعَتْ صَوْتَ الْمَلِكِ قَدْ ضَرَبَ بِجَنَاحِيهِ جَنْبَ (١٠٩) إِسْمَاعِيلَ ، فَأَتَتْ هُنَالِكَ (١١٠) ، فَوَجَدَتْ الْمَاءَ مَوْضِعَ رَمَزٍ (١١١) وَسَبَتْ الْهَرْوَلَةَ : أَنَّهَا إِذَا صَارَتْ فِي بَطْنِ الْوَادِي الْمُنْخَفِضِ ، لَا تَرَى وَلَدَهَا ، فَتَهْزُلُ وَتُسْرِعُ تَخْرُجُ مِنْهُ إِلَى الرَّبْوَةِ الْمُرْتَفَعَةِ عَنْ مَسِيلِ (١١٢) الْمَاءِ ، فَتَرَى وَلَدَهَا ، فَتَهْوَنُ فِي السَّيْرِ .

ل / ٦٧

وَالْأَصْلُ فِي سُنَّةِ الرَّمْلِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا صَالَحَ قُرَيْشًا عَلَى أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ مُعْتَمِرًا (١١٣) ، قَالَ الْمُشْرِكُونَ : انْظُرُوا إِلَيْهِمْ (١١٤) — تَعْنِي أَصْحَابَهُ — قَدْ نَهَكْتَهُمْ حُمَى يَثْرِبَ ، فَقَامُوا مِنْ قَبْلِ قَعِيقَعَانَ (١١٥) يَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ ،

(٩٠) النهاية ١١٧ / ١ وغريب ابن الجوزي ١ / ٦٥ وصحيح مسلم ٢ / ٩٨٣ .

(٩١) من ع . (٩٢) الفاخر ١٣٤ والزاهر ١ / ١٠٩ — ١١١ والصحاح (غفر) . (٩٣) شرح ألفاظ المختصر لوحة ٧٤ والصحاح (سعى) . (٩٤) على : ساقط من ع . (٩٥) قوله : ليس في ع . (٩٦) في المذهب ١ / ٢٢٣ : وإذا اضطبع ورمل في طواف القدوم نظرت فإن سعى بعده لم يعد الرمل والاضطباع . (٩٧) خلق الإنسان لثابت ٢٥٠ ومبادئ اللغة ٤٦ . (٩٨) شرح ألفاظ المختصر لوحة ٧٢ وتهذيب اللغة ١ / ٤٨٥ والصحاح والمصباح (ضبع) . (٩٩) افتعال من الضم . (١٠٠) خ : والاططباع : سهر . (١٠١) غريب الحديث ١٩٢ / ٤ وشرح ألفاظ المختصر ٧٢ والنهاية ٣ / ٧٣ . (١٠٢) في قوله تعالى : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ . سورة البقرة ١٢٥ . وانظر الكشف ٢ / ١٩٥ . (١٠٣) في المذهب ١ / ٢٢٣ : لو جاز أن يقضى الرمل لقضاه في الأشواط الأربعة . (١٠٤) المصباح والصحاح (شوط) . (١٠٥) في المذهب ١ / ٢٢٣ : روى جابر أن رسول الله ﷺ طاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين . (١٠٦) في المذهب ١ / ٢٢٤ : ثم يسعى وهو ركن من أركان الحج . (١٠٧) ع : في . (١٠٨) خ : وينظر . (١٠٩) ع : حيث . (١١٠) ع : هناك . (١١١) أنظر تاريخ الطبري ١ / ٢٥١ — ٢٥٩ . (١١٢) ع : سبيل . (١١٣) في عمرة القضاء في ذى القعدة سنة سبع . (١١٤) ع : يعني الصحابة . (١١٥) على لفظ تصغير قعقعان : جبل بمكة . معجم ما استعجم ١٠٨٦ وانظر أسماء جبال تهامة وسكانها نوادر المخطوطات ٢ / ٤١٩ .

فَأَمَرُ أَصْحَابِهِ أَنْ يَرْمُلُوا ، لِيُرَوْهُمْ الْقُوَّةَ وَالْجَلَدَ . فَقَالُوا حِينَ رَأَوْهُمْ يَرْمُلُونَ : وَاللَّهِ مَا بِهِمْ مِنْ بَأْسٍ ، وَإِنْ هُمْ إِلَّا كَالْغِزْلَانِ (١١٦) .

قَوْلُهُ (١١٧) : ﴿ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ (١١٨) أَيْ : قُدْوَةٌ . تُضَمُّ وَتُكْسَرُ (١١٩) .

قَوْلُهُ (١٢٠) : « نَبْدًا بِالَّذِي (١٢١) بَدَأَ اللَّهُ بِهِ » أَيْ : بَدَأَ بِذِكْرِهِ فِي الْقُرْآنِ ، حَيْثُ قَالَ جَلَّ وَعَلَا : ﴿ إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ (١٢٢) .

قَوْلُهُ : « وَيَرْقَى عَلَى الصِّفَا » يُقَالُ : رَفَى بِكَسْرِ الْقَافِ وَبِالْيَاءِ فِي الْمَاضِي يَرْقَى بِفَتْحِهَا وَالْأَلِفِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ، رَقِيًّا وَرُقِيًّا : إِذَا صَعِدَ ، وَارْتَقَى مِثْلُهُ (١٢٣) . وَلَا يُقَالُ : رَفَى — يَفْتَحُ الْقَافَ إِلَّا مِنَ الرُّقْيَةِ ، فَإِنَّهُ يُقَالُ : رَفَى يَرْقَى رُقْيَةً ، وَرَقًا الدَّمُ يَرْقًا — بِالْهَمْزِ : إِذَا انْقَطَعَ (١٢٤) ، يُقَالُ فِي الْإِبِلِ (١٢٥) : « إِنَّ فِيهَا رَقْوَةً (١٢٦) الدَّمُ » لِأَنَّهَا تُؤْخَذُ فِي الدِّبْيَةِ ، فَيَنْقَطِعُ الْفِتَالُ .

قَوْلُهُ (١٢٧) : « صَدَقَ وَعْدُهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ » صَدَقَ : أَنْجَزَ وَلَمْ يَكْذِبْ فِيمَا وَعَدَ ، بِقَوْلِهِ [تَعَالَى] : ﴿ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ ﴾ (١٢٨) وَالصَّدِيقُ : الَّذِي (١٢٩) يَصْدُقُ فِي الْمَوْدَةِ ، وَالصَّدِيقُ : الدَّائِمُ التَّصَدِيقِ .

« وَهَزَمَ » الْهَزِيمَةُ : الْفِرَارُ وَالْهَرَبُ عَنِ (١٣٠) الْقِتَالِ . وَالْأَحْزَابُ : جَمْعُ حِزْبٍ ، وَهُمْ : الطَّائِفَةُ . وَتَحَزَّبُوا وَتَجَمَّعُوا : وَاحِدٌ . وَالْأَحْزَابُ الطَّوَائِفُ الَّتِي تَجْتَمِعُ عَلَى مُحَارَبَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (١٣١) وَالْأَحْزَابُ : الَّذِينَ تَحَزَّبُوا وَتَجَمَّعُوا عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١٣٢) يَوْمَ الْخَنْدَقِ مِنْ قِبَائِلِ شَتَّى ، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى ، فَقَالَ : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾ (١٣٣) .

قَوْلُهُ : ﴿ وَحْدَهُ » كَلِمَةٌ يُوصَفُ بِهَا الْوَاحِدُ وَالتَّثْنِيَّةُ وَالْجَمْعُ ، لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ لَا يُثْنَى ، اكْتِفَاءً بِتَثْنِيَةِ الْمُضْمَرِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ ، وَمَعْنَاهُ : اتِّحَادٌ ، أَيْ : انْفِرَادٌ . وَاتِّصَابُهُ عَلَى الْحَالِ ، بِمَعْنَى مُوَحِّدٍ وَمَفْرَدٍ . وَقِيلَ : عَلَى الْمَصْدَرِ بِمَعْنَى اتِّحَادٍ وَانْفِرَادٍ (١٣٤) .

قَوْلُهُ : « بِفِنَاءِ الْمَسْجِدِ » (١٣٥) فِنَاءُ الدَّارِ : مَا أَمْتَدَّ مِنْ جَوَانِبِهَا ، وَالْجَمْعُ : أَفْنِيَّةُ (١٣٦) .

قَوْلُهُ : « يَوْمَ التَّرْوِيَةِ » (١٣٧) فِيهِ تَأْوِيلَانِ ، أَحَدُهُمَا : (أَنَّهُ) (١٣٨) مَاخُذٌ مِنَ الرُّوْيَةِ ، وَهِيَ التَّفَكُّرُ فِي

(١١٦) انظر سيرة ابن هشام ٣٧١ / ٢ وتاريخ الطبري ٢٣ / ٣ — ٢٦ .

(١١٧) في المذهب ١ / ٢٢٤ : قال الله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ . (١١٨) سورة الأحزاب آية ٢١ .

(١١٩) إصلاح المنطق ١١٥ وأدب الكاتب ٥٤٠ والصحاح والمصباح (أسو) . (١٢٠) في المذهب ١ / ٢٢٤ روى جابر (ر) أن النبي ﷺ قال : « نَبْدًا بِالَّذِي بَدَأَ اللَّهُ بِهِ : وَبَدَأَ بِالصِّفَا حَتَّى فَرَّغَ مِنْ آخِرِ سَعْيِهِ عَلَى الْمَرْوَةِ . (١٢١) خ : بما . (١٢٢) سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١٢٣) الصحاح والمصباح (رقى) (المحكم ٦ / ٣٠٩) . (١٢٤) إصلاح المنطق ١٥٢ ، ٣٣٤ وأدب الكاتب ٤٧٥ والعين ٥ / ٢١١ .

(١٢٥) في الحديث : « لَا تَسْبُوا الْإِبِلَ فَإِنَّ فِيهَا رَقْوَةً الدَّمُ » النهاية ٢ / ٢٤٨ وإصلاح المنطق ١٥٢ ، ٣٣٤ والصحاح « رقا » .

(١٢٦) ع : رقية : تحريف . (١٢٧) في المذهب ١ / ٢٢٤ ويرقى على الصفا حتى يرى البيت فيستقبله ويقول : الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده . (١٢٨) سورة الفتح آية ٢٧ . (١٢٩) الذي : ساقط من ع .

(١٣٠) ع : عند . (١٣١) الصحاح (حزب) . (١٣٢) ع : صلى الله عليه وسلم . (١٣٣) سورة الأحزاب آية ٩ . (١٣٤) انظر

الكتاب ١ / ٣٧٧ ، والعين ٣ / ٢٨١ والمحكم ٣ / ٣٧٧ . (١٣٥) في المذهب ١ / ٢٢٥ : فإذا فرغ من الدعاء نزل من الصفا

وتمشى حتى يكون بينه وبين الميل الأخضر المعلق بفناء المسجد نحو من ستة أذرع . (١٣٦) الصحاح (فنى) . (١٣٧) في المذهب

١ / ٢٢٥ : روى ابن عباس (ر) أن النبي ﷺ صلى يوم التروية بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء . (١٣٨) من ع .

الأمر (١٣٩). يُقَالُ : رَوَيْتُ فِي الْأَمْرِ : إِذَا فَكَّرْتَ فِيهِ وَنَظَرْتَ ، يَهْمَزُ وَلَا يَهْمَزُ (١٤٠) ، فَكَانَ الْحَاجُّ يَنْظُرُونَ فِي أَمْرِ الْحَجِّ وَيَأْخُذُونَ الْأَهْبَةَ فِي (١٤١) ذَلِكَ (الْيَوْمُ) (١٤٢) وَيَسْتَعِينُونَ لَهُ . وَالثَّانِي : أَنَّهُ مَاخُذٌ مِنْ رَوَيْتُ أَصْحَابِي : إِذَا أُتِيَتْهُمْ بِالْمَاءِ ، وَالْحَاجُّ يَرْقُودُونَ مِنَ الْمَاءِ (١٤٣) وَيَأْخُذُونَهُ فِي الرَّوَايَا (١٤٤) وَالْأَسْقِيَةِ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، وَأَصْلُهُ : مِنْ (١٤٥) الرَّيِّ الَّذِي هُوَ (١٤٦) ضِدُّ الْعَطَشِ (١٤٧) . وَذَكَرَ فِي الْبَيَانِ (١٤٨) قَالَ الصِّمَرِيُّ : سُمِّيَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ ، لِأَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١٤٩) أَرَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنَاسِكَهَ فِي هَذَا الْيَوْمِ . وَقِيلَ : إِنَّ آدَمَ أَرَى حَوَاءَ حَيْثُمَا هَبَطَ إِلَى الْأَرْضِ ، وَهَذَا لَا يَقْبَلُهُ التَّصْرِيفُ وَحُكْمُ الْعَرَبِيَّةِ .

(الدَّلِيلُ (١٥٠) : بِكَسْرِ الدَّالِّ ، غَيْرِ مَهْمُوزٍ) (١٥١) .

قَوْلُهُ : « عَرَفَةٌ وَعَرَفَات » قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (١٥٢) : هَذَا يَوْمٌ عَرَفَةٌ ، غَيْرُ مُتَوَيْنٍ ، لَا تَذْخُلُهُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ وَعَرَفَات : اسْمٌ لِمَوْضِعٍ [بَيْنِي ، وَهُوَ اسْمٌ فِي لَفْظِ الْجَمْعِ فَلَا يُجْمَعُ] (١٥٣) قَالَ الْفَرَّاءُ : وَلَا (١٥٤) وَاحِدَ لَهُ بِصِبْغَةٍ . وَهِيَ مَعْرِفَةٌ (١٥٥) وَإِنْ كَانَ جَمْعًا ، لِأَنَّ الْأَمَّاكِينَ لَا تَرْوُلُ (١٥٥) . وَسُمِّيَتْ عَرَفَةٌ ، لِأَنَّهُ تَعَارَفَ بِهَا (١٥٦) آدَمُ وَحَوَاءُ حِينَ أُخْرِجَا مِنَ الْجَنَّةِ . وَقِيلَ : لِعُلُوِّ مَكَانِهَا ، مِنَ الْأَعْرَافِ ، وَهِيَ : الْجِبَالُ . وَقِيلَ : لِتَعْرِيفِ جِبْرِيلَ إِبْرَاهِيمَ الْمَنَاسِكَ بِهَا ، فَقَالَ لَهُ : (١٥٧) عَرَفْتُ عَرَفْتُ (١٥٨) .

قَوْلُهُ : « طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ » (١٥٥) : ابْنُ كَرِيزٍ — بَفَتْحِ الْكَافِ وَكَسْرِ الرَّاءِ // هُوَ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْ حِزْبِ أَهْلِ (١٥٦) :

قَوْلُهُ : « قَائِمًا أَوْ قَاعِدًا أَوْ مُجْتَازًا » (١٥٧) أَيْ : سَالِكًا فِي الطَّرِيقِ ، وَالْاجْتِيَازُ : السُّلُوكُ .

قَوْلُهُ (١٥٨) : « وَقَضَى تَفْتَهُ » قَالَ فِي التَّفْسِيرِ (١٥٩) : هُوَ الْأَخْذُ مِنَ الشَّارِبِ ، وَتَنْفُ الْإِبِطِ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ . وَقَالَ الْحَسَنُ : هُوَ إِزَالَةُ قَشْفِ (١٦٠) الْإِحْرَامِ ، وَأَصْلُهُ : الْوَسْخُ ، يُقَالُ : مَا أَتَفَقْتُ (١٦١) قَالَ (١٦٢) : حَفُّوا شَوَارِبَهُمْ لَمْ يَحْلُقُوا تَفْتًا (١٦٣) وَيَنْزِعُوا عَنْهُمْ قَمَلًا وَصِغْبَانًا

(١٣٩) ع : في

أمر الله تعالى . (١٤٠) الصحاح : روى . (١٤١) في : ليس في ع . (١٤٢) اليوم : ليس في خ . (١٤٣) ع : يأخذونه . (١٤٤) ع : الروايات : تحريف . (١٤٥) من ساقط من ع . (١٤٦) ع : وهو بدل : الذي هو . (١٤٧) الصحاح والمصباح (روى) . (١٤٨) (١٤٩) عليه السلام : ليس في ع . (١٥٠) في المذهب ١ / ٢٢٥ : والوقوف بعرفة ركن من أركان الحج لما روى عبد الرحمن الدبلي أن رسول الله ﷺ قال : « الحج عرفات فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج . (١٥١) ما بين القوسين ساقط من خ . والدبلي : ذكر النووي في تهذيبه القسم الأول ١ / ٣٠٦ أنه عبد الرحمن بن يعمر الدؤلي بالهمز . وفي الاستيعاب ٨٥٦ الدبلي . بكسر الدال من غير همز وكذا في الإصابة ٤ / ٣٦٨ . (١٥٢) الصحاح (عرف) . (١٥٣) في خ وع : بمعنى لفظ الجمع ولا يجمع . والمثبت من الصحاح والنقل عنه . (١٥٤) ع : لا . (١٥٥) ع : معروفة : تحريف . (١٥٥) الصحاح (عرف) . (١٥٦) ع : فيها . (١٥٧) له : ساقط من ع . (١٥٨) انظر تفسير الطبري ٤ / ١٧٠ — ١٧٤ واللسان (عرف ٢٩٠١) . (١٥٩) في المذهب ١ / ٢٢٦ : روى طلحة بن عبد الله أن النبي ﷺ قال : « أفضل الدعاء يوم عرفة وأفضل ماقلته أنا والنبين من قبل : لا إله إلا الله وحده لا شريك له » وكذا هو في ع ، خ والمذهب : ابن عبد الله . وفي تهذيب النووي ١ / ٢٥٣ ابن عبيد الله بن كريب بن جابر بن ربيعة بن هلال وكذا في طبقات ابن سعد ٧ / ١٦٦ . (١٥٦) انظر تهذيب النووي وطبقات ابن سعد ٧ / ١٦٦ . (١٥٧) في المذهب ١ / ٢٢٦ في الوقوف بعرفة : فإن حصل بعرفة في وقت الوقوف قائما أو قاعدا أو مجتازا فقد أدرك الحج . (١٥٨) قال ﷺ من صلى هذه الصلاة معنا وقد قام قبل ذلك ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى تفته « المذهب ١ / ٢٢٦ . (١٥٩) انظر تفسير الطبري ١٧ / ١٠٩ وجماز القرآن ٢ / ٥٠ ومعاني القرآن ٢ / ٢٢٤ وتفسير غريب القرآن ٢٩٢ والعمدة ٢١٢ . (١٦٠) ع : ضيق : تحريف . (١٦١) في الغريبين ١ / ٢٥٧ : وقال أعراي لآخر : ما أتفتك وأدرك . وانظر تهذيب اللغة ١٤ / ٢٦٦ . (١٦٢) أمة : بن أبي الصلت كما في الفرطبي ١٢ / ٤٩ والفائق ٣ / ٢٨ بروايات مختلفة . (١٦٣) انظر المراجع السابقة والنهاية ١ / ١٩١ والصحاح (تفت) . واللسان (تفت ٤٣٥) .

وَقِيلَ : حَاجَاتُ الْمَنَاسِكِ :

قَوْلُهُ : « دَفَعَ إِلَى الْمُرْدَلِفَةِ » (١٦٤) أَيْ : أَسْرَعَ فِي سَيْرِهِ ، يُقَالُ : ائْتَدَعَ الْفَرَسُ ، أَيْ : أَسْرَعَ وَائْتَدَعُوا [فِي الْحَدِيثِ] (١٦٥) .

قَوْلُهُ : غَدَاةَ جَمْعٍ » (١٦٦) سُمِّيَتْ جَمْعًا ؛ لِأَنَّ آدَمَ وَحَوَاءَ اجْتَمَعَا فِيهَا ، كَمَا سُمِّيَتْ مُرْدَلِفَةً ؛ لِأَزْدِلَافِهِ إِلَيْهَا ، أَيْ : اقْتَرَابِهِ ، يُذَكَّرُ ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَقِيلَ : لِاجْتِمَاعِ النَّاسِ بِهَا ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَرْزَلْنَا ثُمَّ الْآخِرِينَ ﴾ (١٦٧) أَيْ : جَمَعْنَاهُمْ . وَأَصْلُهَا : مُرْدَلِفَةٌ — بِالتَّاءِ ، أَيْ : مُقْتَرِبَةٌ ، فَأُبْدِلَتِ التَّاءُ دَالًا مَعَ الرَّايِ ، كَمَا قَلِبَتْ فِي مُرْدَجَرٍ وَمُرْدَرَجٍ .

قَوْلُهُ : « فِي التَّنْبِيهِ عَلَى طَرِيقِ الْمَازِمِينَ » (١٦٨) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (١٦٩) : الْمَازِمُ : الْمَضِيْقُ ، مِثْلُ الْمَازِلِ ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ (١٧٠) .

هَذَا طَرِيقُ يَازِمُ الْمَازِمَا وَعِصَوَاتُ تَمْشُقُ اللَّهَازِمَا

قَالَ : وَيُرْوَى : « عَصَوَاتُ » جَمْعُ عَصَا ، وَتَمْشُقُ : تَضْرِبُ . وَالْمَازِمُ : كُلُّ طَرِيقٍ ضَيِّقٍ بَيْنَ جَبَلَيْنِ ، وَمَوْضِعُ الْحَرْبِ أَيْضًا : مَازِمٌ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْمَازِمُ : فِي سَنَدٍ : مَضِيْقٍ بَيْنَ جَمْعٍ وَعَرَفَةٍ ، وَأَنْشَدَ لِسَاعِدَةَ بِنِ جُؤَبَةَ الْهَدَلِيِّ :

وَمُقَامِهِنَّ إِذَا حُسِنَ بِمَازِمٍ ضَيِّقُ أَلْفٍ وَصَدَّهِنَّ الْأَخْشَبُ

قَوْلُهُ : « عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ » إِغْرَاءٌ بِمَعْنَى الْأَمْرِ ، تَقُولُ : عَلَيْكَ زَيْدًا ، أَيْ : الزَّمْ زَيْدًا ، كَأَنَّهُ أَرَادَ : الزَّمُوا السَّكِينَةَ ، وَخُذُوا بِهَا ، مُشْتَقَّةٌ مِنَ السُّكُونِ ضِدُّ الْحَرَكَةِ ، أَيْ : كُونُوا خَاشِعِينَ مُتَوَاضِعِينَ مُتَوَافِرِينَ ، غَيْرَ طَائِشِينَ وَلَا فَرِحِينَ ، يُقَالُ : رَجُلٌ سَاكِنٌ ، أَيْ : وَقُورٌ هَادِيٌّ .

قَوْلُهُ : « إِذَا وَجَدَ فُرْجَةً أَسْرَعَ » (١٧١) الْفُرْجَةُ بِالضَّمِّ (الْمُتَّسِعُ) (١٧٢) بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ .

قَوْلُهُ : « كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقُ فَإِذَا وَجَدَ فُجْوَةً نَصَّ » (١٧٣) الْعَنْقُ : ضَرْبٌ مِنَ السَّيْرِ (١٧٤) ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ سَيْرٌ مُسَبِّطٌ (١٧٥) ، قَالَ الرَّاجِزُ (١٧٦) :

يَانَاقُ سِيرِي عَنَقًا فَيَسِيحًا إِلَى سُلَيْمَانَ فَتَسْتَرِيحَا

وَالْمُسَبِّطُ : الْمُمْتَدُّ ، وَاسْبَطَ الْأَسَدُ : إِذَا اضْطَجَعَ وَأَمْتَدَّ (١٧٧) . وَالنَّصُّ : السَّيْرُ الشَّدِيدُ الرَّفِيعُ حَتَّى يَسْتَخْرِجَ أَقْصَى مَا عِنْدَهُ (١٧٨) ، وَلِهَذَا يُقَالُ : نَصَصْتُ الشَّيْءَ : إِذَا رَفَعْتَهُ ، وَمِنْهُ : مَنْصَةُ الْعُرُوسِ ، لِظُهُورِهَا

(١٦٤) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٢٦ : وَإِذَا غَرِبَ الشَّمْسُ دَفَعَ إِلَى الْمُرْدَلِفَةِ . (١٦٥) تَكْمَلَةُ مِنَ الصَّحَاحِ . (١٦٦) رَوَى الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ (ر) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلنَّاسِ عَشِيَّةَ عُرْفَةٍ وَغَدَاةَ جَمْعٍ حِينَ دَفَعُوا عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ . (١٦٧) سُورَةُ الشُّعَرَاءِ آيَةُ ٦٤ وَانْظُرْ تَفْسِيرَ الطَّبْرِيِّ ١٩ / ٥٢ وَبِجَازِ الْقُرْآنِ ٢ / ٨٧ وَتَفْسِيرَ غَرِيبِ الْقُرْآنِ ٣١٧ وَشَرَحَ أَلْفَاظَ الْمُخْتَصَرِ لَوْحَةِ ٧٧ وَمَعْجَمُ مَا اسْتَجْعَمَ ٣٩٢ ، ٣٩٣ وَمَرَاصِدُ الْإِطْلَاعِ ١٢٦٥ . (١٦٨) هَذَا الْقَوْلُ لَيْسَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنَ الْمَهْذَبِ . (١٦٩) فِي الصَّحَاحِ (أَزْم) . (١٧٠) عَنْ أَبِي مَهْدِيَةَ كَمَا فِي الصَّحَاحِ . (١٧١) ع : قَوْلُهُ : « فُرْجَةُ أَسْرَعَ » وَفِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٢٦ : فِي حَدِيثِ الْفَضْلِ السَّابِقِ : فَإِذَا وَجَدَ فُرْجَةً أَسْرَعَ . (١٧٢) سَاقِطٌ مِنْ خ . (١٧٣) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٢٢٦ : رَوَى أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ (ر) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقُ فَإِذَا وَجَدَ فُجْوَةً نَصَّ . (١٧٤) غَرِيبُ الْخَطَائِ ١ / ١٣٧ وَهُوَ السَّيْرُ الْفَسِيحُ كَمَا فِي الْفَائِقِ ١ / ٤٢٩ . (١٧٥) ع : هُوَ مُسَبِّطٌ : تَحْرِيفٌ . (١٧٦) أَبُو النِّجْمِ الْعَجَلِيُّ دِيَوَانُهُ ٨٢ . (١٧٧) فِي الصَّحَاحِ (سَبَطَر) : وَأَسَدٌ سَبَطَرٌ ، مِثَالُ هَزْبَرٍ ، أَيْ : يَمْتَدُّ عِنْدَ الْوُتْبَةِ وَاسْبَطَرُ : اضْطَجَعَ وَأَمْتَدَّ . وَانْظُرْ فِي الْعَنْقِ مَبَادِيءَ اللَّغَةِ ١٤٠ وَجَهْرَةَ اللَّغَةِ ٣ / ١٣٢ وَتَهْذِيبَ اللَّغَةِ ١ / ٢٥٤ وَالْمَغْرَبِ (عَنْق) . (١٧٨) ع : مَاعِنْدَهَا . وَفِي

وَأَرْتَفَاعِهَا ، وَنَصَصْتُ الْحَدِيثَ إِلَى فَلَانٍ ، أَيْ : رَفَعْتُهُ إِلَيْهِ . وَالْفَجْوَةُ ، وَالْفَرْجَةُ : الْمَتَسِعُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ (تَقُولُ) (١٧٩) مِنْهُ : تَفَاجَى الشَّيْءُ : صَارَ لَهُ فَجْوَةٌ ، وَمِنْهُ الْفَجَا ، وَهُوَ الْفَجَجُ ، وَرَجُلٌ أَفْجَى وَامْرَأَةٌ فَجْوَاءُ وَقَوْسٌ فَجْوَاءُ أَيْ : بَائِنٌ (١٨٠) وَتَرَهَا عَنْ كَيْدِهَا .

قَوْلُهُ : مِثْلُ حَصَى الْحَذَفِ « (١٨١) الْحَذَفُ : الرَّمْيُ بِالْحَصَى بِالأَصَابِعِ ، قَالَ (١٨٢) :
كَانَ الْحَصَى مِنْ خَلْفِهَا وَأَمَامِهَا إِذَا نَحَلْتَهُ رِجْلُهَا تَحْدَفُ أَعْسَرَا
وَالْمُحْدَفَةُ : الْمُفْلَاغُ (١٨٣) :

قَوْلُهُ : « وَقَفَ عَلَى قَرْحٍ » (١٨٤) غَيْرُ مَصْرُوفٍ ، وَسُمِّيَ « قَرْحٌ » لِأَرْتِفَاعِهِ ، مِنْ قَرْحَ الشَّيْءُ وَقَحَزَ (١٨٥)
إِذَا ارْتَفَعَ عَنِ الْمُبَرِّدِ (١٨٦) وَمِنْهُ : قَرْحَ الْكَلْبُ بِبَوْلِهِ إِذَا رَفَعَهُ (١٨٧) ؛ لِأَنَّهُ قَرَنَ مُرْتَفِعٌ غَالٍ (١٨٨) .

قَوْلُهُ : « رَكِبَ الْقَصْوَاءَ » (١٨٩) هِيَ الَّتِي قُطِعَ مِنْ أُذُنِهَا شَيْءٌ قَدَرُ الرُّبْعِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١٩٠) :
(الْقَصْوُ) (١٩١) قَطْعُ طَرَفِ الْأُذُنِ مِنَ الْبَعِيرِ ، الرُّبْعُ أَوْ أَقَلُّ . وَنَاقَةٌ غَضَبَاءُ : مَشْقُوقَةُ الْأُذُنِ ، وَيُقَالُ :
الْقَصْوُ : قَطْعُ النَّصِيفِ (١٩٢) . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ (١٩٣) : قَصَوْتُ الْبَعِيرَ فَهُوَ مَقْصُوءٌ : إِذَا قُطِعَتْ مِنْ طَرَفِ أُذُنِهِ ،
وَكَذَلِكَ الشَّاةُ ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ ، يُقَالُ : شَاةٌ قَصْوَاءُ ، وَنَاقَةٌ قَصْوَاءُ ، وَلَا يُقَالُ جَمَلٌ أَفْصَى ، وَإِنَّمَا يُقَالُ :
مَقْصُوءٌ ، وَمَقْصِيٌّ ، تَرَكُوا فِيهَا (١٩٤) الْقِيَاسَ (١٩٥) .

قَوْلُهُ : « يُخَالِفُ هَذَيْنَا هَذَى أَهْلِ الْأَوْثَانِ وَالشَّرِكِ » أَيْ : سَيَّرْتُنَا وَسُنَّتْنَا ، يُقَالُ : هَدَى هَذَى
فُلَانٍ ، أَيْ : سَارَ سَيْرَتَهُ (١٩٧) ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي الْجُمُعَةِ .

قَوْلُهُ : « كَانَتْ امْرَأَةٌ نَبْطَةً » (١٩٨) قَالَ الْهَرَوِيُّ (١٩٩) : أَيْ : بَطِيطَةً الْحَرَكَةِ (٢٠٠) ، يُقَالُ : نَبْطَهُ عَنِ
الْأَمْرِ تَنْبِيطًا : إِذَا شَغَلَهُ عَنْهُ .

قَوْلُهُ : « الْإِفَاضَةُ » (٢٠١) قَالَ فِي الْفَائِقِ (٢٠٢) : الْإِفَاضَةُ فِي الْأَصْلِ : الصَّبُّ ، وَاسْتَعِيرَتْ (٢٠٣) لِلدَّفْعِ
كَمَا قَالُوا : صَبَّ فِي الْوَادِي . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ فِي السَّعْيِ : « فَلَمَّا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي الْوَادِي » (٢٠٤) .

= الصحاح : نصصت ناقة ، قال الأصمعي : النص : السير الشديد حتى يستخرج أقصى ما عندها ولهذا ... إلخ وانظر الفائق ١ / ٤٢٩ وغريب
الحديث ٣ / ١٧٨ . (١٧٩) خ : يقال : والمثبت من ع والصحاح . (١٨٠) ع : بان . وكذا في الصحاح وفي الفائق ٣ / ٩٠ باين ومثله
في خ وهو المثبت وفي المحكم ٧ / ١٦١ بان وكذا في اللسان (فجو ٣٣٥٤) . (١٨١) في المذهب ١ / ٢٢٧ : روى الفضل ابن العباس أن
النبي ﷺ قال غداة يوم النحر : القط لي حصي فلقطت له حصيات مثل حصي الحذف . (١٨٢) امرؤ القيس . ديوانه ٦٤ .
(١٨٣) الصحاح (حذف) . (١٨٤) في المذهب ١ / ٢٢٧ : فإذا صلى وقف على قرح وهو المشعر الحرام . (١٨٥) ع : قرحا : تحريف
والمثبت من خ والفائق ٣ / ١٩٠ والنقل عنه . (١٨٦) عن المبرد : ليس في ع والمثبت من خ والفائق . (١٨٧) ع : رفع . وفي الفائق : إذا
طمح به ورفع . (١٨٨) يعني قرح . وهو القرن الذي يقف عليه الإمام بمزدلفة . وانظر معجم ما استعجم ٣٩٣ ومراسد الإطلاع ١٠٨٩ .
(١٨٩) في المذهب ١ / ٢٢٧ : روى جابر (ر) أن النبي ﷺ ركب القصواء حتى رقى على المشعر الحرام واستقبل القبلة فدعا الله عز
وجل إلخ الحديث . (١٩٠) في غريب الحديث ٢ / ٢٠٨ . (١٩١) خ : القصواء . (١٩٢) انظر المغيث لوحة ٤٧٦ . (١٩٣) في
الصحاح (قصو) . (١٩٤) ع : فيها وفي الصحاح : فيه . (١٩٥) إصلاح المنطق ٢٤١ وأدب الكاتب ٦٢٢ . (١٩٦) ع : ليخلف
وفي المذهب ١ / ٢٢٧ : وإنما تدفع قبل أن تطلع الشمس ليخالف هدينا هدى أهل الأوثان والشرك . (١٩٧) ع : إذا سار بسيرته . والمثبت
من خ والصحاح (هدى) . (١٩٨) في المذهب ١ / ٢٢٧ : فإن قدم الدفع بعد نصف الليل وقبل طلوع الفجر جاز لما روت عائشة (ر)
أن سودة (ر) كانت امرأة نبطية فاستأذنت رسول الله ﷺ في تعجيل الإفاضة ليلا . (١٩٩) في الغريين ١ / ٢٧٣ . (٢٠٠) عبارة
الهروي : أرادت ببطية ، من قولك : نبطته عن الأمر . والمثبت عن الصحاح : (نبط) . (٢٠١) في خ : قوله : « فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ
غَرَافَاتِ » والذي في المذهب : ما ذكر في حديث سودة تعليق ١٩٨ . (٢٠٢) ٣ / ١٥١ . (٢٠٣) ع : واستعير وفي الفائق : فاستعيرت
(٢٠٤) النهاية ٣ / ٣ .

قَالَ الْهَرَوِيُّ (٢٠٥) : ﴿ أَفْضَتْكُمْ ﴾ (٢٠٦) أَيْ : دَفَعْتُمْ فِي السَّبْرِ ، قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : يُقَالُ أَفَاضَ مِنْ الْمَكَانِ : إِذَا أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَى الْمَكَانِ الْآخَرِ . وَالْإِفَاضَةُ : سُرْعَةُ الرِّكْضِ . وَسُمِّيَ طَوَافُ الْإِفَاضَةِ ؛ لِأَنَّهُ يَفِضُ مِنْ مَنَى إِلَى مَكَّةَ ، وَطَوَافُ الزِّيَارَةِ ؛ لِأَنَّهُ يَزُورُ النَّبِيَّ بَعْدَ أَنْ فَارَقَهُ .

قَوْلُهُ : « شَرَعَ فِي (٢٠٧) التَّحَلُّلِ » شَرَعْتُ فِي الْأَمْرِ شُرُوعًا ، أَيْ : خُضْتُ ، وَشَرَعْتُ الدَّوَابَّ فِي الْمَاءِ تَشْرَعُ شُرْعًا (٢٠٨) وَشُرُوعًا (إِذَا) (٢٠٩) : دَخَلَتْ .

قَوْلُهُ : « فَازْدَلَفْتُ وَوَقَعْتُ // (٢١٠) عَلَى الْمَرْمَى » قَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ الْأَزْدِلَافَ : الْإِقْتِرَابَ ، وَأَزْلَفَهُ ، أَيْ : قَرَّبَهُ (٢١١) . وَالزَّلْفُ : التَّقَدُّمُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ (٢١٢) . وَالْمَعْنَى : أَنَّهَا قَرَّبَتْ وَتَقَدَّمَتْ فَوَقَعَتْ فِي الْمَرْمَى .

قَوْلُهُ (٢١٣) : « الْحَلْقُ فِي النِّسَاءِ مُثَلَّةٌ » قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٢١٤) : مَثَلٌ بِهِ يُمَثَّلُ مَثَلًا ، أَيْ : نَكَلَ بِهِ ، وَالْإِسْمُ الْمُثَلَّةُ بِالضَّمِّ ، وَمَثَلٌ بِالْفَتْحِ : جَدَعُهُ ، وَالْمُثَلَّةُ — يَفْتَحُ الْمِيمَ — وَضَمَّ النَّاءِ : الْعُقُوبَةُ ، وَالْجَمْعُ (٢١٥) : الْمُثَلَّاتُ . وَمَعْنَاهُ . الْحَلْقُ فِي النِّسَاءِ : عُقُوبَةٌ وَنَشْوِيَةٌ ، كَجَدَعِ أَنْفِ الْقَتِيلِ .

قَوْلُهُ (٢١٦) : « لَمْ أَشْعُرْ بِضَمِّ الْعَيْنِ ، أَيْ : لَمْ أَغْلَمْ وَجْهَهُ (٢١٧) التَّقْدِيمَ وَالتَّأْخِيرَ .

قَوْلُهُ (٢١٨) : « لَا حَرَجَ لَا حَرَجَ » الْحَرَجُ : الضَّيْقُ ، أَيْ : لَا ضَيْقَ . يُقَالُ : مَكَانٌ حَرَجٌ وَحَرَجٌ ، أَيْ : ضَيْقٌ كَثِيرٌ الشَّجَرُ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ الرَّاعِيَةُ (٢١٩) . وَمِنْهُ : الْحَرَجَةُ وَهِيَ : الْعَيْضَةُ (٢٢٠) . وَالْحَرَجُ أَيْضًا : الْإِثْمُ (٢٢١) وَمَعْنَاهُ : لَا ضَيْقَ عَلَيْكُمْ وَلَا إِثْمَ فِيمَا قَدَّمْتُمْ ، أَوْ أَخَّرْتُمْ مِنَ النَّسِكِ .

وَسُمِّيَتْ « مَنَى » لِأَنَّ الْأَفْدَارَ وَقَعَتْ عَلَى الصُّحَايَا بِهَا ، فَذَبَحَتْ ، وَمِنْهُ أُخِذَتْ الْمَنِيَّةُ ، يُقَالُ : مَنَى اللَّهُ عَلَيْكَ (٢٢٢) خَيْرًا ، أَيْ : قَدَّرَ اللَّهُ لَكَ (٢٢٣) ، قَالَ الشَّاعِرُ (٢٢٤) :

لَا تَأْمَنَنَّ وَإِنْ أُمْسِيتَ فِي حَرَمٍ حَتَّى تُلَاقِيَ مَا يَمْنَى لَكَ الْمَانِي
أَيْ : يُقَدَّرُ لَكَ الْمُقَدَّرُ .

وَسُمِّيَ يَوْمُ النَّحْرِ ؛ لِتَحْرِيقِ الْهَدْيِ فِيهِ ، وَمَعْنَى النَّحْرِ : إِصَابَةُ النَّحْرِ ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ بِالْآلَةِ الَّتِي يُنَحَرُ بِهَا .

(٢٠٥) في الغريين ٢ / ٤٥٤ . (٢٠٦) من قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ﴾ سورة البقرة آية ١٩٨ . (٢٠٧) ع : على التحلل . وفي المذهب ١ / ٢٢٨ : التلبية للإحرام فإذا رمى فقد شرع في التحلل . (٢٠٨) شرعاً و : ساقط من ع والمثبت من خ والصحيح (شرع) . (٢٠٩) خ : أى والمثبت من ع والصحيح . (٢١٠) ع : في وفي المذهب ١ / ٢٢٨ : وإن رمى حصاة فوقعت على محمل أو أرض فازدلفت ووقعت على المرمى : أجزأه . (٢١١) ص ٢٠٩ . (٢١٢) في غريب الحديث ٢ / ٥٣ ونقله الجوهري في الصحاح (زلف) . (٢١٣) في المذهب ١ / ٢٢٨ : روى ابن عباس (ر) أن النبي ﷺ قال : « ليس على النساء حلق إنما على النساء تقصير » قال الشيرازي : ولأن الحلق في النساء مثله . (٢١٤) في الصحاح (مثل) . (٢١٥) ع : الجمع . (٢١٦) جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : « لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي فقال ﷺ : « ارم ولا حرج . والمذهب ١ / ٢٢٨ . (٢١٧) ع : جهة : تحريف . (٢١٨) في المذهب ١ / ٢٢٨ : روى ابن عباس (ر) قال : سئل رسول الله ﷺ عن رجل حلق قبل أن يذبح أو قبل أن يرمي فكان يقول : « لا حرج لا حرج » . (٢١٩) في المذهب ١ / ٢٢٨ : ع : العطية : تحريف . والمثبت من خ والفاق ١ / ٢٧٣ والمحكم ٣ / ٥١ . (٢٢١) المحكم ٣ / ٥٠ والصحيح (حرج) . (٢٢٢) ع : عليكم . (٢٢٣) ع : أى : قدر لكم . (٢٢٤) سويد بن عامر المصطلقى كما ذكر ابن برى ، ونقله في اللسان (منى ٤٢٨٢) . ونسب الشطر الثاني لأبي قلابة الهذلي . والبيت في الفائق ٣ / ٣٩٠ وفيه ما يؤكد أنه لسويد فقد ذكر عن مسلم الخزازي قال : كنت عند رسول الله ﷺ ومنشد ينشده البيت ، فقال ﷺ : لو أدرك هذا الإسلام ، فيكى أبى ، فقلت : أتبكي لمشرك مات في الجاهلية ؟ قال أبى والله مارأيت مشركة تلقت من مشرك خيراً من سويد بن عامر . والبيت من غير نسبة في معجم ما استعجم ١٢٦٢ والنهاية ٤ / ٣٦٨ وانظر الزاهر ٢ / ١٥٩ ودويان الهذليين ٣ / ٣٩ .

وَسُمِّيَ يَوْمُ الْقَرِّ ؛ لِأَنَّ الْحَاجَّ (٢٢٥) يَقْرُونَ فِيهِ بِمَنْىَ وَلَا يَنْفِرُونَ . وَيَوْمُ (٢٢٦) النَّفْرِ ، بِسُكُونِ الْفَاءِ . وَيُقَالُ : يَوْمُ النَّفْرِ بِالتَّحْرِيكِ ، وَيَوْمُ النَّفُورِ ، وَيَوْمُ النَّفِيرِ ، عَنْ يَعْقُوبَ (٢٢٧) وَأَصْلُهُ : مِنْ نَفَرَتِ الدَّابَّةُ نُفُورًا وَنَفَارًا : إِذَا عَدَتْ مَخَافَةً ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ كَانَهُمْ ﴾ (٢٢٨) حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ ﴿ (٢٢٩) .

وَسُمِّيَتْ الْجِمَارُ ؛ لِأَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَمَى إِبْلِيسَ فَأَجْمَرَ بَيْنَ يَدَيْهِ (٢٣٠) ، فَسُمِّيَتْ الْجِمَارُ بِهِ ، أَيْ : أَسْرَعَ ، قَالَ لَبِيدُ (٢٣١) :

وَإِذَا حَرَكْتُ غَزْرِي أَجْمَرْتُ أَوْ قَرَأَ بِي عَدُوٌّ جَوْنٍ قَدْ أَبْلَ

قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ (٢٣٢) . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٢٣٣) : أَجْمَرَ إِيْمَارًا : إِذَا عَدَا عَدُوًّا شَدِيدًا ، وَجَمَرَ الْقَائِدُ الْجَيْشَ : إِذَا جَمَعَهُمْ فِي ثَغَرٍ ، فَأَطَالَ حَبْسَهُمْ ، وَعَدَّ فُلَانٌ إِيْلَهُ جِمَارًا : إِذَا عَدَّهَا مُجْتَمِعَةً ، وَعَدَّهَا نَظَائِرَ : إِذَا عَدَّهَا مَثْنَى مَثْنَى . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : جَمَرَ بَنُو فُلَانٍ : إِذَا اجْتَمَعُوا فَصَارُوا أَلْبًا عَلَى غَيْرِهِمْ ، وَجَمَرَاتُ الْعَرَبِ سُمِّيَتْ جَمَرَاتٍ ؛ لِاجْتِمَاعِ كُلِّ قَبِيلَةٍ عَلَى حِدَةٍ ، لَا تُحَالِفُ وَلَا تُجَاوِرُ قَبِيلَةً أُخْرَى (٢٢٤) . فَحَصَلَ مِنْ مَجْمُوعِ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّهُ الْاجْتِمَاعُ لِلرَّمْيِ .

وَأَمَّا الْأَصْلُ فِي رَمْيِ الْجِمَارِ ، فَقَالَ أَبُو مَجْلَزٍ (٢٣٥) : لَمَّا فَرَّغَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ بِنَاءِ الْبَيْتِ ، أَنَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَرَاهُ الطَّوَافَ ، ثُمَّ أَتَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ ، فَأَخَذَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَبْعَ حَصِيَّاتٍ ، وَأَعْطَى إِبْرَاهِيمَ سَبْعًا ، وَقَالَ : ازْمِ وَكَبِّرْ ، فَرَمَى (٢٣٦) وَكَبَّرَا مَعَ كُلِّ رَمِيَةٍ ، حَتَّى غَابَ الشَّيْطَانُ ، ثُمَّ أَتَى بِهِ الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى ، فَعَرَضَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ ، فَأَخَذَ جِبْرِيلُ سَبْعَ حَصِيَّاتٍ ، وَأَعْطَى إِبْرَاهِيمَ سَبْعًا وَقَالَ لَهُ : ازْمِ وَكَبِّرْ ، فَرَمَى (٢٣٦) وَكَبَّرَا مَعَ كُلِّ رَمِيَةٍ حَتَّى غَابَ الشَّيْطَانُ ، ثُمَّ أَتَى بِهِ (٢٣٧) الْجَمْرَةَ الْقُصْوَى ، فَفَعَلَ كَذَلِكَ . هَذَا الْأَصْلُ فِي شُرُوعِ الرَّمْيِ ، كَمَا أَنَّ الْأَصْلَ فِي شُرُوعِ السَّعْيِ : سَعَى هَاجَرَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى مَا ذَكَرْتُهُ . وَكَذَلِكَ أَصْلُ الرَّمْلِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ ، بَعْدَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّهُ تَقَدَّمَ (٢٣٨) قَوْمٌ قَدْ وَهَنْتُهُمْ حُمَى (٢٣٩) يَتْرَبُ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْمُلُوا وَقَدْ ذُكِرَ (٢٤٠) وَهَذَا مَذْكُورٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ (٢٤١) .

ثُمَّ زَالَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ وَبَقِيَ آثَارُهَا وَأَحْكَامُهَا ، وَرُبَّمَا أَشْكَلَتْ هَذِهِ الْأُمُورُ عَلَى مَنْ يَرَى صُورَهَا وَلَا يَعْرِفُ أَسْبَابَهَا ، فَيَقُولُ : هَذَا لَا مَعْنَى لَهُ ، فَمَنْ عَرَفَ الْأَسْبَابَ لَمْ يَسْتَكْبِرْ ذَلِكَ . وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ سَبَبَ رَمْيِ الْجِمَارِ : أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَفَرَ عَلَيْهِ هَذِي ، وَكَانَ يَتَّبِعُهُ بِالْجِمَارِ ، وَهِيَ الْحَصَى ؛ لِإِرْدَائِهِ إِلَيْهِ .

(٢٢٥) ع : الناس . وفي الصحاح : يوم القر اليوم الذي بعد يوم النحر ؛ لأن الناس يقرون في منازلهم وانظر شرح ألفاظ المختصر لوجه ٧٦ .
(٢٢٦) ع : يوم . (٢٢٧) عن الصحاح (نفر) وانظر إصلاح المنطق ٣٧٧ . كأنهم ليس في ع . (٢٢٩) سورة المذثر الآيات ٥٠ ، ٥١ . وانظر مجاز القرآن ٢ / ٢٧٦ ومعاني الفراء ٣ / ٢٠٦ وتفسير غريب القرآن ٤٩٨ والعمدة ٣٢٣ . (٢٣٠) في الحديث : « إن آدم عليه السلام رمى إبليس بمنى فأجهر بن يديه » الفائق ١ / ٢٣٦ والنهاية ١ / ٢٣٦ والنهاية ١ / ٢٩٢ واللسان (جمر ٦٧٦) .
(٢٣١) ديوانه ١٧٦ . (٢٣٢) في الفائق ١ / ٢٣٦ . (٢٣٣) في شرح ألفاظ المختصر ٧٦ وعمدتي اللغة ١١ / ٧٤ . (٢٣٤) كله عن الأزهرى وانظر غريب الخطا ٢ / ٣١٣ واللسان (جمر ٦٧٦) . (٢٣٥) أبو مجلز : لاحق بن حُمَيْد بن سُدُوس بن شيبان الفقيه الراوى توفى في خلافة عمر بن عبدالعزيز المعارف ٤٦٦ . (٢٣٦) ع : فرميا . (٢٣٧) به : ساقط من ع . (٢٣٨) ع : هذا قدم قوم . (٢٣٩) في صحيح البخارى ٥ / ٨١ : إنه يُقَدَّمُ عليكم وقد وهنهم حتى يترب . كذا وفي الحاشية : في نسخة ، وهنتهم ، ويروى أوهنتهم . (٢٤٠) ص ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ . (٢٤١) صحيح البخارى ٥ / ١٨١ : وصحيح مسلم ٤ / ٦٤ . وانظر تاريخ الطبرى ٣ / ٢٣ - ٢٦ .

وَسُمِّيَ مَسْجِدُ الْخَيْفِ (٢٤٢) : قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٢٤٣) : الْخَيْفُ : مَا انْحَدَرَ مِنْ غِلَظِ الْجَبَلِ، وَارْتَفَعَ عَنْ مَسِيلِ الْمَاءِ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ مَسْجِدُ الْخَيْفِ بِمَنَى ، وَقَدْ أَخَافَ الْقَوْمُ : إِذَا أَتَوْا خَيْفَ مِنَى فَتَزَلُّوهُ .

وَقَدْ ذَكَرْتُ سَبَبَ تَسْمِيَةِ « أَيَّامِ التَّشْرِيقِ » (٢٤٤) فِي الصَّوْمِ (٢٤٥) ، وَنُعِيدُهُ مُحْتَضَرًا . قِيلَ : مِنْ تَشْرِيقِ اللَّحْمِ ، وَهُوَ : تَقْدِيدُهُ ، وَالْقَدْ : الشَّقُّ طَوْلًا (٢٤٦) وَقِيلَ : مِنْ تَشْرِيقِهِ بِالشَّمْسِ وَتَجْفِيفِهِ . وَقِيلَ : لِقَوْلِهِمْ « أَشْرِقْ نَبِيرٌ » (٢٤٧) . حَكَاهُ يَعْقُوبُ (٢٤٨) . وَقِيلَ : لِأَنَّ الْهَدْيَ لَا يُنَحَرُ حَتَّى تُشْرِقَ الشَّمْسُ ، قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ (٢٤٩) .

ل / ٧٠ وَحَلَلْتُ أَنَا مِنَ الْإِحْرَامِ أَجَلٌ ، وَحَلَّ غَيْرِي / / يَحِلُّ : إِذَا قَضَى فُرُوضَ الْحَجِّ فَصَارَ حَلَالًا ، أَيْ : حَلَّ كُلَّ شَيْءٍ مُنْعٍ مِنْهُ فِي الْإِحْرَامِ .

وَسُمِّيَتْ مَكَّةُ : لِأَنَّهَا تَمُكُّ الْأَجْسَامَ وَالذُّنُوبَ ، أَيْ : تَغْنِيهَا ، مِنْ قَوْلِهِمْ : ائْتَمْتُ الْفَصِيلُ مَا فِي ضِرْعِ أُمِّهِ ، أَيْ : أَقْنَاهُ ، وَقِيلَ : لِأَنَّهَا تَمُكُّ الظَّالِمَ الَّذِي يَظْلِمُ فِيهَا ، أَيْ : تُهْلِكُهُ (٢٥٠) ، وَأَشْدُّ (٢٥١) :

يَا مَكَّةُ الْفَاجِرَ مُكِّي مَكَّا وَلَا تُمَكِّي مَذْجِحًا وَعَكَّا

وَقِيلَ : لِأَنَّهَا تُجْهِدُ أَهْلَهَا . وَقِيلَ : لِقِلَّةِ الْمَاءِ بِهَا (٢٥٢) وَيُقَالُ أَيْضًا : بَكَّةُ ، وَهُوَ الَّذِي نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ (٢٥٣) مَأْخُوذٌ مِنْ تَبَاكُ النَّاسِ فِيهَا ، أَيْ : تَضَائِقِهِمْ وَتَضَاعُطِهِمْ (٢٥٤) .

الْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ (٢٥٥) : هِيَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ (٢٥٦) ، وَ « الْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ » (٢٥٧) هِيَ الْعَشِيرُ ، وَآخِرُهَا : يَوْمُ النَّحْرِ . قَالَهُ أَكْثَرُ أَهْلِ التَّفْسِيرِ (٢٥٨) .

قَوْلُهُ : « يَنْزِلُ بِالْمَحْصَبِ » (٢٥٩) سُمِّيَ الْمَحْصَبُ : لِاجْتِمَاعِ الْحَصَى فِيهِ ؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعٌ مُنْهَبِطٌ . وَالسَّيْلُ يَحْمِلُ (إِلَيْهِ) (٢٦٠) الْمَحْصَبَاءُ (٢٦١) مِنَ الْجِمَارِ .

قَوْلُهُ : « يَقِفُ فِي الْمُلْتَزِمِ » (٢٦٢) هُوَ (٢٦٣) مُفْتَعَلٌ مِنَ اللَّزُومِ لِلشَّيْءِ وَتَرْكُ مَفَارِقَتِهِ ، يُقَالُ : الزَّمْتُ الشَّيْءَ فَالْتَزَمْتُهُ ، وَالْإِلْتِزَامُ الْإِعْتِنَاقُ (٢٦٤) .

قَوْلُهُ (٢٦٥) : « وَإِلَّا فَمِنَ الْآنَ » فِيهِ رَوَايَتَانِ : كَسْرُ الْمِيمِ وَفَتْحُ التَّوْنِ وَالتَّخْفِيفُ ، عَلَى أَنَّهَا حَرْفٌ

(٢٤٢) مسجد الخيف بمنى ، وهو خيف بنى كنانة ، وقد ورد في الحديث عن أسامة بن زيد قال : قلت يا رسول الله أين تنزل غدا في حجتك ؟ قال : هل ترك لنا عقيل منزلا ؟ نحن نازلون بخيف بنى كنانة حيث تقاسمت قريش على الكفر . أنظر معجم ما استعجم ٥٢٦ والمشارك وضعوا والمفتقر صقعا ١٦٥ ومراصد الإطلاع ٤٩٥ . (٢٤٣) في الصحاح (خيف) . (٢٤٤) ص ١١٧ . (٢٤٥) في الصوم ليس في ع . (٢٤٦) الصحاح (قدد) . (٢٤٧) أشرق تبير كيما تغير . كما في إصلاح المنطق ٣٧٨ والصحاح (شرق) والنهاية ٢ / ٤٦٤ وغريب ابن الجوزي ١ / ٥٣٣ والفاق ٢ / ٢٣٥ . (٢٤٨) ابن السكيت في إصلاح المنطق ٣٧٨ . (٢٤٩) عن الصحاح (شرق) وانظر غريب الحديث ٣ / ٤٥٢ ، ٤٥٣ والفاق ٢ / ٢٣٢ والنهاية ٤٦٤ . (٢٥٠) ع : تهلك . (٢٥١) من غير نسبة هي الزاهر ٢ / ١١٢ واللسان (مكك ٤٢٤٨) . (٢٥٢) انظر الزاهر ٢ / ١١٢ ومجاز القرآن ١ / ٩٧ ومعاني الفراء ١ / ٢٢٧ ومعاني الزجاج ١ / ١٥٤ وتفسير غريب القرآن ١٠٧ ومعجم ما استعجم ٢٦٩ ، ٢٧٠ وتهذيب اللغة ٩ / ٤٦٤ والغريبين ١ / ٢٠٢ وغريب الخطأ ٢ / ٤٢٨ ، ٣ / ٧١ واللسان (مكك ٤٢٤٩) . (٢٥٣) في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ﴾ آل عمران ٩٦ . (٢٥٤) انظر المراجع السابقة في تعليق (٢٥٢) . (٢٥٥) في قوله تعالى : ﴿ وَآكُفُّوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْلُودَاتٍ ﴾ البقرة ٢٠٣ . (٢٥٦) تفسير الطبري ٤ / ٢٠٨ - ٢١٥ ومجاز القرآن ١ / ٧ ومعاني القرآن للفراء ١ / ١٢٢ وتفسير غريب القرآن ٨٠ . (٢٥٧) في قوله تعالى ﴿ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي يَوْمٍ مَعْلُومَاتٍ ﴾ الحج ٢٨ . (٢٥٨) تفسير الطبري ٤ / ٢١١ - ٢١٥ وتفسير غريب القرآن ٢٩٢ . (٢٥٩) في المذهب ١ / ٢٣١ ويستحب إذا خرج من منسى أن ينزل بالمحصب . (٢٦٠) من ع . (٢٦١) في ع : الحصى . (٢٦٢) في المذهب ١ / ٢٣٢ فالمستحب أن يقف في الملتزم وهو ما بين الركن والباب فيدعو ... إلخ . (٢٦٣) ع : وهو . (٢٦٤) الصحاح (لزوم) والملتزم : ما بين الحجر الأسود =

جَرَّ . وَالرَّوَايَةُ الْأُخْرَى « فَمَنْ الْآنَ » بِضَمِّ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ التَّوْنِ ، مِنْ الْمَنْ وَالْإِحْسَانِ ، فَعِلَ (طَلَبَ) (٢٦٦) يَلْفِظُ الْأَمْرَ . وَالْآنَ : هُوَ الزَّمَانُ الْحَاضِرُ ، أَيْ : هَذِهِ السَّاعَةُ . وَقِيلَ : الْآنَ (حُدُّمَا) (٢٦٧) بَيْنَ الزَّمَانَيْنِ ، الْمَاضِيِ وَالْمُسْتَقْبَلِ (٢٦٨) .

قَوْلُهُ : « قَبْلَ أَنْ تَنْتَأَى (عَنْ بَيْتِكَ دَارِي) تَنْتَأَى » (٢٦٩) تَبْعُدُ ، وَالتَّنَائِي : التَّبَعْدُ ، يُقَالُ : تَأَى تَنْتَأَى : إِذَا بَعُدَ .

قَوْلُهُ : « وَلَا رَاغِبَ عَنْكَ » (٢٧٠) أَيْ : كَارِهٍ ، يُقَالُ : رَغِبَ عَنِ الشَّيْءِ : إِذَا كَرِهَهُ ، وَرَغِبَ فِيهِ : إِذَا طَلَبَهُ وَأَرَادَهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ ﴾ (٢٧١) أَيْ : كَرِهَهَا (٢٧٢) ، وَقَدْ ذَكَرَ (٢٧٣) .

أَصْلُ الْوَدَاعِ وَالتَّوْدِيعِ : تَرَكُ الشَّيْءِ ، قَالَ سُبْحَانَهُ : ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ (٢٧٤) أَيْ : (مَا) (٢٧٥) تَرَكَكَ وَلَا أَبْغَضَكَ . وَالْحَاجُّ (٢٧٦) يُودِّعُ الْبَيْتَ ، أَيْ : يَتْرُكُهُ بَعْدَ فَرَاغِ مَنَاسِكَهِ ، وَيَنْصَرِفُ إِلَى أَهْلِهِ . وَحُجَّةُ الْوَدَاعِ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَغْدُ بَعْدَهَا إِلَى مَكَّةَ . قَوْلُهُ : « يَلِيقُ بِالْحَالِ » (٢٧٧) أَيْ : يُوَافِقُ وَيَحْسُنُ فِيهِ .

* * *

بَابُ الْفَوَاتِ وَالْإِحْصَارِ

الْحَصْرُ : الْمَنْعُ وَالتَّضْيِيقُ ، حَصَرَهُ يَحْصُرُهُ حَصْرًا : ضَيَّقَ عَلَيْهِ ، وَأَحَاطَ بِهِ ، وَالْحَصْرُ : الضِّيْقُ وَالْحَبْسُ (١) وَالْحَصِيرُ : الْمَخْبِسُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا ﴾ (٢) أَيْ : مَخْبِسًا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ (٣) أَيْ : ضَاقَتْ .

قَوْلُهُ (٤) : « الْحَجُّ عَرَفَةٌ » لَا يَجُوزُ فِي الْعَرَبِيَّةِ أَنْ يُخَبَّرَ بِالِاسْمِ عَنِ الْمَصْدَرِ ، فَيَحْمَلُ هَذَا عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ ، كَأَنَّهُ أَرَادَ : الْحَجُّ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةٍ ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ ﴾ (٥) قَالُوا : تَقْدِيرُهُ : الْبِرُّ : بَرٌّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ (٦) . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

= والباب من الكعبة المعظمة . مراد الإطلاع ١٣٠٥ . (٢٦٥) في الدعاء عند الملتزم : فازدد عنى رضى وإلا فمن الآن قبل أن تنأى عن بيتك دارى هذا ألوان انصرافى إن أذنت لى ... إلخ . (٢٦٦) ما بين القوسين : ساقط من ع . (٢٦٧) انظر كشف اصطلاحات الفنون ١ / ١٤٠ وتهذيب اللغة ١٥ / ٥٤٦ والمصباح (ألوان) . (٢٦٨) ما بين القوسين ساقط من ع . (٢٦٩) في الدعاء : غير مستبدل بك ولا ببيتك ولا راغب عنك ولا عن بيتك وفى خ : غير راغب . (٢٧٠) سورة البقرة آية ١٣٠ . (٢٧١) تفسير الطبرى ٣ / ٨٩ . (٢٧٢) ص : ٨ ، ١٣٠ ، ١٩٠ . (٢٧٣) سورة الضحى آية ٣ . (٢٧٤) ما : ليس فى خ . (٢٧٥) ع : فالحاج . (٢٧٦) فى الدعاء : أنه قد روى عن السلف ؛ ولأنه دعاء يليق بالحال . المذهب ١ / ٢٣٢ .

(١) عن الصحاح (حصر) وفى المصباح : حصره العدو حصرا من باب قتل : أحاطوا به ومنعوه من المضى لأمره . وحصر الصدر حصرا من باب تعب : ضاق . (٢) سورة الإسراء آية ٨ وانظر العمدة ١٨٠ والعين ٣ / ١١٤ وتهذيب اللغة ٤ / ٢٣٤ والمحكم ٣ / ١٠٣ وأفعال السرقسطى ١ / ٣٥٧ . (٣) سورة النساء آية ٩٠ وانظر مجاز القرآن ١ / ١٣٦ ومعاني القرآن للفراء ١ / ٢٨٢ وتفسير غريب القرآن ١٣٤ . (٤) فى المذهب ١ / ٢٣٣ الوقوف معظم الحج والدليل عليه قوله ﷺ : « الحج عرفة » . (٥) سورة البقرة آية ١٧٧ . (٦) كذا فى معاني الفراء ١ / ١٠٤ ومعاني الزجاج ١ / ٢٣٢ وتفسير الطبرى ٣ / ٣٣٩ ومجاز القرآن ١ / ٦٥ .

قَوْلُهُ : « فَيَلْحَقُهُمْ وَهْنٌ » (٧) الْوَهْنُ : الضَّعْفُ ، وَقَدْ وَهَنَ الْإِنْسَانُ وَوَهْنُهُ غَيْرُهُ ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى (٨) ، قَالَ طَرْفَةُ (٩) :

..... (١٠) إِنِّي لَسْتُ بِمَوْهُونٍ فَقَرَّ

وَوَهِنَ — أَيْضًا — بِالْكَسْرِ وَهْنًا ، أَيْ : ضَعْفٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ ﴾ (١١) .

قَوْلُهُ : « صَغَارًا عَلَى الْإِسْلَامِ » (١٢) أَيْ : (ذُلًّا وَنَقْصًا) (١٣) . وَقَدْ ذُكِرَ (١٤) .

قَوْلُهُ : « صَوْمُ التَّعْدِيلِ » (١٥) أَيْ التَّسْوِيَةِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : فَلَانٌ عَدِيلُ فَلَانٍ ، أَيْ : مُسَاوٍ لَهُ وَالْعَدْلُ : أَحَدُ الْجَمْلَيْنِ ؛ لِأَنَّهُ مُسَاوٍ لَهُ (١٦) .

* * *

بَابُ الْهَدْيِ

الْهَدْيُ وَالْهَدْيُ : مَا يُهْدَى إِلَى الْحَرَمِ مِنَ النَّعَمِ ، يُقَالُ : مَالِي هَدْيٌ إِنْ كَانَ (١) كَذَا وَكَذَا ، وَهُوَ (٢) يَمِينٌ ، وَقُرِئَ ﴿ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ﴾ (٣) بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ ، الْوَاحِدَةُ : هَدِيَّةٌ وَهَدِيَّةٌ .

قَوْلُهُ (٤) : ﴿ شَعَائِرُ اللَّهِ ﴾ الشَّعَائِرُ : أَعْمَالُ الْحَجِّ ، وَكُلُّ مَا جُعِلَ عَلَمًا لِبَطَاعَةِ اللَّهِ (٥) . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْوَاحِدَةُ شَعِيرَةٌ (٦) . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : شِعَارَةٌ . وَالْمَشَاعِرُ : مَوَاضِعُ التُّسْلِكِ ، وَالْمَشْعَرُ الْحَرَامُ : أَحَدُ الْمَشَاعِرِ ، وَكَسَّرَ الْمِيمَ فِيهِ لَعَةً . وَالشَّعَارُ بِالْكَسْرِ : الْعَلَامَةُ ، وَهُوَ أَيْضًا : الثُّوبُ الَّذِي يَلْبَسُ الْجَسَدُ ، وَأَمَّا الشَّعَارُ بِالْفَتْحِ ، فَلِلْأَرْضِ كَثِيرَةُ الشَّجَرِ (٧) .

قَوْلُهُ (٨) : « ثُمَّ سَلَّتِ الدَّمَّ عَنْهَا » أَيْ : نَحَاها عَنْهَا وَأَزَالَها ، وَسَلَّتِ الْمَرْأَةُ حِضْبَانَهَا ، أَيْ : أَلْقَتْهُ عَنْهَا

(٧) في المذهب ١ / ٢٣٣ : إن كان

بالمسلمين ضعف وفي العدو قوة فالأولى ألا يقاتلهم لأنه ربما انهزم المسلمون فيلحقهم وهن . (٨) عن الصحاح (وهن) وحكى أبو زيد وهن بالكسر . كما في المصباح . وفي المصدر الاسكان والفتح لغة وانظر المحكم ٤ / ٣١٠ والعين ٤ / ٩٢ وأفعال السرقسطى ٤ / ٢٢٩ . (٩) ديوانه ٥٣ والصحاح (وهن) واللسان (وهن ٤٩٣٥) ومعجم الأفعال المتعدية اللازمة لمجلة المورد ١٢ ع ١ / ١٤٠٣ ص ١٣٤ وصدره : وَإِذَا تَلَسَّنِي أَلْسُنُهَا (١٠) ع : أُنَى . (١١) سورة لقمان آية ١٤ قال أبو عبيدة : أُنَى ضعفا على ضعف . مجاز القرآن ٢ / ١٢٦ وانظر تفسير غريب القرآن ٣٤٤ والعمدة ٢٤٠ . (١٢) خ : صغار . وفي المذهب ١ / ٢٣٣ : فإن طلبوا مالا ، فإن كانوا مشركين كره أن يدفع إليهم ؛ لأن في ذلك صغارا ... إلخ . (١٣) خ : ذل ونقص . (١٤) ص ١٦٣ . (١٥) في المذهب ١ / ٢٣٤ : في صومه ثلاثة أوجه منها : صوم التعديل لأن ذلك أقرب إلى الهدى . (١٦) تهذيب اللغة ٢ / ٢٠٩ والصحاح والمصباح (عدل) .

(١) إن كان : ساقط من ع ، والمثبت من خ والصحاح والنقل عنه . (٢) وهو يمين : ساقط من ع . (٣) سورة البقرة آية ١٩٦ وانظر تفسير الطبرى ٤ / ٣٥ ومجاز القرآن ١ / ٦٩ . (٤) في المذهب ١ / ٢٣٥ : والمستحب أن يكون ما يهديه سميما حسنا لقوله عز وجل ﴿ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرُ اللَّهِ ﴾ سورة الحج آية ٣٢ . (٥) معاني الزجاج ١ / ٢١٦ ومجاز القرآن ١ / ٦٢ وتفسير الطبرى ٣ / ٢٢٦ — ٢٤٤ . (٦) المراجع السابقة والصحاح (شعر) وتهذيب اللغة ١ / ٤١٦ — ٤١٩ . (٧) عن الصحاح (شعر) وانظر العين ١ / ٢٨٨ ، ٢٨٩ وتهذيب اللغة ١ / ٤١٦ — ٤١٩ والمحكم ١ / ٢٢٥ . (٨) في المذهب ١ / ٢٣٦ : روى ابن عباس (ر) أن النبي ﷺ صلى الظهر في ذي الحليفة ، ثم أتى بيذنة فأشعرها في صفحة سنامها الأيمن ثم سلت الدم عنها ثم قلدها نعلين .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : سَلَتْ رَأْسَهُ ، أُنَى : حَلَقَهُ ، وَرَأْسٌ مَسْلُوثٌ : مَحْلُوقٌ (٩) .
 قَوْلُهُ : « خُرْبُ الْقَرَبِ » (١٠) جَمْعُ خُرْبَةٍ ، وَهِيَ : عُرْوَةُ الْمَزَادَةِ ، سُمِّيَتْ خُرْبَةً ؛ لِاسْتِدَارَتِهَا ، وَكُلُّ
 ثَقْبٍ مُسْتَدِيرٍ ، فَهُوَ خُرْبَةٌ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : خُرْبَةُ الْمَزَادَةِ : أَذُنُهَا (١١) .
 النَّجْبَةُ مِنَ الْإِبِلِ (١٢) : الْمُخْتَارَةُ ، وَانْتَجَبَهُ ، أُنَى : اخْتَارَهُ ، وَالْجَمْعُ : النَّجَبُ وَالنَّجَائِبُ (١٣) « انْحَرَهَا
 إِيَّاهَا » (أَبْدَلُ) (١٤) الْمُضْمَرُ مِنَ الْمُضْمَرِ (١٥) .
 وَقَدْ ذَكَرْنَا « الْبَدَنَةَ » (١٦) وَأَنَّهَا النَّاقَةُ الْفَقِيَّةُ السَّمِينَةُ (١٧) .

قَوْلُهُ : « فَأَمْضُوهَا » (١٨) يُقَالُ : أَمْضَيْتُ الْأَمْرَ / / أَنْفَذْتُهُ ، وَإِذَا قَضَى اللَّهُ شَيْئًا : أَمْضَاهُ ، أُنَى :
 أَنْفَذَهُ .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ عَطِبَ » (١٩) أُنَى : هَلَكَ ، وَالْعَطِبُ : الْهَلَاكُ ، وَالْمَعَاطِبُ : الْمَهَالِكُ ، يُقَالُ : عَطِبَ
 مَالُهُ وَأَعْطَيْتُهُ التَّوَائِبَ وَهُوَ الْمُعْطَبُ ، وَكَأَنَّهُ مِنَ الْعُطْبَةِ ، وَهِيَ الْقُطْنَةُ الْمُحْتَرَقَةُ (٢٠) .
 قَوْلُهُ : « ثُمَّ اضْرِبْ صَفْحَتَهَا » (٢١) أُنَى : جَانِبٌ عُنُقُهَا ، وَصَفْحَةٌ كُلُّ شَيْءٍ : جَانِبُهُ .

* * *

بَابُ الْأَضْحِيَّةِ

اشْتَقَّ اسْمُهَا مِنَ الضَّحَى ، وَهُوَ ارْتِفَاعُ الشَّمْسِ ؛ لِأَنَّهَا تُذْبَحُ ذَلِكَ الْوَقْتُ . وَفِيهَا أَرْبَعُ لَعَاتٍ :
 أَضْحِيَّةٌ : بَضَمُ الْهَمْزَةِ ، وَإِضْحِيَّةٌ : بَكْسَرُ الْهَمْزَةِ ، وَالْجَمْعُ : أَضَاحِي ، وَضَحِيَّةٌ عَلَى فِعْلِيَّةٍ ، وَالْجَمْعُ :
 ضَحَايَا ، وَأَضْحَاةٌ ، وَالْجَمْعُ أَضْحَى (١) ، كَمَا يُقَالُ : أَرْطَاةٌ وَأَرْطَى (٢) ، وَبِهَا سُمِّيَ يَوْمُ الْأَضْحَى ، قَالَ أَبُو
 الْعُؤْلُ (٣) :

(رَأَيْتُكُمْ بَنَى الْخَذَوَاءِ لَمَّا) (٤) دَنَا الْأَضْحَى وَصَلَّتِ اللَّحَامُ

(٩) عن الصحاح (سَلَتْ) وانظر المصباح

(سَلَتْ) والفائق ٣٧٠ / ٣ والنهاية ٣٨٧ / ٢ ، ٣٨٨ واللسان (سَلَتْ) ٢٠٥٩) وغريب الخطا ١١٥ / ٢ . (١٠) في المذهب ٢٣٦ / ١ وتقلد الغنم حرب القرب ؛ لأن الغنم ينقل عليها حمل النعال . (١١) تهذيب اللغة ٣٦٠ / ٧ . (١٢) في المذهب ٢٣٦ / ١ روى أن عمر (ر) قال يارسول الله أهديت نجبية وأعطيت بها ثلاثمائة دينار أفأبيعها وأتباع بشمتها بدنا وأنخرها ، قال لا ولكن أنخرها إياها . (١٣) الصحاح (نجب) وفي حاشية خ : النجيب : دقيق اليد ين قليل اللحم . (١٤) خ : يدل . (١٥) ع : أبدل الضمير من الضمير . (١٦) وردت في المذهب ٢٣٦ / ١ فيما روى أن ابن عمر (ر) كان يحمل ولد البدنة إلى أن يضحى عليها . (١٧) ص ١١٣ . (١٨) روى أن ابن الزبير (ر) أتى في هداياه بناقة عوراء ، فقال : إن كان أصابها بعدما اشتريتموها فأمضوها وإن كان أصابها قبل أن تشتروها ، فأبدلوا . (١٩) في المذهب ٢٣٦ / ١ وأن عطب وخاف أن يهلك نحره . (٢٠) عن الصحاح (عطب) وانظر تهذيب اللغة ١٨٤ / ٢ والمصباح (عطب) واللسان (عطب) ٢٩٩٣ . (٢١) خ : يضرب صفحتها وفي المذهب ٢٣٦ / ١ : كان رسول الله ﷺ يبعث بالهدى ثم يقول : إن عَطِبَ منها شيء فخشيت عليه موتا فأنخرها ثم اغس نعلها في دمها ثم صفحتها ولا تطعمها أنت ولا أحد من رفقتك .

(١) ع : أضحاء : تحريف . (٢) ع : أرتاء : تحريف . وانظر الصحاح (ضحا) وإصلاح المنطق ١٧١ . (٣) النهشل كما في التكملة ٤٥٧ / ٦ وفي اللسان : الطهوى وليس كذلك ، كما في تهذيب الصحاح ١٠١٢ / ٣ . (٤) من ع والصحاح ونوادير أنى زيد ٤٣٣ والتكملة ، وإصلاح المنطق ١٧١ والمذكر والمؤنث للفراء ٨٢ والصحاح واللسان (ضحا) ٢٥٦٠) وفي خ : وَمَا كُتِمَ بَنَى الْخَلْفَاءُ إِذَا مَا .

قَالَ الْفَرَاءُ : الْأَضْحِيَّةُ تُذَكَّرُ وَتُؤَنَّثُ ، فَمَنْ ذَكَرَ : ذَهَبَ إِلَى الْيَوْمِ (٥) .

قَوْلُهُ (٦) : « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ ذَبْحٌ » الذَّبْحُ بِكَسْرِ الدَّالِ : اسْمٌ لِلشَّيْءِ الْمَذْبُوحِ ، مِثْلُ : ﴿ وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ (٧) وَالذَّبْحُ بِالْفَتْحِ : الْمَصْدَرُ . وَأَصْلُهُ : الشَّقُّ ، قَالَ الشَّاعِرُ (٨) :

كَأَنَّ بَيْنَ فَكِّهَا وَالْفَكِّ فَارَةً مِسْكٍ ذُبِحَتْ فِي سَكِّ

أَيُّ : فُتِقَتْ بِهَا ، وَرُبَّمَا قَالُوا : ذُبِحَتْ الدَّنُّ : إِذَا بَرَلَتْهُ (٩) .

قَوْلُهُ (١٠) : ﴿ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾ سُمِّيَتْ بِبَهِيمَةٍ ؛ لِأَنَّهَا اسْتَبَهَمَتْ عَنِ الْكَلَامِ .

قَوْلُهُ : « أَفْضَلُ مِنَ الْغَبَاءِ » (١١) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ « الْعَفَاءُ » وَالْعَفَاءُ : هِيَ الْبَيْضَاءُ الَّتِي يَغْلُو بَيَاضُهَا حُمْرَةٌ ، وَهِيَ مِنَ الظُّبَاءِ كَذَلِكَ ، وَتَكُونُ مَعَ ذَلِكَ قِصَارَ الْأَعْنَاقِ ، وَهِيَ أضعفُ الظُّبَاءِ عَدْوًا تَسْكُنُ الْقِفَافَ (١٢) وَصَلَابَةَ (١٣) الْأَرْضِ .

« بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ » الْمُلْحَةُ مِنَ الْأَلْوَانِ : بَيَاضٌ يُحَالِطُهُ سَوَادٌ ، يُقَالُ : كَبَشٌ أَمْلَحٌ ، وَتَيْسٌ أَمْلَحٌ ، وَالزُّرْقَةُ إِذَا اسْتَدَثَّتْ حَتَّى تَضْرِبَ إِلَى الْبَيَاضِ ، قِيلَ : هُوَ أَمْلَحُ الْعَيْنِ (١٤) وَقَالَ (١٥) ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَمْلَحُ : الْأَبْيَضُ النَّقِيُّ الْبَيَاضِ (١٦) .

قَوْلُهُ : « الْبَيْنُ ضَلَعُهَا » (١٧) الضَّلْعُ بِالتَّخْرِيبِ : الْأَعْوَجَاجُ خِلْقَةً (١٨) تَقُولُ مِنْهُ : ضَلَعٌ بِالْكَسْرِ يَضْلَعُ ضَلَعًا (١٩) ، وَهُوَ الْمِيلُ أَيْضًا (٢٠) كَأَنَّهَا تَمِيلُ (٢١) فِي مَشْيِهَا وَتَعْوِجُ .

قَوْلُهُ : « (الْكَسِيرَةُ الَّتِي) لَا تُنْقَى » النَّقْيُ : الْمُخُ فِي الْعَظْمِ ، وَتَقَوُّتِ الْعَظْمِ وَنَقِيَّتُهُ : إِذَا اسْتَخْرَجْتَ نَفِيَّتَهُ ، أَيْ : مُحَّةً (٢٢) .. وَمَعْنَاهُ : الَّتِي لَا يَطْلُعُ فِيهَا مُخٌّ ، قَالَ الشَّاعِرُ (٢٤) :

لَا يَسْتَكِينَ عَمَلًا مَا أَتَقَيْنَ مَا دَامَ مُخٌّ فِي سَلَامِي أَوْ عَيْنِ

يُقَالُ : هَذِهِ نَاقَةٌ مُنْقِيَّةٌ ، وَهَذِهِ لَا تُنْقَى (٢٥) .

(٥) الصحاح (ضحا) وإصلاح المنطق ١٧١ والمذكر والمؤنث للفراء ٨٢ وانظر المذكر والمؤنث لابن التستري ٥٥ ، ٥٨ والمذكر والمؤنث لابن فارس ٥٦ والبلغة لأبي البركات بن الأثير ٧٣ . (٦) في المذهب ١ / ٢٣٨ : روت أم سلمة (ر) أن النبي ﷺ قال : « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ ذَبْحٌ يَرِيدُ أَنْ يَذْبَحَهُ فَرَأَى هَلَالَ ذِي الْحِجَةِ فَلَا يَمَسْ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَطْفَارِهِ شَيْئًا » . (٧) سورة الصافات آية ١٠٧ . (٨) الراجز منظور بن مرتد الأسد ، كافي التنبيه والإيضاح ١ / ٢٣٤ وخزانة الأدب ٧ / ٤٧٢ واللسان (ذبح) ١٤٨٦ (وقال ابن دريد : وقيل لأبي نخيلة . جهره اللغة ١ / ٩٥ . (٩) الصحاح (ذبح) وانظر تهذيب اللغة ٤ / ٤٧٠ والمحكم ٣ / ٢١٨ . (١٠) في المذهب ١ / ٢٣٨ : وَلَا يَجْزِي فِي الْأَضْحِيَةِ إِلَّا الْأَنْعَامُ وَهِيَ الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾ سورة الحج آية ٣٤ . (١١) في المذهب ١ / ٢٣٨ : فِي الْأَضْحِيَةِ : الْبَيْضَاءُ أَفْضَلُ مِنَ الْغَبَاءِ وَالسَّوَادُ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ . وَالْأَمْلَحُ : الْأَبْيَضُ . (١٢) ع : الْعَقَافُ تَحْرِيفٌ . (١٣) ع : وَصَلَابُ وَالْمَثَبُ مِنْ خ وَالصَّحَاحُ وَالنَّقْلُ عَنْهُ وَمِثْلُهُ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ ٢ / ٣٥١ وانظر العين ٢ / ١٢٣ والمحكم ٢ / ٨٢ ، ٨٣ ونظام الغريب في اللغة ١٩٨ وشرح الكفاية ٣٥٠ . (١٤) ع : الصَّحَاحُ (مَلَح) وانظر غريب الحديث ٢ / ٢٠٦ والفائق ٣ / ٣٨٣ والنهاية ٤ / ٣٥٤ وغريب ابن الجوزي ٢ / ٣٧١ واللسان (ملح) ٤٢٥٦ . (١٥) ع : قَالَ . (١٦) تهذيب اللغة ٥ / ١٠٢ . (١٧) في المذهب ١ / ٢٣٨ روى البراء بن عازب أن النبي ﷺ قال : « لَا يَجْزِي فِي الْأَضْحَاكِ الْعَوْرَاءُ الْبَيْنُ عَوْرَهَا وَالْمَرِيضَةُ الْبَيْنُ مَرَضُهَا وَالْعَرَجَاءُ الْبَيْنُ ضَلْعُهَا وَالْكَسِيرَةُ الَّتِي لَا تُنْقَى » . (١٨) ع : بِخِلْقَةٍ وَالْمَثَبُ مِنْ خ وَالصَّحَاحُ (ضلع) . (١٩) ع : الصَّحَاحُ (ضلع) وانظر تهذيب اللغة ١ / ٤٧٧ ، ٤٧٨ . (٢٠) يُقَالُ فِيهِ ضَلَعٌ يَضْلَعُ ضَلَعًا بِالسَّكِينِ : أَيُّ مَالٍ وانظر الصحاح والنهاية ٣ / ٩٦ وتهذيب اللغة . (٢١) ع : تَمِيلُ : تَحْرِيفٌ . (٢٢) خ : الْكَسِيرُ الَّذِي . (٢٣) الصَّحَاحُ وَالْمَصْبَاحُ (نقى) . (٢٤) الرَّاجِزُ أَبُو مِيمُونٍ النَّضْرُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَجَلِي كَافِي خَلْقِ الْإِنْسَانِ لِلأَصْمَعِيِّ ٢٠٨ وَاللِّسَانُ (نقى ٤٥٣) وَهُوَ مِنْ غَيْرِ نَسَبَةٍ إِلَى الصَّحَاحِ (نقى) وانظر تهذيب اللغة ٩ / ٣١٨ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ لِلأَصْمَعِيِّ ٢١٥ وَثَابِتٌ ٢١٦ وَالْمَخْصَصُ ١ / ١٦٤ وَغَرِيبُ الْحَدِيثِ ٢ / ٢٠٩ وَإِصْلَاحُ النُّطْقِ ١٤٠ وَالْفَائِقُ ٤ / ١٦ وَالنَّهْيَةُ ٥ / ١١١ . (٢٥) الصَّحَاحُ (نقى) .

قَوْلُهُ : « الْقَصْمَاءُ . وَالْعَضْبَاءُ » (٢٦) قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ (٢٧) : الْقَصْمَاءُ مِنَ الْمَعْرِ : الْمَكْسُورَةُ الْقَرْنِ الْخَارِجِ . وَالْعَضْبَاءُ : الْمَكْسُورَةُ الْقَرْنِ الدَّخِيلِ ، وَهُوَ الْمُشَاشُ (٢٨) ، وَالشَّرْقَاءُ : الَّتِي تُشَقُّ أُذُنُهَا طُولًا (٢٩) . وَالْخَرْقَاءُ : الَّتِي تُتَقَبُّ (٣٠) أُذُنُهَا مِنَ الْكَيِّ (٣١) بِخِلَافِ مَا فَسَّرَهُ (٣٢) الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ (٣٣) . وَشَرَقْتُ الْأُذُنَ (مِنْ بَابِ قَتَلَ) (٣٤) أَشَرَقْتُهَا شَرْقًا .

قَوْلُهُ : « فَتَحَرَ مَا غَبَرَ » (٣٥) أَيْ : مَا بَقِيَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِلَّا أَمْرًا تُهْكَمُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ ﴾ (٣٦) أَيْ : الْبَاقِينَ . وَغَبَرَ اللَّبَنُ : بَقِيَّتُهُ ، وَغَبَرَ الْمَرَضُ : بَقَايَاهُ ، وَكَذَلِكَ غَبَرَ اللَّيْلُ . وَغَبَرَ (٣٧) : مَا مَضَى — أَيْضًا — وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ .

قَوْلُهُ : « بِيَضْعَةٍ » (٣٨) يَفْتَحُ الْبَاءُ ، وَهِيَ : الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ ، هَذِهِ وَخَدَهَا بِالْفَتْحِ ، وَأَخَوَاتُهَا بِالْكَسْرِ ، كَالْفِلْدَةِ وَالْكِسْرَةِ وَالْقِطْعَةِ وَنَحْوَهَا (٣٨) .

قَوْلُهُ : « الْبُذْنُ » (٤٠) جَمْعُ بَذَنَةٍ ، وَهِيَ : نَاقَةٌ ، أَوْ بَقَرَةٌ ، تُنَحَرُ بِمَكَّةَ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُسَمِّنُونَهَا . وَالْبُذْنُ — أَيْضًا : السَّمْنُ وَالْإِكْتِنَارُ ، يُخَفَّفُ وَيُثْقَلُ ، مِثْلُ (عُسْرٍ وَعُسْرٍ) (٤١) ، قَالَ (٤٢) :

كَانَهَا مِنْ بُذْنٍ وَإِنْفَارٍ دَبَّتْ عَلَيْهَا عَارِمَاتُ (٤٣)

قَوْلُهُ (٤٤) : ﴿ الْبَائِسُ الْفَقِيرُ ﴾ يُقَالُ : بَيْسَ الرَّجُلُ بَيْئَسَ بُؤْسًا : إِذَا اشْتَدَّتْ حَاجَتُهُ ، فَهُوَ بَائِسٌ (٤٥) .

قَوْلُهُ (٤٦) : ﴿ الْقَانِعُ وَالْمُعْتَرُّ ﴾ الْقَانِعُ : الَّذِي يَسْأَلُ ، وَالْمُعْتَرُّ الَّذِي يَتَعَرَّضُ وَلَا يَسْأَلُ ، يُقَالُ : قَنَعَ — بِالْفَتْحِ — يَقْنَعُ — بِالْكَسْرِ — قُنُوعًا : إِذَا سَأَلَ ، وَيُقَالُ مِنَ الْقَنَاعَةِ : قَنِعَ بِالْكَسْرِ يَقْنَعُ بِالْفَتْحِ . قَالَ الشَّمَاخُ (٤٧) :

لَمَالُ الْمَرْءِ يُصْلِحُهُ فَيَغْنَى مَفَاقِرُهُ أَغْفُ مِنَ الْقُنُوعِ

(٢٦) في المذهب ٢٣٩ / ١ : ويكره أن يضحى بالجلحاء وهي التي لم يخلق لها قرن وبالقصماء وهي التي انكسر غلاف قرنها وبالعضاء وهي التي انكسر قرنها وبالشرقاء وهي التي انتقبت من الكي أذنبا وبالخرقاء وهي التي تشق أذنبا بالطول ؛ لأن ذلك يشينها . (٢٧) لم أجده في الجمهرة بهذا النص ، وإنما ذكره عنه الجوهري في الصحاح (قسم) وعنه نقل المصنف . وانظر المحكم ١٣٥ / ٦ واللسان (قسم ٣٦٥٦) . (٢٨) في جمهرة اللغة ١ / ٣٠٣ وطبى أعطب : إذا انكسر أحد قرنيه . وكذا في الصحاح (غضب) بعد ذكر المثبت من النص عن أبي زيد . (٢٩) جمهرة اللغة ٢ / ٣٤٧ وتهذيب اللغة ٨ / ٣١٨ وديوان الأدب ٢ / ١٠ وعليه المحدثون وانظر صحيح الترمذي ٦ / ٢٩٦ ومسند أحمد ٢ / ١٥٥ وغريب الحديث ١ / ١٠١ والنهاية ٢ / ٤٦٦ . (٣٠) ع : تنقب . (٣١) عن الأصمعي : التي يكون في أذنبا ثقب مستدير . غريب الحديث ١ / ١٠١ . وقيل : هي التي يشق في وسط أذنبا شق واحد إلى طرف أذنبا ولا تبان . وانظر اللسان (خرق ١١٤٢) والفائق ٢ / ٢٣١ والنهاية ٢ / ٢٦٦ . ع : فسر . (٣٣) رحمه الله : ليس في ع . (٣٤) ما بين القوسين من ع . (٣٥) في المذهب ١ / ٢٣٩ : روى جابر (ر) أن النبي ﷺ نحر ثلاثا وستين بدنة ثم أعطى عليا (ر) فنحر ما غير منها . (٣٦) سورة الأعراف آية ٨٣ . (٣٧) عن الصحاح (غير) وانظر إصلاح المنطق ٢٥٣ والنهاية ٣ / ٣٣٧ ومقاييس اللغة (غير) وفي رجز العجاج : لَهُ الْإِلَّةُ مَا مَضَى وَمَا غَبَرَ . ديوانه ٦٠ وانظر ثلاثة كتب في الأضداد ٥٨ ، ١٥٣ . (٣٨) في المذهب ١ / ٢٣٩ : وأمر النبي ﷺ من كل بدنة بيضعة فجعلها في قدر فطبخت فأكل من لحمها وشرب من مرقها . (٣٩) عن الصحاح (بضع) . (٤٠) في المذهب ١ / ٢٣٩ : من قوله تعالى : ﴿ وَالْبُذْنُ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّنْ شَتَائِرِ اللَّهِ ﴾ الحج : ٣٦ . (٤١) خ عشر وعشر : مشكلة والمثبت من ع والصحاح واللسان عنه . (٤٢) شبيب بن الرضاء كما في اللسان (بدن ٢٣٣) وما ذكره عن الصحاح . (٤٣) ع : ذريات ومثله في الصحاح . (٤٤) في المذهب ١ / ٢٣٩ : في القديم : يأكل النصف ويتصدق بالنصف لقوله تعالى : ﴿ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴾ الحج : ٢٨ . (٤٥) عن الصحاح (بأس) . (٤٦) في المذهب : وفي الجديد : يأكل الثلث ويهدي الثلث ويتصدق بالثلث لقوله تعالى : ﴿ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ﴾ الحج : ٣٦ . (٤٧) ديوانه ٢٢١ وأنشده المفسرون وانظر مجاز القرآن ٢ / ٥١ وتفسير الطبري ١٧ / ١١٠ وغريب الحديث ٢ / ١٥٦ وتهذيب اللغة ١ / ٢٥٩ والمحكم ١ / ١٣٢ وجمهرة اللغة ٣ / ١٣٢ . وانظر معاني الفراء ٢ / ٢٢٦ وتفسير غريب القرآن ٢٩٣ .

أى : من السؤال . وَقَالَ آخِرُ (٤٨) :

..... وَلَا آخِرُ الْمُضْطَرِّ إِنْ جَاءَ قَانِعًا

وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ (٤٩) ، يُقَالُ : قَنَعَ : إِذَا رَضِيَ ، وَقَنَعَ ، إِذَا سَأَلَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : السَّائِلُ الَّذِي يَقْنَعُ بِالْقَلِيلِ (٥٠) . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « لَا تُجُوزُ شَهَادَةُ الْقَانِعِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ (٥١) » هُوَ لَهُمْ كَالْتَّابِعِ وَالْحَادِمِ ، وَأَصْلُهُ : السَّائِلُ .

قَوْلُهُ : « جَلَالُهَا » (٥٢) جَمْعُ جُلٍّ ، وَجَمْعُ الْجَلَالِ : أَجَلَّةٌ ، وَهُوَ مَا تُجَلَّلُ بِهِ الدَّابَّةُ ، أَيْ : تُعْطَى .

قَوْلُهُ : « يَجْمَلُونَ مِنْهَا الْوَدَّ » (٥٣) هُوَ : اسْتِخْرَاجُ الْجَمِيلِ ، وَهُوَ الْوَدَّكَ (٥٤) ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الرَّجُلُ جَمِيلًا (٥٥) .

قَوْلُهُ : « مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ » (٥٦) — وَدَفَّ أَنْاسٌ « قَالَ أَبُو عَمْرٍو : (٥٧) هُمُ الْقَوْمُ يَسِيرُونَ جَمَاعَةً سَيْرًا لَيْسَ بِالشَّدِيدِ » . يُقَالُ هُمْ يَدْفُونَ دَفِيفًا . وَفِي الْحَدِيثِ : « إِنْ فِي الْجَنَّةِ لَنَجَائِبٍ تَدْفُ بِرُكْبَانِهَا » (٥٨) / / وَقَالَ غَيْرُهُ (يُقَالُ) (٥٩) جَاءَتْ دَافَةٌ مِنَ الْأَغْرَابِ ، وَهُوَ مَنْ يَرُدُّ مِنْهُمْ (٦٠) الْمِصْرَ .

* * *

مِنْ بَابِ الْعَقِيقَةِ

أَصْلُ الْعَقِيقَةِ : صُوفُ الْحَزَجِ ، وَشَعْرُ كُلِّ مَوْلُودٍ مِنَ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ ، الَّذِي يُوَلَّدُ عَلَيْهِ (١) ، يُقَالُ : عَقِيقَةٌ وَعَقِيقٌ ، وَعَقَّةٌ أَيْضًا بِالْكَسْرِ ، وَبِهِ سُمِّيَتْ الشَّاةُ الَّتِي تُذْبَحُ عَنِ الْمَوْلُودِ يَوْمَ أُسْبُوعِهِ عَقِيقَةً ، لِأَنَّهُ يُرَالُ عَنْهُ الشَّعْرُ يَوْمَئِذٍ ، فَسُمِّيَتْ بِاسْمِ سَبَبِهَا (٢) ، وَقَالَ زُهَيْرٌ يَذْكُرُ حِمَارًا وَحَشِيًّا (٣) :

أَذَلَّكَ أُمُّ أَقْبُ الْبَطْنِ جَابٌ (٤) عَلَيْهِ مِنْ عَقِيقَتِهِ عِفَاءُ

وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ (٥) :

(٤٨) عدى بن زيد ، شعراء النصرانية ٤ / ٤٧٢ وغريب الحديث ٢ / ١٥٦ وثلاثة كتب في الأضداد ٤٩ ، ١١٧ واللسان (قنع) والرواية : إذ جاء قانعا ورواية الصحاح كما هنا . وصدرة : وَمَا لَحْنَتْ ذَا عَهْدٍ وَأَبَتْ بِعَهْدِهِ (٤٩) ذكره في الصحاح (قنع) وانظر ثلاثة كتب في الأضداد ٤٩ ، ١١٦ ، ١١٧ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ . (٥٠) الفراء في معاني القرآن ٢ / ٢٧٧ وانظر تفسير الطبري ١٧ / ١٢١ . (٥١) غريب الحديث ٢ / ١٥٣ والنهاية ٤ / ١١٤ . (٥٢) خ : الجلال . وفي المذهب ١ / ٢٤٠ : روى عن علي (ر) قال : أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنه فأقسم جلالها وجلودها وأمرني أن لا أعطي الجازر منها شيئا . (٥٣) في المذهب ١ / ٢٤٠ : قيل لرسول الله ﷺ : لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم ويحملون منها الدوك ويتخذون منها الأسقية ... إلخ . (٥٤) الدوك : الشحم المذاب . (٥٥) غريب الحديث ٣ / ٤٠٧ والفائق ١ / ٢٣٢ والنهاية ١ / ٢٩٨ . (٥٦) في المذهب ١ / ٢٤٠ : روت عائشة (ر) قالت : دفت دافة من أهل البادية حضرة الأضحى زمان رسول الله ﷺ ... إلخ وفيه : « إنما نهيتكم من أجل الدافة » . (٥٧) ع : وهم . (٥٨) ع : لنا بالتشديد : تحريف طريف والمثب من خ وغريب أبي عبيد ٣ / ٣٩٠ وانظر الفائق ١ / ٤٢٩ والنهاية ٢ / ١٢٤ . (٥٩) المراجع السابقة . (٦٠) من ع . (٦١) ع : عليهم .

(١) الصحاح (عقق) . (٢) تهذيب اللغة ١ / ٥٦ وجمهرة اللغة ١ / ١١٢ ومبادئ اللغة ٧٢ وفقه اللغة ٩٨ وديوان الأدب ٣ / ٨٢ . (٣) ديوانه ٦٥ وغريب الحديث ٢٨٥ . (٤) ع : جَارٌ : تحريف . الأقب : الضامر وجَابٌ : غليظ وعقيقته : وبره وعفاء : صغار الوبر . (٥) ديوانه ١٢٨ وروايته ياهند ومثله في اللسان وفي غريب الحديث ٤ / ٢٨١ أيا هند . والبوهة : البومة والأحسب من الحسبة وهي صهبة =

فَيَاهِنْدُ لَا تَنْكِحِي بُوْهَةَ عَلَيْهِ عَقِيقَتُهُ أَحْسَبَا
هُوَ الَّذِي فِي رَأْسِهِ شُقْرَةٌ . وَقِيلَ : إِنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْعَقِّ ، وَهُوَ الشَّقُّ وَالْقَطْعُ ، فَسُمِّيَتِ الذَّبِيحَةُ عَقِيقَةً ،
لِأَنَّهُ يُشَقُّ حُلُقُومُهَا (٦) .

قَوْلُهُ : « عَقَى عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ » أَيْ : ذَبَحَ عَنْهُمَا الْعَقِيقَةَ .

قَوْلُهُ (٧) : « شَاتَانِ مُكَافَتَانِ » أَيْ (٨) : مُتَسَاوِيَتَانِ ، أَيْ : كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مُسَاوِيَةٌ لِصَاحِبَتِهَا فِي
السِّنِّ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : فَلَانٌ كُفْءُ فَلَانٍ ، أَيْ : مُسَاوٍ لَهُ ، وَالزَّوْجُ كُفْءُ الْمَرْأَةِ ، أَيْ : مِثْلُ لَهَا (٩) . وَقَالَ
الرَّمَحَشَرِيُّ (١٠) : أَيْ مُعَادِلَتَانِ ، لِمَا يَجِبُ فِي الزَّكَاةِ وَالْأَضْحِيَّةِ مِنَ الْأَسْتَانِ ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ « الْمُكَافَتَيْنِ » (١١)
وَ « الْمَكَافَاتَيْنِ » لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ إِذَا كَافَأَتْ أُخْتَهَا فَقَدْ كُوفِتَتْ ، فَهِيَ (مُكَافِفَةٌ) (١٢) وَ مُكَافَأَةٌ .

قَوْلُهُ : « تُطْبِخُ جُدُولًا » (١٣) بِالْدَّالِ الْمُهْمَلَةِ : جَمْعُ جَدَلٍ ، وَهُوَ الْعُضْوُ ، قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ (١٤) . وَقَالَ
الْمُبَرِّدُ (١٥) : الْجَدَلُ : الْعَظْمُ يُفْصَلُ بِمَا عَلَيْهِ مِنَ اللَّحْمِ .

قَوْلُهُ : « يُمَاطُ عَنْ رُؤُسِهِمَا » (١٦) الْأَذَى : أَيْ : يُزَالُ ، يُقَالُ (١٧) : مَاطَ ، أَيْ : بَعَدَ . وَأَرَادَ بِالْأَذَى :
مَا يُؤْذِيهِ مِنَ الشَّعْرِ ، وَحَكَى أَبُو (عُبَيْد) (١٨) : مِطْتُ وَأَمِطْتُ عَنْهُ : إِذَا نَحَيْتَ عَنْهُ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : مِطْتُ
أَنَا وَأَمِطْتُ غَيْرِي ، وَمِنْهُ إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ (١٩) .

قَوْلُهُ : « نَهَى عَنِ الْقَرْعِ » (٢٠) هُوَ أَنْ يُحْلَقَ بَعْضُ الرَّأْسِ وَيُتْرَكَ بَعْضُهُ بِشَعْرِهِ مُتَفَرِّقًا ، وَقَدْ قَرَعَ رَأْسَهُ
تَفْرِيعًا : إِذَا حَلَقَ [شَعْرَهُ] (٢١) وَبَقِيََتْ مِنْهُ بَقَايَا فِي تَوَاجِي رَأْسِهِ . وَأَصْلُهُ : السَّحَابُ الْمُتَفَرِّقُ فِي السَّمَاءِ ،
يُقَالُ : « مَا فِي السَّمَاءِ قَرْعَةٌ مِنْ سَحَابٍ » (٢٢) .

قَوْلُهُ (٢٣) : « خُلُقُوا » (٢٣) بَفَتْحِ الْخَاءِ : هُوَ الرَّغْفَرَانُ ، وَأَصْلُ الْخَلْقِ : التَّمْلِيسُ ، وَمِنْهُ الصَّخْرَةُ
الْخَلْقَاءُ ، وَهِيَ : الْمَلْسَاءُ ، وَمِنْهُ اسْتَقَّ خَلْقُ الْإِنْسَانِ .

قَوْلُهُ : « أَنْ يُحَنِّكَ الْمَوْلُودُ » (٢٤) يُقَالُ : حَنَنْتُ الصَّبِيَّ وَحَنَنْتُهُ : إِذَا مَضَعْتَ ثَمْرًا ، أَوْ غَيْرَهُ ، ثُمَّ

= تضرب إلى الحمرة وهي مذمومة عند العرب . (٦) النهاية ٣ / ٧٦ ، ٢٧٧ والمأثور عن أبي العمير ٢٥ . (٧) في المذهب ١ / ٢٤١ : روت
أم كرز قالت : سألت رسول الله ﷺ عن العقيقة ، فقال : « للغلام شاتان مكافتان وعن الجارية شاة » . (٨) أَيْ : لَيْسَ فِي ع . (٩) كَذَا
ذكر أبو عبيد في غريب الحديث ١ / ١٠٣ وابن الأثير في النهاية ٤ / ١٨١ وانظر تهذيب اللغة ١٠ / ٣٨٦ . (١٠) في الفائق ٣ / ٢٦٧ .
(١١) يعني أن الحديث يروى « مكافأتان » وذكر أبو عبيد أن هذه رواية المحدثين ، ورد عليه الخطاطي في غريبة ١ / ٦٠٥ بقوله : وهذا لا
يقنع في معنى الخبر وفي بيان حكمه وإن أفنع في لفظه وإنما أراد بالتكافؤ التساوي في السن يقول : لا يُعَقَّى إِلَّا بِمِثْنَةٍ ، كَمَا لَا يَجُوزُ فِي الضَّحَايَا إِلَّا
مِثْنَةٌ ... وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الْمَكَافَتَيْنِ وَالْمُكَافَتَيْنِ ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِذَا كَافَأَتْ صَاحِبَتَهَا فَقَدْ كُوفِتَتْ مِنْ جِهَتِهَا فَهِيَ مُكَافِفَةٌ وَمُكَافَأَةٌ وَاُنْظُرْ
النهاية ٤ / ١٨١ والصحيح (كَفَأَ) . (١٢) خ : كافئة . تحريف . والمثبت من ع والمراجع السابقة . (١٣) في المذهب ١ / ٢٤١ روى عن
عائشة (ر) أنها قالت : السنة شاتان مكافتان تطبخ جدولا ولا يكسر عظم إلخ . (١٤) في الصحيح (جدل) . (١٥) ذكره
الزنجشيري في الفائق ١ / ١٩٧ وانظر الغريبين ١ / ٣٣١ وتهذيب اللغة ١٠ / ٦٤٩ وخلق الإنسان ثابت ١٥ ، ١٢٢ . (١٦) خ : رأسها ،
ومصححة فوقها ب « رأسه » وفي المذهب ١ / ٢٤١ : في الحديث : « عَقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَوْمَ السَّابِعِ
وَسِمَاها وَأَمَرَ أَنْ يُمَاطَ عَنْ رُؤُوسِهِمَا الْأَذَى . (١٧) ع : قال . (١٨) خ : أبو عبيدة والمثبت من ع والصحيح (مِيطَ) . (١٩) عن
الصحيح (مِيطَ) وانظر النهاية ٤ / ٣٨٠ ، ٣٨١ ودويان الأدب ٣ / ٤٠٧ واللسان (مِيطَ ٤٣٠٨) . (٢٠) في المذهب ١ / ٢٤١ :
روى ابن عمر (ر) قال : نهى رسول الله ﷺ عن القرع في الرأس . (٢١) خ : وع : رأسه والمثبت من الصحيح (قرع) والنقل عنه . (٢٢) ع : السحاب . وانظر
غريب الحديث ١ / ١٨٥ ، ٣ / ٤٤٠ والفائق ٣ / ١٨٩ والنهاية ٤ / ٥٩ . (٢٣) في المذهب ١ / ٢٤١ روت عائشة (ر) قالت : كانوا في الجاهلية يجعلون قطنة في
دم العقيقة ويجعلونها على رأس المولود فأمرهم النبي ﷺ أَنْ يَجْعَلُوا مَكَانَ الدَّمِ خُلُقًا . (٢٤) في المذهب ١ / ٢٤٢ : ويستحب أن يحنك المولود بالتمر .

ذَكَرْتُهُ بِحَنَكِهِ ، وَالصَّبِيَّ مَحْنُوكًا (٢٥) .

قَوْلُهُ : « فَعَرَفَاهُ » فَتَحَهُ ، وَقَدْ ذَكَرَ (فِي الْجَنَائِزِ) (٢٦) .

قَوْلُهُ : « فَجَعَلَ يَتَلَمَّظُ » يُقَالُ : تَلَمَّظَ يَتَلَمَّظُ ، وَلَمَّظَ يَلْمُظُ : إِذَا تَتَبَعَ بِلِسَانِهِ بَقِيَّةَ الطَّعَامِ فِي فِيهِ ، أَوْ أَخْرَجَ لِسَانَهُ فَمَسَحَ شَفَتَيْهِ فَجَعَلَهُ فِي فِيهِ (٢٨) .

وَمَجَّهَ وَرَمَى بِهِ : يُقَالُ : مَجَّ الرَّجُلُ الشَّرَابَ مِنْ فِيهِ : إِذَا رَمَى بِهِ ، وَانْمَجَّتْ (٢٩) نُطْفَةٌ مِنَ الْقَلَمِ : إِذَا تَرَشَّشَتْ .

* * *

وَمِنْ بَابِ التَّنْذِيرِ

التَّنْذِيرُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْإِنْدَارِ ، وَهُوَ الْإِبْلَاجُ وَالْإِعْلَامُ بِالْأَمْرِ الْمَخُوفِ ، كَأَنَّ النَّاذِرَ (١) يُعْلِمُ نَفْسَهُ ، وَيُوجِبُ عَلَيْهَا قُرْبَةً يَتَخَوَّفُ الْإِثْمَ مِنْ تَرْكِهَا . وَالتَّنْذِيرُ : إِجْبَابُ عِبَادَةٍ فِي الذِّمَّةِ بِشَرْطٍ وَبِغَيْرِ شَرْطٍ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴾ (٢) أَيُ : أَوْجَبْتُ .

قَوْلُهُ (٣) : « فَإِنْ أَشْعَرَ بَدَنَهُ » قَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ الْإِشْعَارَ هُوَ الْعَلَامَةُ ، وَأَنَّ الْبَدَنَةَ : هِيَ النَّافَةُ السَّمِينَةُ (٤) .

قَوْلُهُ : « أَوْ دَفَعَ سُوءَ » (٥) سَاءَهُ يَسُوءُهُ : تَقْيِضُ سَرَّهُ ، وَفِيهِ لُغَتَانِ : فَتَحَ السَّيْنِ وَالْقَصْرُ ، وَضَمُّهَا وَالْمَدُّ . وَالْمَفْتُوحُ يُوصَفُ بِهِ ، يُقَالُ : رَجُلٌ سُوءٌ ، وَلَا يُقَالُ بِالضَّمِّ (٦) . وَالسُّوءُ أَيْضًا : الْمُنْكَرُ وَالْفُجُورُ ، وَأَسَاءَ إِلَيْهِ ضِدُّ أَحْسَنَ إِلَيْهِ ، وَالسُّوءَى : تَقْيِضُ الْحُسْنَى (٧) .

قَوْلُهُ : « فِي لَجَاجٍ وَغَضَبٍ » (٨) اللَّجَاجُ وَالْمَلَاجَةُ (٩) : التَّمَادِي فِي الْخُصُومَةِ ، يُقَالُ : لَجَجْتَ تَلْجُ لَجَاجًا وَلَجَاجَةً ، وَلَجَجْتَ بِالْفَتْحِ تَلْجُ : لُغَةٌ (١٠) .

قَوْلُهُ : « قُرْبَانًا » (١١) الْقُرْبَانُ : مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، مِنَ الْقُرْبِ ضِدُّ الْبُعْدِ ، زِيدَتْ الْأَلِفُ وَالْوَاوُ فِيهِ لِلْمُبَالَغَةِ (١٢) .

(٢٥) عن الصحاح (حنك) . (٢٦) ما بين القوسين من ع ، وانظر ص ١٢٦ . (٢٧) في المذهب

١ / ٢٤٢ : روى أنس (ر) قال : ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة إلى رسول الله ﷺ حين ولد ، فقال : هل معك تمر قلت نعم فناولته تمرات فلا كهن ثم ففر فاه ثم مجه فيه فجعل يتلمظ إلخ الحديث . (٢٨) الصحاح (لمظ) وانظر النهاية ٤ / ٢٧١ . (٢٩) ع : وأنجة : تحريف والتبث من خ والصحاح والنقل عنه .

(١) ع : فالناذر . (٢) سورة مريم آية ٢٦ . (٣) في المذهب ١ / ٢٤٢ : قال في القديم : إذا أشعر بدنة أو قلدها ونوى أنها هدى أو أضحية : صارت هدياً أو أضحية . (٤) ص ١١٣ . (٥) في المذهب ١ / ٢٤٢ : فإن نذر طاعة نظرت فإن علق ذلك على إصابة خير أو دفع سوء فأصاب الخير أو دفع السوء عنه لزمه الوفاء بالنذر . (٦) عن الصحاح (سواً) . (٧) ومنه قوله تعالى : ﴿ تُمْ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ أَتَّعَوْا السُّوءِ ﴾ الروم : ١٠ . وانظر معاني القرآن للفراء ٢ / ٣٢٢ وتفسير غريب القرآن ٣٤٠ . (٨) خ أو غضب . وفي المذهب ١ / ٢٤٣ : وإن نذر طاعة في لجاج وغضب بأن قال : إن كلمت فلانا فعلى كذا فكلمه فهو بالخيار . (٩) ع : التماحك و : تحريف . (١٠) الصحاح والمصباح (لجج) والعين ٦ / ١٩ والمحکم ٧ / ١٥١ . (١١) خ : قربان وفي المذهب ١ / ٢٤٣ يقال : أهديت له داراً وأهديت له ثوباً ، وأن الجميع يسمى قرباناً . (١٢) الصحاح والمصباح (قرب) .

قَوْلُهُ : « لِيَصْنَمَ » (١٣) وَاجِدَ الْأَصْنَامَ . قِيلَ : (إِنَّهُ مُعَرَّبٌ شَمْنٌ ، وَ) (١٤) هُوَ مَا كَانَ صُورَةً حَيَوَانٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ حَجَرٍ أَوْ نُحَاسٍ وَغَيْرِهَا . وَالْوَتْنُ : مَا كَانَ غَيْرَ صُورَةٍ ، وَقِيلَ : إِنَّهُمَا سَوَاءٌ (١٥) .
قَوْلُهُ : « لِرِتَاجِ » (١٦) الْكَعْبَةِ الرِّتَاجُ : الْبَابُ الْعَظِيمُ ، وَكَذَلِكَ (١٧) : الرِّتَجُ بِالتَّحْرِيكِ ، قَالَ الشَّاعِرُ (١٨) :

إِذَا أَحْلَفُونِي فِي عُلْيَةِ أَجْنَحَتْ يَمِينِي إِلَى شَطْرِ الرِّتَاجِ الْمُضْبَبِ
وَيُقَالُ الرِّتَاجُ : الْبَابُ الْمُعْلَقُ (١٩) ، قَالَ الْهَرَوِيُّ (٢٠) : أَرَادَ جَعَلَ مَالَهُ لَهَا .

قَوْلُهُ / / « الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى » (٢١) قَدْ ذَكَرْنَا أَنَّهُ الْأَبْعَدُ (٢٢) ، وَالْقَصَا : الْبُعْدُ (٢٣) . وَبَيِّتُ الْمَقْدِسِ — يُخَفَّفُ وَيُسَدَّدُ ، فَإِذَا سُدَّ : كَانَ صِفَةً ، وَإِذَا خَفَّفَ : أَضْيَفَ بَيَّتَ إِلَيْهِ ، وَمَعْنَاهُ : الْمُطَهَّرُ — إِذَا سُدَّ وَالتَّقْدِيسُ : التَّطْهِيرُ ، وَإِذَا خَفَّفَ فَمَعْنَاهُ : مُوضِعُ الطَّهَّارَةِ ؛ لِأَنَّ الْمَفْعَلَ يَفْتَحُ الْمِيمَ وَكَسَرَ الْعَيْنَ : هُوَ الْمَوْضِعُ ، وَالنَّسَبُ (٢٤) إِلَيْهِ : مَقْدِسِي ، مِثْلُ مَجْلِسِي ، وَمُقَدَّسِي مِثْلُ مُحَمَّدِي (٢٥) .
وَالْبَيْتُ الْعَتِيقُ (٢٦) : أَيْ الْقَدِيمُ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ عَتِيقًا ؛ لِأَنَّ اللَّهَ (تَعَالَى) (٢٧) أَعْتَقَهُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ (٢٨) . وَقِيلَ : لِأَنَّ مَنْ دَخَلَهُ أَعْتَقَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ . عَتِيقٌ بِمَعْنَى مُعْتَقٍ ، أَوْ فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ ، كَشَهِيدٌ بِمَعْنَى شَاهِدٍ .
(٢٩) وَسُمِّيَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ ؛ لِتَحْرِيمِ مَا حَوْلَهُ فَلَا (٣٠) يُصْطَلَدُ صَيْدُهُ ، وَلَا يُقَطَّعُ شَجَرُهُ . هَكَذَا (٣١) ذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ (٣٢) .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ تَحَرَّى الْيَوْمَ » (٣٣) أَيْ : اجْتَنَدَ وَطَلَبَ بِأَقْصَى اجْتِهَادِهِ ، وَقَدْ ذُكِرَ (٣٤) .

قَوْلُهُ : « أَثْنَاءَ النَّهَارِ » تَضَاعِيفَ سَاعَاتِهِ وَأَوْقَاتِهِ ، جَمْعُ ثَنِي ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي الصَّلَاةِ (٣٥) .

قَوْلُهُ : « مِنْ دَوِيرَةِ أَهْلِهِ » (٣٦) هُوَ (٣٧) تَصْغِيرُ دَارٍ ، وَإِنَّمَا اسْتَعْمِلَ مُصَغَّرَهَا دُونَ مُكَبَّرِهَا مُوَافَقَةً لِحَدِيثِ عُمَرَ وَعَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذْ قَالََا جِئْنَا سُبُلًا عَنْ قَوْلِهِ (تَعَالَى) (٣٨) : ﴿ وَاتَّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ (٣٩)

(١٣) في المذهب ١ / ٢٤٣ أن امرأة أتت النبي ﷺ

فقالت : إني نذرت أن أذبح بمكان كذا ، وكذا لمكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية . قال : لصنم ، قالت : لا . قال : لوئن ، قالت : بولا . قال : أوفي بنذك . (١٤) مابن القوسين ساقط من ع . وقد ذكر الجوهرى في الصحاح (صنم) وأدى شير ١٠٩ والخفاجى في شفاء الغليل ١٧٠ . (١٥) كتاب الأصنام ٣٣ ، ٥٣ ، وجمهرة اللغة ٢ / ٥٢ ، ونهذب اللغة ١٥ / ١٤٤ ، والنهابة ٢ / ١٩٧ . (١٦) خ : رتاج . وفي المذهب ١ / ٢٤٤ : فإن كان قد نذر الهدى لرتاج الكعبة أو عمارة مسجد لزمه صرفه فيما نذر . (١٧) ع : وكذا . (١٨) من غير نسبة في الصحاح (رتج) واللسان (رتج ١٥٧٥) والأساس (رتج) والمجمل (رتج ٤١٨) . (١٩) كذا في الصحاح ، وغريب الحديث ٤ / ٣٢٥ وانظر النهاية ٢ / ١٩٣ والمجمل واللسان . بالرقم السابق . (٢٠) في الغريبين ١ / ٢٩٦ . (٢١) في المذهب ١ / ٢٤٤ : وإن نذر الصلاة في مسجد غير المساجد الثلاثة ، وهى المسجد الحرام ومسجد المدينة والمسجد الأقصى جاز له أن يصلى في غيره . (٢٢) ص ١٧٨ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩ . (٢٣) ع : والأقصى : البعيد . (٢٤) خ : النسب من غير عطف . (٢٥) عن الصحاح (قدس) وانظر مراصد الإطلاع ١٢٩٦ . (٢٦) في المذهب ١ / ٢٤٤ : من قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ مَجَّلْهُا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ سورة الحج آية ٣٣ . (٢٧) من ع . (٢٨) (٢٩) قال الفراء : حدثني حبان عن الكلبي عن أنى صالح عن ابن عباس قال : العتيق : أعتق من الجبابرة . ويقال من الغرق زمن نوح معاني القرآن ٢ / ٢٢٥ وانظر تهذيب النووى (عتق) واللسان (عتق ٢٧٩٩) . (٢٩) ع : ويسمى . (٣٠) ع : ولا . (٣١) هكذا : ليس في ع . (٣٢) شيخ الإسلام أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي ابن الجوزى المحدث الحافظ المفسر الفقيه ولد ببغداد سنة ٥١٠ هـ وتوفي بها سنة ٥٩٧ هـ ترجمته في شذرات الذهب ٤ / ٣٢٩ وطبقات القراء ١ / ٣٧٥ وطبقات المفسرين للداودى ١ / ٢٧٠ ووفيات الأعيان ٢ / ٣٢١ . (٣٣) في المذهب ١ / ٢٤٥ : وإن تحرى اليوم الذى يقدم فيه فنوى من الليل فقدم في أثناء النهار كان ماقبل القدم تظوعا . (٣٤) ص ٩٧ ، ١٥ ، (٣٥) ص ٩٠ ، ٨١ ، ٣٢ ، (٣٦) في المذهب ١ / ٢٤٥ : وإن نذر المشى إلى بيت الله الحرام ... يلزمه أن يحرم ويمشى من دويرة أهله . (٣٧) هو : ليس في ع . (٣٨) من ع . (٣٩) سورة البقرة آية ١٩٦ .

« إِنَّمَا مَهُمَا : أَنْ تُحْرِمَ بِهِمَا مِنْ دُورَةِ أَهْلِكَ » (٤٠) .

قَوْلُهُ : « تَرْفَهُ بِتَرْكِ مُؤْنَةِ الرُّكُوبِ » (٤١) مِنْ الرَّفَاهِيَّةِ ، وَهِيَ : الرَّاحَةُ مِنَ الْمُؤْنَةِ .

* * *

مِنْ بَابِ الْأَطْعِمَةِ

الْحَيَوَانُ (١) : مَا خُوِذَ مِنَ الْحَيَاةِ ، وَهُوَ : مَا فِيهِ رُوحٌ ، وَضِدُّهُ : الْمَوْتَانُ ، كَأَنَّ الْأَلْفَ وَالْثَوْنَ زَيْدًا لِلْمَبَالِغَةِ ، كَهُمَا فِي التَّرْوَانِ وَالْعَلَيَانِ (٢) .

قَوْلُهُ (٣) : ﴿ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ﴾ قَدْ (٤) ذَكَرْنَا أَنَّ الْخَبِيثَ : هُوَ الْمُسْتَقْدَرُ نَجِسًا كَانَ أَوْ غَيْرَ نَجِسٍ ، وَالطَّيِّبَاتُ ضِدُّهَا (٥) .

قَوْلُهُ : (الدَّوَابُّ) (٦) هُوَ مَا يَدْبُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ ﴾ (٧) ، ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ ﴾ (٨) يُقَالُ : دَبَّ عَلَى الْأَرْضِ يَدْبُ دَبِيًّا : إِذَا مَشَى (٩) .

قَوْلُهُ (١٠) : ﴿ بِهَيْمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾ الْأَنْعَامُ كُلُّهَا بِهَائِمٍ (١١) ؛ لِأَنَّهَا اسْتَبَهَمَتْ عَنِ الْكَلَامِ ، يُقَالُ : اسْتَبَهَمَ الشَّيْءُ : اسْتَعْلَقَ (١٢) .

وَقَالَ (١٣) الْأَزْهَرِيُّ (١٤) : الْبَهِيمَةُ فِي اللَّغَةِ ، مَعْنَاهَا : الْمُبْهَمَةُ عَنِ التُّطْقِ .

قَوْلُهُ : (وَلَا يَجِلُّ السَّتُورُ) (١٥) يَكْسِرُ السَّيْنِ وَفَتْحُ الثَّوْنِ ، وَهُوَ الْهَرُّ ، وَسُمِّيَتْ الْهَرَّةُ ؛ لِصَوْتِهَا عِنْدَمَا تُكْرَهُ الشَّيْءُ ، يُقَالُ : هَرَّ الْكَلْبُ وَغَيْرُهُ ، وَقَدْ فَسَّرَ فِي لَيْلَةِ الْهَرِيرِ (١٦) ، وَحَقِيقَتُهُ : الصَّوْتُ الْمَكْرُوهُ (١٧) . فِعْلُهُ بِمَعْنَى فَاعِلَةٍ (١٨) .

قَوْلُهُ : (فَسَّحَ لَهُمْ حُمْرَ وَحْشٍ) (١٩) يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ السَّانِحِ ، وَهُوَ الَّذِي يُؤَلِّكُ مِيَامِنَهُ ، ضِدُّ الْبَارِحِ (٢٠) . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ سَحَّ ، أَيْ : عَرَضَ ، يُقَالُ : سَحَّ لِي رَأْيٌ فِيهِ كَذَا ، أَيْ : عَرَضَ .

(٤٠) تفسير الطبري ٤ / ٨ ، ٩ والبحر

المحيط ٢ / ٧٢ . (٤١) خ : المركوب . وفي المذهب ١ / ٢٤٦ : وإن نذر أن يركب إلى بيت الله الحرام فمضى لزمه دم ؛ لأنه ترفه بترك مؤنة الركوب .

(١) ذكر في المذهب ١ / ٢٤٦ : أن ما يؤكل شيئان : حيوان وغير حيوان ... إلخ . (٢) انظر الصحاح (حيو) واللسان (حيو ١٠٧٧) . (٣) في المذهب ١ / ٢٤٦ : فأما النجس فلا يحل أكله وهو الكلب والخنزير لقوله تعالى : ﴿ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ﴾ سورة الأعراف آية ١٥٧ . (٤) ع : ذكر : (٥) ص ١٠ ، ٣٢ ، ١٠٣ : (٦) في المذهب ١ / ٢٤٦ : فأما الدواب فضربان : دواب الإنس ودواب الوحش (٧) سورة النور آية ٤٥ . (٨) سورة هود آية ٦ . (٩) الصحاح (دب) . (١٠) في المذهب ١ / ٢٤٦ : فأما دواب الإنس فإنه يحل منها الأنعام وهي الإبل والبقر والغنم لقوله تعالى : ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ ﴾ سورة المائدة آية ١ . (١١) ع : يقال لها بهائم ... إلخ . (١٢) معاني الزجاج ٢ / ١٥٣ والكشاف ١ / ٥٩١ وابن كثير ٣ / ٢ ، ٤ والغريين ١ / ٢٧٧ والفائق ١ / ٩١ . (١٣) ع : قال . (١٤) تهذيب اللغة ٦ / ٣٧٧ . (١٥) في المذهب ١ / ٢٤٧ : ولا يحل السنور ، لما روى أن النبي ﷺ قال : « الهرة سبع ، ولأنه يصطاد بالنبأ ويأكل الجيف فهو كالأسد » . (١٦) ص ١٩٨ . (١٧) انظر الصحاح (هرر) . (١٨) يعني الهرة على فعلة . (١٩) في المذهب ١ / ٢٤٧ : روى أن أبا قتادة كان مع قوم محرمين وهو حلال فسنح لهم حمر وحش فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتاناً فأكلوا منها ... إلخ . (٢٠) أهل نجد يتيامنون بالسانح ويتشاءمون بالبارح وعلى عكسهم أهل الحجاز . والبارح الذي يجتاز بك فيوليك مياسرة . وانظر التنبهات ١٢٤ — ١٢٧ والعين ٣ / ١٤٥ وتهذيب اللغة ٤ / ٣٢١ وانحكم ٣ / ١٤٦ والصحاح (سنح — برح) .

وَ (حُمُرٌ) : يُخَفَّفُ وَيُقَلَّلُ (٢١) . وَسَمِيَ (٢٢) الْوَحْشُ ، لِأَنَّهُ يَسْتَوْحِشُ مِنَ النَّاسِ ، وَيَنْفِرُ عَنْهُمْ ؛ أَوْ لِأَنَّهُ يَسْكُنُ الْأَمَاكِنَ الْوَحْشِيَّةَ الَّتِي لَا أُنَيْسَ بِهَا ، وَضِيئُهُ : الْأُنَيْسُ .

قَوْلُهُ : (وَيَجِلُّ أَكْلُ الضَّبْعِ) (٢٣) الضَّبْعُ : اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الْمَذْكُرِ وَالْمُؤَنَّثِ (٢٤) ، وَإِذَا أَفْرَدْتَ الْمَذْكُرَ قُلْتَ : ضَبْعَانِ — بِكَسْرِ الضَّادِ وَسُكُونِ الْبَاءِ وَالنُّونِ ، فَإِذَا ثَنَوْتَهُ ثَنَوْتَ الْمُؤَنَّثَ ، وَإِنْ عُنُوا الْمَذْكُرَ . وَلَمْ يَثْنُوا الْمَذْكُرَ اسْتِغْنَاءً ، وَكَرَاهَةً لِاجْتِمَاعِ الزَّوَائِدِ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٢٥) : وَلَا تَقُلْ : ضَبْعَةٌ (٢٦) ؛ لِأَنَّ الْمَذْكُرَ ضَبْعَانِ ، وَالْجَمْعُ : ضَبَاعِينَ ، مِثْلُ سِرْحَانٍ وَسَرَاجِينَ ، وَالْأُنثَى ضَبْعَانَةٌ (٢٧) وَالْجَمْعُ ضَبْعَانَاتُ (٢٨) وَضَبَاعٌ . وَهَذَا الْجَمْعُ لِلذَّكْرِ وَالْأُنثَى مِثْلُ : سَبْعٍ وَسَبَاعٍ (٢٩) .

قَوْلُهُ : (فَذَبَحَهَا) (٣٠) بِمَرْوَةٍ (٣١) الْحَجَرُ الْمُحَدَّدُ ، وَجَمْعُهَا : مَرَوٌ ، وَهِيَ حِجَارَةٌ بَيضٌ بَرَّاقَةٌ يُقَدَّحُ مِنْهَا النَّارُ ، وَبِهَا سُمِّيَتِ الْمَرْوَةُ بِمَكَّةَ (٣٢) .

قَوْلُهُ (٣٣) : (الْبَرْبُوعُ) (٣٤) دَوِيَّةٌ بِخَلْقَةِ الْفَارِ أَوْ أَكْبَرُ ، تَكْثُرُ مَفَاتِحُ جِحرِهِ (٣٥) فِي الْأَرْضِ ، إِذَا سَدَّوْا عَلَيْهِ فَتَحًا : خَرَجَ مِنْ آخَرٍ ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ اسْمٌ ، وَهِيَ : النَّافِقَاءُ ؛ وَالْقَاصِعَاءُ ؛ وَالذَّمَاءُ ؛ وَالرَّاهِطَاءُ (٣٦) .

وَالْجَفْرَةُ (٣٧) مِنَ الْمَعْرِ : مَا لَهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ (٣٨) ، وَهُوَ الَّذِي قَوِيَ عَلَى الْأَكْلِ وَاتَّسَعَ جَوْفُهُ (٣٩) . وَالْجَفِيرُ : الْوَاسِعَةُ مِنَ الْكُنَائِنِ ، وَمِنْهُ الْفَرَسُ الْمُجْفِرُ (٤٠) .

قَوْلُهُ : (وَيَجِلُّ أَكْلُ بَنِ عِرْسٍ وَالْوَبْرِ) (٤١) فَابْنُ عِرْسٍ عَلَى خِلْقَةِ الْهَرِّ ، مُوَلَّعٌ بِأَخْذِ الذَّهَبِ مِنْ مَعْدِنِهِ ، وَيُسَمَّى بِالْفَارِسِيَّةِ : رَأْسُ (٤٢) وَالْوَبْرُ : دَوِيَّةٌ عَلَى قَدْرِ السَّنَوْرِ ، مِثْلُ الْجُرْدِ إِلَّا أَنَّهُ أَثْبَلُ وَأَكْبَرُ طَحْلَاءُ اللَّوْنِ ، وَهِيَ كَحَلَاءِ نَحْلَاءٍ ، مِنْ جِنْسِ بَنَاتِ عِرْسٍ ، لَيْسَ لَهَا ذَنْبٌ (٤٣) .

قَوْلُهُ : (ضَبًّا مَحْنُودًا) (٤٤) الضَّبُّ : دَوِيَّةٌ ، وَالْجَمْعُ : ضِبَابٌ وَأَضْبٌ ، مِثْلُ كَفٍّ وَأَكْفٍ ، وَفِي الْمَثَلِ (٤٥) : (أَعْقُ مِنْ ضَبٍّ) لِأَنَّهُ رُبَّمَا أَكَلَ حُسُولَهُ ، وَالْأُنثَى ضِبَّةٌ . وَقَوْلُهُمْ : (لَا أَفْعُلُهُ حَتَّى يَرِدَ الضَّبُّ) (٤٦) وَمِنْ كَلَامِهِمُ الَّذِي يَضَعُونَهُ عَلَى أَلْسِنَةِ الْبَهَائِمِ قَالَتِ السَّمَكَةُ : وَرَدًا يَاضِبٌ ، فَقَالَ :

(٢١) أى : فى الجمع يقال : حمُر وحمَر وانظر الصحاح (حمر) والمحكم ٢٥٠/٣ واللسان (حمر ٩٩٢) . (٢٢) ع : ويسمى . (٢٣) فى المذهب ٢٤٧/١ : ويجل أكل الضبع لقوله تعالى ﴿ وَيَجِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾ قال الشافعى : مازال الناس يأكلون الضبع ويبيعونه بين الصفا والمروة . (٢٤) ع : فإذا . (٢٥) فى الصحاح (ضبع) . (٢٦) قال الفيومى : وربما قيل ضبعة كما قيل : سبع وسبعة . المصباح (ضبع) . (٢٧) ذكر فى اللسان (ضبع ٢٥٥٠) إنكار ابن برى لضيعة . (٢٨) ع : ضيعات : تحريف . (٢٩) المذكر والمؤنث للفراء ٨٨ ولابن التستري ٥٤ ، ٧٢ ، ٩١ . (٣٠) خ : فذبحها . وفى المذهب ٢٤٧/١ : روى جابر أن غلاماً من قومه أصاب أرنباً فذبحها بمروة فسأل رسول الله ﷺ عن أكلها فأمره أن يأكلها . (٣١) ع : وهو . (٣٢) ما بين القوسين : ساقط من ع . (٣٣) قوله : ليس فى ع . (٣٤) فى المذهب ٢٤٧/١ : ويجل البربوع ؛ لقوله عز وجل ﴿ وَيَجِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾ . (٣٥) ع : له مفاتيح فى جحره بدل « تكثر مفاتيح جحره » . (٣٦) انظر الصحاح (نفق — ققع — دم — رهط) . (٣٧) فى المذهب ٢٤٧/١ : أوجب عمر (ر) على الحرم إذا أصاب البربوع جفرة ، فدل على أنه صيد . (٣٨) مبادئ اللغة ١٤٥ والصحاح (جفر) . (٣٩) فسر الجفر بعد الجفرة سهو . (٤٠) الصحاح (جفر) وانظر العين ١١٠/٦ والمحكم ٢٧٣/٧ والمصباح (جفر) . (٤١) فى المذهب ٢٤٧/١ ويجل أكل ابن عرس والوبر لما ذكرناه فى الثعلب (فى أنه يشبه الأرنب ولا يقتات بنابه) . (٤٢) ذكره الجوهري فى الصحاح (عرس) وانظر المصنع ٢٤٩ والمحكم ٢٩٨/١ . (٤٣) الصحاح والمصباح (وبر) . (٤٤) فى المذهب ٢٤٧/١ : روى خالد بن الوليد مع النبى ﷺ بيت ميمونة (ر) فوجد عندها ضبا محنوداً .. إلخ . (٤٥) الدرر الفاخرة ٣٠٦/١ وجمع الأمثال ٣٩٦/٢ وكتاب أفعال للقال ٩٠ وثمار القلوب ٤١٦ ، ٤١٧ والمستقصى ٢٥٠/١ والحيوان ١٩٦/١ والصحاح (صب) . (٤٦) الصحاح ، وانظر نص المقال ١٣٣ وجمع الأمثال ١٧٥/٣ واللسان (صب ٢٥٤٣) .

أَصْبَحَ قَلْبِي صَرِدًا * لَا يَشْتَهِي أَنْ يَرِدَا * إِلَّا عَرَادًا عَرِدَا * وَصَلِينَا بَرِدَا (٤٧) * وَعَنْكَنَا (٤٨) مُلْتَبِدًا // لِأَنَّ الضَّبَّ لَا يَشْرَبُ مَاءً (٤٩) . و (مَحْنُودًا) أَيْ : مَشْوِيًا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ ﴾ (٥٠) وَذَكَرَ فِي الصَّحَاحِ : حَنَذْتُ الشَّاةَ أَخْنِذَهَا حَنْدًا ، أَيْ : شَوَيْتَهَا ، وَجَعَلْتُ فَوْقَهَا حِجَارَةً مُحَمَّاةً ؛ لِتَنْضِجَهَا فَهِيَ (٥١) حَنِيذٌ .

قَوْلُهُ (٥٢) : (فَاجْدُنِي أَعَافُهُ) أَيْ : أَكْرِهُهُ ، يُقَالُ : عَافَ الرَّجُلُ الطَّعَامَ وَالْمَاءَ يَعَافُهُ ، أَيْ : كَرِهَهُ ، فَلَمْ يَشْرَبْهُ ، فَهُوَ عَافٍ ، قَالَ (٥٣) :

إِنِّي وَقَتْلِي كُلِّيَا ثُمَّ أَغْفِلُهُ كَالْتَّوْرِ يُضْرَبُ لَمَّا عَافَتِ الْبَقَرُ

وَأَمَّا « الدُّبُّ » (٥٤) فَسَبْعُ ذُو شَعْرٍ أَسْوَدُ طَوِيلٌ ، يَكَادُ يَصِلُ الْأَرْضَ ، أَكْبَرُ مِنَ الْكَلْبِ . وَأَمَّا ابْنُ آوَى : فَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى بِالْجَمِّ (٥٥) (الشَّفْتُ) وَقَوْمٌ يُسَمُّونَهُ . الْعَكْشُ ، كَرِيهُ الرَّائِحَةِ ، يَظْهَرُ بِاللَّيْلِ .

قَوْلُهُ : « حَشَرَاتِ الْأَرْضِ » (٥٦) هِيَ صِغَارُ ذَوَابِّ الْأَرْضِ ، الْوَاحِدَةُ : حَشْرَةٌ بِالتَّحْرِيكِ . وَأَمَّا الصَّرَاصِيرُ (٥٧) ، فَهُوَ الَّذِي يَصِيحُ بِاللَّيْلِ ، سُمِّيَ بِصَوْتِهِ . الْوَاحِدَةُ : صَرَّارَةٌ (٥٨) وَقَالَ (٥٩) الْجَوْهَرِيُّ (٦٠) : صَرَّارُ اللَّيْلِ : الْجُنْدُجُ وَهُوَ (٦١) أَكْبَرُ مِنَ الْجُنْدَبِ ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يُسَمِّيهِ الصَّدَى .

و (الْعِظَاءُ) مَمْدُودٌ ، جَمْعُ عِظَاءَةٍ ، وَهِيَ : ذُوِيَّةٌ أَكْبَرُ مِنَ الْوَرَعَةِ ، يُقَالُ لِلْوَاحِدَةِ : عِظَاءَةٌ وَعِظَاءِيَّةٌ (٦٢) وَتُسَمَّى الْعَامَّةُ بِالْجَمِّ السُّحْلُ وَالْبَرَمُ أَيْضًا . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٦٣) : هِيَ هُنَيْةٌ مَلْسَاءُ تُعْدُو وَتَتَرَدَّدُ كَثِيرًا تُشْبِهُ سَامَ أَبْرَصَ ، لَا تُؤْذِي ، وَهِيَ أَحْسَنُ مِنْهُ . وَ (الْعَنَّاكِبُ) جَمْعُ عَنَّاكِبٍ ، وَهِيَ الَّتِي تُنْسِجُ الْخُيُوطَ (٦٤) .

وَأَمَّا (سَامُ أَبْرَصَ) مُشَدَّدُ الْمِيمِ فَمَعْرُوفٌ ، وَجَمْعُهُ : سَوَامُ أَبْرَصَ (٦٥) ، لَا يُثْنَى وَلَا يُجْمَعُ (٦٦) ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ الْوَرَعِ ، وَهُوَ اسْمَانِ جُعِلَا (٦٧) اسْمًا وَاحِدًا ، يَجُوزُ بِنَاؤُهُ عَلَى الْفَتْحِ كَحُخْمَسَةِ عَشَرَ ، وَيَجُوزُ إِعْرَابُ الْأَوَّلِ ، وَإِضَافَتُهُ إِلَى الثَّانِي ، وَإِنْ شِئْتَ (٦٨) بَنَيْتَ الْأَوَّلَ عَلَى الْفَتْحِ وَأَعْرَبْتَ الثَّانِي بِإِعْرَابِ الْأَوَّلِ ، وَلَا يُصَرَّفُ (٦٩) .

(٤٧) برداً : كذا في الصحاح واللسان ، قال الصغاني : تصحيف زردا وهو السريع

الأزرداد التكملة . (٤٨) ع : عنكبا : تحريف . (٤٩) ما سبق برمته عن الصحاح . (٥٠) سورة هود آية ٦٩ وانظر مجاز القرآن ٢٩٢/٢ ومعاني الفراء ٢١/٢ وتفسير غريب القرآن ٢٠٥ . (٥١) ع : وهي . (٥٢) من قوله ﷺ في الضب : « لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه المهذب ٢٤٧/١ . (٥٣) أنس بن مدرك الخنعمي كما في فصل المقال ٣٨٧ ومجمع الأمثال ٢٣/٣ والعياب ٤٦٢ حرف الراء وفي اللسان أن بن مدرك الخنعمي والرواية (سليكا) في فصل المقال ، ومجمع الأمثال والصحاح والعياب وفي اللسان (كلييا) . وأنس بن مدرك الخنعمي هو قاتل سليك بن السليكة كما ذكر القالي في فصل المقال . (٥٤) في المهذب ٢٤٨/١ ولا يحل ما يتقوى بناه ويعدو على الناس وعلى البهائم كالأسد والذئب والتمر والدب .. وفي ابن آوى وجهان إلخ . (٥٥) ع : في الجمن . (٥٦) في المهذب ٢٤٨/١ : ولا يحل أكل حشرات الأرض ، كالحيات والعقارب والفأر والخنافس والعطاء والصرار والعناكب والوزغ وسام أبرص والجعلان والديدان وبنات وردان وحمار قبان لقوله عز وجل : ﴿ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْكَبَائِثَ ﴾ . (٥٧) ع : الصرائر : تحريف . (٥٨) واحد الصراصير : صرصر كفدافد وفدافد ، أما صرارة فواحدة الصرار . (٥٩) ع : قال . (٦٠) في الصحاح (صرر) . (٦١) وهو : ساقط من ع . (٦٢) الصحاح (سحل) والعين ٢٢٨/٢ وتهذيب اللغة ١٤٦/٣ والمحكم ١٦٣/٢ والفتح ٣٠٩/٢ والمحكم ٢٩٩/٢ . (٦٣) ع : الجوهرى خطأ وهو للأزهري في شرح ألفاظ المختصر لوحة ١٨٣ . (٦٤) الصحاح (عكب) وانظر العين ٣٠٩/٢ وتهذيب اللغة ٣٠٩/٣ والمحكم ٣٠٩/٢ . (٦٥) ع : ولا . (٦٦) يقصد (أبرص) لأنه مضاف إلى اسم معروف ، قال ابن السكيت : هذا سام أبرص وهذا سام أبرص وهؤلاء سوام أبرص . وإن شئت قلت : هؤلاء البرصة ، وإن شئت قلت : هؤلاء البرصة . إصلاح المنطق ١٧٦ وانظر الصحاح (برص) والعين ١١٩/٧ والفصيح ٣٠٤ . (٦٧) ع : جعل . وفي الصحاح والمصباح واللسان (برص) (٢٥٨) : وهما اسمان جعلتا اسما واحدا . (٦٨) ع : جعل . ثنيت : تحريف . (٦٩) الصحاح (برص) واللسان (برص) (٢٥٨) .

و (الْوَزْغُ) جَمْعُ وَزْغَةٍ : دُوَيْبَّةٌ مُسْتَقْدَرَةٌ مَعْرُوفَةٌ ، وَتُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى وَزْغَانٍ (٧٠) وَأَوْزَاغٍ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ «سَامَ» لِأَنَّ رِيْقَةَ سَمٍّ . وَقِيلَ (أَبْرَصُ) لِأَنَّ لَوْنَهُ كَلَوْنِ (الْبَرَصِ) (٧١) ، وَقِيلَ : لِأَنَّهُ يَكُونُ مِنْهُ الْبَرَصُ ، تَقْلُتُهُ مِنْ بَعْضِ كُتُبِ النَّحْوِ .

و (الْجِعْلَانُ) جَمْعُ جُعِلٍ : طَائِرٌ صَغِيرٌ (مَعْرُوفٌ) (٧٢) مُوَلَّعٌ بِالْعِدْرَةِ وَالسَّرَجِينَ ، يَجْعَلُهُ يَنَادِقُ وَيَذْخُوهَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ، يُقَالُ : إِنَّهُ إِذَا شَمَّ الْمِسْكَ أَوِ الْوَرْدَ : غَشِيَ عَلَيْهِ ، وَإِذَا شَمَّ الْعِدْرَةَ : أَفَاقَ . قَالَ الْمُتَنَبِّي (٧٣) :

بَذَى الْعَبَاوَةَ مِنْ إِنْشَادِهَا ضَرَّرَ كَمَا يُضَرُّ شَمِيمُ الْمِسْكِ بِالْجُعِلِ

وَحَدَّثَنِي بَعْضُ مَشَايِخِي ، أَنَّ رَجُلًا وَقَفَ عَلَى مَجْلِسِ بَعْضِ الْكُتَبَةِ وَفُضِّلَاءِ النَّاسِ ، وَمَعَهُ مِسْكَ يَبِيعُهُ ، فَتَنَّاوَلَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ وَشَمَّهُ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : مَاتَ مَاتَ . فَقَامَ الشَّامُ إِلَى الْقَائِلِ لَهُ ذَلِكَ ، فَشَمَّهُ وَقَالَ (٧٤) : حَيْثُ حَيْثُ ، جَعَلَهُ الْأَوَّلُ جُعْلًا يَمُوتُ مِنْ شَمِّ الْمِسْكِ ، فَجَعَلَهُ الْآخَرُ عِدْرَةً يَعِيشُ الْجُعْلُ بِشَمِّهَا ، فَعَجِبَ الْحَاضِرُونَ لِمُطَرَفَتِهِمَا .

وَأَمَّا (بَنَاتُ وَرْدَانَ) فَدَوَائِبَاتُ حُمْرٍ ، (أُضِيفَتْ إِلَى) (٧٥) الْوَرْدِ الْأَحْمَرِ ، وَالْأَلْفُ وَالتُّونُ زَائِدَتَانِ (٧٦) . وَأَمَّا (جَمَارُ قَبَانَ) فَطَائِرٌ أَخْضَرٌ (٧٧) يَخْلُقُ الْجَرَادَ يُعْرِفُ عِنْدَ الْعَامَّةِ بِفَرَسِ الْجِنَّ ، وَهُوَ (فَعْلَانُ) مِنْ قَبٍّ ، وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ لَا يَصْرِفُهُ ، قَالَ الرَّاجِزُ (٧٨) :

يَا عَجَبًا وَقَدْ رَأَيْتُ عَجَبًا (٧٩) جَمَارَ قَبَانَ يَسُوقُ أَرْبَابًا
(خَاطِمَهَا زَامَهَا أَنْ تَذْهَبَا فَقُلْتُ أُرْدِفْنِي فَقَالَ مَرْحَبًا) (٨١)

وَأَمَّا (الدَّرَاجُ) فَطَائِرٌ أَذْكُنُ اللَّوْنِ . وَالْقَبْجُ ، وَالْقَطَا ، وَالْإَوْرُ ، قَدْ ذُكِرَتْ (٨٢) .

و (الْكِرَاكِيُّ) وَاحِدُهَا : كُرْكِيُّ ، طَائِرٌ كَبِيرٌ أَبْيَضُ يُشْبِهُ طَيْرَ الْمَاءِ . يَنْتَجِعُونَ (٨٣) الْبِلَادَ قِطْعًا قِطْعًا ، وَإِذَا بَاتُوا (٨٤) فِي مَكَانٍ : قِيلَ : إِنَّهُمْ يَحْرُسُهُمْ (٨٥) أَحَدُهُمْ ، فَإِذَا أَحَسَّ شَيْئًا صَاحَ بِهِمْ (٨٦) .

و (الْقَنَابِيرُ) عَصَافِيرُ صِغَارٌ ، لَوْنُهَا كَلَوْنِ الْقَوَاحِثِ ؛ الْوَاحِدَةُ : قَنْبِرَاءُ (٨٧) . وَالْجَمْعُ : الْقَنَابِيرُ ، مِثْلُ الْعُنْصَلَاءِ (٨٨) وَالْعَنَاصِلِ (٨٩) . وَالْعَامَّةُ تَقُولُ : الْقَنْبِرَةُ (٩٠) ، وَقَدْ جَاءَ فِي الرَّجَزِ ، أَنَشَدَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ (٩١) :

(٧٠) ع : وزغات : تحريف والمثبت

من خ والصحاح والمصباح (وزغ) . (٧١) ع : لون . (٧٢) من ع . (٧٣) ديوانه . (٧٤) ع : فقال . (٧٥) ما بين القوسين : ساقط من خ . (٧٦) في المصباح : دويبة نحو الخنفساء حمراء اللون وأكثر ما تكون في الحمامات والكنف . وكذا في غمار القلوب ٢٧٧ وانظر الصحاح (ورد) . (٧٧) المشهور أنه : دويبة كذا ذكر في الصحاح ، وفي المحكم ٢٥٢/٣ : دويبة لازقة بالأرض ذات قوائم كثيرة ، وكذا قال الفيومي : دويبة تشبه الخنفساء إذا لمسها أحد اجتمعت كالشيء المطوى المصباح (حمر) وكذا في اللسان (قَب ٣٥٠٨) قال : وقيل هو دويبة . وقال الأزهري : دابة صغيرة لازقة بالأرض ذات قوائم كثيرة تهذب اللغة ٥٥/٥ وانظر المحكم (قَب ٩٠/٦) . (٧٨) من غير نسبة في المراجع السابقة . (٧٩) المحكم واللسان والصحاح والتهذيب (لقد) . (٨٠) المحكم واللسان (حمر) العجبا . والتهذيب والصحاح (لقد — عجبا) وفي مجمع الأمثال ١٧/٢ (وقد رأيت) ومن غير نسبة أيضا في الدرة الفاخرة ٢٠٥/١ وزهر الآم ١٥/٣ والمستقصى ١٣٣/١ وغمار القلوب ٣٦٩ وجهرة الأمثال ٤٧٠/١ وكلهم أجمع على أنه ضرب من الخنافس أو دويبة تشبه الخنفساء . (٨١) ما بين القوسين ليس في ع . (٨٢) ص ١٩٨ . (٨٣) ع : يسحن . (٨٤) ع : بتن . (٨٥) ع : إيهن يحرسهن أحدهم في النوم . (٨٦) ع : لهم فقمين . (٨٧) ع : قنيرة . (٨٨) ع : العنصلة . (٨٩) اختار المصنف اللغة الثانية في القنيرة ، فقد نصت المعجمات على أن القنيرة لغة في القنيرة والمذكور في النص عن الجوهرى (قبر) والعنصل : البصل البرى ومثله العنصلاء . (٩٠) ع : المنيرة : تحريف . (٩١) ع : أنشد أبو عبيد : تحريف والمثبت من خ والصحاح ، واللسان (قبر ٣٥١٠) .

جَاءَ الشَّتَاءُ وَاجْتَالَ الْقُبْرِ * وَجَعَلَتْ عَيْنُ الْحُرُورِ تَسْكُرُ * وَطَلَعَتْ شَمْسٌ عَلَيْهَا مَغْفَرُ
وَالْقُبْرَةُ : وَاحِدَةُ الْقُبْرِ : وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْرِ (٩٢) ، قَالَ طَرْفَةُ (٩٣) :

يَالِكَ مِنْ قُبْرَةٍ بِمَعْمَرٍ * خَلَالِكَ الْجَوْ فَيُضِي وَاصْفِرِي * وَتَقْرِي مَا شِئْتَ أَنْ تُنْقِرِي
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْقُبْرَةُ : لُغَةٌ فِيهَا (٩٤) .

(قَوْلُهُ) (٩٥) : (وَرَوَى سَفِينَةُ) (٩٦) هُوَ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمْ حَمَلُوا عَلَيْهِ أَزْوَادَهُمْ وَمَاءَهُمْ ، فَقَالُوا : إِنَّهُ (٩٧) سَفِينَةُ ، وَاسْمُهُ : مَهْرَانُ . وَقِيلَ : مَا هَانُ (٩٨) ، قَالَ :
وَحَلَفَ الْقَائِلُ (٩٩) .

* مَا هَانَ فِي حَمَلٍ زَادِ الصَّحْبِ مَا هَانَ *

و (الْحَجَلُ) الْقَبْحُ ، وَلَعَلَّهُ سُمِّيَ بِمِشْيَتِهِ ، يُقَالُ : حَجَلَ الطَّائِرُ يَحْجُلُ وَيَحْجُلُ حَجَلَانًا : إِذَا نَزَا فِي
مَشْيِهِ كَمَا يَحْجُلُ الْبَعِيرُ الْمَعْقُولُ (١٠٠) عَلَى ثَلَاثٍ ، وَالْغُلَامُ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدَةٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ
قَالَ لِرَزِيدٍ (١٠١) : « أَنتَ مَوْلَانَا ، فَحَجَل » (١٠٢) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١٠٣) // : الْحَجَلُ : أَنْ يَرْفَعَ رَجُلًا ، وَيَقْفِزَ عَلَى
الْآخَرِ مِنَ الْفَرَجِ (١٠٤) وَ « الْحُبَارَى » : مَقْصُورٌ ، طَائِرٌ ، يَقَعُ عَلَى الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى ، وَاجِدَهَا وَجَمْعُهَا :
سَوَاءٌ . وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ فِي الْجَمْعِ : حُبَارِيَّاتٌ . وَفِي الْمَثَلِ : « كُلُّ شَيْءٍ يُحِبُّ وَلَدَهُ حَتَّى الْحُبَارَى (١٠٦) » .
وَأَيْنَمَا خَصَّصُوا الْحُبَارَى ؛ لِأَنَّهُ يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْمَوْقِ ، أَيْ : الْمَحَبَّةِ (١٠٧) وَيُقَالُ : سِلَاحُهُ : سِلَاحُهُ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَرَادَ
الصَّقْرُ أَنْ يَصْطَادَهُ : سَلَحَ عَلَيْهِ فَيَعْتَلُّ الصَّقْرُ حَتَّى يَنْتَفِ (١٠٨) رِيشُهُ ، فَلَا يَزَالُ يُحَاتِلُهُ حَتَّى يَنْقَدَّ سَلْحُهُ ،
فَيَأْمَنُ مِنْهُ وَيَصِيدُهُ (١٠٩) . وَيُقَالُ : إِنَّهُ الَّذِي تُسَمِّيهِ (الْعَامَّةُ) (١١٠) الْلَوَامُ . وَلَا أَحَقُّهُ .

« الْخُطَّافُ » : الْخُفَّاشُ ، وَهُوَ الَّذِي يَطِيرُ بِاللَّيْلِ (١١١) ، (وَجَمْعُهُ) (١١٢) خَطَّاطِيفٌ وَخُفَّافِيشُ .

« الْكَلْبُ الْعَقُورُ » فَعُولٌ مِنَ الْعَقْرِ ، أَيْ : كَثُرَ مِنْهُ عَقْرُ النَّاسِ أَوْ (الْبَهَائِمِ) (١١٤) .

(٩٢) جعله نوعاً آخر مع أن الكلام في

الصحاح واللسان وغيرهما على أنهما نوع واحد . (٩٣) هذا الرجز ينسب إلى طرفه بن العبد وينسب إلى كليب بن ربيعة التغلبي . وانظر فصل
المقال ٣٦٤ ، ٣٦٥ وزهر الأكم ١٩٩/٢ ، ٢٠٠ ، والتنبيه والإيضاح ١٨٤/٢ واللسان (قبر ٣٥١٠) وانظر خزانة الأدب ٤٢٤/٢ ومجمع
الأمثال ٤٢٣/١ وشعراء النصرانية ٢٩٨ . (٩٤) الذي في الصحاح (القنبراء) وهي اللغة الثانية التي اختارها وهذا خطأ منه في النقل عن
الصحاح بدليل ما ذكره من أن العامة تقول القنبرة . (٩٥) من ع . (٩٦) في المذهب ٢٤٩/١ : وروى سفينه مولى رسول الله ﷺ :
قال : أكلت مع رسول الله ﷺ لحم حبارى . (٩٧) ع : أنت . (٩٨) ترجمته في أنساب الأشراف ٤٨٠ — والاستيعاب ٦٨٤ والاصابة
١٣٢/٣ وتهذيب النووى ٢٢٥/١ والكاشف ٣٧٩/١ والمعارف ١٤٦ ، ١٤٧ . (٩٩) وخلف القائل : ليس في ع . (١٠٠) في
الصحاح : العقير وكذا في المحكم ٥٥/٣ واللسان (حجل ٧٨٨) . (١٠١) زيد بن حارثة رضى الله عنه . (١٠٢) غريب الحديث
١٨٢/٣ والفائق ٢٦١/١ والنهاية ٣٤٦/١ . (١٠٣) ع : أبو عبيدة : تحريف . (١٠٤) قال : وقد يكون بالرجلين معا إلا أنه قفر وليس
بمثنى . غريب الحديث ١٨٣/٣ وانظر المراجع السابقة وتهذيب اللغة ١٤٤/٤ والصحاح (حجل) . (١٠٥) عن الصحاح (حبر) وانظر
القاموس والمصباح (حبر) وتهذيب اللغة ٣٥/٥ ، ٣٦ ، والمحكم ٢٨٣/٣ واللسان (حبر ٧٥٠ ، ٧٥١) . (١٠٦) عن الصحاح وانظر
مجمع الأمثال ٢٩/٣ وتهذيب اللغة ٣٦/٥ واللسان (حبر ٧٥١) . (١٠٧) ع : عدم المحبة . والموق : الحمق وهي على موقعها تحب ولدها
وتعلمه الطيران قبل نبات جناحه ولذا يقال : أموق من الحبارى . انظر الصحاح وتهذيب اللغة ومجمع الأمثال . (١٠٨) ع : ينتف .
(١٠٩) انظر الحيوان ٣٠٦/٢ وجهرة الأمثال ٥٣٤/١ والمستقصى ١٧٠/١ والدرة الفاخرة ٣٣٣/١ ، ومجمع الأمثال ١٤٣/٢ .
(١١٠) ع : العام . (١١١) المصباح (خشف) ودويان الأدب ٣٣٥/١ . (١١٢) ع : وجمعها . (١١٣) ع : والبهائم .
(١١٤) تهذيب اللغة ٢١٨/١ والنهاية ٢٧٥/٣ .

(الْعَدَافُ) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: هُوَ غُرَابُ الْقَيْظِ، وَالْجَمْعُ: غِدْفَانٌ، قَالَ: وَرَبَّمَا سَمَوْا النَّسْرَ الْكَثِيرَ الرَّيْشَ غِدْفًا، وَكَذَلِكَ الشَّعَرُ الطَّوِيلُ الْأَسْوَدُ، وَالْجَنَاحُ الْأَسْوَدُ. قَالَ الْمُطَرِّزِيُّ^(١١٥): غُرَابُ الْقَيْظِ يَكُونُ ضَخْمًا أَسْوَدَ وَافِرَ الْجَنَاحَيْنِ. وَغُرَابُ الزَّرْعِ هُوَ^(١١٦) صَغِيرٌ فِي جَنَاحِهِ لُمْعَةٌ حَمْرَاءُ تُضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ. ذُكِرَ فِي الشَّامِلِ^(١١٧) أَنَّ الْعَدَافَ صَغِيرُ الْجِسْمِ^(١١٨)، لَوْثُهُ لَوْنُ الرَّمَادِ، وَغُرَابُ الزَّرْعِ صَغِيرٌ أَسْوَدُ مُطَوَّقٌ بِحُمْرَةٍ فِي عُنُقِهِ يَسِيرَةُ^(١١٩).

قَوْلُهُ: «مِنْ أَهْلِ الرَّيْفِ»^(١٢٠) الرَّيْفُ: أَرْضٌ فِيهَا زَرْعٌ وَخِصْبٌ، وَأَرَأَيْتِ الْأَرْضُ، أَيْ: أَخْصَبَتْ، وَهِيَ أَرْضٌ رَيْفَةٌ بِالشَّدِيدِ^(١٢١).

قَوْلُهُ: «الْأَجْلَافُ» جَمْعُ جَلْفٍ، يَقُولُونَ: أَغْرَابِي جَلْفٌ، أَيْ: جَافٌ، وَأَصْلُهُ: مِنْ أَجْلَافِ الشَّاةِ، وَهِيَ: الْمَسْلُوخَةُ بِلَا رَأْسٍ وَلَا قَوَائِمٍ وَلَا بَطْنٍ^(١٢٢).

قَوْلُهُ^(١٢٣): ﴿دَمًا مَسْفُوحًا﴾ أَيْ: مَصْبُوبًا^(١٢٤)، سَفَحْتُ الدَّمَ، أَيْ: هَرَقْتُهُ^(١٢٥).

﴿رَجَسٌ أَوْ فِسْقًا﴾^(١٢٦): قَالَ الْأَزْهَرِيُّ^(١٢٧): الرَّجَسُ: اسْمٌ لِكُلِّ مَا اسْتَقْدِرَ مِنْ عَمَلٍ، وَيُقَالُ: الرَّجَسُ الْمَائِثُ. ﴿أَوْ فِسْقًا﴾ خُرُوجًا عَنِ الْحَقِّ، يُقَالُ: فَسَقَتِ الرُّطْبَةُ: إِذَا خَرَجَتْ مِنَ النَّوَةِ^(١٢٨).

قَوْلُهُ: «وَيُكْرَهُ أَكْلُ الْجَلَالَةِ»^(١٢٩) وَهِيَ^(١٣٠) الَّتِي تَأْكُلُ (الْجِلَّةَ)^(١٣١) وَهِيَ فَعَالَةٌ مِنْهُ، وَالْجِلَّةُ: الْبَعْرُ، يُقَالُ: إِنَّ بَنِي فَلَانٍ وَقَوْدُهُمُ الْجِلَّةُ، وَهُمْ يَجْتَلُونَ الْجِلَّةَ، أَيْ: يَلْقَطُونَ الْبَعَرَ^(١٣٢).

قَوْلُهُ^(١٣٣): ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾^(١٣٤) التَّهْلُكَةُ: مَصْدَرُ هَلَكَ هَلَاكًا وَهَلُوكًا وَمَهْلَكًا وَتَهْلُكَةً^(١٣٥)، وَالاسْمُ الْهَلَكُ بِالضَّمِّ. قَالَ الزَّيْدِيُّ: التَّهْلُكَةُ مِنْ نَوَادِرِ الْمَصَادِرِ، لَيْسَ مِمَّا يَجْرِي عَلَى الْقِيَاسِ^(١٣٦).

(١١٥) في المغرب (غدف) . (١١٦) ع : وهو . (١١٧)

(١١٨) ع : اللون : تحريف . (١١٩) ع : يسيرة في عنقه . (١٢٠) في المذهب ٢٤٩/١ : وما سوى ذلك من الدواب والطيور ينظر فيه فإن كان مما يستطيه العرب حل أكله وإن كان مما لا يستطيه العرب لم يحل أكله ... ويرجع في ذلك إلى العرب من أهل الریف والقرى وذوى اليسار والغنى دون الأجلاف من أسل البادية والفقراء . (١٢١) (١٢٢) برمته عن الصحاح (جلف) . (١٢٣) في المذهب ٢٤٩/١ : وإن لم يكن له شبيه فيما يحل ولا فيما يحرم ، ففيه وجهان ... يحل لقوله تعالى ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيْمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ﴾ سورة الأنعام آية ١٤٥ . (١٢٤) مجاز القرآن ٢٠٧/١ ، ٢٠٨ معاني القرآن للزجاج ٣٣٠/٢ : قال : فكانه إذا ذبحوا أكلوا الدم كما يأكلون اللحم . وتفسير غريب القرآن ١٦٢ والعمدة ١٣١ وتحفة الأريب ١٥٦ وتفسير السجستاني ٥٣ . (١٢٥) الصحاح (سفع) . (١٢٦) سورة الأنعام آية ١٤٥ . (١٢٧) في تهذيب اللغة ٥٨٠/١٠ وقال الزجاج : ﴿فِسْقًا﴾ عطف على ﴿لَحْمَ خِنْزِيرٍ﴾ والمعنى : إلا أن يكون المأكول ميتة أو دما مسفوحاً أو لحم خنزير أو فسقا . فسمى ما ذكر عليه اسم الله فسقا أى : خروجا من الدين معاني القرآن ٣٣٠/٢ . (١٢٨) المشهور : إذا خرجت عن قشرها ، وانظر المحكم ١٤٩/٦ والصحاح (فسق) واللسان (فسق ٣٤١٤) . (١٢٩) في المذهب ٢٥٠/١ : ويكره أكل الجلالة ، وهى التى أكثر أكلها العذرة (١٣٠) ع : هى . (١٣١) خ : الجبل . (١٣٢) عن الصحاح (جلل) وانظر المحكم ١٥٠/٧ والمصباح (جلل) وفى الدرر المبتة ٩١ : الجلة مثله . واختار فى المعجمات الفتح وانظر المثلثات لابن السيد ٤١٠/١ . (١٣٣) ع (التهلكة) فقط . وفى المذهب ٢٥٠/١ : فما يضر لا يحل أكله كالسم والزجاج والتراب والحجر . والدليل عليه قوله تعالى : ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ سورة البقرة آية ١٩٥ . (١٣٤) ع : ومهلكة والمثبت من خ والصحاح (هلك) . (١٣٥) عن الصحاح (هلك) وانظر العين ٣٧٧/٣ ، والمحكم ١٠١/٤ وتفسير الطبرى ٥٨٣/٣ — ٥٩٤ ومجاز القرآن ٦٨/١ .

قَوْلُهُ (١٣٧) : ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ (١٣٨) بَاغٍ : يَأْكُلُ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ (وَعَادٍ) (١٣٩) مُتَجَاوِزٍ حَدَّ الرَّمَقِ، وَالرَّمَقُ : آخِرُ النَّفْسِ وَيَقِيَّتُهَا ، وَمِثْلُهُ (١٤٠) : الْحُشَّاشَةُ وَالذَّمَاءُ (١٤١) . وَسَدُّ الرَّمَقِ : اخْتَلَفَ السَّمَاعُ فِيهِ بِالسَّيْنِ وَالشَّيْنِ ، فَمَنْ قَالَ بِالسَّيْنِ الْمُهِمَلَةِ ، فَهُوَ مِنْ سَدِّ الثَّلْمَةِ ، وَسَدُّ الثَّقْبِ ، أَيْ : خَتَمَهُ ، كَأَنَّهُ سَدَّ مَخْرَجَ الرُّوحِ بِالْأَكْلِ . وَمَنْ قَالَ بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ ، فَهُوَ مِنْ شَدِّهِ بِالْحَبْلِ : إِذَا رَبَطَهُ وَمَنَعَهُ ، كَأَنَّهُ شَدَّ الرُّوحَ وَرَبَطَهُ وَمَنَعَهُ عَنِ الْخُرُوجِ (١٤٢) .

قَوْلُهُ : « الْأَكِيلَةُ » (١٤٣) عِلَّةٌ يَحْدُثُ مِنْهَا جُرْحٌ يَتَأَكَّلُ (١٤٤) مِنْهُ الْبَدَنُ .

قَوْلُهُ : « تَزِيدُ فِي الْإِلْهَابِ » (١٤٥) قَالَ فِي الصَّحَاحِ : اللَّهْبَةُ بِالتَّسْكِينِ : الْعَطَشُ ، وَقَدْ لَهَبَ بِالْكَسْرِ يَلْهَبُ لَهَبًا ، وَأَصْلُهُ مِنْ لَهَبِ النَّارِ وَلْتَلْهَبِهَا ، وَهُوَ : إِيقَادُهَا وَحَرُّهَا ، شَبَّ شِدَّةَ الْعَطَشِ بِهِ .

مِنْ بَابِ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ

الصَّيْدُ : هُوَ (١) اسْمٌ لِلْمَصِيدِ . وَقَالَ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَصْبَهَانِيُّ (٢) : الصَّيْدُ : مَا كَانَ مُمْتَنِعًا ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالِكٌ : وَكَانَ حَلَالًا أَكَلُهُ ، فَإِذَا اجْتَمَعَتْ فِيهِ هَذِهِ الْخِلَالُ : فَهُوَ صَيْدٌ .

قَوْلُهُ (٣) : ﴿الْمُنْحِقَةُ﴾ الَّتِي تَحْتَنِقُ (٤) فَتَمُوتُ (٥) . ﴿وَالْمَوْفُودَةُ﴾ الَّتِي تُضْرَبُ حَتَّى تَمُوتَ (٦) ، يُقَالُ : وَقَدَهُ يَقْدُهُ وَقْدًا : ضَرَبَهُ حَتَّى اسْتَرْخَى وَأَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ (٧) ﴿وَالْمُتَرَدِّيَّةُ﴾ الَّتِي تَتَرَدَّى مِنَ الْجَبَلِ فَتَسْقُطُ (٨) ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾ الَّتِي تَنْطَحُهَا صَاحِبَتُهَا فَتَمُوتُ (٩) .

وَالذَّكَاءُ : الذَّنْبُ ، وَكَذَلِكَ التَّذْكِيَةُ ، وَالذَّكَاءُ فِي اللَّغَةِ : تَمَامُ الشَّيْءِ وَكَمَالُهُ ، وَمِنْهُ الذَّكَاءُ فِي السِّنِّ وَالْفَهْمِ : (تَمَامُهُمَا) (١٠) وَفَرَسٌ مُدَكٌّ : اسْتَمَّ قُرُوحُهُ ، فَذَلِكَ تَمَامُ قُوَّتِهِ (١١) . وَرَجُلٌ ذَكِيٌّ : تَامَ الْفَهْمُ ،

(١٣٧) في المذهب ٢٥٠/١ : ومن اضطر إلى أكل الميتة أو لحم الخنزير

فله أن يأكل منه ما يسد به الرمق لقوله تعالى ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ...﴾ الآية . (١٣٨) سورة البقرة آية ١٧٣ وسورة الأنعام آية ١٤٥ وسورة النحل آية ١١٥ . (١٣٩) خ : عاد . (١٤٠) انظر معاني الزجاج ٢٢٨/١ ، ٢٢٩ وتفسير الطبري ٣٢١/٣ - ٣٢٦ ع : ومثلها . (١٤١) الرمق والحشاشة والذماء : بقية الروح في الجسد . (١٤٢) جعل الروح مذكرا والصحيح أنها مؤنث إذا كانت بمعنى النفس قال ابن الأنباري : الروح والنفس واحد غير أن العرب تذكر الروح وتؤنث النفس . وانظر المصباح والصحاح (روح) والمذكر والمؤنث لابن فارس ٥٤ ولابن التستري ٧٩ . (١٤٣) في المذهب ٢٥١/١ : يجوز أن يقطع عضوا إذا وقعت فيه الأكلة . (١٤٤) المحكم ٦٧/٧ واللسان (أكل ١٠٢) يتأكل : أي يأكل بعضه بعضا . (١٤٥) في المذهب ٢٥١/١ : في المضطر يشرب الخمر : وإن اضطر إلى شربها للعطش لم يجر لأنها تزيد في الإلهاب والعطش .

(١) هو : ليس في ع . (٢) صاحب المذهب الظاهري توفي سنة ٢٧٠ هـ انظر ترجمته في وفيات الأعيان ١٧٥/١ وشذرات الذهب ١٥٨/٢ والنجوم الزاهرة ٤٧/٣ وميزان الاعتدال ١٤/٢ . (٣) في المذهب ٢٥١/١ : لا يحل شيء من الحيوان المأكول سوى السمك والجراد إلا بذكاة لقوله تعالى : ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهِلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْحِقَةُ وَالْمُتَرَدِّيَّةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ...﴾ الآية ٣ من سورة المائدة . (٤) ع : تخنق . (٥) مجاز القرآن ١٥١/١ ومعاني الفراء ٣٠١/١ ومعاني الزجاج ١٥٨/٢ وتفسير غريب القرآن ١٤٠ وتفسير الطبري ٤٨٩/٩ (٦) المراجع السابقة وتهذيب اللغة ٢٦٢/٩ والنهاية ٢١٢/٥ . (٧) الصحاح والمصباح (وقد) ومجاز القرآن ١٥١/١ ومعاني الزجاج ١٥٨/٢ . (٨) مجاز القرآن ١٥١/١ ومعاني الفراء ٣٠١/١ وتفسير غريب القرآن ١٤٠ . (٩) مجاز القرآن ١٥١/١ ومعاني الفراء ٣٠١/١ ومعاني الزجاج ١٥٨/٢ قال : وهي التي تنطح أو تنطح فتموت ، وتفسير غريب اللغة القرآن ١٤٠ وتفسير الطبري ٤٤٩/٩ . (١٠) خ : تمامها . (١١) العين ٣٩٩/٥ وتهذيب اللغة =

وَذَكَّيْتُ النَّارَ : أَتَمَمْتُ وَقُودَهَا ، وَكَذَلِكَ ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ (١٢) أَيْ : ذَبَحْتُمُوهُ عَلَى التَّمَامِ (١٣) .
قَوْلُهُ (١٤) : (فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ) بِالْكَسْرِ : وَهِيَ هَيْئَةُ الْقَتْلِ ، كَالْجَلْسَةِ وَالْمَشْيَةِ ، وَكَذَلِكَ الذَّبْحَةُ .

« اللَّيْطَةُ » (١٥) هِيَ قِشْرَةُ الْقَصَبَةِ ، وَالْجَمْعُ : لَيْطٌ ، (قَالَ (١٦) :

فَمَلَّكَ بِاللَّيْطِ الَّذِي تَحْتَ قِشْرِهَا (١٧)

قَوْلُهُ : « وَالْمُدَى // » جَمْعُ مُدْيَةٍ ، وَهِيَ السَّكِينُ ، وَقَدْ تُكْسَرُ .

قَوْلُهُ : « مَا أَتَهَرَ الدَّمُ » أَيْ : أَسْأَلُهُ ، وَأَتَهَرْتُ الطَّعْنَةَ : وَسَعْتُهَا ، قَالَ قَيْسُ (١٨) بْنُ الْحَخِيمِ (١٩) :

مَلَكْتُ بِهَا كَفِّي (٢٠) (فَأَتَهَرْتُ) (٢١) فَتَقَّهَا يَرَى قَائِمٌ مِنْ دُونِهَا مَاوَرَاءَهَا

وَمَعْنَاهُ : أَجْرَيْتُ دَمَهَا يَجْرِي الْمَاءُ مِنَ النَّهْرِ ، شَبَّهَ خُرُوجَ الدَّمِ مِنْ مَوْضِعِ الذَّبْحِ بِجَرَى الْمَاءِ .

قَوْلُهُ : « عَلَى صِفَاحِهِمَا » (٢٢) جَمْعُ صَفْحَةٍ ، وَهِيَ جَانِبُ الْعُنُقِ .

قَوْلُهُ : « الْحُلُقُومُ » (٢٣) هُوَ مَجْرَى النَّفْسِ ، يُشَبَّهُ الْقَصَبَةَ . وَالْمَرْيءُ : مَمْلُوءٌ مَهْمُوزٌ : مَجْرَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَى الْجَوْفِ ، مُتَّصِلٌ بِالْحُلُقُومِ ، وَالْجَمْعُ : مَرُوءٌ (٢٤) مَقْصُورٌ لَا يُمَدُّ ، مِثْلُ سَرِيرٍ وَسَرِيرٍ .
وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ الْكُوفِيِّينَ يَهْمُزُونَ الْمَرْيءَ ، وَغَيْرُهُمْ لَا يَهْمُزُهُ (٢٥) . وَالَّذِي ذَكَرَ (٢٦) فِي الصَّحَاحِ : أَنَّهُ مَهْمُوزٌ مَمْلُوءٌ (٢٧) .

قَوْلُهُ : « الْوُدَجَيْنِ » (٢٨) يَفْتَحُ الدَّالُ : هُمَا عِرْقَانِ فِي جَانِبَيِ الْعُنُقِ (٢٩) ، يُقَالُ : دَجَّ ذَابَتْكَ أَيْ : اقْطَعَ وَدَجَهَا ، وَهُوَ لَهَا كَالْفَصْدِ لِلْإِنْسَانِ (٣٠) .

قَوْلُهُ : « لِأَنَّهُ أَوْحَى » (٣١) أَيْ : أَسْرَعَ . وَالْوَحَى : السَّرْعَةُ ، يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ ، يُقَالُ : الْوَحَى الْوَحَى ، أَيْ : الْبِدَارَ الْبِدَارَ (٣٢) .

النَّخَعُ (٣٣) : الْمُبَالِغَةُ فِي الذَّبْحِ حَتَّى يَبْلُغَ النَّخَاعَ ، وَهُوَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ الَّذِي فِي جَوْفِ الْفَقَارِ إِلَى الرَّأْسِ

٣٣٨/١٠ = . وانظر الصحاح (ذكا) واللسان (ذكا ١٥١٠) . (١٢) سورة المائدة آية ٣ . (١٣) معاني الزجاج ١٥٩/٢ ، ١٦٠ ، وانظر مجاز القرآن ١٥١/١ وتفسير غريب القرآن ١٤٠ . (١٤) في المذهب ٢٥٢/١ : والمستحب أن يذبح بسكين حاد لما روى أن النبي ﷺ قال : « إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته » . (١٥) ع : واللبيطة . وفي المذهب ٢٥٢/١ : فإن ذبح بحجر محدد أو ليطعة حل لقوله ﷺ : « ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر » (١٦) أوس بن حجر ديوانه ٩٧ والخصائص ١٧٢/٣ والعباب ١٨٨ حرف الطاء . واللسان (ليط ٤١١٤) وتامه : كَفَرَقِيءَ بِيضٍ كَنَّهُ الْقَيْضُ مِنْ عَلٍ

(١٧) ما بين الفوسين ساقط من ع . (١٨) ديوانه ٨ والصحاح (نهر) والمحكم ٢١٦/٤ . (١٩) ع : الحكيم : تحريف . (٢٠) ع : كفا . (٢١) (خ) وأنهرت . والرواية في المظان (فأنهرت) (٢٢) في المذهب ٢٥٢/١ : أنه ﷺ ضحى بكيتين أملحين أقرنين ذبحهما بيده ووضع رجليه على صفايحهما وسمى وكبر . (٢٣) في المذهب ٢٥٢/١ : والمستحب أن يقطع الحلقوم والمرء والودجين . (٢٤) ع : مري : تحريف والمثبت من مخ والصحاح والنقل عنه . (٢٥) في تهذيب اللغة ٢٨٤/١٥ أقرأن أبو بكر الإيادي : المريء لأبي عبيد فهمزه بلا تشديد وأقرأن المنذرى : المَرِيءُ لأبي الهيثم . وانظر اللسان (مرء ٤١٦٦) وقال الفيومي : ومرءء الجزور يهزم ولا يهزم قال الفاراني وقال ثعلب وغير الفراء : لا يهزم ، ومعناه : يبقى بيا مشددة . المصباح (مرأ) . (٢٦) ع : ذكره (٢٧) مادة (مرأ) . (٢٨) المذهب ٢٥٢/١ . (٢٩) خلق الإنسان للأصمعي ١٩٩ ولثابت ٢٠٤ . (٣٠) الصحاح (ودج) . (٣١) في المذهب ٢٥٢/١ قطع الحلقوم والمرء والودجين أَوْحَى وَأَرْوَحَ للذبيحة . (٣٢) عن الصحاح (وحى) وانظر المنقوص والمملود للفراء ٣٣ ، ٣٤ وابن ولاد ١١٤ والوشاء ٤٢ ونقطوبة ٣٣ . (٣٣) ع : والنخع وفي المذهب ٢٥٢/١ : في حديث عمر (ر) « أنه نبى عن النخع » لأن فيه زيادة تعذيب .

وَالْمَنْعُ : مَفْصِلُ الْفَهْقَةِ بَيْنَ الْعُنُقِ وَالرَّأْسِ مِنْ بَاطِنٍ (٣٤) ، يُقَالُ : ذَبَحَهُ فَتَحَعَهُ نَحْعًا ، أَيْ : جَاوَزَ مُنْتَهَى الذَّبْحِ إِلَى التُّخَاعِ ، يُقَالُ : دَابَّةٌ مَنْعُوعَةٌ (٣٥) . وَالْعَجَبُ (٣٦) : الْعَظْمُ الَّذِي يَنْبُتُ عَلَيْهِ الذَّنْبُ (٣٧) . وَاللَّبَّةُ : جَانِبُ الْعُنُقِ (٣٨) .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ رَدَّ عَلَيْكَ كَلْبُكَ » (٣٩) أَرَادَ : إِذَا اسْتَنْقَذَهَا مِنَ السَّبْعِ وَرَدَّهَا .

الْفَرَاصِصَةُ (٤٠) : هُوَ صِهْرُ عُثْمَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَبُو أَمْرٍاءِ نَائِلَةٌ بِنْتُ الْفَرَاصِصَةِ بِضَمِّ الْفَاءِ ، مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ ، سُمِّيَ بِهِ لِشِدَّتِهِ ، هَكَذَا السَّمَاعُ (٤١) . وَذَكَرَ ابْنُ مَأْكُولٍ (٤٢) أَنَّهُ يَفْتَحُ الْفَاءَ ، وَذَكَرَ أَنَّ أَسْمَاءَ الْعَرَبِ مَا عَدَاهُ بِضَمِّ الْفَاءِ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي (٤٣) : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْأَثْبَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَشْيَاخِهِ (أَنْهُمْ) (٤٤) قَالُوا : كُلُّ اسْمٍ فِي الْعَرَبِ (فَهُوَ الْفَرَاصِصَةُ بِضَمِّ الْفَاءِ ، إِلَّا الْفَرَاصِصَةُ أَبَا نَائِلَةَ أَمْرَاءَ عُثْمَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) (٤٥) فَإِنَّهُ (٤٦) يَفْتَحُ الْفَاءَ (٤٧) .

قَوْلُهُ : « تُعْجِلُونَ الْأَنْفُسَ قَبْلَ أَنْ تَزْهَقَ » (٤٨) الْأَنْفُسُ هَاهُنَا : الْأَرْوَاحُ الَّتِي تَكُونُ حَرَكََةُ الْأَبْدَانِ بِهَا ، وَاحِدُهَا نَفْسٌ ، وَزُهْوقُهَا : خُرُوجُهَا مِنَ الْأَبْدَانِ وَذَهَابُهَا ، يُقَالُ : زَهَقَتْ نَفْسُهُ تَزْهَقُ (٤٩) ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنْ الْبَاطِلُ كَانَ زَهُوقًا ﴾ (٥٠) .

قَوْلُهُ : « الْجَوَارِحُ » (٥١) هِيَ (٥٢) جَمْعُ جَارِحَةٍ ، وَمَعْنَاهُ : الْكَوَاسِبُ . اجْتَرَحْتُ : اكْتَسَبْتُ ، وَبِهِ سُمِّيَتْ جَارِحَةُ الْإِنْسَانِ ؛ لِأَنَّهُ بِهَا يَكْتَسِبُ وَيَتَصَرَّفُ .

قَوْلُهُ : ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ (٥٣) أَصْحَابُ كِلَابٍ (٥٤) ، كَمَا يُقَالُ : مُؤَبِّلِينَ وَمُعْتَمِينَ ، أَيْ : أَصْحَابُ إِبِلٍ وَغَنَمٍ (٥٥) .

قَوْلُهُ : « الْكَلْبُ الْمَعْلَمُ » (٥٦) لَا إِشْكَالَ فِيهِ ، وَهُوَ الَّذِي يُعَلِّمُهُ الصَّائِدُ كَيْفَ يَصْطَادُ .

قَوْلُهُ : « (فَإِذَا) أَشْلَاهُ اسْتَشْلَى » أَيْ : دَعَاهُ لِيَرْجِعَ (مِنْهَا) (٥٨) إِلَيْهِ ، قَالَ الشَّاعِرُ (٥٩) :
* أَشْلَيْتُ عَنزِي وَمَسَحْتُ قَعْبِي *

(٣٤) عن الصحاح (نح) وكذا في خلق الإنسان للأصمعي ٢١١ ولثابت ٢٣٧ (٣٥) غريب الحديث ١٨/٢ والفائق ٨٣/١ وتهذيب اللغة ١٦٧/١ والمحكم ٧٧/١ . (٣٦) في المذهب ٢٥٢/١ : النخاع : عرق يمتد من الدماغ ويستوطن الفقار إلى عجب الذنب . (٣٧) خلق الإنسان لثابت ٣٠٦ وللأصمعي ٢٢٣ والصحاح (عجب) . (٣٨) تفسيره غير دقيق فإن اللبة : وسط القلادة من النحر كما ذكر الأصمعي ٢١٤ وثابت ٢٤٤ والزجاج ٤٠ والجوهري (لب) . (٣٩) في المذهب ٢٥٢/١ : فإن جرح السبع شاة فذبحها صاحبها وفيها حياة مستقرة حل . إن لا فلا لقوله ﷺ لأبي ثعلبة الخشني : « فإن رد عليك كلبك غنمك وذكر اسم الله عليه وأدركت ذكاته فذكه وإن لم تدرك فلا تأكله » . (٤٠) روى في المذهب ٢٥٣/١ أن الفرافصة قال لعمر (ر) : إنكم تأكلون طعاما لا تأكله .. إلخ . (٤١) قال النووي في تهذيبه ١/٤٩ : هو بضم الفاء بلا خلاف . (٤٢) في الإكمال . (٤٣) في الأمالي ٢١٢/٢ . (٤٤) من ع . (٤٥) ما بين القوسين ساقط من ع وبدلا منه : الفرافصة . (٤٦) ع : فهو . (٤٧) انظر الإصابة ٣٦٢/٥ والمشتبه ٥٠١ وجمهرة الأنساب ٤٥٦ . (٤٨) في حديث الفرافصة قال له عمر (ر) : وما ذاك بأبا جسآن ؟ فقال : تعجلون الأنفس قبل أن تزهق ... إلخ . (٤٩) الصحاح (زهق) . (٥٠) سورة الإسراء آية ٨١ . (٥١) في المذهب ٢٥٣/١ ويجوز الصيد بالجوارح المعلمة كالكلب والفهد والباري والصقر . (٥٢) هي : ليس في ع . (٥٣) من قوله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ سورة المائدة آية ٤ . (٥٤) مجاز القرآن ١٥٤/١ ومعاني الفراء ٣٠٢/١ ومعاني الزجاج ١٦٣/٢ وتفسير غريب القرآن ١٤١ . (٥٥) ع : مؤبلين : أصحاب إبل ومغتمين أصحاب غنم . (٥٦) ع : والمعلم . وفي المذهب ٢٥٣/١ : والمعلم : هو الذي إذا أرسله على الصيد طلبه فإذا أشلاه استشلى فإذا أخذ الصيد أمسكه وخلي بينه وبينه . (٥٧) خ : إذا . (٥٨) من ع . (٥٩) من غير نسبة في إصلاح المنطق ٢٨٣ وأفعال السرقسطي ٤٠٢/٢ والصحاح والأساس واللسان (شلو) وذكر في (قأب ٣٥٠٦) أنه لأبي نخيلة الراجر . وبعده : ثُمَّ تَهَيَّأْتُ لِشَرْبِ قَأَبٍ .

أَنْ : دَعَوْتُهَا لِلْحَلَبِ .

قَوْلُهُ : (الْمِعْرَاضِ) (٦١) قَالَ الْهَرَوِيُّ (٦١) : هُوَ سَهْمٌ بَعِيرٌ رِيْشٍ وَلَا تَصِلُ يُصِيبُ بَعْرَضِيهِ .

قَوْلُهُ : « فَإِنَّهُ وَقِيدٌ » أَنْ : مَضْرُوبٌ حَتَّى مَاتَ .

قَوْلُهُ : « ثُمَّ اِزْدَلَفَ » (٦٢) أَنْ : اقْتَرَبَ ، وَالزَّلْفَى : الْقُرْبَى .

قَوْلُهُ : « خَرَجَتِ الْحِشْوَةُ » (٦٣) هِيَ الْكَرْشُ ؛ لِأَنَّهُ يَحْشُو فِيهَا الْمَأْكُولَ وَالْمَشْرُوبَ .

قَوْلُهُ : « مَقْتَلًا » أَنْ : مَوْضِعَ الْقَتْلِ الَّذِي لَا يَكَادُ يَعِيشُ مَعَهُ .

قَوْلُهُ : « هَوَامُ الْأَرْضِ كَثِيرَةٌ » (٦٤) (هُوَ) (٦٥) جَمْعُ هَامَةٍ ، وَهُوَ هَاهُنَا : مَا يُؤْذَى يَلْسَعُهُ أَوْ يَقْتُلُ سُمُّهُ كَالْحَيَّةِ وَالْعُقْرَبِ ، وَمَا شَاكَلَهُمَا . وَفِي غَيْرِ هَذَا : هِيَ صِعَاغُ الْحَشَرَاتِ آذَتْ أَوْ لَمْ تُؤْذَ (٦٦) ، وَقَالَ فِي الصَّحَاحِ // : لَا يَقَعُ هَذَا الْأِسْمُ إِلَّا عَلَى الْمَخُوفِ مِنَ الْأَحْشَاءِ .

ل / ٧٧

قَوْلُهُ : (وَإِنْ نَصَبَ أُحْبُولَةً) (٦٧) أَفْعُولَةٌ : آلَةٌ مِنَ الْجِبَالِ يُصَادُّ بِهَا ، يُقَالُ (لَهَا) أَيْضًا (٦٨) : جِبَالَةٌ بِالْكَسْرِ لَا غَيْرَ وَجَمْعُهَا : حَبَائِلُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « النَّسَاءُ حَبَائِلُ الشَّيْطَانِ » أَنْ : مَصَائِدُهُ (٦٩) .

وَاللَّبَّةُ وَالْمَنْحَرُ . وَالْجَمْعُ : لَبَابٌ ، وَكَذَلِكَ (٧٠) اللَّبَبُ ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْقِلَادَةِ مِنَ الصَّدْرِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَالْجَمْعُ : الْأَلْبَابُ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ (٧١) :

بَرَاقَةُ الْجِيدِ وَاللَّبَابُ وَاضِحَةٌ

قَوْلُهُ : « كَمَا لَوْ قَطَعَ شَيْئًا وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ خَشْبَةٌ » (٧٢) السَّمَاعُ فِيهَا : بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالْبَاءِ بِوَاحِدَةٍ مِنْ تَحْتِ ، وَرَأَيْتُ فِي نُسْخِ أَهْلِ يَهَامَةَ (حَشِيَّةٌ) (٧٣) بِالْخَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالْيَاءِ بِأَنْتَيْنِ مِنْ تَحْتِهَا ، مُشَدَّدَةٌ ، مِنَ الشَّيْءِ الْمَحْشُوءِ ، وَالْحَشِيَّةُ : الْمَحْدَدَةُ ، بِمَعْنَى مَحْشُوءٍ ، وَلَا أَدْرِي مَا صَحَّتُهُ .

قَوْلُهُ : « فَتَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ » (٧٤) أَنْ : نَفَرَ ، يُقَالُ : تَدَّ الْبَعِيرُ نِدًّا وَنَدَادًا وَنُدُودًا : نَفَرَ ، وَذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ شَارِدًا (٧٥) .

وَ « الْأَوَائِدُ » (٧٦) الْوَحْشُ ، وَالْمُتَابِدُ : الْمُتَوَحَّشُ ، يُقَالُ : أَبَدَتِ الْبَهِيمَةُ تَابِدًا وَتَابِدًا ، أَنْ :

(٦٠) في المذهب ٢٥٤/١ : روى

عدي بن حاتم قال : سألت رسول الله ﷺ عن صيد المعراض ، قال : « إذا أصبت بحده فكل وإذا أصبت بعرضه فلا تأكل فإنه وقيد » . (٦١) في الغريين ٢٧٤/٢ وهو في تهذيب اللغة ٤٦٦/١ . (٦٢) في المذهب ٢٥٤/١ : وإن رمى بسهم فأصاب الأرض ثم ازدلف فأصاب الصيد فقتله ففيه وجهان .. (٦٣) في الصيد المعقور الذي خرجت حشوته أو شق جوفه أو أصاب العقر مقتلًا فالمستحب أن يمر السكين على إخلق ليرجمه . المذهب ٢٥٤/١ . (٦٤) ع : كثير وفي المذهب ٢٥٤/١ : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال إني رميت صيدًا ثم تغيب فوجدته ميتًا فقال ﷺ : هوام الأرض كثيرة ولم يأمره بأكله . (٦٥) من ع . (٦٦) انظر اللسان (همم ٤٧٠٤) والعين ٣٥٧/٣ والحكم ٨١/٤ . (٦٧) وإن نصب أحبولة وفيها حديدة فوقع فيها صيد فقتله الحديدة لم يحل . (٦٨) لها : من ع وأيضًا : من خ . وانظر القاموس والمصباح (جبل) . (٦٩) النهاية ٣٣٣/١ . (٧٠) ع : وكذا . (٧١) ديوانه ٢٦/١ والصحاح (لب) . وعجزه —

كَأَنَّهَا ظَنِّيَّةٌ أَفْضَى بِهَا لَبَبٌ

(٧٢) خ : كما لو ذبح شاة وهو يظن أنه يقطع خشبة . وفي المذهب ٢٥٥/١ : كما لو قطع شاة وهو يظن أنه خشبة فكان حلق شاة .. (٧٣) خ : حشيا . (٧٤) خ : فند بعير منها . وفي المذهب ٢٥٥/١ قول رافع بن خديج : وقد أصاب القوم غنا وإبلا فند منها بعير فرمى بسهم فحبسه الله به . (٧٥) عن الصحاح (ندد) وانظر تهذيب اللغة ٧١/١٤ والنهاية ٣٥/٥ . (٧٦) من قوله ﷺ : « إن لهذه البهائم =

تَوَحَّشْتُ (٧٧) ، مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْأَيْدِ ، وَهُوَ الدَّهْرُ ؛ لِأَنَّهَا مُعَمَّرَةٌ ، لَا تَكَادُ تَمُوتُ إِلَّا بِعَاهَةِ ، كَمَا سُمِّيَتِ الْحَيَّةُ حَيَّةً ؛ لِطُولِ حَيَاتِهَا . قَالَتِ الْعَرَبُ : مَا وَجَدْنَا حَيَّةً مَيِّتَةً ، إِلَّا مَقْتُولَةً .
قَوْلُهُ : « فَإِنَّ لَمْ يُوجِهْ » (٧٨) أَيْ : لَمْ يُسْرِعْ قَتْلُهُ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ الْوَحْيَ السَّرْعَةَ (٧٩) .

* * *

أوبد كأوبد الوحش فما غلبكم منه فاصنعوا به هكذا . (٧٧) الصحاح (أبد) ومثله في كتاب الجيم ٦٣/١ وجمهرة اللغة ٢٠١/٣ وتهذيب اللغة ٢٠٧/١٤ والغريين ٨/١ والنهاية ١٠٢/١ . (٧٨) خ : ولم يوجه . وفي المذهب ٢٥٦/٢ : وإن أصاب غير الحلق واللثة ، فإن لم يوجه وبقي مجروحاً ثم مات نظرت إلخ . (٧٩) ص ٢٣٠ .

oboi.kandi.com

وَمِنْ كِتَابِ الْبَيْعِ

الْبَيْعُ : نَقْلُ الْمِلْكِ فِي الْعَيْنِ بِعَقْدِ الْمُعَاوَضَةِ . يُقَالُ : بَاعَ الشَّيْءَ : إِذَا أَخْرَجَهُ مِنْ مِلْكِهِ وَبَاعَهُ : إِذَا اشْتَرَاهُ وَأَدْخَلَهُ فِي مِلْكِهِ ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ (١) ، وَكَذَلِكَ (٢) شَرَى : إِذَا أَخَذَ : وَشَرَى : إِذَا بَاعَ (٣) ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ ﴾ (٤) أَيْ : بِأَعْوَهُ ، وَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَبَايِعِينَ يَأْخُذُ عِوَضًا ، وَيُعْطِي عِوَضًا ، فَهُوَ بَائِعٌ لِمَا أُعْطِيَ ، وَمُشْتَرٍ لِمَا أَخَذَ ، فَصَلَحَ السَّمَانُ لهُمَا جَمِيعًا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ : « الْمُتَبَايِعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا » (٥) وَأُنْشِدَ أَبُو عُبَيْدٍ (٦) :

وَبَاعَ بَيْنَهُ بَعْضُهُمْ بِخُشَارَةٍ وَبَعَتْ لِدَيَّانِ الْعَلَاءِ بِمَالِكٍ

(أَيْ : شَرَيْتَ) (٧) .

قَوْلُهُ (٨) : ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً ﴾ (٨) لَيْسَ هُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ ، إِنَّمَا (٩) الْمَعْنَى ﴿ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ﴾ أَيْ : الْمُعْقُودِ الْفَاسِدَةِ الَّتِي لَا تَجُوزُ فِي الشَّرْعِ ، كَالرِّبَا وَالْقِمَارِ ، وَالنَّجَشِ ، وَالظُّلْمِ ، وَلَكِنْ كَلُّوا بِالتِّجَارَةِ . وَإِلَّا هَاهُنَا بِمَعْنَى لَكِنْ . وَقِيلَ : هِيَ (١٠) لِلْإِسْتِثْنَاءِ ، وَهُوَ اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ مِنْ غَيْرِ الْجِنْسِ الْأَوَّلِ ؛ لِأَنَّ التِّجَارَةَ لَيْسَتْ مِنْ جِنْسِ الْبَاطِلِ (١١) .

« الْمُعَاطَاةُ » (١٢) الْمُتَاوَلَةُ مِنْ عَطَا يَعْطُو : إِذَا تَنَاوَلَ ، مُفَاعَلَةٌ مِنَ الْعَطَاءِ ، وَهُوَ أَنْ يَتَقَابَضَا مِنْ غَيْرِ عَقْدٍ .

قَوْلُهُ (١٣) : (لَا خِلَافَةَ) أَيْ : لَا خَدِيعَةَ (١٤) ، يُقَالُ : الْخِلَافَةُ ، أَنْ تَخْلُبَ الْمَرْأَةُ قَلْبَ الرَّجُلِ بِالطَّيْفِ الْقَوْلِ وَأُخْلِبَهُ ، يُقَالُ : خَلِبَهُ يَخْلِبُهُ بِالضَّمِّ ، وَفِي الْمَثَلِ : « إِذَا لَمْ تَغْلِبْ فَاخْلُبْ » (١٥) أَيْ : فَاخْذَعْ ، وَمِنْهُ السَّحَابُ الْخُلْبُ : الَّذِي لَا مَطَرَ فِيهِ . وَالْخِدَاعُ : هُوَ إِظْهَارُ غَيْرِ مَا فِي النَفْسِ ، وَإِخْفَاءُ الْغَيْشِ ، مِنْ خَدَعْتَ عَيْنَ الشَّمْسِ : إِذَا غَابَتْ . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ : الْفَسَادُ ، كَمَا قَالَ :

(١) ثلاثة كتب في الأضداد ٣٦ ، ١٤٨ ، ٣٠٨ . ع : كذا . (٣) ثلاثة كتب في الأضداد ١٠٢ ، ١٤٨ ، ٣٠٩ . (٤) سورة يوسف آية ٢٠ وانظر مجاز القرآن ١/٣٠٤ وتفسير غريب القرآن ٢١٤ . (٥) صحيح البخارى ٣/٧٦ ومسند أحمد ٢/٧٣ وسنن أبى داود ٣/٣٧٢ وفى خ : يفرقا . (٦) ع : أبو عبيدة : تحريف وهو فى غريب الحديث ٥/٢ والبيت للحطينة ديوانه ١٣٣ وثلاثة كتب فى الأضداد ٢٩ ، ١٤٨ ، والصحاح (خشر) وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٨٠ والعلاء الشرف ، ومالك بن عيينة بن حصن يقول : رضوا بالديبات فكان عاراً وخساراً عليهم وأبيت أنت إلا أن أدركت بئارك . (٧) ما بين القوسين من ع . (٨) فى المذهب ١/٢٥٧ : البيع جائز والأصل فيه قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ ﴾ . (٨) سورة النساء آية ٢٩ . (٩) ع : وإنما . (١٠) هى : ليس فى ع . (١١) الكشف ١/٣٦١ وتفسير الطبرى ٨/٢٢٩ وتفسير غريب القرآن ١٢٥ . (١٢) ع : والمعاطاة . وفى المذهب ١/٢٥٧ : ولا يتعقد البيع إلا بالإيجاب والقبول فأما المعاطاة فلا يتعقد بها البيع . (١٣) فى المذهب ١/٢٥٨ : قال ﷺ : « من بايعته فقل : لا خلافة وأنت بالخيار ثلاثاً » . (١٤) غريب الحديث ٢/٢٤٣ والنهاية ٢/٥٨ . (١٥) فصل المقال ١١٣ وزهر الأكم ٧٦/١ . والصحاح (خاب) .

..... طَبَّبَ الرِّيقُ إِذَا الرِّيقُ خَدَعُ (١٦)

أى : فَسَدَ : كَأَنَّهُ يُفْسِدُ مَا يُظْهِرُهُ مِنَ النَّصِيحَةِ بِمَا يُخْفِيهِ مِنَ الْغِشِّ .

قَوْلُهُ : « مَوْفُوفٌ مُرَاعَى » (١٧) مَعْنَى « مَوْفُوفٌ » لَا يَنْفُذُ فِيهِ حُكْمُ تَمَلُّكِ (١٨) أَحَدِهِمَا . وَمَعْنَى « مُرَاعَى » أَيْ : مُتَنَظَّرٌ ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ تَقُولُوا رَاعِنَا ﴾ (١٩) أَيْ : (انْظُرْنَا) (٢٠) .

قَوْلُهُ (٢١) : « وَمَنْ كُنْتُ خَصْمَهُ خَصْمَتُهُ » يُقَالُ : رَجُلٌ خَصِمَ ، وَرَجُلَانِ خَصِمَا ، وَرَجَالٌ خَصِمُوا ، وَامْرَأَةٌ خَصِمَتْ ، وَنِسَاءٌ خَصِمْنَ ، يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالثَّانِيَةُ وَالْجَمْعُ ، وَالْمَذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ ؛ لِأَنَّهُ وَصِفَ بِالْمَصْدَرِ ؛ وَالْمَصْدَرُ لَا يُنْتَى وَلَا يُجْمَعُ . فَأَمَّا قَوْلُهُ [تَعَالَى] ﴿ هَذَانِ خَصِمَانِ ﴾ (٢٢) فَمَعْنَاهُ : فَرِيقَانِ (٢٤) . وَمَعْنَى « خَصْمَتُهُ » أَيْ : فَلَجَّتْهُ وَعَلَبَتْهُ .

قَوْلُهُ : « أُعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَرَ » أَيْ : أُعْطِيَ عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ عَلَى مُتَابَعَةِ إِمَامِهِ ، وَالطَّاعَةِ لَهُ . وَالْغَدْرُ : تَرْكُ الْوَفَاءِ ، وَقَدْ غَدَرَ بِهِ فَهُوَ غَادِرٌ وَغَدْرٌ أَيْضاً ، وَأَصْلُهُ : مِنْ أَغْدَرْتَ اللَّيْلَةَ : إِذَا أَظْلَمَتْ (٢٥) .

قَوْلُهُ : « وَمَا يَقْتَنِيهِ النَّاسُ » (٢٦) يُقَالُ : اقْتَنَيْتُ الْمَالَ وَغَيْرَهُ : اتَّخَذْتُهُ لِعَيْرِ تِجَارَةٍ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ أَغْنَى وَأَقْنَى ﴾ (٢٧) . قَالَ فِي التَّفْسِيرِ : أُعْطَاهُ قِنِيَّةً مِنَ الْمَالِ : جَعَلَهَا لَهُ أَصْلاً ثَابِتاً يَقْتَنَاهُ ، أَيْ : يَلْزَمُهُ (٢٨) .

قَوْلُهُ : « الْغَرَرُ » (٢٩) الْغُرُورُ : مَكَاسِيرُ الْجِلْدِ ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ (٣٠) :

حَتَّى إِذَا مَا طَارَ مِنْ خَبِيرِهَا عَنْ جُدَدٍ صُفْرِ وَعَنْ غُرُورِهَا
الْوَاحِدُ (٣١) : غَرَّ بِالْفَتْحِ ، قَالَ الرَّاجِزُ (٣٢) :
كَانَ (غَرْمَتِيهِ) (٣٣) إِذْ نَجَّيْتُهُ
وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : طَوَيْتُ الثَّوبَ عَلَى غَرِّهِ ، أَيْ : عَلَى كَسَرِهِ (٣٤) .

(١٦) قاله سويد بن أبي كاهل : يصف ثغر امرأة ، وصدره :

أَبْيَضُ اللَّوْنِ لَذِيذٌ طَعْمُهُ

وانظر الفضليات ١٩١ والمحكم ٧٢/١ والصحاح خدع . (١٧) في المذهب ٢٥٩/١ : انقضاء الخيار لا يوجب الملك فثبت أنه موقوف مراعى . (١٨) ع : ملك . (١٩) سورة النساء آية ١٠٤ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا ﴾ وفي ع : قولوا : تحريف شنيع . (٢٠) خ : انتظرنا : تحريف وانظر مجاز القرآن ٤٩/١ ومعاني الفراء ٦٩/١ وتفسير غريب القرآن ٦٠ وتفسير الطبري ٤٥٩/٢ — ٤٦٩ ومعاني الزجاج ١٦٥/١ . (٢١) في المذهب ٢٦١/١ : قال ع : قال ربكم : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته ، رجل أعطى بى ثم غدر ، ورجل باع حراً فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يوفه أجره . (٢٢) (٢٣) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (٢٧) (٢٨) (٢٩) (٣٠) (٣١) (٣٢) (٣٣) (٣٤) (٣٥) (٣٦) (٣٧) (٣٨) (٣٩) (٤٠) (٤١) (٤٢) (٤٣) (٤٤) (٤٥) (٤٦) (٤٧) (٤٨) (٤٩) (٥٠) (٥١) (٥٢) (٥٣) (٥٤) (٥٥) (٥٦) (٥٧) (٥٨) (٥٩) (٦٠) (٦١) (٦٢) (٦٣) (٦٤) (٦٥) (٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) (٧٠) (٧١) (٧٢) (٧٣) (٧٤) (٧٥) (٧٦) (٧٧) (٧٨) (٧٩) (٨٠) (٨١) (٨٢) (٨٣) (٨٤) (٨٥) (٨٦) (٨٧) (٨٨) (٨٩) (٩٠) (٩١) (٩٢) (٩٣) (٩٤) (٩٥) (٩٦) (٩٧) (٩٨) (٩٩) (١٠٠) (١٠١) (١٠٢) (١٠٣) (١٠٤) (١٠٥) (١٠٦) (١٠٧) (١٠٨) (١٠٩) (١١٠) (١١١) (١١٢) (١١٣) (١١٤) (١١٥) (١١٦) (١١٧) (١١٨) (١١٩) (١٢٠) (١٢١) (١٢٢) (١٢٣) (١٢٤) (١٢٥) (١٢٦) (١٢٧) (١٢٨) (١٢٩) (١٣٠) (١٣١) (١٣٢) (١٣٣) (١٣٤) (١٣٥) (١٣٦) (١٣٧) (١٣٨) (١٣٩) (١٤٠) (١٤١) (١٤٢) (١٤٣) (١٤٤) (١٤٥) (١٤٦) (١٤٧) (١٤٨) (١٤٩) (١٥٠) (١٥١) (١٥٢) (١٥٣) (١٥٤) (١٥٥) (١٥٦) (١٥٧) (١٥٨) (١٥٩) (١٦٠) (١٦١) (١٦٢) (١٦٣) (١٦٤) (١٦٥) (١٦٦) (١٦٧) (١٦٨) (١٦٩) (١٧٠) (١٧١) (١٧٢) (١٧٣) (١٧٤) (١٧٥) (١٧٦) (١٧٧) (١٧٨) (١٧٩) (١٨٠) (١٨١) (١٨٢) (١٨٣) (١٨٤) (١٨٥) (١٨٦) (١٨٧) (١٨٨) (١٨٩) (١٩٠) (١٩١) (١٩٢) (١٩٣) (١٩٤) (١٩٥) (١٩٦) (١٩٧) (١٩٨) (١٩٩) (٢٠٠) (٢٠١) (٢٠٢) (٢٠٣) (٢٠٤) (٢٠٥) (٢٠٦) (٢٠٧) (٢٠٨) (٢٠٩) (٢١٠) (٢١١) (٢١٢) (٢١٣) (٢١٤) (٢١٥) (٢١٦) (٢١٧) (٢١٨) (٢١٩) (٢٢٠) (٢٢١) (٢٢٢) (٢٢٣) (٢٢٤) (٢٢٥) (٢٢٦) (٢٢٧) (٢٢٨) (٢٢٩) (٢٣٠) (٢٣١) (٢٣٢) (٢٣٣) (٢٣٤) (٢٣٥) (٢٣٦) (٢٣٧) (٢٣٨) (٢٣٩) (٢٤٠) (٢٤١) (٢٤٢) (٢٤٣) (٢٤٤) (٢٤٥) (٢٤٦) (٢٤٧) (٢٤٨) (٢٤٩) (٢٥٠) (٢٥١) (٢٥٢) (٢٥٣) (٢٥٤) (٢٥٥) (٢٥٦) (٢٥٧) (٢٥٨) (٢٥٩) (٢٦٠) (٢٦١) (٢٦٢) (٢٦٣) (٢٦٤) (٢٦٥) (٢٦٦) (٢٦٧) (٢٦٨) (٢٦٩) (٢٧٠) (٢٧١) (٢٧٢) (٢٧٣) (٢٧٤) (٢٧٥) (٢٧٦) (٢٧٧) (٢٧٨) (٢٧٩) (٢٨٠) (٢٨١) (٢٨٢) (٢٨٣) (٢٨٤) (٢٨٥) (٢٨٦) (٢٨٧) (٢٨٨) (٢٨٩) (٢٩٠) (٢٩١) (٢٩٢) (٢٩٣) (٢٩٤) (٢٩٥) (٢٩٦) (٢٩٧) (٢٩٨) (٢٩٩) (٣٠٠) (٣٠١) (٣٠٢) (٣٠٣) (٣٠٤) (٣٠٥) (٣٠٦) (٣٠٧) (٣٠٨) (٣٠٩) (٣١٠) (٣١١) (٣١٢) (٣١٣) (٣١٤) (٣١٥) (٣١٦) (٣١٧) (٣١٨) (٣١٩) (٣٢٠) (٣٢١) (٣٢٢) (٣٢٣) (٣٢٤) (٣٢٥) (٣٢٦) (٣٢٧) (٣٢٨) (٣٢٩) (٣٣٠) (٣٣١) (٣٣٢) (٣٣٣) (٣٣٤) (٣٣٥) (٣٣٦) (٣٣٧) (٣٣٨) (٣٣٩) (٣٤٠) (٣٤١) (٣٤٢) (٣٤٣) (٣٤٤) (٣٤٥) (٣٤٦) (٣٤٧) (٣٤٨) (٣٤٩) (٣٥٠) (٣٥١) (٣٥٢) (٣٥٣) (٣٥٤) (٣٥٥) (٣٥٦) (٣٥٧) (٣٥٨) (٣٥٩) (٣٦٠) (٣٦١) (٣٦٢) (٣٦٣) (٣٦٤) (٣٦٥) (٣٦٦) (٣٦٧) (٣٦٨) (٣٦٩) (٣٧٠) (٣٧١) (٣٧٢) (٣٧٣) (٣٧٤) (٣٧٥) (٣٧٦) (٣٧٧) (٣٧٨) (٣٧٩) (٣٨٠) (٣٨١) (٣٨٢) (٣٨٣) (٣٨٤) (٣٨٥) (٣٨٦) (٣٨٧) (٣٨٨) (٣٨٩) (٣٩٠) (٣٩١) (٣٩٢) (٣٩٣) (٣٩٤) (٣٩٥) (٣٩٦) (٣٩٧) (٣٩٨) (٣٩٩) (٤٠٠) (٤٠١) (٤٠٢) (٤٠٣) (٤٠٤) (٤٠٥) (٤٠٦) (٤٠٧) (٤٠٨) (٤٠٩) (٤١٠) (٤١١) (٤١٢) (٤١٣) (٤١٤) (٤١٥) (٤١٦) (٤١٧) (٤١٨) (٤١٩) (٤٢٠) (٤٢١) (٤٢٢) (٤٢٣) (٤٢٤) (٤٢٥) (٤٢٦) (٤٢٧) (٤٢٨) (٤٢٩) (٤٣٠) (٤٣١) (٤٣٢) (٤٣٣) (٤٣٤) (٤٣٥) (٤٣٦) (٤٣٧) (٤٣٨) (٤٣٩) (٤٤٠) (٤٤١) (٤٤٢) (٤٤٣) (٤٤٤) (٤٤٥) (٤٤٦) (٤٤٧) (٤٤٨) (٤٤٩) (٤٥٠) (٤٥١) (٤٥٢) (٤٥٣) (٤٥٤) (٤٥٥) (٤٥٦) (٤٥٧) (٤٥٨) (٤٥٩) (٤٦٠) (٤٦١) (٤٦٢) (٤٦٣) (٤٦٤) (٤٦٥) (٤٦٦) (٤٦٧) (٤٦٨) (٤٦٩) (٤٧٠) (٤٧١) (٤٧٢) (٤٧٣) (٤٧٤) (٤٧٥) (٤٧٦) (٤٧٧) (٤٧٨) (٤٧٩) (٤٨٠) (٤٨١) (٤٨٢) (٤٨٣) (٤٨٤) (٤٨٥) (٤٨٦) (٤٨٧) (٤٨٨) (٤٨٩) (٤٩٠) (٤٩١) (٤٩٢) (٤٩٣) (٤٩٤) (٤٩٥) (٤٩٦) (٤٩٧) (٤٩٨) (٤٩٩) (٥٠٠) (٥٠١) (٥٠٢) (٥٠٣) (٥٠٤) (٥٠٥) (٥٠٦) (٥٠٧) (٥٠٨) (٥٠٩) (٥١٠) (٥١١) (٥١٢) (٥١٣) (٥١٤) (٥١٥) (٥١٦) (٥١٧) (٥١٨) (٥١٩) (٥٢٠) (٥٢١) (٥٢٢) (٥٢٣) (٥٢٤) (٥٢٥) (٥٢٦) (٥٢٧) (٥٢٨) (٥٢٩) (٥٣٠) (٥٣١) (٥٣٢) (٥٣٣) (٥٣٤) (٥٣٥) (٥٣٦) (٥٣٧) (٥٣٨) (٥٣٩) (٥٤٠) (٥٤١) (٥٤٢) (٥٤٣) (٥٤٤) (٥٤٥) (٥٤٦) (٥٤٧) (٥٤٨) (٥٤٩) (٥٥٠) (٥٥١) (٥٥٢) (٥٥٣) (٥٥٤) (٥٥٥) (٥٥٦) (٥٥٧) (٥٥٨) (٥٥٩) (٥٦٠) (٥٦١) (٥٦٢) (٥٦٣) (٥٦٤) (٥٦٥) (٥٦٦) (٥٦٧) (٥٦٨) (٥٦٩) (٥٧٠) (٥٧١) (٥٧٢) (٥٧٣) (٥٧٤) (٥٧٥) (٥٧٦) (٥٧٧) (٥٧٨) (٥٧٩) (٥٨٠) (٥٨١) (٥٨٢) (٥٨٣) (٥٨٤) (٥٨٥) (٥٨٦) (٥٨٧) (٥٨٨) (٥٨٩) (٥٩٠) (٥٩١) (٥٩٢) (٥٩٣) (٥٩٤) (٥٩٥) (٥٩٦) (٥٩٧) (٥٩٨) (٥٩٩) (٦٠٠) (٦٠١) (٦٠٢) (٦٠٣) (٦٠٤) (٦٠٥) (٦٠٦) (٦٠٧) (٦٠٨) (٦٠٩) (٦١٠) (٦١١) (٦١٢) (٦١٣) (٦١٤) (٦١٥) (٦١٦) (٦١٧) (٦١٨) (٦١٩) (٦٢٠) (٦٢١) (٦٢٢) (٦٢٣) (٦٢٤) (٦٢٥) (٦٢٦) (٦٢٧) (٦٢٨) (٦٢٩) (٦٣٠) (٦٣١) (٦٣٢) (٦٣٣) (٦٣٤) (٦٣٥) (٦٣٦) (٦٣٧) (٦٣٨) (٦٣٩) (٦٤٠) (٦٤١) (٦٤٢) (٦٤٣) (٦٤٤) (٦٤٥) (٦٤٦) (٦٤٧) (٦٤٨) (٦٤٩) (٦٥٠) (٦٥١) (٦٥٢) (٦٥٣) (٦٥٤) (٦٥٥) (٦٥٦) (٦٥٧) (٦٥٨) (٦٥٩) (٦٦٠) (٦٦١) (٦٦٢) (٦٦٣) (٦٦٤) (٦٦٥) (٦٦٦) (٦٦٧) (٦٦٨) (٦٦٩) (٦٧٠) (٦٧١) (٦٧٢) (٦٧٣) (٦٧٤) (٦٧٥) (٦٧٦) (٦٧٧) (٦٧٨) (٦٧٩) (٦٨٠) (٦٨١) (٦٨٢) (٦٨٣) (٦٨٤) (٦٨٥) (٦٨٦) (٦٨٧) (٦٨٨) (٦٨٩) (٦٩٠) (٦٩١) (٦٩٢) (٦٩٣) (٦٩٤) (٦٩٥) (٦٩٦) (٦٩٧) (٦٩٨) (٦٩٩) (٧٠٠) (٧٠١) (٧٠٢) (٧٠٣) (٧٠٤) (٧٠٥) (٧٠٦) (٧٠٧) (٧٠٨) (٧٠٩) (٧١٠) (٧١١) (٧١٢) (٧١٣) (٧١٤) (٧١٥) (٧١٦) (٧١٧) (٧١٨) (٧١٩) (٧٢٠) (٧٢١) (٧٢٢) (٧٢٣) (٧٢٤) (٧٢٥) (٧٢٦) (٧٢٧) (٧٢٨) (٧٢٩) (٧٣٠) (٧٣١) (٧٣٢) (٧٣٣) (٧٣٤) (٧٣٥) (٧٣٦) (٧٣٧) (٧٣٨) (٧٣٩) (٧٤٠) (٧٤١) (٧٤٢) (٧٤٣) (٧٤٤) (٧٤٥) (٧٤٦) (٧٤٧) (٧٤٨) (٧٤٩) (٧٥٠) (٧٥١) (٧٥٢) (٧٥٣) (٧٥٤) (٧٥٥) (٧٥٦) (٧٥٧) (٧٥٨) (٧٥٩) (٧٦٠) (٧٦١) (٧٦٢) (٧٦٣) (٧٦٤) (٧٦٥) (٧٦٦) (٧٦٧) (٧٦٨) (٧٦٩) (٧٧٠) (٧٧١) (٧٧٢) (٧٧٣) (٧٧٤) (٧٧٥) (٧٧٦) (٧٧٧) (٧٧٨) (٧٧٩) (٧٨٠) (٧٨١) (٧٨٢) (٧٨٣) (٧٨٤) (٧٨٥) (٧٨٦) (٧٨٧) (٧٨٨) (٧٨٩) (٧٩٠) (٧٩١) (٧٩٢) (٧٩٣) (٧٩٤) (٧٩٥) (٧٩٦) (٧٩٧) (٧٩٨) (٧٩٩) (٨٠٠) (٨٠١) (٨٠٢) (٨٠٣) (٨٠٤) (٨٠٥) (٨٠٦) (٨٠٧) (٨٠٨) (٨٠٩) (٨١٠) (٨١١) (٨١٢) (٨١٣) (٨١٤) (٨١٥) (٨١٦) (٨١٧) (٨١٨) (٨١٩) (٨٢٠) (٨٢١) (٨٢٢) (٨٢٣) (٨٢٤) (٨٢٥) (٨٢٦) (٨٢٧) (٨٢٨) (٨٢٩) (٨٣٠) (٨٣١) (٨٣٢) (٨٣٣) (٨٣٤) (٨٣٥) (٨٣٦) (٨٣٧) (٨٣٨) (٨٣٩) (٨٤٠) (٨٤١) (٨٤٢) (٨٤٣) (٨٤٤) (٨٤٥) (٨٤٦) (٨٤٧) (٨٤٨) (٨٤٩) (٨٥٠) (٨٥١) (٨٥٢) (٨٥٣) (٨٥٤) (٨٥٥) (٨٥٦) (٨٥٧) (٨٥٨) (٨٥٩) (٨٦٠) (٨٦١) (٨٦٢) (٨٦٣) (٨٦٤) (٨٦٥) (٨٦٦) (٨٦٧) (٨٦٨) (٨٦٩) (٨٧٠) (٨٧١) (٨٧٢) (٨٧٣) (٨٧٤) (٨٧٥) (٨٧٦) (٨٧٧) (٨٧٨) (٨٧٩) (٨٨٠) (٨٨١) (٨٨٢) (٨٨٣) (٨٨٤) (٨٨٥) (٨٨٦) (٨٨٧) (٨٨٨) (٨٨٩) (٨٩٠) (٨٩١) (٨٩٢) (٨٩٣) (٨٩٤) (٨٩٥) (٨٩٦) (٨٩٧) (٨٩٨) (٨٩٩) (٩٠٠) (٩٠١) (٩٠٢) (٩٠٣) (٩٠٤) (٩٠٥) (٩٠٦) (٩٠٧) (٩٠٨) (٩٠٩) (٩١٠) (٩١١) (٩١٢) (٩١٣) (٩١٤) (٩١٥) (٩١٦) (٩١٧) (٩١٨) (٩١٩) (٩٢٠) (٩٢١) (٩٢٢) (٩٢٣) (٩٢٤) (٩٢٥) (٩٢٦) (٩٢٧) (٩٢٨) (٩٢٩) (٩٣٠) (٩٣١) (٩٣٢) (٩٣٣) (٩٣٤) (٩٣٥) (٩٣٦) (٩٣٧) (٩٣٨) (٩٣٩) (٩٤٠) (٩٤١) (٩٤٢) (٩٤٣) (٩٤٤) (٩٤٥) (٩٤٦) (٩٤٧) (٩٤٨) (٩٤٩) (٩٥٠) (٩٥١) (٩٥٢) (٩٥٣) (٩٥٤) (٩٥٥) (٩٥٦) (٩٥٧) (٩٥٨) (٩٥٩) (٩٦٠) (٩٦١) (٩٦٢) (٩٦٣) (٩٦٤) (٩٦٥) (٩٦٦) (٩٦٧) (٩٦٨) (٩٦٩) (٩٧٠) (٩٧١) (٩٧٢) (٩٧٣) (٩٧٤) (٩٧٥) (٩٧٦) (٩٧٧) (٩٧٨) (٩٧٩) (٩٨٠) (٩٨١) (٩٨٢) (٩٨٣) (٩٨٤) (٩٨٥) (٩٨٦) (٩٨٧) (٩٨٨) (٩٨٩) (٩٩٠) (٩٩١) (٩٩٢) (٩٩٣) (٩٩٤) (٩٩٥) (٩٩٦) (٩٩٧) (٩٩٨) (٩٩٩) (١٠٠٠) (١٠٠١) (١٠٠٢) (١٠٠٣) (١٠٠٤) (١٠٠٥) (١٠٠٦) (١٠٠٧) (١٠٠٨) (١٠٠٩) (١٠١٠) (١٠١١) (١٠١٢) (١٠١٣) (١٠١٤) (١٠١٥) (١٠١٦) (١٠١٧) (١٠١٨) (١٠١٩) (١٠٢٠) (١٠٢١) (١٠٢٢) (١٠٢٣) (١٠٢٤) (١٠٢٥) (١٠٢٦) (١٠٢٧) (١٠٢٨) (١٠٢٩) (١٠٣٠) (١٠٣١) (١٠٣٢) (١٠٣٣) (١٠٣٤) (١٠٣٥) (١٠٣٦) (١٠٣٧) (١٠٣٨) (١٠٣٩) (١٠٤٠) (١٠٤١) (١٠٤٢) (١٠٤٣) (١٠٤٤) (١٠٤٥) (١٠٤٦) (١٠٤٧) (١٠٤٨) (١٠٤٩) (١٠٥٠) (١٠٥١) (١٠٥٢) (١٠٥٣) (١٠٥٤) (١٠٥٥) (١٠٥٦) (١٠٥٧) (١٠٥٨) (١٠٥٩) (١٠٦٠) (١٠٦١) (١٠٦٢) (١٠٦٣) (١٠٦٤) (١٠٦٥) (١٠٦٦) (١٠٦٧) (١٠٦٨) (١٠٦٩) (١٠٧٠) (١٠٧١) (١٠٧٢) (١٠٧٣) (١٠٧٤) (١٠٧٥) (١٠٧٦) (١٠٧٧) (١٠٧٨) (١٠٧٩) (١٠٨٠) (١٠٨١) (١٠٨٢) (١٠٨٣) (١٠٨٤) (١٠٨٥) (١٠٨٦) (١٠٨٧) (١٠٨٨) (١٠٨٩) (١٠٩٠) (١٠٩١) (١٠٩٢) (١٠٩٣) (١٠٩٤) (١٠٩٥) (١٠٩٦) (١٠٩٧) (١٠٩٨) (١٠٩٩) (١١٠٠) (١١٠١) (١١٠٢) (١١٠٣) (١١٠٤) (١١٠٥) (١١٠٦) (١١٠٧) (١١٠٨) (١١٠٩) (١١١٠) (١١١١) (١١١٢) (١١١٣) (١١١٤) (١١١٥) (١١١٦) (١١١٧) (١١١٨) (١١١٩) (١١٢٠) (١١٢١) (١١٢٢) (١١٢٣) (١١٢٤) (١١٢٥) (١١٢٦) (١١٢٧) (١١٢٨) (١١٢٩) (١١٣٠) (١١٣١) (١١٣٢) (١١٣٣) (١١٣٤) (١١٣٥) (١١٣٦) (١١٣٧) (١١٣٨) (١١٣٩) (١١٤٠) (١١٤١) (١١٤٢) (١١٤٣) (١١٤٤) (١١٤٥) (١١٤٦) (١١٤٧) (١١٤٨) (١١٤٩) (١١٥٠) (١١٥١) (١١٥٢) (١١٥٣) (١١٥٤) (١١٥٥) (١١٥٦) (١١٥٧) (١١٥٨) (١١٥٩) (١١٦٠) (١١٦١) (١١٦٢) (١١٦٣) (١١٦٤) (١١٦٥) (١١٦٦) (١١٦٧) (١١٦٨) (١١٦٩) (١١٧٠) (١١٧١) (١١٧٢) (١١٧٣) (١١٧٤) (١١٧٥) (١١٧٦) (١١٧٧) (١١٧٨) (١١٧٩) (١١٨٠) (١١٨١) (١١٨٢) (١١٨٣) (١١٨٤) (١١٨٥) (١١٨٦) (١١٨٧) (١١٨٨) (١١٨٩) (١١٩٠) (١١٩١) (١١٩٢) (١١٩٣) (١١٩٤) (١١٩٥) (١١٩٦) (١١٩٧) (١١٩٨) (١١٩٩) (١٢٠٠) (١٢٠١) (١٢٠٢) (١٢٠٣) (١٢٠٤) (١٢٠٥) (١٢٠٦) (١٢٠٧) (١٢٠٨) (١٢٠٩) (١٢١٠) (١٢١١) (١٢١٢) (١٢١٣) (١٢١٤) (١٢١٥) (١٢١٦) (١٢١٧) (١٢١٨) (١٢١٩) (١٢٢٠) (١٢٢١) (١٢٢٢) (١٢٢٣) (١٢٢٤) (١٢٢٥) (١٢٢٦) (١٢٢٧) (١٢٢٨) (١٢٢٩) (١٢٣٠) (١٢٣١) (١٢٣٢) (١٢٣٣) (١٢٣٤) (١٢٣٥) (١٢٣٦) (١٢٣٧) (١٢٣٨) (١٢٣٩) (١٢٤٠) (١٢٤١) (١٢٤٢) (١٢٤٣) (١٢٤٤) (١٢٤٥) (١٢٤٦) (١٢٤٧) (١٢٤٨) (١٢٤٩) (١٢٥٠) (١٢٥١) (١٢٥٢) (١٢٥٣) (١٢٥٤) (١٢٥٥) (١٢٥٦) (١٢٥٧) (١٢٥٨) (١٢٥٩) (١٢٦٠) (١٢٦١) (١٢٦٢) (١٢٦٣) (١٢٦٤) (١٢٦٥) (١٢٦٦) (١٢٦٧) (١٢٦٨) (١٢٦٩) (١٢٧٠) (١٢٧١) (١٢٧٢) (١٢٧٣) (١٢٧٤) (١٢٧٥) (١٢٧٦) (١٢٧٧) (١٢٧٨) (١٢٧٩) (١٢٨٠) (١٢٨١) (١٢٨٢) (١٢٨٣) (١٢٨٤) (١٢٨٥) (١٢٨٦) (١٢٨٧) (١٢٨٨) (١٢٨٩) (١٢٩٠) (١٢٩١) (١٢٩٢) (١٢٩٣) (١٢٩٤) (١٢٩٥) (١٢٩٦) (١٢٩٧) (١٢٩٨) (١٢٩٩) (١٣٠٠) (١٣٠١) (١٣٠٢) (١٣٠٣) (١٣٠٤) (١٣٠٥) (١٣

قَوْلُهُ (٣٥) : « فَرَدَّ نَشْرَ الْإِسْلَامِ عَلَى غَرِّهِ » قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٣٦) : النَّشْرُ — بِالتَّحْرِيكِ : الْمُتَشِيرُ ، يُقَالُ : جَاءَ الْقَوْمُ نَشْرًا ، أَيْ : مُتَشِيرِينَ ، وَاكْتَسَى الْبَارِئُ رِيشًا نَشْرًا ، أَيْ (٣٧) : طَوِيلًا .

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ : أَنَّ الْإِسْلَامَ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَالثَّوْبِ الْمَطْوِيِّ الْمَصُونِ مِنَ الْأَذْنَانِ وَالْأَقْدَارِ فَلَمَّا مَاتَ ، وَارْتَدَّتِ الْأَعْرَابُ ، صَارَ كَالثَّوْبِ إِذَا انْتَشَرَ وَتَدَنَسَ ، فَرَدَّ مَا انْتَشَرَ مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَى (حَالَتِهِ) (٣٨) الَّتِي كَانَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، تَعْنِي أَمْرَ الرَّدَّةِ وَكَيْفَايَةَ أُبَيْهَا إِيَّاهُ .

قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : يَبِيعُ الْعَرَبُ : مَا كَانَ لَهُ ظَاهِرٌ يَبِيعُ (٣٩) يَغُرُّ ، وَبَاطِنُهُ مَجْهُولٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ (٤٠) أَيْ : يَغُرُّ ظَاهِرُهَا ، وَفِي بَاطِنِهَا سُوءُ الْعَاقِبَةِ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٤١) : يَبِيعُ الْعَرَبُ : مَا كَانَ عَلَى غَيْرِ عَهْدَةٍ وَلَا ثِقَةٍ ، وَتَدْخُلُ فِيهِ الْبُيُوعُ الَّتِي لَا يُحِيطُ بِكُنْهَيْهَا الْمُتَبَايَعَانِ ، وَمِنْهُ التَّغْرِيرُ بِالنَّفْسِ فِي الْقِتَالِ ، إِنَّمَا هُوَ حَمْلُهَا عَلَى غَيْرِ ثِقَةٍ .

قَوْلُهُ : « عَنِ الْمُعَاوَمَةِ . وَفِي بَعْضِهَا : عَنْ بَيْعِ السِّنِينَ » (٤٢) هُوَ أَنْ تَبِيعَهُ ثَمَرَةً عَامًا أَوْ عَامَيْنِ أَوْ سَنَةً أَوْ سَنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَ ، قَالَ الْقُتَيْبِيُّ (٤٣) : يُقَالُ لِلنَّخْلَةِ إِذَا حَمَلَتْ سَنَةً وَلَمْ تَحْمِلْ سَنَةً : قَدْ عَاوَمَتْ وَسَانَهَتْ ، وَيُقَالُ : عَاوَمْتُ فَلَانًا مُعَاوَمَةً ، وَمَسَانَهَةً ، وَمُسَانَاةً ، وَمُيَاوَمَةً ، وَمَلَايَلَةً ، وَمَحَايِنَةً ، وَمُشَانَاةً ، وَمُصَايِفَةً ، وَمُدَاهَرَةً ، وَمُزَامَنَةً . حَكَى ذَلِكَ // كُلُّهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْكِسَائِيِّ .

قَوْلُهُ (٤٤) : « وَالْفَرَسُ » (٤٥) الْعَائِرُ « عَارٍ يَعِيرُ : إِذَا ذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ ، وَفِي الْحَدِيثِ : « أَصَابَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ » (٤٦) أَيْ : لَا يُدْرِي مَنْ رَمَاهُ ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « مَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ غَنَمَيْنِ ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً لَا تَدْرِي أَيُّهَا تَتَّبِعُ » (٤٧) .

قَوْلُهُ : « الْعَبْدُ الرَّزْنَجِيُّ » (٤٨) يَفْتَحُ الزَّاي ، يُقَالُ : زَنْجِيٌّ وَزَنْجٌ ، وَيَجُوزُ الْكَسْرُ (٤٩) ، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ .

قَوْلُهُ : « الْحَجَرَةُ » (٥٠) مِنَ الدَّبْسِ « الدَّبْسُ : مَا يَدُوبُ مِنَ الرُّطَبِ وَالزَّرْبِيبِ فَيَنْعَقِدُ » (٥١) .

(٣٥) في المذهب ٢٦٢/١ : والغرر ما انطوى عنه أمره وخفى

عليه عاقبته ولهذا قالت عائشة (ر) في وصف أبي بكر (ر) : فرد نشر الإسلام على غره أي : على طيه . (٣٦) في الصحاح (نشر) . (٣٧) أي : ليس في ع . (٣٨) خ : حاله . (٣٩) بيع : ليس في ع . (٤٠) سورة آل عمران آية ١٨٥ وسورة الحديد آية ٢٠ . (٤١) في تهذيب اللغة . (٤٢) في المذهب ٢٦٢/١ : روى جابر (ر) أن النبي ﷺ نهى عن المعاومة وفي بعضهما عن بيع السنين . وفي خ : قوله « بيع المعاومة ... » . (٤٣) في غريب الحديث ١٩٥/١ . (٤٤) في المذهب ٢٦٣/١ : ولا يجوز بيع مالا يقدر على تسليمه كالطير في الهواء أو السمك في الماء والجمل الشارد والفرس العائر والعبد الآبق والمال المغصوب في يد الغاصب . (٤٥) ع : كالفرس . (٤٦) في النهاية ٣٢٨/٣ « أن رجلا أصابه سهم عائر فقتله » . (٤٧) مسند أحمد ٣٢/٢ والنهاية ٣٢٨/٣ وغريب ابن الجوزي ١٣٨/٢ وقال الخطاطي في غريبة ٤٨١/١ : عن يعفر بن زودي : سمعت عبيد بن عمر وهو يقص يقول : قال رسول الله ﷺ مثل المنافق مثل الشاة الرابضة بين الغنمين فقال ابن عمر : ويلكم ، لا تكذبوا على رسول الله ﷺ إنما قال رسول الله ﷺ : « مثل المنافق كمثل الشاة البائرة بين الغنمين » والبائرة من البعار وهو صوتها . (٤٨) في المذهب ٢٦٣/١ : فإن علم الجنس والنوع بأن قال : بعثك الثوب المروى الذي في كمي أو العبد الزنجي الذي في دارى ... فيه قولان . (٤٩) في الصحاح : الزنج : جبل من السودان وهم الزنوج . أبو عمرو : زنج وزنج وزنجي وزنجي وقال الفيومي : هو بكسر الزاي والفتح لغة . ورواية الصحاح عن ابن السكيت عن أبي عمر في إصلاح المنطق ٣١ والعين ٧١/٦ على الفتح والكسر . (٥٠) خ : كالحجرة . وفي المذهب ٢٦٤/١ : إذا رأى بعض المبيع دون بعض نظرت فإن كان مما لا يختلف أجزاؤه كالصورة من الطعام والحجرة من الدبس جاز بيعه . (٥١) جمع التمر والزبيب وفي المعجمات : غسل التمر وعصارته أو ما يسيل منه من غير طبخ . وانظر الصحاح والمصباح (دبس) واللسان (دبس) ١٣٢٣ .

قَوْلُهُ : « نَافِجَةُ الْمِسْكِ » (٥٢) هِيَ جِلْدَةٌ يَكُونُ فِيهَا الْمِسْكُ ، وَأَصْلُهُ : دَمٌ يَجْتَمِعُ فِي بُجْرَةٍ ، أَيْ : كَيْسٍ فِي سُرَّةِ الطَّبْعِ ، ثُمَّ يَتَقَوَّرُ وَيَسْقُطُ ، وَقَدْ يَسِسَ الدَّمُ فَصَارَ كَالْفَتَاتِ ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ فِي طَهَارَتِهِ ، وَالْحَقُّ بِاللَّبَنِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ ، وَلِأَنَّهُ دَمٌ غَيْرُ مَسْفُوحٍ ، فَهُوَ كَالْكَبِدِ وَالطَّحَالِ ، وَقَدْ ذَكَرَهُ الْمُتَنَبِّئِيُّ ، فَقَالَ (٥٣) :

فَإِنْ تَفَقَّ الْأَنَامُ وَأَنْتَ مِنْهُمْ فَإِنَّ الْمِسْكَ بَعْضُ دَمِ الْعَزَالِ

وَلَا فَرْقَ بَيْنَ غَزَلَانِنَا هَذِهِ ، وَبَيْنَ (٥٤) غَزَلَانِ الْمِسْكِ فِي الصُّورَةِ وَالشَّكْلِ وَاللَّوْنِ وَالْقُرُونِ ، وَإِنَّمَا تَفَارَقَتْهَا بِأُتْيَابِ لَهَا كَأُتْيَابِ الْفَيْلَةِ ، لِكُلِّ ظَنِّي نَابِئَانِ خَارِجَانِ مِنَ الْفَكَينِ ، قَائِمَانِ أَبْيَضَانِ ، نَحْوَ الشَّيْبَرِ أَوْ أَقْلٍ أَوْ أَكْثَرٍ . ذَكَرَهُ فِي كِتَابِ مُرُوجِ الذَّهَبِ (٥٥) ، وَذَكَرَ فِي بَعْضِ تَصَانِيفِ الرَّمَحَشَرِيِّ (٥٦) — رَحِمَهُ اللَّهُ — أَنَّ فَاَرَةَ الْمِسْكِ : دُوْبِيَّةٌ شَبِيهَةٌ بِالْخَشِيفِ تَكُونُ بِنَاحِيَةٍ تُبْتُ (٥٧) ، تُصَادُ لِسُرَّتِهَا ، فَإِذَا صَادَهَا الصَّائِدُ : عَصَبَ سُرَّتِهَا بِعَصَابٍ شَدِيدٍ ، وَهِيَ مُدْلَاةٌ ، فَيَجْتَمِعُ فِيهَا دَمُهَا فَيَذْبَحُهَا . وَمَا أَكْثَرَ مَنْ يَأْكُلُهَا ، ثُمَّ يَأْخُذُ السُّرَّةَ فَيَذْفِئُهَا فِي الشَّعِيرِ حَتَّى يَسْتَحِيلَ الدَّمُ فِيهَا مِسْكًا ذَكِيًّا بَعْدَ أَنْ كَانَ لَا يُرَامُ تَبْنًا .

(قَوْلُهُ : « الثُّنْبَا » (٥٨) وَ) الثُّنْبَا فِي الْبَيْعِ : أَنْ يَسْتَنْتِي مَنَفَعَةَ الْمَبِيعِ أَوْ شَيْئًا مِنْهُ ، وَأَصْلُهُ : مِنْ ثَنَاءٍ عَنْ حَاجَتِهِ . إِذَا رَدَّ عَنْهَا ، كَأَنَّهُ رَدَّ بَعْضَ الْمَبِيعِ إِلَيْهِ (٥٩) . وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ (٦٠) : « لَا يَقْرُبُهَا وَفِيهَا مَثْنُوَّةٌ » قَالَ الْهَرَوِيُّ (٦١) : يُقَالُ : حَلَفَ يَمِينًا لَيْسَ فِيهَا ثُنْبًا وَلَا مَثْنُوَّةٌ ، وَلَا نِثْيَةٌ ، وَلَا اسْتِثْنَاءٌ ، كُلُّهُ وَاحِدٌ ، وَهَذَا كُلُّهُ مِنَ الثَّنْيِ وَهُوَ : الرُّدُّ وَالْكَفُّ .

قَوْلُهُ : « يُشَاهِدُ السَّمْتَ » (٦٢) أَيْ الْجِهَةَ ، وَأَصْلُهُ : الطَّرِيقُ وَالْهَيْئَةُ .

قَوْلُهُ : « نَهَى عَنِ الْمَجْرِ » (٦٣) هُوَ (٦٤) اشْتَرَاءُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٦٥) : الْمَجْرُ : أَنْ يُبَاعَ الْبَعِيرُ أَوْ غَيْرُهُ بِمَا فِي بَطْنِ النَّاقَةِ . يُقَالُ مِنْهُ : أُمَجِرَ (٦٦) فِي الْبَيْعِ (إِمْجَارًا ، كُلُّهُ) (٦٧) بِإِسْكَانِ الْجِيمِ وَأَمَّا الْمَجْرُ — بِالتَّحْرِيكِ : فَهُوَ عِظَمُ الْبَطْنِ مِنَ الْحَمْلِ .

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومُ بِإِصْلَاحِ الْغَلَطِ (٦٨) : رَأَيْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ بِاللُّغَةِ يَجْعَلُونَ الْمَجْرَ فِي الْعَنَمِ دُونَ الْإِبِلِ ، وَخُذْتُ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : هُوَ أَنْ يَشْتَدَّ هُرَاؤُ الشَّاةِ وَيَصْغُرَ جِسْمُهَا ، وَيَثْقُلَ وَلَدُهَا فِي بَطْنِهَا وَتَرِيضُ فَلَا تَقُومُ ، يُقَالُ : شَاةٌ مُمَجْرٌ ... وَأَنْشَدَ لِابْنِ لَجَأٍ فِي وَصْفِ رَاعِيَةٍ :

* وَتَحْمِلُ الْمُمَجْرَ فِي كِسَائِهَا (٦٩) *

(٥٢) في المذهب ١/ ٢٦٤ : واختلفوا أيضا في نافجة المسك . (٥٣) ديوانه

(٥٤) الجبال والمياه والأمكنة . (٥٥) مملكة متاخمة

لمملكة الصين ومن جهة الشرق للهند ومن جهة الغرب لبلاد الترك وبها ظباء المسك ، ومسكها أفضل من مسك الصين لخاصية مراعيها .

مراسد الاطلاع ٢٥١ . (٥٨) من ع . وفي المذهب ١/ ٢٦٥ : روى جابر (ر) أن النبي ﷺ نهى عن الثنبا . (٥٩) انظر الغريين

٣٠٠/١ والنهاية ١/ ٢٢٤ . (٦٠) لم أجده في المذهب في هذا الموضع . (٦١) ع : الجوهرى : تحريف وهو في الغريين ٣٠١/١ .

(٦٢) في المذهب ١/ ٢٦٥ : وإن قال بعنك عشرة أذرع ابتدأها من هذا المكان ولم يبين المنتهى .. قيل يصح ؛ لأنه يشاهد السم :

(٦٣) ولا يجوز بيع الحمل في البطن لما روى ابن عمر (ر) أن النبي ﷺ « نهى عن الجر » والجر : اشتراء ما في الأرحام . (٦٤) ع : والجر

مكان هو . (٦٥) في غريب الحديث ١/ ٢٠٦ . (٦٦) ع : الجر تحريف . (٦٧) ما بين القوسين ساقط من ع . (٦٨) ص ١٩ . (٦٩) قبله :

* نَعْوَى كِلَابِ الْحَيِّ مِنْ غَوَائِهَا *

وَقَالَ الْهَرَوِيُّ^(٧٠) : ذَهَبَ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِيهِ إِلَى^(٧١) الْمَجْرَى، يَفْتَحُ الْجِيمَ، فَلَمْ يُصِبْ . وَالْمَجْرَى : أَنْ تَعْظُمَ بَطْنُ الشَّاةِ الْحَامِلِ وَتَهْزُلَ ، يُقَالُ : شَاةٌ مُمَجْرٍ ، وَغَنَمٌ مَمَاجِيرٌ ، وَهَذَا يَفْتَحُ الْجِيمَ، وَذَلِكَ^(٧٢) بِإِسْكَانِهَا ، كَذَا قَالَ الْهَرَوِيُّ^(٧٣) .

قَوْلُهُ : « كَبَيْعُ السَّلْعَةِ بِرَقْمِهَا »^(٧٤) الرَّقْمُ : الْكِتَابُ^(٧٥) ، وَرَقْمُ الثَّوبِ : كِتَابُهُ^(٧٦) . وَمَعْنَاهُ : أَنْ يَبِيعَهَا بِمَا هُوَ مَكْتُوبٌ فِيهَا مِنَ الثَّمَنِ، وَلَا يَعْلَمُ بِهِ الْمُشْتَرِي حَتَّى يَنْظُرَهُ بَعْدَ الْعَقْدِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ كِتَابٌ مَرْقُومٌ ﴾^(٧٧) .

قَوْلُهُ : « بَيْعُ الْمُنَابَذَةِ »^(٧٨) لَهَا تَأْوِيلَانِ ، أَحَدُهُمَا : أَنْ يَقُولَ : أَيُّ شَيْءٍ نَبَذْتُ إِلَيَّ فَقَدْ اشْتَرَيْتُهُ ؛ أَوْ : أَيُّ ثَوْبٍ نَبَذْتُ إِلَيْكَ فَقَدْ بَعْتُكَ . وَالثَّانِي : أَنْ يَقُولَ : بَعْتُكَ هَذَا الثَّوبَ عَلَى أَيِّ مَتَى نَبَذْتُهُ إِلَيْكَ فَقَدْ وَجَبَ الْعَقْدُ وَلَا خِيَارَ لَكَ^(٧٩) .

وَأَمَّا (بَيْعُ الْمَلَامَسَةِ)^(٨٠) فَفِيهِ (ثَلَاثَةٌ)^(٨١) تَأْوِيلَاتٍ ، إِحْدَاهُنَّ : أَنْ يَبِيعَهُ شَيْئاً فِي الظُّلْمَةِ لَا يُشَاهِدُهُ وَإِنَّمَا يَلْمَسُهُ بِيَدِهِ ؛ (وَالثَّانِي)^(٨٢) أَنْ يَبِيعَهُ ثَوْباً عَلَى أَنَّهُ إِذَا لَمَسَهُ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ ؛ (وَالثَّلَاثُ)^(٨٣) : أَنْ يَطْرَحَ الثَّوبَ عَلَى الْمَتَاعِ^(٨٤) ، فَيَلْمَسُهُ فَإِذَا لَمَسَهُ ، فَهُوَ عَقْدُ الشِّرَاءِ^(٨٥) . وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٨٦) تَأْوِيلاً رَابِعاً وَهُوَ : أَنْ يَلْمَسَ الْمَتَاعَ مِنْ وَرَاءِ الثَّوبِ وَلَا يَنْظُرَ إِلَيْهِ ، ثُمَّ يُوقِعُ الْبَيْعَ عَلَيْهِ ، فَيَبْطُلُ الْبَيْعُ ؛ لِإِعْدَمِ الرُّؤْيَا الْمُتَبَيِّرَةِ ل/ ٧٩ فِي الْبَيْعِ //

و (بَيْعُ الْحَصَاةِ)^(٨٧) لَهُ (ثَلَاثَةٌ)^(٨٨) تَأْوِيلَاتٍ ، أَحَدُهَا : أَنْ يَقُولَ : أَيُّ ثَوْبٍ رَمَيْتُ عَلَيْهِ حَصَاةً فَقَدْ بَعْتُكَ بِمَاءَةٍ ؛ وَالثَّانِي : أَنْ يَقُولَ : بَعْتُكَ هَذَا الثَّوبَ بِمَاءَةٍ، عَلَى أَيِّ مَتَى رَمَيْتُ عَلَيْكَ حَصَاةً ، فَقَدْ انْقَطَعَ خِيَارُ الْمَجْلِسِ . وَالثَّلَاثُ : أَنْ يَقُولَ : بَعْتُكَ هَذِهِ الْأَرْضَ ، مِنْ هَا هُنَا إِلَى حَيْثُ تَنْتَهِي إِلَيْهِ حَصَاةٌ تَرْمِيهَا أَوْ أَرْمِيهَا^(٨٩) .

وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَجْعَلَ وَقُوعَ الْحَصَاةِ مِنْ يَدِهِ مُلْزِماً لِلْبَيْعِ مِنْ غَيْرِ عَقْدٍ . وَأَيُّ ذَلِكَ (كُلُّهُ)^(٩٠) كَانَ فَلَا^(٩١) يَصِحُّ الْبَيْعُ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو مِنَ الْجَهَالَةِ فِيهِ بَعَيْنُ الْمُبِيعِ أَوْ بِقَدْرِهِ أَوْ^(٩٢) يَخْلُو الْعَقْدُ عَنِ الْإِجْبَابِ وَالْقَبُولِ .

(٧٠) في الغريين ١٦٢/٣ وانظر غريب الحديث ٢٠٦/١ ، ٢٠٧ ، والفائق ٣/٣٤٥ ، ٣٤٦ والنهاية ٢٩٨ ، ٢٩٩ واصلاح المنطق ٤٠ وديوان الأدب ١١١/١ ، ٢١٣ والصحاح والمصباح (مجر) واللسان (مجر ٤١٣٩) والمغرب (مجر) . (٧١) ع : إلى أن : تحريف . (٧٢) ع : وذاك . (٧٣) في الغريين ١٦٢/٣ . (٧٤) خ : بيع السلعة . وفي المذهب ١/٢٦٦ : ولا يجوز إلا بثمن معلوم القدر فإن باع بثمن مجهول كبيع السلعة برقمها ... إلخ . (٧٥) كذا ذكر ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ٥١٩ . وفي العين ٥/١٥٩ الرقم : تعجيم الكتاب ، وكتاب مرقوم : بينت حروفه بالتنقيط ، والتاجر يرقم ثوبه بسمته . وانظر المحكم ٦/٢٤٩ والصحاح والمصباح (رقم) واللسان (رقم ١٧٠٩) . (٧٦) عن الصحاح وقال : وهو في الأصل مصدر يقال : رقمت الثوب ورقمته ترقمياً مثله . (٧٧) سورة المطففين الآيتان ٩ ، ٢٠ وانظر مجاز القرآن ٢/٢٨٩ وتفسير غريب القرآن ٥١٩ . (٧٨) في المذهب ١/٢٦٦ : ولا يجوز بيع المنابذة وهو أن يقول : إذا نبذت هذا الثوب فقد وجب البيع . (٧٩) غريب الحديث ١/٢٣٤ والفائق ٣/٣٩٩ . ٤٠٠ والنهاية ٦/٥ . (٨٠) ع : وأما الملامسة . وفي المذهب ١/٢٦٦ : ولا بيع الملامسة وهو أن يمس الثوب بيده ولا ينشره وإذا مسه فقد وجب البيع . (٨١) خ و ع : ثلاث خطأ . (٨٢) خ : والثانية : خطأ . (٨٣) خ : والثالثة : خطأ . (٨٤) ع : المتاع . (٨٥) الفائق ٣/٤٠٠ والنهاية ٤/٢٦٩ ، ٢٧٠ . (٨٦) في غريب الحديث ١/٢٣٤ . (٨٧) في المذهب ١/٢٦٧ : ولا يجوز بيع الحصى وهو أن يقول : بعثك ما وقع عليه الحصى من ثوب أو أرض . (٨٨) خ : ثلاث . (٨٩) غريب الحديث ١/٢٣٤ والنهاية ١/٣٩٨ . (٩٠) كله : من ع . (٩١) ع : لا . (٩٢) ع : لخلو .

قَوْلُهُ : « نَهَى (٩٣) عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ » فُسِّرَ فِي الْكِتَابِ ، وَهُوَ : بِنَاجِ النَّجَاجِ ، فَالْحَبْلُ الْأَوَّلُ يُرَادُّ بِهِ : مَا فِي بَطْنِ التُّوقِ ، وَالْحَبْلُ الْآخَرُ : حَبْلُ الَّذِي فِي بَطْنِ التُّوقِ ، أُدْخِلْتُ فِيهِ الْهَاءَ لِلْمُبَالَغَةِ ، كَمَا يُقَالُ : سَحْرَةٌ وَنَكْحَةٌ ، قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ .

قَوْلُهُ فِي التَّنْبِيهِ (٩٤) : « نَهَى عَنْ (بَيْعِ) (٩٥) الْعُرْبَانِ » قَالَ مَالِكٌ — رَحِمَهُ اللَّهُ (٩٦) : هُوَ فِيمَا نُرَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ : أَنَّ يَشْتَرِي الرَّجُلُ الْعَبْدَ أَوْ يَكْتَرِي الدَّابَّةَ ، ثُمَّ يَقُولُ : أُعْطَيْتُكَ دِينَارًا عَلَى أَنِّي إِن تَرَكْتُ السَّلْعَةَ ، فَمَا أُعْطَيْتُكَ لَكَ ، وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى أَيْضًا ذَهَبَ الْقُتَيْبِيُّ (٩٧) ، فَقَالَ : هُوَ أَنَّ يَشْتَرِي الرَّجُلُ سِلْعَةً فَيَدْفَعُ دَرَاهِمًا أَوْ دِينَارًا عَلَى أَنَّهُ إِن أَخَذَ السَّلْعَةَ بِالْبَيْعِ : كَانَ الْمَدْفُوعُ مِنَ الثَّمَنِ ، وَإِن لَمْ يَتِمَّ الْبَيْعُ وَرَدَّ السَّلْعَةُ : كَانَ الْمَدْفُوعُ هِبَةً لِلْبَائِعِ (٩٨) . يُقَالُ : عُرْبَانٌ ، وَعُرْبُونٌ ، وَأُرْبَانٌ ، وَأُرْبُونٌ ، وَيُقَالُ : عَرَبُونَ ، بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالرَّاءِ ، قَالَ : وَهُوَ الَّذِي تُسَمِّيهِ الْعَامَّةُ : الرَّبُونُ . يُقَالُ : عَرَبْتُهُ : إِذَا أُعْطِيْتُهُ (٩٩) .

قَوْلُهُ (١٠٠) : « حُلْوَانُ الْكَاهِنِ وَمَهْرُ الْبَغِيِّ » حُلْوَانُ الْكَاهِنِ : هِيَ أَجْرَتُهُ عَلَى كِهَانَتِهِ ، يُقَالُ : حَلَوْتُهُ فَإِنَّا أَحْلَوهُ ، أَصْلُهُ : مِنَ الْحَلَاوَةِ ، يُشَبَّهُ (١٠١) بِالشَّيْءِ الْحُلُوِّ ، وَيُقَالُ : حَلَوْتُ فُلَانًا : إِذَا أُطْعِمْتُهُ الْحُلُوَّ ، كَمَا يُقَالُ : عَسَلْتُهُ وَتَمَرَّتُهُ (١٠٢) .

وَالْبَغِيُّ : هِيَ الزَّانِيَةُ ، وَالْبَغَاءُ : الزَّنى ، بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَانَكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ ﴾ (١٠٣) ، ﴿ وَمَا كَانَتْ أُمْلِكُ بَغِيًّا ﴾ (١٠٤) أَيْ : زَانِيَةً .

« الصَّغَارُ » (١٠٥) الدُّلُّ وَالْهَوَانُ . وَالْإِتْنَادُ : الْإِسْتِعْمَالُ وَتَرْكُ الصِّيَانَةِ ، وَالْإِهَانَةُ (١٠٦) .

قَوْلُهُ : « لَا تُؤْلَهُ وَالِدَةٌ بَوْلَيْدِهَا » (١٠٧) أَيْ : لَا تُجْعَلُ وَالِيهَا ، وَالْوَلَةُ : ذَهَابُ الْعَقْلِ وَالتَّحْيِيرُ مِنْ شِدَّةِ الْوَجْدِ ، يُقَالُ : رَجُلٌ وَالٌّ وَامْرَأَةٌ وَالَّةٌ وَوَالِيَةٌ ، وَقَدْ وَلِهَ وَلَهَا وَلِلْهَانَا (١٠٨) .

قَوْلُهُ : « فَلَعَةُ بِشَرِّطٍ أَنْ يَحْذُوَهَا » (١٠٩) هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ الْجِلْدِ . وَالْفَلْعُ : الشَّقُّ ، فَلَعْتُ الشَّيْءَ : فَلَعْتُهَا (١١٠) : شَقَقْتُهُ ، وَمَعْنَى يَحْذُوَهَا : يَجْعَلُهَا حِذَاءً .

(٩٣) نبى عن : ليس في ع . وفي المذهب ٢٦٧/١ : روى ابن عمر (ر) قال : نبى رسول الله ﷺ عن بيع حبل الحيلة . واختلف في تأويله فقال الشافعي رحمه الله : هو بيع السلعة بشمن إلى أن تلد الناقة وولد حملها . وقال أبو عبيد : هو بيع ما يلد حمل الناقة ، فإن كان على ما قال الشافعي : فهو بيع بشمن إلى أجل مجهول ولا يجوز وإن كان على ما قال أبو عبيد فهو بيع معدوم ومجهول وذلك لا يجوز . وانظر مختصر المزني ٢٠٤/٢ وشرح ألفاظ المختصر لوجه ٨٩ وغريب الحديث ٢٠٨/١ والنهاية ٣٣٤/١ . (٩٤) التنبيه : كتاب في الفقه الشافعي لأبي إسحاق الشيرازي مؤلف المذهب ، ولم يرد هذا القول في هذا الموضع من المذهب . (٩٥) بيع من ع . (٩٦) في الموطأ ١١٨/٢ . (٩٧) في غريب الحديث ١٩٧/١ . (٩٨) السابق وانظر غريب الخطا ٧٧/٢ والفايق ٤١٠/٢ والنهاية ٢٠٢/٣ . (٩٩) المراجع السابقة والمغرب ٢٣٢ والمصباح (عرب) والقاموس (عرب) . (١٠٠) في المذهب ٢٦٧/١ ولا يجوز مبايعه من يعلم أن جميع ماله حرام لما روى أبو مسعود البدرى أن النبى ﷺ نبى عن حلوان الكاهن ومهر البغى . (١٠١) ع : شبه . (١٠٢) غريب الحديث ٥٢/١ ، ٥٣ ، والفايق ٣٠٤/١ . وكتاب الجيم ١٦٨/١ ، ١٧٥ ، وإصلاح المنطق ٤٣١ وجمهرة اللغة ٤١٦/٣ وتذهيب اللغة ١١٤/٦ والأمالى للقالى ٣٠٦/٢ . (١٠٣) سورة النور آية ٣٣ . (١٠٤) سورة مريم آية ٢٨ وانظر الغريين ١٩١/١ ونوادري زيد ١٤٥ ومعاني الفراء ٢٥١/٢ ومجاز القرآن ٦٦/٢ وتفسير غريب القرآن ٣٠٤ . (١٠٥) ع : والصغار . وفي المذهب ٢٦٧/١ ولا يجوز بيع المصحف ولا العبد المسلم من الكافر ؛ لأنه يعرض العبد للصغار والمصحف للابتذال . (١٠٦) خ كتب المصحح (مع) . (١٠٧) في المذهب ٢٦٨/١ ولا يجوز أن يفرق بين الجارية وولدها لما روى أبو سعيد الخدرى أن النبى ﷺ قال : « لا تؤله والدة بولدها » . (١٠٨) عن الصحاح (وله) وانظر غريب الحديث ٦٥/٣ والنهاية ٢٢٧/٥ وتذهيب اللغة ٤٢٠/٦ . (١٠٩) خ : فلعة ليحذوها . وفي المذهب ٢٦٨/١ : فإن شرط ما سوى ذلك من الشروط التى تنافى مقتضى البيع بأن ... أو فلعة بشرط أن يحذوها بطل البيع . (١١٠) (الصحاح) (فلع) (واللسان) (فلع ٣٤٦٢) .

قَوْلُهُ : « وَفِيهَا ^(١١١) مَثْنِيَّةٌ » هِيَ الِاسْتِثْنَاءُ ، كَأَنَّهَا مَنْسُوبَةٌ إِلَى مَفْعَلَةٍ مِنَ الِاسْتِثْنَاءِ وَالرُّجُوعِ ^(١١٢) .

قَوْلُهُ : « تَفْرِيقُ الصَّفَقَةِ » ^(١١٣) سُمِّيَتِ الصَّفَقَةُ صَفَقَةً ؛ لِأَنَّ الْمُتَبَايِعِينَ يَضْرِبُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَدَهُ بِيَدِ ^(١١٤) صَاحِبِهِ ، يُقَالُ : صَفَقْتُ لَهُ الْبَيْعَ وَالْبَيْعَةُ صَفَقًا ، أَيْ : ضَرَبْتُ يَدِي عَلَى يَدِهِ ^(١١٥) ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ بُيُوعِ الْجَاهِلِيَّةِ يَجْعَلُونَهُ عَقْدًا . وَالشَّرْطُ فِي الْبَيْعِ : هُوَ الْعَلَامَةُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا ﴾ ^(١١٦) أَيْ : عَلَامَاتُهَا ، كَأَنَّهُ جَعَلَ ذَلِكَ عَلَامَةً تُعَرَفُ بِهَا .

قَوْلُهُ : (أَوْ كُرْنِي) ^(١١٧) الْكُرُّ : (هُوَ) ^(١١٨) سِتُّونَ قَفِيزًا ، وَالْقَفِيزُ : اثْنَا عَشَرَ صَاعًا ^(١١٩) .

(قَوْلُهُ) ^(١٢٠) « فَإِنْ جَمَعَ ^(١٢١) بَيْنَ بَيْعٍ وَصَرَفٍ » سُمِّيَ الصَّرْفُ صَرْفًا ؛ لِصَرْفِهِ عَنْ حُكْمِ أَكْثَرِ أَحْكَامِ الْبَيْعِ ، وَقِيلَ : الصَّرْفُ : الْمُسَامَحَةُ عَنْهُ فِي الزِّيَادَةِ فِي الْجِنْسِ وَالتَّأْخِيرِ . وَقِيلَ : لِأَنَّ الشَّرْعَ أَوْجَبَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُصَارَفَةَ صَاحِبِهِ ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْجِنْسِ الْوَاحِدَ شَيْئًا وَلَا يُؤَخِّرُهُ .

* * *

مِنْ بَابِ الرَّبَا

أَصْلُ الرَّبَا : الزِّيَادَةُ ، رَبَا الشَّيْءُ يَرْبُو : إِذَا زَادَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَلَا يَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ ^(١) أَيْ : لَا يَزِيدُ . (وَقَوْلُهُ) ^(٢) تَعَالَى : ﴿ يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ ^(٣) أَيْ : يَقُومُ كَمَا يَقُومُ الْمَجْنُونُ إِذَا صُرِعَ فَيَسْقُطُ ، وَالْخُبَاطُ ^(٤) بِالضَّمِّ كَالْجُنُونِ ، وَلَيْسَ بِهِ ^(٥) ، وَالْمَسُّ : الْجُنُونُ ، يُقَالُ : بِهِ مَسٌّ وَقَدْ مَسَّ فَهُوَ مَمْسُوسٌ .

قَوْلُهُ : (الْأَسْوَدَانِ : الْمَاءِ وَالتَّمْرِ) ^(٦) وَالْأَسْوَدُ : التَّمَرْدُونُ الْمَاءِ ، فَنَعْتًا بِنَعْتِ وَاحِدٍ ، يُفْعَلُ ذَلِكَ فِي الشَّيْئَيْنِ يَصْطَحِبَانِ ، فَيُسَمَّيَانِ مَعًا بِاسْمِ الْأَشْهَرِ مِنْهُمَا ^(٧) .
تَفْسِيرُ الْبَيْتِ ^(٨) :

(١١١) خ : فيها . وفي المذهب ٢٦٨/١ : روى أن عبد الله اشترى جارية واشترط خدمتها فقال له عمر (ر) : لا تقربها وفيها مثنوية . (١١٢) انظر ص ٢٣٨ . (١١٣) باب تفريق الصفقة في المذهب ٢٦٩/١ . (١١٤) ع : في يد . (١١٥) الصحاح (شرط) . (١١٦) سورة محمد آية ١٨ وانظر مجاز القرآن ٢/٢١٥ وتفسير غريب القرآن ٤١٠ والعمدة ٢٧٤ . (١١٧) في المذهب ٢٦٩/١ : أو كرين أحدهما له والآخر لغيره . (١١٨) هو من ع . (١١٩) في المصباح : وهو ستون قفيزا والقفيز ثمانية مكاكيك والمكوك صاع ونصف . قال الأزهرى : فالكر على هذا الحساب : اثنا عشر وسقا . (١٢٠) قوله : ليس في خ . (١٢١) فإن جمع : ليس في ع .

(١) سورة الروم آية ٣٩ . وانظر مجاز القرآن ٢/١٢٣ وتفسير الطبري ٢١/٣٠ — ٣١ وتفسير غريب القرآن ٣٤٢ . (٢) خ : قوله . (٣) سورة البقرة آية ٢٧٥ وفي المذهب ١/٢٧٠ والربا محرم والأصل فيه قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ روى في التفسير : حين يقوم من قبره . وانظر مجاز القرآن ١/٨٣ ومعاني الزجاج ٣٥٧/١ ، ٣٥٨ وتفسير غريب القرآن ٩٨ ومعاني الفراء ١/١٨٢ . (٤) ع : والخط ، واثبت من خ والصحاح والنقل عنه . (٥) في الصحاح : تقول منه : يتخبط الشيطان ، أى : أفسده . (٦) في المذهب ١/٢٧٠ : قالت عائشة (ر) : مكثنا مع نبينا ﷺ سنة ما لنا طعام إلا الأسودان الماء والتمر . (٧) ذكره أبو عبيد مفصلاً في غريب الحديث ٤/٣١٨ — ٣٢١ وانظر الفائق ٢/٢١٠ وإصلاح المنطق ٣٩٥ والصحاح (سود) . (٨) في المذهب ١/٢٧٠ : والطعام : اسم لما يتطعم والدليل عليه وقال ليبيد : البيت . وقائله ليبيد بن ربيعة ديوانه ٣٠٨ وشرح القصائد السبع ٥٥٦ والراهر .

لِمُعْفَرٍ قَهْدٍ تَنَارَعَ شِلْوُهُ غُبْسٌ كَوَاسِبٌ مَا يَمُنُّ طَعَامُهَا

الْمُعْفَرُ : مأخوذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : لَقِيتُ فُلَانًا عَنْ غُفْرِ — بِالضَّمِّ ، أَيْ : بَعْدَ شَهْرٍ وَتَحْوِهِ ؛ [لِأَنَّ الْوَحْشِيَّةَ إِذَا أَرَادَتْ فِطَامَ وَلَدِهَا تَمْنَعُهُ ، ثُمَّ] (٩) تُرْضِعُهُ بَيْنَ الْيَوْمِ وَالْيَوْمَيْنِ ، تَبْلُو بِذَلِكَ صَبْرَهُ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَهَذَا الْمَعْنَى أَرَادَ لِيَبْدَ . وَقِيلَ : أَرَادَ الْعَفَرَ ، وَهُوَ التُّرَابُ ، وَغَفَرَهُ تَغْفِيرًا ، أَيْ : مَرَّغَهُ ، بِالتَّشْدِيدِ ، وَغَفَرَهُ يَغْفِرُهُ غَفْرًا بِالتَّخْفِيفِ (١٠) . وَالْقَهْدُ : مِثْلُ الْقَهَبِ ، وَهُوَ : الْأَبْيَضُ الْأَكْثَرُ (١١) ، تَنَارَعَ : تَجَادَبَ ، وَأَصْلُهُ مِنْ مُجَادَبَةِ النَّازِعِينَ ، الدَّلُو ، فَاسْتَعْمِلَ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُتَجَادَبُ . شِلْوُهُ : الشَّلْوُ : الْعُضْوُ ، مِنْ أَعْضَاءِ اللَّحْمِ ، وَأَشْنَاءِ الْإِنْسَانِ : أَعْضَاؤُهُ . « غُبْسٌ » ذَنَابُ الْوَأْنِهَا غُبْسٌ ، أَقَامَ الصِّفَةَ مَقَامَ الْمُوصُوفِ وَالْغُبْسُ بِالتَّحْرِيكِ : لَوْنٌ كَلَوْنِ الرَّمَادِ ، وَهُوَ // بَيَاضٌ فِيهِ كُدْرَةٌ ، يُقَالُ : ذُنْبٌ أَعْبَسُ ، وَالْجَمْعُ : غُبْسٌ (١٢) .

ل / ٨٠

« كَوَاسِبٌ » جَمْعُ كَاسِبٍ ، وَالْكَسْبُ : طَلَبُ الرِّزْقِ ، وَأَصْلُهُ : الْجَمْعُ ، يُقَالُ : كَسَبْتُ وَاكْتَسَبْتُ ، وَالْكَوَاسِبُ أَيْضًا : الْجَوَارِحُ « مَا يَمُنُّ طَعَامُهَا » أَيْ : لَا يَقْطَعُ ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ (١٣) أَيْ : غَيْرُ مَقْطُوعٍ (١٤) . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ : أَنَّهُ إِذَا أَخَذَ حَاجَتَهُ مِنْ فَرِسَتِهِ : طَرَحَ بَاقِيَهَا إِلَى سِوَاهُ مِنَ السَّبَاجِ ، وَلَمْ يَمُنَّ عَلَيْهَا ، وَلَمْ يَدَّخِرْهُ وَلَمْ يَمْنَعْهُ . وَقِيلَ : « مَا يَمُنُّ طَعَامُهَا » أَيْ : لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَيْهَا مِنْهُ ، بَلْ تَكْسِبُ (١٥) طَعَامُهَا بِالْقَهْرِ وَالْعَلْبَةِ ، وَلَا تُطْعَمُ كَمَا يُطْعَمُ الْكَلْبُ وَالسَّنَوْرُ .

قَوْلُهُ : « غَيْرُ مُتَمَوِّلٍ » (١٦) يُقَالُ : تَمَوَّلَ الرَّجُلُ ، وَمَالَ يَمُولُ وَيَمَالُ (١٧) مَوْلًا ؛ إِذَا صَارَ ذَا مَالٍ . وَمَوْلُهُ غَيْرُهُ وَمَعْنَاهُ : لَا يَتَّخِذُ مَالًا وَ (لَا) (١٨) يُعَدُّ مَالًا ، وَسُمِّيَ (١٩) الْمَالُ مَالًا ؛ لِأَنَّهُ يَمِيلُ مِنْ هَذَا إِلَى ذَاكَ وَمِنْ ذَاكَ إِلَى هَذَا .

قَوْلُهُ : « الْبِزْرُ وَدُهْنُ السَّمَكِ » (٢٠) هُوَ بِزْرُ الْكَثَّانِ وَغَيْرُهُ ، وَهُوَ حَبٌّ . يُقَالُ : دُهْنُ الْبِزْرِ وَالْبِزْرِ (٢١) وَالْكَسْرُ أَفْصَحُ (٢٢) .

وَ « الشَّرِجُ » دُهْنُ السَّمْسِمِ ، أَيْ : الْجُلْجُلَانُ (٢٣) ، وَهُوَ : السَّلِيْطُ ، وَلَا يُسَمَّى غَيْرُهُ سَلِيْطًا (٢٤) وَزَيْتُ الْفَجْلِ (٢٥) : هُوَ الَّذِي يُطْلَقُ عَلَيْهِ فِي الْيَمَنِ اسْمُ الْبَقْلِ .

قَوْلُهُ (٢٦) : « قِلَاصُ الصَّدَقَةِ » هُوَ (٢٧) جَمْعُ قُلُوصٍ ، وَهِيَ مِنَ الْإِبِلِ : الْفَتِيَّةُ الشَّابَّةُ ، بِمَنْزِلَةِ الْجَارِيَةِ

(٩) ما بين المعقوفين : ساقط من خ . (١٠) الصحاح (غفر) وانظر تهذيب اللغة ٣٥٠/٢ والزاهر ١٥٢/٢ وجمهرة اللغة ٣٨٠/٢ . (١١) الصحاح (قهد) وانظر تهذيب اللغة ٣٩٣/٥ وكتاب الجيم ١١٦/٣ وجمهرة اللغة ٢٩٥/٢ وقال ابن الأنباري في شرح القصائد السبع ٥٥٦ : القهد : ضرب من الضأن تصفر آذانهن تغلوهن حمرة . وكذا في الزاهر ١٥٢/٢ . (١٢) الصحاح (غبس) وانظر شرح القصائد السبع ٥٥٦ والزاهر ١٥٢/٢ وشرح التبريزي للقصائد العشر ٢٧٥ . (١٣) سورة فصلت آية ٦ ، وسورة الإنشقاق آية ٢٥ وسورة التين آية ٦ . (١٤) مجاز القرآن ٢٩٢/٢ وتفسير غريب القرآن ٥٢١ . وقيل منقوص . وانظر الصحاح (منن) وشرح التبريزي . (١٥) ع : تكتسب . (١٦) في المذهب ٧٧١/١ : في الماء وجهان أحدهما : لا يحرم فيه الربا ؛ لأنه مباح في الأصل غير متمول في العادة . (١٧) ويمال : ساقط من ع . (١٨) لا : من ع . (١٩) ع : ويسمى . (٢٠) في المذهب ٢٧١/١ : وفي البذر ودهن السمك وجهان أحدهما : لا ربا فيه ؛ لأنه يعد للاستصباح ، والثاني أنه يحرم الربا فيه ؛ لأنه مأكول فأشبهه الشريح . (٢١) ع : بالضم والكسر أفصح : تحريف . (٢٢) كذا في إصلاح المنطق ٣١ والصحاح والمصباح (بزر) . (٢٣) في الصحاح : قال أبو الغوث : الجلجلان : هو السمسم في قشره قبل أن يحصد . (٢٤) السليط : الزيت عند عامة العرب وعند أهل اليمن : دهن السمسم . (٢٥) بوزن قفل كما في المصباح (فجل) . (٢٦) في المذهب ١٧١/١ : وما سوى الذهب والفضة والمأكول والمشروب لا يحرم فيها الربا ؛ لما روى عبد الله بن عمرو بن العاص : أمرني ﷺ أن آخذ على قلاص الصدقة فكنت آخذ البعير بالبعيرين إلخ . (٢٧) ع : وهو .

مِنَ النَّسَاءِ ، وَتُجْمَعُ عَلَى قُلُوصٍ وَقَلَائِصَ . وَقَلَاَصٌ : جَمْعُ الْجَمْعِ (٢٨) . الرَّبْذَةُ (٢٩) — بِالتَّحْرِيكِ : مَسْكَنٌ أَيْ ذَرٌّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَلَى أَمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ (٣٠) . وَالْبُعِيرُ مِنَ الْإِبِلِ بِمَنْزِلَةِ الْإِنْسَانِ ، يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ..

قَوْلُهُ (٣١) : « الْكَالِيُّ بِالْكَالِيَّةِ » هُوَ النَّسِيئَةُ بِالنَّسِيئَةِ (٣٢) ، وَهُوَ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ شَيْئًا بِثَمَنِ مُؤَجَّلٍ ، فَإِذَا حَلَّ الْأَجَلُ لَمْ يَجِدْ مَا يَقْضِي (بِهِ) (٣٣) فَيَقُولُ : بَعُهُ مِنِّي إِلَى أَجَلٍ بِزِيَادَةِ شَيْءٍ ، فَيَبِيعُهُ مِنْهُ غَيْرَ مَقْبُوضٍ ... هَكَذَا (٣٤) ذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ (٣٥) ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَشْتَرِيَ مِنْهُ شَيْئًا مَوْصُوفًا فِي الدَّيْمَةِ ، يُسَلِّمُهُ إِلَى أَجَلٍ بِثَمَنِ مُؤَجَّلٍ ، يُقَالُ : كَلَّا الدِّينَ كُلَّوْهُ (٣٦) فَهُوَ كَالِيٌّ : إِذَا تَأَخَّرَ ، وَمِنْهُ : بَلَغَ اللَّهُ بِكَ أَكْلًا الْعُمُرِ (٣٧) ، أَيْ : أَطْوَلُهُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ (٣٨) :

تَعَفَّفْتُ عَنْهَا فِي السَّيِّئِ الَّتِي خَلَتْ فَكَيْفَ التَّسَاقَى بَعْدَ مَا كَلَّا الْعُمُرُ

وَالنَّسَاءُ وَالنَّسِيئَةُ بِالْمَدِّ : هُوَ التَّأَخِيرُ ، وَمِثْلُهُ النَّسَاءَةُ (٣٩) بِالضَّمِّ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ (٤٠) : « أَنْسَأَ اللَّهُ فِي أَجَلِهِ ، أَيْ : أَخَّرَهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾ (٤١) .

قَوْلُهُ : « يَدَا بَيْدٍ » (٤٢) لَهُ تَأْوِيلَانِ ، أَحَدُهُمَا : أَنْ يُعْطِيَهُ الْبَائِعُ الْمَبِيعَ بِيَدٍ ، وَيَتَنَاوَلُ الثَّمَنَ بِالْيَدِ الْأُخْرَى ؛ وَالثَّانِي : أَنْ يَقْبِضَهُ فِي الْمَجْلِسِ قَبْلَ التَّفَرُّقِ .

قَوْلُهُ : « كَالْتَّمَرِ الْبُرْنِيِّ وَالتَّمَرِ الْمَعْقِلِيِّ » (٤٣) الْبُرْنِيُّ : مَنْسُوبٌ إِلَى مَوْضِعٍ بِالْبَحْرَيْنِ ، يُسَمَّى بُرْنٌ (٤٤) . وَقِيلَ : إِنَّهُ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ (٤٥) ، وَالْمَعْقِلِيُّ : مَنْسُوبٌ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٤٦) . وَنَهْرٌ مَعْقِلٌ بِالْبَصْرَةِ مَعْرُوفٌ (٤٧) .

وَالْتَّمَرُ الْهِنْدِيُّ : مَعْرُوفٌ تُسَمِّيهِ عَامَّةُ الْيَمَنِ : جُمَرٌ (٤٨) .

قَوْلُهُ (٤٩) : « تَبْرُهُ وَعَيْنُهُ » قَالَ الْهَرَوِيُّ (٥٠) : يُقَالُ لِلْقِطْعَةِ مِنْهَا : تَبْرَةٌ مَا لَمْ يُطْبَعْ ، فَإِذَا طُبِعَ : سُمِّيَ عَيْنًا ، مِنْ عَيْنِ الشَّيْءِ ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٥١) : التَّبْرُ : مَا كَانَ مِنَ الذَّهَبِ غَيْرَ مَضْرُوبٍ ، فَإِذَا ضُرِبَ فَهُوَ عَيْنٌ ، وَلَا يُقَالُ تَبْرٌ إِلَّا لِلذَّهَبِ ، وَيَعْضُهُمْ يَقُولُهُ لِلْفِضَّةِ أَيْضًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٥٢) : التَّبْرُ : كُسَارَةُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ مِمَّا

(٢٨) الصحاح (قلص) وانظر المصباح (قلص) . (٢٩) في المذهب ٢٧١/١ : اشترى ابن عمر (ر) راحلة بأربع رواحل ورواحله بالربذة . (٣٠) وهي التي جعلها عمر (ر) حِمًى لِإِبِلِ الصَّدَقَةِ . انظر معجم ما استعجم ٦٣٣ — ٦٣٧ . (٣١) في المذهب ٢٧١/١ : روى ابن عمر (ر) أن النبي ﷺ نهى عن بيع الكالء بالكالء . قال أبو عبيدة هو النسيفة بالنسيفة . (٣٢) غريب الحديث ٢٠/١ ، ٢١ ، (٣٣) به من ع . (٣٤) ع : كذا . (٣٥) في الغريبن ١١٠/٣ . وانظر تهذيب اللغة ٣٦٠/١٠ . والنهاية ١٩٤/١ ، ٤٥٤/٥ . والفائق ٢٧٣/٣ . واصلاح المنطق ١٥٥ . (٣٦) أفعال السرقسطى ١٥٩/٢ . والمصباح (كلأ) . (٣٧) العين ٤٠٨/٥ . وغريب الحديث ٢٠/١ . والفائق ٢٧٣/٣ . والصحاح (كلأ) . (٣٨) ذكره في الفائق ٢٧٣/٣ من غير نسبة برواية التَّسَاقَى . وكذا في الأساس (كلأ) برواية (التصان) و (العصور) فيهما . وكذا في المحكم ٦٩/٧ . واللسان (كلأ ٣٩١٠) ونسبه القالي في الأمالي ١٠٧/١ لأئمن بن خريم واعترضه البكري في التنبيه ٤١ أنه للأقيشر وأن المقطوعة في ديوانه والمقطوعة في الخمر سقط منها البيت في الشعر والشعراء ٥٦٢ . (٣٩) عن الصحاح (نسأ) . (٤٠) سهو فليس بجديد . وقال الخطاطي في غريبه ٤٠٩/١ يقال في الدعاء : أنسأ الله في أجله . وكذا ذكر أبو عبيد ٢٠/١ . (٤١) سورة التوبة آية ٣٧ . (٤٢) في المذهب ٢٧٢/١ : قال ﷺ « الذهب بالذهب والفضة بالفضة والتمر بالتمر والبر بالبر والشعير بالشعير والملح بالملح مثلاً بمثل يدا بيد » . (٤٣) خ : كالبرني والمعلقل وفي المذهب ٢٧٢/١ : وكل شيئين اتفقا في الاسم الخاص من أصل الخلقة كالتمر البرني والتمر المعلقل فهما جنس واحد . (٤٤) معجم ما استعجم ٢٤٦ . (٤٥) مغرب : ليس في ع وقال أبو حنيفة : أصله فارسي إنما هو بارني فالبار الحمل وتفي تعظيم ومبالغة . اللسان (برن ٢٧٠) . (٤٦) ع : عنهم . ومعلقل هو الذي حفر نهر معلقل بأمر عمر فنسب إليه ترجمته في الإصابة ١٨٤/٦ . وأسد الغابة ٢٣٢/٥ . وطبقات ابن سعد ١٤/٧ . (٤٧) معجم ما استعجم ١٢٤٤ . (٤٨) ع : الجمر . (٤٩) في المذهب ٢٧٣/١ : روى عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ قال : « الذهب بالذهب تيره وعينه وزنا بوزن » . (٥٠) في الغريبن ٢٤٤/١ . (٥١) في الصحاح (تبر) . (٥٢) في شرح ألفاظ المختصر لوجه ٨٤ .

يُخْرِجُ مِنَ الْمَعَادِنِ كُلِّهَا ، مَاخُذٌ مِنْ تَبَرُّثِ الشَّيْءِ : إِذَا كَسَرْتَهُ ؛ أَوْ مِنَ التَّبَارِ ، وَهُوَ ؛ الْهَلَاكُ ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْأَوَّلِ . وَالذَّهَبُ مُؤَنَّثَةٌ ، يُقَالُ : ذَهَبَ حَمْرَاءُ ، وَرَوَى الْفَرَاءُ تَذَكِيرَهَا^(٥٣) . ذَكَرَ ذَلِكَ الزَّمَحْشَرِيُّ .

قَوْلُهُ : « مُدَّ عَجَوَةٌ »^(٥٤) الْعَجَوَةُ : ضَرْبٌ مِنْ أَجَوِدِ التَّمْرِ بِالْمَدِينَةِ ، وَنَحَلْتُهَا تُسَمَّى لِينَةً^(٥٥) .

قَوْلُهُ^(٥٦) : « خَرَزَ مُعَلَفَةً » يَرَوِي بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةَ وَالْقَافَ ؛ وَبِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةَ وَالْفَاءَ ، فَلِأَوَّلِ^(٥٧) مَعْنَاهُ : لَهَا عُرَى مِنْ ذَهَبٍ تُعَلَّقُ بِهَا . وَالثَّانِي مَعْنَاهُ : مُعْشَاةٌ ، أَيْ : مُعْطَاةٌ . وَالْغِلَافُ : الْغِطَاءُ .

و « الْقِرَاضَةُ »^(٥٨) فَعَالَةٌ مِنَ الْقَرْضِ ، وَهُوَ : الْقَطْعُ ؛ لِأَنَّهَا تُقَرَضُ ، أَيْ : تُقَطَّعُ ، كَالنَّخَالَةِ وَالْبَرَايَةِ .

قَوْلُهُ : « خَالِصُهُ بِمَشْوَبِهِ »^(٥٩) الْمَشُوبُ : الْمَخْلُوطُ ، وَالشُّوبُ : الْخَلْطُ ، شَابَ اللَّبَنُ بِالْمَاءِ : إِذَا خَلَطَهُ^(٦٠) .

قَوْلُهُ : « فِيهَا شَعِيرٌ أَوْ زُرَّانٌ » بَضَمَ الزَّاي ، وَالْهَمْزُ^(٦١) : تَبَّاتَ يُخَالِطُ الْبُرَّ فِي تَبَاتِهِ ، لَهُ حَبٌّ دِقَاقٌ فِيهَا طَوَّلٌ ، وَلَعَلَّهُ الَّذِي يُسَمَّى بِالْيَمَنِ الْخَنْدَرَةُ وَالذَّرَبُ . وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ^(٦٢) : هُوَ حَبٌّ أَصْفَرُ حَادُّ الطَّرْفَيْنِ ، وَقَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ^(٦٣) : هُوَ حَبٌّ دَقِيقُ الطَّرْفَيْنِ غَلِيظُ الْوَسَطِ أَسْوَدُ . وَيُقَالُ زُرَّانٌ وَزَوَانٌ ، بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ .

قَوْلُهُ : « فِيهِ شَمْعٌ »^(٦٤) قَالَ الْفَرَاءُ : الشَّمْعُ : بِالتَّخْرِيكِ ، هَذَا كَلَامُ الْعَرَبِ ، وَالْمُؤَلِّلُونَ يَقُولُونَ : شَمْعٌ بِالتَّسْكِينِ^(٦٥) .

قَوْلُهُ : « الْعَرَايَا » هِيَ^(٦٦) جَمْعُ عَرِيَّةٍ ، وَهِيَ النَّخْلَةُ يُعْرِيهَا^(٦٧) صَاحِبُهَا رَجُلًا مُحْتَاجًا ، فَيَجْعَلُ لَهُ ثَمَرَتَهَا عَامَهَا / / فَيَعْرِوَهَا ، أَيْ : يَأْتِيهَا ، وَهِيَ فَهْلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ ، يُقَالُ : عَرَاهُ يَعْرِوُهُ : إِذَا أَتَاهُ^(٦٨) وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ^(٦٩) : سُمِّيَتْ عَرَايَا ؛ لِأَنَّهَا عَرِيَتْ مِنْ جُمْلَةِ الْحَائِطِ ، وَصَدَّقَتْهَا ، وَمَا يُخْرَصُ : عَلَى صَاحِبِهَا مِنْ عَشْرِهَا ، فَعَرِيَتْ مِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ ، أَيْ : أُخْرِجَتْ ، فَهِيَ عَرِيَّةٌ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى [فَاعِلَةٌ]^(٧٠) .

وَأَيْنَمَا دَخَلَتْ فِيهَا الْهَاءُ ؛ لِأَنَّهَا أُفْرِدَتْ فَصَارَتْ فِي [عِدَادِ]^(٧١) الْأَسْمَاءِ ، مِثْلُ النَّطِيجَةِ وَالْأَكِيلَةِ ، وَلَوْ جِئَتْ بِهَا مَعَ النَّخْلَةِ قُلْتُ : نَخْلَةٌ عَرِيٌّ ، قَالَ^(٧٢) :

(٥٣) المذكر والمؤنث للفرء ٨٣

ولابن الأنباري أبي بكر ٤٥٥ ولابن التستري ٧٦ . (٥٤) في المذهب ٢٧٣/١ : ما حرم فيه الربا لا يجوز بيع بعضه ببعض ومع أحد العوضين جنس آخر يخالفه في القيمة كبيع ثوب ودرهم بدرهم ومد عجوة . (٥٥) الصحاح (عجو) وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٨٤ . (٥٦) في المذهب ٢٧٣/١ : أتى رجل إلى رسول الله ﷺ بقلادة فيها خرز مغلفة بذهب . (٥٧) ع : والأول . (٥٨) في المذهب ٢٧٣/١ : لا يجوز بيع دينار صحيح ودينار قراضة بدینارين صحيحين . (٥٩) في المذهب ٢٧٤/١ : ولا يباع خالصه بمشوبه ، كخنة خالصة بخنة فيها شعير أو زُرَّان . (٦٠) ع : خلط . (٦١) فيه لغات : ضم الزاي مع الهمز وتركه فيكون وزان غراب وكسر الزاي مع الواو الواحدة زوانة وزوانة وأهل الشام يسمونه الشيلم . المصباح (زون) واللسان (زان ١٨٠١ وزون ١٨٩٣) والصحاح (زون) . (٦٢) في الوسيط . (٦٣) في البيان . (٦٤) في المذهب ٢٧٤/١ : ولا يباع مشوبه بمشوبه كعسل فيه شمع بغسل فيه شمع . (٦٥) ذكر ذلك ابن السكيت في إصلاح المنطق ٩٧ وتبعه الفارابي في ديوان الأدب ١١٧/١ ثم الجوهري في الصحاح ، وعنه المصنف هنا . وقد عاد ابن السكيت فذكر الشمع والشمع بالتحريك ، قال : كالنهر . إصلاح المنطق ١٧٢ وقال ابن سيده : هما لغتان فصيحتان وقد غلط . المحكم ٢٣٩/١ ولم يعلق الأزهرى على قول ابن السكيت . وذكر ثعلب أنه كالشعر والنهر . الفصيح ٢٩١ وقدم ابن فارس الإسكان قال : وربما تفتح الميم . الجمل ٥١٢/٢ وهذا يؤكد صحته بالإسكان . (٦٦) هي : ليس في ع . (٦٧) ع : يعورها تحريف . (٦٨) عن الصحاح (عري) (٦٩) في شرح ألفاظ المختصر لوحة ٨٦ : (٧٠) خ و ع : مفعولة والمثبت من شرح المختصر والتذهيب ١٥٦/٣ . (٧١) ع ، خ : اعداد والمثبت من الصحاح والنقل عنه . (٧٢) شاعر الأنصار سويد بن الصامت كما في اللسان (عرا ٢٩٢١) .

لَيْسَتْ بِسَهَاءَ وَلَا رُجْبِيَّةَ وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السَّيْنِ الْجَوَائِحِ
قَالَ الْهَرَوِيُّ (٧٣) : وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ مِنْ عَرَى يَعْرِى ، كَأَنَّهَا عَرِيَتْ مِنْ جُمْلَةِ التَّحْرِيمِ فَعَرِيَتْ ، أَيْ :
حَلَّتْ وَخَرَجَتْ مِنْهُ (٧٤) .

قَوْلُهُ : « وَعِنْدَهُمْ فَضُولٌ » (٧٥) جَمْعُ فَضْلٍ ، وَهُوَ الرَّائِدُ ، يُقَالُ : فَضَّلَ لِي شَيْءٌ عَنْ حَاجَتِي ، أَيْ :
زَادَ .

قَوْلُهُ : « بِخَرْصِهَا » بِكَسْرِ الْخَاءِ : هُوَ الشَّيْءُ الْمَخْرُوصُ الْمُقَدَّرُ ، وَأَمَّا الْخَرْصُ بِالْفَتْحِ ، فَالْمَصْدَرُ .
قَوْلُهُ : « نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ » (٧٦) فَالْمُخَابَرَةُ : كِرَاءُ الْأَرْضِ بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ
وَنَحْوِهِ ، مُشْتَقٌّ مِنَ الْخَبَارِ ، وَهِيَ الْأَرْضُ الرَّخْوَةُ ذَاتُ الْحِجَرَةِ (٧٧) ، وَيُقَالُ : أَرْضٌ خَبِرَةٌ وَخَبِرَاءُ ، وَخَيْرَ
الْمَوْضِعِ (٧٨) ، قَالَ :

أَخَافُ إِذَا وَرَدَنَ (٧٩) بَنَاءَ خَبَارَى وَحَثَّ الرُّكْبُ أَنْ لَا تَحْمِلِينِي
كَانَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ : أَصْلُ الْمُخَابَرَةِ مِنْ خَبِيرَ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَامَلَهُمْ — حِينَ غَلَبَ عَلَيْهَا (٨٠) عَلَى
النَّصِيفِ ، فَقِيلَ : خَابَرَهُمْ (٨١) .

وَالْمُحَاقَلَةُ : فِيهَا أَقْوَالٌ : أَحَدُهَا : (اِكْتِرَاءُ) (٨٢) الْأَرْضُ بِالْحِنْطَةِ ، هَكَذَا جَاءَ مُفَسَّرًا فِي الْحَدِيثِ .
وَقَالَ قَوْمٌ : هِيَ (٨٣) الْمَزَارَعَةُ بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ (٨٥) . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٨٥) : هُوَ يَبْنَعُ الطَّعَامَ (٨٦) وَهُوَ فِي سُنْبِيهِ
بِالْبُرِّ ، مَاخُودٌ مِنَ الْحَقْلِ ، وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى الْقَرَّاحُ بِالْعِرَاقِ (٨٧) . قَالَ فِي النَّبَيَّانِ (٨٨) : الْقَرَّاحُ : مِثْلُ
الْحَقْلِ (٨٩) . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٩٠) : الْقَرَّاحُ : الْمَزْرَعَةُ الَّتِي لَيْسَ عَلَيْهَا بِنَاءٌ ، وَلَا فِيهَا شَجَرٌ ، وَالْمُحَاقِلُ :
الْمَزَارِعُ ، وَيُقَالُ : أَحْقِلْ أَيْ : ازْرَعْ ، وَيُقَالُ : « لَا يَنْبَغُ الْبُقْلَةُ (٩٣) إِلَّا الْحَقْلَةُ » (٩٢) .

وَالْمُزَابَنَةُ : شِرَاءُ الثَّمَرِ (٩٣) عَلَى رُؤُسِ النَّخْلِ بِالتَّمَرِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٩٤) : وَأَصْلُهُ مِنَ
الرَّزْبِ ، وَهُوَ : الدَّفْعُ ، كَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَبَايِعِينَ يَزْبِنُ صَاحِبَهُ عَنْ حَقِّهِ بِمَا يَزْدَادُ (٩٥) مِنْهُ ، يُقَالُ : نَاقَةٌ
زَبُونٌ : إِذَا كَانَتْ تَدْفَعُ حَالِيَهَا بِرِجْلَيْهَا ، وَحَرْبٌ زَبُونٌ : يُدْفَعُ مِنْهَا إِلَى الْمَوْتِ (٩٦) .

(٧٣) فِي الْغَرِيبِينَ

٢٨١/٢ . (٧٤) وكذا في التهذيب ١٥٦/٣ وانظر غريب الحديث ٢٣٠/١ ، ٢٣١ . (٧٥) في المذهب ٢٧٥/١ : شكنا ناس من
الأنصار إلى رسول الله ﷺ أن الرطب يأتي ولا نقد بأيديهم يبتاعون به رطباً يأكلونه مع الناس وعندهم فضول من قوتهم من التمر فرخص لهم
أن يبتاعوا العرايا بخرصها من التمر . (٧٦) في المذهب ٢٧٥/١ : روى جابر (ر) أن رسول الله ﷺ نهى عن المخابرة والمحاقلة والمزابنة .
(٧٧) ع : الحجارة والمثبت من خ والصحاح . (٧٨) ع : وخبر وعرة الموضع . وفي الصحاح : يقال : تخبر الموضع بالكسر فهو تخبر
وأرض خيرة وخبراء . (٧٩) ع : نزلن . (٨٠) ع : عليهم . (٨١) النهاية ٧/٢ . (٨٢) خ : لإكراء . والمثبت من ع والنهاية ٤١٦/١
والفائق ٢٩٨/١ . (٨٣) ع : هو في . (٨٤) الفائق والنهاية في تعليق ٨١ . (٨٥) في غريب الحديث ٢٢٩/١ ، ٢٣٠ . (٨٦) في غريب
الحديث : الزرع . (٨٧) في غريب الحديث : والحقل هو الذي يسميه أهل العراق القَرَّاح . (٨٨) ع :
الحول : تحريف . (٩٠) في الصحاح : قرح . (٩١) البقلة : ساقط من ع . (٩٢) غريب الحديث ٢٣٠/١ وجمع الأمثال ١٨٢/٣
وتهذيب اللغة ٤٨/٤ والصحاح (حقل) واللسان (حقل ٩٤٥) يضرب مثلاً للكلمة الحسيسة تخرج من الرجل الخسيس . (٩٣) ع : التمر
والمثبت من خ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٨٥ وغريب ابن الجوزي ٤٣٠/١ ، والمصباح (زين) . (٩٤) في شرح ألفاظ المختصر لوحة ٨٦ .
(٩٥) ع : يراد . تحريف . (٩٦) انظر النهاية ٢٩٤ واللسان (زين ١٨٠٨ ، ١٨٠٩) وغريب الحديث ٢٣٠/١ والفائق ٢٩٨/١ وغريب
ابن الجوزي ٤٣١/١ .

وَأَيْنَمَا حُرِّمَتِ الْمُحَاقَلَةُ وَالْمُزَابَنَةُ ؛ لِأَيْتُهُمَا مِنَ الْكَيْلِ (٩٧) وَالْوِزْنِ ، وَلَيْسَ يَجُوزُ إِذَا كَانَا مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ (٩٨) إِلَّا مِثْلًا يُمَثِّلُ يَدًا بِيَدٍ ، وَهَذَا (٩٩) مَجْهُولٌ ، لَا يُدْرَى أَيُّهُمَا أَكْثَرُ .

الْفَرْقُ (١٠٠) : سِتَّةَ عَشَرَ رِطْلًا (١٠١) .

قَوْلُهُ : « سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ » (١٠٢) أَيْ : لَا يَجُوزُ إِلَّا مُسْتَوٍ بِمُسْتَوٍ ، لَا فَضْلَ فِي أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ (١٠٣) .

قَوْلُهُ : « الصَّبْرَةُ جُزْأً » (١٠٤) فَالصَّبْرَةُ (١٠٥) : هِيَ الْكُومَةُ الْمَجْمُوعَةُ مِنَ الطَّعَامِ ، سُمِّيَتْ صَبْرَةً ؛ لِإِفْرَاقِ بَعْضِهَا عَلَى (١٠٦) بَعْضٍ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْسَّحَابِ تَرَاهُ فَوْقَ السَّحَابِ : صَبِيرٌ (١٠٧) قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ (١٠٨) .

قَوْلُهُ : « جُزْأً » أَيْ : جُمْلَةً بِغَيْرِ كَيْلٍ وَلَا وَزْنٍ وَلَا عَدَدٍ ، فَارِسِيُّ مُعَرَّبٌ (١٠٩) .

(قَوْلُهُ (١١٠) : « الْكَسْبُ ») ، (١١١) الْكَسْبُ (بِضَمِّ الْكَافِ) (١١٢) : عُصَارَةُ الدَّهْنِ (١١٣) .

قَوْلُهُ : « فَيَسْتَلُّ مَا فِيهَا » (١١٤) أَيْ : يُسْتَخْرَجُ ، قَالَ الْهَرَوِيُّ (١١٥) : (أَصْلُ) (١١٦) النَّثْلُ : نَثَرَ الشَّيْءَ (١١٧) مَرَّةً وَاحِدَةً ، يُقَالُ : نَثَلْتُ كِنَانَتِي : إِذَا اسْتَخْرَجْتُ مَا فِيهَا مِنَ النَّثْلِ .

قَوْلُهُ : « يَبْعُ الْحَلِيبُ بِالرَّائِبِ » (١١٨) رَابَ اللَّيْنُ يَرْوِبُ رَوْبًا : إِذَا خَثِرَ وَأَذْرَكَ (١١٩) ، فَهُوَ رَائِبٌ ، وَالرَّائِبُ يَكُونُ لِمَا مُخِضٌ وَلِمَا لَمْ يُمَخِّضْ ، وَمَعْنَى مُخِضٌ (١٢٠) : حُرْكٌ حَتَّى يَخْرَجَ (١٢١) زُبْدُهُ ، وَالْمَخِضُ : فَعِيلٌ مِنْهُ وَالْمَرْوَبُ : الْإِنَاءُ الَّذِي يَرْوِبُ فِيهِ اللَّيْنُ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : إِذَا خَثِرَ اللَّيْنُ ، فَهُوَ الرَّائِبُ ، فَلَا يَزَالُ ذَلِكَ اسْمُهُ حَتَّى يَنْزَعَ زُبْدُهُ ، وَاسْمُهُ عَلَى حَالِهِ ، بِمَنْزِلَةِ الْعُشْرَاءِ مِنَ الْإِبِلِ ، ثُمَّ (١٢٢) تَضَعُ ، فَهُوَ اسْمُهَا .

قَوْلُهُ : « الْجَبْنُ أَوْ الْأَقْطُ أَوْ الْمَصْلُ أَوْ اللَّبَأُ » (١٢٣) تُذَكَّرُ فِي كِتَابِ الْأَيْمَانِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (١٢٤) . الْجَزُورُ (١٢٥) : ذَكَرَ فِي الْوُضُوءِ ، وَكَذَلِكَ (١٢٦) الْعَنَاقُ : ذَكَرَتْ فِي الزَّكَاةِ (١٢٧) .

(٩٧) ع : أَوْ : تحريف . وانظر غريب الحديث ٢٣٠/١ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٨٥ . (٩٨) في غريب الحديث ٢٣٠/١ وليس يجوز شيء من الكيل والوزن : إذا كانا من جنس واحد إلا مثلا بمثل وبیدا بيد وهذا مجهول لا يعلم أيهما أكثر . (٩٩) ع : وهو . (١٠٠) في المذهب ٢٧٥/١ : والمزابنة : أن يبيع الثمر على رؤوس النخل بمائة فرق . (١٠١) المصباح (فرق) واللسان (فرق ٣٤٠١) . (١٠٢) في المذهب ٢٧٦/١ قال عليه السلام : « لَا تَبِيعُوا التَّمْرَ بِالتَّمْرِ إِلَّا سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ » . (١٠٣) كذا في شرح ألفاظ المختصر لوحة ٨٢ وانظر النهاية ٤٢٧/٢ والفائق ٢٣٠/٢ . (١٠٤) في المذهب ٢٧٦/١ : ولا يجوز بيع الحب بدقيقه متائلا ولا يجوز بيع دقيقه بدقيقه فأشبه بيع الصبرة بالصبرة جزافا وفي ع : الصبرة . فقط . (١٠٥) ع : الصبرة . (١٠٦) ع : عن والثبت من خ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٨٨ . (١٠٧) ع : صيرة : تحريف . (١٠٨) في شرح ألفاظ المختصر لوحة ٨٨ . (١٠٩) ذكر في المصباح (فرق) واللسان (فرق ٩٣) . (١١٠) في المذهب ٢٧٦/١ : وأما الماء والملح فإنه يحصل في الكسب ولا ينقص . (١١١) ما بين القوسين ليس في خ . (١١٢) ما بين القوسين من ع . (١١٣) عن المصباح (كسب) وفي المصباح : (الكسب ثقل الدهن وهو معرب وأصله الشين) وكذا في المعرب ٢٨٥ والألفاظ الفارسية ١٣٥ قال : معرب كسبه . (١١٤) في المذهب ٢٧٧/١ قال عليه السلام : « لَا يَحْلِسُ أَحَدُكُمْ شَاةَ غَيْرِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ أُجِبَ أَحَدُكُمْ أَنْ تَوْتِيَ خَزَانَتَهُ فَيَنْتَلِ مَا فِيهَا ؟ » . (١١٥) في الغريين ٢١٦/٣ . (١١٦) من ع . (١١٧) ع : للشيء . (١١٨) في المذهب ٢٧٧/١ : ويجوز بيع ثلثين الحليب بالرائب وهو الذي فيه حموضة . (١١٩) وأدرك : ليس في ع . والثبت من خ والمصباح . (١٢٠) ع : أي : حرك . (١٢١) ع : يخرج . (١٢٢) ع : ما لم والثبت من خ والمصباح والنقل عنه . وفيه : هي الحامل ، ثم تضع فهي اسمها . (١٢٣) خ : اشيراز واللبياء والجبن والأقط والمصل والأنفحة . وفي المذهب ٢٧٧/١ : وإن باع الجبن أو الأقط أو المصل أو اللبياء بعضه ببعض لم يجوز . (١٢٤) تعالى : ليس في ع . (١٢٥) من قول ابن عباس (ر) أن جزورا نحرث في عهد أبي بكر (ر) فجاء رجل بعناق ، فقال : أعطوني بها لحما ، فقال أبو بكر (ر) : لا يصلح هذا . (١٢٦) ع : وكذا . (١٢٧) (١٢٧) ، ١٤٨ ، ١٩٦ .

بَابُ بَيْعِ الْأَصُولِ وَالشَّامِرِ

قَوْلُهُ : « وَالْجَوَابِيُّ ^(١) وَالْأَجَاجِينِ » : الْجَوَابِيُّ جَمْعُ جَابِيَةٍ ، وَهِيَ كَالْحَوْضِ ، قَالَ الْأَعَشِيُّ ^(٢) :
* كَجَابِيَةِ الشَّيْخِ الْعِرَاقِيِّ تَفْهَقُ *

يُقَالُ : جَبَيْتُ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ : إِذَا جَمَعْتُهُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَجِفَانِ كَالْجَوَابِي ﴾ ^(٣) وَالْأَجَاجِينُ :
جَمْعُ إِجَانَةٍ ، وَهِيَ الَّتِي يُغْسَلُ فِيهَا الثِّيَابُ ، مِثْلُ الْمِرْكَنِ ^(٤) .

قَوْلُهُ : « السُّفْلَانِيُّ ، وَالْفَوْقَانِيُّ » ^(٥) نِسْبَةٌ إِلَى (سَفْلٍ) ^(٦) وَفَوْقَ . زِيدَتْ فِيهِ الْأَلْفُ وَالنُّونُ ، كَمَا زَادُوهُمَا ^(٧)
ل / ٨٢ فِي أَحْمَرَائِي وَأَشْقَرَانِي وَرَقَبَانِي // ^(٨) .

قَوْلُهُ : « النَّفْطُ وَالْقَارُ » ^(٩) النَّفْطُ : دُهْنٌ كَرِيهُ الرَّائِحَةِ ، يَفْتَحُ النَّوْنُ وَكَسْرُهَا ، وَالْكَسْرُ أَفْصَحُ
وَالْقَارُ : دُهْنٌ ^(١٠) أَسْوَدُ لَرَجٍ يَتَّخِذُ لِلْسُّفْنِ . يُقَالُ : قَارَ وَفِيرَ .

قَوْلُهُ ^(١١) : « بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ » تَأْبِيرُ النَّخْلِ : تَلْقِيحُهُ ، يُقَالُ : نَحَلْتُ مُؤَبَّرَةً وَمَأْبُورَةً ، وَالْأَسْمُ مِنْهُ : الْإِبَارُ ،
عَلَى وَزْنِ الْإِزَارِ ، يُقَالُ : تَأَبَّرَ الْفَسِيلُ : إِذَا قَبِلَ الْإِبَارَ ، قَالَ الرَّاجِزُ ^(١٢) :

تَأْبِرِي يَا خَيْرَةَ الْفَسِيلِ * تَأْبِرِي مِنْ حَنْدِ فَشُولِي * (إِذْ ضَنَّ أَهْلُ النَّخْلِ بِالْفُحُولِ) ^(١٣) .

يَقُولُ : تَلْقَحِي مِنْ غَيْرِ تَأْبِيرٍ ^(١٤) وَالْفَحَالُ : ذَكَرُ النَّخْلِ ، وَالْجَمْعُ : فَحَاحِيلُ ، وَهُوَ مَا كَانَ مِنْ ذُكُورِهِ
فَحَلًا لِإِنَاتِهِ ، وَقَدْ يُقَالُ : فَحَلَّ وَفُحُولٌ ^(١٥) .

قَوْلُهُ : « الْكُشُّ الَّذِي تُلْقَحُ بِهِ الْإِنَاثُ » ^(١٦) هُوَ مَا يُنْتَفَضُ مِنْهُ مِثْلُ الذَّرِيرَةِ ^(١٧) وَأَصْلُ الْكَشْيِشِ :
صَوْتُ الْحَيَّةِ مِنْ جِلْدِهَا ، لَا مِنْ فِيهَا . وَكَشَّ الْفَحْلُ : إِذَا بَدَأَ فِي الْهَدِيرِ ^(١٨) .

قَوْلُهُ : « الْكُرْسُفُ » ^(١٩) هُوَ الْقُطْنُ ، قَدْ ذُكِرَ ^(٢٠) .

(١) خ : كالجوابي وفي المذهب ١ / ٢٧٨ : وإن قال بعثك هذه الدار دخل فيها ما اتصل بها من الرفوف المسمرة والجوابي والأجاجين المدفونة فيها للانتفاع بها . (٢) ديوانه ٢٧٥ : وصدره : نَقَى الدَّمَ عَنْ آلِ الْمُحَلِّقِ جَفَنَةً . (٣) سورة سبأ آية ١٣ . وفي ع : كالجواب وكذا في المصحف . وإثبات الياء في الوقوف قراءة ابن كثير وأبو عمرو وورش ونافع ويعقوب . وانظر السبعة في القراءات ٥٢٧ والمبسوط ٣٦٥ . (٤) في الصحاح (ركن) : والميركن بكسر الميم : الإِجَانَةُ الَّتِي تَغْسَلُ فِيهَا الثِّيَابُ ، عَنْ الْأَصْمَعِيِّ . (٥) في المذهب ١ / ٢٧٨ : وإن كان فيها رجا مبنية دخل الحجر السفلاني في بيعها ؛ لأنه متصل بها وفي فوقاني وجهان ... إلخ . (٦) خ : أسفل . (٧) خ : زادوها . (٨) ع : أشعراني وانظر الكتاب ٣ / ٣٨٠ . (٩) في المذهب ١ / ٢٧٨ : وإن كان في الأرض معدن ظاهر كالنفط والقار فهو كلاما . (١٠) دهن : ساقط من ع . (١١) في المذهب ١ / ٢٧٨ : روى ابن عمر (ر) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : مَنْ بَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَضَمَّهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْرُطَهَا الْمُبْتَاعُ . (١٢) أحجية بن الجلاح ديوانه ٨١ وذكر في الصحاح واللسان الشطرين الأول والثالث وذكرت خ الشطرين الأول والثاني ، وع الأول والثالث متابعة للصحاح . والأشطر الثلاثة ذكرها ابن السكيت في إصلاح المنطق ٨١ والأزهري في تهذيب اللغة ٤ / ٤٦٧ . (١٣) مابن القوسين من ع بدل الشطر الثاني . (١٤) المراجع السابقة . (١٥) كتاب النخلة ١٣٥ من مجلة المورد م ١٤ ع ٣ والصحاح (فحل) . (١٦) في المذهب ١ / ٢٧٩ : وإن باع فحالا وعليه طلع لم يتشقق ... فإن المقصود مافيه وهو الكش الذي تلقح به الإناث وهو غير ظاهر فيدخل في بيع الأصل كطلع الإناث . (١٧) في التهذيب ٩ / ٤٢٥ عن ابن الأعرابي : الكش : الحرق الذي يلقح به النخل . وانظر شرح ألفاظ المختصر لوحة ٨٤ . (١٨) الصحاح (كشش) . (١٩) في المذهب ١ / ٢٧٩ : قال الشافعي رحمه الله : والكرسف إذا بيع أصله كالنخل . (٢٠) ص ٤٧ .

« كَالْتَوْت » (٢١) : بِتَاءَيْنِ مُعْجَمَتَيْنِ مِنْ قَوْفٍ : شَجَرٌ مَعْرُوفٌ يُعْلَفُهُ دَوْدُ الْقَرْ ، وَلَهُ حَمَلٌ أَحْمَرٌ طَيِّبٌ يُؤْكَلُ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٢٢) : وَلَا تَقُلْ « التَّوْت » بِالتَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ .

قَوْلُهُ : « فِي كِمَامٍ » (٢٣) جَمْعُ كِمَةٍ ، وَالْكِمَةُ : وَعَاءُ الطَّلَعِ وَالتَّوْرُ (٢٤) ، وَالْجَمْعُ : كِمَمٌ وَأَكِمَّةٌ وَأَكِمَامٌ ، وَيَكُونُ جَمْعُ كِمٍّ ، بِكَسْرِ الْكَافِ (٢٥) وَالرَّائِجُ (٢٦) : الْجَوْزُ الْهِنْدِيُّ وَهُوَ التَّارَجِيلُ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَمَا أَظُنُّهُ عَرَبِيًّا (٢٧) « الْبَذَرُ » (٢٨) سُمِّيَ بَذْرًا ، لِتَفْرِيقِهِ فِي الْأَرْضِ ، يُقَالُ : ذَهَبَتْ إِبِلُهُ شِدْرَ بَذَرٍ ، وَمِنْهُ : التَّبْدِيرُ ، وَهُوَ : تَفْرِيقُ الْمَالِ (٢٩) .

قَوْلُهُ : « فِي نَوْرِ يَتَنَازَرُ عَنْهُ التَّوْرُ » (٣٠) التَّوْرُ (٣١) وَالتَّوَارُ : هُوَ الزَّهْرُ مِنْ جَمِيعِ الْأَشْجَارِ ، يُقَالُ : تَوَرَّتْ الشَّجَرَةُ وَأَنَارَتْ ، أَيْ : أَخْرَجَتْ نَوْرَهَا ، يُقَالُ تَوَّرَ ، يَفْتَحُ التَّوْنَ ، وَتَوَارَ (٣٢) .

« النَّعْنَعُ » (٣٣) : بَقْلَةٌ مَعْرُوفَةٌ ، وَكَذَلِكَ النَّعْنَاعُ بِالْأَلِفِ . وَالرُّطْبَةُ : الْقَضْبُ (٣٤) . وَالْهِنْدِيَا : بِقَلْ أَيْضًا ، يُقَالُ : هِنْدِيَا وَهِنْدِيَاةٌ ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْهِنْدِيَا ، بِكَسْرِ الدَّالِ : يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ (٣٥) ، (لَهُ) (٣٦) وَرَقٌ عَرْضُهُ دُونَ الْإِصْبَعَيْنِ ، وَطَوْلُهُ : قَدْرُ فِتْرِ يَكُونُ فِي الْبِرِّ وَالْبَسَاتِينِ ، فَالْبَرِّيُّ : لَهُ حُضْرَةٌ شَدِيدَةٌ يَانِعَةٌ (٣٧) مَلَسَاءُ ، يُسَمِّيهِ الْأَطْبَاءُ : الطَّرْخَشُوقَ ، وَالْعَامَّةُ : الْمُرَارَ . وَالْبُسْتَانِيُّ مِنْهُ : تَعْلُو وَرَقَهُ غُبْرَةٌ مُزْغَبَةٌ (٣٨) ، عُصَارَتُهَا نَافِعَةٌ ، طَبَعُهَا بَارِدٌ يَابِسٌ .

وَالْكَمَثْرَى (٣٩) : هُوَ (٤٠) الْعَبْرُودُ بِالْيَمِينِ .

قَوْلُهُ : « كَالْبُسْرِ الْحَيْسُونِيِّ وَالْقَرْشِيِّ » (٤١) هُمَا نَوْعَانِ (مِنَ التَّمْرِ) (٤٢) مَعْرُوفَانِ بِالْعِرَاقِ .

قَوْلُهُ : « حَتَّى تَزْهَى » (٤٣) هُنَّ : يَحْمَرُّ وَيَصْفَرُّ ، يُقَالُ : زَهَا يَزْهُو ، وَأَزْهَى يَزْهَى (٤٤) .

(٢١) خ : التوت . وفي المذهب ١ / ٢٧٩ : وإن كان مما يقصد منه الورق كالتوت ... إلخ . (٢٢) في الصحاح (توت) وكذا ذكر ابن السكيت في إصلاح المنطق ٣٠٨ . (٢٣) في المذهب ١ / ٢٨٠ : ما يخرج في كمام لا يزال عنه إلا عند الأكل كالرمان والموز فهو للبائع . (٢٤) في الصحاح : وعاء الطلع وغطاء النور . (٢٥) الْكِمَّ وَالْكِمَّةُ وَالْكِمَامَةُ مفردات جمعها : كمام وأكمة وأكام وأكاميم . أنظر الصحاح والمصباح (كم) . (٢٦) في المذهب ١ / ٢٨٠ : ما يخرج وعليه قشرتان كالجوز واللوز والرائج فالمنصوص أنه كالرمان . (٢٧) الصحاح (رنج) . قال الجواليقي في المعرب ١٦٢ كأنه أعجمي أما أدى شير فذكر أنه فارسي محض ٧٣ . (٢٨) في المذهب ١ / ٢٨٠ : وإن باع أرضا فيها بلتر لم يدخل البذر في البيع . وفي ع : والبذر . (٢٩) الصحاح (بذر) . (٣٠) في المذهب ١ / ٢٨٠ : ما يكون في نور يتناثر عنه النور كالتفاح والكمثرى ... إن تناثر عنه النور فهو للبائع . (٣١) النور : ليس في ع . (٣٢) كتفاح كما في المصباح : وانظر الصحاح (نور) . (٣٣) في المذهب ١ / ٢٨٠ : وإن باع أرضا وفيها نبات غير الشجر فإن كان مما له أصل يحمل مرة بعد أخرى كالرطبة والبنفسج والرنجس والننع والهنديا والبطيخ والقثاء ودخل الأصل في البيع . (٣٤) ع : القضيبي . وقد فصل بهذه اللفظة بين تفسير الهنديا ، فقدمتها ؛ ليستقيم النص . (٣٥) الصحاح (هذب) . (٣٦) له : ساقط من خ . (٣٧) ع : بالغة : تحريف . (٣٨) مزغبة : ساقط من ع . (٣٩) خ : الكمثرى . (٤٠) ع : وهو . (٤١) في المذهب ١ / ٢٨٠ : إذا باع أصلا وعليه ثمرة للبائع لم يكلف قطع الثمرة إلى أو أن الجداد فإن كان مما يقطع بسرا كاليسر الحيواني والقرشي لم يكلف قطعة إلى أن يصير بسرا . وفي خ : كالحيوان والقرشي . (٤٢) ما بين القوسين : ساقط من خ . (٤٣) في المذهب ١ / ٢٨١ : روى ابن عمر (ر) أن النبي ﷺ نهي عن بيع ثمرة النخل حتى ترهى والسنبل والزرع حتى يبيض وبأمن العامة . (٤٤) بعض اللغويين يفرق بين زها وأزهى في المعنى ، فيرون أن زها بمعنى نبتت ثمرة ، وأزهى بمعنى أحمر أو أصفر ، وبعضهم على أن المعنى واحد فمن فرق بينهما قال لا يصح إلا ترهى من أزهى وقد فسره النبي ﷺ بأن يحمر . أنظر سنن النسائي ٧ / ٢٦٤ وإليه ذهب أبو عبيد والأصمعي والأخفش وابن الأعرابي والخليل . ومن رأى أنها بمعنى صحح الروايتين « ترهو » و « ترهى » ومنهم أبو زيد والزجاج وابن الأعرابي في رواية ثعلب . وانظر العين ٤ / ٧٤ وغريب الحديث ٣ / ٢٨٣ ، ٢٨٤ ، ١ / ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، وتهذيب اللغة ٦ / ٣٧١ — ٣٧٣ وشرح ألفاظ المختصر لوحة ٨٥ وفعلت وأفعلت للزجاج ٤٥ والفاق ٢ / ١٣٧ والنهاية ٢ / ٣٢٣ وجمهرة اللغة ٣ / ٢٢ والصحاح والمصباح (زها) .

(و) (٤٥) يُسَمَّى الْحَائِطُ الَّذِي هُوَ الْبُسْتَانُ ؛ لِأَنَّهُ يُحَوِّطُ عَلَيْهِ بِالْحِيطَانِ ، وَهِيَ الْجُدُرُ ، وَمِنْهُ اشْتَقَّتْ الْحِيطَاةُ الَّتِي هِيَ الْحِفْظُ ، وَقَدْ حَوَّطَ كَرَمَهُ تَحْوِيطًا ، أَيْ : بَنَى (حَوْلَهُ) (٤٦) .

قَوْلُهُ : « الْعَاهَةُ » يَعْنِي : الْآفَةُ الَّتِي رُبَّمَا تُصِيبُ الزَّرْعَ وَتُفْسِدُهُ ، يُقَالُ : أَعَاهَ الْقَوْمُ ، وَأَعَوْهُوا : إِذَا أَصَابَ ثِمَارَهُمْ أَوْ مَا شِئَتْهُمْ الْعَاهَةُ (٤٧) .

قَوْلُهُ : « بَانَ يَتَمَوَّه » (٤٨) لَهُ تَأْوِيلَانِ ، أَحَدُهُمَا : (حَتَّى) (٤٩) تَدُورُ فِيهِ الْحَلَاوَةُ ، مَا تُخَوِّذُ مِنْ الْمَاءِ (٥٠) ؛ لِأَنَّ أَصْلَهُ مَاهٌ . وَالثَّانِي : مَعْنَاهُ : تَبَدُّو فِيهِ الصُّفْرَةُ ، مِنْ مَوَّهَتْ الْفِضَّةُ : إِذَا صَفَرَتْهَا بِالذَّهَبِ .

قَوْلُهُ : « الْجَدَادِ وَالْحَصَادِ » (٥١) يَفْتَحُ الْجِيمَ وَالْحَاءَ وَكَسْرُهُمَا (٥٢) ، فَالْجِدَادُ (٥٣) : قَطْعُ الثَّمَرِ (٥٤) وَالْحَصَادُ : فِي الزَّرْعِ ، يُقَالُ : قَدْ أَجَدَّ النَّحْلُ ، أَيْ : حَانَ (لَهُ) (٥٥) أَنْ يُجَدَّ ، وَهَذَا زَمَانُ الْجِدَادِ (٥٦) وَجَدَّ الشَّيْءُ : إِذَا قَطَعَهُ ، وَكَذَلِكَ (٥٧) الْجِرَازُ (٥٨) فِي الرُّطْبَةِ : هُوَ قَطْعُهَا (أَيْضًا) (٥٩) .

قَوْلُهُ : « انْثَالَتْ » (٦٠) أَيْ : انْصَبَتْ ، وَانْثَالَ التُّرَابُ (إِذَا) (٦١) انْصَبَّ ، وَانْثَالَ عَلَيْهِ النَّاسُ : انْصَبُوا .

قَوْلُهُ : « تَحْمِلُ حَمْلَيْنِ » (٦٢) الْحَمْلُ — يَفْتَحُ الْحَاءَ : مَا كَانَ عَلَى الشَّجَرِ أَوْ فِي الْبَطْنِ ، وَالْحِمْلُ — بِالْكَسْرِ : مَا كَانَ عَلَى الظَّهْرِ ، مِثْلُ حِمْلِ الْبَعِيرِ .

* * *

مِنْ بَابِ بَيْعِ الْمُسْرَاءِ وَالرَّدِّ بِالْعَيْبِ

الْمُسْرَاءُ : هِيَ الَّتِي لَا تُحْلَبُ أَيَّامًا ، حَتَّى يَجْتَمِعَ اللَّبَنُ فِي ضَرْعِهَا ، وَأَصْلُ التَّصْرِِيَةِ : الْحَبْسُ وَالْجَمْعُ يُقَالُ : صَرَى (١) الْمَاءُ فِي ظَهْرِهِ زَمَانًا : إِذَا حَبَسَهُ ، وَصَرَى الرَّجُلُ الْمَاءَ فِي صُلْبِهِ : إِذَا امْتَنَعَ مِنَ الْجَمَاعِ ، قَالَ الشَّاعِرُ (٢) :

رَأَتْ غَلَامًا قَدْ صَرَى فِي فِقْرَتِهِ مَاءَ الشَّبَابِ عُنْفَوَانٌ شَرِيبَتِهِ (٣)

(٤٥) خ : يسمى .

(٤٦) خ : عليه والمثبت من ع والصحاح . (٤٧) الصحاح (عوه) . (٤٨) خ : حتى يتموه . وفي المذهب ١ / ٢٨١ : وبدو الصلاح في النهار أن يطيب أكلها فإن كان رطباً بأن يحمر أو يصفر ، وإن كان عنباً أسود بأن يتموه . (٤٩) حتى : ليس في خ . (٥٠) ع : من الماء اللين ؟ . (٥١) في المذهب ١ / ٢٨١ : فإن احتاجت الثمرة أو الزرع إلى السقي لزم البائع ذلك ؛ لأنه يجب عليه تسليمها في حال الجداد والحصاد وذلك لا يحصل إلا بالسقي فلزمه . (٥٢) ع : بضم الجيم وكسرها : تحريف ؛ لأنه عنى الجذاذ بالمعجمة . (٥٣) ع : والجذاذ . (٥٤) ع : الثمرة . (٥٥) له ساقط من خ والمثبت من ع والصحاح (جدد) . (٥٦) عن الصحاح (جدد) . (٥٧) ع : وكذا . (٥٨) ع : الجذاذ والمقصود الجزاز بالزاي كما في خ وفي الصحاح (جزز) : هذا زمن الجزاز والجزاز أى : زمن الحصاد وصرام النخل . (٥٩) من ع . (٦٠) في المذهب ١ / ٢٨١ : إذا اشترى حنطة فلم يقبض حتى انثالت عليها حنطة أخرى ففيه قولان ... إلخ . (٦١) من ع . (٦٢) في المذهب ١ / ٢٨١ : وإن كان له شجرة تحمل حملين فباع أحد الحملين بعد بدو الصلاح ... فالبيع باطل .

(١) ع : صر : تحريف . (٢) الأغلب العجلى ذكره أبو عبيد في غريب الحديث ٢ / ٢٤١ ، والرواية هنا عنه وفي اللسان (صرى ٢٤٤١) « رب غلام » — « عنفوان سنبته » ، مثل ما في الصحاح . (٣) رواية ع : « رب غلام » — سنبته . ومنبته تحريف سنبته ، وهي رواية الصحاح .

وَيُقَالُ : مَاءٌ صِرَى^(٤) : إِذَا اجْتَمَعَ فِي مَحْبِسٍ فَتَغَيَّرَ لِطُولِ الْمَكْثِ ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٥) :

صِرَى آجِنٌ يَزُورِي لَهُ الْمَرْءُ وَجْهَهُ إِذَا ذَاقَهُ الظَّمَانُ^(٦) فِي شَهْرِ نَاجِرٍ

وَالْآجِنُ : الْمُتَغَيَّرُ . وَنَاجِرٌ : شَهْرُ الْحَرِّ . وَفَسَّرَهَا الشَّافِعِيُّ أَنَّهَا (الَّتِي) ^(٧) تُصَرُّ أَخْلَافُهَا ، وَلَا تُحْلَبُ أَيَّامًا^(٨) . فَمَنْ جَعَلَهُ مِنَ الصَّرِّ ، قَالَ : كَانَتْ الْمُصَرَّةُ فِي الْأَصْلِ : مُصَرَّرَةً ، فَاجْتَمَعَتْ ثَلَاثُ رَأَايَاتٍ فَأُبْدِلَتْ أُخْرَاهُنَّ^(٩) ، كَمَا قَالُوا فِي تَطَنُّنْتُ ، تَطَنَّنْتُ ، مِنْ الظَّنِّ ، فَلَمَّا تَحَرَّكَتِ الْيَاءُ وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا قُبِلَتْ الْفَاءُ^(١٠) . وَالْمُحْفَلَةُ : مِثْلُ الْمُصَرَّةِ مِنْ حَفَلِ الْقَوْمِ وَاحْتَفَلُوا : إِذَا اجْتَمَعُوا^(١١) .

قَوْلُهُ : « سِبْطَةُ الشَّعْرِ »^(١٢) أَيُ : مُسْتَرْسِلٌ غَيْرُ جَعْدٍ ، يُقَالُ // : شَعْرٌ سَبِطٌ — بِالْكَسْرِ — وَسَبِطٌ بِالسُّكُونِ^(١٣) .

التَّذْلِيلُ^(١٤) فِي الْبَيْعِ : هُوَ كَيْتَمَانُ غَيْبِ السَّلْعَةِ عَنِ الْمُشْتَرِي . وَالْمُدَالَسَةُ : كَالْمُخَادَعَةِ ، يُقَالُ : فُلَانٌ لَا يُدَالِسُكَ ، أَيُ : لَا يُخَادِعُكَ ، مَاخُودٌ مِنَ الدَّلْسَةِ ، وَهِيَ : الظُّلْمَةُ^(١٥) . قَالَ الْهَرَوِيُّ^(١٦) : هُوَ إِخْفَاءُ الْعَيْبِ .

قَوْلُهُ : « إِنْ يَخْفُهَا نَقْبًا »^(١٧) بِالتَّحْرِيكِ . نَقَبَ الْبَعِيرُ : إِذَا رَقَّتْ أَخْفَافُهُ ، وَأَنْقَبَ الرَّجُلُ : إِذَا نَقَبَ بَعِيرُهُ ، وَنَقَبَ الْحُفَّ الْمَلْبُوسُ ، أَيُ^(١٨) : تَحَرَّقَ .

قَوْلُهُ : « بَاقِيًا عَلَى جِهَتِهِ »^(١٩) أَيُ : عَلَى^(٢٠) حَالِيهِ ، وَلَيْسَ مِنَ الْجِهَةِ الَّتِي هِيَ الْمَكَانُ .

قَوْلُهُ : « الْأَكْرَشُ »^(٢١) الْأَرْضُ : الْبَدَلُ ، وَأَصْلُهُ : دِيَةُ الْجَرَاخَةِ ، وَمَا يَجِبُ فِيهَا ، قَالَ الْقَتِيبِيُّ ، وَابْنُ الْأَثَرِيِّ^(٢٢) : سُمِّيَ أَرْضًا ؛ لِأَنَّ الْمُتَبَاعَ إِذَا وَقَفَ عَلَى الْعَيْبِ : وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَائِعِ أَرْضٌ ، أَيُ : خُصُومَةٌ ، يُقَالُ : أَرْضْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ : إِذَا أَلْقَيْتَ بَيْنَهُمُ الشَّرَّ ، وَأَغْرَيْتَ بَعْضَهُمْ بَعْضًا .

قَوْلُهُ : « قَدْ اسْتَقْلَّ غَلَامِي »^(٢٣) أَيُ^(٢٤) : أَخَذَ كَسْبَهُ ، بِمَنْزِلَةِ غَلَّةِ الْأَرْضِ ، وَهُوَ الْخَرَاجُ أَيْضًا .

وَمَعْنَى « الْخَرَاجُ بِالضَّمَانِ » أَيُ : أَنَّهُ يَسْتَحِقُّ الْكَسْبَ بِمَا التَّزَمَهُ مِنْ ضَمَانِ الْعَيْنِ « لَوْ »^(٢٥) هَلَكَتْ .

(٤) المنقوص والممدود للفراء ص ٣٩ ، وإصلاح المنطق ١٠٣ ، ١٢٢ وانظر الصحاح (صرى) . (٥) ذو الرمة كما في ديوانه ١٦٧٨ / ٣ واللسان (صرى ٢٤٤١) والأساس (صرى) . (٦) ع ، واللسان ، والأساس : ظمان . (٧) من ع . (٨) ذكر في اللسان (صرى ٢٤٤١) أن ابن برى قال : ذكر الشافعي (ر) المصرة وفسرها أنها التي تصر أخلافها ولا تحلب أياما حتى يجتمع اللبن في ضرعها ، فإذا حلبها المشتري استغزرها . وكذا ذكر المزني في المختصر أنظر الأم ١٨٤ / ٢ وشرح ألفاظ المختصر لوجه ٨٧ . (٩) ع : إحداهن ياء . (١٠) غريب الحديث ٢٤١ / ٢ والفائق ٢٩٣ / ٢ والنهاية ١٢٧ / ٣ وتهذيب اللغة ٢٢٤ / ٢ والصحاح (صرى) واللسان (صرى ٢٤٤١) . (١١) غريب الحديث ٢٤٢ / ٢ وتهذيب اللغة ٧٦ / ٥ والفائق ٢٩٦ / ١ والنهاية ٤٠٨ / ١ ، ٤٠٩ وشرح ألفاظ المختصر ٨٧ وأفعال السرقسطي ٣٨٣ / ١ والصحاح (حفل) . (١٢) في المذهب ٢٨٣ / ١ : إذا ابتاع جارية قد جعد شعرها ثم بأن أنها سبطة الشعر .. ثبت له الرد . (١٣) تهذيب اللغة ١٢ / ٢٤٣ والمخصص ٦٦ / ١ وديوان الأدب ٢١٧ / ٢ ، ٢٣٩ / ٢ والصحاح والمصباح (سبط) . (١٤) ع : والتذليل . وفي المذهب ٢٨٤ / ١ : أن النبي ﷺ صحح البيع في المصرة مع التذليل بالتصرية . (١٥) غريب الحديث للحطايي ٤٣ / ٣ والصحاح والمصباح (دلس) وتهذيب اللغة ١٢ / ٣٦٢ وجمهرة اللغة ٢ / ٢٦٤ والمخصص ٧٦ / ١ والفائق ٤٣٧ / ١ والنهاية ١٣٠ / ٢ . (١٦) في الغريبين . (١٧) في المذهب ٢٨٤ / ١ من رواية أبي سبياع : اشترت ناقة فلما خرجت بها أدركنا عقبة بن عامر ، فقال هل بين لك ما فيها ؟ إن يخفها نقبا . (١٨) ع : إذا ، والثبت عن خ والصحاح (نقب) والنقل عنه . (١٩) في المذهب ٢٨٤ / ١ : إذا وجد المشتري بالبيع عيبا لا يخلو إما أن يكون المبيع باقيا على جهته أو زاد أو نقص .. إلخ . (٢٠) على : ليس في ع . (٢١) خ : رجع بالأرض : وفي المذهب ٢٨٤ / ١ : وإن قال المشتري أعطني الأرض لأسلك المبيع لم يغير البائع . (٢٢) الزاهر ٣١٩ / ٢ ، ٣٢٠ وانظر الغريبين ٣٨ / ١ ، ٣٩ . (٢٣) في المذهب ٣٨٥ / ١ : روت عائشة (ر) أن رجلا ابتاع غلاما فأقام عنده ما شاء الله أن يقيم به ثم وجد به عيبا فخاصمه إلى النبي ﷺ فقال الرجل : قد استغل غلامي فقال ﷺ : الخراج بالضمان . (٢٤) ع : إذا . (٢٥) خ : أو : تحريف .

قَوْلُهُ : « كَالْبَيْضِ الْمَذِرِ وَالرُّمَانِ الْعَفِنِ » (٢٦) مَذِرَتِ الْبَيْضَةُ : فَسَدَتْ ، وَكَذَا عَفِنَ إِذَا فَسَدَ وَأُنْتِنَ وَعَفِنَ الْحَشَبُ : بَلَى مِنَ الْمَاءِ .

قَوْلُهُ : « كَالْمَقْبُوضِ بِالسُّومِ » (٢٧) هُوَ : الْمُبَايَعَةُ ، يُقَالُ : سَاوَمْتُهُ سَوَامًا فَاسْتَأَمَ عَلَيَّ ، وَتَسَاوَمْنَا ، وَسَمْتُكَ بَعِيرًا سَيْمَةً (٢٨) حَسَنَةً ، وَإِنَّهُ لَعَالَى السَّيْمَةِ (٢٨) .

قَوْلُهُ : « فَوَجَدَهُ أَقْرَعُ » (٢٩) الْأَقْرَعُ : الَّذِي ذَهَبَ شَعْرُ رَأْسِهِ مِنْ آفَةٍ . ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ (٣٠) . وَقَالَ فِي فِهْرِ اللَّغَةِ (٣١) : الصَّلَعُ (٣٢) : ذَهَابُ الشَّعْرِ عَنِ الْبَشَرَةِ ، وَالْقَرَعُ : تَقَشُّرُ الْبَشَرَةِ .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ وَجَدَهُ خَصِيًّا » (٣٣) الْخَصِيُّ : مَسْلُوكُ الْخُصَيْنِ (٣٤) ، يُقَالُ : خُصِيَّةٌ لِلْوَاحِدَةِ ، وَكَذَلِكَ الْخُصِيَّةُ بِالْكَسْرِ ، وَالْخُصِيَّتَانِ : الْبَيْضَتَانِ ، وَالْخُصَيَّانِ : الْجِلْدَتَانِ اللَّتَانِ فِيهِمَا الْبَيْضَتَانِ ، وَإِذَا تَنَبَّتَ قُلْتُ : خُصَيَّانِ لَمْ تُلْحِقْهُ النَّاءَ ، وَكَذَلِكَ الْأُثْيَةُ ، إِذَا تَنَبَّتَ قُلْتُ : الْيَانِ لَمْ تُلْحِقْهُ النَّاءَ ، وَهُمَا نَادِرَانِ . وَخَصِيْتُ الْفَحْلَ خِصَاءً مَمْدُودٌ (٣١) : إِذَا سَلَكْتَ خُصِيَّتَهُ ، يُقَالُ : بَرِئْتُ إِلَيْكَ مِنَ الْخِصَاءِ . وَالْوَاحِدُ (٣٧) خَصِيٌّ ، وَالْجَمْعُ : خُصَيَّانِ وَخُصِيَّةٌ ، وَمَوْضِعُ الْقَطْعِ : مَخْصِيٌّ (٣٨) .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ وَجَدَهَا ثِيْبًا » (٣٩) يُقَالُ : امْرَأَةٌ ثِيْبٌ ، وَرَجُلٌ ثِيْبٌ . الذَّكْرُ وَالْأُنْثَى فِيهِ سَوَاءٌ ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ (٤٠) : وَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ الْمَرْأَةُ قَدْ دَخَلَ بِهَا الزَّوْجُ (٤١) ، وَالرَّجُلُ قَدْ دَخَلَ بِامْرَأَةٍ (٤٢) وَمِنْهُ تَقُولُ : قَدْ تَنَبَّتِ (٤٣) الْمَرْأَةُ : وَسُمِّيَتْ الثِّيْبُ ثِيْبًا ، لِأَنَّهَا تَوَطَّأَ وَطْءٌ بَعْدَ وَطْءٍ ، مَأْخُودٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى (٤٤) : ﴿ مَتَابَعَةً لِلنَّاسِ ﴾ (٤٥) أُنَى : يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ مَرَّةً أُخْرَى (وَثَانِيَةً بَعْدَ أُولَى) (٤٦) .

قَوْلُهُ : « فِي الْخِلْقَةِ وَالْبَطْشِ » (٤٧) الْبَطْشُ : الْأَخْذُ بِالْقُوَّةِ وَالْعُنْفِ .

* * *

(٢٦) فإن كان مملا يوقف على عيبه إلا بكسره

فينظر فيه فإن كسره فوجده لا قيمة للباق كالبيض المذر والرمان العفن فالبيع باطل . المذهب ١ / ٢٨٦ . (٢٧) خ : والمقبوض وفي المذهب ١ / ٢٨٦ : لما رد انفسخ العقد فيه فصار كالمقبوض بالسوم والمقبوض بالسوم مضمون بالقيمة . (٢٨) ع : السمة : تحريف . وانظر الصحاح (سوم) واللسان (سوم ٢١٥٧) . (٢٩) ع : « أقرع » وفي المذهب ١ / ٢٨٦ : فإن اشترى عبدا فوجده أعمى أو أعرج أو أصم أو أقرع ثبت له الرد . (٣٠) في الصحاح (قرع) وكذا في العين ١ / ١٧٧ وتهديب اللغة ١ / ٢٣٠ والمحكم ١ / ١١٤ . (٣١) ص ٧٢ . (٣٢) ع : القلع تحريف . (٣٣) في المذهب ١ / ٢٨٦ : وإن وجده خصيا : ثبت له الرد ؛ لأن العقد يقتضى سلامة الأعضاء . وفي خ : فإن وجده .. (٣٤) ع : الخصى . (٣٥) ع : الأكيان والمثبت من خ والصحاح والنقل عنه . (٣٦) ع : ممدودا والمثبت من خ والصحاح . (٣٧) في الصحاح : والرجل خصي . (٣٨) ماسبق عن الصحاح (خصي) وانظر اصلاح المنطق ١١٦ ، ١٦٧ ، ١٦٨ واللسان (خصي ١١٧٨) . (٣٩) في المذهب ١ / ٢٨٧ : وإن اشترى جارية فوجدها ثيبا أو مسنة لم يثبت له الرد ؛ لأن الثيوبه والكبر ليس بنقص . (٤٠) إصلاح المنطق ٣٤٠ ، ٣٤١ ونقله الجوهري في الصحاح (ثوب) . (٤١) في الإصلاح والصحاح : قد دخل بها . (٤٢) ع : بامرأته ومثله في الصحاح والمثبت من خ والإصلاح . (٤٣) كذا في خ وع وفي الصحاح واللسان : ثبتت المرأة . وقد : ليس في ع . (٤٤) تعالى : ليس في ع . (٤٥) سورة البقرة آية ١٢٥ . (٤٦) ما بين القوسين ليس في ع . وانظر مجاز القرآن ١ / ٥٤ ومعاني الفراء ١ / ٧٦ وتفسير غريب القرآن ٦٣ . (٤٧) في المذهب ١ / ٢٨٧ : لأن الخصى أنقص من الفحل في الحلقة والبطش والقوة .

مِنْ (١) بَابِ بَيْعِ الْمُرَابَحَةِ

قَوْلُهُ : « لَا يَرَى بَأْسًا يَزِدُّهُ وَدَّةً دَاوُزْدَةً » (٢) عَشْرَةَ بِالْفَارِسِيَّةِ ، وَيَزِدُّهُ : أَحَدَ عَشَرَ ، وَدَاوُزْدَةً : اثْنَا عَشَرَ ، أَيْ : لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَبِيعَ مَا اشْتَرَاهُ بِعَشْرَةٍ بِأَحَدَ عَشَرَ (٣) وَاثْنَى عَشَرَ .

قَوْلُهُ : « وَوَضَعَ دِرْهَمًا » (٤) أَيْ : حَطَّ دِرْهَمًا ، يُقَالُ : وَضَعَ لَهُ فِي الْبَيْعِ مِنَ الثَّمَنِ ، أَيْ : حَطَّ عَنْهُ .

قَوْلُهُ : « وَشَقِصًا » (٥) الشَّقِصُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَالطَّائِفَةُ مِنَ الشَّيْءِ ، وَأَصْلُهُ : الْجُزْءُ وَالتَّصْيِبُ وَالسَّهْمُ ، مَاخُذٌ مِنَ الْمَشَقِصِ ، وَهُوَ : مِنَ النَّصَالِ . مَا طَالَ وَعَرَضَ (٦) ، وَفِي الْحَدِيثِ : « مَنْ بَاعَ الْخَمْرَ فَلْيَشَقِصْ الْخَنَازِيرَ » أَيْ : فَلْيَعْضْهَا (٧) أَعْضَاءَ ، كَمَا تُعْضَى الشَّاةُ إِذَا بَاعَتْ (٨) . وَالْمَعْنَى : مَنْ اسْتَحْلَلَ بَيْعَ الْخَمْرِ فَلْيَسْتَحْلِلْ بَيْعَ الْخَنَازِيرِ فَإِنَّهُمَا (٩) فِي التَّحْرِيمِ سَوَاءٌ .

قَوْلُهُ : « وَاطَّأَ غَلَامَهُ » (١٠) أَيْ : وَافَقَهُ ، يُقَالُ : وَاطَّأْتُ عَلَى الْأَمْرِ مُوَاطَّاةً : إِذَا وَافَقْتُهُ ، مِنَ الْوِفَاقِ .

قَوْلُهُ : « كَالشُّفْعَةِ وَالتَّوَلِيَةِ » (١١) التَّوَلِيَةُ : يَبِيعُ بِرَأْسِ الْمَالِ ، وَهِيَ (١٢) مِنَ الْمُوَالَاةِ وَالْمُتَابَعَةِ ، كَأَنَّهُ يَبِيعُ الْمُشْتَرَى الْأَوَّلَ وَيُؤْوِلِيهِ فِي الْبَيْعِ بِمِثْلِ الثَّمَنِ .

قَوْلُهُ : « نَكَلَ عَنِ الْيَمِينِ » (١٣) أَيْ : جَبَنَ وَامْتَنَعَ ، مَاخُذٌ مِنَ النَّكْلِ ، وَهُوَ الْقَيْدُ ، لِأَنَّهُ يَمْنَعُ الْمَحْبُوسَ مِنَ التَّصَرُّفِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا ﴾ (١٤) يُقَالُ : نَكَلَ عَنِ الْعَدُوِّ وَالْيَمِينِ يَنْكُلُ — بِالضَّمِّ : إِذَا جَبَنَ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ (١٥) : نَكَلَ بِالْكَسْرِ : لَفَّ فِيهِ .

* * *

(١) ع :

ومن . (٢) في المذهب ٢٨٨ / ١ : روى عن ابن مسعود (ر) أنه كان لا يرى بأساً بزيادة وده دوازده . (٣) ع : أبو ب . وفي عيون الأخبار ٣١١ / ٦ قال الربيع بن بزة : رأيت رجلاً بالأهواز قيل له : قل لا إله إلا الله ، فقال : ده يازده وده دوازده . (٤) في المذهب ٢٨٨ / ١ : ويجوز أن يبيعهما مواضعة بأن يقول : قد بعثك برأس ماها ووضع درهم من كل عشرة ؛ لأنه ثمن معلوم فجاز البيع به . (٥) خ : شقصا . وفي المذهب ٢٨٩ / ١ : لو اشترى سيفاً وشقصاً بألف قسم الثمن عليهما على قدر قيمتهما . (٦) كذا في الفائق ٢٣٥ / ١ : ولكنه استدرك فنقل قول الأصمعي أنه الطويل غير العريض ، وكذا ذكر أبو عبيد في غريب الحديث ٢ / ٢٥٧ وابن الأثير في النهاية ٢ / ٤٩٠ وكلهم أجمع على أن النصل العريض يسمى معيلة . (٧) ع : فليعضها : خطأ . (٨) في النهاية : أى فليقطعها قطعاً ويفصلها أعضاء كما تفصل الشاة إذا بيع لحمها . وانظر الفائق ٢ / ٢٥٨ . (٩) ع : لأنهما . (١٠) ع : وطأ : تحريف . وفي المذهب ٢٨٩ / ١ : وإن اشترى بعشرة ثم واطأ غلامه فباع منه ثم اشتراه منه بعشرين ليخبر بما اشتراه من الغلام كره ما فعله . (١١) في المذهب ١ / ٢٩٠ : إذا أخبر بزيادة وجب حط الزيادة كالشفعة والتولية . (١٢) ع : وهو . (١٣) ع : نكل . وفي المذهب ١ / ٢٩٠ : إذا نكل حصلنا على بينة والبيئة لا نسمع . (١٤) سورة المزمل آية ١٢ . (١٥) ع : أبو عبيد والمثبت من خ والصحيح (نكل) وانظر إصلاح المنطق ١٨٨ .

مِنْ بَابِ النَّجْشِ

النَّجْشُ : كَشَفُ الشَّيْءِ ، وَإِثَارَتُهُ ، يُقَالُ : نَجَشْتُ الشَّيْءَ أَنْجَشْتُهُ نَجْشًا ، أَيْ : [اسْتَرْتُهُ ^(١)] ،
وَالنَّاجِشُ : الَّذِي يُحَوِّشُ الصَّيِّدَ ، وَالنَّجْشُ : أَنْ تَزِيدَ ^(٢) فِي الْبَيْعِ ، لِتَقَعَ غَيْرُكَ ، وَلَيْسَ مِنْ حَاجَتِكَ ، وَفِي
الْحَدِيثِ : « لَا تَنَاجِشُوا » ^(٣) وَقَالَ الشَّاعِرُ ^(٤) :

وَأَجْرَدَ سَاطِ كَشَاةِ الْأَرَانِ رِبْعَ فَعَى عَلَى النَّاجِشِ

قَوْلُهُ : « كَالْبَيْعِ فِي حَالِ النَّدَاءِ » ^(٥) يَخْرُجُ بِهِ هَاهُنَا : الْأَذَانُ وَالنَّدَاءُ عَلَى السَّلْعَةِ فِي الْبَيْعِ أَيْضًا ، وَهُوَ
قَوْلُهُ : « إِذَا عُرِضَتِ السَّلْعَةُ فِي النَّدَاءِ » ^(٦) .

قَوْلُهُ ^(٧) : « عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ » يُقَالُ : خَطَبَ الْمَرْأَةُ خِطْبَةً بِالْكَسْرِ : إِذَا طَلَبَ نِكَاحَهَا ، وَالْخِطْبُ :
الرَّجُلُ الَّذِي يَخْطُبُ الْمَرْأَةَ ، وَيُقَالُ أَيْضًا : هِيَ خِطْبُهُ وَخِطْبَتُهُ ^(٨) بِالْكَسْرِ .

قَوْلُهُ ^(٩) : « أَصَابَهُ جَهْدٌ » وَهِيَ : حَاجَةٌ وَفَقْرٌ وَشِدَّةٌ ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ ^(١٠) .

قَوْلُهُ : « جَلَسَ وَقَدَحَ » الْجَلْسُ لِلْبَيْعِ : كَيْسَاءَ رَقِيقٍ يَكُونُ تَحْتَ الْبُرْدَعَةِ ، وَأَخْلَاسُ الْبُيُوتِ : مَا يُبْسَطُ

تَحْتَ حُرٍّ ^(١١) الثِّيَابِ . وَفِي الْحَدِيثِ : « كُنْ جَلِسَ بَيْتِكَ » ^(١٢) وَقَوْلُهُمْ / : « نَحْنُ أَخْلَاسُ الْخَيْلِ » ^(١٣) ل / ٨٤
أَيْ : نَقَتْنِيهَا ، وَتَلَزَمَ ظُهُورَهَا .

قَوْلُهُ : « أَوْ ^(١٤) فَقَرٍ مُدْقِعٍ » أَيْ : شَدِيدٍ يُفْضِي بِصَاحِبِهِ إِلَى الدَّقْعَاءِ ، وَهِيَ التُّرَابُ ^(١٥) . وَقَالَ ابْنُ

الْأَعْرَابِيِّ : الدَّقْعُ : سُوءُ اخْتِمَالِ الْفَقْرِ ، يُقَالُ : دَقَعَ الرَّجُلُ — بِالْكَسْرِ : أَيْ لَصِقَ بِالتُّرَابِ ذَلًّا ^(١٦) .

(١) خ : اشتريته وع : سترته : تحريف والمثبت من الصحاح والنقل عنه . (٢) كذا في خ وع وفي الصحاح : تزايد في البيع . (٣) غريب الحديث ١٠ / ٢ ، ٣٦ / ٣ ، والزاهر ١ / ٥٠٦ والفائق ٣ / ٤٠٧ والنهاية ٥ / ٢١ . (٤) خ : البيع في حال

النداء وفي المذهب ١ / ٢٩١ : فإن اغتر الرجل بمن ينجش فابتاع فالبيع صحيح ، لأن النهي لا يعود إلى البيع فلم يمنع صحته كالبيع في حال النداء . (٥) في المذهب ١ / ٢٩١ : وأما إذا عرضت السلعة في النداء : جاز لمن شاء أن يطلبها ويزيد في ثمنها . وإذا : ليس في ع . (٦) في

المذهب ١ / ٢٩١ : روى أبو هريرة (ر) أن النبي ﷺ قال : « لا يخطب الرجل على خطبة أخيه » . (٨) وخطبته : ساقط من ع . والمثبت من خ والصحاح (خطب) . (٩) في المذهب ١ / ٢٩١ : روى أنس (ر) عن رجل من الأنصار أنه أصابه جهد شديد هو وأهل بيته ، فأق

الرسول ﷺ فقال : ماعندي شيء أذهب فأتني بما كان عندك فذهب فجاء مجلس وقدح فعرضهما للبيع ثم قال : « إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة ، لذي دم موجه أو فقر مدقع أو غرم مفضع » . (١٠) حر : ساقط من ع . (١١) من حديث أبي بكر

رضي الله عنه : كن جلس بيتك حتى تأتيك يد خاطئة أو منية قاضية . الفائق ١ / ٣٠٥ والنهاية ١ / ٤٢٣ وانظر غريب الخطأ ١ / ٢٨٦ ، ٢ / ٣٥٢ . (١٢) غريب الخطأ ٢ / ٤٢٧ . (١٣) خ لذي وانظر تعليق ٩ . (١٤) غريب الخطأ ١ / ١٤٣ وغريب الحديث ١ / ١١٩ والفائق ١ / ٤٣١ والنهاية ٢ / ١٢٧ . (١٥) انظر إصلاح المنطق ٣١٨ وجمهرة اللغة ٢ / ٧٧٨ ومتخير الألفاظ ١١١ ، ١١٢

قَوْلُهُ : « غَرِمَ مُفْطِطٌ » الْمُفْطِطُ وَالْمُفْطِطُ : الْعَظِيمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، يُقَالُ : فَطَعَ الْأَمْرُ — بِالضَّمِّ — فَطَاعَةً فَهُوَ فَطِطٌ ، أَيْ : شَدِيدٌ شَبِيحٌ : جَاوَزَ الْمِقْدَارَ . وَأَفْطَعَ الْأَمْرُ فَهُوَ مُفْطِطٌ (١٧) .

قَوْلُهُ : « حَاضِرٌ لِبَادٍ » (١٨) الْحَاضِرُ : الَّذِي يَسْكُنُ (الْحَضَرَ وَهِيَ) (١٩) الْمُدُنَ وَالْقُرَى ، وَالْبَادِي — بِغَيْرِ هَمْزٍ : الَّذِي يَسْكُنُ الْبَادِيَةَ .

قَوْلُهُ : « وَمَعَهُ مَتَاعٌ » كُلُّ مَا يُتَجَرُّ فِيهِ : يُطْلَقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْمَتَاعِ ، وَأَصْلُهُ : مَا يُتَنَفَّعُ بِهِ وَيُتَبَلَّغُ .

قَوْلُهُ : « لَا يَكُونُ لَهُ سِمَسَارًا » (٢٠) السَّمْسَرَةُ : النِّبْعُ وَالشَّرَاءُ ، (قَالَ : (١٣))

قَدْ وَكَلْتَنِي طَلَّتِي بِالسَّمْسَرَةِ وَأَيْقَظْتَنِي لِطُلُوعِ الزُّهْرَةِ (٢٢)

وَيُقَالُ لِلْمُتَوَسِّطِ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي : سِمَسَارٌ ، قَالَ الْأَعَشَى (٢٣) :

فَعِشْنَا زَمَانًا وَمَا بَيْنَنَا رَسُولٌ يُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا

فَأَصْبَحْتُ لَا أَسْتَطِيعُ الْجَوَّابَ سَوَى أَنْ أُرَاجِعَ سِمَسَارَهَا

يُرِيدُ السَّفِيرَ بَيْنَهُمَا ، وَهُوَ الَّذِي قَصَدَهُ فِي الْكِتَابِ .

قَوْلُهُ : « بِكَسَادٍ » (٢٤) كَسَدَ الشَّيْءُ كَسَادًا فَهُوَ كَاسِدٌ : إِذَا لَمْ يُنْتَعَمْ (٢٥) ، وَلَمْ يَسْأَلْ عَنْهُ أَحَدٌ (٢٦) وَكَذَلِكَ : سُوقٌ كَاسِدَةٌ (٢٧) .

وَالسَّلْعَةُ (٢٨) : (الشَّيْءُ) الَّذِي يُتَجَرُّ فِيهِ مِنْ أَيْ شَيْءٍ كَانَ .

قَوْلُهُ (٣٠) : « لَا تَلْقُوا الْجَلَبَ » يَعْنِي : أَنْ يَسْتَقْبِلَهُمْ ، لِيَتَبَاعَ (٣١) مِنْهُمْ ، قَبْلَ أَنْ يَعْرِفُوا الْأَسْعَارَ (٣٢) .

وَالْجَلَبُ — بِالْتَّحْرِيكِ ، وَالْأَجْلَابُ : الَّذِينَ يَجْلِبُونَ (٣٣) الْإِبِلَ وَالْعَنَمَ وَالْعَبِيدَ لِلْبَيْعِ ، وَقَدْ (٣٤) يُقَالُ لِمَنْ أَتَى بِشَيْءٍ سِوَاهُ : جَالِبٌ ، وَ « الْجَالِبُ مَرْزُوقٌ » (٣٥) مِنْ هَذَا .

قَوْلُهُ (٣٦) : « وَالْمُحْتَكِرُ » حَكَرَ (٣٧) الطَّعَامَ : جَمَعَهُ وَحَبَسَهُ يَتَرَبَّصُ بِهِ الْعَلَاءُ ، وَهِيَ : الْحِكْرَةُ بِالضَّمِّ .

(١٧) الفائق ١ / ٤٣١ والصحاح (قطع) . (١٨) في المذهب ١ / ٢٩١ : ويحرم

أن يبيع حاضر لباد وهو أن يقدم رجل ومعه متاع يريد بيعه ، فيجئ إليه سمسار فيقول : لا تبع حتى أبيع لك قليلا قليلا وأزيد في ثمنها . (١٩) ما بين القوسين ساقط من ع . (٢٠) في المذهب ١ / ٢٩١ : عن ابن عباس (ر) قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يبيع حاضر لباد قلت : مالا يبيع حاضر لباد ؟ قال : لا يكون له سمسارا . (٢١) رواه أبو زيد لبعض الأعراب ، وانظر النوادر ٤٠٧ ونوادر أي مسجل ٢ / ٤٨٦ وغريب الخطأ ٢ / ٢٨١ والرواية مختلفة والمثبت رواية الصحاح (زهر) والفائق ٢ / ١٩٧ . (٢٢) ما بين القوسين : ساقط من ع . (٢٣) ديوانه ٣٦٨ ، وروايته : وأصبحت والرواية هنا كما في الفائق ٢ / ١٩٧ وفي غريب الخطأ ٢ / ٢٨١ مثل مافي الديوان . (٢٤) خ : كساد . وفي المذهب ١ / ٢٩٢ : ويحرم تلقى الركبان وهو أن يتلقى القافلة ويخبرهم بكساد مامعهم من المتاع ليغنيهم . (٢٥) ع : بيع . (٢٦) أحد : ليس في ع . (٢٧) في الصحاح : بدون هاء . وذكر في اللسان (كسد ٣٨٧٢) كأسد وكأسدة . وفي العين ٥ / ٣٠٤ سوق كاسدة . (٢٨) خ : السلعة وفي المذهب ١ / ٢٩٣ : أن رسول الله ﷺ نهي أن يأخذ الرجل السلعة عند غلائها . (٢٩) الشئىء : ساقط من خ . (٣٠) في المذهب ١ / ٢٩٢ : روى أبو هريرة (ر) أن رسول الله ﷺ قال : « لا تلقوا الجلب » . (٣١) ع : فينتاع . (٣٢) غريب الحديث ٣ / ١٨٠ والفائق ٣ / ٣٢٥ والنهاية ٤ / ٢٦٦ . (٣٣) ع : يجلبون . (٣٤) قد : ليس في ع . (٣٥) روى عمر (ر) أن النبي ﷺ قال : « الجالب مرزوق والمحتكر ملعون » المذهب ١ / ٢٩٢ . (٣٦) قوله : ليس في ع . (٣٧) المعروف احتكر كذا في المعجمات ومطان اللغة أما حكر فبمعنى أضربه وانظر العين ٣ / ٦٢ وعهذيب اللغة ٤ / ٩٦ والمحكم ٣ / ٢٧ والصحاح والمصباح (حكر) واللسان (حكر ٩٤٩) وفي العين : « وَالْحَكْرُ : ما احتكرت من طعام ونحوه مما يؤكل ، ومعناه الجمع والفعل : احتكر وصاحبه محتكر ينتظر باحتياسه الغلاء . وانظر أفعال السرقسطي ١ / ٣٨٨ .

قَوْلُهُ : « الْقَافِلَةُ » (٣٨) هُمُ الْمُسَافِرُونَ الَّذِينَ قَفَلُوا ، أَيْ : رَجَعُوا (مِنْ السَّفَرِ) (٣٩) ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى سُمِّيَ
الذَّاهِبُ أَيْضًا قَافِلًا .

قَوْلُهُ : « التَّسْعِيرُ » (٤٠) يُقَالُ : أَسْعَرَ أَهْلُ السُّوقِ وَسَعَرُوا : إِذَا اتَّفَقُوا عَلَى سِعْرِ ، وَهُوَ مِنْ سَعَرَ النَّارَ :
إِذَا رَفَعَهَا ؛ لِأَنَّ السَّعَرَ يُوصَفُ بِالْإِرْتِفَاعِ . ذَكَرَهُ الرَّمَحْشَرِيُّ (٤١) .

قَوْلُهُ : « مِنْ ضَيْعَتِهِ » (٤٢) الضَّيْعَةُ : الْعَقَارُ ، وَالْجَمْعُ : ضَيَاعٌ ، وَهِيَ الْمَزَارِعُ وَالْأَرْضُونَ ، وَتَصْغِيرُهُ :
ضَيْعِيَّةٌ ، وَلَا يُقَالُ : ضَوْيَعَةٌ (٤٣) .

قَوْلُهُ : « اتَّضَعَ » (٤٤) أَيْ : كَسَدَ ، قَالَ الْيَزِيدِيُّ : يُقَالُ : وَضَعَ الرَّجُلُ فِي تِجَارَتِهِ وَأَوْضَعَ ، عَلَى مَا لَمْ
يُسَمِّ فَاعِلُهُ (٤٥) ، يُقَالُ (٤٦) : وَضِيعَتْ فِي تِجَارَتِكَ ، وَأَنْتَ مَوْضُوعٌ فِيهَا .

قَوْلُهُ : « الْأَقْوَاتُ » (٤٧) جَمْعُ قُوْتٍ ، وَهُوَ مَا يَقُومُ بِهِ بَدَنُ الْإِنْسَانِ مِنَ الطَّعَامِ ، يُقَالُ : مَا عِنْدَهُ قُوْتٌ
لَيْلَةً (وَفِيَتْ لَيْلَةً) (٤٨) وَفِيَتْ لَيْلَةً (٤٩) (وَفِيَتْ أَصْلُهُ : قُوْتٌ) (٥٠) لَمَّا كُسِرَتْ الْقَافُ صَارَتْ الْوَاوُ يَاءً .

* * *

مِنْ (١) بَابِ اخْتِلَافِ الْمُتَبَاعِينَ

قَوْلُهُ : « لِأَنَّ جَنْبَتَهُ أَقْوَى » (٢) الْجَنْبَةُ : الْجَانِبُ ، يُقَالُ : فَلَانٌ لَا يَطُورُ بِجَنْبَتِنَا ، أَيْ : لَا يَاتِينَا (٣) .

قَوْلُهُ : « نَكَلَ » (٤) يُقَالُ : نَكَلَ عَنِ الشَّيْءِ : إِذَا تَأَخَّرَ عَنْهُ ، وَامْتَنَعَ مِنْهُ هَيْبَةً لَهُ (٥) وَجُبْنًا .

قَوْلُهُ : « عَشْرَةُ أَقْفَرَةٍ » (٦) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٧) : الْقَفِيرُ : ثَمَانِيَةُ مَكَائِكِ ، وَالْمَكُوكُ (مِكْيَالٌ وَهُوَ) (٨)
ثَلَاثُ كَيْلِجَاتٍ ، وَالْكَيْلِجَةُ : مَنَاءٌ وَسَبْعَةُ أَثْمَانٍ مَنَاءً ، وَالْمَنَاءُ : رَطْلَانُ (٩) ، وَالرَّطْلُ : اثْنَتَا (١٠) عَشْرَةُ أَوْفِيَّةٍ (١١)
وَالْأَوْفِيَّةُ : إِسْتَارٌ وَثَلَاثَا إِسْتَارٍ ، وَالْإِسْتَارُ : أَرْبَعَةُ مَثَاقِيلَ وَنِصْفٌ ، وَالْمِثْقَالُ : دِرْهَمٌ وَثَلَاثَةُ أَسْبَاجٍ دِرْهَمٍ ،
وَالدَّرْهَمُ : سِتَّةُ دَوَانِيْقٍ (١٢) وَالذَّانِقُ : قَيْرَاطَانٌ ، وَالْقَيْرَاطُ : طَسُوجَانٌ ، وَالطُّسُوجُ : حَبْتَانٌ ، وَالْحَبَّةُ : سُدُسُ

(٣٨) خ : يتلقى القافلة . وفي المذهب ١ / ٢٩٢ : وإن

خرج إلى خارج البلد لحاجة غير التلقي فلقى القافلة ... إلخ . (٣٩) ما بين القوسين ساقط من ع . (٤٠) في المذهب ١ / ٢٩٢ : ولا يحل
للسلطان التسعير . (٥٠) في الفائق ٢ / ١٧٩ . (٥١) في المذهب ١ / ٢٩٢ : إذا جاءه من ضيعته طعام فأمسكه لبيعه إذا غلا فلا يحرم
ذلك . (٥٢) الصحاح (ضيع) . (٥٣) في المذهب ١ / ٢٩٢ : فأما أن يأتي الشيء وقد اتضع فيشتريه ثم يضعه فإن احتاج إليه الناس
أخرجه فذلك خير . (٥٤) عن الصحاح وبعده : وضعا فهما ، أَيْ : خسر . (٥٥) ع : ويقال . (٥٦) في المذهب ١ / ٢٩٢ : وأما غير
الأقوات فيجوز احتكاره . (٥٧) من ع والصحاح (قوت) . (٥٨) وقبته ليلة من خ والصحاح ، وليس في ع . (٥٩) من ع : زيادة
ليست في الصحاح .

(١) من ليس في ع . (٢) في المذهب ١ / ٢٩٢ : في البعير يبدأ بالمشتري لأن جنبته أقوى . (٣) الصحاح (جنب) والتنبية والإيضاح
٥٢ / ١ واللسان (جنب ٦٩٣) وانظر غريب الحديث ٣ / ٣٥٣ والغريين ١ / ٤٠٤ ، ٤٠٥ . (٤) خ : نكل عن البعير وفي المذهب
١ / ٢٩٣ فإن نكل المشتري قضى للبائع . (٥) له : ليس في ع . (٦) في المذهب ١ / ٢٩٥ : فإن باعه عشرة أقفزة من صبره وسلمها
بالكيل قيل : القول للمشتري وقيل القول للبائع . (٧) في الصحاح (قفز) . (٨) ما بين القوسين من ع . (٩) المصباح (كلج) .
(١٠) ع : اثنا عشر : خطأ . (١١) المصباح (رطل) . (١٢) في المصباح : دوانق ، وقال في (دنق) الدانق : تفتح النون وتكسر
وبعضهم يقول : الكسر أفصح وجمع المكسور دوانق وجمع المفتوح دوانيق بزيادة ياء وقبل كل جمع على فواعل ومفاعل يجوز أن يمد بالياء ، =

ثُمَّ دِرْهِمٍ ، وَهُوَ جُزْءٌ مِنْ ثَمَانِيَةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءٍ مِنْ دِرْهِمٍ .

قَوْلُهُ : « بَاقِيَةٌ سَمَاوِيَّةٌ » (١٣) الْآفَةُ : الْعَاثَةُ ، وَقَدْ إِيْفَ الزَّرْعُ عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، أَيْ : أَصَابَتْهُ آفَةٌ ، فَهُوَ مَثُوفٌ مِثْلُ مَعُوفٍ (١٤) .

قَوْلُهُ : « أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ » (١٥) الْجَوْحُ (١٦) : الْاسْتِصْصَالُ ، وَمِنْهُ الْجَائِحَةُ ، وَهِيَ : الشَّدَّةُ الَّتِي تَجْتَاخُ الْمَالَ مِنْ سَنَةٍ ، أَوْ آفَةٍ ، أَوْ فِتْنَةٍ ، يُقَالُ : جَاحَتْهُمْ الْجَائِحَةُ ، وَاجْتَاخَ اللَّهُ مَا لَهُ ، أَيْ : أَهْلَكَهُ (١٧) .

* * * مِنْ بَابِ السَّلَامِ

السَّلَامُ : الْإِسْمُ مِنْ أَسَلَمْتُ ، وَهُوَ تَسْلِيمُ رَأْسِ الْمَالِ ، وَالسَّلْفُ : كُلُّ مَا قَدَّمَهُ الْإِنْسَانُ قَبْلَهُ ، وَمِنْهُ السَّلْفُ : الَّذِينَ تَقَدَّمُوا مِنْ الْأَبَاءِ وَغَيْرِهِمْ .

قَوْلُهُ : « الْأَكْمَةُ » (١) الَّتِي يُؤَلَّدُ أَعْمَى ، وَقَدْ كَبِهَ — بِالْكَسْرِ — كَمَهَا ، قَالَ رُبُوبُهُ (٢) :

* هَرَجْتُ فَارْتَدَّ ارْتِدَادَ الْأَكْمَةِ *

قَوْلُهُ : « الْفَخَّارِ » (٣) مُشَدَّدٌ : الْخَزْفُ الَّذِي تُعْمَلُ مِنْهُ الْآيَةُ .

وَالْأَصْوَابُ وَالْأَشْعَارُ : الصُّوفُ مِنَ الضَّائِنِ ، وَالشَّعْرُ مِنَ الْمَغْرِ .

قَوْلُهُ : « الْبِلُورُ » وَالْبُلُورُ (٤) : لُغَتَانِ : أَيْبُضُ شَفَافٍ مِنْ أَصْلِ الْخِلْقَةِ وَقَدْ يُلَوَّنُ .

قَوْلُهُ (٥) : « فَتَقِدَّتِ الْإِبِلُ » نَقَدَ الشَّيْءُ : ذَهَبَ ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَأَنْفَذْتُهُ أَنَا إِنْفَازًا (٦) .

قَوْلُهُ : « السَّلَامُ فِي السَّرِقِ » (٧) هِيَ (٨) / / شَقُّقُ الْحَرِيرِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٩) : إِلَّا أَنَّهَا (الْبَيْضُ) (١٠) مِنْهَا ، وَأَنْشَدَ (١١) : [وَنَسَجَتْ لَوَامِعُ الْحُرُورِ] سَبَائِسًا كَسَرَقِ الْحَرِيرِ

الْوَاحِدَةُ : سَرَقَةٌ (١٢) ، قَالَ : وَأَصْلُهَا بِالْفَارِسِيَّةِ : سَرَّةٌ (أَيْ : جَيْدٌ) (١٣) فَعَرَّبَ ، فَجَعَلْتُ هَاؤُهُ

ل / ٨٥

فيقال فواعيل ومفاعيل . (١٣) خ : فإن تلف بآفة سماوية وفي المذهب ١ / ٢٩٦ : إذا تلف المبيع في يد البائع ... فإن كان تلفه بآفة سماوية انفسخ البيع . (١٤) (٦٤) الصحاح (أوف) . (١٥) في المذهب ١ / ٢٩٦ : روى جابر (ر) أن النبي ﷺ قال : إن بعت من أخيك تمرا فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا ثم تأخذ مال أخيك بغير حق . (١٦) ع : الجائحة : تحريف والمثبت من خ والصحاح (جوح) . (١٧) في الصحاح (جوح) : وجاح الله ماله ، وأجاحه : بمعنى أى : أهلكه .

(١) في المذهب ١ / ٢٩٧ فأما الأكمة الذي لا يعرف الصفات ، فلا يصح سلمه . (٢) مجموع أشعار العرب ١٦٦ وبعده : ه في غايات الخائب المتهتبه . وأنشده أبو عبيدة في مجاز القرآن ١ / ٩٣ والزجاج في معاني القرآن ١ / ٤١٨ وانظر تفسير غريب القرآن ١٠٥ والعمدة في غريب القرآن ٩٩ . والصحاح (كمه) . (٣) في المذهب ١ / ٢٩٧ : ويجوز السلم في كل ما يجوز بيعه وتضييق صفاته كالأصواف والأشعار والفخار والبللور والزجاج ... إلخ . (٤) مثل سنور وتنور كما في المصباح (بلر) . (٥) في المذهب ١ / ٢٩٧ : روى عبد الله بن عمرو بن العاص (ر) أن النبي ﷺ أمره أن يجهز جيشا فنفت الإبل فأمره أن يأخذ على قلاص الصدقة . (٦) الصحاح والمصباح (نفد) . (٧) في المذهب ١ / ٢٩٧ : سئل بن عمر (ر) عن السلم في السرقة قال : لا بأس والسرقة : الحرير . (٨) ع : وهي . (٩) غريب الحديث ٤ / ٢٤١ . (١٠) خ : أبيض تحريف والمثبت من ع وغريب الحديث . (١١) للعجاج . في ديوانه ٢٢٥ ، ٢٢٦ . (١٢) غريب الحديث والفاائق ٢ / ١٧٤ والنهية ٢ / ٦٣ وغريب ابن الجوزي ١ / ٤٧٦ والصحاح (سرق) والمغرب ١٨٢ . (١٣) مابين القوسين :

قَافَاً (١٤) .

قَوْلُهُ : « يُضَبِّطُ بِالصَّفَاتِ » (١٥) ضَبَّطُ الشَّيْءِ : حَفِظَهُ بِالْحَزْمِ ، وَالرُّجُلُ ضَايِبٌ ، أَيْ : حَازِمٌ ، قَالَ
الْهَرَوِيُّ (١٦) : الضَّبُّطُ : لُزُومُ الشَّيْءِ بِقُوَّةٍ ، وَرَجُلٌ ضَايِبٌ : قَوِيٌّ شَدِيدُ الْبَطْشِ (١٧) . الْيَاقُوتُ (١٨) :
مَعْرُوفٌ . وَالْفَيْرُوزُجُ : جِنْسٌ مُثَمَّنٌ مِنَ الْجَوَاهِرِ سَمَاوِيٌّ اللَّوْنُ . وَالْمَرْجَانُ : يَفْتَحُ الْيَمِيمَ : صِغَارُ اللُّؤْلُؤِ .
وَالرَّقُّ (١٩) : يَفْتَحُ الرِّاءَ : جِلْدٌ رَقِيقٌ يُكْتَبُ عَلَيْهِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فِي رَقٍّ مَنشُورٍ ﴾ (٢٠) .

الْبَلَاءُ (٢١) عَلَى فِعْلِ : مَقْصُورٌ (مَهْمُوزٌ) (٢٢) أَوَّلُ اللَّبَنِ فِي التَّنَاجِ ، يُجَمَدُ بِنَارٍ لَيِّنَةٍ .

قَوْلُهُ : « كَالْعَالِيَةِ » (٢٣) هِيَ طَيِّبٌ مَجْمُوعٌ مِنَ الْمِسْكِ وَالْكَافُورِ وَالْعَنْتَرِ ، يُخْلَطُ بِمَاءِ الْوَرْدِ ، ثُمَّ يُسَكَّ
عَلَى حَجَرٍ ، فَيَطَيَّبُ (٢٤) بِهِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَكَاثِمًا التَّمَشُّ الَّذِي فِي حَدِّهَا تَرْشِيشُ غَالِيَةٍ عَلَى ثَفَاجٍ

وَيُقَالُ : إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَمَاهُ (٢٥) بِذَلِكَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، يُقَالُ مِنْهُ : تَعَلَّيْتُ بِالْغَالِيَةِ . وَيُقَالُ : إِنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ أَهْدَى لِمُعَاوِيَةَ قَارُورَةً مِنَ الْعَالِيَةِ ، فَسَأَلَهُ : كَمْ أَنْفَقَ عَلَيْهَا ، فَذَكَرَ مَالاً ، فَقَالَ : هَذِهِ غَالِيَةٌ ،
(فَسَمَّيْتُ بِذَلِكَ) (٢٦) . وَالْمُعْجُونُ : شِبْهُ الْعَالِيَةِ ، وَهُوَ أَنْوَاعٌ مِنَ الطَّيِّبِ تُعْجَنُ (بِمَاءِ الْوَرْدِ) (٢٧) .

قَوْلُهُ : « الْإِنْفَحَةُ » (٢٨) يَكْسِرُ الْهَمْزَةَ وَفَتْحُ الْفَاءِ مُخَفَّفَةٌ (٢٩) ، وَالتَّشْدِيدُ أَيْضًا لَعَةً جَيِّدَةً ، وَهِيَ كَرِشُ
الْحَمَلِ أَوْ الْجَدْيِ مَا لَمْ يَأْكُلْ ، فَإِذَا أَكَلَ فَهُوَ كَرِشٌ ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ ، قَالَ الشَّاعِرُ (٣١) :

كَمْ [قَدْ] أَكَلْتُ كَيْدًا وَإِنْفَحَةً ثُمَّ ادَّخَرْتُ أَلِيَّةً مُشْرِحَةً

قَوْلُهُ : « كَالْقَرْقُوبِيِّ » (٣٢) هُوَ الْمَطْرُزُ ؛ لِأَنَّ الطَّرَازَ يُعْمَلُ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ النَّسِجِ ، وَقَالَ فِي الْفَائِقِ (٣٣) :
الْقَرْقُوبِيَّةُ (٣٤) وَالتَّرْقِيبَةُ : ثِيَابٌ بِصُرِيَّةٍ بَيَضٌ مِنْ كَتَانٍ ، وَرَوَى بِقَافَيْنِ (٣٥) .

قَوْلُهُ (٣٦) : « كَالْإِبْرِيقِ وَالْمَنَارَةِ وَالْكُرَازِ » (٣٧) أَوَانٌ مَعْرُوفَةٌ . الْعَقَارُ (٣٨) بِالْفَتْحِ : الْأَرْضُ وَالضَّيَاعُ

=ساقط من ع . (١٤) كما قلبوها في برق للحروف وأصلها بره والاستريق وأصله استبره . ذكره أبو عبيد . (١٥) في المذهب ١ / ٢٩٧ :
ويضبط بالصفات بالقياس على مائيت بالأخبار ؛ لأنه في معناه . (١٦) في الغريين ٢ / ١٧٨ . (١٧) الصحاح (ضبط) . (١٨) في
المذهب ١ / ٢٩٧ : ولا يجوز السلم في الجواهر كاللؤلؤ والعقيق والياقوت والفيروزج والمرجان ؛ لأن صفاءها مقصود وعلى قدر صفائها
يكون ثمنها وذلك لا يضبط بالوصف . (١٩) في المذهب ١ / ٢٩٧ : ولا يجوز السلم في الرق لأنه لا يضبط رقه وغلظه . (٢٠) سورة
الطور آية ٣ . وانظر مجاز القرآن ٢ / ٢٣٠ وتفسير غريب القرآن ٤٢٤ . (٢١) في المذهب ١ / ٢٩٧ واختلف أصحابنا في اللبأ المطبوع
فقليل يجوز فيه السلم وقيل : لا يجوز . (٢٢) وزان عنب كما في المصباح (لبأ) ٥ . (٢٣) في المذهب ١ / ٢٩٨ : ولا يجوز فيما يجمع أجناسا
مقصودة لا تتميز كالغالية والمعجون . (٢٤) ع : فيطيب . (٢٥) في الصحاح واللسان (غلا ٣٢٩٢) : سماها . وانظر النهاية ٣ / ٣٨٣ .
(٢٦) مابين القوسين : ليس في ع . (٢٧) خ : كالورد : تحريف . (٢٨) في المذهب ١ / ٢٩٨ : ويجوز فيما خالطه غيره للحاجة كخل
التمر وفيه الماء والجبن وفيه الإنفحة . (٢٩) عن الصحاح (نفع) . (٣٠) قال ابن السكيت : هي إِنْفَحَةُ الجدي وَإِنْفَحَةُ . إصلاح المنطق
١٧٥ وقال الفيومي : تنقليل الحاء أكثر من تخفيفها . المصباح (نفع) وانظر التنبيهات ١٨١ وبتنزيب اللغة ٥ / ١١٢ ، ١١٣ وكتاب الجيم
٣ / ٢٨ ومبادئ اللغة ٧٦ . (٣١) الراجز ، كما في الصحاح واللسان من غير نسبة . (٣٢) في المذهب ١ / ٢٩٨ : ولا يجوز في ثوب عمل
فيه من غير غزله كالقرقوب . (٣٣) ٣ / ١٠٨ . ع : القرية . (٣٤) كذا في النهاية ٣ / ٤٤٠ ، ٤٨ / ٤ . (٣٥) في المذهب
١ / ٢٩٨ : وفي السلم في الأواني المختلفة الأعلى والأسفل كالإبريق والمنارة والكراز وجهان ... إلخ . (٣٦) خ : قوله : المنارة والإبريق
والكراز ، والكراز كغراب ورمال قيل هو القارورة ، قال ابن دريد : تكلّموا به ولا أدري أعربى أم عجمي جمهرة اللغة ٢ / ٣٢٥ والمصباح
(كرز) . (٣٨) ع : والعقار . وفي المذهب ١ / ٢٩٨ : ولا يجوز السلم في العقار ؛ لأن المكان فيه مقصود .

وَالنَّحْلُ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَالَهُ دَارٌ وَلَا عَقَارٌ (٣٩) .

زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ (٤٠) : بِسِينِ (٤١) مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ وَإِسْكَانِ الْعَيْنِ (٤٢) ، ذَكَرَهُ ابْنُ مَكْوَلَا (٤٣) .

قَوْلُهُ : « كَمَلْ زَيْبِل » (٤٤) هُوَ الزَّيْبِيلُ (٤٥) مَعْرُوفٌ ، وَفِيهِ لِقَاتٌ : زَيْبِيلٌ بِالْكَسْرِ وَالتَّوْنِ ، وَزَيْبِلٌ بِالتَّشْدِيدِ وَكَسْرِ الرَّايِ بَغَيْرِ تَوْنٍ ، وَزَيْبِلٌ : يَفْتَحُهَا وَالتَّخْفِيفِ (٤٦) .

قَوْلُهُ : « السُّمْرَةُ » (٤٧) (هَي) (٤٨) أَذْنَى سَوَادٍ . السُّمُكُ (٤٩) : طُولُ الْمُدَوَّرِ . وَالطُّولُ : ضِدُّ الْعَرْضِ . وَالرَّدَاءَةُ : بِالْهَمْزِ .

وَالنَّيْرُوزُ وَالْمَهْرَجَانُ (٥٠) : النَّيْرُوزُ : أَوَّلُ يَوْمٍ مِنَ الصَّيْفِ ، وَهُوَ عِنْدَ حُلُولِ الشَّمْسِ فِي بُرْجِ الْحَمَلِ (٥١) وَقِيلَ : يَوْمٌ تَسْجَعُ مِنْ ذِي الْمُبَكَّرِ . وَقِيلَ : أَوَّلُ (٥٢) سَبَاطٍ بِالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ . وَالْمَهْرَجَانُ : أَوَّلُ يَوْمٍ مِنَ الشِّتَاءِ ، وَقِيلَ : يَوْمٌ عَشْرِينَ مِنْ أَيْلُولٍ ، وَذَلِكَ عِنْدَ حُلُولِ الشَّمْسِ فِي بُرْجِ (٥٣) الْمِيزَانِ ، وَفِي (تَسْمِيَّتِهِمَا بِذَلِكَ) (٥٤) قِصَّةٌ اخْتَصَرْتُهَا : أَمَّا النَّيْرُوزُ ، فَإِنَّ دِجْلَةَ انْتَبَهَتْ فِي زَمَانِ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ الْفَرَسِ ، وَأَهْلَكَتِ الْبِلْدَانَ وَالْقُرَى ، وَظَهَرَ فِيهَا الْوَبَاءُ ، وَمَاتَ النَّاسُ ، فَهَرَبُوا (٥٥) مِنْهَا إِلَى بِلَادٍ أُخْرَى فَمَاتُوا بِهَا أَيْضًا ، وَأَرَاهُمْ اللَّهُ أَنَّهُمْ غَيْرُ مُعْجَزِينَ ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَأَحْيَاهُمْ بِهِ ، فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْمَطَرُ : النَّيْرُوزُ ، وَجَعَلُوهُ عِيدًا يَصُبُّ بَعْضُهُمُ الْمَاءَ فِيهِ عَلَى بَعْضٍ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ ﴾ (٥٦) .

وَأَمَّا الْمَهْرَجَانُ : فَإِنَّهُ كَانَ فِيهِمْ مَلِكٌ يَتَوَاجَى أَذْرَبِيحَانَ ، وَكَانَ جَبَّارًا ظَلُومًا ، وَكَانَ اسْمُهُ مَهْرُودَ ، فَأَهْلَكَهُ اللَّهُ فِي (٥٧) مِثْلِ ذَلِكَ الْوَقْتِ ، فَفَرَّحُوا بِهِلَاكِهِ ، وَجَعَلُوهُ عِيدًا ، وَسَمَّوْهُ الْمَهْرَجَانَ ، فَمَهَرُ : اسْمُ الْمَلِكِ ، وَجَانُ : هُوَ الرُّوحُ يَلْسَانُهُمْ ، أَيْ : هَلَكَ رُوحُ الْمَلِكِ ؛ لِأَنَّهُمْ يُقَدِّمُونَ الْمُضَافَ عَلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ فِي لَفْظِهِمْ ، فَيَقُولُونَ فِي « غَلَامَ زَيْدٍ » : زَيْدٌ غَلَامٌ .

قَوْلُهُ : « كَالصَّحْرَاءِ » (٥٨) هِيَ الْبَرِّيَّةُ ، يُقَالُ : صَحْرَاءٌ وَسِيعَةٌ . وَلَا يُقَالُ : صَحْرَاءَةٌ ، وَالْجَمْعُ : الصَّحَارَى — بِكَسْرِ الرَّاءِ ، وَالصَّحَارَى يَفْتَحُ الرَّاءِ ، وَالصَّحْرَاوَاتُ (٥٩) .

(٣٩) جمع الأمثال

٣ / ٢٨١ وإصلاح المنطق ١٦١ والصحاح (عقر) . (٤٠) ع : وزيد بن سعدة وفي المذهب ١ / ٢٩٨ روى عبدالله بن سلام (ر) أن زيد بن سعدة قال للنبي ﷺ يا محمد هل لك أن تبغني تمرا معلوما إلى أجل معلوم فقال : لا يا يهودى ... إلخ . (٤١) ع : بالسين . وهو أحد أحبار اليهود وكان أكثرهم مالا أسلم وحسن إسلامه وشهد مع الرسول ﷺ مشاهد كثيرة واستشهد في غزوة تبوك ترجمته في أسد الغابة ٢ / ٢٨٨ والاستيعاب ٥٥٣ والإصابة ٢ / ٦٠٦ والإكمال ٥ / ٦٥ . (٤٢) ذكر في أسد الغابة أنه يقال : « سعية » بالياء والنون أيضا ، وكذا في الاستيعاب وتبعهم النووي في تهذيب الأسماء واللغات ١ / ٢٠٤ . (٤٣) في الإكمال ٥ / ٦٥ . (٤٤) ع : زيبيل وفي المذهب ١ / ٢٩٩ : فإن علق العقد على كيل غير معروف كملء زيبيل . (٤٥) مثل قنديل وهو مكل . المصباح (زيل) . (٤٦) (٤٧) من ع . (٤٨) في المذهب ١ / ٢٩٩ ولا يجوز حتى يصف المسلم فيه بالصفات التي تختلف بها الأثمان كالصغر والكبر ... والسلك والطول والعرض ... والسواد والسمرة والجودة والرداءة ... إلخ . (٤٩) ع : والسلك . (٥٠) في المذهب ١ / ٢٩٩ والأجل المعلوم : ما يعرفه الناس كشهرة العرب وشهرة الفرس وشهرة الروم وأعياد المسلمين والنيروز والمهرجان . (٥١) شفاء الغليل ٢٥٩ والأزمنة والأمكنة ٢ / ٢٨٨ . (٥٢) أول : ساقط من ع . (٥٣) خ : برجي . (٥٤) خ : تسميتها ، وبذلك : ليس في خ . (٥٥) ع : وهربوا . (٥٦) سورة البقرة آية ٢٤٣ . (٥٧) ع : بمثل . (٥٨) خ : فإن كان في الصحراء . وفي المذهب ٢ / ٣٠٠ : إن كان العقد في موضع لا يصلح للتسليم كالصحراء وجب بيانه . (٥٩) عن الصحاح (صحر) .

و « الْمُؤَنَةُ » (٦٠) : تُهْمَزُ وَلَا تُهْمَزُ (٦١) ، وَهِيَ (٦٢) : فَعُولَةٌ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : مَفْعَلَةٌ ، مِنَ الْإِثْنِ وَهُوَ : التَّعَبُ الشَّدِيدُ . وَيُقَالُ : (هِيَ) (٦٣) مَفْعَلَةٌ مِنَ الْأَوْنِ (وَهُوَ : الْخُرْجُ وَالْعِذْلُ ؛ لِأَنَّهُ ثِقْلٌ عَلَى الْإِنْسَانِ) (٦٤) .

قَوْلُهُ : « الْحَشْفُ » (٦٥) هُوَ رَدْيُ الثَّمَرِ (٦٦) ، وَفِي الْمَثَلِ (٦٧) : « أَحْشَفًا (٦٨) وَسُوءَ كَيْلَةٍ » .

قَوْلُهُ : « بُسْرٌ وَلَا مُنْصَفٌ وَلَا مُدَنْبٌ » (٦٩) الْبُسْرُ : قَبْلَ الرُّطْبِ ؛ لِأَنَّ أَوَّلَهُ طَلَعَ ، ثُمَّ خَلَّالٌ ، ثُمَّ بَلَخٌ ، ثُمَّ بُسْرٌ ، ثُمَّ رُطْبٌ ، الْوَاحِدَةُ بُسْرَةٌ (٧٠) . وَالْمُنْصَفُ : الَّذِي أَخَذَ الْإِرْطَابُ فِيهِ إِلَى التَّنْصِفِ (٧١) . وَالْمُدَنْبُ : الَّذِي بَدَأَ الْإِرْطَابُ فِي أَذْنَابِهِ (٧٢) . وَالْمُشْدَخُ : الْبُسْرُ يُعْمَ حَتَّى يَتَشَدَّخَ ، أَيْ : يُعْطَى بِشَيْءٍ ، أَوْ يُدْفَنَ حَتَّى يَنْضَجَ // وَيَتَغَيَّرُ . وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ : هُوَ الَّذِي ضُرِبَ بِالْخُشْبِ حَتَّى صَارَ رُطْبًا . وَقِيلَ : إِنَّهُمْ يُشَمْسُونَ الْبُسْرَ ، ثُمَّ يَذْكُونَهُ بِكِسَاءٍ صُوفٍ غَلِيظٍ وَمَا أَشْبَهَهُ ، فَيَصِيرُ طَعْمُهُ طَعْمَ الرُّطْبِ ، يَفْعَلُونَ ذَلِكَ اسْتِعْجَالًا لِأَكْلِ الرُّطْبِ مِنَ الْبُسْرِ قَبْلَ الْإِرْطَابِ . ذَكَرَهُ فِي الْبَيَانِ .

الْبَرْنِيُّ (٧٣) وَالْمَعْقِلِيُّ . ذَكَرَا (٧٤) .

الْهَرَوِيُّ (٧٥) وَالْمَرْوِيُّ : مَنْسُوبٌ إِلَى هَرَاةٍ وَمَرْوٍ وَهُمَا بَلَدَانِ بِخُرَّاسَانَ (٧٦) . وَالنَّسَبُ إِلَى مَرْوٍ : مَرْوَرِيٌّ سَمَاعًا لَا قِيَاسًا .

قَوْلُهُ : « يُيَخَسُ بِهِ » (٧٧) الْبَخْسُ : التَّقْصَانُ ، بَخَسَهُ فِي الْبَيْعِ : إِذَا تَقَصَّه ﴿ وَشَرَّوهُ بِئَمْنٍ بَخْسَ (٧٨) ﴾ (٨٩) .

* * *

(٦٠) في المذهب ١ / ٣٠٠ : إن كان لحمه مؤنة وجب بيانه ؛ لأنه

يختلف الثمن باختلافها . (٦١) فيها لغات : المثونة على فعولة بفتح الفاء وبهمزة مضمومة ؛ ومؤنة بهمزة ساكنة ، قال الشاعر :
أَمِيرُنَا مُؤَنَةٌ خَفِيفَةٌ * والجمع مؤن : مثل غرفة وغرف ؛ ومونة بالواو والجمع : مون مثل سورة وسور . المصباح (مون) .
(٦٢) فسر المؤنة ؛ لأن الجوهرى قال : المؤنة : تمز ولا تمز ... إلخ فتابعه . (٦٣) من ع والصحاح ، في خ هو . (٦٤) مابين القوسين ساقط من ع والمثبت من خ والصحاح . (٦٥) في المذهب ١ / ٣٠٠ : إن كان المسلم فيه تمرا لزمه مايقع عليه اسم التمر على الإطلاق فإن أحضر حشفا أو رطبا لم يقبل منه . (٦٦) كتاب النخلة ١٤١ من مجلة الموردم ١٤ ع ٣ . (٦٧) فصل المقال ٣٧٤ ومجمع الأمثال ١ / ٣٦٧ والصحاح (حشف) . (٦٨) خ : حشفا . (٦٩) في المذهب ١ / ٣٠٠ : فإن كان رطبا لزمه مايقع عليه اسم الرطب على الإطلاق ولا يقبل منه بسر ... إلخ . (٧٠) عن الصحاح (بسر) وانظر كتاب النخلة ١٣٦ - ١٤١ . (٧١) كتاب النخلة ١٣٨ . (٧٢) السابق . (٧٣) ع : والبرني . (٧٤) خ : ذكر . وفي المذهب ١ / ٣٠١ فإن أسلم في نوع من جنس فجاهه بنوع آخر من ذلك الجنس كالمعقل عن البرني والهروى عن المروى ففيه وجهان . (٧٥) ع : والهروى . (٧٦) معجم ما استعجم ١٢١٦ ومراسد الإطلاع ١٢٦٢ ، ١٤٥٥ . (٧٧) في المذهب ١ / ٣٠١ : فإن دفع إليه بالكيل ثم ادعى أنه دون حقه فإن كان مايدعيه قليلا قبل منه ؛ لأن القليل يبخس به . (٧٨) ع : إذا بخس : تحريف . (٧٩) سورة يوسف آية ٢٠ .

مِنْ بَابِ الْقَرْضِ

الْقَرْضُ فِي اللُّغَةِ : الْقَطْعُ ، كَأَنَّهُ يَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ مَالِهِ . وَقِيلَ : هُوَ (الْمُجَازَاةُ) (١) ، لِأَنَّهُ يَرُدُّ مِثْلَمَا أَخَذَ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : « الدُّنْيَا قُرُوضٌ وَمُكَافَاةٌ » (٢) وَهُمَا يَتَقَارَضَانِ النَّشَاءُ : إِذَا أَتَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ ، وَأَتَتْهُ الْآخَرُ عَلَيْهِ .

قَوْلُهُ : « قُرْبَةٌ » (٣) هُوَ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ . وَمَنْدُوبٌ إِلَيْهِ : أَيْ مَأْمُورٌ بِهِ مِنْ غَيْرِ إِيحَابٍ ، يُقَالُ : نَدَبْتُ لِلْأَمْرِ (٤) فَانْتَدَبَ ، أَيْ : دَعَاهُ فَأَجَابَ (٥) .

قَوْلُهُ (٦) : « مَنْ كَشَفَ عَنْ مُسْلِمٍ كَرْبَةً » مَعْنَى كَشَفَ : أَرَالَ ﴿ فَكَشَفْنَا (٧) مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ ﴾ (٨) أَرْزَلْنَاهُ (٩) وَالْكَرْبَةُ بِالضَّمِّ : الْعَمُّ الَّذِي يَأْخُذُ بِالنَّفْسِ ، وَكَذَلِكَ الْكَرْبُ ، عَلَى وَزْنِ الضَّرْبِ (١٠) ، وَالْجَمْعُ : الْكَرْبُ .

قَوْلُهُ : « الْجَوَاهِرُ » (١١) (هُوَ) (١٢) جَمْعُ جَوْهَرٍ ، وَهُوَ : مَا لَهُ صَفَاءٌ وَلَوْنٌ شَفَافٌ ، كَالْيَاقُوتِ وَاللُّؤْلُؤِ وَالْفَيْرُورِجِ وَغَيْرِ ذَلِكَ .

قَوْلُهُ : عَقْدٌ إِرْفَاقٌ (١٣) أَيْ يَدْخُلُ بِهِ الرَّفْقُ عَلَى الْمُسْتَقْرِضِ ، وَهُوَ التَّنْفِيعُ ، يُقَالُ : أَرْفَقْتُهُ أَيْ : نَفَعْتُهُ . قَوْلُهُ : « جَائِزٌ مِنَ الطَّرَفَيْنِ » أَيْ : غَيْرٌ لَازِمٌ ، مِنَ الْجَوَازِ وَالْاجْتِنَازِ الَّذِي هُوَ الْمَضِيُّ وَالذَّهَابُ ، وَكَذَا قَوْلُهُ فِي جَمِيعِ الْكِتَابِ « يَجُوزُ ، وَلَا يَجُوزُ » هَذَا أَصْلُهُ .

قَوْلُهُ : « الْجَارِيَةُ » (١٦) أَصْلُهَا : الْفَتْيَةُ مِنَ النِّسَاءِ ، يُقَالُ : جَارِيَةٌ بَيْنَتُ الْجَرَايَةَ — بِالْفَتْحِ ، وَالْجَرَاءِ وَالْجِرَاءِ (١٧) ، قَالَ الْأَعَشَى (١٨) :

وَالْبَيْضُ قَدْ عَنَسَتْ وَطَالَ جِرَاؤُهَا وَتَشَانُ فِي فَنِّي (١٩) وَفِي أَرْوَادٍ

(١) خ : المجزأة . (٢) ذكره في المذهب

١ / ٣٠٤ وجمهرة اللغة ٢ / ٣٦٥ وانظر تهذيب اللغة ٨ / ٣٤٠ والعين ٥ / ٤٩ . (٣) في المذهب ١ / ٣٠٢ : القرض قربة مندوب إليه . (٤) ع : الأمر . (٥) ع : فأجابه وفي الصحاح : ونديه لأمر فانتدب له أي دعاه له فأجاب . (٦) في المذهب ١ / ٣٠٢ : روى أبو هريرة (ر) أن النبي ﷺ قال : « من كشف عن مسلم كربة من كرب الدنيا كشف الله عنه كربة من كرب يوم القيامة » . (٧) خ : وكشفنا : تحريف . (٨) سورة الأنبياء آية ٨٤ . (٩) معاني القرآن ٢ / ٢٠٩ . (١٠) الصحاح (كرب) . (١١) في المذهب ١ / ٣٠٣ : ويجوز قرض كل مال يملك بالبيع ويضبط بالوصف .. فأما مالا كالجواهر وغيرها ففيه وجهان . (١٢) من ع . (١٣) في قرض الجارية لمن لا يخل له وطؤها : يجوز لأنه عقد إرفاق جائز من الطرفين . المذهب ١ / ٣٠٣ . ع : فيه . (١٤) ع : رفقته والمثبت من خ والصحاح (رفق) . (١٥) خ : لا يجوز قرض الجارية . وفي المذهب ١ / ٣٠٣ : ويجوز استقراض الجارية لمن لا يخل له وطؤها ولا يجوز لمن يملك وطأها . (١٦) والجراء الثانية : ساقط من ع . والمثبت من خ والصحاح . (١٧) ديوانه ١٨١ والصحاح (جرى) . (١٨) ويروى (فنن) ويروى فن وانظر اللسان (جرى ٦١١) .

يُرَوَّى بِفَتْحِ الْجِيمِ وَكَسْرِهَا . وَقَوْلُهُمْ : كَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ جِرَائِهَا ، أَيْ : صِبَاهَا (٢٠) . وَالْأَمَةُ : خِلَافُ الْحُرَّةِ، وَالْجَمْعُ : إِمَاءٌ وَآمٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ (٢١) :

مَحَلَّةٌ سَوِيَّةٌ أَهْلَكَ الدَّهْرُ أَهْلَهَا فَلَمْ يَبْقَ فِيهَا غَيْرُ آمٍ خَوَالِفَ

وَتُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى إِمَوَانٍ (٢٢) (وَأَصْلُ) أَمَةٍ : أُمُوءَةٌ — بِالتَّحْرِيكِ (وَمَا كُنْتُ أَمَةً وَلَقَدْ أُمُوتُ أُمُوءَةٌ) (٢٤) وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهَا : أُمُوءِي بِالْفَتْحِ ، وَتَصْغِيرُهَا : أُمِيَّةٌ (٢٥) .

قَوْلُهُ : « سَفْتَجَةٌ » (٢٦) كَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ ، وَهِيَ : رُقْعَةٌ يَكْتُبُهَا الْمُقْرَضُ إِلَى مَنْ يَقْبِضُ عَنْهُ عِوَضَ الْقَرْضِ فِي الْمَكَانِ الَّذِي اشْتَرَطَهُ ، وَسَمَاعُ أَهْلِ تِهَامَةَ : سَفْتَجَةٌ — بِالضَّمِّ . وَذَكَرَ الْمُطَرِّزِيُّ فِي شَرْحِ مَقَامَاتِ الْحَرِيرِيِّ : السَّفْتَجَةُ — بِضَمِّ السِّينِ وَفَتْحِ التَّاءِ : كَلِمَةٌ مُعَرَّبَةٌ ، وَأَصْلُهَا بِالْفَارِسِيَّةِ « سَفْتَه » (٢٧) وَمِثَالُهَا : أَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ مَالٌ مِثْلًا ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِهِ إِلَى بَلَدٍ ، وَهُوَ يَخَافُ عَلَيْهِ قُطَاعَ الطَّرِيقِ ، فَيَذْفَعُهُ إِلَى بَيَّاعٍ مِثْلًا ، أَوْ رَجُلٍ لَهُ بِذَلِكَ الْبَلَدِ دَيْنٌ عَلَى آخَرَ ، وَيَقُولُ لَهُ (٢٨) : اكْتُبْ لِي خَطًّا عَلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ بِمَا لَكَ عَلَيْهِ ، لِأَخْذِهِ مِنْهُ ، ثُمَّ إِذَا وَصَفُوا رَجُلًا بِأَنْ (٢٩) كَتَبَ رِسَالَةً يَنْتَفِعُ بِهَا ، قَالُوا : كُتِبَتْ سَفَاتِجٌ ، أَيْ : رَائِحَةٌ رَوَّاجٌ السَّفْتَجَةُ ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى قِيلَ لِلْوَجْهِ الطَّرِيقُ : سَفْتَجَةٌ (٣٠) .

قَوْلُهُ (٣١) : « بَكَرًا » (٣٢) الْبَكْرُ : الثَّيْنُ مِنَ الْإِبِلِ (٣٣) ، وَالْأُنْثَى : بَكْرَةٌ ، وَالْجَمْعُ : بَكَارٌ ، مِثْلُ فَرَجٍ وَفَرَّاحٍ ، وَبِكَارَةٍ أَيْضًا ، مِثْلُ : فَحْلٍ وَفَحَالَةٍ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ (٣٤) : الْبَكْرُ مِنَ الْإِبِلِ : بِمَنْزِلَةِ الْفَتَى مِنَ النَّاسِ ، وَالْبَكْرَةُ : بِمَنْزِلَةِ الْفَتَاةِ ، وَالْقُلُوصُ : بِمَنْزِلَةِ الْجَارِيَةِ ، وَالْبَعِيرُ : بِمَنْزِلَةِ الْإِنْسَانِ ، وَالْجَمَلُ : بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ ، وَالثَّاقَةُ : بِمَنْزِلَةِ الْمَرْأَةِ (٣٥) .

قَوْلُهُ (٣٦) : الْخِيَارُ : الْأَسْمُ مِنَ الْإِخْتِيَارِ ، وَمَعْنَاهُ : مُخْتَارًا . رَبَاعِيًا : مُحَقَّفٌ وَلَا يُشَدَّدُ ، فَإِذَا رَفَعْتَ ، قُلْتَ : رَبَاعٍ مِثْلُ ثَمَانٍ (٣٧) وَهُوَ الَّذِي أَلْقَى رَبَاعِيَّتَهُ ، وَهِيَ : السَّنُّ الَّتِي بَيْنَ الثَّانِيَةِ وَالثَّالِثَةِ (٣٨) .



(٢٠) بالفتح كما في الصحاح (جرى) . (٢١) من غير نسبة في الصحاح . (٢٢) مثل إخوان كما في الصحاح (أمو) وفي ع : إمون : تحريف . (٢٣) خ : أصل . والثبت من ع والصحاح . (٢٤) ما بين القوسين ساقط من ع . (٢٥) عن الصحاح (أمو) . (٢٦) في المذهب ١ / ٣٠٤ : ولا يجوز قرض جر منفعة مثل أن يقرضه ألفا على أن يكتب له بها سفتجة بربح بها خطر الطريق . (٢٧) الألفاظ الفارسية ٩١ وشفاء الغليل ١٥٦ . (٢٨) ع : بأنه . (٢٩) في القاموس : السفتجة كقرطقة : أن يعطى مالا لآخر وللآخر مال في بلد المعطى ، فيوفيه إياه ثم فيستفيد أمن الطريق وفعلة السفتجة بالفتح . وانظر المصباح (سفتج) . (٣١) في المذهب ١ / ٣٠٤ : روى أبو رافع (ر) قال : استسلف رسول الله ﷺ من رجل بكرا فجاءته إبل الصدقة فأمرني أن أقضي الرجل بكرا فقلت : لم أجد في الإبل إلا جملاً خياراً رباعياً فقال ﷺ أعطه فإن خياركم أحسنكم قضاء . (٣٢) خ : بكراً أو جملاً خياراً . (٣٣) في الصحاح : الفتى من الإبل وكذا في مبادئ اللغة ١٤٤ والمحكم ٧ / ١٩ قال ابن سيده : وقيل : هو الثنى منها إلى أن يجذع . ولعل الثنى تحريف الفتى ؛ لأن المصنف نقل نص الجوهري هنا . (٣٤) ع : أبو عبيد ، والثبت من ع والصحاح . (٣٥) عن الصحاح (بكر) . (٣٦) من ع . (٣٧) في الصحاح : ويقال للذي يلقي رباعيته رباع مثلاً ثمان فإذا نصبت أتممت فقلت : ركبتم برذونا رباعياً . (٣٨) الصحاح (ربع) .

obeikandi.com

وَمِنْ كِتَابِ الرَّهْنِ

أَصْلُ الرَّهْنِ فِي اللَّغَةِ : التَّيَبُّوثُ وَالذَّوَامُ ، يُقَالُ : شَيْءٌ رَاهِنٌ ، أَيْ : دَائِمٌ ، وَكَانَ الرَّهْنُ يُقِيمُ عِنْدَ الْمُرْتَهِنِ حَتَّى يَسْتَوْفَى حَقَّهُ . وَجَمْعُهُ : رُهْنٌ وَ [رِهَانٌ] (٣٩) .

قَوْلُهُ : « يُؤْوَلُ إِلَى اللُّزُومِ » (٤٠) أَيْ : يَرْجِعُ ، يُقَالُ : آلَ إِذَا رَجَعَ . (عَقْدُ إِرفَاقٍ (٤١) : أَيْ : نَفْعٌ) (٤٢) .

قَوْلُهُ : « ثِقَّةٌ » (٤٣) أَيْ : أَمِينٌ ، يُقَالُ : وَثِقْتُ بِهِ أَثِقْتُ : إِذَا ائْتَمَنَتْهُ ، وَكَذَا الْوَثِيقَةُ : فَعِيلَةٌ مِنْ هَذَا ؛ لِأَنَّهُ يَأْمَنُ بِهَا عَلَى اسْتِيفَاءِ دَيْنِهِ .

قَوْلُهُ : « يَحِلُّ الدَّيْنُ » (٤٤) بِالْكَسْرِ ، يُقَالُ حَلَّ الدَّيْنُ يَحِلُّ بِالْكَسْرِ حُلُولًا ، وَالْمَوْضِعُ : الْمَحَلُّ ، وَمَحَلُّ الدَّيْنِ أَيْضًا : أَجَلُهُ ، وَمِنْهُ : ﴿ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ﴾ (٤٥) // أَيْ : مَوْضِعُ نَحْرِهِ . وَحَلَّ بِالْمَكَانِ يَحِلُّ بِالضَّمِّ حَلًّا وَحُلُولًا وَمَحَلًّا ، وَالْمَحَلُّ أَيْضًا : الْمَكَانُ الَّذِي تَحُلُّهُ — بِالْفَتْحِ .

قَوْلُهُ : « نَصَّ عَلَيْهِ » (٤٦) وَالْمَنْصُوصُ : فِي جَمِيعِ الْكِتَابِ كُلِّهِ بِمَعْنَى الْمَرْفُوعِ ، يُقَالُ : نَصَّ الْحَدِيثَ ، أَيْ : رَفَعَهُ وَأَسْنَدَهُ ، وَمِنْهُ : مَنْصَةُ الْعُرُوسِ ؛ لِإِزْفَاعِهَا ، فَكَأَنَّهُ رَفَعَهُ حَتَّى بَانَ وَظَهَرَ (٤٧) ، قَالَ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ (٤٨) :

وَجِدَ كَجِدِ الرَّثْمِ لَيْسَ بِفَاحِشٍ إِذَا هِيَ نَصَّتْهُ وَلَا بِمُعْطَلٍ

قَوْلُهُ (٤٩) : « وَلَا يَنْفَكُ مِنَ الرَّهْنِ » (٥٠) أَيْ : لَا يَتَخَلَّصُ ، فَكَكْتُ الشَّيْءَ : خَلَّصْتُهُ ، وَكُلُّ شَيْئَيْنِ خَلَّصَتْهُمَا ، فَقَدْ فَكَّكْتَهُمَا (٥١) .

قَوْلُهُ : « فِي أَحَدِ شَطْرَيْهَا » (٥٢) الشَّطْرُ : التَّصْنُفُ هَاهُنَا .

(٣٩) ع ، خ : أَرَهَانَ وَصَوَاهُ : رَهَانَ كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَالْمَصْبَاحِ وَالْقَامُوسِ (رَهْنٌ) وَالْعَيْنُ ٤ / ٤٤ وَالْحَكَمُ ٤ / ٢١٤ وَاللِّسَانُ (رَهْنٌ ١٧٥٧) وَقَدْ اعْتَرَضَ عَلَيْهَا الْأَخْفَشُ وَوَصَفَهَا بِالْقَبِيحِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجْمَعُ فَعْلٌ عَلَى فَعْلٍ إِلَّا قَلِيلًا شَاذًا وَخَرَجَهُ عَلَى أَنَّهُ جَمْعُ رَهَانَ . أَنْظَرَ الصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ . (٤٠) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٣٠٥ : فَأَمَّا مَالُ الْجَعَالَةِ قَبْلَ الْعَمَلِ فَيَجُوزُ أَخْذُ الرَّهْنِ بِهِ ؛ لِأَنَّهُ دَيْنٌ يُؤْوَلُ إِلَى اللُّزُومِ . (٤١) لَا يَلْزَمُ الرَّهْنُ مِنْ جِهَةِ الرَّاهِنِ إِلَّا بِقَبْضٍ ؛ لِأَنَّهُ عَقْدُ إِرفَاقٍ يَفْتَقِرُ إِلَى الْقَبُولِ وَالْقَبْضِ الْمَهْذَبِ ١ / ٣٠٥ . (٤٢) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ ع . (٤٣) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٣٠٦ : إِنْ أَخْبَرَهُ ثِقَةً أَنَّهُ بَاقٍ عَلَى صِفَتِهِ وَمَضَى زَمَانٌ يَتَأَقَّى فِيهِ الْقَبْضُ صَارَ مَقْبُوضًا . وَفِي خ : غَيْرُ ثِقَةٍ ، أَيْ غَيْرُ أَمِينٍ . (٤٤) إِنْ كَانَ الْمَرْهُونُ دَارًا فَأُجْرَاهَا فَإِنْ كَانَتْ الْإِجَارَةُ إِلَى مَدَّةٍ يَحِلُّ الدَّيْنُ قَبْلَ انْقِضَائِهَا لَمْ يَكُنْ رَجُوعًا ... إلخ . (٤٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ آيَةٌ ١٩٦ . (٤٦) لَا يَبْطُلُ الْعَقْدُ بِمَوْتِ الْمُرتَهِنِ عَلَى مَا نَصَّ عَلَيْهِ وَالْعَقْدُ غَيْرُ لَازِمٍ فِي حَقِّهِ فَلَا يَبْطُلُ بِمَوْتِ الرَّاهِنِ . الْمَهْذَبِ ١ / ٣٠٧ . (٤٧) الصَّحَاحُ (نَصَّ) . (٤٨) دِيوَانُهُ ١٦ . (٤٩) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٣٠٧ : وَلَا يَنْفَكُ مِنَ الرَّهْنِ شَيْءٌ حَتَّى يَبْرَأَ الرَّاهِنُ مِنْ جَمِيعِ الدَّيْنِ . (٥٠) خ : لَا يَنْفَكُ الرَّهْنِ . (٥١) فِي الصَّحَاحِ : وَكُلُّ مُشْتَبِكَيْنِ فَضْلَتُهُمَا فَقَدْ فَكَّكْتَهُمَا . (٥٢) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٣٠٧ : الصَّفَقَةُ إِذَا حَصَلَ فِي أَحَدِ شَطْرَيْهَا عَاقِدَانِ فَهِيَ عَقْدَانِ .

قَوْلُهُ : « قَدْ يَمُوتُ الْمَوْلَى فَجَاءَهُ » (٥٣) أَيْ : بَعَثَهُ ، وَقَدْ ذُكِرَ (٥٤) . يُقَالُ : فَجِئَهُ الْأَمْرُ (٥٥) : إِذَا بَعَثَهُ ، وَفَجَأَهُ أَيْضًا ، بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ .

وَقَدْ ذُكِرَ (٥٦) الْعَقَارُ (٥٧) وَأَنَّهُ (٥٨) الْأَرْضُ وَالنَّحْلُ (٥٩) .

قَوْلُهُ (٦٠) : « لَيْسَتْ لَهُ بِمَحْرَمٍ » (٦١) أَيْ : لَيْسَتْ مُحَرَّمَةً عَلَيْهِ .

قَوْلُهُ (٦٢) : « عَلَى يَدِ عَدْلٍ » (٦٣) أَيْ : رِضًا وَمَقْنَعًا ، وَأَصْلُ الْعَدْلِ : ضِدُّ الْجَوْرِ ، يُقَالُ : عَدَلَ فِي الْقَضِيَّةِ ، فَهُوَ عَادِلٌ .

قَوْلُهُ : « النَّمَاءُ الْمُتَمَيِّزُ » (٦٤) النَّمَاءُ : الزِّيَادَةُ ، نَمَا الشَّيْءُ يَنْمُو : إِذَا زَادَ نَمَاءً وَنُمُوًا ، وَرُبَّمَا قَالُوا : يَنْمُو بِالْوَاوِ (٦٥) . وَالْمُتَمَيِّزُ : الَّذِي لَا يَخْتَلِطُ بِغَيْرِهِ ، يَزَتْ الشَّيْءُ أَمِيرُهُ مَيَّزًا : إِذَا عَزَلَتْهُ وَفَرَزَتْهُ (٦٦) .

قَوْلُهُ (٦٧) : « لَا يَغْلُقُ الرَّهْنُ » فِيهِ [ثَلَاثَةٌ] (٦٨) تَأْوِيلَاتٌ (أَحَدُهَا) (٦٩) : لَا يَأْخُذُهُ الْمُرْتَهِنُ بِدَيْنِهِ ، بَلْ (٧٠) إِذَا قَضَاهُ مِنْ غَيْرِهِ انْفَلَكَ ، (وَالثَّانِي) (٧١) : أَيْ (٧٢) لَا يَسْقُطُ الْحَقُّ بِتَلْفِهِ ، (الثَّالِثُ) (٧٣) : أَيْ لَا يَنْغَلِقُ حَتَّى لَا يَكُونَ لِلرَّاهِنِ فَكُّهُ عَنِ الرَّهْنِ ، بَلْ لَهُ فَكُّهُ بِأَنْ يَقْضِيَ الْحَقَّ ، قَالَ زُهَيْرٌ (٧٤) :

وَفَارَقْتُكَ بِرَهْنٍ لَا وَفَاءَ (٧٥) لَهُ يَوْمَ الْوَدَاعِ فَأَمْسَى الرَّهْنُ قَدْ غَلَقَا

وَمَعْنَى « لَا يَغْلُقُ » أَيْ : لَا يَسْتَعْلِقُ ، فَلَا يُفَكُّ ، أَيْ : لَا يُطْلَقُ مِنَ الرَّهْنِ بَعْدَ ذَلِكَ ، مِنْ غَلَقَ الْبَابُ وَانْغَلَقَ وَاسْتَعْلَقَ : إِذَا عَسَرَ فَتَحَهُ ، وَالْعَلْقُ ضِدُّ الْفُكِّ ، ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ (٧٦) .

قَوْلُهُ : « الرَّهْنُ مِنْ رَاهِنِهِ » أَيْ عَلَيْهِ ضَمَانُهُ ، قَالَ الشَّافِعِيُّ ، رَحِمَهُ اللَّهُ : هَذِهِ (٧٧) أَتْلُعُ كَلِمَةً لِلْعَرَبِ ، يَقُولُونَ : هَذَا الشَّيْءُ مِنْ فُلَانٍ ، يُرِيدُونَ : مِنْ ضَمَانِهِ . وَقِيلَ « مِنْ » هَاهُنَا بِمَعْنَى لَامِ الْمِلْكِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ (٧٨) :

أَمِنْ آلٍ لَيْلَى عَرَفَتْ الدِّيَارَا بِجَنْبِ الْعَقِيقِ خَلَاءَ قِفَارَا

قَوْلُهُ : « لَهُ غَنَمُهُ وَعَلَيْهِ غَرْمُهُ » غَنَمُهُ ، أَيْ : مَتَاعُهُ ، جَعَلَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْغَنِيمَةِ ، يُقَالُ : غَنِمَ الْقَوْمُ غَنَمًا بِالضَّمِّ ، وَغَرْمُهُ : ضَمَانٌ مَا يَتْلَفُ مِنْهُ ، وَالْغَرْمُ : مَا لَزِمَ أَذَاؤُهُ مِنَ الدَّيْنِ وَغَيْرِهِ (٧٩) . وَالْعَرِيمُ : الَّذِي عَلَيْهِ الدَّيْنُ ، وَهُوَ الَّذِي لَهُ الدَّيْنُ أَيْضًا (٨٠) .

(٥٣) في المذهب ١ / ٣٠٨ : المدبر لا يجوز رهنته لأنه قد

يموت المولى فجاءه . (٥٤) ١١٣ . ع : فجأه لأمر . (٥٦) ع : وقد ذكر . (٥٧) ع : والعقار . (٥٨) وأنه : ليس في ع . وقد ظن أن الكلام على القول قبله . (٥٩) ١٤١ ، ٢٢٧ ، ٢٥٧ . (٦٠) في المذهب ١ / ٣١٠ ، إذا كان الموهون أمة لم توضع إلا عند امرأة أو عند محرم لها أو عند من له زوجة لقوله ﷺ : لا يخلون أحدكم بامرأة ليست له بمحرم فإن ثالثهما الشيطان . (٦١) له : ليس في ع .

(٦٢) قوله : ليس في ع . (٦٣) في المذهب ١ / ٣١٠ فإن جعل الرهن على يد عدل ثم أراد أحدهما أن ينقله إلى غيره لم يكن له ذلك . (٦٤) ما يحدث من عين الرهن من النماء المتميز كالشجر والتمر والبلن والولد والصوف والشعر لا يدخل في الرهن المذهب ١ / ٣١٠ .

(٦٥) أنظر ص ١٤٢ ، ١٤٤ . (٦٦) عن الصحاح (ميز) . (٦٧) روى أبو هريرة (ر) أن النبي ﷺ قال : لا يغلق الرهن الرهن من رهنه الذي رهنه له غنمه وعليه غرمه . المذهب ١ / ٣١٠ . (٦٨) خ وع : ثلاث : خطأ . (٦٩) خ : إحداها : خطأ . (٧٠) بل : ليس في ع .

(٧١) خ : والثانية : خطأ . (٧٢) ع : أنه . (٧٣) خ : الثالثة : خطأ . (٧٤) ديوانه ٣٣ . (٧٥) كذا في خ ، ع والرواية « فكأكه » في الديوان وغريب الحديث ٢ / ١١٥ والفائق ٣ / ٧٢ والصحاح (غلق) واللسان (غلق ٣٢٨٤) وديوان الأدب ٢ / ٢٤٦ .

(٧٦) في شرح ألفاظ المختصر لوحة ٩٥ . (٧٧) ع : هذا . (٧٨) (غلق) . (٧٩) غريب الحديث ٢ / ١١٥ ، ١١٦ والفائق ٣ / ٧٢ والمغرب (غلق) . (٨٠) ثلاثة كتب في الأضداد ٢٤ ، ١٠٢ ، ١٧٩ .

قَوْلُهُ : « الْآسُ وَأَغْصَانِ الْخَلَافِ » . الْآسُ : الْهَدَسُ ، وَالْخَلَافُ : شَجَرٌ طَيِّبٌ يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ مَاءٌ طَيِّبٌ ، مِثْلُ مَاءِ الْوَرْدِ ، وَتُؤْخَذُ أَغْصَانُهُ فَتُجْعَلُ طَيِّبًا كَالْهَدَسِ .

قَوْلُهُ : « (٨٣) وَأَرَادَ أَنْ يُنْزِيَهُ » التَّنْزُؤُ : الْوُثْبُ ، لِأَنَّ الْفَحْلَ يَثْبُ عَلَى ظَهْرِ الْبَهِيمَةِ لِلضَّرَابِ .

قَوْلُهُ : « كَوْدُجُ الدَّابَّةِ وَتَنْزِيغُهَا » (٨٤) الْوُدُجُ لِلدَّابَّةِ بِمَنْزِلَةِ الْفَصْدِ لِلْإِنْسَانِ (٨٥) . وَالْوُدُجُ : عِرْقٌ فِي الْعُنُقِ ، وَهُمَا وَدَجَانٌ ، يَفْتَحُ الدَّالُ : عِرْقَانِ غَلِيظَانِ فِي جَانِبَيْ الْعُنُقِ ، وَيُقَالُ لَهُمَا أَيْضًا : الْوَرِيدَانِ (٨٦) وَقَدْ وَدَجَ دَابَّتُهُ يَدُجُهَا وَدَجًا (٨٧) : إِذَا شَقَّ وَدَجِيهَا ، وَأَخْرَجَ دَمَهُمَا . وَالتَّنْزِيغُ : يُقَالُ : بَرَّغَ الْبَيْطَارُ الدَّابَّةَ ، أَيْ (٨٨) : شَرَطَ ، وَالْمِيزُغُ : الْمِشْرُطُ ، قَالَ الْأَعَشَى (٨٩) :

كَبَزَغَ الْبَيْطَرِ الثَّقِفَ رَهَصَ الْكَوَادِنِ (٩٠)

وَالْبَزَغُ : الشَّقُّ ، وَمِنْهُ : بَرَّغَتِ الشَّمْسُ ، وَهُوَ يَشُقُّ الرَّهْصَةَ ، وَالرَّهْصَةُ : أَنْ يَدْوَى (٩١) بَاطِنُ حَافِرِ الدَّابَّةِ مِنْ حِجَارَةٍ تَطْوُهَا ، مِثْلُ الْوَقْرَةِ (٩٢) ، يُقَالُ : رَهَصَتِ الدَّابَّةُ — بِالْكَسْرِ — رَهْصًا ، فَهِيَ مَرْهُوصَةٌ وَرَهِيصٌ (٩٣) .

قَوْلُهُ : « (يَنْدَمِلُ الْجُرْحُ) » (٩٤) انْدَمَلَ الْجُرْحُ ، أَيْ (٩٥) : بَرَى ، وَعَلَتْ عَلَيْهِ جُلْبَةً (٩٦) لِلْبَرَى . وَالْأَكْلَةُ (٩٧) : عِلَّةٌ يَحْدُثُ مِنْهَا جُرْحٌ يَتَأَكَّلُ مِنْهُ اللَّحْمُ (٩٨) وَيَتَزَايِدُ فِي الصَّحِيحِ ، نَسَّالَ اللَّهُ تَعَالَى الْعَافِيَةَ .

قَوْلُهُ : « الْكَلَأُ » (٩٩) مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ ، هُوَ : الْمَرْعَى وَالْعُشْبُ ، وَقَدْ أَكَلَتِ الْأَرْضُ فَهِيَ مُكَلِّفَةٌ . وَالنُّجْعَةُ (١٠٠) : بِالضَّمِّ : طَلَبُ الْكَلَأِ فِي مَوْضِعِهِ ، يُقَالُ : انْتَجَعْتُ مَكَانَ (١٠١) كَذَا ، وَانْتَجَعْتُ فَلَانًا : مِثْلُهُ (١٠٢) .

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « لَا ضَرَرَ وَلَا إِضْرَارَ » (١٠٣) قَالَ الْهَرَوِيُّ (١٠٤) : لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ اللَّفْظَتَيْنِ (١٠٥) مَعْنَى غَيْرِ الْأُخْرَى ، فَمَعْنَى قَوْلِهِ (١٠٦) : « لَا ضَرَرَ » أَيْ : لَا يَضُرُّ الرَّجُلُ أَحَاهُ ، فَيَنْقُصُ شَيْئًا مِنْ حَقِّهِ ،

(٨١) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٣١١ : وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِي وَرَقِ

التَّوْتِ وَالْآسِ وَأَغْصَانِ الْخَلَافِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ يَدْخُلُ فِي الرَّهْنِ .. إلخ . (٨٢) فِي لُغَةِ أَهْلِ الْيَمَنِ ، وَالْآسُ : ضَرْبٌ مِنَ الرِّيَاحِينَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : بِأَرْضِ الْعَرَبِ كَثِيرٌ يَنْبِتُ فِي السَّهْلِ وَالْجَبَلِ وَخَضْرَتُهُ دَائِمَةٌ أَبَدًا . اللِّسَانُ (أَوْسُ ١٧١ هَدَسُ ٤٦٣٣) . (٨٣) خ : فَأَرَادَ فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٣١٢ : وَإِنْ كَانَ فَحْلًا وَأَرَادَ أَنْ يُنْزِيَهُ عَلَى الْإِنَاثِ جَازَ . (٨٤) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٣١٢ : وَيَمْلِكُ الرَّاهِنُ التَّصَرُّفَ فِي عَيْنِ الرَّهْنِ بِمَا لَا ضَرَرَ فِيهِ عَلَى الْمُرْتَهِنِ كَوْدُجِ الدَّابَّةِ وَتَنْزِيغِهَا . (٨٥) تَهْذِيبُ اللَّغَةِ ١١ / ١٦١ وَجُمْهُرَةُ اللَّغَةِ ٢ / ٧٠ . (٨٦) الْإِبِلُ لِلْأَصْمَعِيِّ ١٩٩ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ثَابِتٌ ٢٠٤ وَنِظَامُ الْغَرِيبِ ٤٨ وَدِيَوَانُ الْأَدَبِ ٣ / ٢١٤ وَالنِّهَايَةُ ٥ / ١٦٥ . (٨٧) مِنْ بَابِ وَعَدَ كَمَا فِي الْمَصْبَاحِ (وَدَجَ) ، ع : دَمَهَا . (٨٨) أَيْ : لَيْسَ فِي ع . (٨٩) هُوَ لِلطَّرْمَاحِ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ بَرَى ، وَلَيْسَ فِي دِيَوَانِ الْأَعَشَى ، وَصَدْرُهُ :

يُسَاقِطُهَا تَنْزِي بِكُلِّ حَيْبِلَةٍ ... (٩٠) الْكَوَادِنُ : الْبَرَاذِينُ . (٩١) ع : يَدَاوَى . (٩٢) الْوَقْرَةُ : إِنْ يَصِيبُ الْخَافِرَ حَجَرٌ أَوْ غَيْرُهُ . (٩٣) أَنْظَرَ الصَّحَّاحَ (رَهَصَ) . (٩٤) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ : لَيْسَ فِي خ وَفِي الْمَهْذَبِ ١ / ٣١٢ : فَإِنْ كَانَ فِي وَقْتِ يَنْدَمِلُ الْجُرْحُ فِيهِ قَبْلَ حُلُولِ الدِّينِ جَازَ . (٩٥) أَيْ : لَيْسَ فِي ع . (٩٦) الْجَلْبَةُ : الْقَشْرَةُ الَّتِي تَعْلُو الْجُرْحَ عِنْدَ الْبَرَى . اللِّسَانُ (جَلَبَ ٦٤٨) . (٩٧) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٣١٢ : وَإِنْ كَانَتْ بِهِ أَكْلَةٌ يَخَافُ مِنْ تَرْكِهَا وَلَا يَخَافُ مِنْ قَطْعِهَا جَازَ وَفِي خ : أَكَلَتْ . (٩٨) الصَّحَّاحُ (أَكَلَ) ، وَاللِّسَانُ (أَكَلَ) . (٩٩) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٣١٢ : وَإِنْ كَانَتْ مَاشِيَةً فَأَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ بِهَا فِي طَلَبِ الْكَلَأِ فَإِنْ كَانَ الْمَوْضِعُ مَخْصُصًا لِمَا يَزِيدُ ذَلِكَ . (١٠٠) فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٣١٢ : وَإِنْ اخْتَلَفَا فِي مَوْضِعِ النُّجْعَةِ قَدِمَ اخْتِيَارُ الرَّاهِنِ . (١٠١) ع : مَوْضِعٌ . (١٠٢) إِذَا أَتَيْتَهُ تَطْلُبُ مَعْرُوفَهُ كَمَا فِي الصَّحَّاحِ (نَجَعَ) . (١٠٣) وَرَدَ فِي الْمَهْذَبِ ١ / ٣١٢ : وَلَا يَمْلِكُ التَّصَرُّفَ فِي الْعَيْنِ بِمَا فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الْمُرْتَهِنِ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « لَا ضَرَرَ وَلَا إِضْرَارَ » . (١٠٤) فِي الْغَرِيِّينَ ٢ / ١٨٣ ، ١٨٤ . (١٠٥) ع : اللَّفْظَيْنِ : خَطَأً . (١٠٦) قَوْلُهُ : لَيْسَ فِي ع .

أَوْ مَلِكِهِ ، وَهُوَ ضِدُّ النَّفْعِ . وَقَوْلُهُ : « وَلَا إِضْرَارَ » أَيْ : لَا يُضَارُّ الرَّجُلُ أَخَاهُ مُجَازَاةً ، وَيُنْقَضُهُ بِإِدْخَالِ الضَّرَرِ عَلَيْهِ ، فَلِلْإِضْرَارِ (١٠٧) مِنْهُمَا جَمِيعاً ، وَالضَّرَرُ فَعْلٌ وَاحِدٌ . وَالْمَعْنَى : وَلَكِنْ يَغْفُو عَنْهُ (١٠٨) .

قَوْلُهُ : (فِي الْعِتْقِ أَنَّهُ) (١٠٩) « مَوْقُوفٌ » أَيْ : مَحْبُوسٌ عَنِ التَّصَرُّفِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ (١١٠) حَالُهُ ؛ لِأَنَّ الْوَاقِفَ : هُوَ الَّذِي لَا يَمْضِي وَلَا يَأْتِي .

قَوْلُهُ : « يَسْرَى الْعِتْقُ » (١١١) هُوَ مِنَ السَّرَى ، سَبَّرَ اللَّيْلُ ، كَانَ الْعِتْقُ يَسِيرُ إِلَى بَاقِيهِ فَيَعْتَقُ ، وَكَذَلِكَ سِرَايَةُ الْجُرْحِ (١١٢) تَسِيرُ إِلَى الصَّحِيحِ ، فَتَعْمُ الْبَدَنَ فَيَعْتَلُ (١١٣) .

قَوْلُهُ (١١٤) : « وَلَوْ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ » الشَّطْرُ : النِّصْفُ ، وَهُوَ قَوْلُهُ : « أَق » (١١٥) .

قَوْلُهُ : « الصَّبِيُّ » (١١٦) أَيْ : الْمُمَيِّزُ (وَهُوَ) (١١٧) الَّذِي يُفَرِّقُ بَيْنَ الْقَبِيحِ وَالْحَسَنِ وَالنَّفْعِ وَالضَّرَرِ .

قَوْلُهُ : « اسْتَعْرِقَ الْأَرْضَ قِيمَتَهُ » (١١٨) الاسْتِعْرَاقُ : الاسْتِيعَابُ ، أَيْ : أَخَذَ جَمِيعَهُ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْعَرَقِ فِي الْمَاءِ .

نَكَلَ عَنِ الْيَمِينِ وَالْعُلُوِّ : إِذَا جَبُنَ .

* * *

بَابُ التَّقْلِيلِ

قَالَ فِي الشَّامِلِ وَالْبَيَانِ (١) : الْفُلْسُ : مَا خُوِذَ مِنَ الْفُلُوسِ ، وَهِيَ أَحْسَنُ الْمَالِ الَّذِي يُتَّاعَى / بِهِ ، كَأَنَّهُ مُنْعٌ مِنَ (٢) التَّصَرُّفِ إِلَّا فِي الشَّيْءِ النَّافِعِ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ (٣) : يُقَالُ : أَفْلَسَ الرَّجُلُ : صَارَ مُفْلِسًا ، كَأَنَّمَا (٤) صَارَتْ دَرَاهِمُهُ فُلُوسًا ، كَمَا يُقَالُ : أُحْبَسَ الرَّجُلُ : إِذَا صَارَ أَصْحَابُهُ حُبْنَاءً ، وَأَقْطَفَ : إِذَا صَارَتْ ذَابَتُهُ قَطُوفًا (٥) ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ : أَنَّهُ صَارَ إِلَى حَالٍ يُقَالُ (٦) : لَيْسَ مَعَهُ فُلْسٌ . الْكُفَيْلُ (٧) وَالضَّمِيمُ : سَوَاءٌ .

قَوْلُهُ : « (لَمْ يُجْبَرِ) » (٨) أَجْبَرَهُ عَلَى الشَّيْءِ ، أَيْ : قَهَرَهُ وَهُوَ لَا يُرِيدُ ، وَالْجَبَّارُ : الْقَهَّارُ ، يُقَالُ فِي

ل / ٨٨

(١٠٧) ع : والإضرار .

(١٠٨) قال ابن الأثير : الضرر : فعال من الضر : أى لا يجازيه على إضراره بإدخال الضرر عليه والضرر ابتداء الفعل ، والضرار : الجزاء عليه . وقيل : الضرر : ماتضر به صاحبك وتنفع به أنت والضرار : أن تضره من غير أن تنتفع به . وقيل هما بمعنى وتكرارهما للتأكيد النهاية ٣ / ٨٢ . (١٠٩) ما بين القوسين : ليس في ع . وفي المذهب ١ / ٣١٣ : في وقت العتق ثلاثة أقوال أحدها بنفس اللفظ والثاني بدفع القيمة والثالث موقوف ... إلخ . (١١٠) ع : بين . (١١١) ع : سراية العتق ، وفي المذهب ١ / ٣١٣ : لا يسرى العتق باعتناق المعسر في العبد المشترك . (١١٢) ع : الجراح . (١١٣) ع : فيقتل والمثبت من ع وقد كتب المصحح تحتها ع أى أنه بالعين . (١١٤) في المذهب ١ / ٣١٥ : روى عن النبي ﷺ أنه قال : « من أعان على قتل مسلم ولو بشطر كلمة جاء يوم القيامة مكتوبا بين عينيه آيس من رحمة الله » . (١١٥) من : اقتل ، كما جاء في الحديث : « كفى بالسيف شا » يريد : شاعدا . وانظر الفائق ٢ / ٢٤٤ والنهاية ٢ / ٤٧٣ . (١١٦) ع : الصبي المميز وفي المذهب ١ / ٣١٥ : فإن الفائق ٢ / ٢٤٤ والنهاية ٢ / ٤٧٣ :

(١١٧) ع : وهو . (١١٨) في المذهب ١ / ٣١٨ : إن رهن

عبد وأقبضه ثم أقر أنه جنى قبل الرهن فإن قلنا أنه باطل وجب بيعه في أرض الجناية فإن استغرق الأرض قيمته بيع الجمع .

(١) (٢) من ليس في ع . (٣) في الصحاح (فلس) . (٤) ع : كأنها : تحريف . (٥) القطوف من الدواب : البطيء . (٦) في الصحاح : يقال فيها . (٧) ع : والكفيل وفي المذهب ١ / ٣٢٠ : وإن قال أقم لي كفيلا بالمال : لم يلزمه . (٨) في المذهب =

فَعَلِهِ : جَبَرَهُ وَأَجْبَرَهُ (٩) .

قَوْلُهُ (١٠) : « أَلَا إِنَّ الْأُسَيْفَ أُسَيْفٌ جُهَنِيَّةٌ رَضِيَ مِنْ دِينِهِ أَنْ يُقَالَ : سَبَقَ الْحَاجَّ ، فَادَّانَ مُعْرِضاً فَأَصْبَحَ وَقَدْ رِينَ بِهِ » (١٠) أُسَيْفٌ : تَصْغِيرُ أُسْفَعٍ مِنَ السَّفْعَةِ ، وَهِيَ : سَوَادٌ مُشْتَرَبٌ بِحُمْرَةٍ (١١) يَكُونُ صِفَةً وَعِلْماً .

جُهَنِيَّةٌ (١٢) : مِنْ يُطْلَوْنَ قَضَاعَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَمِيرٍ (١٣) . وَعَنْ قُطْرُبٍ أَنَّهَا مَنْقُولَةٌ مِنْ مُصَعَّرِ جُهَانَةَ عَلَى التَّرْخِيمِ ، يُقَالُ : جَارِيَةٌ جُهَانَةٌ ، أَيْ : شَابَّةٌ (١٤) . اذَّانَ : افْتَعَلَ مِنَ الدَّيْنِ كَافْتَرَضَ (١٥) مِنَ الْقَرْضِ . مُعْرِضاً : مِنْ قَوْلِهِمْ : طَأَّ مُعْرِضاً ، أَيْ : ضَعَّ رَجُلَكَ حَيْثُ وَقَعْتَ وَلَا تَبْقِ شَيْئاً ، وَأَنْشَدَ يَعْقُوبُ لِلْبَيْهَتِ :

فَطَأَّ مُعْرِضاً إِنْ الْخُتُوفَ كَثِيرَةً وَإِنَّكَ لَا تُبْقِي مِنَ الْمَالِ بَاقِيَا

أَرَادَ : فَاسْتَدَانَ مَا وَجَدَ مِمَّنْ وَجَدَ ، وَالْحَقِيقَةُ : مِنْ أَيْ وَجِهٍ أَمْكَنَهُ ، وَمِنْ أَيْ عَرَضٍ تَأْتِي لَهُ غَيْرُ مُمَيِّزٍ وَلَا مُبَالٍ بِالتَّبَعَةِ . وَرِينَ : أَيْ : غُلِبَ [وَفُعِلَ] (١٦) بِشَأْنِهِ ، نَقَلْتُ هَذَا مِنَ الْفَائِقِ (١٧) .

وَقَالَ فِي غَيْرِهِ « فَادَّانَ مُعْرِضاً » أَيْ : مِنْ كُلِّ مَنْ عَرَضَ لَهُ (١٨) . وَقِيلَ : مُعْرِضاً عَنِ الْقَضَاءِ (١٩) ، وَقِيلَ : اعْتَرَضَ لِكُلِّ مَنْ يُقْرَضُهُ (٢٠) . وَقِيلَ : أَعْرَضَ عَنْ كُلِّ مَنْ قَالَ لَهُ (٢١) : لَا تَسْتَدِينُ . وَكَانَ يَأْخُذُ الدَّيْنَ فَيَسْتَرِي بِهِ (٢٢) النَّجَائِبَ السَّوَاقِبَ بِالْأُتْمَانِ الْعَالِيَةِ . وَيُقَالُ : رَانَ عَلَى قَلْبِهِ ذَنْبُهُ (٢٣) يَرِينُ رُيُوناً (٢٤) ، أَيْ : غَلَبَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾ (٢٥) قَالَ الْحَسَنُ : هُوَ الذَّنْبُ عَلَى الذَّنْبِ حَتَّى يَسْوَدَّ الْقَلْبُ (٢٦) . وَأَصْلُهُ الطَّبْعُ وَالذَّنْسُ (٢٧) . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : رَيْنَ بِالرَّجُلِ : إِذَا وَقَعَ فِيْمَا لَا يَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ مِنْهُ (٢٨) .

وَمَعْنَى « رَضِيَ مِنْ دِينِهِ » أَيْ (٢٩) : أَنَّهُ لَمْ يَقْصِدِ الْحَجَّ ، وَإِنَّمَا قَصَدَ الْمُفَاخَرَةَ وَأَنْ يَسْبِقَ (٣٠) الْحَاجَّ فَيَقْفُلَ (٣١) قَبْلَهُمْ ، لَا لِلدَّيْنِ .

قَوْلُهُ : « بَيْنَ غَرَمَائِهِ » (٣٢) الْغَرِيمُ : مِنَ الْأَضْدَادِ ، يُقَالُ لِمَنْ عَلَيْهِ الدَّيْنُ ، وَلِمَنْ لَهُ الدَّيْنُ ، وَأَصْلُهُ : مِنَ الْغَرَمِ ، وَهُوَ : أَذَاءٌ مَا يَطْلُبُ بِهِ وَاجِباً كَانَ أَوْ غَيْرَ وَاجِبٍ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ (٣٣) : سُمِّيَ غَرِيماً ، لِإِدَامَتِهِ التَّفَاضِي وَالْحَاجَةِ ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَاماً ﴾ (٣٤) يَعْنِي مُلْحاً دَائِماً ، وَفَلَانٌ مُغْرَمٌ بِالنِّسَاءِ ، أَيْ (٣٥) : مُدَاوِمٌ لَهُنَّ .

١ / ٣٢٠ : فَإِنْ كَانَ يَحْسِنُ صِنْعَةَ فَطْلَبِ الْغَرَمِ أَنْ يُوجِرَ نَفْسَهُ لِيَكْسِبَ مَا يَعْطِيهِ لَمْ يَجِرْ . (٩) فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ لِلزَّجَاجِ ١٧ . (١٠) لَمْ يَجِرْ : سَاقَطَ مِنْ خ وَفِي الْمَهْذَبِ ١ / ٣٢٠ : رَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : أَلَا إِنَّ الْأُسَيْفَ ... إلخ . (١١) كَذَا فِي الْمَحْكَمِ ١ / ٣١١ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا تَكُونُ السَّفْعَةُ إِلَّا سَوَاداً مُشْرَباً وَرُقَّةً تَهْذِيبُ اللُّغَةَ ٢ / ١٠٩ . (١٢) ع : وَجُهْنِيَّةٌ . (١٣) جَهْرَةُ الْأَنْسَابِ ٤٤٠ ، ٤٤٤ وَالْفَائِقِ ٢ / ١٨٥ . (١٤) ذَكَرَهُ الزَّخْرَشِيُّ فِي الْفَائِقِ ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : مِنَ الْجَهْنِ ، وَالْجَهْنُ : الرَّجْرُ وَغِلْظُ الْكَلَامِ . الْاِشْتِقَاقُ ٢٥١ وَعَنْ ثَعْلَبٍ أَنَّهَا مُصَغَّرُ جُهَنَةَ . أَنْظَرَ اللِّسَانَ (جَهَن ٧١٥) . (١٥) ع : فَافْتَرَضَ : تَحْرِيفٌ . (١٦) خ وَع : وَتَعَبَ وَالثَّبِتُ مِنَ الْفَائِقِ وَالنَّقْلُ عَنْهُ . (١٧) (١٨) ٢ / ١٨٥ . (١٨) غَرِيبُ الْحَدِيثِ ٣ / ٢٦٩ وَتَهْذِيبُ اللُّغَةَ ١ / ٣٦٠ . (١٩) النِّهَايَةُ ٣ / ٢١٥ . (٢٠) السَّابِقُ . (٢١) لَهُ : سَاقَطَ مِنْ ع . (٢٢) ع : وَيَشْتَرِي . (٢٣) ع : دِينُهُ . وَالثَّبِتُ مِنْ خ وَالصَّحَاحُ وَالنَّقْلُ عَنْهُ . (٢٤) فِي الصَّحَاحِ : رَيْنَا وَرُيُوناً . (٢٥) سُورَةُ الْمُطَفِّفِينَ آيَةُ ١٤ وَانْظُرْ مَجَازَ الْقُرْآنِ ٢ / ٢٨٨ وَمَعَانِيَ الْفَرَّاءِ ٣ / ٢٤٦ ، ٢٤٧ وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ ٥١٩ وَغَرِيبُ الْحَدِيثِ ٣ / ٢٧٠ . (٢٦) ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ، وَالْجَوْهَرِيُّ فِي الصَّحَاحِ (رَيْنَ) . (٢٧) الصَّحَاحُ (رَيْنَ) وَالنِّهَايَةُ ٢ / ٢٩١ . (٢٨) غَرِيبُ الْحَدِيثِ ٣ / ٢٧٠ وَالصَّحَاحُ (رَيْنَ) . (٢٩) أَيْ : لَيْسَ فِي ع . وَبَدَلًا مِنْهَا ... إلخ . (٣٠) ع : وَأَنَّهُ سَبَقَ . (٣١) ع : فَيَقْبُلُ . (٣٢) مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ (ر) فِي الْأُسَيْفِ : فَمِنْ لَهُ دَيْنٌ فَلْيَحْضُرْ فَإِنَّا بَاتِعُوا مَالَهُ وَقَاسَمُوهُ بَيْنَ غَرَمَائِهِ . الْمَهْذَبُ ١ / ٣٢٠ . (٣٣) فِي مَعَانِيَ الْقُرْآنِ ٢ / ٢٧٢ . (٣٤) سُورَةُ الْفُرْقَانِ آيَةُ ٦٥ وَانْظُرْ مَجَازَ الْقُرْآنِ ٢ / ٣٢٦ . (٣٥) أَيْ : لَيْسَ فِي ع .

- قَوْلُهُ : « رَكِبْتُهُ الدُّيُونَ » (٣٦) أَيْ : اثْقَلْتُ ظَهْرَهُ وَأَتَعَبْتُهُ ، كَمَا تَتْعَبُ الدَّابَّةُ الْمَرْكُوبَةَ .
- قَوْلُهُ : « حَتَّى أَغْرَقَ مَالَهُ » (٣٧) أَيْ : أَهْلَكَهُ كَمَا يَهْلِكُ الْغَرِيقُ فِي الْمَاءِ .
- قَوْلُهُ : « مَلِئَهُ » (٣٨) هُوَ الْمَوْسَعُ عَلَيْهِ ، يُقَالُ : أَمْلَيْتُ (الْبَعِيرَ) (٣٩) : إِذَا وَسَعَتْ لَهُ فِي قَيْدِهِ . وَقَفَ تَصَرُّفُهُ (٤٠) ، أَيْ : حَبَسَ .
- قَوْلُهُ : « فَإِذَا طَرَأَ » (٤١) مَهْمُوزٌ ، أَيْ : حَدَثَ ، وَأَصْلُهُ : الطَّرِىءُ : ضِدُّ الْعَتِيقِ (٤٢) .
- قَوْلُهُ : « إِجْحَافٍ » (٤٣) يُقَالُ : أَجْحَفَ بِهِ إِذَا ذَهَبَ ، وَقَدْ ذَكَرَ ، يُقَالُ : سَيَّلَ جَحَافٌ : إِذَا أَخَذَ كُلَّ شَيْءٍ وَذَهَبَ بِهِ (٤٤) .
- قَوْلُهُ : « أَسْوَةُ الْغُرَمَاءِ » (٤٥) الْأَسْوَةُ : الْقُدْوَةُ ، أَيْ : يَفْتَدِي بِهِمْ ، فَيَكُونُ مِثْلَهُمْ .
- قَوْلُهُ : « الْوَدَى » (٤٦) الْوَدَى مِنَ النَّحْلِ : الصَّغَارُ ، الْوَاحِدَةُ : وَدِيَّةٌ (٤٧) .
- قَوْلُهُ (٤٨) : « لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ » قَالَ مَالِكٌ : هُوَ كُلُّ مَا أُخِذَ وَاحْتَفَرُ وَغُرَسَ بِغَيْرِ حَقٍّ (٤٩) .
- قَوْلُهُ : « الْقَصِيبُ » (٥٠) هُوَ فَعِيلٌ مِنَ الْقَصَلِ ، وَهُوَ الْقَطْعُ ، يُقَالُ : سَيَّفٌ قَاصِيبٌ (٥١) وَمَقْصَلٌ ، أَيْ : قَطَّاعٌ ، وَهُوَ فِي الزَّرْعِ : أَنْ يَطْلُعَ لَهُ قَصَبٌ ، فَيَقْطَعُ وَيُعْلَفُ الْبَهَائِمَ (٥٢) .
- قَوْلُهُ : « التَّرِكَةُ » (٥٣) مَا يَتْرَكُهُ الْمَيِّتُ لِلْوَارِثِ ، وَالتَّرِكَةُ أَيْضًا : الْوَلَدُ ، وَأَصْلُهُ : يَبْضُ التَّعَامُ ، يُقَالُ لَهُ : تَرَكَ ، وَتَرِكَ (٥٤) .
- قَوْلُهُ : « لَا يَسْتَنْدُ ثُبُوتُهُ » (٥٥) أَيْ : يَعْتَمِدُ ، مِنْ أَسْتَدْتُ ظَهْرِي إِلَى الْجِدَارِ : إِذَا اعْتَمَدْتُ عَلَيْهِ .

* * *

(٣٦) في المهذب

١ / ٣٢٠ : وإن ركبته الديون ورفع الغرماء إلى الحاكم . (٣٧) في المهذب ١ / ٣٢٠ : روى عبدالرحمن بن كعب بن مالك قال : كان معاذ بن جبل من أفضل شباب قومه ولم يكن يمسك شيئاً فلم يزل يدان حتى أغرق ماله في الدين . (٣٧) خ : حتى أغرق جميع ماله . (٣٨) خ : الملى . وفي المهذب ١ / ٣٢١ : وإن كان ماله يفي بالديون أنه ظهرت عليه أمانة التفليس .. لا يحجز عليه ؛ لأنه ملئ بالدين . (٣٩) خ : للبعير . والثبت من ع والصحاح والنقل عنه . (٤٠) في المهذب ١ / ٣٢١ : فإن قلنا يصح تصرفه وقف فإن وفي ماله بالدين نفذ تصرفه . (٤١) في المهذب ١ / ٣٢١ : فإذا طرأ في بيع الخيار أوجب طلب الحظ . (٤٢) المصباح (طرأ) واللسان (طرأ ٢٦٤٩) . (٤٣) في المهذب ١ / ٣٢٢ : ويترك له ما يحتاج إليه من الكسوة من غير إبراف ولا إجحاف . (٤٤) الصحاح (جحف) . (٤٥) خ : يكون أسوة الغرماء وانظر المهذب ١ / ٣٢٢ . (٤٦) خ : فإن كان وديا وفي المهذب ١ / ٣٢٤ فهو كالودي إذا صار نخلاً . (٤٧) كتاب النخلة ١٢٧ . (٤٨) قال ﷺ : « ليس لعرق ظالم حق » المهذب ١ / ٣٢٥ . (٤٩) انظر الفائق ٢ / ٤١٠ والنهاية ٣ / ٢١٩ . (٥٠) في المهذب ١ / ٣٢٧ : وإن كان له قيمة كالقصيل الذي يقطع فيه وجهان ... إلخ . (٥١) في الصحاح : سيف مَقْصَلٌ وَقَصَالٌ أَيْ : قطاع . (٥٢) ع : للبهائم . (٥٣) في المهذب ١ / ٣٢٧ : فإن تصرف الوارث في التركة قبل مضي الدين ففيه وجهان ... إلخ . (٥٤) الصحاح (ترك) . (٥٥) في مال الذي اكترى داراً ودفع الأجرة ثم انهدمت قبل انقضاء المدة وقد أفلس صاحبها ، فهذا يشارك الغرماء ويخالف القرض لأن دينه لا يستند ثبوته إلى ما قبل الحجر . المهذب ١ / ٣٢٨ .

وَمِنْ (١) بَابِ الْحَجْرِ

أَصْلُ الْحَجْرِ : الْمَنْعُ وَالْحَصْرُ (٢) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ حِجْرًا مَّحْجُورًا ﴾ (٣) أَيْ : حَرَامًا مُحَرَّمًا مَمْنُوعًا (٤) . وَ ﴿ حِجْرًا مَّحْجُورًا ﴾ فُرِيءَ بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ (٥) . وَالْحَجْرُ : الْحَرَامُ ، وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قَسَمَ لِيَذَى حِجْرٍ ﴾ (٦) أَيْ : لِيَذَى عَقْلٍ (٧) . وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْعَقْلُ حِجْرًا ؛ لِأَنَّهُ يُمْنَعُ صَاحِبُهُ مِنْ ارْتِكَابِ مَا لَا يَجُوزُ ، وَلِهَذَا سُمِّيَ حِجْرُ الْبَيْتِ حِجْرًا ؛ لِأَنَّهُ يُمْنَعُ مِنَ الطَّوَافِ فِيهِ . وَالْمَحْجُورُ عَلَيْهِ مَمْنُوعٌ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي مَالِهِ ، وَحَجَرَ عَلَيْهِ الْحَاكِمُ ، أَيْ : مَنَعَهُ التَّصَرُّفَ . وَقِيلَ لِلْحَرَامِ (حِجْرٌ) (٨) ؛ لِأَنَّهُ مَمْنُوعٌ مِنْهُ (٩) ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْمَحْجُورِ ، كَمَا يُقَالُ طِخْنٌ لِلْمَطْخُونِ ، وَقِطْفٌ لِلْمَقْطُوفِ .

قَوْلُهُ (١٠) : « وَلَا يَتَصَرَّفُ النَّاطِرُ فِي مَالِهِ إِلَّا عَلَى النَّظَرِ وَالْإِحْتِيَاظِ » (١١) النَّاطِرُ ، وَالنَّظَرُ : الْحِفْظُ ، وَهُوَ مَا تُخَوِّذُ مِنَ النَّظَرِ الَّذِي هُوَ التَّأَمُّلُ وَالتَّفَكُّرُ فِي أَمْرِ التَّدْبِيرِ ، أَوْ مِنَ التَّحَنُّنِ وَالشَّفَقَةِ ، أَحَدُ أَقْسَامِ النَّظَرِ فِي عِلْمٍ ل / ٨٩ الأُصُولُ // .

قَوْلُهُ : « وَالْإِحْتِيَاظُ » : افْتِعَالٌ مِنْ حَاطَهُ يَحُوطُهُ ، أَيْ : كَلَاهُ وَرَعَاهُ ، وَاحْتِاطَ الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ ، أَيْ : أَخَذَ بِالثَّقَةِ وَالِاسْتِظْهَارِ .

قَوْلُهُ : ﴿ الْيَتِيمَ ﴾ (١٢) الْيَتِيمُ فِي بَنَى آدَمَ : فَقَدْ الْآبُ : وَفِي الْبَهَائِمِ : فَقَدْ الْأُمُّ (١٣) . وَقَدْ يَتِمُّ الصَّبِيُّ بِالْكَسْرِ يَتِمُّ يَتِمًا وَيَتِمًا (١٤) وَالْيَتِيمُ الْمُنْفَرِدُ أَيْضًا ، وَمِنْهُ : الدَّرَّةُ الْيَتِيمَةُ . كَأَنَّهُ أُفْرِدَ عَنْ أَبِيهِ وَأُمِّهِ ، وَأَصْلُهُ : الضَّعْفُ ، قَالَ (١٥) :

وَالْأَفْسِيرِيُّ مِثْلَمَا سَارَ رَاكِبٌ تَيَمَّمَ خِمْسًا لَيْسَ فِي سَيْرِهِ يَتِمُّ

وَالْأَيُّمُ يَتِيمَةٌ ، لِانْفِرَادِهَا عَنِ الزَّوْجِ ، قَالَ (١٦) :

إِنَّ الْقُبُورَ تَنْكِحُ الْأَيَّامُ النِّسْوَةَ (١٧) الْأَرَامِلَ الْيَتَامَى

قَوْلُهُ : « وَلَا يَتِيمُهُ بِاللِّبَنِ » (١٨) جَمْعُ لَبَنَةٍ مِثْلُ كَلِمَةٍ وَكَلِمٍ ، وَيَجُوزُ لَبَنَةٌ وَلَبْنٍ (١٩) بِالْإِسْكَانِ ، مِثْلُ لَبْدَةٍ

(١) ومن : ليس في ع . (٢) ع : الخطر . (٣) سورة الفرقان آية ٢٢ . (٤) مجاز القرآن ٢ / ٧٣ ومعاني الفراء ٢ / ٢٦٦ وتفسير غريب القرآن ٣١٢ وتهذيب اللغة ٤ / ١٣٢ ، ١٣٣ . (٥) تهذيب اللغة ٤ / ١٣٢ ، ١٣٣ ، والصحاح (حجر) . (٦) سورة الفجر آية ٥ . (٧) معاني الفراء ٣ / ٢٦٠ والعمدة ٣٤٦ وتفسير غريب القرآن ٥٢٦ . (٨) خ : حجرا : خطأ . (٩) منه : ليس في ع . (١٠) في المذهب ١ / ٣٢٨ . (١١) والاحتياط : ليس في ع . (١٢) من قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ سورة الأنعام آية ١٥٣ . (١٣) إصلاح المنطق ٣٧٣ والزاهر ١ / ٢٢٧ والصحاح (يَم) واللسان (يَم ٤٩٤٨) . (١٤) المراجع السابقة . (١٥) عمرو بن شأس كافي الصحاح يَم واللسان (يَم ٤٩٤٩) . واستشهد الجوهري به على البطء . (١٦) لم أعثر على قائله بعد . (١٧) ع : والنسوة . (١٨) أى — ويتا — . ولبن : ساقط من ع . (١٩) خ : وبينه . وفي المذهب ١ / ٣٢٨ : وبينى له العقار بالآجر والطين ولا يبينه باللبن والجص .

وَلَيْدٍ ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ (٢٠) .

قَوْلُهُ : « يُسَجَّلُ » (٢١) [سَجَّلَ] (٢٢) لَهُ ، مَعْنَاهُ : كَتَبَ لَهُ الْحَاكِمُ ، وَالسَّجَّلُ : الْكِتَابُ فِي قَوْلِ بَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ (٢٣) . وَأَمَّا فِي اللَّغَةِ ، فَإِنَّهُ يُقَالُ : أُسَجِّلَ الْكَلَامَ : إِذَا أُرْسِلَهُ ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴾ (٢٤) : هِيَ مُسَجَّلَةٌ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ ، أَيْ : مُرْسَلَةٌ ، لَمْ يُشْتَرَطْ فِيهَا بَرٌّ ذُو (٢٥) فَاجِرٍ .

قَوْلُهُ (٢٦) : « عَلَى قَلْبٍ » فَسَّرَ بِالْهَلَاكِ (٢٧) . وَالْبَعَاثُ مِنَ الطَّيْرِ : مَا لَا يَصِيدُ ، وَلَا (يُصَادُ) (٢٨) وَهِيَ شِرَارُهَا ، يُقَالُ فِيهِ : بَعَاثٌ ، وَبُعَاثٌ ، وَبَعَاثٌ ، ثَلَاثُ لُغَاتٍ (٢٩) . وَالْأُبْعَثُ : قَرِيبٌ مِنَ الْأَعْبَرِ . « مَقْلَةٌ نَزُورٌ » الْمَقْلَاتُ : (أَلْتِي) (٣٠) لَا يَبْعِشُ لَهَا وَلَدٌ . وَالنَّزُورُ : قَلِيلَةُ الْأَوْلَادِ ، مِنَ النَّزْرِ ، وَهُوَ : الْبَسِيرُ .

قَوْلُهُ : « مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا إِفْتَارٍ » (٣١) الْإِسْرَافُ : التَّبْدِيرُ وَمُجَاوَزَةُ الْقَصْدِ . وَقِيلَ : هُوَ مَا لَا يَكُونُ فِيهِ (٣٢) مَا جُورًا وَلَا مَشْكُورًا . وَالْإِفْتَارُ : التَّضْيِيقُ فِي التَّفَقُّةِ ، يُقَالُ : قَتَرَ عَلَى عِيَالِهِ — مُحْضَفًا (٣٣) يَقْتَرُّ قَتْرًا وَقُتُورًا ، أَيْ : ضَيَّقَ . ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا ﴾ (٣٤) .

قَوْلُهُ : « (٣٥) وَالْغِبْطَةُ فِي بَيْعِ الْعَقَارِ » وَالْغِبْطَةُ (٣٦) : هِيَ حُسْنُ الْحَالِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : « اللَّهُمَّ غِبْطًا لَا هَبْطًا » (٣٧) أَيْ : نَسْأَلُكَ الْغِبْطَةَ وَنَعُوذُ بِكَ أَنْ نَهْبِطَ عَنْ حَالِنَا . وَالْغِبْطَةُ : أَنْ يَتَمَنَّى مِثْلَ [حَالٍ] (٣٧) الْمَغْبُوطِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُرِيدَ زَوَالَهُ عَنْهُ ، وَلَيْسَ بِحَسِيدٍ ، تَقُولُ مِنْهُ : غِبْطَتُهُ أَغْبَطُهُ غَبْطًا وَغِبْطَةً ، وَهُوَ مُغْبِطٌ بِكَسْرِ الْبَاءِ ، أَيْ : مَغْبُوطٌ . وَالْمَعْنَى : يَبِيعُهُ لَهُ بِمَا يُغْبِطُ عَلَيْهِ ، وَيَتَمَنَّى غَيْرَهُ أَنَّهُ لَهُ .

قَوْلُهُ (٣٨) : ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَغْفِرْ ﴾ (٣٩) يُقَالُ : عَفَّ عَنِ الْمَسْأَلَةِ وَاسْتَعَفَّ ، أَيْ : كَفَّ ، فَهُوَ عَفٌّ وَعَفِيفٌ ، وَمِنْهُ : الْعَفَافُ .

قَوْلُهُ (٤٠) : ﴿ فَإِنْ آتَيْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا ﴾ أَيْ : عَلِمْتُمْ ، وَأَصْلُهُ : الْعِلْمُ بِالْخَيْرَةِ (٤١) . وَقِيلَ : أَبْصَرْتُمْ (٤٢) ، وَمِنْهُ إِنْسَانُ الْعَيْنِ ، وَهِيَ : الْحَدَقَةُ الَّتِي يُبْصَرُ بِهَا ، يُقَالُ : آتَيْتُ مِنْهُ رُشْدًا ، أَيْ : عَلِمْتُهُ ،

(٢٠) عن الصحاح (لبن) وانظر إصلاح المنطق ١٦٩ . (٢١) خ : أسجل له . وفي المذهب ١ / ٣٢٩ : وإن باع العقار وسأل الحاكم أن يسجل له ... إلخ . (٢٢) خ ، ع : أسجل : تحريف . (٢٣) معاني الفراء ٢ / ٢١٣ وتفسير غريب القرآن ٢٨٨ . (٢٤) سورة الرحمن آية ٦٠ . (٢٥) ع . ولا والثبت من خ والصحاح (سجل) والنقل عنه . وانظر اللسان (سجل ١٩٤٦) . (٢٦) في المذهب ١ / ٣٢٩ : يروى : « إن المسافر وماله على قلت » أَيْ : على هلاك ، وفيه قول الشاعر : بعاث الطير أكرها فراحاً وأم الباز مقلدة نزور (٢٧) فسر الشيخ في المذهب . وكذا في إصلاح المنطق ٧٦ عن الأصمعي ، ونقله في الصحاح (قلت) . (٢٨) خ : يصطاد والثبت من خ وشرح ألفاظ المختصر لوحة وتهذيب اللغة . واللسان (بغت ٣١٨) . (٢٩) الصحاح (بغت) والثلث لابن السيد ١ / ٣٥١ وانظر النعم والبهائم لابن قتيبة ٣٠ وإصلاح المنطق ٧٦ . (٣٠) خ : الذي . (٣١) في المذهب ١ / ٣٣٠ : وينفق عليه بالمعروف من غير اسراف ولا افتار . (٣٢) فيه : ليس في ع . (٣٣) ع : مخفف في الصحاح : وَقَتَرُ يَقْتَرُ وَيَقْتَرُ قَتْرًا وكذلك التفتير والافتار ثلاث لغات وفي المصباح من باي ضرب وقعد قال : وَقَتَرُ تَقْتِيرًا : مثله . أَيْ بالتضعيف . (٣٤) سورة الإسراء آية ١٠٠ . (٣٥) خ : الغبطة . وفي المذهب ١ / ٣٣٠ : وإن كان الولي غير الأب والجد لا يقبل قوله كما لا يقبل في دعوى الضرر والغبطة في بيع العقار . (٣٦) ع : الغبطة . (٣٧) في الحديث كما ذكره أبو عبيد في غريبة ٤ / ٤٩٨ والزعمشري في الفائق ٣ / ٤٦ وابن الأثير في النهاية ٣ / ٣٤٠ وانظر العين ٤ / ٣٨٨ والمحكم ٥ / ٢٦٩ والمصنف تابع الصحاح (غبط) . (٣٨) خ وع : مال : تحريف والثبت من الصحاح . (٣٩) في المذهب ١ / ٣٣٠ : وإن أراد أن يأكل من ماله نظرت فإن كان غنيا لم يجز لقوله تعالى : الآية . (٤٠) سورة النساء آية ٦ . (٤١) في المذهب ١ / ٣٣٠ : ولا يفك الحجر عن الصبي حتى يبلغ ويؤنس منه الرشد لقوله تعالى : الآية الآية . سورة النساء آية ٦ . (٤٢) ع بالخبر . والثبت هو المناسب للابتلاء . (٤٣) تفسير غريب القرآن ١٢٠ ومعاني الزجاج =

وَأَنَسْتُ (٤٣) الصَّوْتُ ، أَيْ : سَمِعْتُهُ . وَالرُّشْدُ : خِلَافُ الْغَيِّ ، يُقَالُ : رَشَدَ — بِالْفَتْحِ — يَرُشِدُ رُشْدًا (٤٤) بِالضَّمِّ ، وَرَشِدَ — بِالْكَسْرِ — يَرُشِدُ [بِالْفَتْحِ] (٤٥) رَشْدًا وَرُشْدًا وَرَشَادًا (لُعَاتٌ فِيهِ) (٤٦) .

قَوْلُهُ : « الْمَنِيَّ » (٤٧) مُشَدَّدٌ ، مَعْرُوفٌ ، وَأَصْلُهُ : مِنْ مَنَى (٤٨) إِذَا سَالَ ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ مَنَى ؛ لِمَا يَسِيلُ فِيهَا مِنْ دِمَاءِ الْهَدْيِ .

قَوْلُهُ : « فَلَمْ يُجْزِنِي » (٤٩) أَيْ : لَمْ يَأْذَنْ لِي فِي الْجِهَادِ ، مِنَ الْعَبْدِ (الْمُجَارِ) (٥٠) ، وَهُوَ : الْمَاذُونُ لَهُ . وَيُقَالُ أُيْضًا : جَوَزَ لَهُ مَا صَنَعَ وَأَجَارَ لَهُ ، أَيْ : سَوَّغَ لَهُ ذَلِكَ (٥١) . وَمَعْنَاهُ : لَمْ يُعْذِرْهُ فِي الْمُقَاتِلَةِ ، فَيَأْخُذُ سَهْمًا مِنَ الْغَنِيمَةِ .

قَوْلُهُ : « شَبَّ بِامْرَأَةٍ فِي شَعْرِهِ » (٥٢) التَّشْبِيهُ : التَّشْبِيهُ (ضَرَبَ مِنَ الشَّعْرِ) (٥٣) يُقَالُ : هُوَ يُشَبِّبُ بِهَا ، أَيْ : يَذْكُرُهَا فِي شَعْرِهِ . وَاشْتِقَاقُ التَّشْبِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ ، أَحَدُهُمَا : مِنَ الشَّيْبَةِ ، وَأَصْلُهَا : الِارْتِفَاعُ عَنْ حَالِ الطُّفُولِيَّةِ . وَالْآخَرُ : أَنْ يَكُونَ مِنَ الْجِلَاءِ ، يُقَالُ : شَبَّ وَجْهَ الْجَارِيَةِ : إِذَا جَلَّاهُ وَأَبْدَى مَا يَخْفَى مِنْ مَحَاسِنِهِ (٥٤) .

قَوْلُهُ (٥٥) : « الْمَرْأَةُ إِذَا بَلَغَتْ الْمَحِيضَ » هُوَ هَاهُنَا : الْوَقْتُ وَالزَّمَانُ الَّذِي تَحِيضُ فِيهِ .

التَّكْلِيفُ (٥٦) : إِيْجَابُ الْفَرَائِضِ . وَقَدْ ذَكَرَ (٥٧) .

قَوْلُهُ : « أَوْ تَنَاءً إِنْ كَانَ تَانِيًا » (٥٨) التَّنَاءُ : الزَّرَاعَةُ ، وَالتَّانِيَةُ : الزَّارِعُ . وَأَصْلُهَا : الْإِقَامَةُ يُقَالُ : تَنَاءً بِالْمَكَانِ (يَتَنَّى) (٥٩) تَنُوءٌ — بِالْهَمْزِ : إِذَا أَقَامَ بِهِ وَقَطَنَهُ ، وَالتَّانِيَةُ مِنْ ذَلِكَ (٦٠) ، وَهُمْ تَنَاءُ الْبَلَدِ ، وَالْإِسْمُ : التَّنَاءُ . مِنَ الصَّحَاحِ (٦١) .

قَوْلُهُ (٦٢) : ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى ﴾ (٦٣) اخْتَبَرُواهُمْ « وَالْإِتْيَاءُ : الْإِخْتِبَارُ ، قَالَ اللَّهُ (تَعَالَى) (٦٤) : ﴿ وَلِتَبْلُوكُمْ حَتَّى تَعْلَمَ ﴾ (٦٥) .

وَالْمُبْدَرُ (٦٦) : الَّذِي يُخْرِجُ الْمَالَ فِي غَيْرِ وَجْهِهِ ، وَأَصْلُهُ : التَّفْرِيقُ ، وَمِنْهُ : الْبَدْرُ الَّذِي فِي الزَّرَاعَةِ ؛ لِأَنَّهُ يُفَرِّقُ .

٢ / ١١ وانظر معاني الفراء ١ / ٢٥٧ . (٤٣) ع : وَأَنَسْتُ مِنْهُ وَالتَّشْبِيهُ مِنْ خ وَالصَّحَاحُ . (٤٤) رشدا : ليس في ع . (٤٥) خ و ع : بالضم سهو : والفعل من باي فرح ونصر . وانظر اصلاح المنطق ٢١٣ والعين ٦ / ٢٤٢ وتهذيب اللغة ١١ / ٣٢١ والصَّحَاحُ والمصباح والقاموس (رشدا) . (٤٦) مابينالقوسين : ليس في ع . (٤٧) البلوغ يحصل بخمسة أشياء منها الانزال وهو انزال المنى فمتى أنزل الصبي صار بالغا . المذهب ١ / ٣٣٠ . (٤٨) منى وأمنى بمعنى . (٤٩) من قول ابن عمر (ر) عرضت على النبي ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني . المذهب ١ / ٣٣٠ وفي خ : لم يجزني . (٥٠) خ : المجيز . (٥١) ع : ذاك . (٥٢) في المذهب ١ / ٣٣١ : روى محمد بن يحيى بن حبان أن غلاما من الأنصار شيب بامرأة في شعره فرفع إلى عمر (ر) فلم يجده أنبت ، فقال : لو أنبت الشعر لحددتك . (٥٣) مابين القوسين ليس في ع . (٥٤) انظر اللسان (شب ٢١٨٢) . (٥٥) روى أن النبي ﷺ قال لأسماء (ر) : « إن المرأة إذا بلغت المحيض لا يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا » وأشار إلى الوجه والكف . (٥٦) ع : والتكليف وفي المذهب ١ / ٢٣١ : فعلق وجوب الستر بالمحيض وذلك تكليف . (٥٧) ص ١٧٠ . (٥٨) في المذهب ١ / ٣٣١ : ويختبره المولى اختبار مثله من تجارة إن كان تاجرا أو تناء إن كان تانئا . (٥٩) ع : ذاك . (٦٠) من ع . (٦١) مادة (تنأ) . (٦٢) في اختبار اليتامى : منهم من قال : يختبر قبل البلوغ لقوله تعالى : ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النُّكَاحَ ﴾ . (٦٣) سورة النساء آية ٦ . (٦٤) من ع . (٦٥) سورة محمد آية ٣١ . (٦٦) في المذهب ١ / ٣٣١ : وإن بلغ مبذرا استدعى الحجر عليه . وفي ع : المبدر .

قَوْلُهُ : « السَّفِيهُ » (٦٧) السَّفَهُ : التَّبَذِيرُ ، وَأَصْلُهُ : الْخِفَةُ وَالطَّيْشُ وَالْحَرَكَةُ ، قَالَ (٦٨) :
وَأَبْيَضَ مَوْشَى الْقَمِيصِ نَصَبَتْهُ عَلَى ظَهْرِ مِقْلَاتِ سَفِيهِ جَدِيلُهَا
يَعْنِي : خَفِيفَ زَمَامُهَا . وَقَدْ ذُكِرَ (٦٩) .

قَوْلُهُ : « أَرْضًا سَبِيحَةً » (٧٠) هِيَ : رَدِيئَةُ التُّرْبَةِ ، فِيهَا مُلُوْحَةٌ ، لَا تَكَادُ (٧١) تُنْبِتُ . وَالسَّبَاخُ : مِنْ
الْأَرْضِ الَّتِي لَا تُنْبِتُ ، وَفِي الْمَثَلِ : « كَالزَّارِعِ فِي السَّبَاخِ » الْوَاحِدَةُ : سَبِيحَةٌ (٧٢) .
قَوْلُهُ : « عَلَى بَصِيرَةٍ » (٧٣) الْبَصِيرَةُ هَاهُنَا : الْاسْتِبْصَارُ ، أَيْ : عَلَى عِلْمٍ وَأَمْرٍ يُبْصِرُهُ . وَالْبَصِيرَةُ فِي غَيْرِ
هَذَا : الْحُجَّةُ ﴿ بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ﴾ (٧٤) أَيْ : هُوَ حُجَّةٌ عَلَى نَفْسِهِ .

* * *

(٦٧) في المذهب ١ / ٣٣١ : وإن بلغ مبذرا استدعى الحجر عليه . وفي

ع : المبذر . (٦٨) ذو الرمة يصف سيفاً . ديوانه ٢ / ٩٢٢ واللسان (سفه ٢٠٣٤) يريد أن جدليها يضطرب لاضطراب رأسها .
(٦٩) ص ١٤٢ . (٧٠) روى أن عبد الله بن جعفر (ر) ابتاع أرضاً سبيحة بستين ألفاً . (٧١) خ : ولا . (٧٢) انظر الصحاح والمصباح
(سبخ) واللسان (سبخ ١٩١٨) . (٧٣) في المذهب ١ / ٣٣٢ : فإن كانت العين تالفة لم يجب ضمانها ؛ لأن المالك إن علم بحاله فقد
دخل على بصيرة . (٧٤) سورة القيامة آية ١٤ وانظر معاني الفراء ٣ / ٢١١ وتفسير غريب القرآن ٥٠٠ .

(كِتَابُ) (١) الصَّلْحُ / /

الصَّلْحُ بِضَمِّ الصَّادِ : الاسمُ مِنَ الْمُصَالَحَةِ ، يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ (٢) وَالصَّلَاحُ — بِكسْرِ الصَّادِ : مُصَدِّرُ الْمُصَالَحَةِ (٣) يُقَالُ : صَلَحَ صِلَاحاً ، مِثْلُ قَاتِلٍ قِتَالاً ، وَقَدْ اصْطَلَحَا وَتَصَالَحَا (٤) وَاصَالَحَا أَيْضاً ، مُشَدَّدَةُ الصَّادِ ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْبَيْعِ لِقَطْعِ الْخُصُومَةِ . وَلِهَذَا قَالَ فِي الْوَسِيطِ (٥) إِنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ قَالَ : إِنَّ الصَّلْحَ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ خُصُومَةٍ .

قَوْلُهُ : « فَاسْتَنْقَذَهُ الْجِيرَانُ » (٦) أَيْ : خَلَّصُوهُ ، يُقَالُ : أَنْقَذَهُ مِنْ فُلَانٍ ، وَاسْتَنْقَذَهُ مِنْهُ ، وَتَنَقَّذَهُ : بِمَعْنَى ، أَيْ : نَجَّاهُ وَخَلَّصَهُ (٧) وَالتَّنَقُّذُ — بِالتَّحْرِيكِ : مَا أَنْقَذْتَهُ ، وَهُوَ فَعْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، مِثْلُ نَفَضِي وَقَبَضِي (٨) .

قَوْلُهُ : « وَإِنْ أَخْرَجَ جَنَاحاً » (٩) الْجَنَاحُ : بِنَاءٌ مُعَلَّقٌ (١٠) بِخُشْبٍ ، خَارِجٌ عَنِ الدَّارِ ، مُشَبَّهٌ بِجَنَاحِ الطَّائِرِ .

قَوْلُهُ : « الْارْتِفَاقُ » (١١) الْارْتِفَاقُ : الِاتِّفَاقُ ، ارْتَفَقَ بِالشَّيْءِ : اتَّفَعَ بِهِ ، وَقَدْ ذَكَرَ (١٢) .

قَوْلُهُ : « الْاجْتِيَاظُ » (١٣) هُوَ السُّلُوكُ ، جَازَ يَجُوزُ وَاجْتَاظَ : إِذَا مَشَى وَسَلَكَ فِي الطَّرِيقِ ، قَالَ الرَّاجِزُ (١٤) .

خَلَّوْا الطَّرِيقَ عَنْ أَبِي سَيَّارِهِ حَتَّى يُجِيزَ سَائِلِمًا حِمَارَهُ

قَوْلُهُ : « إِلَى شَارِعٍ » (١٥) الشَّارِعُ : الطَّرِيقُ الْأَعْظَمُ ، وَأَصْلُهُ : مِنْ مَشْرَعَةِ الْمَاءِ ، وَهِيَ : طَرِيقُ الْوَارِدَةِ (١٦) ، وَالشَّارِعُ أَيْضاً : مَا كَانَ نَافِذَ الطَّرَفَيْنِ (١٧) ، وَالرُّفَاقُ : مَا لَيْسَ بِنَافِذٍ وَكَذَلِكَ الدَّرْبُ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الرُّفَاقُ : السَّكَّةُ يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ ، وَالْجَمْعُ : الرُّفَاقُ وَالْأَرْقَةُ ، مِثْلُ حَوَارٍ وَحُورَانٍ (١٨) .

(١) خ : باب . وع والمهذب : كتاب . (٢) عن الصحاح (صلح) . (٣) أى : عمل المصالحة . (٤) وتصالحا : ليس في ع . والمثبت من خ والصحاح (صلح) . (٥) (٦) في المهذب ١ / ٣٣٣ : قال الشافعي رحمه الله رجل في يده دار فجعلها مسجدا ثم ادعاه رجل فأنكر فاستنقذه الجيران من المدعى بغير إذن المدعى عليه أنه يجوز ذلك . (٧) الصحاح (نقذ) . (٨) الصحاح (نقذ) . (٩) في المهذب ١ / ٣٣٤ : وإن أخرج جناحا إلى طريق فإن كان الطريق نافذا والجناح لا يضر : جاز ؛ لأنه ارتفاق بما لم يتعين عليه ملك أحد من غير إضرار . (١٠) ع : متعلق . (١١) مابين القوسين من ع وبدله في خ : والارتفاق . (١٢) ص ٢٧ ، ٢٨ ، ٤٢ . (١٣) في المهذب ١ / ٣٣٤ : فإن صالحه الإمام عن الجناح على شيء لم يصح الصلح ؛ لأن ذلك حق له كالاجتياز في الطريق . (١٤) من غير نسبة في الصحاح واللسان (جوز ٧٢٤) . (١٥) في المهذب ١ / ٣٣٤ : فإن قلنا : يجوز إخراج الجناح لم يجر الصلح لما ذكرناه في الصلح على الجناح الخارج إلى الشارع . (١٦) في الصحاح : وهو مورد الشاربة ، وفي المحكم ١ / ٢٢٧ : الموضع الذي ينحدر إلى الماء منها . (١٧) ع : الطريقين : تحريف . (١٨) ع : نافذا . (١٩) وأحورة كما في الصحاح (زقق) وانظر المصباح (زقق) واللسان (زقق ١٨٤٥) . (٢٠) خ : الساباط وفي المهذب ١ / ٣٣٥ : وإن أراد أن يعمل ساباطا ويضع أطراف أجذاعه على حائط الجار لم يجر ذلك من غير إذنه .

قَوْلُهُ : « سَابَاطًا » (٢٠) مُفسَّر ، وَهُوَ : بِنَاءٌ بَيْنَ الدَّارَيْنِ الْمُتَحَادِثَتَيْنِ بِأَحْشَابٍ تُوضَعُ عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ الدَّارَيْنِ . وَقَالَ فِي فَحْهِ اللَّغَةِ (٢١) : إِذَا كَانَتْ سَقِيفَةٌ بَيْنَ حَائِطَيْنِ تَحْتَهَا طَرِيقٌ ، (فَهُوَ) (٢٢) السَّابَاطُ . وَالْجَذْوُعُ : الْأَحْشَابُ ، وَاحِدُهَا : جِذْعٌ تَكُونُ مِنَ النَّخْلِ وَغَيْرِهَا .

قَوْلُهُ : « بَفَتْجِ كَوَّةٍ » (٢٣) الْكَوَّةُ : (هِيَ) (٢٤) ثَقْبُ الْبَيْتِ ، وَالْجَمْعُ : كِبَوَاءٌ ، وَكِبَوَىٌ أَيْضًا مَقْصُورٌ ، مِثْلُ : بَذَرَةٍ وَبَذِرٍ . وَالْكَوَّةُ بِالضَّمِّ : لُغَةٌ ، وَالْجَمْعُ عَلَى كَوَى (٢٥) .

قَوْلُهُ : « لَا تَنْقَطِعُ مَادَّتُهُ » (٢٦) الْمَادَّةُ : الزِّيَادَةُ الْمُتَّصِلَةُ (٢٧) .

قَوْلُهُ : « عَلَى الْهَوَاءِ وَالْهَوَاءُ لَا يُفْرَدُ بِالْعَقْدِ » (٢٨) الْهَوَاءُ هَاهُنَا : مَمْدُودٌ ، وَهُوَ : مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، وَالْجَمْعُ : الْأَهْوِيَةُ ، وَكُلُّ خَالٍ : هَوَاءٌ ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَأَقْبَدْتُهُمْ هَوَاءً ﴾ (٢٩) أَيْ : لَا عَقُولَ لَهُمْ (٣٠) وَالْهَوَى ، مَقْصُورٌ : هَوَى النَّفْسِ ، وَالْجَمْعُ : الْأَهْوَاءُ ، وَإِذَا أَضْفَعْتَهُ إِلَى نَفْسِكَ ، قُلْتَ : هَوَاىَ ، وَهَذَا الشَّيْءُ أَهْوَى إِلَيَّ مِنْ كَذَا ، أَيْ : أَحَبُّ ، وَهَوَى بِالْكَسْرِ يَهْوَى هَوَاىَ (أَيْ أَحَبَّ) ، وَهَوَى بِالْفَتْحِ يَهْوَى هَوَاىَ وَهَوَاىَ (٣١) أَيْ : سَقَطَ إِلَى اسْفَلٍ (٣٢) .

قَوْلُهُ : « لَيْسَتْطَرِقَ الرُّقَاقَ » (٣٣) أَيْ : يَجْعَلُهُ لَهُ طَرِيقًا ، وَكَذَا الاسْتِطْرَاقُ ، وَهُوَ اسْتِغْفَالٌ مِنَ الطَّرِيقِ ، كَالِاسْتِخْدَادِ مِنَ الْحَدِيدِ ، وَالِاسْتِجْمَارِ مِنَ الْجِمَارِ ، وَهِيَ : الْحِجَارَةُ .

وَالدَّرْبُ : مَعْرُوفٌ ، وَأَصْلُهُ : الْمَضِيقُ فِي الْجِبَالِ ، وَمِنْهُ أَذْرَبَ الْقَوْمُ : إِذَا دَخَلُوا أَرْضَ الْعَدُوِّ مِنْ بِلَادِ الرُّومِ . ذَكَرَهُ فِي الصَّحَاحِ (٣٤) .

قَوْلُهُ : « رَسَمٌ خَشَبٍ » (٣٥) الرَّسْمُ : الْأَثَرُ ، وَرَسَمَ الدَّارِ : أَثَرَهَا اللَّاصِقُ بِالْأَرْضِ . وَالْحَائِطُ : الْجِدَارُ ، مَا خُوِذَ مِنْ حَاطٍ يَحُوطُ : إِذَا طَافَ بِهِ مِنْ جَوَانِبِهِ .

قَوْلُهُ : « فَإِنْ بَنَاهُ بِآلَتِهِ وَنُقْضِيَ » (٣٦) بِالضَّمِّ : هُوَ (٣٧) جَمْعُ نُقْضٍ ، وَهُوَ : مَا يُنْتَقَضُ مِنَ الْبِنَاءِ ، وَمِثْلُهُ : النُّقَاضَةُ ، وَيَجُوزُ إِسْكَانُهُ لِلتَّخْفِيفِ ، مِثْلُ رُسُلٍ وَرُسُلٍ (٣٨) السُّفْلُ (٣٩) وَالْعُلُوُّ : يُضْمَانِ وَيُكْسَرَانِ ، وَالضَّمُّ أَعْلَى (٤٠) .

(٢١) ص ٢٧٥ . (٢٢) خ : فهي والمثبت من ع وفقه اللغة . (٢٣) في المذهب ١ / ٣٣٥ : ولا يجوز أن يفتح كوة ولا يسمر مسارا في حائط جاره إلا بإذنه . (٢٤) خ : هو . (٢٥) قال اللحياني : من قال كوة ففتح فجمعه كِواء ممدود ، ومن قال كوة فضم ، فجمعه : كِبَوَى مكسور مقصور ، ولا أدرى كيف هذا ؟ . المحكم ٧ / ٥٩ وانظر المصباح (كوى) والمثبت عن الصحاح (كوى) . (٢٦) في المذهب ١ / ٣٣٥ : الماء لا تنقطع مادته . (٢٧) الصحاح (مدد) . (٢٨) في المذهب ١ / ٣٣٥ : وإن كان في ملكه شجرة فاستعلت وانتشرت أغصانها وحصلت في دار جاره فإن صالحه منه على مال فإن كان يابسا لم يجز ؛ لأنه عقد على الهواء والهواء لا يفرد بالعقد . (٢٩) سورة إبراهيم آية ٤٣ . (٣٠) مجاز القرآن ١ / ٣٤٥ : وتفسير غريب القرآن ٢٣٣ وتفسير الطبري ١٣ / ١٥٩ والعمدة ١٧٠ . (٣١) ما بين القوسين ساقط من خ . والمثبت من ع والصحاح . (٣٢) عن الأصمعي في الصحاح ، وانظر فعلت وأفعلت للزجاج ٩٨ ، ٩٩ وجهرة اللغة ٣ / ١٨٤ وكتاب الجيم ٣ / ٣٢٤ وتهذيب اللغة ١ / ٤٨٨ وأفعال السرقسطي ١ / ١٣١ والتنبيهات ٨٣ والنهية ٤ / ٨٣ . (٣٣) في المذهب ١ / ٣٣٦ : وإن كان باب الدار إلى الشارع وظهرها إلى الرقاق ففتح باباً من الدار إلى الرقاق فإن فتحه ليستطرق الرقاق لم يجز ؛ لأنه يجعل لنفسه حق الاستطراق في درب مملوك لأهله لا حق له في طريقه . (٣٤) مادة (درب) . (٣٥) في المذهب ١ / ٣٣٦ : ومن له رسم خشب أو غيره أعاده كما كان . (٣٦) في المذهب ١ / ٣٣٦ : فإن بنى الحائط من غير إذن الحاكم نظرت فإن بناه بآلته ونقضه معا عاد الحائط بينهما كما كان برسومه وحقوقه . (٣٧) ع : فهو . (٣٨) انظر الصحاح والمصباح والقاموس (نقض) والعين ٥ / ٥٠ ، ٥١ والمحكم ٦ / ١١١ ومثل ابن السيد ٢ / ٢٠١ ، واللسان (نقض ٤٥٢٤) . (٣٩) ع : والسفل وفي المذهب ١ / ٣٣٧ : وإن كان لأحدهما علو وللآخر سفلى والسقف بينهما فانهدم حيطان السفلى لم يكن لصاحب السفلى أن يجبر صاحب العلو على البناء . (٤٠) قدم ابن =

قَوْلُهُ : « الْعُرْفَةُ » (٤١) هِيَ الْعِلِّيَّةُ ، وَجَمْعُهَا : عُرْفٌ ، وَفِي الْقُرْآنِ ﴿ لَّهُمْ عُرْفٌ (٤٢) مِّنْ فَوْقِهَا عُرْفٌ (٤٣) ﴾

قَوْلُهُ : « يَتَدُ فِيهَا وَتَدًا » (٤٤) مِثْلُ يَعُدُّ وَيَزِنُ ، وَأَصْلُهُ : يَوْتِدُ كَيَوْعِدُ وَيُوزِنُ ، فَأَعْلَلَ بِحَذْفِ الْوَاوِ .
قَوْلُهُ : « عَرَصَةٌ » (٤٥) : بِإِسْكَانِ الرَّاءِ : كُلُّ بَقْعَةٍ بَيْنَ الدُّوَرِ وَاسِعَةٍ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ مِّنْ بِنَاءٍ ، وَالْجَمْعُ :
الْعِرَاصُ ، وَالْعَرَاصَاتُ ، هَذَا أَصْلُهُ (٤٦) .

* * *

= السكيت وتعلب الكسر وكذا ابن قتيبة ، وجعل الضم من لغة العامة في موضع وجعله لغة في موضع آخر ، وهذا يدل على علو لغة الكسر وانظر إصلاح المنطق ٣٦ والفصيح ٢٩٣ وأدب الكاتب ٣٩٧ ، ٥٣١ وانظر الصحاح (سفلى) . (٤١) في المهدب ١ / ٣٣٧ : وتكون النفقة وحيطانها من ملك صاحب العلو دون صاحب السفلى . (٤٢) لهم : ليس في ع . (٤٣) سورة الزمر آية ٢٠ . (٤٤) خ : يتد وتدا وفي المهدب ١ / ٣٣٧ : وليس لصاحب السفلى أن يتفقع بها (الحيطان) ولا أن يتد فيها وتدا ولا يفتح فيها كوة إلا بإذن صاحب العلو . (٤٥) خ : العرصة وفي المهدب ١ / ٣٣٦ : إذا أراد الشريك أن يبنيه لم يمنع لأنه يعيد ربما في ملك مشترك وهو عرصة الحائط فلم يمنع منه . (٤٦) تهذيب اللغة ٢ / ٢٠ والصحاح والمصباح (عرص) .

مِنْ كِتَابِ الْحَوَالَةِ (١)

الْحَوَالَةُ : تَحْوِيلُ الْحَقِّ مِنْ ذِمَّةٍ إِلَى ذِمَّةٍ ، وَهِيَ : الْاسْمُ مِنْ أَحَالٍ عَلَيْهِ بِذَنبِهِ .

قَوْلُهُ (٢) : « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ » اسْتِثْقَا (٣) الْمَطْلُ بِالذَّنْبِ : مِنْ مَطَلْتُ الْحَدِيدَةَ أَمْطَلْتُهَا : إِذَا ضَرَبْتَهَا وَمَدَدْتُهَا لِتَطُولَ ، وَكُلُّ مَمْدُودٍ مَمْطُولٌ (٤) ، يُقَالُ : مَطَلَهُ وَمَاطَلَهُ بِحَقِّهِ . ذَكَرَهُ فِي الصَّحَاحِ (٥) .

قَوْلُهُ : « فَإِذَا (أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ) (٦) عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ » الْمَلِيءُ : الْغَنِيُّ ، وَأَصْلُهُ : الْوَاسِعُ الطَّوِيلُ ، وَقَدْ ذَكَرَ (٧) . وَالْمَعْنَى : إِذَا أُحِيلَ أَحَدُكُمْ عَلَى غَنِيٍّ بِمَالِهِ (فَلْيَحْتَلْ) (٨) عَلَيْهِ ، وَلْيَطَّالِبْهُ بِحَقِّهِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ (٩) (أَيْ : مُطَالِبَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ) (١٠) ﴿ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ وَالتَّبِيعُ : الَّذِي يَتَّبِعُكَ بِحَقٍّ وَيَطَّالِبُكَ بِهِ (١١) ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ تُمْ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ تَبِيعًا ﴾ (١٢) أَيْ : تَابِعًا وَمُطَالِبًا يُطَالِبُنَا بِأَنْ نَصْرِفَهُ عَنْكُمْ (١٣) .

قَوْلُهُ : « لَمْ يَنْ عَلَى الْمُعَابَةِ » (١٤) هِيَ : مُفَاعَلَةٌ مِنَ الْغَبْنِ ، وَالْغَبْنُ بِالتَّسْكِينِ : فِي الْبَيْعِ ، وَالْغَبْنُ بِالتَّحْرِيكِ : فِي الرَّأْيِ . يُقَالُ : غَبَنْتُهُ فِي الْبَيْعِ بِالْفَتْحِ ، أَيْ : خَدَعْتُهُ ، وَقَدْ غَبِنَ فَهُوَ مَغْبُونٌ . وَغَبِنَ رَأْيُهُ — بِالْكَسْرِ : إِذَا نُقِصَ فَهُوَ غَبِينٌ ، أَيْ : ضَعِيفُ الرَّأْيِ ، وَفِيهِ غَبَانَةٌ (١٥) .



(١) خ : من باب الضمان والحوالة . (٢) في المذهب ١ / ٣٣٧ : روى أبو هريرة (ر) أن النبي ﷺ مطل الغني ظلم ، فإذا أتبع أحدكم على مليء فليتب . (٣) اشتقاق : ليس في ع . (٤) الصحاح والمصباح (مطل) . (٥) مادة (مطل) . (٦) خ : بدل ما بين القوسين : فإذا أحيل . ورواية المذهب كالثبوت من ع . ورواية ابن عمر (ر) : وإذا أحلت على مليء فاتبعه . وانظر الغريين ١ / ٤٠ والنهاية ١ / ١٧٩ والفائق ١ / ١٤٧ وتهذيب اللغة ٢ / ٢٨٢ ، ٥ / ٢٤٦ وصحيح الترمذي ٦ / ٤٤ . (٧) ١٢٩ ، ٢٦٨ . (٨) خ : فيحتل : تحريف . (٩) سورة البقرة آية ١٧٨ وانظر تفسير الطبري ٣ / ٢٦٦ ذ - ٣٧٢ وتفسير غريب القرآن ٧١ . (١٠) ما بين القوسين ليس في ع . (١١) به : ليس في ع . (١٢) سورة الإسراء آية ٦٩ . (١٣) معاني القرآن للفراء ٢ / ١٢٧ ومجاز القرآن ١ / ٣٨٥ وتفسير غريب القرآن ٢٥٩ . (١٤) في المذهب ١ / ٣٣٨ : ولا يجوز شرطا الخيار فيه ؛ لأنه لم ين على المغالبة . (١٥) عن الصحاح (غبن) وانظر المصباح (غبن) .

(مِنْ كِتَابِ الضَّمَانِ)^(١)

ل / ٩١

قَالَ فِي الشَّامِلِ وَالْبَيَانِ (٢) : الضَّمَانُ مُشْتَقٌّ مِنْ ضَمَّ ذِمَّةٍ إِلَى ذِمَّةٍ // وَقَالَ فِي الْبَسِيطِ (٣) : هُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ التَّضْمِينِ ، وَمَعْنَاهُ : تَضْمِينُ الدَّيْنِ فِي ذِمَّةٍ مَنْ لَا دَيْنَ لَهُ (٤) عَلَيْهِ . وَقَدْ غَلَطَ مَنْ قَالَ : هُوَ مَا أُخُوذُ مِنَ الضَّمِّ ، فَإِنَّ التَّوْنَ أَصْلِيَّةٌ فِيهِ ، وَهَذَا (كَمَا ذَكَرَ ، فَإِنَّ الضَّمَّ) (٥) لَا مَ فَعَلَ مِنْهُ مِيمٌ ، وَأَصْلُهُ : « ضَمَمَ » وَالضَّمَانُ : لَا مَ فَعَلَ مِنْهُ تَوْنٌ .

قَوْلُهُ : يُسَدَّى إِلَيْهِ الْجَمِيلُ « (٦) أَيْ : يُصَابُ بِفِعْلِهِ الْجَمِيلُ ، يُقَالُ : طَلَبْتُ أَمْرًا فَاسَدَيْتُهُ أَيْ : أَصْبَيْتُهُ ، وَإِنْ لَمْ تُصِيبْهُ قُلْتُ : أَغَمَسْتُهُ (٧) .

قَوْلُهُ : « يَضْمَنُهُ ثِقَّةٌ » (٨) قَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ الثَّقَّةَ : هُوَ الْأَمِينُ ، يُقَالُ : وَثِقَ بِهِ : ائْتَمَنَهُ ، وَهُوَ مَحْدُوفٌ الْفَاءُ ، مِثْلُ شَيْبَةٍ وَعِدَةٍ .

قَوْلُهُ : « لِدَفْعِ الْغَبَنِ » (٩) قَدْ ذَكَرَ آتِفًا .

قَوْلُهُ : « (وَ) يَصِيحُ (١٠) ضَمَانُ الدَّرَكِ » الدَّرَكُ : التَّبَعَةُ ، يُسَكَّنُ وَيُحَرَّكُ ، يُقَالُ : مَا لَحِقَكَ مِنْ دَرَكٍ فَعَلَى خَلَاصَةٍ (١١) ، وَأَصْلُهُ مِنَ اللُّحُوقِ ، يُقَالُ : أَذْرَكَهُ : إِذَا لَحِقَهُ بَعْدَ مَا مَضَى ، لِأَنَّهُ يَكُونُ بَعْدَ مُضِيِّ الْبَيْعِ .

قَوْلُهُ (١٢) : « بَتُّ الْبَارِحَةِ وَمَا فِي نَفْسِي (١٣) عَلَى أَحَدٍ إِحْنَةٌ » الْبَارِحَةُ : اللَّيْلَةُ الْمَاضِيَةُ ، وَهِيَ أَقْرَبُ لَيْلَةٍ مَضَتْ ، تَقُولُ : لَقِيتُهُ الْبَارِحَةَ ، وَلَقِيتُهُ الْبَارِحَةَ الْأُولَى ، وَهِيَ مِنْ بَرَحَ : إِذَا زَالَ (١٤) . وَفِي الْمَثَلِ : « مَا أَشْبَهَ اللَّيْلَةَ بِالْبَارِحَةِ » (١٥) .

وَالْإِحْنَةُ : الْعَدَاوَةُ وَالْحِقْدُ ، يُقَالُ : فِي صَدْرِهِ عَلَى إِحْنَةٍ ، أَيْ : حِقْدٌ ، وَلَا يُقَالُ : حِنَةٌ (١٦) ،

(١) من ع . (٢) : (٣) : له : ساقط من ع . (٤) : ما بين القوسين ليس في ع . (٥) : في المذهب ١ / ٣٤٠ : يفتقر إلى معرفة المضمون عنه ليعلم أنه هل هو ممن يسدى إليه الجميل . (٦) : عن الصحاح (سدى) . (٧) : في المذهب ١ / ٣٤٠ : وإن شرط أن يضمنه ثقة لم يجز حتى يعين . (٨) : في المذهب ١ / ٣٤١ : ولا يثبت في الضمان خيار لأن الخيار لدفع الغبن . (٩) : خ : يصح وفي المذهب ١ / ٣٤٢ : ويصح ضمان الدرك على المنصوص . (١٠) : (١١) : (١٢) : في المذهب ١ / ٣٤٢ : روى أبو اسحاق السبيعي عن حارثة بن مضرب قال : صليت مع عبدالله بن مسعود الغداة فلما سلم قام رجل فحمد الله وأثنى عليه ، وقال : أما بعد فوالله لقد بت البارحة وما في نفسي على أحد إحنة ، وإني كنت استطرقت رجلا من بني حنيفة وكان أمرني أن آتبه بغلس ... إلخ . (١٣) : خ : بنفسى . (١٤) : عن الصحاح (برح) . (١٥) : الفاجر ٣١٦ وفصل المقال ٢٢٧ ومجمع الأمثال ٣ / ٢٦٣ وتمثال الأمثال ٥٥٠ . (١٦) : كذا في إصلاح المنطق ٢٨٢ ، وأدب الكاتب ٣٧٠ وغريب الخطأ عن الأصمعي ٢ / ٥٢٩ والفائق ١ / ٢٧ وفي العين ٣ / ٣٠٥ : وربما قالوا : حنة . وعقب عليه الأزهري بأنه ليس من كلام العرب قال : وأنكر الأصمعي والفراء حنة . تهذيب اللغة ٥ / ٢٥٧ .

وَالْجَمْعُ : إِحْنٌ ، وَقَدْ أُحْنِتُ عَلَيْهِ بِالْكَسْرِ (١٧) . قَالَ الشَّاعِرُ (١٨) :

إِذَا كَانَ فِي صَدْرِ ابْنِ عَمِّكَ إِحْنَةٌ فَلَا تَسْتَبْرِهَا سَوْفَ يَبْدُو دَفِينُهَا
قَوْلُهُ : اسْتَطَرَقْتُ « طَلَبْتُ مِنْهُ أَنْ يُنْزِيَ فَرَسَهُ الذَّكَرَ عَلَى فَرْسِي الْأُنْثَى ، وَأَصْلُ الطَّرِيقِ يَفْتَحُ الطَّاءُ : مَاءُ
الْفَحْلِ ، يُقَالُ : طَرَقَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ طُرُوقًا ، أُنْثَى : قَعَا عَلَيْهَا . وَطُرُوقَةُ الْفَحْلِ : أَثْنَاهُ (١٩) ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي
الرُّكَاةِ (٢٠) .

قَوْلُهُ : « بَعَلَسِي » الْعَلَسُ : ظُلَمَةُ آخِرِ اللَّيْلِ ، قَالَ الْأَخْطَلُ (٢١) :

كَذَبْتُكَ عَيْنُكَ أَمْ رَأَيْتَ بِوَاسِطِ غَلَسِ الظَّلَامِ مِنَ الرَّبَابِ حَيَالًا
قَوْلُهُ : « تَوَاطَاوَا عَلَى ذَلِكَ » (٢٢) أُنْثَى : تَوَافَقُوا ، وَالْمُوَاطَاةُ : الْمُوَافَقَةُ ، وَقَدْ ذُكِرَ أَيْضًا (٢٣) .

قَوْلُهُ : « تُؤْلُولُ كُفْرٍ قَدْ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَاحْشِمُهُ » (٢٤) التُّؤْلُولُ : وَاحِدُ التَّالِيلِ ، وَهِيَ : بُثُورٌ تَخْرُجُ فِي
بَدَنِ الْإِنْسَانِ ، يَابِسَةٌ صُلْبَةٌ ، كَأَنَّهَا رُؤُوسُ الْمَسَامِيرِ . فَاحْشِمُهُ : اقْطَعُهُ ، وَالْحَسْمُ : الْقَطْعُ بِاسْتِثْصَالِ
وَالْحُسَامُ : السَّيْفُ الْقَاطِعُ ، وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ قَالَ : « عَلَيْكُمْ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ تَحْشِمَةُ لِلْعِرْقِ (٢٥) وَمَذْهَبَةٌ
لِلْأَشْرِ » (٢٦) .

قَوْلُهُ : « عَشَائِرُهُمْ » (٢٧) الْعَشِيرَةُ : الْقَبِيلَةُ ، وَالْجَمْعُ : الْعَشَائِرُ ، وَالْعَشِيرُ أَيْضًا : الصَّاحِبُ الْمُعَاشِرُ
الْمُحَالِطُ .



(١٧) بالكسر : ليس في ع . (١٨) الأقبيل القبيلي كما في اللسان (أحن ٣٥) . (١٩) عن الصحاح (طرق) .
(٢٠) (١٠٣ ، ١٤٣ ، ٢٧٤) . (٢١) ديوانه ٣٨٥ والصحاح (غلس) . (٢٢) من حديث حارثة بن مضرب وفيه : فسمعت مؤذنين
يشهد أن لا إله إلا الله وأن مسليمة رسول الله فكذبت سمعي وكففت فرسي حتى سمعت أهل المسجد قد تواطوا على ذلك .
(٢٣) (٢٤) من قول عدى بن حاتم في الحديث السابق في بني حنيفة . (٢٥) ع : للعروق : تحريف . (٢٦) غريب
الحديث ٢ / ٢٥٨ والفائق ١ / ٢٨٣ والنهاية ١ / ٣٨٦ والصحاح (حسم) . (٢٧) من قول جرير بن عبدالله والأشعث بن قيس :
استفتيتهم فإن تابوا كفلهم عشائرهم . المهذب ١ / ٣٤٣ .

الفهارس الفنية

- ١ — فهرس آيات القرآن الكريم ٢٨١
- ٢ — فهرس الأحاديث ٢٨٨
- ٣ — فهرس الأمثال والأقوال ٢٩٣
- ٤ — فهرس الأقوال المفسرة ٣٩٤
- ٥ — فهرس الشعر ٣٢٥
- ٦ — فهرس الرجز ٣٣٢
- ٧ — فهرس الأعلام ٣٣٥
- ٨ — فهرس الأماكن والقبائل والأيام والغزوات ٣٣٩
- ٩ — فهرس اللغة ٣٤١
- ١٠ — فهرس الألفاظ المعربة ٣٦٠
- ١١ — فهرس الكتب والأبواب ٣٦١
- ١٢ — فهرس المصادر والمراجع ٣٦٣
- ١٣ — فهرس الكتاب ٣٧٨

oboi.kandi.com

فهرس آيات القرآن الكريم

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة البقرة		
﴿ فأولئك هم المفلحون ﴾	٥	٦٠
﴿ واتقوا يوماً لا تجزى نفس عن نفس شيئاً ﴾	٤٨	١٦٢، ١٩٥
﴿ ولكن كانوا أنفسهم يظلمون ﴾	٥٧	٣٠
﴿ فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا ﴾	٦٠	٥٤
﴿ لا ذلول تثير الأرض ﴾	٧١	٥١
﴿ فادارأتم فيها ﴾	٧٢	٧٥
﴿ إني جاعلك للناس إماماً ﴾	١٢٤	١٠٣
﴿ وإذ جعلنا البيت مثابة للناس ﴾	١٢٥	٥٣، ٢٥١
﴿ وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت ﴾	١٢٧	٢٠٥
﴿ ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ﴾	١٢٨	٢٠٤
﴿ ومن يرغب عن ملة إبراهيم ﴾	١٣٠	٢١٤
﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾	١٤٤	٧٤
﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾	١٤٨	٧٤
﴿ إنا لله وإنا إليه راجعون ﴾	١٥٦	١٣٦
﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾	١٥٨	٢٠٧
﴿ يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون ﴾	١٥٩	١١٩
﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾		
﴿ ولكن البر من آمن بالله ﴾		
﴿ فمن عفى له من أخيه شيء ﴾		
﴿ فاتباع بالمعروف ﴾		
﴿ حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ﴾		
﴿ ولا تباشروهن ﴾		
﴿ ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾		
﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾		
﴿ حتى يبلغ الهدى محله ﴾		
﴿ ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ﴾		
﴿ فلا رفث ولا فسوق ولا جدال ﴾		
﴿ قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن ﴾		
﴿ وقوموا لله قانتين ﴾		
﴿ فرجالاً أو ركبانا ﴾		
﴿ ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم ﴾		
﴿ ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ﴾		
﴿ ومن يؤتى الحكمة فقد أوتى خيراً كثيراً ﴾		
﴿ يتخبطه الشيطان من		

- ﴿ فمن اضطر في مخمصة ﴾ ... ٣ ٢٢٩ ، ٣٤
﴿ وما علمتم من الجوارح
مكليين ﴾ ٤
﴿ وأيديكم إلى المرافق ﴾ ٦ ٢٧
﴿ فطوعت له نفسه ﴾ ٣٠ ١٧٢ ، ٣٤
﴿ فأواري سوءة أخى ﴾ ٣١

سورة المائدة

- ﴿ وابتغوا إليه الوسيلة ﴾ ٣٥ ٦٤
﴿ النفس بالنفس ﴾ ٤٥ ١٢٤
﴿ بل يدها ميسوطة ﴾ ٦٤ ١٣٤
﴿ إنما الخمر والميسر والأنصاب
والأزلام رجس من عمل
الشیطان ﴾ ٩٠ ٤٩
﴿ استحقا إنما ﴾ ١٠٧ ٦١

سورة الأنعام

- ﴿ يحملون أوزارهم على
ظهورهم ﴾ ٣١ ٩٢
﴿ فطر السماوات والأرض ﴾ ٧٩ ٧٧
﴿ ضيقاً حرجاً ﴾ ١٢٥ ٦٥
﴿ رجس أو فسقا ﴾ ١٤٥ ٢٢٨
﴿ فمن اضطر غير باغ ولا
عاد ﴾ ١٤٥ ٢٢٩

سورة الأعراف

- ﴿ وإذا فعلوا فاحشة ﴾ ٢٨ ٧٠
﴿ فأذن مؤذن بينهم ﴾ ٤٤ ٥٦
﴿ إنهم أناس يتطهرون ﴾ ٨٢ ٩
﴿ إلا امرأته كانت من
الغابرين ﴾ ٨٣ ٢١٨
﴿ يعكفون على أصنام لهم ﴾ .. ١٣٨ ١٧٨
﴿ ويحرم عليهم الحبائث ﴾ ١٥٧ ٢٢٣
﴿ النبی الأمی ﴾ ١٥٧ ١٠١
﴿ يأخذون عرض هذا
الآدنى ﴾ ١٩٦ ١٥٥
﴿ وإذا أخذ ربك من بنى آدم
من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم
على أنفسهم ألسنت بربكم قالوا

- المس ﴿ ٢٨٣ ٢٤١
﴿ فليؤد الذي أؤتمن أمانته ﴾ .. ٢٨٣ ٧٢

سورة آل عمران

- ﴿ آلم الله لا إله إلا هو ﴾ ٢ ، ٥٨
﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو ﴾ ١٨ ٥٨
﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما
تحبون ﴾ ٩٣ ١٥٨
﴿ لن يضرركم إلا أذى ﴾ ١١١
﴿ والعافين عن الناس ﴾ ١٣٤
﴿ ما كان لنبي أن يغفل ﴾ ١٦١ ١٦١ ، ٦٤
﴿ وما الحياة الدنيا إلا متاع
الغرور ﴾ ١٨٥ ٢٣٧ ، ١٨٢

سورة النساء

- ﴿ ذلك أدنى ألا تعولوا ﴾ ٣ ١٥٨
﴿ ومن كان غنياً
فليستغفف ﴾ ٦ ٢٧٠
﴿ وكفى بالله حسيماً ﴾ ٦ ٨
﴿ إنما يأكلون في بطونهم
نارا ﴾ ١٠ ١٩
﴿ فما استمتعتم به منهن
ذلك لمن بحشى العنت
منكم ﴾ ٢٥
﴿ إلا أن تكون تجارة ﴾ ٢٩ ٢٣٥
﴿ الجار الجنب ﴾ ٣٦ ٤٢
﴿ وحسن أولئك رفيقا ﴾ ٦٩ ١٨٩
﴿ والله يكتب ما يبيتون ﴾ ٨١ ١٧٢
﴿ والله أركسهم بما كسبوا ﴾ ٨٨ ٤٨
﴿ حصرت صدورهم ﴾ ٩٠ ٢١٤
﴿ مراغماً كثيراً ﴾ ١٠٠ ٩٥
﴿ وإذا ضربتم في الأرض ﴾ ١٠١ ١٠٤
﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين
كتاباً موقوتاً ﴾ ١٠٣ ١٨٧
﴿ تقولوا راعنا ﴾ ١٠٤ ٢٣٦
﴿ إذ يبيتون ما لا يرضى من
القول ﴾ ١٠٨ ١٧٢

سورة المائدة

- ﴿ إلا ما ذكيت ﴾ ٣ ٢٢٩ ، ٢٣٠

٢٥٩

﴿ واسأل القرية ﴾ ٨٢ ١٠٣، ٨٥

﴿ وجئنا ببضاعة مزجاة ﴾ ٨٨ ١٦٣

سورة إبراهيم

﴿ وينشئ السحاب الثقال ﴾ ١٢ ١٦٤

﴿ بالغدو والأصال ﴾ ١٥ ٩١

﴿ ابتغاء حلية أو متاع ﴾ ١٧

سورة الرعد

﴿ ويسقى من ماء حميم ﴾ ١٦ ٦٨

﴿ تخيتم فيها سلام ﴾ ٢٣ ٢٧٤

﴿ مهطعين مقنعي رؤوسهم ﴾ ٤٣ ٨١

﴿ لا يردد إليهم طرفهم ﴾ ٤٣ ١٣

﴿ وأفقدتهم هواء ﴾ ٤٣ ٢٧٤

سورة النحل

﴿ حين تريحون وحين ﴾

﴿ تسرحون ﴾ ٦ ١٤٨

﴿ ومنه شجر فيه تسمون ﴾ ١٠

سورة النحل

﴿ أن تميد بكم ﴾ ١٥ ١٨٠

﴿ يوم ظعنكم ويوم ﴾

﴿ إقامتكم ﴾ ٨٠ ١٨٤

﴿ فمن اضطر غير باغ ولا ﴾

﴿ عاد ﴾ ١١٥ ٢٢٩

﴿ كان أمة قانتا ﴾ ١٢٠ ٥٥

سورة الإسراء

﴿ وجعلنا جهنم للكافرين ﴾

﴿ حصيرا ﴾ ٨ ٢١٤

﴿ فحق عليها القول ﴾ ١٦ ٦١

﴿ ثم لا تجدوا لكم علينا به ﴾

﴿ تبعا ﴾ ٦٩ ٢٧٦

﴿ ولقد كررنا بني آدم ﴾ ٧٠ ٢٠٣

﴿ وقرآن الفجر إن قرآن الفجر ﴾

﴿ كان مشهودا ﴾ ٧٨ ٥٤

﴿ وزهق الباطل إن الباطل كان ﴾

﴿ زهوقا ﴾ ٨١ ٢٣١

﴿ حتى تفجر لنا من الأرض ﴾

﴿ بل ﴾ ٣٨ ١٧٠

﴿ فخلقهم من بعدهم خلف ﴾ ٦١ ١٠٤

سورة الأنفال

﴿ يغفر لهم ما قد سلف ﴾ ١٤٢ ١٦٤

﴿ وإن جنحوا للسلم فاجنح ﴾

﴿ لها ﴾ ٣ ٥٦

﴿ ومن الأنعام حمولة وفرشا ﴾ ٢٨ ٩

سورة التوبة

﴿ وأذان من الله ﴾ ٣٠ ٨٩

﴿ إنما المشركون نجس ﴾ ٣٤ ١٥٣

﴿ قاتلهم الله ﴾ ٣٧ ٢٤٣

﴿ والذين يكتزون الذهب ﴾

﴿ والفضة ولا ينفقونها في سبيل ﴾

﴿ الله ﴾ ٦٠ ١٦٢

﴿ إنما النسيء زيادة في ﴾

﴿ الكفر ﴾ ٦٧ ١١٢

﴿ إنما الصدقات للفقراء ﴾

﴿ والمساكين والعاملين عليها ﴾ ٦٠ ١٦٢

﴿ نسوا الله فسيهم ﴾ ٦٧ ١١٢

﴿ جنات عدن ﴾ ٧٢ ١٥٦، ٦٦

﴿ خذ من أموالهم صدقة ﴾

﴿ تطهرهم ﴾ ١٠٣ ١٦٠

﴿ وصل عليهم إن صلاتك ﴾

﴿ سكن لهم ﴾ ١٠٣ ١٦١

﴿ عزيز عليه ما عنتم ﴾ ١٢٨ ١٨٣

سورة يونس

﴿ ولقد بأونا بني إسرائيل مبوأ ﴾

﴿ صدق ﴾ ٩٣ ١٥٨

سورة هود

﴿ أن جاء بعجل حنيد ﴾ ٦٩ ٢٢٥

﴿ ألا بعدا للمدين كما بعدت ﴾

﴿ ثمود ﴾ ٩٥ ١٣٢

سورة يوسف

﴿ نرتع ونلعب ﴾ ١٢ ١٤٢، ١٢٠

﴿ وشروه بثمن بخس ﴾ ٢٠ ٢٣٥، ١١٩

﴿ من بهيمة الأنعام ﴾	٣٤	٢١٧
﴿ القانع والمعتز ﴾	٣٦	٢١٨
﴿ يولج الليل في النهار ﴾	٦١	٤١
﴿ ملة أبيكم إبراهيم ﴾	٧٨	١٧٠، ١٣٤

سورة المؤمنون

﴿ يجير ولا يجار عليه ﴾	٨٨	١٨٤

سورة النور

﴿ عورات النساء ﴾	٣١	٧٠
﴿ ولا تکرهوا فتياتکم على البغاء ﴾	٣٣	٢٤٠
﴿ فترى الودق يخرج من خلاله ﴾	٤٣	١٧٩
﴿ وحين تضعون ثيابکم من الظهيرة ﴾	٥٨	٥٤
﴿ طوافون علیکم بعضکم على بعض ﴾	٥٨	١٦

سورة الفرقان

﴿ حجراً محجوراً ﴾	٢٢	٢٦٩، ١٤٢
﴿ وأنزلنا من السماء ماء طهوراً ﴾	٤٨	١٠
﴿ وزادهم نفوراً ﴾	٦٠	٩١
﴿ یمشون على الأرض هونا ﴾	٦٣	٣٨
﴿ إن عذابها كان غراماً ﴾	٦٥	٢٦٧

سورة الشعراء

﴿ وابعث في المداين حاشرين ﴾	٣٦	١٦٣
﴿ وأزلفنا ثم الآخريين ﴾	٦٤	٢٠٩

سورة التمل

﴿ فمكث غير بعيد ﴾	٢٢	١٦
﴿ لنبيته وأهله ﴾	٤٩	١٧٢
﴿ فوجا ممن يكذب بآياتنا ﴾	٨٣	١٣١

سورة القصص

﴿ فبصرت به عن جنب ﴾	١١	٤١
﴿ فاستغاثه الذي من شيعته على ﴾		

﴿ ينبوعاً ﴾	٩٠	١٠
﴿ وكان الإنسان قتوراً ﴾	١٠٠	٢٧٠
﴿ لتقرأه على الناس على مكث ﴾	١٠٦	١٦
﴿ ويزيدهم خشوعاً ﴾	١٠٩	٩١

سورة الكهف

﴿ صعيداً جزاً ﴾	٨	٤٣
﴿ فابعثوا أحدكم بورقكم هذه ﴾	١٩	١٩
﴿ فلينظر أيها أركى طعاماً ﴾	١٩	١٣٩
﴿ صعيداً زلقاً ﴾	٤٠	٤٣
﴿ ففسق عن أمر ربه ﴾	٥٠	١٠٠
﴿ أقتلت نفساً زكية ﴾	٧٤	١٣٩
﴿ خيراً منه زكاة ﴾	٨١	١٣٩

سورة مريم

﴿ لبيب لك غلاماً زكياً ﴾	١٩	١٣٩
﴿ فأجاءها المخاض إلى جذع النخلة ﴾	٢٣	١٤٧
﴿ إني نذرت للرحمن صوما ﴾	٢٦	٢٢١، ١٦٩
﴿ وما كانت أمك بغياً ﴾	٢٨	٢٤٠

سورة طه

﴿ لا يضل ربي ﴾	٥٢	
﴿ وقد خاب من افترى ﴾	٦١	١١٢
﴿ ولم نجد له عزماً ﴾	١١٥	١٤٠، ٥١
﴿ لا تظماً فيها ولا تضحى ﴾	١١٩	٥٠
﴿ معيشة ضنكا ﴾	١٢٤	١٢١

سورة الأنبياء

﴿ فكشفنا ما به من ضر ﴾	٨٤	٢٦٠
﴿ قل آذنتكم على سوء ﴾	١٠٩	٥٦

سورة الحج

﴿ هذان خصمان ﴾	١٩	٢٣٦
﴿ ومن يرد فيه بالحاد بظلم ﴾	٢٥	
﴿ وأذن في الناس بالحج ﴾	٢٧	٥٦
﴿ البائس الفقير ﴾	٢٨	٢١٨

المجرمون ﴿﴾	٥٩	٤٦
﴿﴾ ألم أعهد إليكم يا بنى آدم ألا		
تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو		
مين ﴿﴾	٦٠	٨٨
﴿﴾ من يحبى العظام وهى		
رميم ﴿﴾	٧٨	٢٩
سورة الصفات		
﴿﴾ هذا يوم الفصل	٢١	٦
سورة ص		
﴿﴾ وخر راکعاً وأتاب ﴿﴾	٢٤	٩١
سورة الزمر		
﴿﴾ لهم غرف من فوقها		
غرف ﴿﴾	٢٠	٢٧٥
سورة غافر		
﴿﴾ وأدخلوا آل فرعون أشد		
العذاب ﴿﴾	٤٦	٨٥
سورة فصلت		
﴿﴾ أجر غير ممنون ﴿﴾	٧	٢٤٢
سورة الزخرف		
﴿﴾ ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة		
فى الأرض يخلفون ﴿﴾	٦٠	٨٦
سورة الأحقاف		
﴿﴾ ما كنت بدعا من الرسل ﴿﴾	٩	١١٠
سورة محمد		
﴿﴾ فقد جاء أشراطها ﴿﴾	١٨	٢٤١
﴿﴾ ولنبلونكم حتى نعلم ﴿﴾	٢١	٢٧١
سورة الفتح		
﴿﴾ لتدخلن المسجد الحرام إن		
شاء الله آمنين ﴿﴾	٢٧	٢٠٧
سورة الذريات		
﴿﴾ قتل الخراصون ﴿﴾	١٠	١٤٩
سورة الطور		
﴿﴾ فى رق منشور ﴿﴾	٣	٢٥٧

الذى من عدوه ﴿﴾	١٥	١٢٠
﴿﴾ وجعلناهم أئمة يدعون إلى		
النار ﴿﴾	٤١	١٠٠

سورة الروم

﴿﴾ وأناروا الأرض ﴿﴾	٩	٥١
﴿﴾ وهو أهون عليه ﴿﴾	٢٧	٥٧
﴿﴾ فترى الودق يخرج من		
خلاله ﴿﴾	٤٨	١٧٩
﴿﴾ فهذا يوم البعث ﴿﴾	٥٦	٦

سورة لقمان

﴿﴾ ولقد آتينا لقمان الحكمة ﴿﴾	١٢	٨٨
﴿﴾ حملته أمه وهنا على وهن ﴿﴾	١٤	٢١٥

سورة السجدة

﴿﴾ أنذا ضللنا فى الأرض ﴿﴾	١٠	
﴿﴾ تتجافى جنوبهم عن		
المضاجع ﴿﴾	١٦	
﴿﴾ وجعلنا منهم أئمة يهدون		
بأمرنا ﴿﴾	٢٤	١٠٠
﴿﴾ وهم لا يسأمون ﴿﴾	٣٨	٩١

سورة الأحزاب

﴿﴾ فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم		
تروها ﴿﴾	٩	٢٠٧
﴿﴾ أسوة حسنة ﴿﴾	٢١	٢٠٧
﴿﴾ إن الله وملائكته يصلون على		
النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه		
وسلموا تسليماً ﴿﴾	٥٦	٦

سورة سبأ

﴿﴾ لا يعزب عنه مثقال ذرة ﴿﴾	٣	٢٥
﴿﴾ وجفان كالجوانى ﴿﴾	١٣	٢٤٧
﴿﴾ وإنا أو إياكم لعلى هدى أو فى		
ضلال مبين ﴿﴾	٢٤	٦١

سورة فاطر

﴿﴾ فاطر السماوات والأرض ﴿﴾	١	٧٧

سورة يس

﴿﴾ وامتازوا اليوم أيها		

سورة النجم

﴿ وإذ أنتم أجنة فى بطون ﴾

﴿ أمهاتكم ﴾ ٣٢ ١٣٦

﴿ أغنى وأغنى ﴾ ٤٨ ١١٥، ٢٣٦

سورة الرحمن

﴿ هل جزاء الإحسان إلا ﴾

﴿ الإحسان ﴾ ٦٠ ٢٧٠

سورة الواقعة

﴿ السابقون السابقون ﴾ ١٠ ١١٧

﴿ فشاربون عليه من الحميم ﴾ ٥٤ ٦٧

سورة الحشر

﴿ السلام المؤمن المهيمن ﴾ ٢٣ ٢٠٣

سورة الصف

﴿ كأنهم بنيان مرصوص ﴾ ٤ ٩٩

سورة الجمعة

﴿ مثل الذين حملوا التوراة ثم لم ﴾

﴿ يحملوها ﴾ ٥ ١٤

سورة المنافقين

﴿ فأصدق وأكن ﴾ ١٠ ١١٤

سورة الملك

﴿ رجوما للشياطين ﴾ ٥ ٧٨

سورة الحاقة

﴿ عيشة راضية ﴾ ٢١ ٣٧

سورة الجن

﴿ فأولئك تحروا رشدا ﴾ ١٤ ١٥

سورة المزمل

﴿ إنا لدينا أنكالا ﴾ ١٢ ٢٥٢

﴿ كتبنا مهिला ﴾ ١٤ ١٣٤

﴿ وآخرون يضربون فى الأرض ﴾

﴿ يتغنون من فضل الله ﴾ ٢٠ ١٠٤، ٣٧

١٤٠

سورة المدثر

﴿ وثيابك فطهر ﴾ ٤ ٦٦

﴿ كأنهم حمر مستنفرة فرت من ﴾

﴿ قسورة ﴾ ٥٠ ٢١٢

سورة القيامة

﴿ بل الإنسان على نفسه ﴾

﴿ بصيرة ﴾ ١٤ ١٩٠، ٧٥

٢٧٢

سورة المرسلات

﴿ ألم نجعل الأرض كفاتا ﴾ ٢٥ ٧١

﴿ هذا يوم لا ينطقون ﴾ ٣٥ ٦

سورة النبأ

﴿ وجعلنا نومكم سباتا ﴾ ٩ ٦٠

﴿ ماء ثجاجا ﴾ ١٤ ٤٧

﴿ يوم يقوم الروح والملائكة ﴾

﴿ صفا ﴾ ٣٨ ٨٣

سورة عبس

﴿ وما عليك ألا يزكى ﴾ ٣ ١٣٩

سورة الانفطار

﴿ إذا السماء انفطرت ﴾ ١ ١٥٧

سورة المطففين

﴿ كتاب مرقوم ﴾ ٩ ٢٣٩

﴿ كلا بل ران على قلوبهم ﴾ ١٤ ٢٦٧

سورة الانشقاق

﴿ أجر غير ممنون ﴾ ٢٥

سورة الأعلى

﴿ قد أفلح من تزكى ﴾ ١٤ ١٣٩

سورة الفجر

﴿ قسم لذى حجر ﴾ ٥ ٢٦٩

﴿ جابوا الصخر بالوادى ﴾ ٩ ١٠٨

سورة البلد

﴿ أو مسكينا ذا متربة ﴾ ١٦ ١٦٢

سورة الليل

﴿ يؤتى ماله يتزكى ﴾ ١٨ ١٣٩

سورة العصر

- ﴿ إن الإنسان لفي خسر ﴾ ٢ ٨١
 ﴿ إلا الذين آمنوا ﴾ ٣ ٨١
 سورة الهمزة
 ﴿ في عمدة ممددة ﴾ ٩ ١٣٢
 سورة قريش
 ﴿ لإيلاف قريش إيلافهم ﴾ ١ ٢ ١٦٢
 سورة المسد
 ﴿ ما أغنى عنه ماله وما كسب ﴾ ٢ ١٣٧
 سورة الإخلاص
 ﴿ ولم يكن له كفواً أحد ﴾ ٤ ١٢٥

سورة الضحى

- ﴿ ما ودعك ربك وما قلى ﴾ ٣ ٢١٤
 ﴿ فأما اليتيم فلا تنهر ﴾ ٩ ٩٣
 سورة العلق
 ﴿ واسجد واقترب ﴾ ٩ ٩١
 سورة الانشراح
 ﴿ وإلى ربك فارغب ﴾ ٨ ١٣٠
 سورة التين
 ﴿ أجر غير ممنون ﴾ ٦
 سورة الزلزلة
 ﴿ إذا زلزلت الأرض زلزالها ﴾ ١ ١١٨

* * *

فهرس الحديث

٥٧	« الأئمة ضمنا والأمناء أحسن حالاً من الضمنا »
٣٧	« أتى سباطة قوم فبال قائماً لعله بمأبضيه »
٣٩	« أتاني وفد جن نصيبين فسألوني الزاد »
٢٢٣	« إتمامهما أن تحرم بهما من دويرة أهلك »
١٢٩	« أخاف أن يكون نعيًا »
٩٨	« إذا ابتلت النعال فالصلاة في الرحال »
١٨٣	« إذا أتى أحدكم أهله »
٩٩	« إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون »
٥٩	« إذا ذكر الصالحون فحي هلا بعمر »
٨٣	« إذا صلى أحدك فليخو »
٩٢	« إذا قام أحدكم أو قلس »
١٣	« إذا كان الماء قلتين فإنه لا يحمل الخبث »
٣١	« إذا كنا مسافرين (أو سفرًا) »
١٤	« إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه »
١٨٢	« الإسلام يجب ما قبله »
٢٣٧	« أصابه سهم عائر »
٩٦	« أعجبهم إلى عمر رضى الله عنه »
٣٦	« أعوذ بك من الخبيث الخبيث »
٩١	« أقرب ما يكون العبد من الله تعالى إذا كان ساجداً »
	« ألا إن الأسيفع أسيفع جهينة رضى من دينه أن يقال : سبق الحاج فادان
٢٦٧	معرضاً ، فأصبح وقد رين به »
٢١	« إلا إن لم تجدوا عنها بدا »
١٩١	« ألا خمرته ولو يعود »
٥٠	« أمر في بول الأعراى بذنوب »
٢٢٧	« أنت مولانا فحجل »
١٠	« إن رجلاً أتاه الله مالاً فلم يبتسر خيراً »
٢٤٣	« أنسا الله في أجله »
٢١٩	« إن في الجنة لنجائب تدف بركيانها »

- « إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً » ١٤٥
- « إنما أئج ثجاً » ١٨٩ ، ٤٧
- « إنما سمى الله عز وجل البيت العتيق لأن الله تعالى أعتقه من الجابرة فلم يظهر عليه جبار قط » ٦٧
- « إنما يجر جر في جوفه نار جهنم » ١٨
- « أنها أسدلت قناعها » ٧٣
- « إنها من الطوافين عليكم أو الطوافات » ١٦
- « أنه أكل مقعياً » ٨٤
- « أنه جهز جيش العسرة » ١٢٥
- « أنه كان يتعوذ من الأيمة » ١٢٥
- « إياكم وخضراء الدمن » ١٤٩
- « أيما إهاب دبغ فقد طهر » ١٧
- « باهى الله به ملائكته » ٣٤
- « بت البارحة وما في نفسى على أحد إحنة » ٢٧٧
- « بصر كل سماء مسيرة كذا » ١٨٠
- « بكر وابتكر ومشى ولم يركب » ١١٤
- « بل أنت نسيت » ٣١
- « تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء » ٢٩
- « التبين من الله والعجلة من الشيطان » ٤٨ ، ٤٧
- « تحيضى في علم الله » ٤٦
- « اتقوا الملاعن » ٣٧
- « تنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر منه » ٦٤
- « توضأ بما لا ييل الثرى » ٤٢
- « توضأ من بثر بضاعة » ١١
- « توضأ من مزادة مشركة وتوضأ عمر من جرة نصرانية » ٢١
- « ثم اغسله بالماء » ١٢
- « حثيه ثم اقرضيه » ١٢
- « حثيه ولو بضلع » ١٢
- « الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة » ٢٠٥
- « الحل مبيته » ١١
- « الحمد رأس الشكر » ٦
- « اختن بالقدم » ٢١
- « الخلافة في قریش والحكم في الأنصار والدعوة في الحبشة » ١٣٢
- « ادفنوني في ثوبى هذين فإنهما للمهل والصدید » ٦٨
- « رأيت استاتبوا » ٣٤
- « زر غباً تردد حباً » ٢٣

- « استاكوا عرضاً وادهنوا غباً واكتحلوا وترأ » ٢٠
- « شيب بامرأة في شعره » ٢٧١
- « صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال في الضحى » ٨٢
- « الصلاة خير من النوم » ٦٠
- « صلة الرحم تزيد في العمر » ١٦٧
- « صلوا في رحالكُم » ٦٨
- « طول القنوت » ٥٥
- « عليكم بالصوم فإنه محسمة للعرض ومذهبة للأثر » ٢٧٨
- « العينان وكاء السه » ٣٤
- « غراً محجلين » ٢٩
- « غسل الجمعة واجب على كل محتلم » ١١٢ ، ٦١
- « فرصة ممسكة » ٤٢
- « فرغت صبيّاً لها من محفتها » ١٨٢
- « الفطرة عشر » ٢٠
- « فقد أساء وظلم » ٢٩
- « فقحنا وصأصأتم » ١٠٢
- « فلما انصبت قدماه في الوادى » ٢١٠
- « فليرتد لبوله » ٣٦
- « فليتنر ذكره ثلاث نترات » ٣٨
- « قارعة الطريق » ٣٧
- « قرصيه » ١٢
- « قم من الشمس فإنها تنفل الريح » ١١٧
- « قمت على باب الجنة فإذا عامة من يدخلها الفقراء وإذا أصحاب
الجد محبوسون » ٨٦ ، ٨٥
- « قنت عليهم شهراً » ٥٥
- « كأن روحه يعذب بما عليه من الدين حتى يؤدى عنه » ١٢٤
- « كان عليه السلام يدينى إلى رأسه لأرجله » ١٧٩
- « كان نعل رسول الله ﷺ من فضة وقيبعة سيفه من فضة » ١٧
- « كان يحب تأخير السحور » ١٧٦
- « كان ينشر أصابعه في الصلاة نشرأ » ٧٦
- « الكباد من العب » ١٩٨
- « كتب في رق ثم طبع بطابع » ٣٠
- « انكسر قدح رسول الله ﷺ فاتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة » ٢٠
- « الكلب خبيث خبيث ثمنه » ١٤
- « كل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أجذم » ٥
- « كل مال لا تؤدى زكاته فهو كنز » ١٥٣

- « كن حلس بيتك » ٢٥٣
 « لئن فقدتموني لتفقدن مني رملاً عظيماً » ١٨٣
 « لا تجوز شهادة القانع لأهل البيت » ٢١٩
 « لا تحمل الصدقة إلا لثلاثة » ١٦٣
 « لا تدخلوا على قلعاً » ٢٢
 « لا تصلوا في أعطان الإبل فإنها جن من جن خلقت » ٦٩
 « لا تناجشوا » ٢٥٣
 « لا ضرورة في الإسلام وإن من أحدث حدثاً أخذ بحديثه » ١٨٥
 « لا ضرر ولا إضرار » ٢٦٥
 « لا يولن أحدكم في مستحبه ثم يتوضأ فيه » ٣٨
 « لا يقبل الله صلاة بغير طهور » ٦٤ ، ١١
 « لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار » ٧٠
 « لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك » ٢٢
 « لم يفت في الخمر حداً » ١٨٧ ، ١٨٦
 « اللهم غبطاً لا هبطاً » ٢٧٧
 « لو علمت أن نبي الله يسمع قراءتي لحبرتها » ١١٦
 « لو منعوني عقلاً » ١٤٦
 « لو منعوني عناقاً » ١٤٥
 « ليس في الخضراوات صدقة » ١٤٩
 « الماء طهور » ٧
 « ما زلت تبوكونها بوكاً » ٣٢
 « المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا » ٢٣٥
 « مثل قلال هجر » ١٣
 « مثل المنافق مثل الشاة العائرة بين غنمين تعير إلى هذه مرة وهذه مرة »
 « لا تدري أيها تتبع » ٢٣٧
 « مسكتان غليظتان » ١٥٤
 « مضوا الماء مصاً ولا تعبوه عباً » ١٩٨
 « مكان الشفة » ٢٠
 « ملحفة ورسية » ٣٠
 « من استغنى استغنى الله عنه » ١١٢
 « من باع الخمر فليشقص الخنازير » ٢٥٢
 « من بدا فقد جفا » ٩٧
 « من سقى مؤمناً ماءً على ظمأ سقاه الله تعالى من الرحيق المختوم » ١٦٦
 « من صبر على لأواء المدينة » ١٢١
 « من صدق منجماً فقد كفر » ١٧٢

- « من عزى مصاباً » ١٣٦
 « من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه »
 ١٧٨
 « من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له » ١٧٢
 « من لم يتعزى بعزاء الله فليس منا » ١٣٦
 « من لم يمنعه من الحاج حاجة » ١٨٣
 « النساء حياثل الشيطان » ٢٣٢
 « نهى عن الإرفاه » ١٩٠ ، ٢٣
 « نهى عن بيع حبل الحبله » ٢٤٠
 « نهى عن بيع العربان » ٢٤٠
 « نهى عن الحجر » ٢٣٨
 « نهى عن المخابرة والمحاكلة والمزابنة » ٢٤٥
 « نهى عن نبيذ الجرار » ٢١
 « هو زاد إخوانكم من الجن » ٣٩
 « هو الطهور ماؤه الحل ميتته » ١١
 « واهلوا هدى عمار » ١١٠
 « وإن رغم أنف أى ذر » ٩٥
 « وعباد الله ركع » ١١٩
 « وقد سخنت ماء بالشمس » ٧
 « وما أربك إلى خلوف فيها » ٢٣
 « ويل للذين يمسون فروجهـم ثم يصلون » ٣٥
 « ولا يتوضأون » ١١
 « يا حميراء » ٢٢
 « يشوص فاه بالسواك » ١٢
 « يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية » ١٢
 « يورث البرص » ٨

فهرس الأمثال والأقوال

٢٥٩	أحشفا وسوء كيلة
٢٣٥	إذا لم تغلب فاخلب
١١٧	أشرق ثبير كيما نغير
١٩٨	أصدق من القطا
٢٢٤	أعق من ضب
	إن الدنيا عرض حاضر يأكل منها البر
١٥٥	والفاجر
٥٣	ثاب الفهم بعدما نفذ السهم
٦٢	خدمة لزمة تسبق الجميع بالأكمة
٢٦٠	الدنيا قروض ومكافأة
٢٠١	كأنما أنشط من عقال
٢٧٢	كالزراع في السباخ
٢٢٧	كل شئىء يحب ولده حتى الحبارى
١٦٣	كمستبضع تمر إلى هجر
٢٤٥	لا ينبت البقلة إلا الحقلة
٦٢	ليس بعشك فادرجى
٢٧٧	ما أشبه الليلة بالبارحة
٢٥٨	ما له دار ولا عقار
١٥٤	من يطل هن أبيه ينتطق به
١٥٣ ، ١٩	وجدان الرقين يغطى أفن الأفين

فهرس الأقوال المفسرة

ص (٥)

قوله : « الحمد لله » .

قوله : « يجوز رفع الحدث » .

قوله : « إزالة النجس » .

(٦)

قوله : « الذى وفقنا » .

قوله : « وهداانا » .

قوله : « لذكره » .

قوله : « وصلواته على محمد خير خلقه » .

قوله : « هذا كتاب » .

قوله : « كتاب » .

ص (١٠)

قوله : « بالماء المطلق » .

قوله : « نبع من الأرض » .

قوله : « البرد » .

قوله : « ماء الآبار » .

قوله : (تعالى) : ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾ .

طهوراً .

ص (٧)

قوله : « مهذب » .

قوله : « أصول » .

قوله : « بأدلتها » .

قوله : « من المسائل المشككة » .

قوله : « بعللها » .

ص (١١)

قوله : « توضأ من بئر بضاعة » .

قوله : « وقد سخنت ماء بالشمس » .

قوله : « ياحميراء » .

قوله : « يورث البرص » .

ص (١٢)

قوله : « وما سوى الماء المطلق من المائعات » .

قوله : « حتىه ثم اقرصيه » .

قوله : « لايمكن صون الماء عنه » .

قوله : « والطحلب إذا أخذ » .

قوله : « كماء اللحم وماء الباقلاء » .

ص (٨)

قوله : « أرغب » .

قوله : « عليه توكلت » .

قوله : « وهو حسبي » .

ص (٩)

قوله : « كتاب الطهارة » .

قوله : « الوضوء » .

ص (١٣)

قوله : « يدركها الطرف » .

- قوله : « نفس سائلة » .
 قوله : « إذا كان الماء قلتين فإنه لا يحمل الخبث » .

ص (١٩)

- قوله : « كالطنبور والبربط » .
 قوله : « البللور والفيروزج » .
 قوله : « يوم الكلاب » .
 قوله : « أنفاً من ورق » .

ص (٢٠)

- قوله : « فأتني عليه » .
 قوله : « قليلاً للحاجة » .
 قوله : « مكان الشفة » .
 قوله : « كان نعل رسول الله ﷺ من فضة وقيعة سيفه من فضة » .

ص (٢١)

- قوله : « إلا إن لم تجدوا عنها بدءاً » .
 قوله : « من مزادة مشركة وجرة نصرانية » .
 قوله : « وإيكاء السقاية » .

ص (٢٢)

- قوله : « لا تدخلوا على قلعاً » .
 قوله : « الأزم » .
 قوله : « يشوص فاه بالسواك » .
 قوله : « لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك » .

ص (٢٣)

- قوله : « استاكوا عرضاً وادهنوا غباً واكتحلوا وترأ » .

ص (٢٤)

- قوله : « يجرح اللثة » .
 قوله : « الفطرة عشر » .

ص (١٤)

- قوله : « رطل » .
 قوله : « احتياطاً » .
 قوله : « لا يمكن احتراز منها » .
 قوله : « كغبار السرجين » .
 قوله : « حكم سائر النجاسات » .
 قوله : « إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه » .

ص (١٥)

- قوله : « تراب أو حص » .
 قوله : « حتى غمر النجاسة » .
 قوله : « كالميتة والجريفة المتغيرة والراكد » .
 قوله : « زائل عن سمت الجرى » .
 قوله : « والتحرى فيه » .

ص (١٦)

- قوله : « بطول المكث » .
 قوله : « فعفى عنها » .
 قوله : « إنها من الطوافين عليكم والطوافات » .
 قوله : « الكلب ولغ » .
 قوله : « أماراته وتتعلق بالبصر » .

ص (١٧)

- قوله : « لا يقلد » .
 قوله : « ومن باب الآنية » .
 قوله : « ما عدا الكلب والخنزير » .
 قوله : « أيما إهاب دبغ فقد طهر » .
 قوله : « كالشث والقرظ » .

ص (١٨)

- قوله : « للسرف والخيلاء » .

ص (٢٩)

- قوله : « ويأخذ لسماخيه ماء جديداً » .
 قوله : « والكعبان هما العظمان الناتئان عند مفصل
 الساق والقدم في منتهى الساق عن يمين القدم
 ويسارها » .
 قوله : « غرا محجلين » .
 قوله : « فقد أساء وظلم » .

- قوله : « يغسل البراجم » .
 قوله : « الاستحداد » .
 قوله : « اختتن بالقدوم » .

ص (٢٥)

- قوله : « النية محضة » .
 قوله : « عزبت نيته » .

ص (٢٦)

- قوله : « فإن نوى الطهارة المقلقة الوضوء » .
 قوله : « والمضمضة » .
 قوله : « الاستنشاق » .
 قوله : « ثم يمجه » .
 قوله : « إلى خياشيمه » .
 قوله : « فيكون سعوياً » .
 قوله : « حائل معتاد » .
 قوله : « يؤدي إلى الضرر » .

ص (٣٠)

- قوله : « وقطع النظر عن النظر » .
 قوله : « أفعال متغايرة » .
 قوله : « كتب في رق ثم طبع بطابع » .
 قوله : « ملحفة ورسية » .
 قوله : « على عكنة » .

ص (٣١)

- قوله : « بل أنت نسيت » .
 قوله : « إذا كنا مسافرين » .
 قوله : « أئى بن عمارة » .
 قوله : « وما بدا لك » .
 قوله : « الحضر » .
 قوله : « والرخصة » .
 قوله : « من الجلود أو اللبود » .

ص (٢٧)

- قوله : « الغرفة » .
 قوله : « الذقن » .
 قوله : « تصلع الشعر » .
 قوله : « موضع التحذيف » .
 قوله : « وإن كانت كثيفة » .
 قوله : « استرسلت اللحية » .
 قوله : « تخلل اللحية » .
 قوله : « بشرة الوجه » .
 قوله : « إلى المرافق » .

ص (٣٢)

- قوله : « وإن لبس خفاً له شرج » .
 قوله : « الجر موق » .
 قوله : « والجورب » .
 قوله : « لا يشف » .
 قوله : « غزوة تبوك » .
 قوله : « وبه قوام الخف » .
 قوله : « بلى وخلق » .
 قوله : « فى أثناء المدة » .

ص (٢٨)

- قوله : « كشط جلده » .
 قوله : « متجافياً » .
 قوله : « النزعتان » .
 قوله : « مقدم رأسه » .

ص (٣٣)

- قوله : « قارعة الطريق » .
 قوله : « يضربان الغائط » .
 قوله : « يمقت على ذلك » .
 قوله : « الباسور » .
 قوله : « يجمع منه الكبد » .

- قوله : « اللفافة » .
 قوله : « الخارج من السبيلين » .
 قوله : « لمس النساء » .
 قوله : « الغائط » .
 قوله : « والنجو » .
 قوله : « المعدة » .

ص (٣٨)

- قوله : « فاقعد هوبنا » .
 قوله : « ثم ينتره » .
 قوله : « لا يبولن أحدكم في مستحمة ثم يتوضأ فيه » .
 قوله : « عامة الوسواس منه » .
 قوله : « الخراءة » .
 قوله : « أجل » .
 قوله : « والصفحتين والمسربة » .
 قوله : « غمز عقبه عليها » .

ص (٣٤)

- قوله : « فإن أدخل في إحليله مسباراً » .
 قوله : « أو زرق » .
 قوله : « العينان وكاء السه » .
 قوله : « باهى الله به ملائكته » .
 قوله : « أخص قدمه » .

ص (٣٥)

- قوله : « ويل للذين يمسون فروجهم ثم يصلون ولا يتوضأون » .
 قوله : « هتك حرمة » .
 قوله : « لحم جزور » .
 قوله : « المصحف » .
 قوله : « وحاجتهم إلى ذلك ماسة » .
 « الاستطابة » .

ص (٣٩)

- قوله : « بنجاسة نادرة » .
 قوله : « الحممة الفحمة » .
 قوله : « هو زاد إخوانكم من الجن » .
 قوله : « كالرمة » .
 قوله : « للزوجته » .
 قوله : « لا يمكن ضبطه » .
 قوله : « والحشفة » .
 قوله : « لتعذر الضبط » .

ص (٣٦)

- قوله : « الخبث والخبائث » .
 قوله : « غفرانك » .
 قوله : « وعافاني » .
 قوله : « فليترد لبوله » .

ص (٤٠)

- قوله : « المذى والودى » .

ص (٤١)

- قوله : « إيلاج الحشفة في الفرج » .
 قوله : « خروج المنى » .
 قوله : « المذى » .
 قوله : « وإذا نضخت الماء فاغتسل » .

ص (٣٧)

- قوله : « أنى سباطة قوم » .
 قوله : « لعله بمأبضيه » .
 قوله : « ويكره أن يبول في ثقب أو سرب » .
 قوله : « اتقوا الملاعن » .

قوله : « الجنابة » .

قوله : « دم الجيلة » .

قوله : « أغلب لذى لب منكن » .

قوله : « مميزة » .

قوله : « المحتدم القانيء » .

ص (٤٢)

قوله : « ثلاث حثيات » .

قوله : « أشد ضفر رأسى » .

قوله : « خذى فرصة من مسك » .

قوله : « توضأ بما لا ييل الثرى » .

قوله : « ويحرق بالكثير فلا يكفى » .

ص (٤٧)

قوله : « دم النفاس » .

قوله : « ذات الجفوف » .

قوله : « أنعت لك الكر » .

قوله : « تلجمى » .

ص (٤٣)

قوله : « ففضلت فيه فضلة » .

قوله : « فتمعكت فى التراب » .

قوله : « فإذا بلغ الكوع » .

ص (٤٧)

قوله : « فلم تصح بالتبين » .

ص (٤٨)

قوله : « سلس البول » .

قوله : « الباصور » .

قوله : « إنها ركس » .

قوله : « أحالته الطبيعة » .

ص (٤٤)

قوله : « صمد للريح » .

قوله : « والطعام للمجاعة » .

قوله : « صلى على حسب حاله » .

قوله : « جدرى » .

قوله : « الحضر » .

قوله : « غزاة ذات السلاسل » .

قوله : « شيناً » .

قوله : « لأنها غير محصورة » .

قوله : « عذر نادر » .

ص (٤٩)

قوله : « تحلل بعة » .

قوله : « دم غير مسفوح » .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ

وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ .

قوله : « رجس » .

قوله : « من غير نجاسة خلفتها » .

قوله : « أهرقها » .

قوله : « يجزى فى بول الغلام النضج » .

قوله : « أمر فى بول الأعرانى بذنوب » .

قوله : « يغمر البول » .

قوله : « فى موضع ضاح » .

ص (٤٥)

قوله : « الاستيعاب » .

قوله : وقوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ أَذَى ﴾ .

قوله : « إذا أقبلت الحيضة » .

ص (٤٦)

قوله : « فأما العبور » .

قوله : « تحيضى فى علم الله » .

قوله : « يلفق » .

قوله : « إن رأيت الصفرة أو الكدرة » .

ص (٥٠)

قوله : « المرزبان » .

قوله : « كالزئير في الثوب » .

ص (٥١)

قوله : « نائر الرأس » .

قوله : « يسمع دوى صوته » .

قوله : « تنفيرا » .

قوله : « سقوط الصلاة عن الحائض عزيمة » .

ص (٥٢)

قوله : « إحدى دعائم الإسلام » .

قوله : « ينخس بالسيف » .

قوله : « والخبر متأول » .

المواقيت

قوله : « الظل الذي يكون للشخص » .

قوله : « الفيء مثل الشراك » .

ص (٥٣)

قوله : « العتمة » .

قوله : « شدة الحر من فيح جهنم » .

قوله : « خصت بالتثويب » .

ص (٥٤)

قوله : « ثم طرأ العذر » .

قوله تعالى : ﴿ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ

مشهودا ﴾ .

قوله : « والصلوات الخمس » .

ص (٥٥)

قوله : « القنوت في الصبح » .

قوله : « ليس التفريط » .

ص (٥٦)

قوله : « وأذان من الله » .

قوله : « مشروعان للصلوات الخمس » .

قوله : « استشار المسلمين » .

قوله : « الناقوس » .

ص (٥٧)

قوله : « الأئمة ضمنا والأمناء أحسن حالا من

الضمنا » .

قوله : « لاستهموا » .

قوله : « صقع » .

قوله : « من شعار الإسلام » .

قوله : « حتى ذهب هوى من الليل » .

قوله : « الله أكبر » .

ص (٥٨)

قوله : « أشهد أن لا إله إلا الله » .

قوله : « أشهد أن محمداً رسول الله » .

قوله : « محمداً » .

قوله : « رسول الله » .

ص (٥٩)

قوله : « حى على الصلاة حى على الفلاح » .

قوله : « الحيلة » .

ص (٦٠)

قوله : « الفلاح » .

قوله : « الصلاة خير من النوم » .

ص (٦١)

قوله : « أَمَرَ بِلَالٍ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ

الإقامة » .

قوله : « حق وسنة » .

قوله : « جذم حائط » .

قوله : « الأبطح » .

ص (٦٢)

قوله : « في قبة حمراء » .

قوله : « يترسل » .

ص (٦٧)

- قوله : « سبعة مواطن » .
 قوله : « فوق بيت الله العتيق » .
 قوله : « كالصحراء » .
 قوله : « تجافى عن النجاسة » .
 قوله : « وأوماً » .

قوله : « في قبة حمراء » .

قوله : « ويدرج الإقامة » .

قوله : « فاحذم » .

قوله : « يغفر للمؤذن مدى صوته » .

قوله : « أما خشيت أن تنشق مريطاؤك » .

ص (٦٣)

قوله : « لا حول ولا قوة إلا بالله » .

ص (٦٨)

- قوله : « فأرة » .
 قوله : « دم حلمة » .
 قوله : « تكرر فيها النيش » .
 قوله : « قد اختلط بالأرض صديد الموتى » .
 قوله : « لأنه مأوى الشياطين لما يكشف فيه من العورات » .

ص (٦٤)

- قوله : « الصلاة القائمة وقد قامت الصلاة » .
 قوله : « آت محمداً الوسيلة » .
 قوله : « لم يرزق المؤذن » .
 قوله : « لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول » .

ص (٦٩)

- قوله : « مراح الغنم » .
 قوله : « لا تصلوا في أعطان الإبل » .
 قوله : « خلقت من الشياطين » .
 قوله : « قارعة الطريق » .

قوله : « صلى الله عليه وسلم » تنزهوا من البول
 فإن عامة عذاب القبر منه .

ص (٦٥)

- قوله : « عامة عذاب القبر » .
 قوله : « فغفى عنه » .
 قوله : « من حرج » .
 قوله : « القدر الذى يتعافاه الناس » .

ص (٧٠)

- « العورة »
 قوله : « وإذا فعلوا فاحشة » .
 قوله : « لا تبرز فخذك » .
 قوله : « لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار » .
 قوله : « المرأة في الحرام » .
 قوله : « القفازين والنقاب » .

ص (٦٦)

- قوله : « لا يخلو من بثرة وحكة » .
 قوله : « والتحم » .
 قوله : « في معدتها » .
 قوله تعالى : ﴿ وثيابك فطهر ﴾ .
 قوله : « فيها حش » .

ص (٧١)

- قوله : « مواضع التقلب » .
 قوله : « صفيقاً لا يصف لون البشرة » .
 قوله : « الخمار » .
 قوله : « ملحفة » .
 قوله : « تكشف جلبابها » .

قوله : « سبعة مواطن لا تجوز فيها الصلاة :
 المحجرة والمزبلة والمقبرة ومعاطن الإبل والحمام
 وقارعة الطريق وفوق بيت الله العتيق » .

ص (٧٢)

- قوله : « فليتزّر » .
 قوله : « اشتمال اليهود » .
 قوله : « اشتمال الصماء » .
 قوله : « احتبى الرجل » .
 قوله : « يسدل في الصلاة » .

ص (٧٨)

- قوله : « إلا بأَم الكتاب » .
 قوله : « ما لى أنازع القرآن » .
 قوله : « فأمنوا » .
 قوله : « حتى إن المسجد للحجة » .

ص (٧٩)

- اللفظ والنظم .
 قوله : « المفصل » .
 قوله : « حزرنا قيام رسول الله ﷺ » .

ص (٨٠)

- قوله : « الخلف عن السلف » .
 قوله : « مأمور بالإنصات » .
 قوله : « فارموه بالبعر » .
 قوله : « ثم يركع » .
 « واطمأن » .
 قوله : « لا يطبق » .

ص (٨١)

- قوله : « ولم يصوب رأسه ولم يقنعه » .
 قوله : « ولك خشعت » .
 قوله : « عظمى ونحى » .
 قوله : « سمع الله لمن حمده » .
 قوله : « أهل الثناء » .
 قوله : « حق ما قال العبد وكلنا لك عبد » .

ص (٨٢)

- قوله : « تنقر نقرا » .

ص (٧٣)

- قوله : « من فهوهم » .
 قوله : « ليس من الله في حل ولا حرام » .
 اللثام

- قوله : « يتلوث به البدن » .
 قوله : « لأن عليه في قبوله منة » .

ص (٧٤)

- قوله عز وجل : ﴿ فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ .
 قوله : « فإن أخبره من يقبل خبره في علم » .
 قوله : « محاريب المسلمين » .

ص (٧٥)

- قوله : « لعدم البصير » .
 قوله : « ولا يَسْعُ بصيراً أن يقلد » .
 قوله : « والتحام القتال » .
 قوله : « والدابة حرون » .
 قوله : « فركز عنزة » .
 قوله : « وادارأوا ما استطعتم » .

ص (٧٦)

- قوله : « قد قامت » .
 قوله : « مفتاح الصلاة » .
 قوله : « كبير بلسانه » .
 قوله : « وإن كان بلسانه خبل » .
 قوله : « في الحديث كان ينشر أصابعه في الصلاة نشرأ » .
 قوله : « دعاء الاستفتاح » .

قوله : « حر الرمضاء » .

قوله : « فلم يشكنا » .

قوله : « سجد على قصاص الشعر » .

قوله : « جئ » .

ص (٨٨)

قوله : « وأوزعهم » .

قوله : « يوفوا بعهدي الذي عاهدتهم عليه » .

قوله : « وإن نزل بالمسلمين نازلة » .

قوله : « التورك ومتوركا » .

قوله : « والافتراش قهقهه الشمس واثكل »

قوله : « مأبض » .

قوله : « والإشارة بالمسيحة » .

في الحديث : بصر كل سماء مسيرة كذا »

ص (٨٣)

قوله : « يفتح أصابعه » .

قوله : « سبوح قدوس » .

قوله : « رب الملائكة والروح » .

قوله : « فقم أن يستجاب لكم » .

ص (٨٤)

قوله : « ويكره الإقعاء » .

قوله : « التحيات لله » .

قوله : « حميد مجيد » .

ص (٨٥)

قوله : « المسيح الدجال » .

قوله : « متوركا » .

قوله : « صلى الله عليه وسلم وعلى آله » .

قوله : « في دبر كل صلاة » .

قوله : « لا ينفع ذا الجند منك الجند » .

ص (٨٦)

قوله : « اللهم اهْدني فيمن هديت » .

قوله : « وعافني فيمن عافيت » .

قوله : « وتولني فيمن توليت » .

ص (٩٠)

على كل سلامي من أحدكم صدقة » .

قوله : « التهجد » .

قوله : « مثني مثني » .

قوله : « تحية المسجد » .

ص (٩١)

قوله : « التلاوة » .

قوله تعالى : ﴿ بالغدو والآصال ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ ويزيدهم خشوعاً ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وهم لا يسأمون ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ واسجد واقترب ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وخر راکعاً وأُتاب ﴾ .

قوله : « تشربنا للسجود » .

ص (٨٧)

قوله : « إنك تقضى ولا يقضى عليك » .

قوله : « تباركت وتعاليت » .

قوله : « نخلع ونترك من يفجرك » .

قوله : « نسعى ونخفد » .

قوله : « عذابك الجذ » .

قوله : « أعجبهم إلى عمر رضى الله عنه » .

ص (٩٧)

- قوله : « بازغة » .
- قوله : « قائم الظهيرة » .
- قوله : « تضيف الشمس للغروب » .
- قوله : « لا يتحرى أحدكم بصلاته » .
- قوله : « فى قرية أو بدو » .
- قوله : « استحوذ عليهم الشيطان » .

ص (٩٨)

- القاصية من الغنم » .
- قوله : « أركب من صلاته وَخَدَهُ » .
- قوله : « تختل » .
- قوله : « إلا عجوزاً فى منقلبها » .
- قوله : « الوحل » .
- قوله : « صلوا فى رحالكم » .
- قوله : « ونفسه تنوق إليه » .
- قوله : « الأخبثين » .

ص (١٠٦)

- قوله : « اشتد إلى الصلاة » .
- قوله : « بادروا حد الصلاة » .
- قوله فى الحديث : « إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون » .
- قوله : « وعليكم السكينة » .
- قوله : « فلا صلاة إلا المكتوبة » .
- قوله : « قصد الكياد والإفساد » .
- قوله : « يحتسب الله له » .
- قوله : « اعتدلوا فى صفوفكم وتراسوا » .
- قوله : « فإن فىهم السقيم » .
- قوله : « يؤثرون التطويل » .

ص (١٠٠)

- قوله : « رجل أسيف » .

ص (٩٢)

- قوله : « واجعلها لى عندك ذخراً » .
- قوله : « وضع عنى بها وزرا » .
- قوله : « هل يفتقر إلى السلام » .
- قوله : « أو اندفعت عنه نقمة » .
- قوله : « إذا قاء أحدكم أو قلنس » .
- قوله : « قهقهه أو شهق » .

ص (٩٣)

- قوله : « الشهيق » .
- قوله : « ذا الدين » .
- قوله : « فحدقنى القوم بأبصارهم » .
- قوله : « واثكل أماء » .
- قوله : « ولاكهرنى » .
- قوله : « فإن رأى ضريراً » .
- قوله : « ولتصفق النساء » .
- قوله : « وإن شمت عاطساً » .

ص (٩٤)

- قوله : « خميصة ذات أعلام » .
- قوله : « وأتوني بأنبجانيته » .
- قوله : « نهى أن يصلى الرجل مختصراً » .

ص (٩٥)

- قوله : « ويكره الثأوب » .
- قوله : « فحته بعرجون » .
- قوله : « فإن أصابته بادرة وبدره البصاق » .
- قوله : « السهو » .
- قوله : « والسجدتان ترغمان أنف الشيطان » .

ص (٩٦)

- قوله : « تلبس بغيرها » .
- قوله : « أبو عبد الله الختن » .
- قوله : « الفرض والنفل » .
- قوله : « فى الجبران » .

قوله : « بالهاشمي » .

ص (١٠٥)

- قوله : « جدة وعسفان » .
- قوله : « خياماً مجتمعة » .
- قوله : « أجلى عمر اليهود » .
- قوله : « إذا تنجرت » .
- قوله : « فوزانه » .
- قوله : « أفضى إلى إسقاط الفرض » .
- قوله : « كيفية الأداء » .

ص (١٠٦)

- قوله : « مسافة » .
- قوله : « جد به السير » .
- قوله : « أرى ذلك » .
- قوله : « القتال المحذور » .
- قوله : « البغى » .
- قوله : « يوم ذات الرقاع » .
- قوله : « ليلة الهرير » .

ص (١٠٧)

- قوله : ﴿ فرجالاً أو ركبناً ﴾ .
- قوله : « رأوا سواداً » .
- قوله : « على قصده » .
- قوله : « بينهم حاجز » .
- قوله : « الخندق » .

ص (١٠٨)

- قوله : « الدياج » .
- قوله : « المصمت من الحرير » .
- قوله : « الجبة المكفوفة » .
- قوله : « المحيب بالدياج » .
- قوله : « مكفوفة الفرجين » .
- قوله : « صدىء وتغير » .

ص (١٠٩)

- قوله : « فلا جمع الله له شمله » .

قوله : « صويحبات يوسف » .

قوله : « فيشوش » .

قوله : « الغيار » .

قوله : « خلف الفاسق » .

قوله : « خلف الأمي » .

قوله : « الأرت والألثغ » .

قوله : « أعباء الأمة » .

قوله : « التتمام والفأفاء » .

قوله : « يؤم القوم أقرؤهم أفقههم » .

ص (١٠٢)

- قوله : « يجلس على تكمرته » .
- قوله : « عن يساره » .
- قوله : « أولوا الأحلام والنهى » .
- قوله : « دكان » .
- قوله : « جذبتنى » .
- قوله : « يرجع القهقري » .

ص (١٠٣)

- قوله : « تقف إمامة النساء وسطهن » .
- قوله : « زادك الله حرصاً » .
- قوله : « يصلون على الصف الأول » .
- قوله : « فرجة » .
- قوله : « الاستطراق » .
- قوله : « يقعد متربعا » .
- قوله : « على مخدة » .
- قوله : « تقوس » .
- قوله : « الأطباء على البرد » .

ص (١٠٤)

- قوله : « أوماً بطرفه » .
- قوله تعالى : ﴿ وإذا ضربتم في الأرض ﴾ .
- قوله تعالى : ﴿ فليس عليكم جناح ﴾ .
- قوله : « صدقة تصدق الله بها عليكم » .
- قوله : « أربعة برد » .

- قوله : « من راح في الساعة الأولى » .
 قوله : « فكأنما قرب بدنة » .
 قوله : « وعليه السكينة » .
 قوله : « غسل واغتسل » .

ص (١١٤)

- قوله : « بكر وابتكر » .
 قوله : « لا يشبك أصابعه » .
 قوله : « السبحة » .
 قوله : « أنصت » .
 قوله : « لم تشهد معنا الجمعة » .

ص (١١٥)

- قوله : « ملفقة » .
 قوله : « افتياتاً عليه » .
 قوله : « بغداد » .
 قوله : « تنهاوناً بالشرع » .

ص (١١٦)

- قوله : « حتى ترتفع الشمس قيد رمح » .
 قوله : « بضعة الناس » .
 قوله : « نسيكته » .
 قوله : « برد حيرة » .
 قوله : « ذوات الهيئات » .
 قوله : « العواتق وذوات الخدور » .
 قوله : « الشهرة من الثياب » .

ص (١١٧)

- قوله : « وليخرجن ثقلات أى غير عطرات » .
 قوله : « الصلاة جامعة » .
 قوله : « التكبير المطلق والمقيد » .
 قوله : « الكافة » .
 قوله : « أيام التشريق » .

قوله : « والأصوات هادئة » .

- قوله : « استصرخ على سعيد بن زيد » .
 قوله : « أهل السواد » .
 قوله : « أهل العالية » .
 قوله : « حمل على نفسه » .
 قوله : « التسبب » .
 قوله : « انفضوا » .

ص (١١٠)

- قوله : « وحداناً » .
 قوله : « الخطبة » .
 قوله : « كأنه منذر جيش » .
 قوله : « كهاتين » .
 قوله : « وخير الهدى هدى محمد ﷺ » .
 قوله : « شر الأمور محدثاتها » .
 قوله : « بدعة » .

ص (١١١)

- قوله : « من ترك ديناً أو ضياعاً فألى » .
 قوله : « المنبر » .
 قوله : « المستراح » .
 قوله : « من غير تغن ولا تمطيط » .
 قوله : « تنفست » .
 قوله : « مئنة من فقهه » .

ص (١١٢)

قوله : « في حديث الجمعة » من استغنى استغنى الله عنه .

- قوله : « وقد خاب من افترى » .
 قوله : « غسل الجمعة واجب على كل محتلم » .
 قوله : « فيها ونعمت » .

ص (١١٣)

- قوله : « واستن » .
 قوله : « يعتم ويرتدى ببرد » .

ص (١١٨)

- قوله : « لا يكسفن لموت أحد » .
 قوله : « آيتان من آيات الله » .
 قوله : « حتى تجلت » .
 قوله : « لأن سلطانه باق » .
 قوله : « كالزلزال » .

ص (١٢٣)

- قوله : استحيوا من الله » .
 قوله : « فليحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى » .
 قوله : « الموت والى » .
 قوله : « الإقلاع من المعاصى » .

ص (١٢٤)

- قوله : « حتى بل الثرى » .
 قوله : « عيادة المريض » .
 قوله : « منزلاً به » .
 قوله : « يلقيه قول لا إله إلا الله » .
 قوله : « الهوام » .
 قوله : « سجي بثوب » .
 قوله : « الحبرة » .
 قوله : « نفس المؤمن معلقة بدينه » .
 قوله : « يبادر إلى تجهيزه » .

ص (١٢٥)

- قوله : « الأيم إذا وجدت كفواً » .
 قوله : « فجأة » .

ص (١٢٦)

- قوله : « تحريم المبتوتة » .
 قوله : « ولا يفغر فاه » .
 قوله : « يستنقع » .
 قوله : « متلبدة » .
 قوله : « يحرفه » .
 قوله : « الماء القراح » .

ص (١١٩)

- قوله : « الاستسقاء » .
 قوله : « قحوط المطر » .
 قوله : « إذا بنحس المكيال » .
 قوله : « يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون » .
 قوله : « توسلنا إليك بنبينا » .
 قوله : « فى الحديث وعباد الله ركع » .

ص (١٢٠)

- قوله : « متبذلاً » .
 قوله : « غيثاً مغيثاً » .
 قوله : « هنيئاً » .
 قوله : « مريعاً » .
 قوله : « غدقاً » .
 قوله : « مجللاً » .

ص (١٢١)

- قوله : « طبقاً » .
 قوله : « سحاً » .
 قوله : « دائماً » .
 قوله : « القانطين » .
 قوله : « اللأواء » .
 قوله : « الجهد » .
 قوله : « مدراراً » .
 قوله : « وإن كان مدوراً » .

ص (١٢٢)

- قوله : « والخميسة » .

قوله : « فتجاوز عنه » .
قوله : « نسقاً » .

ص (١٣١)

قوله : « النجاشي » .
قوله : « استهل السقط » .
قوله : « الهيعة » .
قوله : « أهل البغي » .
قوله : « معركة الكفار » .

ص (١٣٢)

قوله : « بين العمودين » .
قوله : « كاهله » .
قوله : « بياسرة المقدمة » .
قوله : « الخيب » .
قوله : « فبعداً لأصحاب النار » .
قوله : « إجابة الداعي » .
قوله : « له قيراط » .

ص (١٣٣)

قوله : « أتى بفرس معرور » .
قوله : « إن عمك الضال » .
قوله : « فواره » .
قوله : « بنار ولا نائحة » .
قوله : « البقيع » .
قوله : « منى مناخ من سبق » .
قوله : « اللحد » .
قوله : « يعمق القبر قدر قامته وبسطه » .

ص (١٣٤)

قوله : « بسطة » .
قوله : « يحتاج إلى بطش وقوة » .
قوله : « رجل القبر » .
قوله : « ثم يسئل فيه سلا » .
قوله : « وعلى ملة رسول الله ﷺ » .

قوله : « تعذر غسله » .
قوله : « حف شاربه » .
قوله : « إن لم يكن له جمعة » .

ص (١٣٧)

قوله : « ضفرنا ناصيتها » .
قوله : « وقرناها ثلاثة قرون » .
قوله : « يكفن من التركة » .
قوله : « إزار ولفافتين » .
قوله : « ثلاثة أثواب بيض سحولية » .

ص (١٣٨)

قوله : « لا تغالوا في الكفن » .
قوله : « يسلب سلباً سريعاً » .
قوله : « إذا أجمرت الميت » .
قوله : « الحنوط » .
قوله : « التبان » .

ص (١٣٩)

قوله : « صنفة الثوب والإزار » .
قوله : « الساج » .
قوله : « فلم يكن له إلا ثمرة » .
قوله : « واجعلوا على رجله من الإذخر » .
قوله : « درعاً وخماراً وثوبين ملاء » .
قوله : « إلا وجبت » .
قوله : « فوجاً فوجاً » .
قوله : « أخاف أن يكون نعيّاً » .

ص (١٣٠)

قوله : « فرجع بها » .
قوله : « مبنية على الحذف والاختصار » .
قوله : « فلا يجوز الإخلال بالمقصود » .
قوله : « خرج من روح الدنيا » .
قوله : « راغبين إليك » .
قوله تعالى : ﴿ وإلى ربك فارغب ﴾ .

ص (١٣٩)

- قوله : « الزكاة » .
 قوله : « ملك ضعيف لا يحتمل المواساة » .
 قوله : « ناقص بالرق » .

ص (١٤٠)

- قوله : « كالعبد القن » .
 قوله : « ابتغوا في أموال اليتامى » .
 قوله : الزكاة معلوم من دين الله عز وجل ضرورة .
 قوله : « فأنا آخذها وشطر ماله » .
 قوله : « عزمة » .
 قوله : « والخبر منسوخ » .

ص (١٤١)

- قوله : « فإن امتنع بمنعة » .
 قوله : « يطلب نماؤها » .
 قوله : « كالعقار والأثاث » .
 قوله : « الحيلولة » .
 قوله : « بيد ملتقط » .
 قوله : « دين يستغفره » .

ص (١٤٢)

- قوله : « وإن حجر عليه في المال » .
 قوله : « نصاب من السائمة » .
 قوله : « رتعت الماشية » .
 قوله : « نتجت واحدة » .
 قوله : « حتى يحول عليهاحول » .
 قوله : « ضمت إلى الأمهات » .

ص (١٤٣)

- قوله : « السخلة » .
 قوله : « مرتنة » .
 قوله : « بنت مخاض » .

قوله : « في تابوت » .

- قوله : « وينصب اللبن نصباً » .
 قوله : « أهيلوا على التراب » .
 قوله : « شفير القبر » .

ص (١٣٥)

- قوله : « جنين » .
 قوله : « ثلاث حثيات » .
 قوله : « واسألوا الله له التثبيت » .
 قوله : « يشخص القبر » .
 قوله : « لا مشرفة ولا لاطئة » .
 قوله : « ويسطح القبر » .

ص (١٣٦)

- قوله : « التسنيم » .
 قوله : « من شعار الرافضة » .
 قوله : « يخصص القبر أو يعقد عليه » .

ص (١٣٧)

- قوله : « جنين » .
 قوله : « خلفاً من كل هالك » .
 قوله : « ودركاً من كل فائت » .
 قوله : « أعظم الله أجرك » .

ص (١٣٨)

- قوله : « أخلف الله عليك ولا نقص عددك » .
 قوله : « من غير ندب ولا نياحة » .
 قوله : « لا نغنى عنك من الله شيئاً » .
 قوله : « ودعا بدعوى الجاهلية » .
 قوله : « وإنا إن شاء الله بكم لاحقون » .
 قوله : « بقيق الغرقد » .
 قوله : « حتى تخلص إلى جلده » .
 قوله : « يدوسه » .
 قوله : « لا تتخذوا قبري وثناً » .

ص (١٤٤)

- قوله : « فلا يعطه » .
 قوله : « الأوقاص التي بين النصب » .
 قوله : « بالقسط » .
 قوله : « المصدق » .
 قوله : « الجبران » .

ص (١٤٩)

- قوله : « تخرص كما يخرص النخل » .
 قوله : « المدخرة المقتاة » .
 قوله : « الحضروات » .
 قوله : « خمسة أوسق » .

ص (١٤٥)

- قوله : « التبيع » .
 قوله : « مسنة » .
 « والثني » .
 « هرمة ولا ذات عيب » .
 قوله تعالى : ﴿ ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ﴾ .
 قوله : « كاللثنايا والبزل » .
 قوله : « وفي حديث أبي بكر « لو منعوني عناقاً » .

ص (١٥٠)

- « الشظاظ » .
 قوله : « كالتواضع والدواليب » .
 قوله : « بعلا وروى عثريا » .
 قوله : « بالسيح » .

ص (١٥١)

- قوله : « عزر وغرم » .
 قوله : « كاهلثايات والسكر » .
 قوله : « الجاورس » .
 « واللوبياء » .
 « والأرز » .

ص (١٤٦)

- قوله : « أجحفنا برب المال » .
 قوله : « كالجواميس والبقر والنجاقي والعراب » .

ص (١٥٢)

- قوله : « القطنية » .
 قوله : « الحصاد » .
 قوله : « أن تكون زراعتها في فصل » .
 « الادخار » .
 قوله : « فإن كان على الأرض خراج » .
 قوله : « كأجرة المتجر » .

ص (١٤٧)

- قوله : « لا يؤخذ الربى ولا الماخض » .
 « حشرات المال » .
 « اللجب » .
 قوله : « ولا الأكولة » .

ص (١٥٣)

- « الذهب » .
 قوله تعالى : ﴿ والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله ﴾ .
 قوله تعالى : ﴿ فبشرهم بعذاب أليم ﴾ .
 « الأوقية » .
 قوله : « في الرقة ربع العشر » .
 قوله : « وفي الردء » .

ص (١٤٨)

- قوله : « كرائم أموالهم » .
 قوله : « ودعا له بالبركة » .
 « حتى يشتركا في المراح والمسرح والمخلب » .
 قوله : « ويشترط حلب لبنها » .
 قوله : « يرتفق » .
 قوله : « بغير تأويل » .

ص (١٥٤)

- قوله : « التبوئة التامة » .
 قوله : « طهرة للصائم من الرفث واللغو وطعمة للمساكين » .
 قوله : « طعمة للمساكين » .
 قوله : « صاعاً من أقط » .
 قوله تعالى : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ ﴾ .
 قوله : « فَإِنْ أَخْرَجَ الْمَصْل » .

ص (١٥٥)

- قوله : « في عروض التجارة » .
 قوله : « للقبية » .
 قوله : « في أثناء الحول » .
 قوله : « حين ينض » .
 قوله : « كحق المضارب » .
 قوله : « لأن جنبته أقوى » .

ص (١٥٦)

- « المعدن » .
 « والركاز » .
 قوله : « في نواة » .
 قوله : « المعادن القبلية » .
 قوله : « انقطع النيل » .
 قوله : « بعد التمييز » .
 قوله : « لحرني أو معاهد » .
 قوله : « لأنه يملك المنع والدفع » .
 « القسم » .
 قوله : « الأموال الباطنة » .
 قوله : « الإمام أن يبعث السعادة » .
 قوله ﷺ في الصدقة : « ما يغنيكم عن أوساخ الناس » .
 قوله : « في شهر المحرم » .

ص (١٥٧)

- قوله : « كالدراهم الأحذية » .
 « الفطر » .
 قوله : « صاعاً من قمح » .
 قوله : « ولا تجب إلا على من فضل عن قوته » .
 قوله : « سفلوا وعلوا » .
 قوله : « فَإِنْ نَشَرْتَ الزَّوْجَةَ » .
 قوله : « بمن تعول » .
 قوله : « عند أفنتهم » .
 قوله تعالى : ﴿ وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ .
 قوله : « اللهم صل على آل فلان » .
 قوله : « وَإِنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ أَوْ غُلَّ » .
 قوله : « خلفه احتياطاً » .
 قوله : « فَإِنْ نَكَلَ عَنِ الْيَمِينِ » .
 قوله : « يصادف فيه الإدراك » .

ص (١٥٨)

- قوله : « من يمونه » .

قوله : « جزية أو صغاراً » .

ص (١٦٢)

قوله : « أصناف » .
 قوله : « إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها » .
 « العاملون عليها » .
 « المؤلفة قلوبهم » .
 « وفي الرقاب » .
 « والغارمون » .

ص (١٦٣)

« في سبيل الله » .
 « وابن السبيل » .
 « والمواساة » .
 قوله : « ويعطى الحاشر » .
 « والعريف » .
 قوله : « أو بضاعة يتجر فيها » .
 قوله : « صعد بصره » .
 قوله : « لإصلاح ذات البين » .

ص (١٦٤)

قوله : « وحمولة تحمله » .
 قوله : « ينشئ السفر » .
 قوله : « إذا نقل إلى مسافة » .
 قوله : « الخيم الذين ينتجعون لطلب الماء والكلاء » .

ص (١٦٥)

« الكلاء » .
 قوله : « في حلل مجتمعة » .
 قوله : « إن بني هاشم وبني المطلب شيء واحد » .
 قوله : « ابدأ بنفسك ثم بمن تعول » .

ص (١٦٦)

قوله : « كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت » .
 قوله ﷺ : « من سقى مؤمناً ماء على ظمأ سقاه الله تعالى من الرحيق المختوم » .
 قوله : « يصبر على الإضاعة » .
 قوله : « فأتاه من ركنه » .
 قوله : « فحذفه بها حذفة » .
 قوله : « يتكفف الناس » .

ص (١٦٧)

قوله : « في الحديث « صلة الرحم تزيد العمر » .

ص (١٦٩)

قوله : « شهر رمضان » .

ص (١٧٠)

قوله : « ركن من أركان الإسلام » .
 قوله : « يتختم وجوب ذلك » .
 قوله : « يسقط فيه التكليف » .
 قوله تعالى : ﴿ يغفر لهم ما قد سلف ﴾ .
 قوله : « الذي يجهد الصوم » .
 قوله : « من خرج » .

ص (١٧١)

قوله : « لخوف التهمة والعقوبة » .
 قوله : « برئ المريض » .
 قوله : « الرخصة » .
 قوله : « فإن غم عليهم » .
 قوله : « إن الأهلة بعضها أكبر من بعض » .
 قوله : « حديدية نيس » .
 قوله : « شاهدا عدل » .

ص (١٧٢)

قوله : « منسك . ونسكنا بشهادتهما » .
 قوله : « تراءى الناس الهلال » .

قوله : « يتسحر — والسحور » .
 قوله : « فإن في السحور بركة » .
 قوله : « لا يزال هذا الدين ظاهراً » .
 قوله : « من كان عليه صوم من رمضان فليسرده » .

ص (١٧٧)

قوله : « يوم عاشوراء وعشوراء » .
 قوله : « أيام البيض » .
 قوله : « أعمال الناس تعرض يوم الإثنين والخميس » .
 قوله : « أولئك فينا من السابقين » .
 قوله : « رأى أم الدرداء متبذلة » .
 قوله : « لحم نسككم » .

ص (١٧٨)

قوله : « من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه » .
 قوله : « التمسوها » .
 قوله : « أسجد في صبيحتها » .
 قوله : « المسجد الأقصى » .

ص (١٧٩)

قوله تعالى : ﴿ ولا تبashروهن ﴾ .
 قوله : « لأن الاعتكاف في شهر ماض محال » .
 قوله : « ليل يتخلل نهاري الاعتكاف » .
 وفي الحديث كان عليه السلام يذني إلى رأسه لأرجله .
 « اللبث في المسجد » .
 قوله : « نقصان مروءة » .
 « رحبة المسجد » .
 قوله : « ولم يعرج » .
 قوله : « فإن تعين عليه أداء شهادة » .
 قوله : « تلويث المسجد » .
 قوله : « المائدة » .

قوله : « وعرف رجل الحساب ومنازل القمر » .
 قوله : « وإن اشتبهت الشهور على أسير تحرى » .
 قوله : « في الحديث : « من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له » .
 قوله : « صوم التطوع » .

ص (١٧٣)

قوله تعالى : ﴿ حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ﴾ .
 قوله : « فإن استعط وإن احتقن » .
 قوله : « وإن كانت به جائفة أو آمة » .
 قوله : « وإن رزق في إحليله » .
 قوله : « فإن استف تراباً » .

ص (١٧٤)

قوله : « فإن أخرج البلغم » .
 قوله : « ومن ذرعه القيء » .
 قوله : « بأن أوجر الطعام في حلقه » .
 قوله : « كغبار الطريق وغريلة الدقيق » .
 قوله في حديث المجامع في رمضان فأني بعرق من تمر .
 قوله في الحديث : « ما بين لابتى المدينة » .
 قوله : « وتجب به الكفارة » .

ص (١٧٥)

قوله : « يغطس فيه » .
 قوله : « في يوم صائف » .
 قوله : « نهي عن الوصال في الصوم » .
 قوله : « إبقاء على أصحابه » .
 قوله : « وأكره له العلك » .
 قوله : « كان أملككم لإربه » .
 قوله : « فلا يرفث » .

ص (١٧٦)

قوله : « يطعمني ربي ويسقيني » .

قوله : « لعامنا أم للأبد » .
قوله : « ولا يتناهى » .

ص (١٨١)

قوله في الحديث : « الإسلام يجب ما قبله » .
قوله في الحديث : « فرغت صبيّاً لها من محفتها » .
قوله : « التمتع أو القران في الحج » .
قوله : « إذنه رضا بوجوبه على عبده » .
قوله : « وأن يكون الطريق آمناً من غير خفارة » .

ص (١٨٣)

قوله في الحديث « من لم يمنه من الحج حاجة » .
قوله : « الزاملة » .
قوله : « فإن كان له أهل » .
قوله : « وهو يخاف العنت » .
قوله : « تغريراً بالنفس » .
قوله : « أو محرم » .
قوله : « حتى لتوشك الطعينة أن تخرج منها بغير جوار » .

ص (١٨٤)

قوله : « بغير جوار » .
قوله : « ويقدر على الحبو » .
قوله : « لزمانة أو كبير » .
قوله : « فالمعضوب أولى » .

ص (١٨٥)

قوله : « في تجهيز من يحج عنه » .
قوله : « من تركته » .
قوله : « لبيك عن شربة » .
قوله : « ضرورة » .
قوله : « فلا رقت ولا فسوق » .

ص (١٨٦)

قوله : « أشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة » .

قوله : « عمرة في رمضان تعدل حجة » .
قوله : « أهلى بالحج » .

ص (١٨٧)

قوله : « وقت لأهل نجد » .
قوله : « قرن » .
قوله : « يلملم » .
قوله : « لما فتح المصران » .

ص (١٨٨)

قوله : « فانظروا حدها » .
قوله : « قبل مكة » .
قوله : « جاوزه » .
قوله : « قبل أن يتلبس بنسك » .
قوله : « من خوف مكة » .
قوله : « ولدت بالبيداء » .
قوله : « دبر الصلاة » .
قوله : « في دبر كل صلاة » .
قوله : « وانبعثت به راحلته » .

ص (١٨٩)

قوله : « عبادة محضة » .
قوله : « الخلف عن السلف » .
قوله : « قوله : « إحراماً مبهماً — أبهم الإحرام » .

قوله : « تعارض التعيينان » .
قوله : « التحرى » .
قوله : « عند اجتماع الرفاق » .

ص (١٩٠)

قوله : « وفي كل صعود وهبوط » .
قوله : « إذا رأى ركياً » .

قوله : « نهسته حية » .

ص (١٩٦)

قوله : فاختلس من بعضهم سوطاً » .

قوله : « الحدأة » .

قوله : « وإن كسر بيضاً مذراً » .

قوله : « إن احتاج إلى ذبح الصيد للمجاعة » .

قوله تعالى : « ففدية من صيام أو صدقة

أو نسك » .

قوله : « فإن صال عليه صيد » .

قوله : « ألجأه إلى إتلافه » .

قوله : « فلم يحضنه » .

ص (١٩٧)

قوله : « وإن كشط من بدنه جلداً » .

قوله : « وعليه جبة » .

قوله : « لزمته الفدية » .

قوله : « المنازرة بالألقاب » .

قوله : « من حج لله عز وجل فلم يرفث ولم

يفسق » .

قوله : « كهيفة يوم ولدته أمه » .

قوله : « ثلاثة أصح » .

ص (١٩٨)

قوله : « فعدل إلى قيمته » .

قوله : « وإن وطئ في الحج » .

قوله : « عنز وعناق وجفرة » .

قوله : « حكم في أم حبين بحلان » .

قوله : « وتغمص الفتيا » .

قوله : « الدبسي والقمرى والفاخنة » .

ص (١٩٩)

قوله : « والبلبل طائر » .

قوله : « يعب ويهدر » .

قوله : « ويهدر » .

قوله : « العج والثج » .

قوله : « لبيك اللهم لبيك » .

ص (١٩١)

قوله : « إن الحمد والنعمة لك » .

قوله : « والناس يصرفون عنه » .

قوله : « يترفه » .

قوله : « أو انسك شاة » .

قوله : « تقليم الأظفار » .

قوله : « لا تخمروا رأسه » .

قوله : « حمل على رأسه مكتلاً » .

قوله : « ولا البرنس » .

قوله : « القباء » .

قوله : « والدراعة » .

ص (١٩٣)

قوله : « وإن زره » .

قوله : « ولا يلبس القفازين » .

قوله : « سدلت على وجهها » .

قوله : « جلبابها » .

قوله : « ولا يستعط بالطيب ولا يحتقن » .

قوله : « والياسمين والمرزنجوش واللينوفر

والنرجس » .

ص (١٩٤)

« والنرجس » .

« الريحان الفارسي » .

« البنفسج » .

قوله : « المربب بالسكر » .

قوله : « الزنبق ودهن البان المنشوش » .

ص (١٩٥)

قوله : « فليهرق دماً » .

قوله : « الجزاء » .

قوله : « دار الندوة » .

قوله : « كالفقا واليعقوب والأوز » .

ص (٢٠٠)

- قوله : « لا يَحْتَلِي خَلَالَهَا وَلَا يَعْضُدُ شَجَرَهَا » .
 قوله : « وَلَا يَنْفِرُ صَيْدَهَا » .
 قوله : « إِلَّا الْإِذْخِرَ » لصاغتنا .
 قوله : « فِي هَوَاءِ الْحُلِّ » .
 « فَإِنْ عَدَلَ السَّهْمُ »
 قوله : « فِي الدَّوْحَةِ بَقَرَةً » .

ص (٢٠٤)

- قوله : « سَبْعاً » .
 قوله : « خَذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ » .
 قوله : « وَإِنْ طَافَ عَلَى شَاذِرِوَانَ الْكَعْبَةِ لَمْ يَجْزِهِ » .
 قوله : « وَيَحَاضِيهِ » .
 قوله : « وَيَسْتَحِبُّ أَنْ يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ » .

ص (٢٠١)

- قوله : « وَفِي الشَّجَرَةِ الْجَزَلَةُ شَاةٌ » .
 قوله : « يَسْتَخْلِفُ » .
 قوله : « الْعَوْسِجُ » .
 قوله : « حَجَرًا مِنْ جَنَابَةٍ » .
 قوله : « اسْتَهْدَى رَاوِيَةً » .
 قوله : « مِنْ مَاءٍ زَمَزَمَ » .
 قوله : « يَتَضَلَعُ مِنْهُ » .
 قوله : « وَلَا تَحُلْ لِقَطْنَهَا إِلَّا لِمُنْشَدٍ » .

ص (٢٠٥)

- قوله : « بِمَحْجَنٍ فِي يَدِهِ » .
 « تَقْبِيلُ يَدِهِ بَعْدَ الْإِسْتِلَامِ » .
 قوله : « بَنَى عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ » .
 قوله : « يَقُولُ آمِينَ آمِينَ » .
 قوله : « وَالسَّنَةُ أَنْ يَرْمَلَ » .
 قوله : « حَبُّ ثَلَاثًا » .
 قوله : « حَرَكُ دَابَّتِهِ » .
 قوله : « اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا وَسَعْيًا مَشْكُورًا » .
 قوله : « مَغْفُورًا » .

ص (٢٠٢)

- قوله : « أَخْذُ سَلْبِ الْقَاتِلِ » .
 قوله : « طَعْمَةٌ أَطْعَمْنَاهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ » .
 قوله : « الْحَدِيدِيَّةُ » .
 قوله : « اغْتَسَلَ بِذِي طَوًى » .
 قوله : « وَيَدْخُلُ مِنْ ثَنِيَّةِ كَدَاءٍ » .

ص (٢٠٦)

- قوله : « وَاضْطَبَعَ » .
 قوله : « فِي الْأَشْوَاطِ الْأَرْبَعَةِ » .
 قوله : « خَلْفَ الْمَقَامِ » .
 قوله : « ثُمَّ يَسْعَى » .

ص (٢٠٣)

- قوله : « اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا الْبَيْتَ تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا وَتَعْظِيمًا وَمَهَابَةً » .
 قوله : « اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمَنْكَ السَّلَامُ فَحِينًا رَبَّنَا بِالسَّلَامِ » .
 قوله : « فَافْتَرَقَتْ إِلَى النِّيَّةِ » .
 قوله : « نِيَّةُ الْحَجِّ تَأْتِي عَلَيْهِ » .
 قوله : « وَقَذَفُوهَا عَلَى عَوَاتِقِهِمْ » .

ص (٢٠٧)

- قوله : « أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ » .
 قوله : « نَبْدًا بِالَّذِي بَدَأَ اللَّهُ بِهِ » .
 قوله : « وَيُرْقَى عَلَى الصِّفَا » .
 قوله : « صَدَقَ وَعْدُهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ » .
 قوله : « وَحْدَهُ » .
 قوله : « بَفَنَاءِ الْمَسْجِدِ » .

قوله : « يوم التروية » .

ص (٢١٢)

« وسمى يوم القر » .

« وسميت الجمار » .

ص (٢٠٨)

قوله : عرفة وعرفات » .

قوله : « طلحة بن عبد الله » .

قوله : « قائماً أو قاعداً أو مجتازاً » .

قوله : « وقضى تفثه » .

ص (٢١٣)

« وسمى مسجد الخيف » .

« أيام التشريق » .

« وسميت مكة » .

« الأيام المعدودات » .

قوله : « ينزل بالمحصب » .

قوله : « يقف في الملتزم » .

قوله : « وإلا فمن الآن » .

ص (٢٠٩)

قوله : « دفع إلى المزدلفة » .

قوله : « غداة جمع » .

قوله : « في التنبيه على طريق المأزمين » .

قوله : « عليكم السكينة » .

قوله : « إذا وجد فرجه أسرع » .

قوله : « كان يسير العنق فإذا وجد فجوة نص » .

ص (٢١٤)

قوله : « قبل أن تنأى عن بيتك داري » .

قوله : « ولا راغب عنك » .

قوله : « أصل الوداع والتوديع » .

قوله : « يليق بالحال » .

« الحصر » .

قوله : « الحج عرفة » .

ص (٢١٠)

قوله : « مثل حصي الحذف » .

قوله : « وقف على قزح » .

قوله : « ركب القصواء » .

قوله : « يخالف هدينا هدى أهل الأوثان

والشرك » .

قوله : « كانت امرأة ثبطة » .

قوله : « الإفاضة » .

ص (٢١٥)

قوله : « فليحققهم وهن » .

قوله : « صغاراً على الإسلام » .

قوله : « صوم التعديل » .

ص (٢١١)

قوله : « شرع في التحلل » .

قوله : « فازدلفت ووقعت على المرمى » .

قوله : « الخلق في النساء مثله » .

قوله : « لم أشعر » .

قوله : « لا حرج لا حرج » .

« وسميت منى » .

« وسمى يوم النحر » .

ص (٢١٦)

قوله : « خرب القرب » .

« النجبية من الإبل » .

قوله : « البدنة » .

ص (٢١٧)

- قوله : « من كان عنده ذبح » .
 قوله : « قوله تعالى : ﴿ من بهيمة الأنعام ﴾ » .
 قوله : « أفضل من الغبراء » .
 قوله : « بكشين أملحين » .
 قوله : « البين ضلعها » .
 قوله : « الكسيرة التي لا تنقى » .

ص (٢١٨)

- قوله : « القصماء والعضباء » .
 قوله : « فنحر ما غير » .
 قوله : « بيضعة » .
 قوله : « البدن » .
 قوله : « البائس الفقير » .
 قوله : « القانع والمعتز » .

ص (٢١٩)

- قوله : « جلالها » .
 قوله : « يجملون منها الودك » .
 قوله : « من أجل الدافة ودف أناس » .
 « العقيقة » .

ص (٢٢٠)

- قوله : « عرق عن الحسن والحسين عليهما السلام » .
 قوله : « شاتان مكافتتان » .
 قوله : « تطبخ جدولاً » .
 قوله : « يماط عن رؤسهما الأذى » .
 قوله : « نهي عن القرع » .
 قوله : « خلوقاً » .
 قوله : « أن يحنك المولود » .

ص (٢٢١)

- قوله : « فغرفاه » .
 قوله : « فجعل يتلمظ » .

« النذر » .

- قوله : « فإن أشعر بدنه » .
 قوله : « أو دفع سوء » .
 قوله : « في لجاج وغضب » .
 قوله : « قرباناً » .

قوله : « لصنم » .

- قوله : « لرتاج الكعبة » .
 قوله : « المسجد الأقصى » .
 « والبيت العتيق » .
 قوله : « وإن تحرى اليوم » .
 قوله : « أثناء النهار » .
 قوله : « من دويرة أهله » .

ص (٢٢٣)

- قوله : « ترفه بترك مؤنة الركوب » .
 « الحيوان » .
 قوله : « ويحرم عليهم الخبائث » .
 قوله : « الدواب » .
 قوله : « بهيمة الأنعام » .
 قوله : « ولا يحل السفور » .
 قوله : « فسنح لهم حمر وحش » .

ص (٢٢٤)

- قوله : « ويحل أكل الضيع » .
 قوله : « فذبحها بمروة » .
 قوله : « اليربوع » .
 قوله : « ويحل أكل ابن عرس والوبر » .
 قوله : « ضباً محنوداً » .

ص (٢٢٥)

- قوله : « فأجدني أعافه » .
 « الدب » .
 قوله : « حشرات الأرض » .

« العطاء » .

« العناكب » .

« سام أبرص » .

ص (٢٣٠)

قوله : « فأحسنوا القتلة » .

« الليطة » .

قوله : « والمدى » .

قوله : « مأنهر الدم » .

قوله : « على صفاحهما » .

قوله : « الخلقوم » .

قوله : « الودجين » .

قوله : « لأنه أوحى » .

« النخع » .

ص (٢٢٦)

« الوزغ » .

« الجعلان » .

قوله : « بنات وردان » .

« حمار قبان » .

« الدراج » .

« الكراكي » .

« القنابر » .

ص (٢٣١)

قوله : « فإن رد عليك كلبك » .

« الفرافصة » .

قوله : « تعجلون الأنفس قبل أن ترهق » .

قوله : « الجوارح » .

قوله : « مكليين » .

قوله : « الكلب المعلم » .

قوله : « فإذا أشلاه استشلى » .

ص (٢٢٧)

قوله : « وروى سفينة » .

« الحجل » .

« الحبارى » .

« الخطاف » .

« الكلب العقور » .

ص (٢٢٨)

« الغداف » .

قوله : « من أهل الريف » .

قوله : « الأجلاف » .

قوله : « دماً سفوحاً » .

« رجس أو فسقاً » .

قوله : « ويكره أكل الجلالة » .

قوله : « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » .

ص (٢٣٢)

قوله : « المعارض » .

قوله : « فإنه وقيد » .

قوله : « ثم ازدلف » .

قوله : « خرجت الحشوة » .

قوله : « مقتلاً » .

قوله : « هوام الأرض كثيرة » .

قوله : « وإن تصب أحبولة » .

« واللبة والمنحر » .

قوله : « قوله : « كما لو قطع شيئاً وهو يظن أنه

خشبة » .

قوله : « فند منها بعر » .

« الأوابد » .

ص (٢٢٩)

قوله : « فمن اضطر غير باغ ولا عاد » .

قوله : « الأكلة » .

قوله : « تزيد في الإلهاب » .

« الصيد » .

قوله : « المنخنقة » .

ص (٢٣٣)

قوله : « فإن لم يوحه » .

ص (٢٣٥)

« البيع » .

قوله تعالى : ﴿ إلا أن تكون تجارة ﴾ .

« المعاطاة » .

قوله : « لا خلافة » .

ص (٢٣٦)

قوله : « موقف مراعى » .

قوله : « ومن كنت خصمه خصمته » .

قوله : « أعطى بى ثم غدر » .

قوله : « وما يقتنيه الناس » .

قوله : « الغرر » .

ص (٢٣٧)

قوله : « فرد نشر الإسلام على غره » .

قوله : « عن المعاومة وفى بعضها عن بيع

السنين » .

قوله : « والفرس العائر » .

قوله : « العبد الزنجى » .

قوله : « الجرة من الدبس » .

ص (٢٤٠)

قوله : « نهى عن بيع جبل الحيلة » .

قوله : « فى التنبيه نهى عن بيع العربان » .

قوله : « حلوان الكاهن ومهر البغى » .

« الصغار » .

قوله : « لا توله والده بولدها » .

قوله : « فلعة بشرط أن يحذوها » .

ص (٢٤١)

قوله : « وفيها مثنوية » .

قوله : « تفريق الصفقة » .

قوله : « أو كرين » .

قوله : « فإن جمع بين بيع وصرف » .

« الربا » .

قوله : « الأسودان الماء والتمر » .

ص (٢٤٢)

« المعفر » .

« كواسب » .

« ما يمن طعامها » .

قوله : « غير متمول » .

قوله : « البزر ودهن السمك » .

قوله : « قلاص الصدقة » .

ص (٢٤٣)

قوله : « الكالىء بالكالىء » .

قوله : « النساء والنسيئة » .

قوله : « يدابيد » .

قوله : « كالتمر البرنى والتمر المعقل » .

« التمر الهندى » .

قوله : « تبرة وعينة » .

ص (٢٤٤)

قوله : « مد عجوة » .

قوله : « خرز مغلفة » .

ص (٢٣٩)

قوله : « كبيع سلعة برقمها » .

قوله : « بيع المنابذة » .

« بيع الملامسة » .

« بيع الحصة » .

« القراضة » .

قوله : « خالصة بمشوبه » .

قوله : « فيها شعير أو زؤان » .

قوله : « فيه شمع » .

قوله : « العرايا » .

قوله : « وعندهم فضول » .

ص (٢٤٩)

قوله : « الحائط » .

« العاهة » .

قوله : « يان يتموه » .

قوله : « الجداد والحصاد » .

قوله : « اثثالت » .

قوله : « تحمل حملين » .

« المصرة » .

ص (٢٤٥)

قوله : « بخرصها » .

قوله : « نهى عن المخابرة والمحاقلة والمزابنة » .

ص (٢٤٦)

« الفرق » .

قوله : « سواء بسواء » .

قوله : « الصيرة جزافاً » .

قوله : « جزافاً » .

قوله : « الكسب » .

قوله : « فينتثل مافيا » .

قوله : « بيع الحليب بالرايب » .

قوله : « الجبن أو الأقط أو المصل أو اللبأ » .

ص (٢٥٠)

قوله : « سبطة الشعر » .

« التدليس في البيع » .

قوله : « إن بخفها نقباً » .

قوله : « باقياً على جهته » .

قوله : « الأرض » .

قوله : « قد استغل غلامى » .

« الخراج بالضممان » .

ص (٢٤٧)

قوله : « والجوانى والأجاجين » .

قوله : « السفلاى والفوقانى » .

قوله : « النفط والقار » .

قوله : « بعد أن تؤبر » .

قوله : « الكش الذى تلقح به الإناث » .

قوله : « الكرسف » .

قوله : « كالبيض المذر والرممان العفن » .

قوله : « كالمقبوض بالسوم » .

قوله : « فوجده أقرع » .

قوله : « وإن وجده خصياً » .

قوله : « وإن وجده ثيباً » .

قوله : « فى الحلقة والبطش » .

ص (٢٤٨)

« كالتوت » .

قوله : « فى كأم » .

« الرايح » .

« البدر » .

قوله : « فى نور يتناثر عنه النور » .

ص (٢٥٢)

قوله : « لا يرى بأساً بده يازده وده دوازده » .

قوله : « ووضع درهم » .

قوله : « قوله : « وشقصاً » .

ص (٢٥٦)

- قوله : « أصابته جائحة » .
 « السلم » .
 قوله : « الأكمة » .
 قوله : « الفخار » .
 « والأصواف والأشعار » .
 قوله : « البللور » .
 قوله : « فنفدت الإبل » .
 قوله : « السلم في السرقة » .

ص (٢٥٧)

- قوله : « يضبط بالصفات » .
 « اللبأ »
 قوله : « كالأغالية » .
 « والمعجون » .
 قوله : « الأنفحة » .
 قوله : « كالقرقوى » .
 قوله : « كالإبريق والمنارة والكراز » .
 قوله : « زيد بن سعة » .

ص (٢٥٨)

- قوله : « كملء زبيل » .
 قوله : « السمرة » .
 « النيزوز والمهرجان » .
 قوله : « كالصحراء » .

ص (٢٥٩)

- قوله : « المؤنة » .
 قوله : « الحشف » .
 قوله : « بر ولا منصف ولا مذنب » .
 « البرنى والمعقل » .
 « الهروى والمروى » .
 قوله : « يبخس به » .

- قوله : « واطأ غلامه » .
 قوله : « كالشفعة والتولية » .
 قوله : « نكل عن اليمين » .

ص (٢٥٣)

- قوله : « النجش » .
 قوله : « كالبيع في حال النداء » .
 قوله : « على خطبة أخيه » .
 قوله : « أصابه جهد » .
 قوله : « جلس وقده » .
 قوله : « أو فقر مدقع » .

- قوله : « غرم مفضع » .
 قوله : « حاضر لباد » .
 قوله : « ومعه متاع » .
 قوله : « لا يكون له سمساراً » .
 قوله : « بكساد » .
 « والسلعة » .
 قوله : « لا تلقوا الجلب » .
 قوله : « والمحتكر » .

ص (٢٥٥)

- قوله : « القافلة » .
 قوله : « التسعير » .
 قوله : « من ضيعته » .
 قوله : « اتضع » .
 قوله : « الأقوات » .
 قوله : « لأن جنبته أقوى » .
 قوله : « نكل » .
 قوله : « عشرة أفقرة » .
 « والكليجة » .
 قوله : « بآفة سماوية » .

ص (٢٦٠)

- « القرص » .
 قوله : « قربة » .
 قوله : « من كشف عن مسلم كربة » .
 قوله : « الجواهر » .
 قوله : « عقد إرفاق » .
 قوله : « جائز من الطرفين » .
 قوله : « الجارية » .
 قوله : « وأراد أن ينزبه » .
 قوله : « كودج الدابة وتبزيغها » .
 قوله : « يندمل الجرح » .
 « والأكلة » .
 قوله : « الكلاء » .
 « والنجعة » .
 قوله عليها لسلام : « لا ضرر ولا إضرار » .
 قوله : « لا ضرر » .

ص (٢٦٦)

- قوله : « في العتق أنه موقوف » .
 قوله : « يسرى العتق » .
 قوله : « ولو بشرط كلمة » .
 قوله : « الصبي » .
 قوله : « استغرق الأرض قيمته » .
 « نكل عن اليمين والعدو » .
 « الفلس » .
 قوله : « لم يجبر » .

ص (٢٦٧)

- قوله : « ألا إن الأسيفع أسيفع جهينة رضي من دينه . أن يقل سبق الحاج فادان معرضاً فأصبح وقدرين به » .
 قوله : « بين غرمائه » .

ص (٢٦٨)

- قوله : « ركبته الديون » .
 قوله : « حتى أغرق ماله » .
 قوله : « ملئ » .
 قوله : « فإذا طراً » .
 قوله : « إجحاف » .
 قوله : « أسوة الغرماء » .
 قوله : « كالودي » .
 قوله : « ليس لعرق ظالم حق » .
 قوله : « القصيل » .

ص (٢٦١)

- قوله : « سفتجة » .
 قوله : « بكرأ » .
 قوله : « خياراً » .

ص (٢٦٣)

- قوله : « الرهن » .
 قوله : « يؤول إلى اللزوم » .
 قوله : « ثقة » .
 قوله : « يحل الدين » .
 قوله : « نص عليه » .
 قوله : « ولا ينفك من الرهن » .
 قوله : « في أحد شطريها » .

ص (٢٦٤)

- قوله : « قد يموت المولى فجأة » .
 قوله : « ليست له بمحرم » .
 قوله : « على يد عدل » .
 قوله : « التماء المتميز » .
 قوله : « لا يغلق الرهن » .
 قوله : « الرهن من راهنه » .
 قوله : « له غنمه وعليه غرمه » .

ص (٢٦٥)

- قوله : « الآس وأغصان الخلاف » .

ص (٢٧٣)

الصلح

- قوله : « فاستنقذه الجيران » .
 قوله : « إن أخرج جناحاً » .
 قوله : « الارتفاق » .
 قوله : « الاجتياز » .
 قوله : « إلى شارع » .

ص (٢٧٤)

- قوله : « ساباطا » .
 قوله : « يفتح كوة » .
 قوله : « لا تنقطع مادته » .
 قوله : « على الهواء والهواء لا ينفرد بالعقد » .
 قوله : « ليستطرق الزقاق » .
 والدرب
 قوله : « رسم خشب » .
 قوله : « فإن بناه بآلته ونقوضه » .

ص (٢٧٥)

- قوله : « الغرفة » .
 قوله : « يتدفقها وتدا » .
 قوله : « عرصة » .

ص (٢٧٦)

الحوالة

- قوله : « مطل الغنى ظلم » .
 قوله : « فإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع » .
 قوله : « لم بين على المغالبة » .

ص (٢٧٧)

الضمان

- قوله : « يسدى إليه الجميل » .
 قوله : « يضمنه ثقة » .
 قوله : « لدفع الغبن » .

قوله : « الترك » .

قوله : « لا يسند ثبوته » .

ص (٢٦٩)

الحجر

- قوله : « ولا يصرف الناظر في قوله إلا على النظر والاحتياط » .
 قوله : « والاحتياط » .
 قوله : « البيت » .
 قوله : « لا يبييه باللبن » .

ص (٢٧٠)

- قوله : « يسجل » .
 قوله : « على قلت » .
 قوله : « من غير إسراف ولا إقتار » .
 قوله : « والغطة في بيع العقار » .
 قوله تعالى : ﴿ ومن كان غنياً فليستعفف ﴾ .
 قوله (تعالى) : ﴿ فإن آنستم منهم رشداً ﴾ .
 قوله : « المنى » .
 قوله : « فلم يجزني » .

ص (٢٧١)

- قوله : « شبيب بامرأة في شعره » .
 قوله : « المرأة إذا بلغت الحيض » .

التكليف

- قوله : « أو تناء إن كان تائناً » .
 قوله (تعالى) : ﴿ وابتلوا اليتامى ﴾ .

والمبذر

- قوله : « أرضاً سبخة » .
 قوله : « على بصيرة » .

قوله : « ويصح ضمان الدرك » .

قوله : « بت البارحة وما في نفسي على أحد إحنة » .

قوله : « بغلس » .

قوله : « تواطأوا على ذلك » .

ص (٢٧٨)

قوله : « ثؤلول كفر قد أطلع رأساً فاحسمه » .

قوله : « استطرق » .

قوله : « عشائهم » .

* * *

فهرس الشعر

(٤)

- عدمتنا خيلنا إن لم تروها تثير النقع موعدها كداء حسان بن ثابت ٢٠٣، ٢٠٢
 آنست نبأة وأفرعها القند ناص عصراً وقد دنا الإساء الحارث بن حلزة ٥٥
 أذلك أم أب البطن جأب عليه من عقيقته عفء زهير بن أبي سلمى ٢١٩
 حول قيس مستكمن بكيش قرظى كأنه عبلاء الحارث بن حلزة ١٨
 فذو هاش فميث عريتنا عفتها الريح بعدك والسماء زهير بن أبي سلمى ٦٥

(ب)

- ثوى فى ملحد لا بد منه كفى بالموت نأياً واغترابا بشر بن أبي خازم ١٣٧
 إذا جهل اللثيم ولم يقدر لبعض الأمر أوشك أن يعابا جرير ١٧٤
 أقب رباً بنزه الفلاة لا يرد الماء إلا انتياباً أسامة بن حبيب الهذلى ٦٥
 فيا هند لا تنكحى بوهة عليه من عقيقته أحسباً امرؤ القيس ٢٢٠
 هذا لعمر الصغار بعينه لأم لى إن كان ذاك ولا أب ٧٣
 براقه الجيد واللبات واضحة كأنها طيبة أفضى بها لب ذو الرمة ٢٣٢
 ألم تر أن الله أعطاك سورة ترى كل ملك دونها يتذبذب النابغة الذبياني ٧٣
 ولست بمستبق أحاً لا تلمه على شعث أى الرجال المهذب النابغة الذبياني ٧
 تدعو القطا وبه تدعى إذا نسيت ياصدقها حين تدعو فتنسب النابغة الذبياني ١٧٧
 ومقامهن إذا حبسن بمأزم ضيق ألف وصدغن الأخشب ساعدة بن حوثة ٢٠٩
 كذبتهم وبيت الله لا تنكحونها بنى شاب قرناها قصر وتحلب رجل من بنى أسد ١٢٧
 تمشى النصور إليه وهى لاهية مشى العذارى عليهن الجلايب جنوب أخت عمرو ذى الكلب ٧١، ١٩٢
 فلا تحرمنى نائلاً عن جنابة فإنى امرؤ وسط القباب غريب علقمة بن عبدة ٤١
 وكل حى وإن طالت سلامته يوماً له من دواعى الموت تثويب ٦٠
 رويدك حتى ينبت البقل والغضى ويكثر أقط عندهم وحليب ١٥٨
 إذا أخلقونى فى عليه أجنحت يمينى إلى شطر الرتاح المضيب ٢٢٢
 فقلت السلام فاتقت من أميرها فما كان إلا وموها بالحواجب القناني ٦٨
 ومتى تصبك خصاصة فارغ الغنى وإلى الذى يعطى الرغائب فارغب النمر بن تولب ١٣٠
 لولا السفار وبعد خرق مهمه لتركها تحبو على العرقوب عمرو بن شقيق ١٨٤
 وبركة تزهو بلينفور ونشره يشبه نشر الحبيب ١٩٤

(ت)

- ومنزّل من هو جمل نزلت به مئة من مراصيد المنيات ١١١
 تميم بطرق اللؤم أهدى من القطا ولو سلكت سبل المكارم ضلت الطرماع ١٩٨

(ج)

- جوم الشد شائلة الذناني تحال بياض غرتها سحابا الثمر بن تولب ١٨٦

(ح)

- قد بنى اللؤم عليهم بينه وفشا فيهم مع اللؤم القلق الأعشى ٢٢
 ليست بسنهاء ولا رجيسة ولكن عرايا في السنين الجوائح سويد بن الصامت ٢٤٥
 وكأنا الفمّش الذي في خدها ترشيش غالية على تفاح ٢٥٧

(د)

- وذا النصب المنصوب لا تنسكنه لعاقبة والله ربك فاعبدا الأعشى ٤٩
 تباعد عني فطحل وابن أمه أمين فزاد الله ما بيننا بعدا جبير بن الأضبط ٧٨
 وفيها إذا ما هجرت عجرفية إذا خلت حرباء الظهيرة أصيدا الأعشى ١٦٩
 وشق له من اسمه كى يجله فذو العرش محمود وهذا محمد حسان بن ثابت ٥٨
 أليس بفياض يده غمامة ثمال اليتامى في السنين محمد زهير بن أبى سلمى ٥٨
 يسعى بها ذو تومتين كأنما قنأت أنامله من الفرصاد الأسود بن يعفر ٤٧
 والبيض قد عنست وطال جراؤها ونشأن في فنن وفي أزواد الأعشى ٢٦٠
 لو أنها عرضت لأشمت راهب عبد الإله ضرورة متعبد النابغة، أو ابن مقروم الضبي ١٨٥
 لرنا لهجتها وحسن حديثها ولخاله رشدا وإن لم يرشد
 فارتاع من صوت كلاب فبات له طوع الشوامت من خوف ومن صرد النابغة ٩٤
 لمست بكفى كفه طلب الغنى ولم أدر أن الجود من كفه يعدى بشار بن برد ٣٣
 ياحب ليلى لا تغير وازدد وائم كما ينمى الخضاب في اليد ١٤١

(ر)

- ديمة هطلاء فيها وطف طبق الأرض تجرى وتدرّ امرؤ القيس ١٢١
 وإذا تلسنتى ألسنها إنسى لست بموهون فقّر طرفة بن العبد ٢١٥
 تراوح من صلاة المليك فطوراً سجوداً وطوراً جواراً ٩٠
 فلما أضاءت لنا سدفة ولاح من الصبح خيط أنارا أبو دواد الإيادى ١٧٣
 أمن آل ليلى عرفت الديارا بحجب العقيق خلاء قفارا ٢٦٤
 فلاأب وابنا مثل مروان وابنه إذا هو بالمجد ارتدى وتأزرا ٦٣
 وفيها إذا ما هجرت عجرفية ذمول إذا صام النهار وهجرا الأعشى ١٦٩

- كأن الحصى من خلفها وأمامها إذا نجلته رجلها خذف أعسرا امرؤ القيس ٢١٠
 وأشهد من عوف حلولاً كثيرة يحجون سب الزبرقان المزعفر الخيل السعدى ١٨١
 وتسخن لة لا يستطيع نباهاً بها الكلب إلا هريرا الأعشى ١٠٧
 صرى آجن يزوى له المرء وجهه إذا ذاقه الظمآن في شهر ناجر ذو الرمة ٢٥٠
 تبدلن بعد النقص في حانط الغضى أبانا وغلانا به ينبت السدر ١٢٨
 شأتك قعير غثها وسمينها وأنت السه السفلى إذا دعيت نصر أوس بن حجر ٣٤
 بان الشباب وأفنى ضعفه العمر لله درك أى العيش تنتظر ابن أحر ٢٣
 وقد عارض الشعرى سهيل كأنه قريع هجان عارض الشول جافر ذو الرمة ١٨٨
 إني وقتلي سليكا ثم أعقله كالثور يضرب لما عافت البقر أنس بن مدرك ٢٢٥
 تعففت عنها في السنين التي خلت فكيف التساقى بعدما كلاً العمر ٢٤٣
 إذا ما ستور البيت أرخين لم يكن سراج لنا إلا ووجهك أنور ٥٨
 وهان على سراة بنى لوى حريق بالبويرة مستطير حسان بن ثابت ٥٤
 ويربط حسن الترنام نغمته أحلى من البسر وافى بعد إعسار الأنطاكي ١٩
 في سماع يأذن الشيخ له وحديث مثل مازى مشار عدى بن زيد ٥٦
 تحت الألاءة في نوعين من غسل باتا عليه بتسحال وتقطار الكميت بن زيد ٤٠
 ألا يالقومى للنوائب والقدر وللأمر يأتى المرء من حيث لا يدرى ١٧٨
 ولكننى جهر الغضى من ورائه يخفون ثوبى إذا لم أخفر أبو جندب الهذلى ١٨٣
 ابدأن من نجد على ثقة والشهر مثل قلامة الظفر الفقعى ١٧٠
 ألا من مبلغ عمراً رسولاً وما تغنى الرسالة شطر عمرو ٧٤
 هن الحرائر لا ربات أحمره سود المهاجر لا يقرآن بالسور الراعى التميرى ٧٩
 وكان تكلم الأبطال رمزاً وغمغمة بها مثل الهريير ١٠٧

(س)

- لبيض بنجد لم يبتن نواطرا بزرع ولم يدرج عليهن قرقس شريح بن حراس الكلبي ١٩٦
 أبا حسن ما زرتكم منذ سنية من الدهر إلا والزجاجة تفلس أبو الجراح جرو بن قطن ٩٢

(ش)

- وأجرد ساط كشاة الإران ريع فعى على الناجش ٢٥٣

(ص)

- إذا جردت يوماً حسبت خميسة عليها وجريال النضير الدلامصا الأعشى ٩٤

(ط)

- أقامت غزالة سوق الجلاد لأهل العراقيين حولاً قميطا أيمن بن خريم ٦٤

(ع)

- أبيض اللون لذيذ طعمه طيب الريق إذا الريق خدع سويد بن أبي كاهل ٢٣٦
 تقول بنتى وقد قربت مرتحلاً يارب جنب أبى الأوصاب والوجعا الأعشى ٥١
 عليك مثل الذى صليت فاغتمضى نوماً فإن لجنب المرء مضطجعاً
 قعيدك ألا تسمعيني ملامة ولاتنكئى قرح الفؤاد فييحها تميم بن نويرة ٣٨
 وما خنت ذا عهد وأبت بعهدى ولم المضطر إن جاء قانعا عدى بن زيد ٢١٩
 أخير أخبار القرون التى مضت أدب كأنى كلما قمت راعى لبيد بن ربيعة ٨٠
 مال المرء يصلحه فيغنى مناقره أعف من القنوع الشماخ بن ضرار ٢١٨

(ف)

- فقيم الباغ قد يهدى للمالكة برسم خدمته من باغه التحفا على بن محمد البستى ١١٥
 بجيلا يزجون كل مطية أمام المطايا سيرها المتقاذف النابغة الجعدي ٥٩
 محلة سوء أهلك الدهر أهلها فلم يبق فيها غير أم خوالف ٢٦١
 فكلتاهما خرت وأسجد ربها كما سجدت نصرانة لم تحنف أبو الأحرز الحماني ٨٠

(ق)

- وفارقتك برهن لا وفاء له يوم الوداع فأمسى الرهن قد غلقا زهير بن أبى سلمى ٢٦٤
 وفلاة كأنها ظهر ترس ليس إلا الرجيع فيها علاق الأعشى ٤٨
 درت بأرزاق العفاة مغالقة ٦٤
 نفى الدم عن آل الحلق جفنة كجاية الشيخ العراق تفهق الأعشى ٢٤٧
 فلا الظل من شمس الضحى تستطيعه ولا الفىء من برد العش تذوق حميد بن ثور ٥٢
 كأنما حشحتوا حصا قوادمه أو أم خشف بذى شث وطباق تأبط شرا ١٧
 صوت النوافيس بالأسحار الد ديوك التى هيجن تشويقى ٥٦

(ك)

- إذا الأمهات قبحن الوجوه فرجت الظلام بأماتك ١٤٣
 رأيت فى البركة لينوفرا فقلت لم غيت وسط البرك إبراهيم بن المهدي ١٩٣
 وباع بنيه بعضهم بخشارة وبعث لذيان العلاء بمالك الخطيئة ٢٣٥

(ل)

- وإذا حرك غرزي أجمرت أو قرأى عدو جون قد أبل ليبد بن ربيعة ٢١٢
- عافنا الماء فلم نعطينهما إنما يعطن من يرجو العلل ليبد بن ربيعة ٦٩
- فخير نحن عند الناس منكم إذا الداعي المثوب قال يالا زهير بن مسعود ٦٠
- كذبتك عيبد أم رأيت بواسط غلس الظلام من الرباب خيالا الأخطل ٢٧٨
- ألا رب طيف منك بات معانقي إلى أن دعا داعي الصلاة فحيلا ٥٩
- كانت نجائب منذر ومحرق أماتهن وطرقهن فحيلا الراعي التميمي ١٤٢
- منايا لأفئد القبائل بعدما تغب إليه اليعملات الدوابل ٥٣
- لا تكذب إذ قالت قطا صدقت إذ كل ذى نسبة لا بد ينتحل النابغة الذبياني ١٩٩
- يسقى رياضاً لها قد أصبحت غرضاً زوراً تجانف عنها القود والرسل الأعشى ٥٩
- فيا ليل إن الغسل ما دمت أيما على حرام لا يمسنى الغسل ٤٠
- نازعهم قصب الريخان متكئاً وقهوة مزة راووقها خضل الأعشى ٧٨
- قد تخضب لعير من مكنون فائله وقد يشيط على أرامحنا البطل الأعشى ٧٧
- فملك بالليل التي تحت قشرها كفرقء بيض كنه القيص من غل أوس بن حجر ٢٣٠
- وما صرمتك حتى قلت معلنة لا ناقة لى في هذا ولا جهل الراعي التميمي ٦٣
- لقت بسمك ليلي غداة لقيتها فيا حبذا ذاك الحبيب المبسل عمر بن أبى ربيعة ٥٩
- وبالسفح آيات كأن رسومها يمان وشته ريدة وسحول طرفة بن العبد ١٢٨
- إن الذى يممك السماء بنى لنا بيتاً دعائمه أعز وأطول الفرزدق ٥٧
- دعوت الله حتى خلت ألا يكون الله يسمع ما أقول شمير بن الحارث ٨١
- فأصبح أجلى الطرف لا يستزيده يرى الشهر قبل الناس وهو نخيل ذو الرمة ١٦٩
- إني لأمنحك الصدود وإننى قسماً إليك مع الصدود لأميل الأحوص الأنصارى ٥٦
- فإن تفق الأنام وأنت منهم فإن المسك بعض دم الغزال المتنبي ٢٣٨
- ومكدم في عانة قد كدحت متنيه حمل حناتم وقلال الأخطل ١٣
- إن السراة روقة الرجال وحزرة القلب خيار المال ١٤٧
- سقى قومي بنى مجد وأسقى نمرأ والقبائل من هلال ليبد بن ربيعة ١١٩
- ترى العيس الحولى جونا بكوعها لها مسكاً من غير عاج ولا ذبل جرير ١٥٤
- وأضحى يسح الماء عن كل فيقة يكب على الأذقان دوح الكنهيل امرؤ القيس ١٦٩
- ألا رب يوم لك منهن صالح ولا سيما يوم بدارة جلجل امرؤ القيس ١٦٥
- كأن الثريا علقت في مصامها بأمراس كتان إلى صم جندل امرؤ القيس ١٦٩
- ترجع فيها أمهات الجوازل ١٤٣
- فلا تغسلن الدهر منها رؤوسكم إذا غسل الأوساخ ذو الغسل بالغسل عبقرة الحديسية ٤٠
- وجيد كجيد الرئم ليس بفاحش إذا نصته ولا بمعط امرؤ القيس ٢٦٣
- بذى الغباوة من إنشادها ضرر كما يضر شميم المسك بالجعل المتنبي ٢٢٦
- ومن جوف ماء عرمض الحول فوقه متى يحس منه ذائق القوم يتفل ذو الرمة ١١٧
- فلما أجزنا ساحة الحى وانتحى بنا بطن خبت ذى قفاف عققفل امرؤ القيس ١٨٧

(م)

- كل قتيل في كليب حلام حتى ينال القتل آل همام المهلهل ١٩٧
 أتهجر غانية أم تلب أم الحبل واه بها منجذم الأعشى ٦١
 ربة محراب إذا جئها لم ألقها أو أرتقى سلماً وضاح اليماني ٧٤
 وإلا فسرى مثلما سار راكب تيمم خمساً ليس في سيرة يتم عمرو بن شأس ٢٦٩
 كل امرئ ستيم منه العرس أو منها يتم يزيد بن الحكم ١٢٥
 فلا لغو ولا تأثيم فيها وما فاهوا به أبداً مقيم أمية بن أبي الصلت ٦٣
 فتعركم عرك الرحي بثفالها وتلقح كشافاً ثم تنتج فتثم زهير بن أبي سلمى ١٣١
 تمام الحج أن تقف المطايا على خرقاء واضعة اللثام ذو الرمة ٧٣
 رأيتكم بنى الخنوء لما دنا الأضحى وصلت اللجام أبو الغول ٢١٦
 تيممت العين التي عند ضارج يفى عليها الظل عرمضها طام امرؤ القيس ٤٣
 فما بقيا على تركتاني ولكن خفتما صرد السهام اللعين المنقري ١٧٥
 ولا يسرق الكلب السروق نعالنا ولاننتقى المخ الذي في الجمامج النجاشي ٨١
 أجالت حصاهن الدواري وحيضت عليهن حيضات السيول الطواحم ٤٥
 فشككت بالرمح الطويل ثيابه ليس الكريم على القنا بمحرم عنترة ٦٦
 مشين كما اهتزت رماح تسفحت أعاليها مر الرياح النواسم ذو الرمة ١٤٢
 فلما تصافنا الإداوة أجهشت إلى غصون العنبري الجراضم الفرزدق ١٥
 فلما وردن الماء زرقا جمامه وضعن عصي الحاضر المتخيم زهير بن أبي سلمى ١٠٥، ١٦٤
 أقيمي أم زنباع أقيمي صدور العيس شطر بني تميم أبو زنباع الجذامي ٧٤

(ن)

- وأعدن بالريف حتى يقال ألا طال بالريف ما قد عدن الأعشى ١٥٦
 تيممت قيساً وكم دونه من الأرض من مهمه ذي شرن الأعشى ٤٣
 حفوا شواربهم لم يخلقوا تفثاً وينزعوا عنهم قملاً وصعباناً أمية بن أبي الصلت ٢٠٨
 مشعشة كأن الحص فيها إذا ما الماء خالطه سخينا عمرو بن كلثوم ١١
 قفى قبل التفرق يا طعينا نخبرك اليقين وتخبرينا عمرو بن كلثوم ١٨٤
 يارب لا تسلبني حبا أبداً ويرحم الله عبداً قال آمينا عمر بن أبي ربيعة أوقيس ٧٨
 ثياب بنى عوف طهاري نقية وأوجههم بيض المشاهد غران امرؤ القيس ٩
 يساقطها تترى بكل خميعة كبزغ البيطر الثقف رهص الكوادر الطرماس ٢٦٥
 إن يسمعوا هبة طاروا بها فرحا منى وما سمعوا من صالح دفنوا قعناب بن أم صاحب ١٣١
 فيشتفى مما به الحزين دارت على القوم رحا طحون عنترة ١٣١
 نأت بسعاد عنك نوى شطون فبانث والفسؤاد بها رهين النابغة الذبياني ٧٨
 لا تأمن وإن أمسيت في حرم حتى تلاق ما يمني لك الماني سويد بن عامر ٢١١
 فليت لنا من ماء زمزم شربة مبردة باتت على طهيان يعلى الأحوال الأزدي ٨٦

سعى عقلاً فلم يترك لنا سبداً فكيف لو قد سعى عمرو عقالين عمرو بن العـداء
الكلبي ١٤٦ ، ١٦٠
تقول وقد درأت لها وضيئي أهذا دينه أبداً وديني المثقب العبدى ٧٥
أخاف إذا وردن بنا خبرى وحث الركب أن لا تحمليني ٢٤٥

(هـ)

فظللنا بنعمة واتكأنا وشربنا الحلال من قللة ١٣
أشجاك الربع أم قدمه أم رماد دارس حممة طرفة بن العبد ٣٩
ملكنت بها كفى فأنهزت فتقها يرى قائم من دونها ما وراءها قيس بن الخطيم ٢٣٠
معالية لا هم إلا محجر وحره ليلي السهل منها فلوها بشر بن أبي خازم ١٧٤
فعشنا زماناً وما بيننا رسول يحدث أخبارها الأعشى ٢٥٤
فأصبحت لا أستطيع الجواب سوى أن أراجع سمسارها الأعشى ٢٥٤
وأبيض موشى القميص نصبت على ظهر مقلاة سفیه جديها . ذو الرمة ٢٧٢
لمعفر قهد تنازع شلوه غيس كواسب ما يمن طعامها لبید بن ربیعة ٢٤٢ ، ٢٤١
إذا كان فى صدر ابن عمك إحنه فلا تسترّها سوف يبدو دفينها الأقبيل القينى ٢٧٨

(ى)

فظأ معرضاً إن الختوف كثيرة وإنك لا تبقى من المال باقيا ٢٦٧
حلفنا لهم والخيل تردى بنا معا تذايلهم حتى يهروا العواليا عنتره ١٠٧
ولكل ما نال الفتى قد نلته إلا التحية زهير بن جناب الكلبي ٨٤
فأيامك وحية بطن واد هموز الناب ليس لكم بسى الخطيئة ١٦٥

* * *

فهرس الرجز

الصفحة	الرجز	الأرجاز
٢٣٨	ابن لجأ	وتحمل الحجر في كسائها
٣٦	الأعشى	يا رخماً قاذ على مطلوب
	الأعشى	يعجل كف الخارء المطيب
٢٢٦		يا عجباً وقد رأيت عجباً
٢٢٦		حمار قبان يسوق أرنباً
٢٢٦		خاطمها زأمها أن تذهباً
٢٢٦		فقلت أردفنى فقال مرحباً
٢٣٦	ابن دكين الفقيمي	كأن غر متنه إذ نجنيه
٢٣٦	ابن دكين الفقيمي	سير صناع في خير تكليه
١٤٢	قصي	أمهتي خندق وإلياس أوى
٢٣١	قصي	أشليت عنزى ومسحت قعبي
١٤٧	قصي	الخزرات خزرات القلب
١٤٧		واللبن الغزار دون اللجب
١٨		وهو إذا جرجر بعد الهب
١٨	أبو النجم العجلي	جرجر في حنجرة كالحب
١٨	أبو النجم العجلي	وهامة كالمرجل المنكب
٢٤٩	الأغلب العجلي	رأت غلاماً قد صرى في فقرته
٢٤٩	الأغلب العجلي	ماء الشباب عنفوان شرته
٦٠	ليبد بن ريعة	لو كان حى مدرك الفلاح
٦٠	ليبد بن ريعة	أدركه ملاعب الرماح
٢٠٩	أبو النجم العجلي	يا ناق سبرى عنقاً فسيحا
٢٠٩	أبو النجم العجلي	إلى سليمان فنستريحا
	أبو النجم العجلي	كم قد أكلت كبداً وإنفحة
		ثم ادخرت ألية مشرحة
٨٢		لا خير في الشيخ إذا ما جحى
٨٢		وسال غرب عينه ولخمى
٢٢٥		أصبح قلبى صرداً

الصفحة	الراجز	الأرجاز
٢٢٥		لا يشتبه أن يردها
٢٢٥		إلا عراداً عردا
		وصليانا برداً
		وعنكنا ملتبدا
١٨١	العجاج	لقد سما ابن معمر حين اعتمر
	العجاج	مغزى بعيداً من بعيد وضير
	العجاج	في الغمرات بعدما فر وفر
١٣٨	العجاج	ثبت إذا ما صبح بالقوم وقر
١١٣	العجاج	بكل أخلاق الرجال قد مهر
٢٣٦	أبو النجم العجلي	حتى إذا ما طار من خبيرها
٢٣٦	أبو النجم العجلي	عن جدد صفر وعن غرورها
٢٥٤	أبو النجم العجلي	قد وكلتني طلتى بالسمرة
	أبو النجم العجلي	وأيقظتني لطلوع الزهرة
٢٢٧		جاء الشتاء واجتال القنبر
٢٢٧		وجعلت عين الحرور تسكر
٢٢٧		وطلعت شمس عليها مغفر
٢١٨	شبيب بن البرصاء	كأنها من بدن وإيفار
٢١٨	شبيب بن البرصاء	دبت عليها ذريبات الأنبار
٢٢٧	طرفة بن العبد أو	يا لك من قبرة بمعمر
	كليب بن ربيعة	خلالك الجو فيضي واصفرى
	كليب بن ربيعة	ونقرى ما شئت أن تنقرى
٢٥٦	العجاج	ونسجت لوامع الحرور
	العجاج	سبائباً كسرق الحرير
١٧٦		وهن يمشين بنا هميسا
١٧٦	العجاج	إن تصدق الطير نك لميسا
١٩٤		وذات قرنين طحون الضرس
١٩٤		تنهس لو تمكنت من نهس
		أين الشظاظان وأين المربعة
		وأين وسق الناقة المطبعة
٦٠	الأضبط بن مريع	لكل أمر من الأمور سعة
٦٠	الأضبط بن مريع	والمسى والصبح لا فلاح معه
٢٩	العجاج	حتى إذا صر الصماخ الأصمعا
١٦٤	رؤبة	إذا الدليل استاف أخلاق الطرق
٢١٣		يا مكة الفاجر مكى مكى

الأرجاز	الراجز	الصفحة
ولا تمكى مذحجا وعكا		
كأن بين فكها والفك	منظور بن مرثد	٦٨
فارة مسك ذبحت في سك	منظور بن مرثد	٢١٧
ما علتى وأنا شيخ نابل	عاصم بن الأحول	٨
ورب سلاح عندهم لا يقاتل	عاصم بن الأحول	٨
دعوا ضرورة أتي بجهله	١٨٥	
وإن رمى في حفرة برجله	عاصم بن الأحول	١٨٥
كالأجرب المدجل	أبو النجم العجلي	٨٨
في لجة أمسك فلاناً عن قل	أبو النجم العجلي	٧٩
تأبرى يا خيرة الغسيل	أحيحة بن الجلاح	٢٤٧
تأبرى من حنذ فشول	أحيحة بن الجلاح	
إذضن أهل الفحل بالفحول	أحيحة بن الجلاح	
والبكرات شرهن الصائمه		١٦٩
هذا طريق يأزم المازما		٢٠٩
وعضوات تمشق اللهازما	أحيحة بن الجلاح	٢٠٩
ورب أسراب حجيج كظلم	العجاج	١٧٥
عن اللغا ورفث التكلم	العجاج	١٧٥
ياليتها قد خرجت من فمه	الأقبيل القيني	٢٣
حتى يعود البحر في أسطمه	الأقبيل القيني	٢٣
ماهان في حمل زاد الركب ما هان		٢٧٧
لا يشتكين عملاً ما أنقين	أبو ميمون النفر بن سلمة العجلي	٢١٧
ما دام نخ في سلامى أو عين	أبو ميمون النفر بن سلمة العجلي	٢١٧
خلوا الطريق عن أئى سياره		
حتى ييجز سالماً حماره		
ادع احيحا باسمه لا تنسه		٣٤
إن أحيحا هي صبيان السه		٢٥٦
هرجت فارتد ارتداد الأكمه	رؤية	٢٥٦
قد أطعمتنى دقلا حوليا	زراعة بن سعد بن دهر	١٥٩
مسوساً مدوداً حجرياً		

فهرس الأعلام

١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٦١ ، ١٧٦ ، ١٨٢ ، ١٩٨ ،	١٧٧ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩ ، ٢١٢	آدم
٢٠٢ ، ٢٠٩ ، ٢١٢ ، ٢١٥ ، ٢١٦ ، ٢٢٠ ،	١٩٢	إبراهيم بن المهدي
٢٣٨ .	٦٧	أبرهة
ابن الأعرابي ١١ ، ٢٢ ، ٢٥ ، ٣٦ ، ٤٠ ،	٢١٢	إبليس
١٠٠ ، ١٠٤ ، ١٢٠ ، ١٢٧ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ،	٣١	أبي بن عمارة
٢٠٥ ، ٢١٣ ، ٢١٦ ، ٢١٧ ، ٢٤٣ ، ٢٤٥ ،	١٣٨	أبي بن كعب
٢٥٣ .	١١٦	أحمد بن حاتم (أبو نصر)
الأعشى ٣٩ ، ٤٣ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥١ ، ٥٩ ،	٩٦	أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل
٦١ ، ٧٨ ، ١٠٧ ، ١٥٦ ، ١٦٩ ، ١٨١ ،	٧٥	أحمد بن عبيد
٢٤٧ ، ٢٥٤ ، ٢٦٠ .	١٣٦ ، ٦٢	ابن الأحمر
١٨	٢٢	ابن أحمر
٢٣	٢٧٨	الأخطل
١٤٧	١٨٢ ، ١٢٣ ، ١٢١ ، ١٠٠ ، ٤٠ ، ٦	الأخفش
٦٣	١٨٥	الأزرق
١٨٧	١١١ ، ١١٠ ، ٤٢ ، ١٨ ، ١٧ ، ٩	الأزهري
ابن باشاذ (طاهر بن أحمد بن باشاذ المصري) ٥١	١١٤ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٢٣ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ،	
٢٠٣	١٥٠ ، ١٥٢ ، ١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٨٤ ، ١٨٥ ،	
البوردي	١٩٣ ، ١٩٧ ، ٢٠٣ ، ٢١٢ ، ٢٢٣ ، ٢٢٥ ،	
٣٩ ، ٤٤ ، ١٠٦ ، ١٨٧ ،	٢٢٨ ، ٢٣٧ ، ٢٤٣ ، ٢٤٥ ، ٢٤٦ ، ٢٦٤ ،	
البخاري	١٠١ ، ٤٤	ابن إسحاق
بشر بن أبي خازم	١٦٢ ، ٦٢	أبو إسحاق
٢٤	١٢٧	الأسدي
ابن بطل (علي)	١٢	أسماء بنت أبي بكر
٢٦٧	٢٠٦ ، ٢٠٤	إسماعيل (عليه السلام)
أبو بكر = أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل	٩٦ ، ٤٤	إسماعيل بن أبي خالد
أبو بكر الأنباري ٣٦ ، ٥٥ ، ٥٨ ، ٧٥ ،	٢٦٧	الأسيف
٧٩ ، ٨٤ ، ١١٨ ، ١٩٠ ، ٢٠١ ، ٢٣١ ،	٢٩ ، ٤١ ، ٦٢ ، ٦٦ ، ٦٨ ،	الأصمعي
٢٤٠ ، ٢٥٠ .	٨٢ ، ٨٣ ، ١٠٨ ، ١١٢ ، ١١٥ ، ١٢٧ ،	
١٠٠ ، ٦٩		
أبو بكر الصديق		
٦١		
بلال بن رباح		
١٤٠		
بهر بن حكيم		

٢٠٩، ٢٠٨	حواء	٤٤	البيهقي
١٠١	خباب بن الأرت	١٧	تأبط شراً
١٧٨، ٧٣، ٦٩، ٥٠، ٣٦، ٢٤، ٢٠	الخطابي	١٥١، ١٣٤، ١١٨، ٩٣، ٨٣	ثعلب
١٣٥	خلف الأحمر	١٥٤، ١٥٢	
٢٠٢، ١٨٩، ١٤٩، ١٤٢، ٧١، ٥٣	الخليل	٦٩	المجاهظ
٢٢٩	داود بن علي الأصهباني	٢١٢، ٢٠٨، ٢٠١	جبريل
١٧٧	أم الدرداء	٩٢	أبو الجراح العقيلي
٢١٨، ٨٨	ابن دريد	١٨٤	جرير
١٥٤	ذو اليدين ٩٣، ذات النطاقين	٩٤	أبو الجهم (عامر بن حذيفة)
٢٤٣، ٩٤	أبو ذر	٢٢٢	ابن الجوزي
١٦٩، ١٤٢، ١١٧، ٧٣	ذو الرمة	١٨، ١٦، ١٥، ١٣، ١٢	الجوهري
٢٥٦، ١٦٤	رؤية	٢١، ٢٢، ٢٨، ٣٠، ٣٥، ٣٨، ٣٩	
١٤٢	الراعي التميمي	٤٦، ٧٢، ٧٩، ٨٠، ٨٦، ٩٢، ٩٤	
٢٠٢	الربيع	١٠٠، ١٠١، ١٠٥، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠	
١٧٢، ٥٦، ٢٧، ١٨	الزجاج	١١١، ١١٢، ١١٦، ١١٩، ١٢٠، ١٢١	
١٠٠	زليخا	١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠	
٨٢، ٥٩، ١٨، ١٧، ١٢	الزخشي	١٣١، ١٣٤، ١٣٩، ١٤٠، ١٤٧، ١٤٩	
١٥٣، ١٣٧، ١٢٧، ١٢٤، ٨٤، ٨٣		١٥٠، ١٥١، ١٥٤، ١٥٦، ١٦٣، ١٧١	
١٥٧، ١٩١، ١٩٤، ٢١٢، ٢٢٠، ٢٣٨		١٧٤، ١٧٩، ١٨٤، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨	
٢٤٤، ٢٥٥		١٨٩، ١٩١، ١٩٧، ٢٠٤، ٢٠٨، ٢٠٩	
١٣١، ١٠٥، ٦٥	زهير بن أبي سلمى	٢١٠، ٢١١، ٢١٣، ٢٢٠، ٢٢٤، ٢٢٥	
١٦٤، ٢١٩، ٢٦٤		٢٢٨، ٢٣٧، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٥، ٢٥١	
١٠٤	أبو زياد الكلاني	٢٥٥، ٢٦٦، ٢٧٣	
١١٢، ١١١، ٤٧، ٤١، ٢٢	أبو زيد	١٨٧	ابن الحائك
٢١٠، ١٨٨، ١٧٩، ١٤٧، ١٤٥، ١٤١		٢٠١، ١٤٣	أبو حاتم
٢٤٨، ٢٥٧، ٢٦٧		٥٤، ١٨	الحارث بن حلزة
٥٥	زيد بن أرقم	٢٢	الحارث بن كلدة
٢٥٨	زيد بن سعنه	٢٤٤، ١١٢	أبو حامد الشاركي
١٣٦	زيد بن علي	٢٥٩، ٢٤٤	أبو حامد الغزالي
٦٧	ابن السائب	١٤٠	الحري
٢٠٩	ساعدة بن جؤية	٢٠٢، ٥٨، ٥٤	حسان بن ثابت
١٩	سعد	٢٦٧، ٢٠٨	الحسن (البصري)
١٠٩	سعيد بن زيد	٢٢٠	الحسن (بن علي)
١٢٧	أبو سفيان	١٦٥	الخطيئة
١٢٢	سفيان بن عيينة	٥٢	حميد بن ثور
٢٣٨، ٢٢٦	سفينة	٢٩، ١١	أبو حنيفة

٢٢٠ ، ٢٢٧ ، ٢٣٧ ، ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، ٢٤٥ ،	ابن السكيت = يعقوب
٢٤٦ ، ٢٥٦ ، ٢٦١ .	سليمان بن عبد الملك
أبو عبيدة ١٦١ ، ١٧٤ ، ٢٢٦ ، ٢٥٢ ، ٢٦١	سليمان عليه السلام
٩١ عثمان بن عفان (ر)	سيبويه
١٨١ ، ١٧٥ ، ٢٩ العجاج	ابن سيده
٢٣٧ ، ٢١١ ، ١١٩ ، ٨٧ ، ٥٥ ، ٥٠ ابن عرفة	ابن سيرين
٨٥ ، ٥٦ العزيزي	الشافعي
٤١ علقمة بن عبدة	٢٥٠ ، ٢٦٤ .
٨٣ ، ٢٣ علي بن أبي طالب (ر)	شبرمة
٢٠٤ علي بن الحسين	الشعبي
٢٣١ ، ١١٥ ، ١١٣ أبو علي القالي	الشماس بن ضرار
٣١ عمارة بن روية	شمر ٢٠ ، ٤٠ ، ٨٢ ، ٩١ ، ١١٨ ، ١٧١ ،
٤٥ عمارة بن عقيل	١٨٤ ، ٢٠٥ .
١٤٦ ، ٩٦ ، ٥٩ ، ٢٢ عمر بن الخطاب (ر)	ابن شميل
١٥٢ .	١٤٠ ، ٩٦ ، ٨٤
١٩٠ ابن عمر	ابن الصباغ
٢٠ عمر بن عبد العزيز	٢٤٤ ، ١٢٨ ، ٥٢ ، ٤٦
٢١٩ ، ١٤٤ ، ٦٢ أبو عمرو	١٨٧ ، ١٧٩ ، ٨٨
١٠٦ عمرو بن العاص	الصنغاني
١٤٦ عمرو بن عتبة بن أبي سفيان	ابن أبي الصيف
١٨٤ عمرو بن كلثوم	١٩٦
١٣١ ، ١٠٧ ، ٦٦ عنبرة	الصيمري
ابن عينة = سفيان	٢٠٨
١٤٠ الغوري	٤٦
٢١٦ أبو الغول	طرفة بن العبد
٩٤ ابن فارس	٢٢٧ ، ٢١٥ ، ١٢٧ ، ٣٩
الفراء ٥٣ ، ٦٦ ، ١٠١ ، ١٨٩ ، ١٩٠ ،	طلحة بن عبد الملك
٢٠٨ ، ٢١٧ ، ٢٤٤ ، ٢٥٨ ، ٢٦٧ .	٢٠٨
١٣١ الفرافصة	١٢٢ ، ١١٣
٥٧ ، ١٥ الفرزدق	الطويري
١٧ ، ٣٩ ، ٤٢ ، ٧٢ ، ٨٤ ابن قتيبة	عاصم
١٠٥ ، ١١١ ، ١٢٧ ، ١٣٧ ، ١٤١ ، ١٤٤ ،	العاصمي
١٦٢ ، ٢٣٧ ، ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، ٢٤٠ ، ٢٥٠ .	ابن عباس
قرن بن درمان بن ناحية	٢٠٢
١٨٧ ابن مراد	٢٥٧
٢٠٣ القشيري	٩٦
	٦٧
	٩٣
	٤٠
	أبو عبيد (القاسم بن سلام) ١٢ ، ١٣ ،
	١٥ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٣٦ ، ٦٢ ، ٧١ ،
	٧٢ ، ٧٥ ، ٨٤ ، ٨٧ ، ٩٠ ، ٩٣ ، ٩٤ ،
	٩٨ ، ١١١ ، ١١٢ ، ١٣٠ ، ١٤٤ ، ١٤٧ ،
	١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٦٩ ، ١٧٤ ، ٢١٠ ، ٢١١ ،

١٠٦	مهران = سفينة	١٤٢	قصي
٤٠	أبو موسى الأشعري	٢٦٧، ٢٩	قطرب
٢٤١	ميمونة	١٣١	قعب بن أم صاحب
١٩٩، ١٨٥، ٩٤، ٧٩، ٧	نائلة بنت الفرافصة	٥٥	أبو قلابة
١٣١	النابعة الذبياني	١٩٣، ١٥١، ٩٤، ٣٠، ٢٠	القلعي
٢٣٧	النجاشي	٢٣٠	قيس بن الخطيم
	أبو النجم العجلي	١٨١، ١٧٣، ١٤٦، ٩٢، ٧٩	الكسائي
	أبو نصر = أحمد بن حاتم	١٩٠، ٢٣٧	
١١١	النضر بن شميل	٤٠	الكميت
١٩٨	أبو نواس	٢٤٢، ٢١٢، ١١٩، ٨٠، ٦٩	لبيد بن ربيعة
٢١٢، ٢٠٦	هاجر	٨١، ٥٣، ٢٠	الليث
٦٥	الهذلي	٢٥٨، ٢٣١	ابن ماكولا
٣٥، ١٨، ١٥، ١٢، ١٠، ٧	الهروي	٢٦٨، ٢٤٠	مالك
٣٧، ٤٥، ٥٤، ٥٧، ٥٨، ٧١، ٧٤			ماهان = سفينة
٧٩، ٩٢، ١٠٩، ١١٢، ١١٣، ١٢١		١٢٠، ٨٣، ٨٢، ٥٨، ٢٣	المبرد
١٣٠، ١٤٠، ١٤٨، ١٥٢، ١٥٥، ١٧٨		١٥١، ٢٢٠	
١٩٤، ١٩٦، ١٩٧، ٢١٠، ٢١١، ٢٢٢		٢٣٨، ٢٢٦	المتنبى
٢٣٢، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٣، ٢٤٥، ٢٤٦		١٤٩، ٦٧	مجاهد
٢٥٠، ٢٥٧، ٢٦٥		٢١٢	أبو مجلز
٣٩	أبو هريرة	١٠١	المحاملي
٣٦، ١٦	أبو الهيثم	١٤٦	محمد بن مسلمة
١٦٦، ٩١	الواحدى	١٨١	الخيل السعدى
٨٣	يحيى بن سعيد	١٦٩، ١٦٥، ١٢١، ٤٣	امرؤ القيس
١٢٥	يزيد بن الحكم	١٨٧، ٢٠٠، ٢١٩، ٢٦٣	
٤٤	يزيد بن عروة	٥٠	المرزبان
٢٥٥، ٢٢٨، ٩	اليزيدى	٢٦١، ٢٢٨، ٩٤	المطرزى
٨١، ٧٢، ٥٠، ٣٤	يعقوب بن السكيت	٢٥٧، ١٤٦	معاوية
١٤١، ١٥٧، ١٥٨، ١٦٤، ١٧٨، ١٧٩		٢٤٣	معقل بن يسار
١٨١، ١٩٠، ١١٢، ٢١٣، ٢٥١، ٢٦٧		٢٤٣	المعقل
٢٧٠			أبو منصور = الأزهرى
١٠٠	يوسف عليه السلام	٥٩	أبو مهدية

فهرس الأماكن والقبائل والأيام والغزوات

٤٤	جذام	٢٥٣	أذربيجان
٣٩	الجزيرة	١٩٣، ١٥١، ١٠٩	أهل تهامة
٢٠٢	الجعرانة	١٢٣، ١٣، ٦	أهل الحجاز
١٩١	جلق	١٠٩	أهل العالية
٢٠٩	جمع	١٨٧	أهل نجد
٢٦٧	جهينة	١٧٧	أيام البيض
١٧، ١٣	الحجاز	٢١٣، ١١٧	أيام التشريق
٢١٤	حجة الوداع	١١	بئر بضاعة
٢١٢، ٢٠٢	الحديبية	٢٤٣	البحرين
١٢٧	حضور	٢٤٣	برن
١٨٧	حمير	٢٤٣	البرنى
٢٥٩	خراسان	٢٤٣، ١٨٧، ١٩	البصرة
٢٠٨	خزاعة	١٣٧	البقيع
٢٤٥	خيبر	١٣٣	بقيع الفرقد
١٢٧	ذات القرون	٢٩	بلعنبر
١٩	الرباب	٤٤	بلى
٢٠٦	زمزم	٥٤	البويرة
١٢٧	سحول	٢٢٢	البيت العتيق
١٩	بنو سعد	٢٠٤	البيت المعمور
١٠٩	سواد البصرة	٢٢٢	بيت المقدس
١٠٩	سواد الكوفة	١٨٨	البيداء
١٨٧، ١٨٦، ٢٤	الشام	٣٢	تبوك
٢١٢، ٢٠٧، ٢٠٦	الصفاء	١٩	بنو تغلب
٢١١، ٢٠٢	الطائف	١٢٣، ١٩	بنو تميم
٢٠٢	طوى	١٠٩	تهامة
٢٤٨، ٢٤٥	العراق	١٠٥	جدة
٢٠٨	عرفات	١٧١	جديلة حنيفة
٢١٤، ٢٠٨	عرفة	١٧١	جديلة طيء

مكة ٧٨ ، ١٠١ ، ١٠٩ ، ١٨١ ، ١٨٧ ،	٤٤	عذرة
٢٠٢ ، ٢١١ ، ٢١٢ ، ٢١٣ ، ٢١٤ ، ٢١٧ ،	٤١	عفرين
٢٢٤ .	١٨٩	العقبة
٩٤ منبج	٢١٢	عمرة القضاء
٢٥٨ المهرجان	٤٤	غزاة ذات السلاسل
١٨٧ بنو ناجية بن مراد	٣٢	غزوة تبوك
١٠٩ نجد	١٥٦	الفرع
٣٩ نصيبين	١٩	قبائل مذحج
٢٤٣ نهر معقل	٢٤	القدوم
٢٥٨ النيروز	١٠١ ، ٧٨	أم القرى
١٦٥ ، ١٠٤ بنو هاشم	٢١٠	قرح
١٣ هجر	٢٦٧	قضاة بن مالك
١٤ هجر البحرين	٢٠٦	ققيقعان
١٤ هجر المدينة	٤٤	بنو القين
٢٥٩ هراه	٢٠٢	كداء — كدى
٢١٢ ، ٢٠٦ يثرب	١٨٧ ، ٦٧	الكعبة
١٨٧ ، ١٨٦ ، ١٥١ ، ١٢٧ ، ١٨ ،	١٨٧ ، ١٩	الكوفة
١٩٣ ، ٢٢٥ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ ، ٢٤٤ ، ٢٤٨ .	٤٤	لحم
٩٤ اليهود	١٠٦	ليلة الهير
٢١٦ يوم الأضحى	٢١٣	المحصب
٢٠٨ يوم التروية	٢٤٤ ، ٢٤٣ ، ١٥٦ ، ١٤ ، ١٣	المدينة
١٩ يوم جلود	٢٥٩	مرو
٢٠٧ يوم الخندق	٢٢٤ ، ٢١٢ ، ٢٠٦	المروة
١٠٦ يوم ذات الرقاع	٢٠٩	المزدلفة
١٧٧ يوم عاشوراء	١٨٧	مسجد أويس
٢١٢ يوم القر	٢٢٢ ، ٧٤	المسجد الحرام
٢١٩ يوم كلاب	٢١٣	مسجد الخيف
٢١٣ ، ٢١١ يوم النحر	١٨٧	المصران
٢١٢ يوم النفر	١٦٥	بنو المطلب

فهرس اللغة

المادة	الصفحة	المادة	الصفحة
أبد	٢٣٣ ، ٢٣٢ ، ١٨١	ألف	١٦٢
أبر	٢٤٧	أمد	
أبيض	٨٨ ، ٣٧	أمر	١٦
أبل	٢٣١	أمم	١٧٣ ، ١٠٣ ، ١٠٠ ، ٧٨
أتت	١١٢	أمن	٢٠٥ ، ١٧٨ ، ٨٧ ، ٧٨
أثث	١٤١	أمه	١٤٢
أثر	٩٩	أنس	
أجل	٣٨	أنى	١٧
أجن	٢٥٠ ، ٢٤٧	أهب	١٧
أحن		أهل	١٨٣ ، ٨١
أخذ	٢٠٤	أوز	٢٢٦ ، ٢٠٠ ، ١٩٨
أخر	٢٨	أوس	
أذن	٥٦	أزل	١٤٨ ، ٨٥ ، ١٥٠
أذى	٤٥	أوف	٢٥٦
أرب	١٧٥	أون	٢١٤
أرز	١٥١	أوى	٢٢٥ ، ٦٨
أرش	٢٥٠	أيم	١٢٥
أرق	١٩٤	أى	١١٨ ، ٧٩
أزر	١٢٧ ، ٧٢ ، ٧١		
أزم	٢٠٩ ، ٢٢		
أسف	١٠٠	بأر	١٠
أسو	٢٠٧ ، ١٣٩ ، ٣٠ ، ٢٩	بأس	٢١٨
أصل	٩١ ، ٧	بيك	١٩١
أفن	١٩	بنت	١٢٦
أقط	٢٤١ ، ١٥٨	بشر	٦٦
أكل	٢٤٤ ، ٢٢٩ ، ١٤٧ ، ٤٠	بخت	١٤٧

(ب)

۱۸۸	بعث	۱۱۹	بخس
۱۳۲	بعد	۲۱	بدر
۲۴۳، ۸۰	بعر	۹۵	بدر
۱۵۰	بعل	۱۱۰	بدع
	بغث	۲۲۱، ۲۱۸، ۲۱۶، ۱۱۳	بدن
۱۱۵	بغدد	۲۵۴، ۹۷، ۳۱	بلو
۲۴۰، ۲۲۹، ۱۴۰، ۱۳۱، ۱۰۶	بغی	۲۴۸	بذر
۱۳۸، ۱۳۳	بقع	۲۴۰، ۱۷۷، ۱۲۰	بذل
۱۹۵	بقق	۱۷۱	برأ
۱۵۱، ۱۳	بقل	۱۹	بربط
۱۷۵	بقی	۲۴	برجم
۱۱۴	بکر		برح
۲۱۳	بکک	۱۷۱، ۱۱۳، ۱۰۴، ۱۰۳، ۱۰	برد
۱۹۸	بلبل	، ۲۰۵، ۲۰۳، ۱۷۱، ۱۵۸، ۱۵۴	بور
۲۵۶، ۱۹	بلر	۲۱۴	
۱۷۴	بلغم	۷۰، ۳۷، ۳۳	برز
۱۲۳	بلی	۱۰۸	برسم
۲۲۳، ۲۱۷، ۱۸۸، ۱۴۵، ۱۴۳، ۸۸	بهم	۲۲۶، ۲۲۵	برص
۳۴	بھی	۱۷۶، ۱۴۸، ۸۶، ۸۴	برک
۱۵۸	بوا		برم
۳۲	بوك	۲۴۳	برن
۱۷۲	بیت	۱۹۱	برنس
۱۸۸	بید	۲۴۲	بزر
۱۷۷	بیض	۹۷	بزغ
۲۳۵	بیع	۹۵	بزق
۱۶۴، ۱۶۳، ۸۷، ۴۷	بین	۱۴۵	بزل
		۲۴۸، ۳۷	بسر
		۱۳۴	بسط
			بسمل
۲۴۴، ۲۴۳	تبر		بشر
۱۴۵، ۱۴۴	تبع	۱۷۹، ۱۵۳، ۳۲، ۲۷	بصر
۱۹۱، ۱۲۸	تبن	۸۸، ۷۵، ۴۸	بصق
۲۳۵، ۱۵۲	تجر	۹۵	بضع
۱۸۵، ۱۳۰، ۱۲۷	ترك	۲۱۸، ۱۶۳، ۱۱	بطح
۲۰۸	تفت	۶۱	بطش
۱۱۷	تفل	۲۵۱، ۱۳۴	بطن
۱۹۱	تکک	۱۶۰	

(ت)

١٤٦	جدى	٩١	تلو
١٠٢	جذب	١٠١	تمم
١٤٤، ١٤٣	جذع	٢٤٣، ٢١	تمر
٦١	جذم	٦٤	تمم
١١٠، ٣٢	جرب		تنأ
١٨	جر جر	١٧١	تهم
١٩٥	جر جس	٢٤٨، ١٣٤، ٧٧	توب
٢٣١	جرح		توت
٢١	جرر	٩٨	توق
	جرم	١٤٦	تيس
٩٤	جريل		ثأل
٦٦، ٣٥	جزر	١٣٥	ثبت
٢٤٩، ٢٤٦	جزز	٢١٠	ثبط
	جزع	١٨٩، ٤٧	ثجج
٢٤٦	جزف	١٢٤، ٦٢، ٤٢	ثرى
٢٠١	جزل	٣٧	ثقب
١٩٤، ١٦١	جزى	٢٥٥	ثقل
١٣٦، ١٣٥	جصص	٩٣	ثكل
٢٠٢	جعر		ثلث
٢٢٦	جعل	١٥٥، ١٤٥، ٤٤، ٩٠، ٨١، ٣٢	ثنى
٦٠	جعفل	٩٥، ٦٠، ٥٣، ٢٤١، ٢٣٨، ٢٢٢	٢٥١
٢٢٤، ١٩٧، ١٤٥	جعفر		ثور
٤٧	جفف	٥١	
٦٧، ٢٨	جفو	(ج)	
٢٥٤، ٧١	جلب	١٩٦، ١٨٢، ١٠٨	جيب
١٩٢	جلبب	١٤٤، ٩٦	جبر
٢٣٠، ٤٥	جلس	٤٦	جبل
٢٢٨	جلف		جين
٢٢٨، ٢١٩، ١٢٠، ٣٩	جلل	١٤٦	جحف
١١٨، ١٠٥	جلو	٨٢	جخنخ
٢١٢، ١٢٨	جمر	١٢٢	جذب
١٤٦	جمس	١٢٢	جدح
٢٠٩	جمع	١٠٦، ١٠٥، ٨٧، ٨٦، ٨٥، ٨١	جلد
١٢٧، ١٢٦	جمم	٢٤٩	
٢٥٥، ٢٠١، ١٥٩، ٤٢، ٤١	جنب	٤٤	جلدر
١٠٤	جنح	٢٢٠، ١٧١	جلدل

٢٤٠، ٢٠٤، ١٨٧	حذو	٢٢٥، ١٢	جندب
١٥٦، ٧٥، ٧٤	حرب	١٢٣	جنز
٢١١، ١٧٠، ٦٥	حرج	١٣٦	جنن
٦٥، ١٤	حرز	٢٥٣، ١٧٠، ١٢١	جهد
١٠٣	حرص	١٨٥، ١٢٥، ١٢٤	جهز
١٢٦	حرف		جهن
٢٠٥	حرك	٢٤٧، ١٠٨	جوب
١٨٨، ١٨٣، ١٦٠، ٧٣، ٧٠	حرم	٢٥٦	جوح
٧٥	حرن	١٨٤	جور
٢٢٢، ١٨٨، ١٧٢، ٩٧، ١٥	حری	٢٠٨، ١٨٧، ١٣٠	جوز
	حزب	١٩٥ ١١١، ٤٤	جوع
١٤٧، ٧٩	حزر	١٨٧، ١٧٣	جوف
٩٩	حزن		جوهر
١٧٨، ١٧٢، ٩٩، ٨٩، ٤٤، ٨	حسب	(ح)	
١٢٢	حسر		حب
	حسم	٢٥٥	حبر
٢٢٥، ١٦٣	حشر	٢٢٧، ١٢٩، ١٢٤، ١١٦	حبل
٦٦، ٣٣	حشش	٢٣٢	حين
٤١، ٣٩	حشف	١٩٧	حبو
٢٣٢	حشو	١٨٤، ٧٢	حتت
٢١٣	حصب	٩٥، ٤٩، ١٢	حكم
٢٤٩، ١٥٢	حصد	١٧٠	حشى
٢١٤، ٤٤	حر	١٣٥، ٤٢	حجج
٢٣٩	حصو	١٨٦، ١٨١	حجر
٢٥٤، ٧٤، ٤٤، ٣١	حضر	١٤٢	حجز
١٩٦، ١٩٥	حضن	١٠٧	حجل
١٠٦	حظو	٢٠٠، ٢٩	حجن
٨٧	حقد	٢٠٥	حدأ
٢٥٠	حقل	١٩٥	حدب
١٨٢، ١٢٦	حقف	٢٠٢	حدث
٦١	حقق	١١٠، ١٠، ٩	حدد
٢٤٦، ٢٤٥	حقل	٩٩، ٢٤	حديق
١٩٢، ١٧٣	حقن	٩٣	حدم
٢٥٤	حكر	٤٧، ٤٦	حذف
٨٨	حكم	١٦٦، ٢٧	حزم
١٤٨	حلب	٦٢	

۷۶	خیل		حلز
۹۸	ختل	۲۵۳	حلس
۱۶۶	ختم	۲۰	حلق
۹۶، ۲۴	ختن	۲۳۰	حلقم
۱۰۳	خدد	۲۱۳، ۱۷۳، ۱۶۵، ۷۳، ۴۹، ۳۴	حلل
۱۱۶	خدر	۱۰۲، ۶۸	حلم
۲۳۶	خدع	۱۹۷	حلن
۲۱۰	خدم	۲۴۰	حلو
۳۸	خذف	۱۹۰، ۸۴، ۶۴، ۵۸، ۵	حمد
۲۱۶	خرأ	۶۰	حمدل
۲۵۰، ۱۵۲	خرب	۲۲۴	حمر
۹۱	خرج	۱۵۱	حمص
۲۴۵، ۱۴۹	خرر	۲۴۹، ۱۶۴، ۱۰۹، ۱۴	حمل
۲۱۸، ۴۲	خرص	۶۷، ۳۹، ۳۸	حمم
۱۰۸	خرق	۹۶	حمو
	خرر	ذ	حن
	خسف	۱۲۸	حنط
۱۳۹	خسو	۷۷	حنف
۲۳۲	خشب	۲۲۰	حنك
۹۱، ۸۱	خشع	۱۸۳	حوج
۲۶	خشم	۹۷	حوذ
۱۲۲	خصب	۲۴۹، ۱۶۱، ۱۴	حوط
۱۳۰، ۹۴، ۸۸، ۴۴	خصر	۵۹	حوقل
۲۳۶	خضم	۱۴۲، ۱۴۱، ۶۳، ۴۸، ۲۶	حول
۲۵۱	خصی	۱۲۳	حوی
	خضر	۷۰، ۴۶، ۴۵	حیض
۸۱	خضع	۲۳۷	حین
۲۵۳، ۱۱۰	خطب	۲۲۳	حیو
۱۰۵، ۲۷	خطف	۲۳۳، ۱۲۳، ۱۲۰، ۹۰، ۸۴، ۵۹	حیی
		(خ)	
۱۸۲	خفر		خجب
۲۲۷	خفش	۲۰۵، ۱۳۲	خجث
۳۲	خفف	۲۲۳، ۹۸، ۳۶، ۱۴	خبر
۲۳۵	خلب	۲۴۵، ۷۴	خبز
۱۹۵	خلس	۴۰	خبط
۱۳۸	خلص	۲۴۱	

١٠٢	دكن	٨٧	خلع
١٥٠	دلب	١٣٧، ١٣٦، ٨٠، ٤٩، ٢٣، ٢٢	خلف
٢٥٠	دلس		٢٠١، ١٨٨
٢٢	دلك	٢٢٠، ٧٧، ٣٢	خلق
٧	دلل	١٧٩، ١٣٠، ٢٧	خلل
٩٤	دلص	٢٠٠، ٣٦، ٣٣	خلو
٦٠	دمعز	١٩١، ١٢٩، ٧١	خمر
	دمل	١٢٢، ٩٤، ٣٤	خمص
٢٤٤	دم	١٠٧	خندق
١٣٢	دندر	٢٢٩	خنق
٦٥، ٩	دنف	٨٣	خوى
٢٥٥	دنق	٦١، ٦٠	خير
٢٣٧	دهر	١٧٣	خيظ
٢٠٠	دوح	٢١٣	خيف
٢٢٢، ١٢١	دور	١٨	خيل
١٣٨	دوس	١٦٤، ١٠٥	خيم
١٢١	دوم	٢٢٥، ٢٢٣	دب
٥١	دوى	١٠٨	دخ
٢٠٨	ديل	١٨٨، ٨٥	دبر
	دين	٢٣٧، ١٩٨، ١٩٧	دبس
١٥	ذيب	١٥١	دجر
٢٣٠، ٢١٧	ذبح	٨٥	دجل
٢٠٠، ١٤٩، ١٢٩، ٩٢	ذخر	١٥٢، ١٤٩	دخر
١٧٤، ١٠٥	زرع	٧٥	درأ
٢٧	ذفن		درب
٦	ذكر	٢٢٦، ٦٢	درج
٢٣٠، ٢٢٩	ذكو	١٢١	درر
	ذنب	١٩١، ١٢٩، ٧١	درع
٢٤٤، ١٥٣، ٢٠	ذهب	١٦١، ١٣٦، ١٣٠	درك
١٠	رأم	٢٥٥	درهم
٢٠١، ١٧٢	رأى	٥٢	دعم
١٩٣، ١٤٧، ٨٣	رب	١٣٧، ١٣٢	دعو
١٩٧، ١٥٠، ١٤٤، ١٢٠، ١٠٣	ربع	٢٠٩	دفع
٢٢٤		٢١٩	دفف
٢٤١، ٢٣٥	ربو	٢٥٣	دقع
٨٩	رتب	١٥٩	دقل

١٣٩، ٣٠	رقق	١٠١	رتت
٢٣٩	رقم	٢٢٢	رتج
٢٠٧	رقى	١٤٢، ١٢٠	رتع
١٨٩، ١٤٧، ٤٥	ركب	٦٢	رتل
١٥	ركد	١٣٠	رجح
١٥٦	ركز	٢٢٨، ٤٩	رجس
٤٨	ركس	٤٨	رجع
١١٩، ٨٠	ركع	١٧٩، ١٠٧	رجل
١٧٠، ١٦٦	ركن	٧٨	رجم
	ركو	١٧٩	رحب
١٧٠، ٨٢	رمض	١٦٦	رحق
٢٢٩	رمق	٩٨	رحل
٢١٢، ٢٠٧، ٢٠٦، ٢٠٥	رمل	١٦٧	رحم
٣٩، ٣٥	رم	١٧١، ٣١	رخص
٨٠	رمى	١٥٣	ردأ
٢٤٨	رنج	٢٢٩	ردى
	رهص	٦٤	رزق
٢٢٤	رھط	٧٦	رسغ
	رهن	٦٢، ٥٩، ٥٨، ٢٧	رسل
، ١١٣، ١١١، ٩٧، ٩٠، ٨٩، ٨٣	روح		رسم
، ١٤٨، ١٣٠		١٥٩	رشد
١٩٨	روم	٩٩	رصاص
٢٠٨، ٢٠٧، ١٠٦	روى	٨٥	رضع
٢٤٦، ٧٧	ريب	١٨٢	رضى
٣٧، ٣٦	ريد	٢٥٥، ١٤	رطل
٢٢٨	ريف	١٢٢	رعد
	رين	، ١٩٠، ١٣٠، ٨	رعى
		٢١٤	
		٩٥	رغم
٥٠	زأبر	٢٩٦، ١٨٥، ١٧٦، ١٥٨	رفت
٦٦	زبل	١٣٥	رفض
١٩٣	زبق	١٨٨، ١٤٨، ٤٢، ٢٨، ٢٧	رفق
٢٤٦، ٢٤٥	زين	٢٢٣، ١٩١، ١٩٠	رفه
	زجر		رقأ
١٩٢	ززر	١٦٢	رقب
٦٦	زرع	١٠٦	رقع

(ز)

١٢١	سمج	١٧٣، ٣٤	زرق
١٧٦	سحر	٩٣، ٥١	زفر
١٢٨، ١٢٧	سجل		زقق
٢٩	سختخ	١٣٩، ٩٨	زكو
٢٤٠	سخر	١١٨	زلزل
١٤٥، ١٤٣	سخل	٢٣٢، ٢١١، ٢٠٩	زلف
١١	سغن	٤٩	زلم
٢٢٩	سدد	١٨٣	زمل
	سدس	٢٠١	زم
١٩٢، ٧٣، ٧٢	سدل	٢٣٧، ١٨٥، ١٨٤	زمن
١٠٨	سدی	٢٣٧، ١٩٨	زنج
٣٨، ٣٧	سرب	٢٣١	زهق
١٤	سرج	٢٤٨	زهو
٢٢٤، ١٤٨، ١٢٦	سرح		زوج
١٧٦	سرد	٣٩	زود
٢٩	سرط	٢٤٤	زون
١٨	سرف	٢١	زید
٢٥٦، ١٤	سرق		
	سری		(س)
١٣٥، ٢١	سطح	١٤	سأر
١٨٩، ٧٧	سعد	٩١	سأم
٢٥٥	سعر	١٠٩، ٨٨	سبب
١٩٢، ١٧٣، ٢٦	سعط		سبت
٢١٢، ٢٠٦، ٢٠٥، ١٦٠، ٩٩، ٨٧	سعی	١١٤، ٨٨، ٨٣	سبح
	سفتح	٦٠	سبحل
٢٢٨، ٤٩	سفع		سبخ
٣١	سفر	٣٤	سبر
	سفع	٢٥٠، ٣٧	سبط
١٧٣	سفف	٢٠٩	سبطر
١٥٧	سفل	٢٢٤، ٢٠٤	سبع
٢٢٧	سفن	٢٩	سبع
١٤٢	سفه	١٧٧	سبق
٢٩	سقر	١٦٣، ٣٣	سبل
١٣١	سقط	٣٤	سته
٣٢	سقل	٨٠	سجد
٩٩	سقم	١٢٤	سجل
			سجی

٢٥١، ٢٢٦، ١٤١	سوم	١١٩	سقى
	سيج	١٥١	سكر
١٥٠ ح	سيه		سكك
٤٥	سير	٢٠٩، ١٦٢، ١٦١، ١٣، ٩٩	سكم
	سيل	٢٠٢، ١٢٨	سلب
١٦٥	سى	٢١٦، ٢١٥، ١٥٢، ١٥١	سلت
١٨٧	شام	٢٢٧	سلح
١٧	شيب	٤٨	سلس
١٨٥	شيرم	١١٨	سلط
١١٤	شيك	٢٥٤، ١٥٩	سلى
١٨، ١٧	شيث	٢٥٦، ١٨٨، ١٧٠، ٨٠	سلف
١٣٥، ٥٢	شخص	١٣٤	سلل
	شدخ	٢٠٥، ٢٠٤، ٢٠٣، ٩٠، ٨٥، ٧٧	سلم
٢٢٩، ٩٩	شدد		٢٥٦
٥١	شدذ	٢٣٨، ٩٣، ١٥	سمت
٢٠٤	شدز	٢٩	سمخ
٢٠	شرب		سمر
٢٤٢، ٣٢	شرح	٢٥٤	سمسر
٧٧	شرر	٨١	سمع
٢٤١	شرط		سمك
٢١١، ٥٦	شرع	٩٢	سنب
١٣٥	شرف	٢٢٣	سنتح
٢١٨، ٢١٣، ١٧٨، ١١٧	شرق		سند
	شرك	٢٢٣	سنر
٩١	شزن	١٣٥	سنم
١٤٠، ٧٤	شطر	١٤٥، ١١٣	سنن
٧٨، ٧٧	شطن	٢٣٧	سنه
١٥٠	شظظ	٢٠٤، ٥٧	سهم
٢١، ٢٠	شعب	٩٥	سهو
٢٢١، ٢١٥، ٢١١، ١٣٥، ٥٧	شعر	٢٤٦، ٢٢١	سوأ
٢٥٦		١٢٩	سوج
	شفث	٢٤١، ١٠٩، ١٠٧	سود
١٣٥، ١٣٤	شفر	٧٩	سور
٨٩، ٦١	شفع	١٥٩	سوس
٣٢	شفف	١٢٤، ١٠٦	سوف
٥٣	شفق		سوك

٢٩، ٢٨	صدغ	٢٠	شفه
٢٠٧، ١٤٥، ١٤٤، ١٠٤	صدق		شقر
١٠٩	صرخ	٢٥٢	شقص
٢٢٥، ١٨٥	صرر	٢٠	شقق
٢٩	صرط	٢٠٦، ٩٢، ٣٦، ٦، ٥	شكر
٢٤١، ١٩٠	صرف	٧	شكل
٢٥٠، ٢٢٩	صري	٨٢	شكو
١٨٩، ١٦٣، ٤٣	صعد	٢٤٢، ٢٣١	شلو
٢٤٠، ٢١٥، ١٦٢	صغر	٩٣	شمت
٢٣٠، ٢١٦، ٣٨	صفح	٢٤٤	شمع
٢٤١، ٩٣، ٧١	صفق	١٠٩، ٧٢	شمل
٢٩	صقر	١٣١، ١١٥، ١١٤، ٥٨، ٥٤	شهد
٥٧	صقع	١٦٩، ١١٦	شهر
٣٢	صقل	٩٣، ٥١	شهق
	صلح	٢٤٤	شوب
٢٥١، ٢٧	صلع	٥٦	شور
١٦١، ١١٧، ١٠٣، ٨٤، ٥١، ٦	صلو	٢٢	شوص
١٠٨	صمت	٢٠٦	شوط
٤٤	صمد	١٩٢	شوك
٧٢	صمم	١٨٦	شول
٦٦	صنع		شياً
١٦٢، ١٢٩	صنف		شيب
٢٢٢	صنم	١٠٠	شيش
	صهر	٤٤	شين
١٦٣، ٨١	صوب		ص
١٩٦	صوع		صيب
٢٥٦	صوف	١٧٨، ٥٤	صبح
١٩٥	صول	٢٤٦	صبر
١٦٩	صوم	١١٠، ١٠٥	صبع
١٢	صون	٣٠، ٢٩	صبع
٢٣١، ٢٢٩	صيد	١٠٧، ١٠٠	صحب
٢٣٧، ١٧٥	صيف	٦٧	صحر
	ض	٣٥	صحف
٢٢٤	ضيب	٢٩	صخخ
٣٩	ضبط	١٠٨	صدأ
٢٢٤، ٢٠٦	ضيع	٦٨	صدد

(ظ)		٢١٧، ٢١٦، ٥٠	ضحو
	طبي	١٥٥، ١٠٤، ٣٧	ضرب
٣٢	ظرف	٦٣، ٢٦	ضرر
١٨٤	ظعن	١١٦	ضعف
٢٣٥، ٣٠	ظلم	١٢٧، ٤٢	ضفر
٢٥٠	ظنن	٢١٧، ٢٠١	ضلع
١٧٦، ١٥٤، ٩٧، ٥٤	ظهر	١٣٣	ضلل
		٥٧	ضمن
(ع)		١٢١	ضنك
١٠١	عبأ	٢٥٥، ١١١	ضيع
١٩٨	عيب	٩٧	ضيف
٨١	عبد	١٦٦	ضييق
٤٦	عبر		
١٤٦	عتد		ط
٢٢٢، ٢٠٣، ١٣٢، ١١٦، ٦٧	عتق	١٥٠، ٣٠	طبع
٥٥، ٥٣	عتم	١٢١، ٨٠، ١٧	طبق
١٥٠	عثر	١٢، ١٠	طحلب
٢٣١، ٩٦	عجب	٥٤	طراً
١٨٩	عجيج	١٣	طرف
	عجن	١٤٣، ١٠٣	طرق
٢٤٤	عجو	٢٥٥	طسج
٢١٣، ١٥٤	عدد	٢٠٢، ١٧٦، ١٥٨، ٤٠	طعم
١٥١	عدس	٦٠	طلبق
، ١٩٧، ١٨٦، ١٧٢، ١٧١، ٩٩	عدل	٦٨	طلح
٢١٥، ٢٠٠		١٧، ٢٥، ١٠	طلق
١٥٦، ٦٦	عدن	٤٥	طمث
١٧	علو	٨٠	طمن
١٢٦، ٣٩، ٣٣، ٢٨	عذر	١٩	طنبر
٢٤٠، ١٤٧	عرب	٦٦، ٦٤، ١١، ٩	طهر
١٧٩	عرج	١٧٣، ١٧٢، ٨٩	طوع
٩٥	عرجن	٢٠٤، ٢٠٣، ١٦	طوف
٢٢٤	عرس		طول
	عرص	٢٠٢، ٢٥	طوى
، ١٧٧، ١٥٥، ١٤٦، ٢٨، ٢٣	عرض	٨٤، ٤٣، ٣٦، ٣٥	طيب
٢٣٢، ١٨٨		٥٤	طير
٢١٤، ٢٠٨، ١٦٣	عرف	٥٤	طيل

٢٠١، ٦٨، ٧	علل	١٧٤	عرق
٢١٣، ١٤٠، ٧٧	علم	١٣١، ٤٥	عرك
١٠٩	علو	٢٤٥، ٢٤٤، ١٣٣	عری
١٣٢	عمد	٢٥	عزب
١٨٣، ١٨١، ٣١، ١٣	عمر	١٥١	عزر
١٣٣	عمق		عزف
١٦٢	عمل	١٤٠، ٥١	عزم
٦٥	عمم	١٣٦	عزی
١٨٣	عنت	٢٠١	عسج
١٩٧، ١٥١، ١٤٦، ٧٥	عنز	٢١٨، ٧٦	عسر
٢٤٦، ٢٠٩، ١٩٧، ١٤٦، ١٤٥، ٩١	عنق	١١٤	عسل
٢٢٥	عنكب	١٧٧	عشر
١٥٦، ٨٨	عهد	٥٥، ٥٤	عصر
٢٢٩، ١٢٤، ١١٥	عود	٢٠٩، ٨٧	عصو
٧٧	عوذ	٢١٨، ٢١٠، ١٨٤	عضب
١٤٥، ٧٠	عود	٢٠٠	عضد
٢٢٥	عوف	٢١٦	عطب
١٦٥، ١٥٧	عول	٦٩	عطن
٢٣٧	عوم	٢٣٥، ١٤٤	عطو
٢٤٩	عوه	١٣٦	عظم
٢٣٧، ١٢٢	عیر		عطی
٢٤٣، ١٨٠	عین	٢٤٢، ٢١٧، ٤١	عفر
			عفف
٢٣	غيب	٢٥١	عفن
٢١٨، ٢١٧	غیر	١٢٢، ٨٦، ٦٦، ٦٥، ٣٦، ١٦	عفو
٢٤٢	غیس	٢٠٠	عقب
	غیبط	١٣٦	عقد
	غین	٢٢٧، ١٤١	عقر
٢٣٦	غدر	٤٢	عقص
٢٢٨	غدف	٢٠٢٠، ٢١٩	عقق
١٢٠	غدق	٢٤٣، ١٤٦، ٥٨	عقل
	غدو	٢٢٥	عکش
٢٢٨، ٥٥	غرب	١٧٨، ٥١	عکف
١٧٤	غربل	٣٠	عکن
٢٣٧، ٢٣٦، ١٨٣، ٢٩	غور	١٥١	علس
٢٧	غرف	١٧٥	علك

١٩٨	فحت	١٤١	غرق
٨٨ ، ٧٠	فخذ	١٣٨	غرقد
٢٥٦ ، ٦٦	فخر	١٦٣ ، ١٦٢ ، ١٥١	غرم
١٩٦ ، ١٩٥	فدى	١١٤ ، ١١٣ ، ٤٠	غسل
٢٠٩ ، ١٠٨ ، ١٠٣	فرج	٧٣	غضض
٦٥	فرد	١٧٥	غطس
١٩	فرزج	١٠٢	غطى
١٠٤	فرسخ	٢٠٥ ، ٣٦	غفر
٨٨	فرش		غلس
٤٢	فرص	٢٤٤	غلف
١٧٠ ، ٩٦	فرض		غلق
١٥٩ ، ٥٥	فرط	٢٥٠ ، ١٦١ ، ٦٤	غلل
٧	فرع	١٢٨	غلو
٢٤٦ ، ٨٧	فرق	٥٠ ، ١٥	غمر
٢٢٨ ، ١٠٠	فسق	٣٨	غمز
١٤٥ ، ١٤٤ ، ٧٩	فصل	١٩٧	غمض
١٥٣ ، ١١٠ ، ١٠٩ ، ٢٠	فضض	١٧١	غمم
٢٤٥ ، ١٥٧ ، ٥٨ ، ٤٣	فضل	٢٣١	غنم
١٠٥	فضو	١٣٧ ، ١١٢ ، ١١١	غنو
١٥٧ ، ٧٧ ، ٢٤ ، ١١	فطر	٣٣	غوط
٢٥٤	فطع	١٢٠	غيث
٢٢١ ، ١٢٦	فعر	١٠٠ ، ٣٠	غير
١٠٢	فقأ		
	ققح	(ف)	
٢٠٣ ، ١٦٢ ، ٩٢	فقر	٢٣٨ ، ٦٨	فأر
١٠١ ، ٥١	فقه	١٠١	فأفا
	فكك	٢١	فأم
١٥	فلذ	١٠٢ ، ٧٦	فتح
٦٠	فلح	٨٣	فتخ
	فلس	١١٢	فتر
٢٤٠	فلع	١٢٥	فجأ
٨٧	فلق	٨٧ ، ٩٤	فجر
١٩٦	فلل	٢٤٢	فجل
٢٣	فمم	٢١٠	فجو
٢٠٧ ، ١٦١	فنى	٧٠ ، ٤٤	فحسب
٧٣	فهر	٢٤٧	فجل

١٤٤	قسط	١١٥	فوت
١٦٠	قسم	١٤٩	فوج
١٠٧	قصد		فوق
٧٢، ٦٢	قصر	٥٣، ٥٢	فيأ
٨٢	قصص	٥٣	فيح
٢٢٤	قصع	٢١١، ٢١٠	فيض
	قصل		
٢١١	قصم		
٢٢٢، ٢١٠، ٩٨	قصو	٢٢٦، ٦٢	قرب
١٧٨	قصي	٢٢٦، ٢٠٠	قربج
	قضب	٢٢٧، ٢٢٦، ١٣٤، ٦٦	قبر
٨٧	قضي	٢٠	قبع
١٥٢	قطن	١٨٧، ١٥٦، ٧٤	قبل
٢٢٦، ١٩٨	قطو	١٩١	قبو
٢٠٥، ١٨٦	قعد		قتر
٨٤	قعي	٢٣٢، ٨٩	قتل
٢٥٥، ٢٤١، ١٩٢، ٧١، ٧٠	قفز	١١٩	قحط
٢٥٥	قفل		قدد
٧١	قلب		قدر
	قلت	٢٢٢، ٨٣	قدس
٢٢	قلح	١٠٥، ٢٨، ٢٤	قدم
١٦	قلد	٢٠٣	قذف
٩٢	قلس	٢٢١، ١٣، ٩١	قرب
٢٤٣، ٢٤٢	قلص	٢٤٥، ١٢٦	قرح
١٢٤، ١٢٣	قلع	٦٨	قرد
١٣	قلل	٢١٢	قرر
١٩١	قلم	١٢	قرص
١٥٧	قمح	٢٤٤	قرض
٢٣٥، ١٩٨	قمر	١٣٢	قرط
٦٨	قمم	١٥١	قرطم
٨٣	قمن		
٤٧	قناً	١٨، ١٧	قرظ
٨٦، ٥٥	قنت	٢٥١، ٦٩، ٣٧	قرع
١٢١	قنط	١٨٧، ١٨٢، ١٢٧	قرن
٢١٩، ٢١٨، ٨١	قنع	٩٧	قري
١٤٠	قنن	٢١٠	قزح
		٢٢٠	قزع

(ق)

٧١	كفت	١٥٥	قنو
١٠٨ ، ١٧٤ ، ١٤١ ، ١١٦ ، ٤٦	كفر	٢٣٦	قنى
١٦٧ ، ١٦٦ ، ١١٧		٢٤٢	قهد
٢٤٣ ، ١٦٥	كفل	١٠٢	قهر
٢٣١	كلأ	٩٢	قهقه
٢٥٥	كلب	١٦٦ ، ١٤٩	قوت
١٧٠	كلج	١١٦ ، ٥٩	قود
٢٤٨	كلف	١٠٣	قوس
٢٤٨	كمثر	٢٠٦ ، ٧٦ ، ٦٤ ، ٣٢	قوم
٢٥٦	كمم	٦٣	قوى
١٥٣	كمه	١١٧	قيد
٣٣	كنز	٢٤٧	قير
٩٣	كف	(ك)	
١٣٢	كهو	١٧١ ، ٥٧	كبر
٤٣	كهل	٩٩ ، ٧ ، ٦	كتب
	كوع	٨٨ ، ٧١	كتف
٩٩	كوى	١٩١	كتل
١٠٥	كيد	٧١ ، ٢٧	كتشف
	كيف	٢٣	كحل
		٤٦	كلدر
		٢٠٢	كلدى
١٢١	لأو		كرب
	لأى	٢٤١	كرر
	لبأ		كرز
٢٣٢ ، ٢٣١ ، ١٨٩ ، ١٨٥ ، ٧٧ ، ٤٦	لب		كرسع
١٧٩	لبث	٢٤٧ ، ٤٧	كرسف
١٢٦ ، ١٣١	لبد	٢٢٦	كرك
١٨٧ ، ٩٦	لبس	٢٠٣ ، ١٤٨ ، ١٠٢	كرم
١٤٣	لبن	٢٤٦ ، ٢٤٢	كسب
١٠١	لثغ	٢٥٤	كسد
٧٣	لثم	١١٨	كسف
٢٤	لثو	٢٤٧	كشش
١٩٥	لجأ	١٩٦ ، ٢٨	كشط
١٤٧	لجب		كشف
٢٢١ ، ٧٨	لجج	٢٩	كعب
٤٧	لجم	٢٢٠ ، ١٢٥	كفأ

(ل)

٢٥	محض	١٣٣	لحد
١٧٩	محل	٧١	لحف
٨١	مخخ	٨٧	لحق
١٨٨ ، ١٤٧ ، ١٤٣	مخض	٧٥ ، ٦٦	لحم
٢٣٠ ، ٦٢	مدى	٢٧	لحى
٢٥١ ، ١٩٥	مذر		لذذ
٤١ ، ٤٠	مذى	٤٧	لذع
٢٣٠ ، ١٧٩ ، ١٢٠	مرأ	٣٩	لزوج
	مرج	٢١٣	لزم
٦٩	مرح	٧٦	لسن
٦٢	مرط	١٣٥	لطأ
	مرع	١١٩ ، ٣٧	لعن
١٢	مرق	٧٣	لغم
٢٢٤	مرو	١٥٨	لغو
٨٥	مسح	١٢٧ ، ٣٣	لفف
٢٤١ ، ٣٥ ، ٣٣	مسس	١١٥ ، ٤٦	لفق
٢٣٨ ، ١٥٤ ، ٤٢	مسك	٢٠١ ، ١٤١	لقط
٢٠٩	مشق	١٢٤	لقن
٢٣٠	مشى	٢٣٩ ، ١٧٨ ، ٣٣	لمس
١٨٧	مصر	٢٢١	لمظ
٦٠	مصع	١٨٧	لم
١٥٨	مصل	٢٢٩	لهب
٢٦	مصمص	١٧٤	لوب
٢٦	مضمض	١٨٠ ، ٧٣	لوث
٢١٦	مضى	٢٣٠	ليط
١١١	مطط	٢١٤	ليق
	مطل	٢٣٧	ليل
٣٣	معد		
٤٣	معك		
٣٧	مقت	١١٢ ، ١١١	مأن
١٥ ، ١٤	مقل	٢٥٤ ، ١٨٢	متع
١٦	مكث	٢١١	مثل
٢٥٥ ، ٢١٣	ملك	١٧٣	مثن
١٢٩	ملأ	٢٢١ ، ٢٦	مجمع
٢١٧	ملح	٨٥ ، ٨٤ ، ٨١	مجد
١٣٤	ملل	٢٣٨	مجر

منع	۱۴۱	نخی	۱۳۳
منن	۲۴۲، ۲۱۴، ۷۳	نخخ	۵۲
منو	۲۵۵، ۱۱، ۴۱، ۱۴	نخس	۲۳۱، ۲۳۰
موت	۱۴۶	نخج	۱۳۷
موص	۲۲	ندب	۲۳۲
مون	۱۵۸	ندد	۴۴، ۳۹
موه	۱۴۹، ۸۵	ندر	۲۵۳، ۱۹۴
مید	۲۸۰	نلو	۲۲۱، ۱۱۰
میز	۱۵۶، ۴۶	ندر	
میش	۱۵۱	نزر	۲۴۲، ۷۸، ۲۸
میط	۲۲۰	نزع	۱۲۴، ۸۸
میع	۱۲	نزل	۶۵، ۶۴
میل	۲۴۲، ۱۰۵، ۱۰۴، ۵۷	نزه	
		نزو	
	(ن)	نساء	۲۴۳
نأی	۲۱۴	نسخ	۱۴۰
نیح	۹۴	نسق	۱۳۰
نبد	۲۳۹	نسك	۱۸۲، ۱۷۷، ۱۷۲، ۱۱۶، ۷۷
نبر	۱۱۱		۱۹۵، ۱۹۱
نبرز	۱۹۶	نسي	۳۱
نبش	۶۸	نشأ	۱۶۴
نبح	۱۰	نشد	۲۰۱
نتأ	۲۹	نشر	۲۳۷، ۷۶
نتج	۱۴۲	نشر	۱۵۷
نتر		نشش	۱۹۴
نتن	۱۹	نشط	۲۰۱
نثر	۲۶	نشق	۲۶
نثل	۲۴۹، ۲۴۶	نصب	۱۴۲، ۱۳۴، ۴۹، ۲۹
نحب	۲۱۶	نصت	۱۱۴، ۸۰
نجر	۲۵۰	نصر	
نجرز	۱۰۵	نصص	۲۱۰، ۲۰۹، ۱۵۴
نحس	۱۰، ۹	نصف	
نحش	۲۵۳، ۲۳۵، ۱۳۱	نصي	۱۲۷، ۲۸
نحج	۱۶۴	نضح	۱۵۰، ۵۰، ۴۱، ۲۴
نحو	۴۰، ۳۹، ۳۳	نضر	۹۴
نحر	۲۱۶، ۲۱۱	نضض	۱۵۵، ۱۵۴

۲۴۸، ۱۹	نور		نضل
۲۰۳، ۲۵	نوی	۲۲۹	نطح
۹۱	نیب	۱۵۴	نطق
۱۵۶	نیل	۳۰	نظر
		۷۹	نظم
		۴۷	نعت
(هـ)		۳۲، ۲۰	نعل
۱۸۹	هبط	۱۹۰، ۱۱۳، ۹۲، ۳۸	نعم
۳۵	هتك	۲۴۸	نعن
	هتن	۱۲۹، ۱۱۰	نعی
۹۰	هجد	۲۳۸، ۱۹۴	نفع
۲۰۴	هجم	۲۵۶	نفد
۱۰۹	هدأ	۲۱۲، ۲۰۰، ۹۱، ۵۱	نفر
۲۴۸	هذب	۱۳۱، ۱۲۴، ۱۱۱، ۴۷، ۱۳	نفس
۱۸۳	هدج	۲۴۷	نقط
۱۹۸	هدر	۲۲۴	نفق
۲۱۵، ۲۱۰، ۲۰۱، ۱۱۰، ۸۶، ۶	هدی	۹۶	نفل
۷	هذب	۲۵۰، ۷۱	نقب
۲۲۳، ۱۰۶	هرر		نقد
۱۵۱	هرطم	۸۲	نقر
۱۹۴، ۴۹	هرق	۵۷، ۵۶	نفس
۱۴۵	هرم		نقض
۲۰۷	هزم	۱۲۶	نقع
۱۰۴	هشم	۹۸	نقل
۱۵۱	هلس	۹۲	نقم
۲۲۸	هلك	۲۱۷	نقی
۱۸۶، ۱۳۱	هلل	۲۴۰	نكح
۲۳۲، ۱۲۴	هم	۲۵۵، ۲۵۲، ۱۶۱	نكل
۱۲۰	هنا	۱۲۹	نمر
۲۴۳	هند	۱۴۱، ۱۳۹	نمو
۱۱۵، ۵۷، ۳۸	هون	۲۳۰	نهر
۲۰۰، ۵۷	هوی	۱۹۴	نہس
۱۹۶، ۱۷۹، ۱۱۶	هياً	۱۹۴	نہش
۲۰۳	هیب	۹۱	نہق
۱۳۱	هیع	۱۸۱، ۱۰۲	نہی
۱۳۴	هیل	۱۳۷، ۱۳۳	نوح

۱۸۴، ۱۸۳	وشك	(و)	
۱۷۵	وصل	۲۲۴	وبر
۲۶، ۹	وضاً	۸۹، ۶۱، ۲۳	وتر
۲۵۵، ۲۵۲	وضع		زسق
۲۵۲، ۱۹۷	وطاً	۲۲۲، ۱۳۸	وثن
۶۷	وطن	۱۲۹، ۱۱۲	وجب
۴۵	وعب	۱۷۴	وجر
۱۲۳	وعی	۳۷	وجع
۶	وفق	۲۵۰	وجه
۱۸۷، ۱۸۶، ۵۲	وقت	۲۰۷، ۱۵۷، ۱۱۰، ۶۵	وحد
۲۳۲، ۲۲۹	وقد	۲۲۴	وحش
۱۱۳	وقر	۹۸	وحل
۱۴۴	وقص	۲۳۳، ۲۳۰	وحی
۲۳۶	وقف	۲۳۰	ودج
۲۵۵، ۱۵۳	وقی	۲۱۴	ودع
۸	وكل	۲۱۹	ودك
۳۴، ۲۱	وكی	۴۱، ۴۰	ودی
۵۱، ۴۱	ولج	۱۲	ورث
۱۶	ولغ	۲۲۶	ورد
۲۴۰	وله	۳۰	ورس
۲۵۲، ۸۶، ۷۴	ولی	۱۵۳، ۱۹	ورق
۱۰۴، ۶۸	وما	۸۸، ۸۵	ورك
۱۷۱، ۱۵۹	وهم	۱۳۳	وری
۲۱۵	وهن	۹۲	وزر
۳۵	ویل	۸۸	وزع
		۲۲۶	وزغ
		۱۰۵	وزن
	یتم	۱۶۰	وسخ
۲۴۳	یلدی	۱۰۳، ۸۸	وسط
۱۳۲، ۱۰۲، ۴۹	یسر	۷۵	وسع
۴۳	یم	۱۴۹	وسق
۱۸۷، ۱۳۲	یمین	۱۱۹، ۶۴	وسل
	یوم	۳۸	وسوس

(ی)

فهرس الألفاظ المعربة

٢٥٦	السرق	١٠٨	الإبريسم
١٤	السرقين	٢٥٧	الإبريق
٢٦١	سفتجه	١٤٦	البخاني
٢٠٤	شاذروان	١٩١	البرنس
٢٢٢	صنم	٢٤٣	البرني
٢٥٥	الطسوج	١٠٥	البريد
١٢٩	الطيلسان	١١٥	بغداد
٢٢٤	ابن عرس	١٩٣	البنفسج
٧٣	فهر	١٥١	الجاورس
٢٦٠ ، ٢٥٧	الفيروزج	٣٢	الجرموق
٢٠٠	القبيج	٢٤٦	جزافاً
٢٦٠	اللؤلؤ	١٥	جص
٤٧	اللجام	١٤٦	الجواميس
١٩٢	اللينوفر	٣٢	الجورب
١٥١	الماش	١٩١	الدراعة
١٩٢	المردقوش	٢٥٢	ده دوازده
٢٤٣	المعقل	٢٥٢	ده يازده
١٩٤	نافجة المسك	١٥٠	الدواليب
١٣١	النجاشي	١٠٨	الديباج
١٩٣	النرجس	٢٤٨	الرانج
١٥١	الهرطمان	١٩٣	الريحان الفارسي
١٩٢	الياسمين	١٩١	السراويل
٢٦٠ ، ٢٥٧	الياقون	١٤	السرجين

فهرس الكتب والأبواب

ومن باب صلاة المريض ١٠٣	ومن كتاب الطهارة ٩
ومن باب صلاة المسافر ١٠٤	ومن باب الآنية ١٧
ومن باب صلاة الخوف ١٠٦	ومن باب السواك ٢٢
ومن باب ما يكره لبسه ١٠٨	ومن باب نية الوضوء ٢٥
ومن باب صلاة الجمعة ١٠٩	ومن باب صفة الوضوء ٢٦
ومن باب هيئة الجمعة والتبكير ١١٢	باب المسح على الخفين ٣٠
ومن باب صلاة العيدين ١١٥	ومن باب الأحداث ٣٣
ومن باب صلاة الكسوف ١١٨	ومن باب الاستطابة ٣٥
ومن باب صلاة الاستسقاء ١١٩	ومن باب ما يوجب الغسل ٤٠
ومن كتاب الجنائز ١٢٣	ومن باب التيمم ٤٣
ومن باب غسل الميت ١٢٦	ومن باب الحيض ٤٥
ومن باب الكفن ١٢٧	ومن باب إزالة النجاسة ٤٨
ومن باب الصلاة على الميت ١٢٩	ومن كتاب الصلاة ٥١
ومن باب حمل الجنازة والدفن ١٣٢	ومن باب مواقيت الصلاة ٥٢
ومن باب التعزية والبكاء على الميت ١٣٦	ومن باب الأذان ٥٦
كتاب الزكاة ١٣٩	ومن باب طهارة البدن ٦٤
ومن باب صدقة المواشي ١٤١	ومن باب ستر العورة ٧٠
باب صدقة الإبل ١٤٣	ومن باب استقبال القبلة ٧٤
باب صدقة الغنم ١٤٥	ومن باب صفة الصلاة ٧٦
من باب زكاة الخلطة ١٤٨	تفسير القنوت ٨٦
ومن باب زكاة الثمار ١٤٩	ومن باب صلاة التطوع ٨٨
ومن باب زكاة الذهب والفضة ١٥٣	ومن باب سجود التلاوة ٩١
من باب زكاة التجارة ١٥٥	ومن باب ما يفسد الصلاة ٩٢
باب زكاة المعدن والركاز ١٥٦	ومن باب سجود السهو ٩٥
من باب صدقة الفطر ١٥٧	ومن باب الساعات المنهى عن الصلاة فيها ٩٦
باب تعجيل الصدقة ١٥٩	ومن باب صلاة الجماعة ٩٧
من باب قسم الصدقات ١٦٠	ومن باب صفة الأئمة ١٠٠
من باب صدقة التطوع ١٦٦	ومن باب موقف الإمام والمأموم ١٠٢

ومن كتاب الصيام	١٦٩	ومن كتاب البيوع	٢٣٥
من باب صوم التطوع	١٧٧	من باب الربا	٢٤١
ومن باب الاعتكاف	١٧٨	باب بيع الأصول والثمار	٢٤٧
ومن كتاب الحج	١٨١	من باب بيع المصراة والرد بالعيب	٢٤٩
باب الإحرام وما يحرم فيه	١٨٨	من باب بيع المراجعة	٢٥٢
باب المواقيت	١٨٦	من باب النجش	٢٥٣
باب ما يجب بمحظورات الإحرام	١٩٦	من باب اختلاف المتبايعين	٢٥٥
باب صفة الحج والعمرة	٢٠٤	من باب السلم	٢٥٦
باب القوات والإحصار	٢١٤	من باب القرض	٢٦٠
باب الهدى	٢١٥	ومن كتاب الرهن	٢٦٣
باب الأضحية	٢١٦	باب التفليس	٢٦٦
من باب العقيقة	٢١٩	ومن باب الحجر	٢٦٩
ومن باب النذر	٢٢١	كتاب الصلح	٢٧٣
من باب الأطعمة	٢٢٣	من كتاب الحوالة	٢٧٦
من باب الصيد والذبائح	٢٢٩	من كتاب الضمان	٢٧٧

فهرس المصادر والمراجع

- ١ - الإبدال لابن السكيت - تحقيق الدكتور حسين محمد شرف - طبع الأميرية ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م - مطبوعات مجمع اللغة العربية .
- ٢ - الإبل للأصمعي = الكنز اللغوي .
- ٣ - الإتقان في علوم القرآن - للسيوطي - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٥ م .
- ٤ - أخبار النحويين البصريين - تحقيق طه الزيني ، ومحمد عبد المنعم خفاجي طبع مصطفى الحلبي سنة ١٣٧٤ هـ سنة ١٩٥٥ م .
- ٥ - أدب الكاتب لابن قتيبة تحقيق محمد الدالي الطبعة الأولى سنة ١٤٠٢ هـ سنة ١٩٨٢ م بيروت .
- ٦ - الأزمنة والأمكنة للمرزوقي - طبع حيدر آباد الدكن سنة ١٣٣٢ هـ .
- ٧ - الأزمية في علم الحروف - لعلي بن محمد المروى - تحقيق عبد المعين الملوحي دمشق سنة ١٩٨١ م .
- ٨ - أساس البلاغة - للزمخشري - طبع الشعب .
- ٩ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب - لابن عبد البر - تحقيق علي محمد البجاوي - طبع نهضة مصر .
- ١٠ - أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير تحقيق د / محمد إبراهيم البنا ، وآخرين - طبع الشعب .
- ١١ - أسماء جبال تهامة وسكانها = نواذر المخطوطات .
- ١٢ - الاشتقاق - لابن دريد - تحقيق عبدالسلام هارون - مطبعة السنة المحمدية القاهرة ١٣٧٨ هـ .
- ١٣ - الاشتقاق - عبد الله أمين - طبع لجنة التأليف والترجمة والنشر - طبعة أولى .
- ١٤ - الإصابة في تمييز الصحابة - لابن حجر العسقلاني - تحقيق علي محمد البجاوي - نهضة مصر .
- ١٥ - إصلاح خطأ المحدثين - للخطابي - تحقيق برهانا لدين الداغستاني - نشر عزت العطار .
- ١٦ - إصلاح المنطق - لابن السكيت تحقيق أحمد محمد شاكر ، وعبد السلام هارون دار المعارف سنة ١٩٧٠ م .
- ١٧ - الأصمعي اللغوي - د / عبد الحميد الشلقاني - دار المعارف .

- ١٨ - الأصنام - لابن السائب الكلبي - تحقيق د / أحمد زكي - مطبوعات الكتب المصرية ١٣٤٣ هـ - ١٩٢٤ م .
- ١٩ - أصوات اللغة العربية - دكتور عبد الغفار هلال - الطبعة الثانية - مطبعة الجبلاوى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ٢٠ - الأصول في النحو - لابن السراج - تحقيق دكتور عبد الحسين الفتلى - ط أولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م بيروت .
- ٢١ - إضاءة الراموس وإفاضة الناموس على إضاءة القاموس - لابن الطيب الفاسي - الجزء الرابع - رسالة دكتوراه - تحقيق مصطفى عبد الحفيظ سالم ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
- ٢٢ - الأغاني لأبى الفرج الأصفهاني - تحقيق على محمد البجاوى - الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٣٨٩ هـ .
- ٢٣ - الأعلام - للزركلى - الطبعة الثانية ١٩٥٤ ، ١٩٥٩ م القاهرة .
- ٢٤ - الأفعال - لابن القطاع - دائرة المعارف العثمانية - ١٣٦٠ هـ الطبعة الأولى .
- ٢٥ - الأفعال - للسرقسطى - تحقيق د / حسين محمد شرف - المطابع الأميرية - مطبوعات المجمع اللغوى .
- ٢٦ - الاقتضاب فى شرح أدب الكتاب - للبطلبوسى - تحقيق مصطفى السقا ، وحامد عبد الحميد الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- ٢٧ - الإكمال - لابن ماكولا - تحقيق عبد الرحمن العلمى حيدر آباد الهند - نسخة مصورة سنة ١٩٦٢ م .
- ٢٨ - الألفاظ الفارسية المعربة - لأدى شير طبع بيروت ١٩٠٨ م .
- ٢٩ - الأم - للشافعى - وعليه مختصر المزنى - طبع الشعب .
- ٣٠ - أمالى الزجاجى - للزجاجى - تحقيق عبد السلام هارون القاهرة ١٣٨٢ هـ .
- ٣١ - الأمالى - للقالى - طبع الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٥ م .
- ٣٢ - الأمثال الجمانية - جمع وشرح لإسماعيل الأكوخ - بيروت ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م .
- ٣٣ - إنباه الرواة على أنباه النحاة - للقفطى - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم طبع دار الكتب المصرية ١٣٩٩ هـ - ١٩٥٠ م .
- ٣٤ - أنساب الأشراف - للبلاذرى - تحقيق ٤ / محمد حميد الله - دار المعارف - معهد المخطوطات ١٩٥٩ م .
- ٣٥ - أيام العرب فى الجاهلية - محمد أحمد جاد المولى وآخرين - طبع عيسى الحلبي بمصر .
- ٣٦ - الأيام والليالى والشهور - للبراء - تحقيق إبراهيم الإيبارى - الأميرية القاهرة ١٩٥٦ م .
- ٣٧ - إيضاح المكنون فى الذيل على كشف الظنون - لإسماعيل البغدادي - بغداد ١٩٥٢ م .

- ٣٨ — الأيوبيون في اليمن ٤ / محمد عبد العال أحمد — الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٠ م .
- ٣٩ — البارع في اللغة للقالى — تحقيق هاشم الطعان — بيروت .
- ٤٠ — البحر المحيط — لأبى حيان الأندلسى — ط السعادة ١٣٢٨ هـ .
- ٤١ — بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة — للسيوطى — تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم طبع الحلبي ١٣٨٤ هـ . ١٩٦٤ م .
- ٤٢ — البلغة في تاريخ أئمة اللغة — للفيروزآبادى — تحقيق محمد المصرى طبع دمشق ١٣٩٢ هـ — ١٩٧٢ م .
- ٤٣ — البلغة في الفرق بين المذكر والمؤنث — لابن الأنبارى — تحقيق د / رمضان عبد التواب — طبع دار الكتب المصرية سنة ١٩٧٠ م .
- ٤٤ — البيان والتبيين للجاحظ — تحقيق عبد السلام هارون — لجنة التأليف والترجمة والنشر ط أولى سنة ١٣٦٧ هـ — ١٩٤٨ م ، طبع دار الكتب ١٩٧٠ م .
- ٤٥ — تأويل مشكل القرآن — لابن قتيبة — طبع عيسى الحلبي ١٣٧٣ هـ .
- ٤٦ — تاج العروس من جواهر القاموس — للزبيدي — الطبعة الأولى بالقاهرة ١٣٠٢ هـ .
- ٤٧ — تاريخ ثغر عدن — لأبى مخرمة — مطبعة برايل — لندن ١٩٢٦ م .
- ٤٨ — تاريخ الطبري للطبري . تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم — دار المعارف .
- ٤٩ — تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى — للريكفوري تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ط المدنى .
- ٥٠ — تحفة الأريب — لأبى حيان الأندلسى — تحقيق سمير المجذوب — المكتب الإسلامى — بيروت ١٤٠٣ هـ .
- ٥١ — تذكرة أولى الألباب والجامع للعجب العجائب — للشيخ داود الأنطاكى — طبع صبيح .
- ٥٢ — تصحيح التصحيح وتحريف التحريف للصفدى — تحقيق السيد الشراقوى — الخانجي ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م .
- ٥٣ — تصحيح الفصح — لابن دستوريه — تحقيق عبد الله الجبوري — بغداد ١٣٩٥ هـ ١٩٧٥ م .
- ٥٤ — تفسير أبى السعود « إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم » — لأبى السعود العمادى — المطبعة المصرية ١٣٤٧ هـ — ١٩٢٨ م .
- ٥٥ — تفسير الطبري « جامع البيان عن تأويل القرآن » للطبري تحقيق محمود محمد شاكر — دار المعارف — الطبعة الثانية .
- ٥٦ — تفسير العزيزى « تفسير غريب القرآن » للعزيزى — دار التراث العربى القاهرة .
- ٥٧ — تفسير غريب القرآن لابن قتيبة — تحقيق السيد أحمد صقر — بيروت ١٣٩٨ هـ — ١٩٧٨ م .
- ٥٨ — تفسير القرطبي « الجامع لأحكام القرآن » للقرطبي — طبع الشعب .

- ٥٩ - تقريب النشر في القراءات العشر - لابن الجزرى - تحقيق إبراهيم عطوة - طبع الحلبي ١٣٨١ هـ - ١٩٦١ م .
- ٦٠ - تقويم اللسان لابن الجوزى - تحقيق د / عبد العزيز مطر - طبع دار المعارف - الطبعة الثانية .
- ٦١ - التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية - للصغاني . الأميرية - مطبوعات الجمع اللغوى .
- ٦٢ - تمثال الأمثال - للعبدري - تحقيق أسعد ذبيان - دار المسيرة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
- ٦٣ - التمثيل والمحاضرة للثعالبي - تحقيق عبد الفتاح الحلو - ط عيسى الحلبي ١٣٨١ هـ - ١٩٦١ م .
- ٦٤ - التنبيهات على أغاليط الرواة - لعلى بن حمزة الأصفهاني - تحقيق عبد العزيز الميمنى - دار المعارف بمصر ١٩٦٧ م .
- ٦٥ - التنبيه على أوهام أنى على القالى - للبكرى - ط الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٥ م .
- ٦٦ - التنبيه والإيضاح عما وقع في الصحاح - لابن برى - تحقيق عبد العليم الطحطاوى - مطبوعات مجمع اللغة العربية ط الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨١ م .
- ٦٧ - تهذيب الأسماء واللغات للنوى - طبع المنيرية .
- ٦٨ - تهذيب اللغة - للأزهري - تحقيق نخبة من كبار المحققين - الدار القومية للطباعة والنشر .
- ٦٩ - ثلاثة كتب في الأضداد - للأصمعي ، والسجستاني ، وابن السكيت - أوغست هفنز . بيروت ١٩١٢ م .
- ٧٠ - ثمار القلوب في المضاف والمنسوب - للثعالبي تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - مطبعة المدني ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٥ م .
- ٧١ - الجبال والمياه والأمكنة - للزمخشري - تحقيق د / إبراهيم السامرائى - طبع بغداد .
- ٧٢ - جمهرة أشعار العرب - لأبى زيد القرشى طبع بولاق ١٣٠٨ هـ الطبعة الأولى .
- ٧٣ - جمهرة الأمثال - لأبى هلال العسكري - تحقيق أبو الفضل إبراهيم - وقطامش - مصر ١٩٦٤ م .
- ٧٤ - جمهرة أنساب العرب - لابن حزم - تحقيق عبد السلام هارون طبع دار المعارف بمصر .
- ٧٥ - جمهرة اللغة - لابن دريد - بيروت نسخة مصورة أوفست .
- ٧٦ - الجنى الدانى في حروف المعانى - للمرادى - تحقيق فخرا لدين قباوة ، ومحمد نديم فاضل - بيروت ١٣٩٣ هـ .
- ٧٧ - الجواهر المضية في طبقات الحنفية - للقرشى تحقيق د / عبد الفتاح الحلو - طبع عيسى الحلبي ١٣٩٨ هـ .
- ٧٨ - الجيم - لأبى عمر الشيبانى - تحقيق إبراهيم الإيبارى وآخرين - القاهرة - طبع الأميرية

١٣٩٤ هـ — ١٩٧٤ م .

٧٩ — حاشية ابن برى على المغرب « في التعريب والمغرب » لابن الجواليقي تحقيق إبراهيم السامرائي — بيروت .

٨٠ — حماسة البحتري — تحقيق لويس شيخو — بيروت ١٩١٠ م .

٨١ — الحماسة البصرية — للبصري تحقيق عادل جمال سليمان — طبع المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

٨٢ — حياة الحيوام للدميري — المطبعة الأميرية ١٢٧٤ هـ ، وطبع صبيح ، وطبع دار التحرير . ١٩٦٥ م .

الحيوان للجاحظ — تحقيق عبد السلام هارون — الطبعة الثانية — مطبعة الحلبي ١٣٨٧ هـ — ١٩٦٨ م .

٨٤ — خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب — للبغدادى تحقيق عبد السلام هارون الطبعة الثانية ١٩٧٩ الهيئة المصرية العامة للكتاب .

٨٥ — الخصائص — لابن جنى تحقيق الأستاذ محمد عليا لنجار — الطبعة الثانية — بيروت .
خلق الإنسان للأصمعي = الكنز اللغوي .

٨٧ — خلق الإنسان لثابت — تحقيق عبد الستار فراج طبع الكويت ١٤٠٦ هـ — ١٩٨٥ م .

٨٨ — خلق الإنسان للزجاج — تحقيق د / إبراهيم السامرائي — طبع المجمع العلمي العراقي ١٣٨٧ هـ — ١٩٦٣ م .

٨٩ — الدرر المبثثة في الغرر المثلثة — للفيروزابادي — تحقيق د / علي حسين البواب — طبع السعودية ١٤٠١ هـ .

٩٠ — درة الغواص في أوهام الخواص — للحريري — تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم — طبع نهضة مصر .

٩١ — الدرة الفاخرة في الأمثال السائرة لحمزة بن حسن الأصبهاني — تحقيق عبد المجيد قطامش — طبع دار المعارف ١٩٧١ م .

٩٢ — دول الإسلام — للذهبي — تحقيق فهم محمد شلتوت ، محمد مصطفى إبراهيم — طبع الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٤ م .

٩٣ — ديوان الأدب — للفارابي — تحقيق د / أحمد مختار عمر — مطبوعات مجمع اللغة — العربية .

٩٤ — ديوان الأعشى الكبير — ميمون بن قيس — شرح وتعليق محمد محمد حسين — طبع بيروت — طابعة سابعة ١٤٠٣ هـ — ١٩٨٣ م .

٩٥ — ديوان امرئ القيس — تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم — طبع دار المعارف بمصر الطبعة الثالثة ١٩٦٩ م .

٩٦ — ديوان أمية بن أبي الصلت — نشر بشير يموت — بيروت ١٩٣٤ م .

- ٩٧ - ديوان أوس بن حجر - بيروت ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- ٩٨ - ديوان بشار بن برد - لجنة التأليف والترجمة والنشر - الطبعة الثانية ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م .
- ٩٩ - ديوان جميل بثينة - بيروت ١٩٦٦ م .
- ١٠٠ - ديوان حسان بن ثابت - تحقيق د / وليد عرفات طبع بيروت ١٩٧٤ م .
- ١٠١ - ديوان الخطيئة - رواية ابن حبيب عن ابن الأعراني وأبي عمرو الشيباني - بيروت .
- ١٠٢ - ديوان حميد بن ثور الهلالي - تحقيق الميمنى - الدار القومية للطباعة والنشر ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٥ - نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب ١٣٧١ هـ - ١٩٥١ م .
- ١٠٣ - ديوان ذى الرمة بشرح أبي نصر الباهلي رواية ثعلب تحقيق د / عبد القدوس أبو صالح - بيروت ١٣٧١ هـ - ١٩٨٢ م .
- ١٠٤ - ديوان الراعي التبري تحقيق د / نوري حمودي القيسى وهلال ناجي - طبع المجمع العلمي العراقي ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
- ١٠٥ - ديوان الشماخ بن ضرار - مطبعة السعادة - القاهرة .
- ١٠٦ - ديوان طرفة بن العبد - بيروت ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- ١٠٧ - ديوان الطرماح تحقيق د / عزة حسن - طبع دمشق ١٩٦٦ م .
- ١٠٨ - ديوان العجاج رواية عبد الملك بن قريب الأصمعي وشرحه - تحقيق د / عزة حسن - بيروت .
- ١٠٩ - ديوان عدى بن زيد = شعراء النصرانية .
- ١١٠ - ديوان علقمة بن عبدة - المطبعة الوهبية - القاهرة .
- ١١١ - ديوان عمر بن أبي ربيعة - الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٨ م .
- ١١٢ - ديوان الفرزدق - بيروت ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م .
- ١١٣ - ديوان قيس بن الخطيم - مطبعة دار العروبة - القاهرة ١٩٦٢ م .
- ١١٤ - ديوان لبيد بن ربيعة طبع بيروت .
- ١١٥ - ديوان النابغة الذبياني - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - دار المعارف بمصر .
- ١١٦ - ديوان أبي النجم العجلي - جمعه وشرحه علاء الدين أغا - الرياض ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .
- ١١٧ - ديوان الهذليين - طبع دار الكتب - نسخة مصورة عنها ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م .
- ١١٨ - الزاهر لابن الأنباري - تحقيق د / حاتم صالح الضامن ١٣٩٩ - ١٩٧٩ طبع بغداد .
- ١١٩ - زهر الأكم في الأمثال والحكم - لليوسى - تحقيق محمد حجي - محمد الأخضر بيروت ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .

- ١٢٠ - السبعة في القراءات - لابن مجاهد - تحقيق د / شوقي ضيف - الطبعة الثانية - دار المعارف .
- ١٢١ - سر صناعة الإعراب - لابن جنى - تحقيق مصطفى السقا وآخرين - الجزء الأول طبع مصطفى الحلبي سنة ١٣٧٤ هـ .
- ١٢٢ - السلاح - لأبي عبيد القاسم بن سلام - تحقيق د / حاتم صالح الضامن - بيروت ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ١٢٣ - السلوك في طبقات العلماء والملوك للبهاء الجندی - مخطوط دار الكتب ١٠٩٤٩ .
- ١٢٤ - سمط اللآلئ « شرح أمالي القالي » للبكري - تحقيق الميمنى - طبع لجنة التأليف والترجمة والنشر سنة ١٩٣٦ م .
- ١٢٥ - سنن أبي داود - تعليق أحمد سعد على - الطبعة الأولى ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م طبع الحلبي .
- ١٢٦ - سنن ابن ماجه - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - طبع الحلبي ١٣٧٢ هـ - ١٩٥٢ م .
- ١٢٧ - سنن النسائي - بشرح السيوطي وحاشية السندی - المطبعة المصرية .
- ١٢٨ - سيرة ابن هشام - تحقيق السقا والإيباري - وشلبى - الطبعة الثانية ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٥ م طبع الحلبي .
- ١٢٩ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب - لابن العماد الحنبلي - مطبعة المقدسي ١٣٥١ هـ .
- ١٣٠ - شرح أسماء الله الحسنى للقسيري - تحقيق عبد المنعم الحلواني مطبعة الأزهر ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٦ م .
- ١٣١ - شرح ألفاظ المختصر - للأزهري - رسالة دكتوراة - تحقيق عبد المنعم بشناقى - إشراف الدكتور إبراهيم نجا - بعنوان « الزاهر » .
- ١٣٢ - شرح الشافعية - لابن الحاجب مع شرح شواهد الشافعية للبغدادى - تحقيق محمد محيى الدين وآخرين - مطبعة حجازى سنة ١٣٥٦ هـ .
- ١٣٣ - شرح ديوان جرير تحقيق إيليا الحاوى - بيروت .
- ١٣٤ - شرح ديوان زهير بن أبى سلمى صنعة أبى العباس ثعلب - الدار القومية للطباعة والنشر سنة ١٩٧٣ م .
- ١٣٥ - شرح ديوان عنتره - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ١٣٦ - شرح ديوان المتنبي - للبرقوقى - بيروت ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
- ١٣٧ - شرح شواهد العيني - على حاشية الصبان على الأشموني طبع عيسى الحلبي .
- ١٣٨ - شرح شواهد المغنى - للسيوطي - تصحيح وتعليق الشنقيطى - بيروت .
- ١٣٩ - شرح القصائد السبع الطوال - لابن الأنباري - تحقيق عبد السلام هارون - طبعة ثانية - دار المعارف بمصر ١٩٦٩ م .

- ١٤٠ - شرح القصائد العشر للتريزي - طبع السعادة - الطبعة الثانية - ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م .
- ١٤١ - شعراء النصرانية في الجاهلية - تحقيق لويس شيخو - طبع مكتبة الآداب .
- ١٤٢ - شعر الأحوص الأنصاري - تحقيق عادل سليمان جمال - الهيئة المصرية العامة للتأليف والترجمة والنشر - القاهرة ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م .
- ١٤٣ - شعر الأخطل التغلبي - صناعة السكرى - تحقيق د / فخر الدين قباوه بروت ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م طبعة أولى .
- ١٤٤ - الشعر والشعراء لابن قتيبة تحقيق أحمد محمد شاكر طبع دار المعارف بمصر ١٩٦٦ م .
- ١٤٥ - شعر الكميث بن زيد الأسدي - جمع وتقديم د / داوود سلوم - بغداد ١٩٦٩ م .
- ١٤٦ - شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدخيل - للشهاب الخفاجي - تحقيق د / خفاجي طبع مكتبة الحرم الحسيني - الطبعة الأولى ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م .
- ١٤٧ - شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان الحميري - طبع الحلبي ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ١٤٨ - الصاحبى - لابن فارس - تحقيق سيد صقر - طبع الحلبي .
- ١٤٩ - صبح الأعشى - للقلقشندي - طبع الأميرية ١٩٣٤ م القاهرة .
- ١٥٠ - الصبح المنير في شعر أمي ميمون قيس بن جندل ، والأعشىين الآخرين - تحقيق أودلف جابر - لندن - مطبعة آدلف هلز هوتس - ١٩٢٧ م .
- ١٥١ - الصحاح « تاج اللغة وصحاح العربية - للجوهري - تحقيق أحمد عبد الغفور عطار - الطبعة الثانية ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م - بيروت .
- ١٥٢ - صحيح البخارى - طبع الشعب ١٣٧٩ هـ .
- ١٥٣ - صحيح الترمذى بشرح ابن عرى - المطبعة المصرية - الطبعة الأولى ١٣٥٠ هـ .
- ١٥٤ - صحيح مسلم - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - طبع عيسى الحلبي - الطبعة الأولى ١٣٧٤ هـ .
- ١٥٥ - طبقات الخواص أهل الصدق والإخلاص للشرجى الزبيدي - طبع مصر - حجر ١٣٢١ هـ .
- ١٥٦ - طبقات الشافعية الكبرى للسبكي - تحقيق د / محمود الطناحي ، د / عبد الفتاح الحلو - طبع الحلبي الطبعة الأولى ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٤ م .
- ١٥٧ - طبقات فقهاء اليمن - لابن سمرة الجعدى - تحقيق فؤاد سيد - طبع بيروت .
- ١٥٨ - طبقات القراء « غاية النهاية » للجزري - تحقيق برجستراسر - القاهرة ١٣٥٢ مطبعة السعادة ١٩٢٣ م .
- ١٥٩ - الطبقات الكبرى - لابن سعد - بيروت ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م .
- ١٦٠ - طبقات المفسرين للداوودي - تحقيق علي محمد عمر - الطبعة الأولى

١٣٩٢ هـ — ١٩٧٢ م . مطبعة الاستقلال الكبرى .

١٦١ — الطرائف الأدبية — تحقيق عبدالعزيز الميمنى — طبع بيروت .

١٦٢ — العباب الزاخر واللباب الفاخر للصنعاني تحقيق الشيخ محمد آل ياسين — بغداد .

العقد الفريد لابن عبد ربه — تحقيق أحمد زين ، والإياري — مكتبة النهضة المصرية ١٩٦٢ م . الطبعة

الثانية .

١٦٤ — العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية — للخزرجي — تصحيح الشيخ محمد بسيوني

عسل — طبع الهلال — ١٣٢٩ هـ — ١٩١١ م .

١٦٥ — العمدة في غريب القرآن — لمكي بن أبي طالب القيسي — تحقيق يوسف المرعشلي — بيروت —

الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ — ١٩٨٤ بيروت .

١٦٦ — عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي — بيروت .

١٦٧ — العين للخليل بن أحمد الفراهيدي ج ١ تحقيق د / عبد الله درويش طبع المجمع العلمي — بغداد

ومن ج ٢ — ٨ تحقيق د / مهدي الخزومي ، د / إبراهيم السامرائي — طبع الرشيد — بغداد .

١٦٨ — عيون الأخبار — لابن قتيبة — الهيئة المصرية العامة للكتاب — مصورة عن طبعة دار الكتب .

١٦٩ — عيون الأنباء في طبقات الأطباء — لابن أبي أصيبعة — طبع مصر ١٢٩٩ — ١٣٠٠ هـ .

١٧٠ — غريب الحديث — للخطابي — تحقيق عبد الكريم العزباوي طبع دار الفكر — دمشق .

١٧١ — غريب الحديث — لأبي عبيد القاسم بن سلام — طبع حيدر آباد — الهند

١٣٨٤ هـ — ١٩٦٤ م .

١٧٢ — غريب الحديث — لأبي الفرج الجوزي — تحقيق د / عبد المعطى أمين قلعجي — بيروت الطبعة

الأولى ١٤٠٥ هـ — ١٩٨٥ م .

١٧٣ — غريب الحديث — لابن قتيبة — تحقيق عبد الله الجبوري — مطبعة العاني — بغداد ١٩٧٧ م .

١٧٤ — الغريين — غريب القرآن والحديث — لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي — تحقيق د / محمود

الطناحي — الجزء الأول — المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٣٩٠ هـ — ١٩٧٠ م .

— الغريين — غريب القرآن والحديث مخطوط دار الكتب المصرية برقم :

١٧٥ — غلط الضعفاء من الفقهاء — لابن بري — مخطوط — ميكروفيلم بمعهد المخطوطات رقم

٢١٦ — لغة — في ذيل لحن العوام للزبيدي .

١٧٦ — الفائق في غريب الحديث — للزمخشري — تحقيق علي محمد البجاوي ، ومحمد أبو الفضل إبراهيم

الطبعة الثانية — عيسى الحلبي .

١٧٧ — الفاخر للمفضل بن سلمة — تحقيق عبد العليم الطحاوي — طبع الحلبي ١٩٦٠ م .

١٧٨ — الفرق لابن فارس اللغوي — تحقيق د / رمضان عبد التواب — طبع الخانجي — القاهرة .

١٧٩ — الفروق اللغوية — لأبي هلال العسكري — تحقيق حسام الدين القدسي بيروت

١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

١٨٠ - فصل المقال في شرح كتاب الأمثال - للبكري - تحقيق د / إحسان عباس ، د / عبد المجيد عابدين - الطبعة الثالثة ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م بيروت .

١٨١ - الفصح - لثعلب - تحقيق د / عاطف مذكور - دار المعارف بمصر .

١٨٢ - فعلت وأفعلت - للزجاج - تحقيق ماجد حسين الذهبي - بيروت ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .

١٨٣ - فقه اللغة وسر العربية - للثعالبي - تحقيق مصطفى السقا ، وإبراهيم الإياري ، وشليبي - طبع الحلبي ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .

١٨٤ - فقه اللغة - د / علي عبد الواحد وافي - طبعة سابعة - دار النهضة المصرية .

١٨٥ - القاموس المحيط - للمجد الفيروز آبادي - بيروت عن الطبعة المصرية .

١٨٦ - القلب والإبدال = الكنز اللغوي .

١٨٧ - قلوبى وعميرة - حاشيتان - إحداهما لشهاب الدين القليوبى - وثانيتهما للشيخ عمارة - على شرح جلال الدين المحلى على منهاج الطالبين لفقه المذهب الشافعى - طبع الحلبي .

١٨٨ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي - تحقيق عزت عيد ، وموسى محمد - الطبعة الأولى ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .

١٨٩ - الكامل للمبرد - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، والسيد شحاتة - طبع نهضة مصر .

١٩٠ - كتاب أفعال للقالى - تحقيق محمد الفاضل بن عشور - طبع تونس .

١٩١ - للكتاب - لسيوييه - تحقيق عبد السلام هارون - طبع 'لمينة المصرية العامة للكتاب' ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .

١٩٢ - كشاف اصطلاحات الفنون - للتهانوى - تحقيق لطفى عبد البديع النهضة المصرية ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م .

١٩٣ - الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل - للزمخشري - ومعغه حاشية السيد الشريف الجرجاني ، وكتاب الإنصاف فيما تضمنتهالكشاف من الاعتزال لابن المنير - تحقيق محمد الصادق قمحاوى طبع الحلبي ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .

١٩٤ - كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون - لحاجى خليفة طبع أوفست - بغداد ١٩٥٢ م .

١٩٥ - الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها - لمكى القيسى - تحقيق د / محبى الدين رمضان - طبع المجمع العلمى - دمشق ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م .

١٩٦ - كفاية المتحفظ ونهاية المتلفظ في اللغة العربية - لابن الأحداى - المطبعة الرحمانية .

١٩٧ - الكنز اللغوى في اللسن العربى د / أوغست هفتر - طبع الكاثوليكية - بيروت ١٩٠٣ م .

١٩٨ - الباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير الجزرى - بغداد .

١٩٩ - لسان العرب لان منظور طبع دار المعارف - بتحقيق عبد الله الكبير وآخرين .

- ٢٠٠ - لغات مختصر ابن الحاجب للأُموي مخطوطة دار الكتب ٤٧ لغة .
- ٢٠١ - اللغة العربية خصائصها وسماتها د / عبد الغفار هلال - الطبعة الثالثة ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- ٢٠٢ - اللفظ المستغرب في شرح غريب المذهب للقلعي : رسالة ماجستير تحقيق مصطفى عبد الحفيظ سالم - إشراف د / عبد الغفار هلال ١٩٨٠ .
- ٢٠٣ - المأثور عن أئمة العميل الأعرابي « ما اتفق لفظه واختلف معناه » طبع أوروبا .
- ٢٠٤ - ما بنته العرب على فعال - للصنعاني - تحقيق د / عزة حسن دمشق ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٤ م .
- ٢٠٥ - ما تلحق فيه العامة للكسائي - تحقيق د / رمضان عبد التواب - مطبعة المدني .
- ٢٠٦ - مبادئ اللغة للإسكافي - تصحيح النعساني طبع الخانجي ١٣٢٥ هـ .
- ٢٠٧ - المبسوط في القراءات العشر - للأصبهاني - تحقيق سبيع حمزة - دمشق ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م .
- ٢٠٨ - المبسوط للسرخسي - مطبعة السعادة - القاهرة - الطبعة الأولى ١٣٢٤ هـ .
- ٢٠٩ - متخير الألفاظ لابن فارس - تحقيق هلال ناجي - بغداد طبعة أولى ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م .
- ٢١٠ - المثلث لابن السيد البطليوسي - تحقيق صلاح مهدي على الفرطوسي - طبع العراق بغداد ١٩٨١ م .
- ٢١١ - مجاز القرآن لأئمة عبدة مغمور بن المثنى التميمي - تحقيق سركين - طبع الخانجي .
- ٢١٢ - مجالس ثعلب - تحقيق عبد السلام هارون - دار المعارف طبعة ثالثة .
- ٢١٣ - مجلة معهد المخطوطات العربية ج ٢٤ / ٢ / ١٩٧٨ م .
- ٢١٤ - مجمع الأمثال للميداني - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم طبع عيسى الحلبي .
- ٢١٥ - مجمل اللغة لابن فارس تحقيق زهير عبد المحسن سلطان - بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
- ٢١٦ - مجموع أشعار العرب - ديوان رؤبة بن العجاج - تحقيق وترتيب وليم بن الورد البروسي طبع لينزج ١٩٠٣ م برلين .
- ٢١٧ - المجموع شرح المذهب للنووي - الطباعة المنيرية - القاهرة .
- ٢١٨ - المختص في تبين وجوه شواذ القراءات ، والاحتجاج عنها لابن جنى - تحقيق علي النجدي ناصف ، د / عبد الفتاح شلبي - القاهرة - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م .
- ٢١٩ - المحكم والمحيط الأعظم في اللغة - لابن سيده ط تحقيق مصطفى السقا ، وحسين نصار ج ٢ ، ج ٤ تحقيق عبد الستار أحمد فراج ج ٣ تحقيق عائشة عبد الرحمن ج ٥ تحقيق إبراهيم الإياري ج ٦ تحقيق مراد كامل ج ٧ تحقيق محمد عليا لنجار - طبع دار المعارف معهد المخطوطات العربية .

- ٢٢٠ - مختصر المذكر والمؤنث للمفضل بن سلمة - تحقيق د / رمضان عبد التواب - طبع الشركة المصرية للطباعة والنشر ١٩٧٢ م .
- ٢٢١ - مختصر المزني - حاشية على كتاب الأم للشافعي طبع الشعب .
- ٢٢٢ - المختص لابن سيده - بيروت عن الطبعة الأولى - بولاق ١٣١٩ هـ .
- ٢٢٣ - المذكر والمؤنث - لابن الأنباري ج ١ تحقيق د / عضيمة - طبع المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة ١٩٨١ م .
- ٢٢٤ - المذكر والمؤنث لابن التستري - تحقيق أحمد عبد المجيد هريدي نشر الخانجي بالقاهرة والرفاعي بالرياض طبعة أولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ٢٢٥ - المذكر والمؤنث لابن فارس - تحقيق د / رمضان عبد التواب - طبع الخانجي - طبعة أولى ١٩٦٩ م .
- ٢٢٦ - المذكر والمؤنث للفراء - تحقيق د / رمضان عبد التواب - دار التراث بالقاهرة ١٩٧٥ م .
- ٢٢٧ - مراصد الإطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع - للبغدادى - تحقيق على محمد البجاوى - طبع عيسى الحلبي - طبعة أولى ١٣٧٣ هـ - ١٩٥٤ م .
- ٢٢٨ - المرصع في الآباء والأمهات والبنين والبنات والأولاد والذوات لابن الأثير . تحقيق : إبراهيم السامرائي - بغداد ١٩٧١ م .
- ٢٢٩ - الزهر في علوم اللغة وأنواعها - للسيوطي - تحقيق محمد أحمد جاد المولى وآخرين . طبع الحلبي .
- ٢٣٠ - المسائل المشككة « البغداديات » لأبي علي الفارسي - تحقيق صلاح الدين عبد السنكاوي - طبع بغداد .
- ٢٣١ - المستقصى في أمثال العرب للزنجشري - بيروت - طبعة ثانية ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .
- ٢٣٢ - المسند لابن حنبل - تحقيق أحمد شاکر - دار المعارف ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م .
- ٢٣٣ - مشارق الأنوار على صحاح الآثار - للقاضي عياض - طبع تونس - دار التراث بالقاهرة رقم ١٣ .
- ٢٣٤ - المشتبه في الرجال أسمائهم وأنسابهم للذهبي - تحقيق محمد علي البجاوى - طبع الحلبي طبعة أولى ١٩٦٢ م .
- ٢٣٥ - المشترك وضعاً والمفترق صقلاً لياقوت الحموي - تحقيق فردينان ديستفلند طبع بغداد .
- ٢٣٦ - مشكل الآثار - للطحاوي - الهند طبعة أولى ١٣٣٣ هـ .
- ٢٣٧ - ظالمصباح المنير - في غريب الشرح الكبير للرافعي - للفيومي - تحقيق د / عبد العظيم الشناوي طبع دار المعارف ١٩٧٧ م .
- ٢٣٨ - المعارف لابن قتيبة - تحقيق د / ثروت عكاشة - دار المعارف - الطبعة الثانية .

- ٢٣٩ — معالم السنن للخطابي — شرح سنن أبي داود — تصحيح محمد راغب الطباخ — حلب — الطبعة الأولى ١٣٥١ هـ — ١٩٣٢ م .
- ٢٤٠ — معاني القرآن للأخفش الأوسط — تحقيق د / فايز فارس — الكويت طبعة ثانية ١٤٠١ هـ — ١٩٨١ م .
- ٢٤١ — معاني القرآن وإعرابه — للزجاج — تحقيق د / عبدا لجليل شلبي — بيروت .
- ٢٤٢ — معاني القرآن للقرءاء — تحقيق أحمد يوسف نجاتي — ومحمد علي النجار — الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٠ م .
- ٢٤٣ — معجم الأدباء — لياقوت الحموي — طبع دار المأمون — الطبعة الأخيرة .
- ٢٤٤ — معجم الأفعال اللازمة المتعدية — مجلة المورد م ١٢ ع ١ لسنة ١٤٠٣ هـ .
- ٢٤٥ — معجم البلدان — لياقوت الحموي — بيروت ١٣٩٧ هـ — ١٩٧٧ م .
- ٢٤٦ — معجم الشعراء للمرزباني — القدسي ١٣٥٤ هـ .
- ٢٤٧ — معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع للبكري — تحقيق مصطفى السقا — بيروت .
- ٢٤٨ — معجم المؤلفين — عمر رضا كحالة — دمشق ١٣٧٦ هـ — ١٩٥٧ م .
- ٢٤٩ — العرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم للجواليقي — تحقيق أحمد محمد شاكر — دار الكتب المصرية الطبعة الأولى ١٣٦١ هـ — ١٩٤٢ م .
- ٢٥٠ — معلقة عمرو بن كلثوم بشرح ابن كيسان — تحقيق د / محمد إبراهيم البنا دار الاعتصام طبعة أولى ١٤٠٠ هـ — ١٩٨٠ م .
- ٢٥١ — المغامم المطابة في معالم طابة — للفيروز آبادي — تحقيق أحمد الجاسر — الرياض ١٣٨٩ هـ — ١٩٦٩ م .
- ٢٥٢ — المغرب في ترتيب المغرب — للمطرزي طبع الهند ١٣٢٨ هـ .
- ٢٥٣ — المغنى « مغنى اللبيب من كتب الأعراب » لابن هشام الأنصاري — تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد — مطبعة المدني .
- ٢٥٤ — المغني في غريب القرآن والحديث لأبي موسى المديني — مخطوط — ميكروفيلم معهد المخطوطات العربية « ٥٠١ حديث » .
- ٢٥٥ — المفردات في غريب القرآن للأغلب الأصبهاني — إعداد محمد أحمد خلف الله — مكتبة الأنجلو .
- ٢٥٦ — المفضليات « ديوان العرب — مجموعات من عيون الشعر » تحقيق أحمد محمد شاكر — عبد السلام هارون — دار المعارف — طبعة سادسة .
- ٢٥٧ — مقاييس اللغة — لابن فارس تحقيق عبد السلام هارون — طبع الحلبي — الطبعة الأولى .
- ٢٥٨ — مقتضب للمبرد — تحقيق د / عبدا لخالق عضيمة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٣٩٢ هـ — ١٩٧٢ م .

- ٢٥٩ — مقدمتان في علوم القرآن — تحقيق آرثر جفرى — طبع الخانجي ١٣٩٢ هـ — ١٩٧٢ م .
- ٢٦٠ — المقصور والممدود — لنفظويه — تحقيق حسين الشاذلى فرهود — المطبعة العربية الحديثة بالقاهرة ١٤٠٠ هـ — ١٩٨٠ م .
- ٢٦١ — المقصور والممدود للوشاء — تحقيق د / رمضان عبدالنواب — طبع الخانجي ١٩٧٩ م .
- ٢٦٢ — المقصور والممدود لابن ولاد تصحيح السيد محمد النعساني مطبعة السعادة طبعة أولى ١٣٢٦ هـ — ١٩٠٨ م .
- ٢٦٣ — الملمع — للنميرى — تحقيق وجيهة السطل — دمشق ١٣٩٦ هـ .
- ٢٦٤ — الممتع في التصريف — لابن عصفور — تحقيق فخر الدين قباوة — بيروت طبعة رابعة ١٣٩٩ هـ — ١٩٧٩ م .
- ٢٦٥ — منال الطالب في شرح طوال الغرائب — لابن الأثير تحقيق محمود الطناحي — مطبعة المدني .
- ٢٦٦ — منتخبات في أخبار اليمن — طبع ليدن ١٩١٦ م .
- ٢٦٧ — المنجد في اللغة لكراع — تحقيق د / أحمد مختار عمر — د / ضاحى عبد الباقي — مطبعة الأمانة بالقاهرة .
- ٢٦٨ — المنصف — لابن جنى — تحقيق إبراهيم مصطفى ، وعبد الله أمين — طبع الحلبي — الطبعة الأولى ١٣٧٠ هـ — ١٩٦٠ م .
- ٢٦٩ — المنقوص والممدود للفراء — تحقيق الميمنى — دار المعارف بمصر .
- ٢٧٠ — المنقوص والممدود لنفظويه .
- ٢٧١ — المهذب — للشيرازى — طبع عيسى الحلبي .
- ٢٧٢ — المؤلف والمختلف للآمدى — تحقيق عبد الستار فراج — طبع الحلبي ١٣٨١ هـ — ١٩٦١ م .
- ٢٧٣ — الموطأ — للإمام مالك — رواية الإمام محمد بن الحسن الشيباني — تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف — المجلس الأعلى للشئون الإسلامية — الطبعة الثانية ١٣٨٧ هـ — ١٩٦٧ م .
- ٢٧٤ — ميزان الاعتدال في نقد الرجال — للذهبي — تحقيق على محمد البجاوى طبع الحللاً سنة ١٣٨٢ هـ — ١٩٦٣ م .
- ٢٧٥ — النجوم الزاهرة في سلوك مصر والقاهرة — لابن تغرى بزدى طبع دار الكتب المصرية ١٣٥٣ هـ — ١٩٣٥ م .
- ٢٧٦ — النخلة — لأبى حاتم — من مجلة المورد « م ١٤ ع ٣ » .
- ٢٧٧ — نسب عدنان وقحطان — للمبرد — تحقيق عبد العزيز الميمنى — طبع لجنة التأليف والترجمة والنشر ١٣٥٤ هـ — ١٩٣٦ م .
- ٢٧٨ — نسب قریش — لمصعب الزبيرى تحقيق ليفى بروفنسال — دار المعارف — الطبعة الثانية .
- ٢٧٩ — نصب الراية في أحاديث الهداية للزيلعى — طبع الهند ١٣٥٧ هـ — ١٩٣٨ م .

- ٢٨٠ - نظام الغريب في اللغة - للربيعي - تحقيق محمد بن عليا لأشكوع - دمشق ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
- ٢٨١ - النعم والبهائم - لابن قتيبة - طبع أوروبا .
- ٢٨٢ - نهاية الأرب - للنويري دار الكتب المصرية ١٩٣٥ م .
- ٢٨٣ - النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير - تحقيق طاهر الزواوي ، ومحمود الطناحي - طبعة أولى ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٣ م .
- ٢٨٤ - نادر أي مسحل الأعرابي - تحقيق د / عزة حسن - دمشق ١٣٨٠ هـ - ١٩٦١ م .
- ٢٨٥ - النوار في اللغة لأبي زيد الأنصاري - تحقيق محمد عبد القادر أحمد - بيروت ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .
- ٢٨٦ - نادر المخطوطات - تحقيق عبدالسلام هارون طبع الحلبي - طبعة ثانية ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .
- ٢٨٧ - هدية العارفين لأسماء المؤلفين وآثار المصنفين - للبغدادي - طبع بغداد ١٩٥٢ م - الوجيز للرافعي .
- ٢٨٨ - الوجيز للرافعي .
- ٢٨٩ - وفيات الأعيان وإنشاء أئمة الزمان لابن خلكان - تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد - مطبعة السعادة - طبعة أولى ١٣٦٧ هـ - ١٩٤٨ م .
- ٢٩٠ - يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر - للثعالبي - تحقيق مفيد محمد - بيروت ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .

obeykandi.com

obeykandi.com